

محمّد العَدْنَانِي

مُعْجَمُ الْأَخْطَاءِ الشَّائِعَةِ

مُعْجَمٌ يُعَالِجُ
الْأَخْطَاءَ اللَّغَوِيَّةَ الشَّائِعَةَ
وَيُبَيِّنُ صَوَابَهَا
مَعَ الشَّرْحِ وَالْأَمْثَلِ

طَبْعَةٌ ثَانِيَةٌ مُنْقَحَةٌ

مَكْتَبَةُ لِبْنَانِ نَاشِرُونَ

MUHAMMAD AL-ADNĀNĪ

A DICTIONARY OF COMMON LANGUAGE ERRORS AND THEIR CORRECTIONS

WITH
EXPLANATIONS
AND
EXAMPLES

SECOND EDITION REVISED

Librairie du Liban Publishers

ISBN 9953-33-191-X



9 789953 331911

من منشورات
مكتبة لبنان
بعض القواميس الموثقة

لُغَةُ الْعَرَبِ

(في ٣ أجزاء)

معجم لُغَوِيّ موسوعي حديث

عَرَبِيّ - عَرَبِيّ

تأليف الدكتور جورج ميّري عبد المسيح

الجزء الأول، ٥٢٩ ص.

١٧,٤ × ٢٤,٨ سم (بلونين). تجليد فني

BN 01 D 120221

مُعْجَم الْأَغْلَاطِ اللُّغَوِيَّةِ الْمُعَاَصِرَةِ

وهو يُعالِج الأغْلَاطِ اللُّغَوِيَّةِ الْمُعَاَصِرَةِ وَيُبَيِّنُ ضَوَائِهَا

مَعَ الشَّرْحِ وَالْأَمْثَلَةِ

عَرَبِيّ - عَرَبِيّ

تأليف الأستاذ مُحَمَّد الْغُلْطَانِي

٨٨٢ ص، ١٧,٤ × ٢٤,٨ سم. تجليد فني

BN 01 D 110419

مُعْجَم الْأَلْفَاظِ الْعَامِيَّةِ

(في اللهجة اللبنانية وتفسير معانيها)

عَرَبِيّ - عَرَبِيّ

تأليف الدكتور أنيس فريجة

٢٧٨ ص، ١٧,٤ × ٢٤,٨ سم. تجليد فني

BN 01 D 110422

مُخْتَارُ الصُّحَاحِ

للشَّيْخِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ

الرازِزِيِّ

عَرَبِيّ - عَرَبِيّ

أعادَ تَرْتِيبَهُ الْأُسْتَاذُ مُحَمَّدُ خَاطِرُ

طَبْعَةٌ بَلُونِيَّةٌ مُدَقَّقَةٌ كَامِلَةٌ الشُّكْلُ وَمُمَيَّزَةٌ

الْمَنَاحِلُ مَرْوَدَةٌ بِمُلْحَقٍ عَنِ الْمُصْطَلَحَاتِ الْعِلْمِيَّةِ

مَعَ لَوْحَاتٍ مَلَوْنَةٍ

إخراج دائرة المعاجم في مكتبة لبنان

٣٣٠ ص، ١٧,٤ × ٢٤,٨ سم. تجليد فني

BN 01 D 110213

معجم الأخطاء الشائعة

مجموعُ يُعالِجُ الأخطاءَ اللُّغويَّةَ الشَّائِعَةَ
وَيُبَيِّنُ صَوَابَهَا مَعَ الشَّرْحِ وَالْأَمْثَلَةِ

تأليف

محمد العادنان

عضو شرف في

مجمع اللغة العربية الأردني

مكتبة لبنان ناشرون

مكتبة لبنان ناشرون
ساحة رياض الصلح
بيروت

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف، ١٩٨٠

طبعة ثانية منقحة

طبعة جديدة ٢٠١٢

ISBN: 9953-33-191-X

طبع في لبنان
جميع الحقوق محفوظة للطباعة
جونييه - لبنان

الاهلدار

إلى الذين أتاح لي حبهم ، وعطفهم ، وحنانهم ،
وعروبتهم اطمئنان النفس ، وراحة البال ،
والصبر الجميل على الغوص في أعماق
خضم اللغة العربية الخالدة ؛
إلى شريكة حياتي ربيحة
وإلى أولادي نزار وهالة ووسيم وتيم وباهر وسمر ورؤف
وإلى حفيداتي : هدى وزينب وللى وعير ورائية وشادن
وحفداتي : رشاد وياسر ورامز ومحمد وسامر وأحمد وغالب وحسام
أهدي هذا المعجم الذي أرجو أن يروقهم ، ويذكرهم بي .

المقدمة

شَرَعْتُ في التَّحْقِيقِ في المعاجمِ مُنْذُ كُنْتُ طَالِبًا ، ثُمَّ واصلتُ التَّحْقِيقَ والبَحْثَ ، كُلِّمَا دَعَتْ الحاجةُ إلى ذلكَ . وَقَدْ تَلَقَّيْتُ كَثِيرًا مِنَ الأَخْطَاءِ الواردةِ في هذا المعجمِ مِنْ أَقْوَامِ الخُطْبَاءِ ومُذَيِّعِي الرَّادِيو والتِّلْفِزِيونَ ، وَمِنَ الصُّحُفِ والمَجَلَّاتِ والكَتُبِ . والمُذَيِّعُونَ في هذه الأَيَّامِ في طليعةِ مُوجِّهِي الشَّعْبِ ، والمُؤَثِّرِينَ فِيهِ أَدْبِيًّا ، وَلُغَوِيًّا ، وَقَوْمِيًّا ، واجْتِمَاعِيًّا .

إِنِّي لَا أَرَى المَجْدَ اللُّغَوِيَّ أَقْلَ قِيَمَةٍ مِنَ المَجْدِ السِّيَاسِيِّ لِلأَمَةِ الصَّاحِبَةِ حَدِيثًا مِنْ سُبَاتِهَا العميقة ، كَأَمْنِنا العَرَبِيَّةِ ؛ لِذَا أَنصَحُ لجميعِ قَادِرَتِنَا أَنْ يُوَجِّهُوا اهتمامًا كبيرًا إلى تقويةِ الفُصْحَى ، والإِفْقَالِ مِنَ اللُّغَةِ العامِّيَةِ في الإِذَاعَةِ والتِّلْفِزِيونَ والمسارحِ ودُورِ الخيَالَةِ (السِّينَا) ، وَضَبْطِ مُعْظَمِ الكُتُبِ والمَجَلَّاتِ بالشَّكْلِ التَّامِّ ، حَتَّى تُصْبِحَ صِحَّةُ اللُّغَةِ مَلَكَةً لَدَى القُرَّاءِ .

وقد اعتمدتُ في تصويبِ الكلمة ، أو العبارة ، على وجودِها :

- (١) في القرآنِ الكريمِ .
- (٢) في حديثِ شَرِيفٍ ، ثَبَّتَ لِي أَنَّ رَاوِيَهُ حَرَصَ عَلَى النَّصْرِ اللفظيِّ ، الَّذِي نَطَقَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ ، وَأَنَّ الرَّاويَ لَيْسَ مُسْلِمًا أَجَنَبِيًّا ، خَوْفًا مِنْ أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ لَا يُحْسِنُونَ النُّطْقَ بِالكَلامِ العَرَبِيِّ الصَّحِيحِ ، وَيَكْتَفُونَ بِالْجُرُوصِ عَلَى الْمَعْنَى دُونَ الْمَبْنَى .
- ثُمَّ أَعْرَضُ الْحَدِيثَ عَلَى عَقْلِي ، فَإِذَا قَبِلَهُ ، اسْتَشْهَدْتُ بِهِ ، وَإِنْ رَفَضَهُ حِذْتُ عَنْهُ .
- (٣) فِي أُمْهَاتِ الْمُعْجَمَاتِ كُلِّهَا ، أَوْ بَعْضِهَا ، أَوْ وَاحِدٍ مِنْهَا ، عَلَى أَنَّ لَا يَكُونُ سَبَبُ الْإِنْفِرَادِ خَطَأً مُطْبَعِيًّا .

- (٤) فِي بَيْتٍ لِأَحَدِ أَمْراءِ الشُّعْرِ الجَاهِلِيِّ ، (عَلَى أَنَّ لَا يَكُونُ مَنْحُولًا) ، أَوْ أَحَدِ فُحُولِ شُعْرَائِهِ صَدْرِ الإِسْلَامِ وَالْعَصْرِ الأُمَوِيِّ ، مَعَ إِهْمَالِ جَمِيعِ مَا شَدَّ عَنْ قَوَاعِدِ الصَّرْفِ والنَّحْوِ ، وَالْإِبْتِعَادِ عَنْ جُلِّ الصَّرَائِرِ الشُّعْرِيَّةِ ، الَّتِي يُسَمَّحُ بِهَا لِلشَّاعِرِ دُونَ النَّاثِرِ . وَقَدْ قَالَ مُحَمَّدٌ شُكْرِي الأُلُمِي فِي كِتَابِهِ « الصَّرَائِرِ » ، وَمَا يُسَوِّغُ لِلشَّاعِرِ دُونَ النَّاثِرِ « مَا نَصَّهُ : « وَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى أَنَّ أَغْلَاظَ

العَرَبَ لَيْسَتْ مِنْ قَبِيلِ الضَّرُورَةِ ، وَأَنْهَا لَا تُغْفَرُ لَهُمْ ، وَلَا يُعَذَّرُونَ فِيهَا ، وَلَا يُتَابَعُونَ عَلَيْهَا كَمَا يُتَابَعُونَ فِي الضَّرَائِرِ » .

وَمَعَ ذَلِكَ ، أَدْعُو مَجَامِعَنَا الْعَرَبِيَّةَ فِي الْقَاهِرَةِ وَدِمَشْقَ وَبَغْدَادَ وَعَمَّانَ ، وَالْمَكْتَبَ الدَّائِمَ لِتَنْسِيقِ

التَّعَرِيبِ التَّالِيَةِ لِلْجَامِعَةِ الدَّوْلَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الرِّبَاطِ ، إِلَى إِجَازَةِ بَعْضِ الضَّرُورَاتِ الشَّعْرِيَّةِ فِي النَّثْرِ ، لِنَذَلِّقَ قَلِيلاً مِنَ الْعَقَبَاتِ اللُّغَوِيَّةِ وَالنَّحْوِيَّةِ الَّتِي تَعَرَّضُ سَبِيلُ كِتَابِنَا ، وَنُزِيحَ عَنْ كَوَاهِلِ عُقُولِهِمْ قَلِيلاً مِنْ أَغْيَابِ لُغَتِنَا ، الَّتِي يَكَادُ بَعْضُ شَبَوَحِهِمْ ، وَجُلُّ الشُّبَّانِ مِنْهُمْ ، يَتَوَعَّنُونَ بِهَا .

(٥) فِي الْكَلِمَاتِ الَّتِي أَقْرَبَتْهَا مَجَامِعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْقَاهِرَةِ وَدِمَشْقَ وَبَغْدَادَ وَعَمَّانَ .

(٦) فِي أُمَهَاتِ كُتُبِ النَّحْوِ ، مُعْتَمِداً عَلَى رَأْيِ مَدْرَسَةِ الْبَصْرِيِّينَ أَوْ الْكُوفِيِّينَ ، عِنْدَمَا أَجِدُ رَأْيَ إِحْدَاهُمَا أَقْرَبَ إِلَى الْعَقْلِ ، وَبَعِيداً مِنَ التَّعْقِيدِ ، مَعَ إِجَازَةِ رَأْيِ الْمَدْرَسَةِ الْأُخْرَى .

وَعِنْدَمَا أَرَى الْخِلَافَ شَدِيداً بَيْنَ أَثِمَّةِ اللُّغَةِ ، أَوْ أَثِمَّةِ النَّحْوِ وَالصَّرْفِ ، أَرْجِعُ إِلَى الْمُنْطَقِ وَالْعَقْلِ ، فَأَعْمَلُ بِوَحْيِهِمَا ، عَلَى أَنَّ أَفْوَزَ بِمَوَافَقَةٍ وَاحِدَةٍ مِنَ الْمَجَامِعِ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى الْأَقْلَرِ ، إِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ الْفَوْزَ بِمَوَافَقَتِهَا كُلِّهَا ، لَكِنِّي لَا يَدْبُ الشُّشُوشُ وَالْفَوْضَى فِي لُغَتِنَا الْخَالِدَةِ .

وَقَدْ رَغِبْتُ ، بِمَعْجَمِي هَذَا ، فِي تَذَلُّلِ بَعْضِ الْعَقَبَاتِ الْكَثِيرَةِ ، الَّتِي حَالَتْ ، خِلَالَ قُرُونٍ طَوِيلَةٍ ، دُونَ بُلُوغِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ قِمَّةَ الْكَمَالِ ، مُبْدِئاً بِرَأْيِ الشَّخْصِيِّ أحياناً ، بَعْدَ أَنْ أُعْتِرَ عَلَى دَعَايَةِ مُنْطَلِقِيَّةٍ تَوَيْدَهُ ، لِأَعْرِضَهُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى مَجَامِعِنَا اللُّغَوِيَّةِ ، اسْتِثْنَاءً بَارِئاًهَا ، حَتَّى إِذَا أَقْرَبَتْهُ ، نَكُونُ قَدْ حَطَّمْنَا بَعْضَ السِّهَامِ ، الَّتِي يُصَوِّبُهَا أَعْدَاءُ الْعُرُوبَةِ إِلَى قَلْبِ الضَّادِ ، لِتَنَالِ مِنْ شُمُوحِهَا ، وَتُتَلَجَّ صُلُورُ الْخُصُومِ وَالْمُسْتَعْمِرِينَ ، الَّذِينَ يُخَيِّلُ إِلَيْهِمْ أَنَّهُمْ نَجَحُوا فِي مُوَامِلَتِهِمْ عَلَى اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ ، الَّتِي سَوَّجَدُ غَدًا قُلُوبَ الْعَرَبِ كَافَّةً ، وَسَوَاعِدَهُمْ كُلَّهَا ، كَمَا وَحَدَتْ أَلْسِنَتُهُمْ مُنْذُ مِائَاتِ السِّنِينَ . وَهِيَاهُ أَنْ يَسْتَطِيعُوا النَّيْلَ مِنْ ضَادِنَا ، الَّتِي تَبَيَّنَتْ فِي وَجْهِ عَوَاصِفِ الْقُرُونِ الْوُسْطَى وَعَصْرِ الْأَنْحِطَاطِ . فَكَيْفَ لَا تَبَيَّنَ الْآنَ ، وَقَدْ وَلَجْنَا أَوْسَعَ مَيَادِينِ الْعِلْمِ وَالنَّهْضَةِ ، فِي الشُّطْرِ الثَّانِي مِنَ الْقَرْنِ الْعِشْرِينَ ، بِعُقُولٍ مُتَفَتِّحَةٍ ، وَبَصَائِرٍ وَاعِيَةٍ .

وَلَا يَزَالُ كَثِيرٌ مِنْ أَسَاطِينِ الْإِسْتِعْمَارِ وَعِلْمَاءِ النَّفْسِ عِنْدَهُمْ ، وَالشُّعُوبِيِّينَ ، يَبْذُلُونَ الْجُهْدَ الْجَبَّارَ الْمُتَوَاصِلَ لِتَنْقِيزِ الشَّعْبِ الْعَرَبِيِّ مِنْ لُغَتِهِ الْحَيَّةِ ، وَإِيْهَامِهِ بِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ اللُّغَاتِ الْعَالَمِيَّةِ الْخَالِدَةِ ، لِتُصْبِحَ لَمْ لُقْمَةً سَافِتَةً .

وَقَدْ أَعْجَبَنِي قَوْلُ الدَّكْتُورِ عُمَانَ آمِينَ فِي كِتَابِهِ « فِلَسَفَةُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ » :
« مَنْ لَمْ يَنْشَأْ عَلَى أَنْ يُحِبَّ لُغَةَ قَوْمِهِ ، اسْتَحْفَ بِثَرَاتِ أُمِّهِ ، وَاسْتَهَانَ بِخَصَائِصِ قَوْمِيَّتِهِ . وَمَنْ

المقدمة

لم يتبدّل الجُهد في بلوغ درجة الاتقان في أمر من الأمور الجوهرية ، اتّسمت حياته بتبدّل الشعور ، وانحلال الشخصيّة ، والعود عن العمل ، وأصبح ديدنه التهاون والسطحيّة في سائر الأمور .

ونحن اليوم لا نرضى أن نبقى في المكان اللّغوي ، الذي وضعنا فيه أئمّة اللّغة من أجدادنا بالأمس ، لأنّ قوانين الطّبيعة والاجتماع تفرض علينا أن نكون أئمّة تسير إلى الأمام ، وأن تكون عقولنا أكثر نضجاً من عقول أسلافنا ، وأكثر استيعاباً للمعرفة ، بفضل أساليب التّعليم الحديثة المتنازرة ، وسُرعة الطّباع ، وكثرة المراجع اللّغويّة ، ذوات التّبويب الحسن والفهارس الدّقيقة الشّاملة ، بحيث يستطيع المرء أن يُنجز الآن ، في ساعة واحدة ، ما كان يحتاج أجدادنا إلى يوم كامل لإنجازه .

وهذا يجعل آفاق علماء اليوم ، في اللّغة وسواها ، أوسع جدّاً من آفاق علماء الأمس ، ويجعلنا أيضاً نفتح عيوننا جيّداً ، عندما تسير على دروب من سبقنا من اللّغويين ، حتّى إذا وجدنا عَقَبَةً أرزناها ، لتصبح طرقتنا اللّغويّة معبّدة قدر المستطاع ، ليأتي من بعدنا ، ويواصلوا السّير قدماً على الطريق عينيها ، حتّى نصِل يوماً إلى نهاية الشّوط ، التي لا بدّ لنا من الوصول إليها ، طال الطريق أو قصر .

واللغات الحيّة ، كاللّغة العربيّة ، تحتاج دائماً إلى قليل من التّهديب ، لمسايرة العصر الذي نعيش فيه .

وأنا - وإن كنت ممن يحيطون العباقرة من أجدادنا بهالة من التّقديس - لا أنزههم عن الخطأ ؛ لأنّ العصمة لله وحده . وأرى أن نصحح ما ارتكبه من أخطاء لغويّة ، أو نحويّة ، أو صرفيّة ، أو إملائيّة ، ونذكر الأسباب التي حملتنا على ذلك التّصحیح ، مشفوعة بالحجج الدّامغة . التي لا يأتيها الشك من بين يديها ، ولا من خلفها ؛ لأنّ معجمائنا - قديمها وحديثها - لم يخل واحد منها من الأخطاء . فالأساس صحّح بعض ما وهم فيه الصّحاح ، وجاء اللسان فصّح أوهام من سبقه جميعاً وأخطأهم ، دون أن يتجرّ هذيب اللّغة للأزهرى والمحكم لابن سيده من ماخذه عليهما . وجاء الفيومي في مصباحه النّير ، ثم الفيروزآبادي في قاموسه المحيّر ، فحاولا جهدهما تجنّب ما وهم فيه من سبقهما ، فكان أولهما موجزاً جدّاً ، وثانيهما موجزاً وفيه كثير من الأخطاء .

وانتظر العالم العربيّ ٣٢٨ سنة هجرية بعد وفاة الفيروزآبادي ، حتّى وُلد الزّبيدي ، صاحب « تاج العروس » ، الذي أخذ عن جميع من سبقه ، وحاول - ما استطاع - اجتناب جميع

أَخْطِئْتُهُمْ ، مُضَيِّقًا أَرْبَعِينَ أَلْفَ مَادَّةٍ جَدِيدَةٍ إِلَى الثَّمَانِينَ أَلْفَ مَادَّةٍ ، الَّتِي جَاءَ بِهَا اللِّسَانُ ، حَسَبَ رِوَايَةِ الْأُسْتَاذِ أَحْمَدَ عَبْدِ الْغُفُورِ عَطَّارَ ، فِي كِتَابِهِ « مَقْدَمَةُ الصِّحَاحِ » . وَمُسْتَدْرَكُ التَّاجِ بِكَفِّي لِلْـ مُعْجَمِ فِي مُجَلَّدٍ صَحِيحٍ ، وَمَعَ ذَلِكَ ، لَمْ يَخْلُ ذَلِكَ الصَّارِمُ الْعَرَبِيُّ مِنْ نُبُوتٍ قَلِيلَةٍ . ثُمَّ ظَهَرَتْ مُعْجَمَاتٌ كَثِيرَةٌ ، كَانَ مِنْ خَيْرِهَا وَأَدَقُّهَا مُعْجَمُ « مَثْنِ اللُّغَةِ » لِلشَّيْخِ أَحْمَدَ رِضَا ، غُضُو المَجْمَعِ الْعِلْمِيِّ الْعَرَبِيِّ بِدَمَشَقَ ، فِي خَمْسَةِ مُجَلَّدَاتٍ كَبِيرَةٍ ، انْتَهَى طَبْعُهَا عَامَ ١٩٦١ م. ، وَذَكَرَ فِيهَا مَا عَرَّبَهُ هُوَ ، وَمَا عَرَّبَهُ مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَلِكِيُّ بِمِصْرَ ، وَالْمَجْمَعُ الْعِلْمِيُّ الْعَرَبِيُّ بِدَمَشَقَ ، وَجَمْعُ مِصْرَ الْأَوَّلُ عَامَ ١٨٩٣ م. ، وَالْمَجْمَعُ الثَّانِي الْمِصْرِيُّ عَامَ ١٩١٠ م. وَأُورِدَ الْأَوْضَاعُ الَّتِي نَشَرَهَا كُلُّ مَنْ أَحْمَدَ تَيْمُورَ وَالْأَبُ أَنْسَتَاسُ الْكُرْمَلِيُّ . وَمَعَ ذَلِكَ ، أُخْطِئْتُ عَلَى هَذَا الْمُعْجَمِ النَّفِيسِ ، خِلَالَ بَضْعَةِ الْأَشْهُرِ الْمُنْصَرِمَةِ ، أَكْثَرَ مِنْ ٤٠٠ غَلْطَةٍ ؛ لِأَنَّ الْمُؤَلِّفَ اعْتَمَدَ عَلَى نَفْسِهِ . وَلَوْ شَارَكَهُ زَمَلَاؤُهُ أَغْضَاءُ الْمَجْمَعِ الدِّمَشْقِيِّ فِي تَأْلِيفِ مُعْجَمِهِ ، لَاسْتَطَاعُوا الْأَقْتِرَابَ مِنْ قِمَّةِ الْكَمَالِ .

وَأَنَا أَرْجُو أَنْ تَتَوَحَّدَ مَجَامِعُنَا كُلُّهَا ، وَتَتَبَيَّنَ مِنْ ذَلِكَ الْمَجْمَعِ الْمُوَحَّدِ لَجَنَةٌ تُؤَلِّفُ مُعْجَمًا حَدِيثًا ، شَامِلًا وَدَقِيقًا ، تُنَبِّتُ فِيهِ الْمُؤَلَّدَ وَالْعَرَبَ وَالذَّخِيلَ ، وَتُسَرِّفُ عَلَى طِبَاعَتِهِ ، لِيَخْرُجَ لِلنَّاسِ دُونَ خَطَأٍ لُغَوِيٍّ أَوْ طِبَاعِيٍّ ، كَمَا نَرَى فِي مُعْجَمَاتِ الْعَرَبِ وَكُتُبِهِ .

وَلَيْسَ ذَلِكَ عَلَى هِمَّةِ أَغْضَاءِ مَجَامِعِنَا النَّابِهِينَ الْمُخْلِصِينَ لِأُمْتِهِمْ وَضَادِهِمْ بِعَزِيزٍ .

أَمَّا الْأُمُورُ الَّتِي أَلَزَمْتُ نَفْسِي بِهَا فِي هَذَا الْمَعْمَمِ فَكَثِيرَةٌ ، مِنْهَا :

(أ) اسْتِنكَارُ بَعْضِ مَا جَاءَ عَلَى لِسَانِ الْأَعْرَابِ الْأُمِّيِّينَ مِنْ أَخْطَاءَ : (مِثْلُ كَسْرِ حُرُوفِ الْمُضَارَعَةِ فِي (إِخَالُ) ، وَرَفْعِ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ بِالْأَلِفِ ، كَقَوْلِهِمْ : مُكْرَهُ أَخَاكَ لَا بَطْلَ) . وَتَحْيِيدُ الرَّجُوعِ إِلَى الْقِيَاسِ وَالْعَقْلِ .

فَنَحْنُ لَا نَسْتَطِيعُ الْاعْتِمَادَ عَلَى مَا قَالَهُ جَمِيعُ الْأَعْرَابِ ؛ لِأَنَّ بَعْضَهُمْ لَا يَخْلُو مِنَ الْغَبَاوَةِ .

وَأَضْرَبُ مَثَلًا لِذَلِكَ مَا حَدَّثَ لِرَاوِيَةِ شِعْرِ ذِي الرُّمَّةِ صَالِحِ بْنِ سَلْيَانَ ، حِينَ كَانَ يُنْشِدُ قَصِيدَةً لِذِي الرُّمَّةِ ، وَأَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي عَلِيٍّ يَسْمَعُ ، فَقَالَ :

« أَشْهَدُ عَنكَ - أَيُّ أَنْتَ - لَفَقِيهِ تَحْسِينُ مَا تَتْلُوهُ » .

وَكَانَ يَحْسِبُهُ قُرْآنًا .

وَاسْتِنَكَرْتُ أَيْضًا بَعْضَ مَا جَاءَ فِي الشُّعْرِ الْجَاهِلِيِّ أَوْ الْإِسْلَامِيِّ مُخَالِفًا الْقِيَاسَ وَالْقَوَاعِدَ النَّحْوِيَّةَ ، كَقَوْلِ أَبِي النَّجْمِ الْعِجْلِيِّ :

إِنَّ أَبَاهَا وَأَبَا أَبَاهَا قَدْ بَلَغَا فِي الْمَجْدِ غَايَتَاهَا

(ب) الدَّعْوَةُ بِالْحَاحِ إِلَى إِنْقَاءِ بَابِ الْأَجْتِهَادِ النَّحْوِيِّ وَاللُّغَوِيِّ مُفْتُوْحًا فِي وَجْهِهِ عُلَمَاءُ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ ، تَارِكًا الْكَلِمَةَ الْنَهَائِيَّةَ الْفَاصِلَةَ لِمَجَامِينَا اللَّغَوِيَّةِ الْأَرْبَعَةِ (الَّتِي أَرْجُو أَنْ تَتَوَحَّدَ) دُونَ غَيْرِهَا ، لَكِي لَا تَتَرَسَّبَ الْفَوَاضِي فِي لُغَتِنَا الدَّقِيقَةِ الْخَالِدَةِ .

(ج) قَبُولُ جَمِيعِ مَا اخْتَرْتُهُ مِنَ الْكَلِمَاتِ الَّتِي أَقَرَّتْهَا مَجَامِينَا اللَّغَوِيَّةُ ، لَكِي نَسِيرَ عَلَى هُدًى الْمَجَامِعِ وَالْمَعَالِمِ .

(د) وَضَعُ الصُّوَابِ عَنَاوَانًا لِلْبَحْثِ ، لَكِي بِأَخْذِهِ نَظَرُ الْقَارِئِ ، وَيَبْقَى فِي ذَهْنِهِ . وَذِكْرُ الْخَطِّ فِي الشَّرْحِ مَثَلًا بِذِكْرِ الصُّوَابِ مَرَّةً ثَانِيَةً ، لِيَزْدَادَ رُسُوحًا فِي الذَّهْنِ . وَالذِّكْرُ تَحْتَاجُ إِلَى تَكَرُّارٍ ، لَكِي نَخْتَرَنَ الْأَشْيَاءَ الَّتِي تَرَعَّبُ فِي اخْتِرَانِهَا .

(هـ) وَضَعُ الْأَغْلَاطِ حَسَبَ تَرْتِيبِ الْمَعَالِمِ الْحَدِيثَةِ ، لَكِي بِسَهْلِ الرَّجُوعِ إِلَيْهَا ، مَعَ دَلِيلٍ (فَهْرِسْت) فِي نَهَايَةِ هَذَا الْمَعْجَمِ ، يُرْشِدُ الْمُسْتَشِيرَ الْمُسْتَعِجِلَ إِلَى الْمَادَّةِ ، بَيْنَمَا يَبْقَى مِنْ الْمَعْجَمِ الشَّامِلُ مَرْجَعًا لِلْكَاتِبِ الْمُدَقِّقِ ، الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يُحِيطَ عِلْمًا بِالْحَقَائِقِ اللَّغَوِيَّةِ مِنْ جَمِيعِ وَجْهِهَا . وَارْدَقْتُ ذَلِكَ الدَّلِيلَ بِأَسْمَاءِ أَشْهُرِ الْأَعْلَامِ الَّذِينَ اسْتَشْهَدْتُ بِهِمْ ، وَأَسْمَاءِ أَشْهُرِ مُؤَلِّفَاتِهِمْ .

(و) أَوْرَدْتُ فِي الْمَعْجَمِ قَلِيلًا مِنَ الْأَفْعَالِ مَثَلَةً بِحُرُوفِ جَرِّ خَاصَّةٍ بِهَا ، لِيَتَفَيَّدَ بِهَا كِبَارُ كُتَاتِبِنَا وَشُعْرَاتِنَا ، الَّذِينَ يُؤَلِّقُونَ الْمَبْنَى أَهْتَامًا شَدِيدًا ، وَيَرْعَبُونَ فِي انْتِفَاءِ الْأَفْصَحِ ، بَيْنَمَا يَجُوزُ لِمَنْ يَرْضَى بِالْفَصِيحِ ، وَلَا يُحِبُّ أَنْ يُكَلِّفَ نَفْسَهُ عَنَاءَ الْبَحْثِ عَنْ الْأَفْصَحِ ، أَنْ يَضَعَ (الْأَمَ) بَدَلًا مِنْ (إِلَى) ، وَ (الْبَاءَ) بَدَلًا مِنْ (فِي) ، وَ (عَلَى) بَدَلًا مِنْ (عَنْ) الْخ ... إِذَا كَانَ مَعْنَى الْفِعْلِ لَا يَتَغَيَّرُ .

وَدَعَوْتُ الْقَارِئَ ، فِي نَهَايَةِ كُلِّ مَادَّةٍ مِنْ هَذَا النَّوعِ ، إِلَى الرَّجُوعِ إِلَى مَا دَتَنِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَّاءِ » وَ « اعْتَقَدَ » ، لِيَرَى أَنَّهُ يَحِقُّ لَهُ أَنْ يَضَعَ حَرْفَ جَرِّ مَكَانَ آخَرَ ، إِذَا لَمْ يَلْتَمِسِ الْمَعْنَى ، أَوْ إِذَا أَشْرَبَ فِعْلٌ مَعْنَى فِعْلٍ آخَرَ لِمُنَاسَبَةِ بَيْنَهُمَا .

(ز) لَمْ أَذْكَرْ أَسْمَاءَ اللَّغَوِيِّينَ وَالْأَدْبَاءِ الَّذِينَ خَطَّأَتْهُمْ ؛ لِأَنَّ الْغَايَةَ هِيَ الْوُصُولُ إِلَى الصُّوَابِ ، لَا التَّشْهِيرُ بِالنَّاسِ . وَفِي الْمَرَاتِ الْقَلِيلَةِ الَّتِي ذَكَرْتُ فِيهَا الْأَسْمَ ، كُنْتُ مُضْطَرًّا إِلَى ذَلِكَ ؛ إِمَّا لِشَهْرَةِ الْمُؤَلِّفِ ، أَوْ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَدْبَاءِ وَالْمُؤَلِّفِينَ الَّذِينَ جَاءُوا بَعْدَهُ ، قَدْ تَبَنَّوْا رَأْيَهُ .

(ح) ضَبَّطْتُ الْكَلِمَاتِ بِالشَّكْلِ الْقَامِ غَالِبًا ، خَوْفًا مِنَ الْوُقُوعِ فِي لَبْسٍ وَعُمُوضٍ .

(ط) كُنْتُ اسْتَشْهَدُ أَحْيَانًا ، فِي الْمَادَّةِ الْوَاحِدَةِ ، بِالصِّحَاحِ وَمُخْتَارِ الصِّحَاحِ مَعًا ؛ لِأَنِّي وَجَدْتُ

اختلافاً قليلاً بين الجوهري والرازي في بغض المواد .

(ي) لم أقبل استعمال الكلمات التي لم ترد في جلّ المعاجم الموثوق بها ، والمشهود لها بالدقة ، أو فيها كُليها .

(ك) لم أقبل الكلمات المولدة الحديثة التي انفرد بذكرها المعجم الوسيط ، إذا كان مجمع اللغة العربية بالقاهرة لم يوافق على استعمالها ؛ مع أنني اقترحت على المجمع الموافقة على بعضها ، لأنني اعتقدت أن المعجم كان مُصيباً في رأيه .

(ل) إن أكثر الكتب التي ألفت عن الأخطاء الشائعة ، في جلّ البلدان العربية ، قد أخذت منها بعض المهتمّ الصحيح ، وذكرته في هذا المعجم ، بعد دراسة دقيقة ، بأسلوبٍ الخاصّ وتحقيقي الخاصّ ، بقليل من الإيجاز غالباً .

أباً الصواب الذي وجدت مؤلفي تلك الكتب يُخطئونه ، فقد ذكرت معظم ما قالته المصادر التي تؤيد رأيي ، بادئاً - في كثير من الأحيان - بأقدم مؤلفي ، ومتنبئاً بالتسلسل التاريخي إلى من توفي بعده ، حتى أنتهي بآخر من توفي من المؤلفين .

(م) تشبّثت بكل كلمة مألوفة لدينا تفوهت بها إحدى القبائل في العصر الجاهلي ، وكل رأي قاله البصريون أو الكوفيون ، أو نحوي مفكّر عبقرٍ كابن جني وابن هشام الأنصاري وابن مالك ، أو لغوي فذ كالزمخشري وابن منظور والزبيدي ، لأجيز تلك الكلمة وذلك الرأي ، مُضيقاً بذلك شقة الخلاف بين نحائنا ولغويينا - قدر المستطاع - ما دُمنا غير قادرين على توحيد كلمتنا سياسياً ، ونحن نرى سَرطان الدُخلاء قد بدأ يمدُّ جلوره إلى بلادنا كلها .

(ن) حاولت جهدي - في أغلب الأحيان - الاكتفاء بتحقيق الكلمات الصعبة التي يُخطئ في استعمالها عدد كبير من الكتاب ، واضطررت إلى الإطناب في تصويب الكلمات التي يكادون يُجمعون على أنها خطأ ، مع أنها صواب ، وفندت البراهين ، التي أوردوها لخطئيتها ، برهاناً برهاناً ، لأنبت أنهم هم المخطئون ، وأنّ الفصحى ذات صدر رُحْب ، ولها دروب كثيرة توصِل إلى الصواب ، ولأرذل عيئاً ثقيلاً جاثماً على ألباب أدبائنا ، وكثيراً من الشكوك التي كانت تحوم حول صحة تلك الكلمات أو غلطها .

(س) ومِمّا ألزمت نفسي به في هذا المعجم ، ضبط الأعلام بالشكل التام بعد التحرّي الدقيق ؛ لأنّ المعاجم تهمل - في كثير من الأحيان - ضبطها بالشكل الكامل ، فتشمل الدقة بذلك

الأعلام كما تشمل الكلمات الضرورية ، لنضمن وصول القارئ إلى المعنى المقصود ، دون شكٍّ أو إبهامٍ .

(ع) لم أَرُضَ برأي الغُضْبِ في أَحَدِ المجامعِ ، إلا إذا وافق عليه المجمعُ الَّذِي ينتمي إليه ، أو أيّ مَجْمَعٍ عربيٍّ آخَرَ .

(ف) لم أَبْحَثْ عَنْ الكلمة في جميع المُعْجَمَاتِ ، إذا رَأَيْتُ أَنَّ عَدَدًا منها يُؤَيِّدُ استعمالها ، ولكنني رُحْتُ أَبْحَثُ عنها في جميعِ المعاجمِ ، وَكُتِبَ اللُّغَةُ الْمُوثَّقَةُ ، كُلُّمَا رَأَيْتُ أَدَبِيًّا شَهِيرًا ، أو لُغَوِيًّا كَبِيرًا استعمالها ، دُونَ أَنْ أَجِدَ في المُعْجَمَاتِ وَكُتِبَ اللُّغَةُ ما يُؤَيِّدُ ذلك ، مِمَّا حَمَلَنِي عَلَى مواصلةِ البحثِ ، حتَّى إِذَا وَجَدْتُ مُصَدِّرًا مُوثَّقًا وَاحِدًا يُحِيزُ استعمالها ، أَيْدَتْهُ بَعْدَ أَنْ أَذْكَرُ جميعَ المصادرِ الَّتِي لَا تُجِيزُ ذلك . وَإِذَا لم أَجِدْ مُصَدِّرًا وَاحِدًا ، أو مُصَدِّرَيْنِ ، أو أَكْثَرَ ، تقولُ بِجَوَازِ استعمالها ، ذَكَرْتُ أَنَّهَا خَطَأٌ يَجِبُ اجْتِنَابُهُ .

(ص) آرَظْتُ استعمالَ الكلمةِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي تَنْفَوْهَ بِهَا الْعَامَّةُ ، عَلَى الكلمةِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي تَأْتِي الْعَامَّةُ استعمالها ، وَهَدَفِي مِنْ ذَلِكَ هُوَ التَّقْرِيبُ بَيْنَ الْفُصْحَى وَالْعَامِيَّةِ ، وَلَكِنِّي لَمْ أَخْطِئُ مَنْ يَسْتَعْمِلُ الكلمةَ الصَّحِيحَةَ الَّتِي لَا تَسْتَعْمِلُهَا الْعَامَّةُ ؛ لِأَنَّهُ سَيَخْطِئُ نَفْسَهُ يَوْمًا مَا ، حِينَ يَشْعُرُ أَنَّهُ أَبْعَدُ رَأْيُهُ عَنْ عَقُولِ قُرَائِهِ ، ذَوِي الْمَعْرِفَةِ الْقَلِيلَةِ بِالْفُصْحَى . وَغَايَةُ كُلِّ كَاتِبٍ هِيَ إِبْصَالُ رَأْيِهِ إِلَى أَكْبَرِ عَدَدٍ مِنَ الْقُرَّاءِ ، بِلُغَةٍ صَحِيحَةٍ فَصِيحَةٍ بَسِيطَةٍ .

(ق) لَمْ أَنْصَحْ بِاستعمالِ كلمةٍ اقترَحْتُها في هذا المعجمِ ، مَا لَمْ تُوَافَقْ عَلَى ذَلِكَ بِمَجَامِعِنَا أَوْ أَحَدُهَا .
(ر) إِذَا اسْتَشْهَدْتُ بَيْتًا ، أَوْ بَيْتَيْنِ ، أَوْ أَكْثَرَ لِشَاعِرٍ مُعَاَصِرٍ ، دُونَ أَنْ أَذْكَرَ اسْمَهُ ، أَكُونُ أَنَا هُوَ الشَّاعِرُ .

(ش) اضْطَرُّرْتُ - نَادِرًا - إِلَى وَضْعِ حَرَكَةٍ ، أَوْ حَرَكَتَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثٍ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ ، مِثْلَ (غِلْظَةٌ) ، وَإِلَى أَنْ أَقُولَ بَعْدَ ذَلِكَ : (الْغَيْنُ مُثَلَّثَةٌ) ، زِيَادَةً فِي التَّأْكِيدِ ، وَحُبًّا فِي تَوْجِيهِ انتباه القارئِ إِلَى الْحَرَكَاتِ ؛ لِأَنَّهَا صَغِيرَةٌ جَدًّا ، وَالْحُرُوفُ الْمَشْكُوكَةُ صَغِيرَةٌ أَيْضًا ؛ وَسَبَبُ هَذَا أَنَّ خَيْرَ الْمَعَاجِمِ الْحَدِيثَةِ تَطْلُعُ بِهِذِهِ الْحُرُوفِ الصَّغِيرَةِ ، حَسَبَ رَأْيِ السَّادَةِ النَّاشِرِينَ ، وَأَصْحَابِ الْخِبْرَةِ الْفَنِيِّ فِي هَذَا الْمَجَالِ .

(ت) حاولْتُ جُهْدِي بُلُوغَ الْكَمَالِ فِي هَذَا الْمَعْجَمِ ، وَهِيَاهُ ، فَالْكَمَالُ مِنْ صِفَاتِهِ تَعَالَى وَحْدَهُ ، لَذَا أَرْجُو مِنْ جَمِيعِ أَعْلَامِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْمُسْتَشْرِقِينَ تَوْجِيهَ انْتِبَاهِي مُشْكُورِينَ ، إِلَى مَا يُخَيَّلُ إِلَيْهِمْ أَنَّهُ خَطَأٌ ، لِأَذْكَرَ لَهُمُ الْمَصَادِرَ الَّتِي اعْتَمَدْتُ عَلَيْهَا فِي تَصْوِيغِهِ ، إِذَا كَانُوا مُخْطِئِينَ ، أَوْ

لأَصَحِّحَ الْخَطَأَ فِي الطَّبَعَةِ الثَّانِيَةِ إِذَا كَانُوا مُصِيبِينَ .

وفي الختام . لا بُدَّ لي مِنَ الْقَوْلِ إِنِّي أَقْدَمْتُ عَلَى ارْتِيَادِ بَعْضِ مَجَاهِلِ الضَّادِ ، الَّتِي تَهَيَّيْهَا جُلُ الْبَاحِثِينَ الْمَدَقِّقِينَ ، وَزَادِي الصَّبْرَ عَلَى الْعَمَلِ الشَّاقِّ الْمُضْنِي ؛ وَسِلَاحِي الْإِيمَانُ بَأَنَّ كَثِيرًا مِمَّا يَبْدُو لَنَا فَحْمًا فِي مَنَاجِمِ مُعْجَمَاتِنَا ، إِنَّمَا هُوَ قِطْعُ نَفِيسَةٍ مِنَ الْأَلْسِ ، نَحْتَاجُ إِلَى صَقْلٍ قَلِيلٍ لِيُبَهَّرَ الْأَلْبَابَ لِمَعَانِهَا ، وَهَذِي خِدْمَتُهُ لِعَتِي الْمَحْبُوبَةِ وَأَبْنَاءِ قَوْمِي الْكَرَامِ . وَقَدْ سَلَخْتُ شِبَابِي وَكُهُولَتِي وَصَدَرْتُ شَيْخُورَتِي ، وَأَنَا أَذَابُ فِي الْبَحْثِ عَنْ كُنُوزِ الضَّادِ ، وَتَعْلِيمِ النَّاطِقِينَ بِهَا فِي الْجَامِعَاتِ وَالثَّانَوِيَّاتِ وَدُورِ الْمُعَلِّمِينَ وَالمُعَلَّمَاتِ ، وَأُمِلِّي شَدِيدٌ فِي أَنَّ أَكُونَ قَدْ أَذَيْتُ الرِّسَالَةَ اللُّغَوِيَّةَ الْأَدَبِيَّةَ ، الَّتِي نَذَرْتُ حَيَاتِي كُلَّهَا لَهَا ، إِرْضَاءً لِأُمَّتِي وَلِعَتِي وَضَمِيرِي ، وَإِيمَانًا بِأَنَّ وَحْدَةَ أُمَّتِي - حِينَ يُقَدَّرُ لَهَا أَنْ تَتِمَّ - لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ إِحْدَى دَعَائِمِهَا الْقَوِيَّةِ ، الَّتِي يُشَادُّ عَلَيْهَا حِصْنُهَا الْمُنِيعُ .

وَلَا بُدَّ لي مِنَ الْقَوْلِ أَيْضًا ، إِنِّي أَرَدْتُ بِهَذَا الْمَعْجَمِ تَقْلِيلَ الْأَغْلَاطِ الَّتِي يَقْتَرِفُهَا كَثِيرٌ مِنْ أَدِبَائِنَا ، وَتَحْيِيبَ الْفُصْحَى إِلَى النَّاسِ ، بِإِثْبَاتِ صِحَّةِ مِثَالِ الْكَلِمَاتِ ، الَّتِي زَعَمُوا أَنَّهَا مِنْ أَخْطَاءِ الْعَامَّةِ . وَبِذَلِكَ تَرْدِيمُ قَلِيلًا مِنَ الْهَوَّةِ الَّتِي تَفْصِلُ بَيْنَ الْفُصْحَى وَالْعَامِيَّةِ ، وَنَزِيلُ خَوْفِ بَعْضِ النَّاسِ مِنَ الْفُصْحَى ، لِتَجْعَلَهُمْ يَدْنُونَ مِنْهَا وَيَأْنَسُونَ بِهَا ، وَتَرْفَعُ ذَلِكَ الْحِجَابَ الْأَسْوَدَ الْكَثِيفَ الَّذِي سَدَلُوهُ عَلَى وَجْهِهَا ، لِتُبَهَّرَ عُيُونُهُمْ أَنْوَارُهَا ، وَيَسْحَرَ أَلْبَابُهُمْ جَمَالُهَا .

وَأَنَا ، فِي مُعْجَمِي هَذَا ، أَشْهَدُ أَنِّي لَمْ أَذْخِرْ سَعًا فِي اجْتِنَابِ الْخَطَأِ ، وَبَذَلْتُ الْجُحُودَ الْمُضْنِيَّةَ لِلْوُصُولِ إِلَى الْحَقِيقَةِ ، غَيْرَ حَاسِبٍ لِصِحَّتِي وَوَقْتِي حَسَابًا ، وَمُرَدِّدًا قَوْلَ ابْنِ الْأَثِيرِ فِي الْمَثَلِ السَّائِرِ : « لَيْسَ الْفَاضِلُ مَنْ لَا يَغْلُطُ ، بَلِ الْفَاضِلُ مَنْ يُعَدُّ غَلْطُهُ » .

أَمَّا الْمَصَادِرُ الَّتِي اعْتَمَدْتُ عَلَيْهَا ، فَأَهْمُهَا مَا بَآئِي :

- (١) تَاجُ الْعُرُوسِ لِلزُّبَيْدِيِّ ، الْمَطْبُوعُ فِي مِصْرَ سَنَةِ ١٣٠٧ هـ . بِالْمَطْبَعَةِ الْخَيْرِيَّةِ بِجَمَالِيَةِ مِصْرَ .
- (٢) لِسَانُ الْعَرَبِ لِابْنِ مَنْظُورٍ ، الْمَطْبُوعُ فِي مِصْرَ بِمَطْبَعَةِ بُولَاق سَنَةِ ١٣٠٠ هـ .
- (٣) الْقَامُوسُ الْمَحِيطُ لِلْفَيْرُوزِ أَبَادِي ، الْمَطْبُوعُ فِي مِصْرَ بِمَطْبَعَةِ بُولَاق سَنَةِ ١٢٨٩ هـ .
- (٤) أَاسَاسُ الْبَلَاغَةِ لِلزُّمَخْشَرِيِّ ، الْمَطْبُوعُ فِي بَيْرُوتِ بَدَارِ صَادِرِ وَدَارِ بَيْرُوتِ لِلنَّشْرِ ، سَنَةِ ١٣٨٥ هـ .
- ١٩٦٥ م .
- (٥) الصِّحَاحُ لِلْجَوْهَرِيِّ ، الْمَطْبُوعُ فِي دَارِ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ بِمِصْرَ ، وَتَحْقِيقُ أَحْمَدَ عَبْدِ الْغَفُورِ عَطَّار سَنَةِ ١٣٧٧ هـ .
- (٦) الْمِصْبَاحُ الْمُنِيرُ لِلْفَيُومِيِّ ، سَنَةِ ١٢٧٨ هـ . تَصْحِيحُ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ الْعَالِمِ وَالشَّيْخِ نَصْرِ الْهُورِينِيِّ .

والتُّسَخُّة الَّتِي لَدَيْ مُصَوِّرَةٍ عَنِ التُّسَخَّةِ الْأَصْلِيَّةِ بِخَطِّ الْمَوْلَفِ ، الَّتِي انْتَهَى مِنْ كِتَابَتِهَا سَنَةٌ ٧٣٤ هـ .

(٧) مُعْجَمُ مَنْزِلِ اللُّغَةِ لِلشَّيْخِ أَحْمَدِ رِضَا عَضْوِ الْمَجْمَعِ الْعِلْمِيِّ الْعَرَبِيِّ بِدَمَشَقَ ، طَبِعَ دَارُ مَكْتَبَةِ الْحَيَاةِ بَبِירוْت سَنَةِ ١٣٧٧ هـ . ١٩٥٨ م .

(٨) مُعْجَمُ الْمَوْلَفِينَ لِعَمْرِ رِضَا كَحَالِهِ ، طُبِعَ فِي مَطْبَعَةِ التَّرْقِي بِدَمَشَقَ سَنَةِ ١٣٧٦ هـ . ١٩٥٧ م .

(٩) الْأَعْلَامُ لَخَيْرِ الدِّينِ الزُّرْكَانِي ، الطَّبْعَةُ الثَّالِثَةُ ، طُبِعَ فِي بَبِירוْت سَنَةِ ١٣٩٠ هـ . ١٩٧٠ م . وَلَمْ يُذَكَّرْ اسْمُ الْمَطْبَعَةِ .

(١٠) مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ لِيَاقُوتِ الْحَمَوِيِّ ، لِلنَّاشِرِ الْمَشْرِقِيِّ الْإِنْكَلِيزِيِّ مَرْجَلِيُوثَ ، وَمَطْبُوعُ بَدَارِ الْمَأْمُونِ بِالْقَاهِرَةِ لِلدَّكْتُورِ أَحْمَدِ فَرِيدِ رِفَاعِي سَنَةِ ١٣٥٥ هـ . ١٩٣٦ م .

(١١) كَنْزُ الْحِفَاطِ فِي كِتَابِ تَهْذِيبِ (الْأَلْفَاظِ لِابْنِ السِّكِّيتِ) ، هَذَبَهُ الْخَطِيبُ التَّبْرِيزِيُّ ، وَوَقَفَ عَلَى طَبْعِهِ وَضَبَطَهُ الْأَبُ لُؤَيْسُ شَيْخُو ، طُبِعَ فِي بَبِירוْت بِالْمَطْبَعَةِ الْكَاثُولِيكِيَّةِ لِلْأَبَاءِ الْيَسُوعِيِّينَ ، سَنَةِ ١٨٩٥ م .

(١٢) شَرْحُ دِيْوَانِ الْحِمَاسَةِ لِلْمَرْزُوقِيِّ ، نَشَرَهُ وَحَقَّقَهُ أَحْمَدُ أَمِينُ وَعَبْدُ السَّلَامِ هَارُونُ ، أَرْبَعَةُ أَجْزَاءٍ - الطَّبْعَةُ الْأُولَى - مَطْبَعَةُ لَجْنَةِ التَّأْلِيفِ وَالتَّرْجُمَةِ وَالنَّشْرِ بِالْقَاهِرَةِ سَنَةِ ١٣٧١ هـ . ١٩٥١ م .

(١٣) فَهْمُ اللُّغَةِ لِلتَّعَالِبِيِّ ، مَطْبُوعُ فِي دَارِ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ بِالْقَاهِرَةِ سَنَةِ ١٣٤٦ هـ .

(١٤) أَدَبُ الْكَاتِبِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ ، مَطْبُوعُ فِي دَارِ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ بِالْقَاهِرَةِ سَنَةِ ١٣٤٦ هـ .

(١٥) الْأَمَالِيُّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَاسِمِيِّ ، طَبِعَ دَارُ الْكِتَابِ الْمِصْرِيَّةِ ، سَنَةِ ١٣٤٤ هـ . ١٩٢٦ م .

(١٦) نَهْجُ الْبَلَاغَةِ لِلْإِمَامِ عَلِيِّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ ، وَشَرَحَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ عَبْدُهُ ، طَبِعَ الْمَطْبَعَةُ الرَّحْمَانِيَّةُ بِالْقَاهِرَةِ .

(١٧) الْمَثَلُ السَّائِرُ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ وَالشَّاعِرِ لِابْنِ الْأَثِيرِ ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى سَنَةِ ١٣٥٤ هـ . ١٩٣٥ م . مَطْبَعَةُ حِجَازِي بِالْقَاهِرَةِ .

(١٨) كَشَفُ الطَّرَةِ عَنِ الْغُرَّةِ لِلشَّهَابِ مُحَمَّدٍ الْأَلُوسِيِّ ، طَبِعَ دَمَشَقَ سَنَةِ ١٣٠١ هـ .

(١٩) حَيَاةُ الْحَيَوَانِ الْكَبِيرِ لِلدَّمِيرِيِّ ، مَطْبَعَةُ مُحَمَّدٍ عَلَى صَبِيحٍ وَأَوْلَادِهِ بِالْقَاهِرَةِ سَنَةِ ١٣٤٨ هـ .

(٢٠) دِفَاقُ الْعَرَبِيَّةِ لِأَمِينِ نَاصِرِ الدِّينِ ، طَبَعَتْهُ مَكْتَبَةُ لَبْنَانَ بِبَبِירוْت ثَانِيَّةً سَنَةِ ١٩٦٨ م .

(٢١) أَحْطَاءُ شَائِعَةٍ فِي أَلْفَاظِ الْعُلُومِ الزَّارِعِيَّةِ وَالتَّبَاتِيَّةِ لِمُصْطَفَى الشَّهَائِي رَئِيسِ الْمَجْمَعِ الْعِلْمِيِّ الْعَرَبِيِّ

بِدَمَشَقَ ، طَبِعَ بِمَطْبَعَةِ التَّرْقِي بِدَمَشَقَ سَنَةِ ١٣٨٣ هـ . ١٩٦٣ م .

(٢٢) قُلْ وَلَا تَقُلْ لِلدَّكْتُورِ مصطفى جواد (الجزء الأول ، الطبعة الثانية) ، مطبعة أسعد بيغداد سنة ١٩٧٠ م .

(٢٣) كتاب المُنْذِرُ للشيخ إبراهيم المنذر (الجزء الأول) ، مطبعة السَّلام بيروت سنة ١٩٢٧ م .

(٢٤) لغة الجرائد للشيخ إبراهيم اليازجي (الطبعة الأولى) ، مطبعة مَطَر بمصر (لم يرد ذِكْرُ السَّنَةِ) .

(٢٥) الكتابة الصَّحيحة لزهدي جار الله (الطبعة الأولى) ، مطبعة دار الكتب بيروت نيسان سنة ١٩٦٨ م .

(٢٦) الضَّرَائِرُ ، وما يَسُوغُ للشَّاعر دُونُ النَّائِرِ لمحمود سُكري الآلُوسي ، وشرح محمد بهجت الأَثَرِي ، طبع المطبعة السَّلَفِيَّةُ بالقاهرة سنة ١٣٤١ هـ . ١٩٢٢ م .

(٢٧) أدب الكُتَّابِ لِأبي بكر الصُّوْلِيِّ تحقيق الآلُوسي وَ الأَثَرِي ، طبع المطبعة السَّلَفِيَّةُ بالقاهرة سنة ١٣٤١ هـ .

(٢٨) نجمة الرائد وشرعة الوارد في المُتَرَادِفِ والمتوارد ، للشيخ إبراهيم اليازجي (طبعة ثانية) ، مكتبة لبنان بيروت ، سنة ١٩٧٠ م .

(٢٩) شذور الذهب لابن هشام الأنصاري ، مطبعة السَّعادة بالقاهرة ، (الطبعة السادسة) ، تشرين الأول (اكتوبر) ١٩٥٣ م .

(٣٠) النَحْوُ الوافي ، لعبَّاس حَسَن ، طبع دارِ المعارف بالقاهرة ، (الطبعة الثالثة) ، أربعة مُجلَّدات ، سنة ١٩٦٦ م .

(٣١) شَرْحُ الصَّبَّانِ على شرح الأَشْمُونِي على أَلْفِيَّةِ ابن مالك ، تحقيق الشيخ رضوان محمَّد رضوان ، وطبع المطبعة المصريَّة بالأزهر ، سنة ١٣٤٩ هـ . ١٩٣١ م .

(٣٢) جامع الدُّروس العربيَّة للشيخ مصطفى الغلاييني ، بالمطبعة المصريَّة بصيدا ، (الطبعة الثَّامنة) ، سنة ١٣٧٨ هـ . ١٩٥٩ م .

(٣٣) تذكرة الكاتب لأسعد خليل داغر ، مطبعة المقتطف والمقطم بالقاهرة ، سنة ١٩٢٣ م .

(٣٤) مقامات الحريري للقاسم بن عليّ الحريري البَصْرِي ، بالمطبعة الحُسَيْنِيَّة بالقاهرة ، سنة ١٣٤٨ هـ . ١٩٢٩ م .

(٣٥) كتاب الألفاظ الكتابية لعبد الرحمن بن عيسى الهمداني ، (الطبعة التاسعة) مطبعة الآباء اليسوعيين بيروت سنة ١٩١٣ م .

- (٣٦) مدّ القاموس مؤلفه Edward William Lane معجم من القرية إلى الانكليزية ، في ثمانية مجلدات ،
(الطبعة الحديثة) ، إصدار مكتبة لبنان ببيروت سنة ١٩٦٨ م . وقد ظهرت الطبعة الأولى
عام ١٨٦٣ م .
- (٣٧) معجم (محيط المحيط) للمعلم بطرس البستاني في مجلدين ضخمين ، ظهرت الطبعة الأولى
بيروت سنة ١٢٨٦ هـ . ١٨٧٠ م . وأصدرت مكتبة لبنان ببيروت طبعته الحديثة (طبق الأصل)
بطريقة الفوتوأوفست عن الطبعة الأولى .
- (٣٨) تهذيب الألفاظ العامية للشيخ محمد علي الدسوقي (الطبعة الأولى) ، مطبعة أبي الهول
بالقاهرة ، سنة ١٣٣١ هـ . ١٩١٣ م .
- (٣٩) الاشتقاق والتعريب لعبد القادر المغربي ، مطبعة الهلال بمصر ، سنة ١٩٠٨ م .
- (٤٠) نظرات في اللغة والأدب للشيخ مصطفى الغلاييني ، مطبعة وزنكوغراف طبارة بيروت ، سنة
١٣٤٦ هـ . ١٩٢٧ م .
- (٤١) مختار الألفاظ لأحمد بن فارس ، تحقيق هلال ناجي ، مطبعة المعارف ببغداد (الطبعة الأولى) ،
سنة ١٣٩٠ هـ . ١٩٧٠ م .
- (٤٢) كتاب التعريفات لعلي الجرجاني ، نشر مكتبة لبنان ببيروت ، سنة ١٩٦٩ م .
- (٤٣) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ، نشر مصطفى الباوي الحلبي وأخويه بمصر ،
وطبع المطبعة الميمنية ، سنة ١٣٢٤ هـ .
- (٤٤) مفردات ابن اليبطار (أربعة أجزاء) ، سنة ١٢٩١ هـ . ، وأعادت طبعها بالأوفست مكتبة
الثنى ببغداد .
- (٤٥) مختار الصحاح للرازي ، نشر المكتبة الأموية ببيروت ودمشق ، ومكتبة الغزالي بحماه ، سنة
١٣٩٠ هـ . و ١٩٧١ م .
- (٤٦) هداية الباري إلى ترتيب أحاديث البخاري للطهطاوي (مجلدان) ، مطبعة الاستقامة بالقاهرة
الطبعة الثالثة ، سنة ١٣٥٣ هـ .
- (٤٧) الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير للسيوطي ، مطابع دار القلم بالقاهرة ، سنة ١٩٦٦ م .
- (٤٨) القرآن الكريم تفسير الجلالين المحلي والسيوطي ، نشر مكتبة الملاح بدمشق سنة ١٣٨٩ هـ .
و ١٩٦٩ م .
- (٤٩) المعجم المهرس لألفاظ القرآن الكريم لمحمد فؤاد عبد الباقي . مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة
سنة ١٣٦٤ هـ .

- (٥٠) الزُّهْرُ لِلْسُّيُوطِيِّ شرحه وصَحَّحَهُ مُحَمَّدٌ أَحْمَدُ جَادُ المولى وعلي مُحَمَّدُ البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم (جزءان) ، دار إحياء الكتب العربية بالقاهرة لعيسى البابي الحلبي وشركاه .
- (٥١) دُرَّةُ الغَوَاصِ فِي أَوْهَامِ الخَوَاصِّ لِلحَرِيرِيِّ ، تحقيق المستشرق الألماني هنريش ثوربكه ، طبع لينز عام ١٨٧١ م. وأُعيد طبعه بالأوفست مكتبة المثنى ببغداد .
- (٥٢) مُغْنِي اللَّيِّبِ لابن هشام الأنصاري (جزءان) ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، مطبعة المدني بالقاهرة .
- (٥٣) المُعْجَمُ الكَبِيرُ لمجمع اللُّغة العَرَبِيَّةِ بالقاهرة (الجزء الأول) ، حَرَفُ الهمزة ، ٧٠٠ صَفْحَة ، مطبعة دار الكتب بالقاهرة سنة ١٩٧٠ م .
- (٥٤) تَمَامُ فَصِيحِ الكَلَامِ لِأحمد بن فارس ، تحقيق الدكتور إبراهيم السَّامِرَائِي ، مطبوعات المجمع العلمي العراقي ، مطبعة المجمع ببغداد ، ١٣٩١ هـ . ١٩٧١ م .
- (٥٥) كِتَابُ يَقُولُ لِرُضِيِّ الدِّينِ الحَسَنِ بن مُحَمَّدٍ الصَّاعِقَانِي ، تحقيق الدكتور إبراهيم السَّامِرَائِي ، دار الطَّباعَةِ الحديثة بالبصرة .
- (٥٦) معجم الأَطْعَمَةِ ، إصدار المكتب الدائم لتنسيق التعريب في العالم العربي ، التابع لجامعة الدَّوَلِ العَرَبِيَّةِ ، مطبعة فضالة - المَحْمَدِيَّة ، ١٣٩٠ هـ . ١٩٧٠ م .
- (٥٧) معجم الحِرَفِ والمِهَنَ ، إصدار المكتب الدائم لتنسيق التعريب في العالم العربي ، مطبعة فضالة - المَحْمَدِيَّة ، ١٣٩٠ هـ . ١٩٧٠ م .
- (٥٨) مُعْجَمُ البِنَاءِ ، إصدار المكتب الدائم لتنسيق التعريب في العالم العربي ، مطبعة فضالة - المَحْمَدِيَّة ، ١٣٩٠ هـ . ١٩٧٠ م .
- (٥٩) مَجْلَةُ اللِّسَانِ العَرَبِيِّ (مَعَاجِمُ) ، إصدار المكتب الدائم لتنسيق التعريب في الوطن العَرَبِيِّ ، بِالرِّبَاطِ (المملكة المغربية) ، المجلد الثَّامِنُ (ثلاثة أجزاء) ، ذو القعدة ١٣٩٠ هـ . كانون الثاني (يناير) ١٩٧١ م .
- (٦٠) كِتَابُ الْأَصْدَادِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَنْبَارِيِّ تحقيق مُحَمَّدُ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ ، السَّلْسَلَةُ الثَّانِيَّةُ مِنْ «التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ» ، الَّتِي تُصَدِّرُهَا دَائِرَةُ المَطْبُوعَاتِ والنَّشْرِ فِي الكُوَيْتِ ، مطبعة الكُوَيْتِ سَنَةِ ١٩٦٠ م .
- (٦١) تَكْلَمَةُ المعاجِمِ العَرَبِيَّةِ للمستشرق الهولندي رينهاردت دُوزِي ، معجم من العَرَبِيَّةِ إِلَى الفَرَنْسِيَّةِ ، فِي مَجْلَدَيْنِ كَبِيرَيْنِ (الطبعة الحديثة) ، إصدار مكتبة لبنان ببيروت سنة ١٩٦٨ م . وقد ظهرت الطبعة الأولى عام ١٨٨١ م .

(٦٢) معجم المصطلحات العلمية والفنية والهندسية (انكليزي - عربي) لأحمد شفيق الخطيب المطبوع بمطابع (كولور برس) بيروت ، نشر مكتبة لبنان بيروت سنة ١٩٧١ م .

(٦٣) التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول ﷺ ، للشيخ منصور علي ناصف الحسيني (خمس مجلدات) ، الطبعة الثالثة ، سنة ١٣٨١ هـ . ١٩٦١ م . إصدار دار إحياء الكتب العربية بالقاهرة ، لعيسى الباي الحلبي وشركاه .

(٦٤) مقامات بدیع الزمان الهمداني ، شرح محمد محيي الدين عبد الحميد ، طبع مطبعة المعاهد بحوار قسم الجمالية بالقاهرة ، سنة ١٣٤٢ هـ . ١٩٢٣ م .

(٦٥) أقرب الموارد في فصح العربية والشوارد ، تأليف سعيد الخوري الشروني ، ثلاثة مجلدات (ثالثها ذيل) ، طبع مطبعة مرسلي السويعية بيروت . سنة ١٨٨٩ م .

(٦٦) المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية بالقاهرة ، قام بإخراجه إبراهيم مصطفى وأحمد حسن الزيات وحامد عبد القادر ومحمد علي التجار . (الطبعة الأولى) ، مطبعة مصر بالقاهرة ، سنة ١٣٨١ هـ . و ١٩٦٢ م . ، وفيه أحدث الآراء التي وافق عليها أعضاء هذا المجمع النشيط ، بعد أن أخذوا بيد اللغة العربية ، التي كانت قد وقفت عند حدود معينة من المكان والزمان لا تتعداها ، فالحدود المكانية هي شبه جزيرة العرب ، والحدود الزمانية هي آخر المئة الثانية من الهجرة لعرب الأمصار ، وآخر المئة الرابعة لأعراب البوادي .

وَمِنْ مُمَيَّزَاتِ «المُعْجَمِ الوسيط» :

- (أ) تصحيح الخطأ في بعض تعاريف المعاجم القديمة .
- (ب) إزالة اللبس في التبويب .
- (ج) إدخال ما دعت الضرورة إلى إدخاله من الألفاظ المولدة ، أو المحدثّة ، أو المعرّبة ، أو الدخيلة التي أقرها مجمع القاهرة ، وارتضاها الأدباء ، فقوّمت بها ألسنتهم ، ورقمتها أقلامهم .
- (د) قياس المطاوعة من (فعل) ، وما ألحق به ، وهو : (تفعل) ، نحو : دحرجته فتدحرج .
- (هـ) قياس تعدية الفعل الثلاثي اللازم بالهمزة .
- (و) قياس المطاوعة لـ (فعل) ، وهو (تفعل) .
- (ز) قياس صيغة (استفعل) لإفادة الطلب أو الصيرورة .
- (ح) قياس صنع مصدر من كلمة بزيادة ياء مُشدّدة وتاء ؛ وهو (المصدر الصناعي) .
- (ط) قياس صوغ مصدر على (فعل) من الفعل اللازم المفتوح العين ، للدلالة على المرض .

(ي) قياسُ صَوْنٍ مصدرٍ على وَزْنِ (فَعْلَانِ) للفعلِ اللازمِ المفتوحِ العَيْنِ ، إذا دَلَّ عَلَى تَقَلُّبٍ واضطرابٍ .

(ك) قياسُ صَوْنٍ مصدرٍ على وَزْنِ (فِعَالَةٍ) مِنْ جَمِيعِ أَبْوَابِ الثَّلَاثِي ، للدَّلَالَةِ عَلَى الْجِرْفَةِ أَوْ شَبِهَا .

(ل) قياسُ صَوْنٍ أَسْمٍ عَلَى وَزْنِ (مِفْعَلٍ) وَ (مِفْعَالٍ) وَ (مِفْعَلَةٍ) مِنَ الْفِعْلِ الثَّلَاثِي ، للدَّلَالَةِ عَلَى آلَةِ الَّتِي يُعَالَجُ بِهَا الشَّيْءُ ، وَيُضَافُ إِلَى هَذِهِ الصِّيَغَةِ الثَّلَاثِ (فَعَالَةٍ) كَخَرَاطَةِ وَسَمَاعَةٍ .

(م) قياسُ صَوْنٍ (مِفْعَلَةٍ) مِنْ أَسْمَاءِ الْأَعْيَانِ الثَّلَاثِيَةِ الْأَصُولِ ، لِلْمَكَانِ الَّذِي تَكْثُرُ فِيهِ هَذِهِ الْأَعْيَانُ ، سَوَاءٌ أَكَانَتْ مِنَ الْحَيَوَانِ ، أَمْ مِنَ النَّبَاتِ ، أَمْ مِنَ الْجَمَادِ ، مِثْلُ : (مَبْطَحَةٍ) وَ (مَأْسَدَةٍ) .

(ن) قياسُ صَوْنٍ (فَعَالٍ) لِلْمَبَالِغَةِ مِنْ مُصْدَرِ الْفِعْلِ الثَّلَاثِي اللازمِ وَالمْتَعَدِّي .
هذه هي أهمُّ المراجع التي اعتمدتُ عليها في تحقيق الكلمات الواردة في هذا المعجم ، ولم أذكر عددًا كبيرًا مِنَ الْكُتُبِ وَالمَجَلَّاتِ ، الَّتِي ذَكَرْتُ بَعْضَ الْأَخْطَاءِ ، بِحَقِّ أَوْ بَغَيْرِ حَقِّ ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ الْأَرْمَنَةِ لَا تَخْلُو مِنْ بَعْضِ الْمُسْرِفِينَ إِمَّا فِي التَّسَامُحِ اللَّغَوِيِّ ، أَوْ فِي التَّنَطُّعِ اللَّغَوِيِّ .

وَلَا بُدَّ لِي هُنَا مِنْ أَنْ أَشْكُرَ لَصَدِيقِي الْأَدِيبِ الْقَدِّ الْجَلِيلِ الْأُسْتَاذِ أَلِيرِ أَدِيبِ ، صَاحِبِ مَجَلَّةِ « الْأَدِيبِ » الْبِירוْتِيَّةِ ، فَتَحَهُ لِي صَدْرَ مَجَلَّتِهِ لِأَنْشُرَ فِيهَا أُنْمُودَجاتٍ مِمَّا وَرَدَ فِي هَذَا الْمَعْجَمِ ، الَّذِي لَوْلَا هَذِهِ الْمَجَلَّةُ الْأَدِيبِيَّةُ الرَّائِدَةُ ، لَمَا غَزَا اسْمُهُ الْعَالَمَ الْعَرَبِيَّ كُلَّهُ ، مِنْ مُحِيطِهِ إِلَى خَلِيجِهِ ، قَبْلَ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى الْمَطْبَعَةِ صَدِيقَايَ النَّاشِرَانِ الْفَاضِلَانِ الْأَدِيبَانِ الْأُسْتَاذَانِ خَلِيلِ وَجُورِجِ صَائِعِ ، صَاحِبَا مَكْتَبَةِ لُبْنَانَ الشَّهِيرَةِ ، الَّتِي أَحْرَزَتْ فِي الْعَالَمِ الْعَرَبِيِّ كُلِّهِ قِصَبَ السَّبْقِ فِي نَشْرِ الْمَعَاجِمِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْأَجْنِبِيَّةِ النَّفِيسَةِ ، فَأَدَّتْ بِذَلِكَ خِدْمَاتٍ عَظِيمَةً لِلأُمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ ، سَتُنْقَشُ فِي قُلُوبِ أَدْبَائِهَا وَعِلْمَائِهَا بِحُرُوفٍ مِنْ نُورٍ ، اعْتِرَافًا بِالْجَمِيلِ ، وَإِظْهَارًا لِلشُّكْرِ ، وَمَا جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ .

وَأَسْأَلُهُ تَعَالَى أَنْ يَهَبَ لِي الصَّحَّةَ وَالصَّبْرَ ، لِأَقُومَ بِوَأَجِبِي نَحْوَ قَوْمِي وَلُغَتِي ، وَمِنْهُ أَسْتَعِذُّ الْقَوْنَ ، وَعَلَيْهِ أَتَوَكَّلُ ، وَإِلَيْهِ أُنِيبُ .

باب الهزرة

(١) لم يَذَرِ أوسيمُ جاء أم تميم

يَقُولُونَ : لَمْ يَذَرِ أَجَاءَ وَسِيمٌ أَمْ تَمِيمٌ . وَالصَّوَابُ : لَمْ يَذَرِ أَوْسِيمٌ جَاءَ أَمْ تَمِيمٌ ، لِأَنَّ هَزَرَ الاسْتِفْهَامُ هُنَا هِيَ لِطَلَبِ التَّصَوُّرِ ، وَهُوَ إِدْرَاكُ التَّثْنِينَ . وَالتَّمِيمُ هُنَا بَيْنَ وَسِيمٍ وَتَمِيمٍ ، وَلَيْسَ بَيْنَ الْمَجِيءِ وَتَمِيمٍ .

وَبَطْلُهُ قَوْلُهُمْ : سَوَاءُ أَكَانَ الْخَطِيبُ مُهَنْدِسًا أَمْ طَبِيبًا . وَالصَّوَابُ : سَوَاءُ أَمُهَنْدِسًا كَانَ الْخَطِيبُ أَمْ طَبِيبًا . فَالْهَزَرَةُ هُنَا لِلتَّسْوِيَةِ بَيْنَ الْمُهَنْدِسِ وَالطَّبِيبِ ، وَأَحَدُهُمَا يَجِبُ أَنْ يَأْتِيَ بَعْدَ الْهَزَرَةِ بِإِسْرَافٍ .

(٢) لَا بُدَّ لِلْعَرَبِ مِنْ اسْتِرْدَادِ فَلَسْطِينَ ،

طَالَ الزَّمَنُ أَمْ قَصُرَ

لَا بُدَّ لِلْعَرَبِ مِنْ اسْتِرْدَادِ فَلَسْطِينَ ،

سَوَاءُ أَطَالَ الزَّمَنُ أَمْ قَصُرَ

وَيُحْتَطَّنُ مَنْ يَقُولُ : لَا بُدَّ لِلْعَرَبِ مِنْ اسْتِرْدَادِ فَلَسْطِينَ ، طَالَ الزَّمَنُ أَمْ قَصُرَ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : لَا بُدَّ لِلْعَرَبِ مِنْ اسْتِرْدَادِ فَلَسْطِينَ ، سَوَاءُ أَطَالَ الزَّمَنُ أَمْ قَصُرَ . وَيَسْتَشْهَدُونَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٩٣ مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ : ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنْتُمْ صَامِتُونَ ﴾ . وَقَدْ جَاءَتْ (سَوَاءٌ) مَثَلَةً بِالْهَزَرَةِ وَأَمْ سِتُّ مَرَّاتٍ أُخْرَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

وَلَكِنْ :

(أ) جَاءَ فِي النَّحْوِ الْوَاقِي : « يَصِحُّ فِي الْأَسْلُوبِ الْمُشْتَمِلِ عَلَى (أَمْ) الْمُتَّصِلَةِ الْإِسْتِفْهَامُ عَنِ الْهَزَرَةِ بِزَوْجَيْهَا (هَزَرَةُ التَّسْوِيَةِ وَهَزَرَةُ التَّثْنِينَ) ، إِنْ عَلِمَ أَهْمُهَا ، وَلَمْ يُؤَفِّقْ حَدَّثَهَا فِي كَيْسٍ ، فَيُنَاقِلُ حَدَّثَ هَزَرَةِ التَّسْوِيَةِ : سَوَاءٌ عَلَى الشَّرِيفِ وَاقِبَهُ النَّاسُ أَمْ لَمْ يَرَأَوْهُ ، فَلَنْ يَرْتَكِبَ إِثْمًا ، وَلَنْ يَقَعَ فِي سَخَطٍ » .

(ب) أَمَا مِثَالُ حَدَّثِ هَزَرَةِ التَّثْنِينَ ، فَقَوْلُ الشَّاعِرِ عُمَرَ بْنِ أَبِي رَيْمَةَ :

بَدَا لِي مِنْهَا مِعْصَمٌ حِينَ جَمَرْتُ
وَكُفْتُ خَضِيبُ زَيْنَتِ يَسَانِ
فَوَاللهِ مَا أَقْذَرِي ، وَإِنْ كُنْتُ دَارِيَا ،

يُسَعِّرُ رَمِيَّتُ الْجَمَرِ أَمْ يَسْمَانِ
يُرِيدُ : أَيْسَعِرُ أَمْ يَسْمَانِ . (التَّجْمِيرُ : رَمَى الْحَصَى ، وَهُوَ مِنْ مَنَاسِكَ الْحَجِّ) .

(ج) يَقُولُ ابْنُ مَالِكٍ فِي الْفَيْيُ فِي حَدَّثِ الْهَزَرَةِ :
وَرُبَّمَا اسْتَقْطَعَتِ الْهَزَرَةُ إِنْ كَانَ خَفَا الْمَعْنَى بِحَدَّثِهَا أَمِنْ
(اسْتَقْطَعَتْ : حُدِّفَتْ) . يُرِيدُ : قَدْ تُحَدَّثُ الْهَزَرَةُ بِشَرْطِ أَلَا يُؤَدِّي حَدَّثُهَا لِحِفَاءِ الْمَعْنَى ، وَالْوُقُوعِ فِي اللَّبْسِ .

(د) تُحَدَّثُ الْهَزَرَةُ إِذَا كَانَتْ (أَمْ) ، الَّتِي تَأْتِي بَعْدَهَا ، مُنْقَطِعَةً تَفِيدُ الْإِضْرَابَ ، مِثْلَ (بَلَى) ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَتَيْنِ ٢ وَ ٣ مِنْ سُورَةِ السَّجْدَةِ : ﴿ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، أَمْ يَقُولُونَ اقْرَأْهُ ﴾ . وَقَدْ جَاءَ فِي تَفْسِيرِ الْجَلَالَيْنِ : « تَنْزِيلُ الْقُرْآنِ لَا شَكَّ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، بَلَى يَقُولُونَ اقْرَأْهُ مُحْتَمَلٌ » .

(هـ) قَالَ الْأَخْطَلُ :
كَذَبْتُكَ عَيْنُكَ أَمْ رَأَيْتَ بِوَاسِطِهِ
أَيُّ : أَكْذَبْتُكَ عَيْنُكَ .
عَلَسَ الظَّلَامُ مِنَ الرَّبَابِ خِيَالًا

(و) قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْهَةَ :
يَا لَيْتَ شِعْرِي ، وَلَا مَنَجِي مِنَ الْهَرَمِ
أَمْ هَلْ عَلَى الْعَيْشِ بَعْدَ الشَّيْبِ مِنْ نَدَمٍ ؟
وَفِي رَوَايَةٍ أُخْرَى : لَا أَلَا مَنَجِي ، وَعَلَيْهِ تَكُونُ (أَمْ) مُتَّصِلَةً لَا مُنْقَطِعَةً .

وَأَنَا أَفْضَلُ أَنْ نَسْتَعْمِلَ أَوَّلَ الْجُمْلَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ فِي صَدْرِ

الزُوزَةُ في الإناء ؛ لأنَّ الآيةَ هيَ جَمْعُ إناء . أمَّا كلمةُ الأولى فهيَ جَمْعُ الجَمْعِ . وقال تعالى في الآية ١٥ من سورة الذَّهَرِ : ﴿ وَيُطَافُ عَلَيْهِمْ بِآنِيَةٍ مِنْ فِضَّةٍ وَأَكْوَابٍ كَانَتْ قَوَارِيرًا ۝ ﴾

المادة رقم (٢) ؛ لأنها أكثرُ اختصارًا ، ولا يُوجعُ حذفُ الهمزة فيها في نفس .

(٣) مِنَ الْآنَ ، مِنَ الْآنِ

وَيُحْطَوْنَ مَنْ يَقُولُ : مِنَ الْآنِ ، وَإِلَى الْآنِ ، وَحَتَّى الْآنِ ؛ بِحَرْفِ الْآنِ بِالْكَسْرِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مِنَ الْآنِ وَإِلَى الْآنِ وَحَتَّى الْآنِ ، معْتَمِدِينَ عَلَى قَوْلِهِ الْخَلِيلِ ابْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ ، مُسْتَأْذِ سَيِّدِي : « الْآنَ سَيَبِي عَلَى الْفَتْحِ . يَقُولُ : مِنَ الْآنِ نَحْنُ نَصِيرُ إِلَيْكَ ، فَتَفْتَحُ الْآنَ ، لِأَنَّ الْأَلِفَ وَاللَّامَ إِنَّمَا يَدْخُلَانِ لِمَهْلٍ . وَالْآنَ لَمْ تَهْتَدُ قَبْلَ هَذَا الْوَقْتِ ، فَدَخَلْتَ الْأَلِفَ وَاللَّامَ لِلإِشَارَةِ إِلَى الْوَقْتِ ، وَلَمَعْنَى : نَحْنُ مِنْ هَذَا الْوَقْتِ نَعْمَلُ » .

وَمُعْتَمِدِينَ أَيْضًا عَلَى قَوْلِهِ الْعَالِمِ النَّحْوِيِّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ السَّرِيِّ الرَّجَّاحِ ، الْمُرَوِّى سَنَةَ ٣١١ هـ : « الْآنَ مُنْصُوبَةٌ التَّوْنِ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ ، وَإِنْ كَانَ قَبْلَهَا حَرْفٌ خَافِضٌ (جَارٌّ) ، كَقَوْلِكَ : مِنَ الْآنَ » .

ولكنَّ جَلَالَ الدِّينِ السُّيُوطِيَّ ذَكَرَ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ « مَعِ الْهَدَايَةِ » (بَابِ الظَّرْفِ ، صَفْحَةُ ٢٠٧) ، جَمِيعَ الْأَرَاءِ الْمُخْتَلَفَةِ حَوْلَ الظَّرْفِ (الْآنَ) ، ثُمَّ قَالَ مَا نَصَّهُ : « الْمَخْصَرُ عِنْدِي الْقَوْلُ بِإِعْرَابِهِ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَبْتَغِ لِبَنَائِهِ عِلَّةً مُعْتَبَرَةً ؛ فَهُوَ مُنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ . وَإِنْ دَخَلَتْهُ « مِنْ » جَرَّ . وَخَرُوجُهُ عَنْ الظَّرْفِيَّةِ غَيْرُ نَائِبٍ » .

وَفِي شَرْحِ الْأَلْفِيدَةِ لِابْنِ الصَّائِفِ : إِنَّ الَّذِي قَالَ إِنَّ أَصْلَهُ « أَوَانٌ » يَقُولُ بِإِعْرَابِهِ ، كَمَا أَنَّ « أَوَانًا » مُعْرَبٌ .

أَمَّا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، فَقَدْ جَاءَ ظَرْفُ الزَّمَانِ (الْآنَ) وَعَلَى تَوْنِهِ فَتَحَةً ثَمَانِي مَرَّاتٍ ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٩ مِنْ سُورَةِ الْجِنِّ : ﴿ فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شَيْهًا رَصَدًا ۝ ﴾ .

لِذَا أَرَى أَنَّ الْأَفْضَلَ إِيقَافُ ظَرْفِ الزَّمَانِ (الْآنَ) مَتْبِئًا عَلَى الْفَتْحِ : لِأَنَّ ظَرْفِيَّةَ غَالِبَةً لِزَمَانٍ . أَيْ : لَا يَخْرُجُ عَنْهَا إِلَّا فِي الْقَلِيلِ الْمَسْمُوعِ . وَلَكِنِّي لَا أَرَى وَجْهًا لِتَحْطِيطِ مَنْ يَقُولُ بِإِعْرَابِ (الْآنَ) ، مَا دَامَ السُّيُوطِيُّ وَابْنُ الصَّائِفِ يَقُولَانِ بِذَلِكَ ، وَمَا دَامَ ابْنُ مَالِكٍ يَقُولُ : ظَرْفِيَّةُ (الْآنَ) غَالِبَةً لِزَمَانٍ ، وَقَدْ يَخْرُجُ عَنْهَا إِلَى الْأَسْمِيَّةِ .

(٤) الْإِنَاءُ وَالْآيَةِ

وَيَقُولُونَ : وَضَعْتُ الزُّوزَةَ فِي الْآيَةِ . وَالصَّوَابُ : وَضَعْتُ

(٥) أَوَانٌ

وَيَقُولُونَ : يَزُورُنَا فَلَانٌ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ كُلِّ صَبَاحٍ . وَالصَّوَابُ : يَزُورُنَا فِي هَذَا الْأَوَانِ مِنْ كُلِّ صَبَاحٍ ؛ لِأَنَّ (آيَةً) هِيَ جَمْعُ (أَوَانٍ) . وَ (الْأَوَانُ) هُوَ : الْوَقْتُ وَالْحِينُ . وَكَسَرُ الهمزة في (أَوَانٍ) لَمَّةٌ . وَيَجْمَعُ سَيِّدِيهِ الْأَوَانُ عَلَى : أَوَانَاتٍ .

وَيَجْمَعُ بَعْضُهُمْ كَلِمَةَ (أَوَانٍ) عَلَى (أَيَّةٍ) وَ (آيَةٍ) . وَلَا أَسْتَحْسِنُ اسْتِعْمَالَ هَذَيْنِ الْجَمْعَتَيْنِ الْفَرِيدَتَيْنِ . أَمَّا قَوْلُهُمْ : فَلَانٌ يَصْنَعُهُ آيَةً ، فَبِغْيِي : أَنَّهُ يَصْنَعُهُ مِرَارًا وَيَذَعُهُ مِرَارًا .

وَرُبَّمَا صَحَّ أَنْ يَقُولَ : يَزُورُنَا فَلَانٌ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ كُلِّ صَبَاحٍ ، إِذَا كَانَ يَزُورُنَا كُلَّ صَبَاحٍ مَرَّةً ثُمَّ يَنْصَرِفُ ، ثُمَّ يَزُورُ وَيَنْصَرِفُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ عَلَى الْأَقَلِّ فِي الصَّبَاحِ الْوَاحِدِ . وَهَذَا النَّوعُ مِنَ الزِّيَارَةِ الْمُتَكَرِّرَةِ فِي صَبَاحٍ وَاحِدٍ بِكَادٍ يَكُونُ مُسْتَحْبِلًا . وَهَذَا حَمَلِي عَلَى تَحْطِيطِ مِثْلِ هَذَا الْقَوْلِ .

(٦) يَا أَبَتِ

وَيَقُولُونَ : يَا أَبَتِي ! وَالصَّوَابُ : يَا أَبَتِ ! لِأَنَّا عِنْدَمَا حَدَّثْنَا الْيَاءَ مِنْ : يَا أَبِي ! عَوَّضْنَا عَنْهَا بِالْيَاءِ ، وَلَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْيُوزُفِ وَالْمُعَوِّضِ عَنْهُ . وَالْمَخْتَارُ فِي نِدَاءِ الْأُمِّ وَالْأَبِ ، أَنْ يُقَالَ : يَا أُمَّهُ ! وَ يَا أَبَتَهُ ! مُؤَوِّفًا عَلَيْهِمَا بِالْهَاءِ . وَيُسْتَحْسَنُ أَيْضًا أَنْ يَقُولَ : يَا أَبَتِ ! وَ يَا أُمَّتِ ! بِكَسْرِ التَّاءِ فِي الْكَلِمَتَيْنِ . وَ يَا أَبَتِ ! وَ يَا أَبَتَاهُ !

وَيُقَالُ فِي نِدَاءِ الْأَبِ أَيْضًا : يَا أَبَتَا ! وَ يَا أَبَاتِ ! كَقَوْلِهِ الشَّاعِرِ :

تَقُولُ أَبَتِي لِمَا رَأَيْتَنِي شَاحِيًا

كَسَأَلِكَ فِينَا يَا أَبَاتِ غَرِيبُ

أَرَادَ يَا أَبَتَا ، فَقَدَّمَ الْأَلِفَ وَأَخَّرَ التَّاءَ ، وَهُوَ قَلْبٌ مَكَارِي .

(٧) لَنْ أَزُورَهُ أَبَدًا

وَيَقُولُونَ : مَا زُرْتُهُ أَبَدًا . وَالصَّوَابُ : مَا زُرْتُهُ قَطُّ (رَاجِعُ قَطُّ فِي حَرْفِ الْقَافِ) ، أَوْ لَنْ أَزُورَهُ أَبَدًا ؛ لِأَنَّ

الْأَسَاسُ : غَلَبَ (الْمَاتَمُ) عَلَى جَمَاعَتِهِمْ فِي الْمَصَائِبِ .
 واستشهد الصَّحاحُ وَالتَّاجُ وَلَكِنَّهُ يَقُولُ أَيْ عَطَاءُ السِّنْدِيِّ :
 عَشِيَّةً قَامَ النَّائِحَاتُ وَشَقَقَتْ
 جُوبُوبُ بِأَيْدِي مَاتَمٍ وَخُدُودُ
 أَيْ : بِأَيْدِي نِسَاءٍ . وَاسْتَشْهَدُوا أَيْضًا يَقُولُ أَيْ حَيَّةُ التَّمِيرِيِّ :
 رَمَنَهُ أَنَاةً مِنْ رَبِيعَةٍ عَامِرٍ

نَوْمُ الْفُسْحَى فِي مَاتَمٍ أَيْ مَاتَمٍ
 يُرِيدُ : فِي نِسَاءٍ أَيْ نِسَاءٍ . وَيَقُولُ الْمَصْبُوحُ : « الْمَاتَمُ : اسم
 مصدر وزمان ومكان مِنَ الْفِعْلِ (أَتَمَ ، أَيْتَمَ) : أَقَامَ . وَبَيْنَهُ
 قِيلَ لِلنِّسَاءِ يَجْتَمِعْنَ فِي خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ (مَاتَمٍ) مَجَازًا ، نَسِيَةً
 لِلْحَالِ بِاسْمِ الْمَحَلِّ . قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : وَالْعَامَّةُ تَخْصُهُ بِالْمَصِيبَةِ
 فَقَوْلُ : كُنَّا فِي مَاتَمٍ فَلَانٍ ، وَالْأَجْوَدُ : فِي مَنَاحِيهِ . وَلَسْتُ
 أَرَى أَنَّ كَلِمَةَ (الْمَاتَمِ) عَائِيَّةٌ ، وَأَرَى كَمَا يَرَى التَّاجُ أَنَّ الْمَاتَمَ
 هُوَ : كُلُّ جَمْعٍ مِنْ رِجَالٍ أَوْ نِسَاءٍ ، فِي حَزْنٍ أَوْ قَرَحٍ . أَمَا
 جَمْعُ الْمَاتَمِ فَهُوَ : مَاتِمٌ ، وَأَنَا أَوْثَرُ اسْتِعْمَالَهُ فِي الْحَزْنِ .

(١١) الْأَثَاثُ

يَقُولُ الْقَرَاءُ : الْأَثَاثُ هُوَ مَتَاعُ الْبَيْتِ ، وَلَا وَاحِدَ لَهُ .
 وَيَرَى مُعْظَمُ الْمُعَاصِرِينَ رَأْيَ الْقَرَاءِ . وَلَكِنْ أَبَا زَيْدٍ وَالْأَزْهَرِيُّ
 وَالْجَوْهَرِيُّ وَابْنُ سَيِّدٍ وَالْفَيْرُزِي أَبَادِي يَزَوْنَ أَنَّ الْأَثَاثَ يَشْمَلُ
 الْمَتَاعَ وَالْعَبِيدَ وَالْإِبِلَ وَالْعَتَمَ . وَالْوَاحِدَةُ : أَثَاثَةٌ . قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ
 ٧٤ مِنْ سُورَةِ مَرْيَمَ : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ
 أَنَاثًا وَرِيثًا ﴾ . وَجَاءَ فِي تَفْسِيرِ الْجَلَالِينِ : هُمْ أَحْسَنُ مَالًا وَمَتَاعًا
 وَمَنْظَرًا .

(١٢) أَثَرُ فِيهِ أَوْ بِهِ

وَيَقُولُونَ : أَثَرُ فَلَانٍ عَلَيْهِ تَأَثُّرًا كَبِيرًا وَالصَّوَابُ : أَثَرُ
 فَلَانٍ فِيهِ أَوْ بِهِ تَأَثُّرًا كَبِيرًا ، أَيْ : جَثَلَ فِيهِ إِثْرًا وَعِلَاسَةً .
 وَقَدْ نَقَلَ إِلَيْنَا الرَّاجِحُ خَرَفَ الْجَزْ (عَلَى) مِنْ الْإِنْكَلَبِيَّةِ
 وَالْفَرَنْسِيَّةِ .

قَالَ عَلِيٌّ - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ - يَذْكُرُ فَاطِمَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا : « ... فَجَرَّتْ بِالرَّحَى حَتَّى أَثَرَتْ بِهَا ، وَاسْتَقَتْ بِالْفَرَزِيَّةِ
 حَتَّى أَثَرَتْ فِي نَحْرِهَا » .
 وَقَالَ عَتَرَةٌ :

(أَبَدًا) ظَرَفَ زَمَانَ لِلْمُسْتَقْبَلِ ، وَيَذَلُّ عَلَى الْاسْتِمْرَارِ ، كَمَا
 جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٣ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾ .
 وَقَدْ يُقْبَلُ هَذَا الْاسْتِمْرَارُ بِقَرِينَةٍ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٧ مِنْ
 سُورَةِ الْمَائِدَةِ : ﴿ قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَنَنذِلُكَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا
 فِيهَا ﴾ .

وَقَدْ أَخْطَأَ الْأَمِيرُ عُبَيْدُ اللَّهِ الْمِكَالِيُّ حِينَ قَالَ :

لَكَ فِي الْحَاسِنِ مُعْجَزَاتُ جَمَّةٍ
 أَبَدًا لِغَيْرِكَ فِي الْوَرَى لَمْ تُجْمَعِ
 (بَيْتَةُ الدَّهْرِ ، الْجُزْءُ الرَّابِعُ ، صَفْحَةُ ٣٥٥) .

(٨) هَذَا الْإِنِطُ ، هَذِهِ الْإِنِطُ

وَيُخْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذِهِ الْإِنِطُ تَوْلُمُنِي . وَيَقُولُونَ إِنَّ
 الصَّوَابَ : هَذَا الْإِنِطُ يَوْلُمُنِي .
 وَلَكِنَّ الْمُعْجَمَ الْكَبِيرَ نَقَلَ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ قَوْلَهُ : إِنَّ الْإِنِطَ
 مَذْكُورٌ ، وَقَدْ يُوَثَّقُ ، وَلَقَدْ كُتِبَ أَعْلَى .

وَكَسَّرَ الْبَاءَ فِي الْإِنِطِ لَفَةً (إِنِط) . وَجَمَعَهُ : أَبَاطُ . وَهُوَ
 بَاطِنُ الْمَكْبَرِ لِلنَّاسِ وَالذُّوَابِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يَسَلُّوا
 إِنْطُهُ ، يَسْأَلُ اللَّهَ مَسْأَلَةً ، إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهَا مَا لَمْ يَحْتِجَلْ » .

(٩) لَا يُؤْبَهُ لَهُ وَبِهِ

وَيُخْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانٌ لَا يُؤْبَهُ بِهِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ
 الصَّوَابَ : فَلَانٌ لَا يُؤْبَهُ لَهُ . أَيْ لَا يُحْتَقَلُ بِهِ لِحَقَارَتِهِ ، اسْتِنَادًا
 إِلَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « رَبِّ أَشَعْتُ أَغْبِرُ ذِي طَعْرَيْنِ ،
 لَا يُؤْبَهُ لَهُ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ » . وَاسْتِنَادًا إِلَى قَوْلِ الْمُعَاوِمِ
 أَيْضًا : قَدْ جَاءَ فِي السَّانِ وَالتَّاجِ وَالْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ : إِذَا أَرَدْنَا
 بِالْفِعْلِ أَهْ (بِفَتْحِ الْبَاءِ وَكَسْرِهِ) : فَطِنَ ، يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ :
 أَهْ لَهُ وَأَهْ بِهِ . وَاللَّامُ أَفْصَحُ . وَلَكِنَّ الْبَسِيطَ يُجِيزُ أَهْ لَهُ وَبِهِ
 إِذَا حَمَلَ الْفِعْلُ مَعْنَى : لَا يُلْقَتْ إِلَيْهِ لِحَوْلِهِ أَوْ حَقَارَتِهِ .
 (رَاجِعْ مَذَامِيَّ) لَا يَخْطِي عَلَى الْقَرَاءِ « وَ » (عَقْدَةً) .

(١٠) الْمَاتَمُ

وَيُطْلَفُونَ كَلِمَةَ (الْمَاتَمِ) عَلَى النِّسَاءِ يَجْتَمِعْنَ فِي الْأَحْزَانِ .
 وَالصَّوَابُ أَنْ تُطْلَقَ عَلَى النِّسَاءِ يَجْتَمِعْنَ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، كَمَا
 قَالَ الصَّحاحُ وَالتَّاجُ وَتَدُ الْقَامُوسِ وَالْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ . وَقَدْ قَالَ

أَشْكُو مِنَ الْهَجْرِ فِي سِرِّ وَفِي عَلَنٍ
شَكَرَى تَوَكُّرَ فِي صَلَاتِهِ مِنَ الْحَجْرِ
(راجع مادتي « لَا يَخْفَى عَلَى الْفَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ »).

(١٣) بَكَى مِنْ شِدَّةِ التَّأَثُّرِ

ويقولون: بَكَى فُلَانٌ مِنْ شِدَّةِ التَّأَثُّرِ . والصَّوَابُ : بَكَى مِنْ شِدَّةِ التَّأَثُّرِ .

أَمَّا التَّأَثُّرُ فَهُوَ مُصْدَرُ الْفِعْلِ (أَثَّرَ) . نَقُولُ : أَثَّرَ فِيهِ تَأَثُّرًا = تَرَكَ فِيهِ أَثَرًا .

(١٤) مُوجِرٌ وَ مُوجِرٌ

وَيُحْطَلْنَ مِنْ يَقُولُ : أَجْرَهُ الدَّارُ ، فَهُوَ مُوجِرٌ . ويقولون
إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَجْرَةُ الدَّارِ فَهُوَ مُوجِرٌ ، لِأَنَّ الْمَجْمُوعَ كُلَّهُمَا
نَقُولُ إِنَّ الْفِعْلَ هُوَ : أَجَرَ إِيجَارًا لَا أَجَرَ تَأْجِيرًا .

وَلَكِنْ مَجْمُوعُ اللَّفْظِ الْعَرَبِيِّ الْقَاهِرِيِّ ذَكَرَ فِي « الْمُعْجَمِ
الْكَبِيرِ » ، الَّذِي أَسَدَتْهُ عَامَ ١٩٧٠ م. أَنَّ أَجَرَ الدَّارِ وَنَحْوَهَا
يَخْتَبِي : أَجَرَهَا ، ثُمَّ قَالَ إِنَّ كَلِمَةَ (أَجَرَ) مُؤَلَّدَةٌ ، وَبِقِيَاسِ
الْمِطَاوَعَةِ لَوْ (قُلَّ) هُوَ (تَقَلَّ) .

وهناك الْفِعْلُ (أَجَرَ) بِمَعْنَى (أَجَرَ) ، وَلَكِنْ اسْمُ
الْفَاعِلِ مِنْهُ هُوَ مُوجِرٌ أَيْضًا ، لَا مُؤَجِّرٌ حَسَبَ الْفَاعِلَةِ .
ونقول : أَجْرَةُ الْعَامِلِ أَوْ أَجْرُهُ لَا إِيجَارُهُ ، وَإِيجَارُ الدَّارِ
لَا أَجْرَتِهَا . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٥١ مِنْ سُورَةِ هُودَ : ﴿ يَا قَوْمِ
لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ . وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ : أَعْطُوا الْأَجِيرَ
أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ .

(١٥) أَخَذَهُ بِذَنْبِهِ ، أَخَذَهُ بِذَنْبِهِ

ويقولون : أَخَذَهُ عَلَى ذَنْبِهِ . والصَّوَابُ : أَخَذَهُ بِذَنْبِهِ
مُؤَاخَذَةً . عَاقَبَهُ عَلَيْهِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٢٥ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ :
﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ . وَقَدْ جَاءَ الْفِعْلُ : أَخَذَهُ
بِكُلِّهَا ، بِمَعْنَى عَاقَبَهُ عَلَى كَذَا ، سَبْعَ مَرَّاتٍ أُخْرَى فِي الْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ .

ويجوزُ أَنْ نَقُولَ : أَخَذَهُ بِذَنْبِهِ ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٤٠ مِنْ
سُورَةِ التَّكْوِينِ : ﴿ فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذَنْبِهِ ﴾ . وَجَاءَ الْفِعْلُ : أَخَذَهُ
بِكُلِّهَا ، بِمَعْنَى عَاقَبَهُ عَلَى كَذَا ، إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً أُخْرَى فِي
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٤٨ مِنْ سُورَةِ الْحَجِّ : ﴿ وَكَانَ مِنْ قَرَابَةٍ
أُمْلِيَتْ لَهَا ، وَهِيَ ظَالِمَةٌ ، ثُمَّ أَخَذَتْهَا ﴾ ، أَيْ : أَخَذَتْهَا
بِالْعَذَابِ ، فَاسْتَقْبَلَتْ عَنْ ذِكْرِ الْعَذَابِ ، يُتَقَدَّمُ ذِكْرُهُ فِي قَوْلِهِ
فِي مَطْلَعِ الْآيَةِ السَّابِقَةِ : ﴿ وَتَسْتَعِجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ ﴾ .
وَفِي الْحَدِيثِ : « مَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا أُخِذَ بِهِ » ،
أَيْ : عُوقِبَ عَلَيْهِ .

(١٦) سَافِرٌ فِي الطَّائِرَةِ لَا خُذِ الطَّائِرَةَ

وَمِنْ الْأَخْطَاءِ الْحَدِيثَةِ الشَّامَةِ ، مَا انْتَقَلَ إِلَيْنَا مِنَ التَّرْجُمَاتِ
الْعَرَبِيَّةِ عَنِ الْإِنْكِلِيزِيَّةِ ، كَقَوْلِهِمْ : خُذِ الطَّائِرَةَ ، بَدَلًا مِنْ :
سَافِرٍ فِي الطَّائِرَةِ ، أَوْ ارْكَبِ الطَّائِرَةَ .
وَشَيْءٌ بِقَوْلِهِمْ : خُذْ وَفَكَتْ ، بَدَلًا مِنْ : قَاتْ ، أَوْ
نَهَلْ .

(١٧) مُؤَخِّرُ الْعَيْنِ وَ مُؤَخَّرُهَا وَ مُؤَخِّرَتُهَا وَآخِرَتُهَا

وَيُحْطَلُّ الْأُزْهَرِيُّ مَنْ يَقُولُ : نَظَرْتُ إِلَيْهِ بِمُؤَخَّرِ عَيْنِهِ ،
وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : نَظَرْتُ إِلَيْهِ بِمُؤَخَّرِ عَيْنِهِ ، أَيْ : طَرَفِهَا
الَّذِي يَلِي الصَّدْغَ . وَلَكِنْ أَبَا عُبَيْدٍ وَالْمِصْبَاحُ وَالتَّاجُ أَجَازُوا
تَشْدِيدَ الْخَاءِ (مُؤَخَّرُ) عَلَى قَلَّةِ .
وَلَمْ تَذْكُرْ نُسْخَةُ كَلِّكَتَا بِنِ الْقَامُوسِ سِرِّي (مُؤَخَّرِ الْعَيْنِ) .
وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ أَيْضًا : مُؤَخَّرَةُ الْعَيْنِ وَآخِرَتُهَا . وَالْجَمْعُ :
مَأَخِيرَ . أَمَّا قِسْمُ الْعَيْنِ الَّذِي يَلِي الْأَنْفَ فَهُوَ : مُقَدِّمُهَا . وَالْجَمْعُ :
مَقَادِمُ .

لِذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : مُؤَخِّرُ الْعَيْنِ وَ مُؤَخَّرُهَا وَ مُؤَخِّرَتُهَا
وَآخِرَتُهَا .

(١٨) إِذَا هُوَ قُبَالَةَ الْأَسَدِ

ويقولون : لِذَا بِهِ قُبَالَةَ الْأَسَدِ وَجْهًا لَوْجِهِ . والصَّوَابُ :
لِذَا هُوَ قُبَالَةَ الْأَسَدِ . وَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى أَنْ نَقُولَ : وَجْهًا لَوْجِهِ ،
لَأَنَّ كَلِمَةَ (قُبَالَةَ) تَحْمِلُ هَذَا الْمَعْنَى . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٠ مِنْ
سُورَةِ طه : ﴿ قَالُوا مَاذَا إِذَا جِئَ حَيَّةٌ تَسْتَمِي ﴾ .

(١٩) إِذَا مَاتَ الْقَائِدُ ، لَا سَمَحَ اللَّهُ ، خَدَّتْ كَذَا

ويقولون : إذا - لا سَمَحَ اللَّهُ - مَاتَ الْقَائِدُ ، كَانَتْ الْحَسَارَةُ قَادِحَةً . وَالصَّرَابُ : إِذَا مَاتَ الْقَائِدُ - لَا سَمَحَ اللَّهُ - كَانَتْ الْحَسَارَةُ قَادِحَةً ؛ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ الْمَعْرُضَةَ يَجِبُ أَنْ تَأْتِيَ بِعَدٍّ أَنْ تُذَكَّرَ الْجُمْلَةُ (مَاتَ الْقَائِدُ) ، الْمَضَافَةُ إِلَى (إِذَا) . وَقَدْ أَخْطَأَ الصَّاحِبُ بْنُ عَبَّادٍ حِينَ قَالَ :

فَإِنْ عَسَى مِلَتْ إِلَى التَّبَاطُيِ
صَفَعْتُ بِالْعُلَّيْ قَنَا بِمُرَاطِ
فَإِحْجَامِ (عَسَى) هُنَا بَيْنَ (إِنْ) وَتَرْطِيبِهَا لَيْسَ ضَرُورَةٌ مِنْ ضَرَائِرِ الشَّعْرِ ، وَهُوَ حَتَّى وَضِيعٌ لِإِتِمَامِ الْوَزْنِ ، دُونَ أَنْ تَكُونَ لَهُ قِيَمَةٌ لَفْظِيَّةٌ أَوْ مَعْنَوِيَّةٌ .

(٢٠) أَذِنَ لَهُ فِي السَّفَرِ

ويقولون : أَذِنَ لَهُ فِي السَّفَرِ . وَالصَّرَابُ : أَذِنَ لَهُ فِي السَّفَرِ . أَيُّ : أَبَاحَهُ لَهُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى (أَذِنَ بِالشَّيْءِ) هُوَ : عَلَّمَهُ بِهِ .

وَقِيلَ : أَذِنَ بِأَذْنٍ إِذَا وَأَذَنًا وَأَذَانَةً : عَلَّمَهُ . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٧٩ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ فَأَذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ أَيُّ : كُونُوا عَلَى عِلْمِهِ .
وَأَذِنَ لَهُ فِي الْأَمْرِ بِأَذْنٍ إِذَا وَأَذِنًا : أَبَاحَهُ لَهُ . وَأَذِنَ لَهُ وَإِلَيْهِ : اسْتَمَعَ مُعْجَبًا .

(٢١) إِنْ مَدَحْتَنِي إِذَا أَمَدَحَكَ

ويقولون : إِنْ مَدَحْتَنِي إِذَا أَمَدَحَكَ (بفتح الحاء) . وَالصَّرَابُ : إِنْ مَدَحْتَنِي إِذَا أَمَدَحَكَ (بضم الحاء) ؛ لِأَنَّ (إِذَا) لَا تَنْصِبُ الْفِعْلَ الْمَضَارِعَ . إِلَّا إِذَا كَانَتْ فِي صَدْرِ الْجُمْلَةِ ، وَكَانَتْ مُتَّصِلَةً بِالْفِعْلِ . فَإِذَا قَالَ لَكَ أَخُذْهُمْ : أَرِيدُ أَنْ أَمَدَحَكَ . قُلْتُ لَهُ : إِذَنْ أَشْكُرُكَ ، بِنَصْبِ الْمَضَارِعِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ بَعْدَهَا خَالِصٌ لِلْإِسْتِقْبَالِ ، وَلَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ فَاصِلٌ .

وَيَنْصَبُ الْفِعْلُ الْمَضَارِعَ أَيْضًا بَعْدَ (إِذَا) . إِذَا فَصِلَ بَيْنَهُمَا بِالْقَسَمِ . أَوْ (لَا) النَّافِيَةِ . نَحْوُ : إِذَنْ وَاللَّهِ أَشْكُرُكَ (بفتح

الراء) . وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

إِذَنْ وَاللَّهِ تَرْيِيهِمْ بِحَرْبٍ

تَنْصِبُ الْفِعْلَ (نومي) . وَنَحْوُ : إِذَنْ لَا أَزُورُكَ (بفتح الراء) . أَمَّا كِتَابَتُهَا فَقَدْ أُوجِبَ (الهاء) أَنْ تُكْتَبَ بِالتَّوْنِ ، إِذَا نَصَبْتَ الْفِعْلَ الْمُسْتَقْبَلُ . فَإِذَا تَوَسَّطَتْ . وَكَانَتْ مُلْغَاةً ، كُنِيتُ بِالْأَلْفِ (إِذَا) .

(٢٢) اسْتَأَذَنَهُ فِي كَذَا

ويقولون : اسْتَأَذَنَ مِنْهُ . وَالصَّرَابُ : اسْتَأَذَنَهُ فِي كَذَا ، أَيُّ : سَأَلَهُ الْإِذْنَ . حَسَبَ رَأْيِ الْمُحْكَمِ وَاللِّسَانِ وَالْمِصْبَاحِ وَالْقَامُوسِ وَالتَّاجِ وَمِنَ الْقَامُوسِ وَالْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ وَالْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٨٦ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ وَإِذَا أَتَرُكْتُ سُورَةً أَنْ أَمِينًا بِاللَّهِ وَجَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ اسْتَأْذَنُوا أُولُو الطُّولِ مِنْهُمْ ﴾ . وَيُقَالُ : اسْتَأَذَنْتُ فَلَانًا لَكُنَا .

وَفِي الْآيَةِ ٦٢ مِنْ سُورَةِ النُّورِ : ﴿ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِيُغْصِرَ شَأْنَهُمْ ، فَأَذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ ﴾ .
أَمَّا اسْتَأَذَنَ عَلَى فَلَانٍ ، فَمَعْنَاهُ : طَلَبَ الْإِذْنَ فِي الدَّخُولِ عَلَيْهِ .

(٢٣) قَطَعَهُ إِرْبًا إِرْبًا

ويقولون : قَطَعَهُ إِرْبًا إِرْبًا . وَالصَّرَابُ : قَطَعَهُ إِرْبًا إِرْبًا ، أَيُّ : غَضًّا غَضًّا . وَقَدْ بَاتِيَ (الإِرْبُ) بِمَعْنَى (الحاجة) ؛ وَ (الذَّهَاءُ وَالْبَصَرُ بِالْأُمُورِ) . وَ (الزَّيْنُ) . وَ (التَّعْضُلُ) أَيْضًا .

أَمَّا كَلِمَةُ الْإِرْبِ ، فَمَعْنَاهَا : (الحاجة) وَ (العَقْل) .
ويقولون : قَطَعْتُ الْحَبْلَ إِرْبًا إِرْبًا . وَالصَّرَابُ : قَطَعْتُ الْحَبْلَ قِطْعًا قِطْعًا . وَلَا يُقَالُ (إِرْبُ) إِلَّا لِلنَّصْرِ فِي الْإِنْسَانِ . أَوْ الْحَيَوَانِ ، لِأَنَّ كَلِمَةَ (إِرْبُ) مَعْنَاهَا : غَضٌّ مُوقَرٌّ كَامِلٌ . وَجَمَعَ الْإِرْبُ : أَرَابَ وَأَرَابَ .

(٢٤) الْمُتَرْفُونَ وَالْإِتْرَافُ

لَا الْأَرِسْطَرِطِيُونِ وَالْأَرِسْطَرِطِيَّةِ

ويقولون : الْأَرِسْطَرِطِيُونِ وَالْأَرِسْطَرِطِيَّةِ . وَيُقَرَّحُ الدُّكْتُورُ

ويفعلها : أزمه يأزمه أزمًا وأزومًا : عضه . ومنه الأزمه :
السنة الشديدة ؛ لأن الجوع فيها يعرض الناس .

ومن معاني الأزمه :

(١) الشدة والخط . وفي المأثور : اشتد لي أزمه
تفريجي .

(٢) الأكلة الواحدة في اليوم مرة كالرجبة .

ثم جاء في المعجم الكبير أن الأزمه هي الضيق والشدة ،
وجمعها : أزم .

لذا قل : أزمه وأزمه وأزمه .

(٢٧) أَسِسَتِ الْمَدْرَسَةَ وَتَأَسَّسَتْ

وَيُحْطَى بِفَعْلِهِمْ مَنْ يَقُولُ : تَأَسَّسَتِ الْمَدْرَسَةُ عَامَ كَذَا ،
زَاعِمِينَ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَسِسَتِ الْمَدْرَسَةَ عَامَ كَذَا ، باعْتِزَارِ
أَنَّ الْمَدْرَسَةَ لَا تَأَسَّسُ بِنَفْسِهَا وَلَا بَدَلِهَا مِنْ أَنْسَابٍ يَوْسُفُونَهَا .
وَيُمْكِنُ الرَّدُّ عَلَى هَؤُلَاءِ بِأَنَّ فِعْلَ الْمَطَاوَعَةِ مِنْ (فَعَّلَ) هُوَ
(فَعَّلَ) ، لِنَا يَنْتَقِي الْإِعْزَاضُ ، وَيَصُحُّ الْقَوْلُ : تَأَسَّسَتِ
الْمَدْرَسَةُ أَوْ أُسِّسَتْ .

(٢٨) أَسِيفٌ وَ أَسِيفٌ

وَيُحْطَى مَنْ يَقُولُ : فَلَانٌ أَسِيفٌ عَلَى مَا جَرَى لِأَخِيكَ .
ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ : فَلَانٌ أَسِيفٌ عَلَى مَا جَرَى لِأَخِيكَ .
مُسْتَشْهِدِينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٤٩ مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ .
وَالْآيَةِ ٨٦ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ رَجِعْ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ
أَسِيفًا ۚ وَلَكِنْ ذَكَرْ (أَسِيفًا) مَرَّتَيْنِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .
وَإِهْمَالُ الْأَسَاسِ وَالْمَصَابِحِ وَالْمَحِيطِ وَالْمُصْحَاحِ ذَكَرَ (أَسِيفًا) .
لَا يَنْبَغِي أَنَّهُ لَا يَوْجَدُ سِوَاهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ . فَبَقِيَ اللَّسَانُ وَالنَّجَاحُ
وَالْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ مَا يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : هُوَ أَسِيفٌ . وَ أَسِيفٌ .
وَ أَسْفَانٌ ، وَ أَسِيفٌ ، وَ أَسُوفٌ . وَالْجَمْعُ : أَسْفَاءُ . وَالْأَسْمُ :
الْأَسَافَةُ .

وقد قال الْبُحْرِيُّ يَمْدَحُ إِسْحَاقَ بْنَ يَعْقُوبَ :

بِأَقْصَى رِضَانَا أَنْ يَمَقِّصَ حَسُودَهُ

مِنْ الْغَيْظِ مِنْهُ كَفَّ غَضْبَانَ أَسِيفِ

مصطفى جواد أن نقول : الْمُتَرْفُونَ وَالْإِنْفَرَاتُ . وَأَنَا أُوَدُّ اقْتِرَاحَهُ ؛
لأن معنى : أَرْفَقَهُ التَّعَمُّهُ : أَبْطَرَهُ ، وَالْأَرِشْقَرَايَةُ تُبْطِرُ أَبْنَاءَهَا .
ومن الأسبابِ الرَّجِيهَةِ الَّتِي أَوْرَدَهَا الدُّكْتُورُ جَوَادُ :

(أ) الْأَرِشْقَرَايَةُ كَلِمَةٌ يُونَانِيَّةٌ مُرَكَّبَةٌ مِنْ لَفْظَيْنِ هُمَا
« أَرِشْوَرِي » أَيْ : الْعُظْمَاءُ ، وَ « كَرَاتُوس » أَيْ : السُّلْطَانُ ، ثُمَّ
اسْتَعْمِلَتْ لِحُكْمِ الْعُظْمَاءِ وَالْأَغْنِيَاءِ . وَهِيَ كَلِمَةٌ طَوِيلَةٌ ثَقِيلَةٌ .

(ب) جَاءَ فِي الصِّحَاحِ : أَرْفَقَهُ التَّعَمُّهُ : أَطَقْتَهُ .

(ج) جَاءَ فِي اللَّسَانِ : الْمُتَرْفُ : الْمُتَوَسِّعُ فِي مِلَادِ الدُّنْيَا وَشَهَوَاتِهَا .
وهو الَّذِي أَبْطَرَهُ التَّعَمُّهُ وَسَمَهُ الْعَبَسُ .

(د) أَوْرَدَ خَمْسَ آيَاتٍ غَيْرِ الْمُتَرْفِينَ ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ
١٦ مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ : ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا
مُرْسِلِينَ ، فَفَسَقُوا فِيهَا ، فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْنِيرًا ۝ ۱۷ ۝
وَالْمُتَرْفُونَ هُمْ : الْمُتَعَمُّونَ .

ولا نستطيعُ استعمالَ كَلِمَةِ (أَرِشْقَرَايَةُ) ، إِلَّا بَعْدَ أَنْ
يُؤَافِقَ عَلَى ذَلِكَ أَحَدُ مُجَابِعِنَا . وَجَمْعُ الْقَاهِرَةِ لَمْ يَذْكُرْهَا فِي
مُعْجَمِهِ «الْوَسِيطِ» وَ «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» ، وَلَمْ يَذْكُرْهَا الْمَحِيطُ
وَأَقْرَبُ الْوَارِدِ وَمَنْ اللَّغَةِ ، وَهِيَ مِنَ الْمَعَايِمِ الْحَدِيثَةِ أَيْضًا .

(٢٩) وَقَعَ فِي مَازِقٍ

ويقولون : وَقَعَ فَلَانٌ فِي مَازِقٍ . وَالصَّوَابُ : وَقَعَ فِي
مَازِقٍ . وَمَعْنَى مَازِقٍ : الْمَضِيقُ ، أَوْ مَوْضِعُ الْحَرْبِ ، وَيُسْتَعَارُ
لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْمَوْضِعِ الْخَرِيجِ . وَجَمَعُهُ : مَازِقٍ . قَالَ جَعْفَرُ بْنُ
عَلِيٍّ الْحَارِثِيُّ :

إِذَا مَا ابْتَدَرْنَا مَازِقًا فَرَجَتْ لَنَا

بِأَيِّمَانِنَا يَبِضُّ جَلَّتْهَا الصِّبَاقِلُ

(٣٠) أَزَمَهُ أَوْ أَرَمَهُ أَوْ أَزَمَهُ لَا أَرَمَهُ مَالِيَّةٌ

ويقولون أحيانًا : وَقَعَ فَلَانٌ فِي أَرَمِهِ مَالِيَّةٌ ، أَيْ : فِي ضَيْيقِ
مَالِيٍّ . وَالصَّوَابُ : وَقَعَ فِي أَرَمِهِ أَوْ أَرَمَهُ أَوْ أَرَمَهُ مَالِيَّةٌ . وَالْجَمْعُ :
أَرَمٌ وَأَرَامٌ وَأَرَامَاتٌ وَأَوَارِمٌ . قَالَ أَبُو خَرَّاسٍ :

جَزَى اللَّهُ خَيْرًا خَيْرًا خَالِدًا مِنْ مُكَافِئِي

عَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ رَحَاءٍ وَمِنْ أَرَمٍ

(٢٩) يُوسُفُ عَلَيْهِ وَ يُوسُفُ لَهُ

وَيُحْطِلُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا مِمَّا يُوسُفُ لَهُ . ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : هَذَا مِمَّا يُوسُفُ عَلَيْهِ ، اعتياداً :
(أ) عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٨٤ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ : ﴿ وَقَالَ
يَا أَسْفَا عَلَى يُونُسَ ۝ ﴾ .

(ب) وَعَلَى قَوْلِ الشَّاعِرِ :

غَيْرَ مَأْسُوفٍ عَلَى زَمَنِ تَقْضِي بِالْهَمِّ وَالْحَزَنِ
(ج) وَعَلَى قَوْلِ الْبَحْرِيِّ :

كَلِمٌ يُكْنِى عَنْهُ مُهَرَّاقَةٌ

أَسْفَا عَلَى عَهْدِ الشَّبَابِ وَمَا انْقَضَى
(د) وَعَلَى قَوْلِ عَفَّانَ بْنِ شُرَحْبِيلِ التَّيْمِيِّ :

أَحْبَبْتُ أَهْلَ النَّاسِ مِنْ بَيْنِ الْمَلَأِ

وَبَكَيْتُ مِنْ أَسْفٍ عَلَى عُثْمَانَ

(هـ) وَعَلَى مَا جَاءَ فِي كِتَابِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي عُبَّاسٍ :
« فَلْيَكُنْ سُورُوكَ بِمَا نِلْتَ مِنْ آخِرَتِكَ ، وَلْيَكُنْ أَسْفُكَ عَلَى مَا
فَاتَكَ مِنْهَا » .

ولكن :

رُويَ فِي نَوَادِرِ أَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ
فِي قِصَّةِ أَبِي ذَهَبَلِ الْجُمَحِيِّ ، جَاءَ فِي آخِرِهَا : « فَوَجَدَ زَوْجَتَهُ
الْثَانِيَةَ قَدْ مَاتَتْ حُزْناً عَلَيْهِ ، وَأَسْفَا لِفِرَاقِهِ » .

وَجَاءَ فِي طَوَاقِ الْحَمَامَةِ (ص ١١٠) قَوْلُ أَحَدِ الشُّعْرَاءِ :

فِيَا عَجَبًا مِنْ أَسْفٍ لِأَمْرٍ وَتَوَى

وَمَا هُوَ لِلْمَقْتُولِ ظُلْمًا بِأَسْفٍ

وَانْفَرَدَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ بِقَوْلِهِ :

أَسِفٌ لَهُ : نَأَلَمُ وَنَدِمَ ، دُونَ أَنْ يَذْكُرَ الْمُعْجَمُ أَنَّ مَجْمَعِ
الْقَاهِرَةِ وَاقِفٌ عَلَى ذَلِكَ . ثُمَّ أَصْدَرَ الْمَجْمَعُ نَفْسَهُ الْجُزْءَ الْأَوَّلَ
مِنَ الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ ، وَقَالَ فِيهِ : « أَسِفٌ لَهُ أَسْفَا وَأَسَافَةٌ : نَأَلَمَ
وَنَدِمَ » ، وَاسْتَشْفَهَ بِقَوْلِهِ بِهَيْجَارٍ :

أَسِفْتُ لِجَلْمٍ كَانَ لِي يَوْمَ بَارِقٍ
فَأَخْرَجَهُ جَهْلُ الصَّبَابِ مِنْ يَدِي

وَنَحْنُ لَا نَسْتَطِيعُ الْاعْتِيَادَ عَلَى قَوْلِ شَاعِرِ طَوَاقِ الْحَمَامَةِ ؛
لِأَنَّ الضَّرُورَةَ الشُّعْرِيَّةَ قَدْ تَكُونُ السَّبَبَ فِي الْإِثْبَانِ بِ (اللام)
بَعْدَ (أَسِفٍ) ، بَدَلًا مِنْ (عَلَى) . وَلَكِنَّا نَعْتَمِدُ عَلَى قَوْلِ الْمُعْجَمِ
الْكَبِيرِ وَأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي .

وَنَعْتَمِدُ أَيْضًا عَلَى رَأْيِ ابْنِ جَنِّي ، الَّذِي أَفْرَدَ بَحْثًا رَافِعًا
فِي الْخَصَائِصِ عَنْ اسْتِعْمَالِ الْحُرُوفِ بَعْضُهَا مَكَانَ بَعْضٍ ،
يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : أَسِفٌ عَلَيْهِ وَأَسِيفٌ لَهُ . رَاجِعِ مَسَادَّتِي
« لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ » وَ « اعْتَظِدْ » فِي هَذَا الْمُعْجَمِ .

(٣٠) لَنَا أَسُوءُ حَسَنَةٍ فِيهِ

وَيُحْطِلُ الْمُنْذِرُ مَنْ يَقُولُ : لَنَا أَسُوءُ حَسَنَةٍ فِي كَثِيرٍ مِنْ
النَّقَادِ . وَيَرَى أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : لَنَا أَسُوءُ حَسَنَةٍ بِكَثِيرٍ مِنْ
النَّقَادِ .

ولكن جاء في :

(أ) الْآيَةُ ٢١ مِنْ سُورَةِ الْأَخْزَابِ : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ
اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ۝ ﴾ .

(ب) وَالْآيَةُ ٤ مِنْ سُورَةِ الْمُتَجَنِّدِ : ﴿ لَقَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ
حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ ۝ ﴾ .

(ج) وَالْآيَةُ ٦ مِنْ سُورَةِ الْمُتَجَنِّدِ أَيْضًا : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ
أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ ۝ ﴾ .

فَقَطَعْتَ جَهِيْزَةً بِذَلِكَ قَوْلَ كُلِّ خَطِيبٍ ، (هَذَا مَثَلُ
عَرَبِيٍّ أَصْلُهُ : أَنَّ قَوْمًا اجْتَمَعُوا يُحْطِلُونَ فِي صَلَاحٍ بَيْنَ حَتِيْرٍ ،
قَتَلَ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ رَجُلًا ، وَيَسْأَلُونَ أَنْ يَرْضَى أَهْلُ الْقَتِيلِ
بِالْيَتِيْمَةِ . فَبَيْنَا هُمْ فِي ذَلِكَ ، إِذْ جَاءَتْ أُمَةٌ يُقَالُ لَهَا جَهِيْزَةٌ ،
فَقَالَتْ : إِنَّ الْقَاتِلَ قَدْ ظَفِرَ بِهِ بَعْضُ أَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ فَقَتَلَهُ . فَقَالُوا
عند ذَلِكَ : قَطَعْتَ جَهِيْزَةً قَوْلَ كُلِّ خَطِيبٍ ، أَي : لَمْ يَبْقَ مَجَالٌ
لِلْكَلَامِ) .

وقال الكُمَيْتُ :

ولكن لي في آلِ أَحْمَدَ أُسُوءُ

وما قد مَضَى فِي سَالِبِ الدَّهْرِ أَطْوَلُ

وَمَعْنَى الْأُسُوءَةِ : الْقُدْرَةُ . وَيجوزُ أَنْ نَقُولَ : الْإِسَاءَةُ أَيْضًا .
جَاءَ فِي الْأَسَاسِ : فِي فُلَانٍ أُسُوءُ وَإِسُوءَةٌ . وَجَاءَ فِي السَّنَنِ وَالتَّاجِ :
لِي فِي فُلَانٍ أُسُوءٌ ، أَي : قُدْرَةٌ .

وَهِيَ هُنَا لَيْسَتْ لِلتَّعْدِيَةِ ، وَلَمْ تَخْرُجْ عَنْ مَعْنَى الظَّرْفِيَّةِ .
وَجَاءَ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ : « الْأُسُوءَةُ ، وَالْإِسُوءَةُ :
الْقُدْرَةُ » .

(٣١) بالأصالة عن نفسي

ويقولون : أُرْحِبْ بِكُمْ بالأصالة عن نفسي والنبابة عن زملائي . والصواب : أُرْحِبْ بِكُمْ بالأصالة عن نفسي .
(و) (الأصالة) مصدر الفعل : أَصَلَ يَأْصِلُ أَصَالَةً :
(١) كَبَتْ وَقَوِي .
(٢) أَصَلَ الرَّأْيُ : جَادَ وَاسْتَحْكَمَ .
(٣) أَصَلَ الْأَسْلُوبُ : كَانَ مَبْتَكِرًا مُمْتَرِزًا .
(٤) أَصَلَ النَّسَبُ : شَرَفَ فَهُوَ أَصِيلٌ .
والأصالة :

(أ) في الرأي : جَوْدَتُهُ . (ب) في الأسلوب : ابتكارُهُ .
(ج) في النسب : عِزَّتُهُ .

(٣٢) أَطَرَّ وَأَطَارَ وَأَطَرَ وَإِطَارَاتُ

وَيَجْمَعُونَ كَلِمَةَ (إِطَار) عَلَى (إِطَارَات) . ونفضيلنا هو : (أَطَرُ) ، والنَّاجُ يقول : إِنَّ الْأَطَرَةَ هِيَ كُلُّ مَا أَحَاطَ بِشَيْءٍ ، وَجَمَعُهَا : أَطَرَّ وَإِطَارَ . ويقول كاللسان في مكان آخر : وَكُلُّ شَيْءٍ أَحَاطَ بِهِ هُوَ إِطَارٌ لَهُ . وهذا يعني أَنَّ كَلِمَةَ (إِطَار) عندهما مفردةٌ وجمعٌ في آنٍ واحدٍ .

ولكن جمع اللغة العربية بالقاهرة وافق على جمع الإطاري على إيطاراتٍ في دورة عام ١٩٧٣ .

(٣٣) أَيْقَنْتُ جِبْنَهُ لَا تَأْكُدُهُ

ويقولون : فَأَكْدَتُ جِبْنَ عَدُونَا . والصواب : أَيْقَنْتُ ، أَوْ اسْتَيْقَنْتُ ، أَوْ تَبَيَّنْتُ ، أَوْ تَحَقَّقْتُ جِبْنَ عَدُونَا ؛ لِأَنَّ (تَأَكَّدَ) كالفعل (تَوَكَّدَ) : فَعَلْتُ لَأَزْمَ ، معناه : اسْتَدْرَكْتُ وَتَوَقَّعْتُ ، كما جاء في اللسان والنَّجاشِ والوسيط والمعجم الكبير . ويرى الدكتور مصطفى جواد في بحثٍ طويلٍ أن نَجِيرَ : فَأَكَّدَ الْأَمْرَ . ولا نستطيع الموافقة على رأيه ما دام الفعل (تَأَكَّدَ) لم يَرِدْ في المعاجم إلا لازماً ، دون أن تُعْجِرَ المجاميعُ تعديته .

(٣٤) هَذَا أَلْفٌ أَوْ هَذِهِ أَلْفٌ

ويقولون : هَذِهِ أَلْفٌ . والصواب : هَذَا أَلْفٌ ، لِأَنَّ

(الألف) عَدَدٌ مَذْكُورٌ كما يقول الصَّحاحُ ومفرداتُ الرَّاجِزِ ومختارُ الصَّحاحِ والمصاحِبِ الذَّيْرُ والنَّجاشِ وَفَتْحُ اللَّغَةِ والوسيطُ .

وقال الحريري في ذُرَّةِ الْغَوَاصِ :

فَإِنَّ كِلَابًا هَلَوِ عَشْرُ أَبْطُنٍ

وَأَنْتَ بَرِيٌّ مِنْ قَابِلِهَا الْعَشْرِ
فَإِنَّهُ عَنَى بِالْأَبْطُنِ الْقَبِيلَةَ فَانْتَهَى عَلَى مَعْنَى ثَانِيهَا ، كما وردَ في القرآن : ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ﴾ (الآية ١٦٠ من سُورَةِ الْأَنْعَامِ) ، فَانْتَهَى الْإِثْلُ وَهُوَ مَذْكُورٌ ، لِمَا كَانَ بِمَعْنَى الْحَسَنَةِ . ونظيرُ ثَانِيهِمُ الْبَطْنُ ، وهو مَذْكُورٌ ، ثَانِيَهُمْ أَيْضًا الْأَلْفُ فِي الْعَدَدِ ، فيقولون : قَبِضْتُ أَلْفًا تَامَةً ، والصوابُ أَنَّ يَذْكُرُ ، فيقال : أَلْفٌ تَامٌ ، كما قالتِ الْعَرَبُ فِي مَعْنَاهُ : أَلْفٌ صَتَمَ (تَامَ) ، وَأَلْفٌ أَقْرَعُ (تَامَ) . والدليلُ على تذكير الألفِ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٢٥ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ : ﴿ يُبْعِدُكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴾ . والماءُ في بابِ الدَّوْ (بين ٣-١٠) تَلَحُّقٌ بِالْمَذْكُورِ . وتُعَذِّفُ مِنَ الْمُؤَثِّرِ . ولَمَّا قَوْلُهُمْ : « هَذِهِ أَلْفٌ دِزْهُمْ » ، فلا يَشْهَدُ ذَلِكَ ثَانِيَةُ الْأَلْفِ ، لِأَنَّ الْإِشَارَةَ وَقَعَتْ عَلَى الدَّاهِمِ ، فَكَانَ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ : هَذِهِ الدَّاهِمُ أَلْفٌ .

وقال ابنُ السَّيِّكِيِّ : « لَوْ قُلْتُ هَذِهِ أَلْفٌ ، بِمَعْنَى : هَذِهِ الدَّاهِمُ أَلْفٌ ، لَجَارَ » .

وقال القراءُ والزَّجَّاجُ : « قَوْلُهُمْ هَذِهِ أَلْفٌ دِزْهُمْ ، الثَّانِيَةُ لِمَعْنَى الدَّاهِمِ ، لَا لِمَعْنَى الْأَلْفِ ، والدليلُ على تذكير الألفِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ذَكَرْنَا الْآيَةَ الَّتِي أَوْرَدَهَا الْحَرِيرِيُّ » .

وقال تَعَالَى أَيْضًا فِي الْآيَةِ ١٢٤ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ : ﴿ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُبْعِدَكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُزَوِّدِينَ ﴾ .

وقال اللسان : « يُقَالُ أَلْفٌ أَقْرَعُ (تَامَ) ، لِأَنَّ الْعَرَبَ تَذْكُرُ الْأَلْفَ ، وَإِنْ أَتَتْ عَلَى أَنَّهُ جَمْعٌ فَهُوَ جَائِزٌ ، وكلامُ الْعَرَبِ فِيهِ التَّذْكِرُ . قالَ الْأَزْهَرِيُّ : وهذا قولُ جميعِ الشَّعْبَيْنِ ، ويُقَالُ هَذَا أَلْفٌ وَاحِدٌ وَلَوْ يُقَالُ وَاحِدَةً » . ثُمَّ ذَكَرَ قولُ ابنِ السَّيِّكِيِّ ، كما قَعَلَ مُعْظَمُ الْمَاجِمِ .

وَأَنْشَدَ ابنُ بَرِّي فِي تَذْكِيرِ الْأَلْفِ :

فَإِنَّ بَيْكَ حَقِّي صَادِقًا ، وَهُوَ صَادِقِي

تَقْدَرُ نَحْوَكُمْ أَلْفًا مِنَ الْخَيْلِ أَوْعَا

واستشهدوا بقوله تعالى في الآية ٢٣ من سورة الإسراء : ﴿ وَفَضَى رَبُّكَ أَلا تَعْبُدُوا إِلَّأَ إِيَّاهُ ﴾ .

واستشهدوا بقوله عمرو بن مَعْدِي كَرَبَ :

قَدْ عَلِمْتُ سَلَمَى وَجَارَهَا

مَا قَنَطَرَ الْفَارَسَ إِلَّا أَنَا

ولكن جاء في شرح السهيل أَنَّ ابْنَ الْأَنْبَارِيِّ قَالَ : « إِنَّ

وَفَرَغَ التَّصِيلَ بَعْدَ إِلَّا مَسْمُوعٌ مَيْسٌ عَلَيْهِ ، فَيُقَالُ عِنْدَهُ قِيَامًا :

إِلَّاكَ وَحَكَاةٌ » .

ومِنْ شَوَاهِدِ وَقُوعِ الصَّمِيرِ مُتَّصِلًا بَعْدَ (إِلَّا) قَوْلُ التَّنْبِي :

لَيْسَ إِلَّاكَ يَا عَلِيُّ هُمَامٌ

سَيِّفُهُ دُونَ عِرْضِيهِ مَسْلُوكٌ

وقَوْلُ الشَّاعِر :

قَمَا بُنَالِي إِذَا مَا كُنْتُ جَارَتَا

أَلَا بُجَاوِرَنَا إِلَّاكَ دَبَّارٌ

وقَوْلُ الْآخَرِ :

أَعُوذُ بِرَبِّ الْعَرْشِ مِنْ فِتْنَةٍ بَعَتْ

عَلَيَّ فَمَالِي عَرَضُ إِلَّاهُ نَاصِرٌ

وزَعَمَ الْحَرِيرِيُّ أَنَّ ذَلِكَ نَاصِرٌ ، لَا يُعْتَدُّ بِهِ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ .

وجاء في كَشَفِ الطَّرَةِ : « قَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ ضَرُورَةٌ ، وَنَفَاهَا

ابْنُ مَالِكٍ ، لِيَتَكُنَّ الْأَوَّلُ مِنْ أَنْ يَقُولَ : أَنْ لَا يُجَاوِرَنَا خَلٌّ

وَلَا جَارٌ ، وَالتَّانِي أَنْ يَقُولَ : قَمَا فِي غَيْرِهِ عَرَضُ نَاصِرٌ » .

لِذَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا إِيَّاكَ ، أَوْ جَاءَنِي الْقَوْمُ

إِلَّاكَ .

(٣٧) الْأَلِيَّةُ

ويقولون : أصَابَتْ شَطِيقَةُ إِلَهَتِهِ . والصَّوَابُ : أَلَيْتُهُ ،

وَجَمْعُهَا : أَلَيٌّ وَأَلَيَاتٌ وَأَلَايَا (وَالْأَخِيرُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ) .

ومَثَلُهَا : أَلَيَانٌ ، دُونَ تَائِبٍ ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَأَلَيَانِي (عَلَى

الْقِيَاسِ فِي لَفْظٍ) . وَالْأَلِيَّةُ هِيَ : الْعَجِيزَةُ ، أَوْ مَا رَكِبَ الْعَجَزُ

وَقَدْ كَلَّ مِنْ لَحْمٍ وَشَحْمٍ .

(٣٨) الْأَمْرُ

ويقولون : الْأَمْرُ الَّذِي حَمَلْنَا عَلَى نَقْلِ فُلَانٍ إِلَى الْمُسْتَقْفَى

هُوَ إِصَابَتُهُ بِالْحَمَى . والصَّوَابُ : مَا حَمَلْنَا عَلَى نَقْلِ فُلَانٍ إِلَى

الْمُسْتَقْفَى هُوَ إِصَابَتُهُ بِالْحَمَى . أَوْ إِصَابَتُهُ فُلَانٍ بِالْحَمَى حَمَلْنَا

وَأَنْشَدَ لِشَاعِرٍ آخَرَ :

وَلَوْ طَلَبُونِي بِالْعُقُوقِ أَتَيْتُهُمْ

بِأَلْفِ أَوْفِيهِ إِلَى الْقَوْمِ أَقْرَعَا

وجاء في الأساس : « وَهَذِهِ أَلْفٌ مُوَلَّفَةٌ ، أَيْ : مُكَمَّلَةٌ » .

وَأَرْجَحُ أَنَّهُ يُرِيدُ الْأَلْفَ صِفَةً لِمَعْدُودٍ مُؤَنَّثٍ ، أَوْ لِمَجْمَعٍ

نَكْسِيرٍ كَالدَّاهِمِ مَثَلًا .

أَمَّا الْمَجْمَعُ الْكَبِيرُ فَيَقُولُ : الْأَلْفُ : مُذَكَّرٌ ، وَيَجُوزُ تَأْنِيثُهُ .

فَمِنْ هَذَا كَلِمَةُ نَرَى أَنَّ الْأَلْفَ مُذَكَّرٌ ، وَيَجُوزُ تَأْنِيثُهُ عَلَى أَنَّهُ

جَمْعٌ ، أَوْ صِفَةً لِمَوْصُوفٍ مُؤَنَّثٍ أَوْ لِمَجْمَعٍ نَكْسِيرٍ مُخَدَّوَيْنِ .

وَرَأَيْتُ أَنَّ الْقَدَّاحِيَّ أَسْلَمَ عَائِيَّةً .

أَمَّا جَمْعُ الْأَلْفِ فَهُوَ : (١) أَلْفٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُ بُكَيْرٍ أَصَمَّ

بَنِي الْحَرِثِ بْنِ عَبَّادٍ :

عَرَبًا ثَلَاثَةُ أَلْفٍ ، وَحَيَّةٌ

أَلْفَيْنِ أَجْمَعٍ مِنْ بَنِي الْقَدَامِ

(٢) وَأَلُوفٌ ، قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٤٣ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ :

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ ، وَهُمْ أَلُوفٌ ﴾ ، وَأَلُوفٌ

هُوَ جَمْعُ الْجَمْعِ . (٣) وَأَلَا ف (جَمْعٌ قَلِيلٌ مِنْ ثَلَاثَةِ أَلَا فِ

إِلَى عَشْرَةٍ) . وَهَذَا الْجَمْعُ ذُكِرَ فِي الْآيَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ

أَيْضًا .

(٣٥) مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا جَزَعَ

أَوْ إِلَّا وَجَزَعَ

وَيُحْتَطَّنُونَ مَنْ يَقُولُ : مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَجَزَعَ . ويقولون إِنَّ

الصَّوَابَ هُوَ : مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَجَزَعَ . وَلَكِنْ جَاءَ فِي (الْمَغْنِيِّ)

أَنَّ (الْوَاوَ) تَرَادُّفَتْ بَعْدَ (إِلَّا) لِتَأْكِيدِ الْحُكْمِ الْمَطْلُوبِ إِثْبَاتًا ،

إِذَا كَانَ فِي مَحَلِّ الرَّدِّ وَالْإِنْكَارِ . فَهَذَا لَا يَقُولُ : مَا مِنْ أَحَدٍ

إِلَّا وَجَزَعَ ، إِلَّا إِذَا شَكَّكْنَا فِي تَسَرُّبِ الْجُرْعِ فِي كُلِّ قَلْبٍ .

(٣٦) جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا إِيَّاكَ

أَوْ إِلَّاكَ

وَيُحْتَطَّنُونَ مَنْ يَقُولُ : جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّاكَ ، ويقولون إِنَّ

الصَّوَابَ هُوَ : جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا إِيَّاكَ ، وَيَزِيدُونَ أَنَّ الصَّمِيرَ لِلتَّفْصِيلِ

هُوَ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَأْتِيَ بَعْدَ (إِلَّا) . لَا الصَّمِيرَ الْمُتَّصِلَ .

(٤٢) أَمَسَ وَ بِالْأَمَسِ

وَيُحْطَتُونَ مَنْ يَقُولُ : لَقِيْتُهُ بِالْأَمَسِ فِي السُّوقِ . وَيَقُولُونَ : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : لَقِيْتُهُ أَمَسَ فِي السُّوقِ . وَكَلِمَةُ الْجُمْلَتَيْنِ صَحِيحَةٌ ، لِأَنَّ أَمَسَ يُرَادُ بِهَا الْيَوْمُ الَّذِي قَبْلَ يَوْمِنَا الَّذِي نَحْنُ فِيهِ . وَ (الْأَمَسِ) تَشْمَلُ (أَمَسَ) أَوْ أَيَّ يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَبْلَهَا . وَجَمَعَ أَمَسَ هُوَ : أَمُوسَ وَ أَمَسَ وَ أَمَاسَ .

وَجَاءَ فِي الْمُتَجَرِّمِ الْكَبِيرِ : « يُقَالُ : مَا رَأَيْتُهُ مَذَّ أَمَسَ ، فَإِنْ لَمْ تَرَهُ يَوْمًا قَبْلَ ذَلِكَ ، قُلْتَ : مَا رَأَيْتُهُ مَذَّ أَوَّلَ مِنْ أَمَسَ ، فَإِنْ لَمْ تَرَهُ يَوْمَيْنِ قَبْلَ ذَلِكَ ، قُلْتَ : مَا رَأَيْتُهُ مَذَّ أَوَّلَ مِنْ أَوَّلَ مِنْ أَمَسَ . »

« وَيُقَالُ : رَأَيْتُهُ أَوَّلَ أَمَسَ ، أَيَّ فِي مَبْدَأِ أَمَسَ ، قَالَ الْبُخَّارِيُّ فِي إِبْرَاهِيمَ كَيْسَرِي :

وَكُنَّا لِلْقَاءِ أَوَّلَ مِنْ أَمَسَ

حس ، وَوَشَكَ الْفِرَاقِ أَوَّلَ أَمَسَ

« وَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ - إِذَا أُريدَ بِهِ الْيَوْمُ الَّذِي قَبْلَ يَوْمِكَ - :

« أَوَّلَاهَا : الْبِنَاءُ عَلَى الْكُسْرِ مُطْلَقًا ، وَهِيَ لُغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ ، فَيَقُولُونَ : ذَهَبَ أَمَسَ بِمَا فِيهِ ، وَاعْتَكَفْتُ أَمَسَ . وَعَجِجْتُ مِنْ أَمَسَ « بِالْكَسْرِ فِيهِ » ، قَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي رَيْبَعَةَ :

إِنَّ الْخَلِيْطَ تَصَدَّعُوا أَمَسَ

وَتَصَدَّعَتْ لِفِرَافِهِمْ نَفْسِي

« الثَّانِيَةُ : إِغْرَابُهُ إِغْرَابًا مَا لَا يَنْصَرِفُ فِي حَالَةِ الرَّفْعِ خَاصَّةً ، وَبِنَاؤُهُ عَلَى الْكُسْرِ فِي حَالَتِي التَّنْصِبِ وَالْجَرِّ ، وَهِيَ لُغَةُ جُمْهُورِ بَنِي تِمَمٍ ، وَيَقُولُونَ : ذَهَبَ أَمَسُ بِمَا فِيهِ (يَضْمُونَهُ بَنِي تَمِيمٍ) ، وَاعْتَكَفْتُ أَمَسَ ، وَعَجِجْتُ مِنْ أَمَسَ (بِالْكَسْرِ فِيهِمَا) .

« الثَّالِثَةُ : إِغْرَابُهُ إِغْرَابًا مَا لَا يَنْصَرِفُ مُطْلَقًا ، وَهِيَ لُغَةُ بَعْضِ بَنِي تِمَمٍ ، وَعَلَيْهَا قَوْلُ الرَّاجِزِ :

لَقَدْ رَأَيْتُ عَجَبًا مَذَّ أَمَسَا

عَجَابًا يُمَثِّلُ السَّعَالِي خَشَا

يَا كُلُّنَا مَا فِي رَحْلَيْهِ هَمَسَا

لَا تَرَكَ اللَّهُ لَهُنَّ فَيَرَسَا

[السَّعَالِي : جَمْعُ سَيْغَلَةٍ وَهِيَ الْفُولُ] .

« وَإِذَا أُريدَ بِ « أَمَسَ » يَوْمٌ مِنَ الْأَيَّامِ الْمَاضِيَةِ ، أَوْ دَخَلَتْهُ وَادٌّ ، أَوْ أُضْيِفَتْ ، أُعْرِبَ بِالِإِضْمَاعِ . وَفِي الْآيَةِ ٨٢ مِنْ سُورَةِ

عَلَى نَفْلِهِ إِلَى الْمُشْتَفَى ، لِأَنَّ اسْتِمَالَ كَلِمَةَ (الْأَمَرِ) هُنَا ، رَكِبَتْ جِدًّا ، وَلَيْسَ عَرَبِيَّ الْأَصُولِ وَالسَّلْبِ ، وَرَبَّمَا دَخَلَ الصَّادُ بِالْأَلَامِ ضَعْفَاءَ الْمُتَرَجِّمِينَ .

(٣٩) هُوَ مُؤَامِرٌ وَهُمَا مُتَامِرُونَ

وَ هُمْ مُتَامِرُونَ

وَيَقُولُونَ : فَلَانُ مُتَامِرٌ . وَالصَّوَابُ : هُوَ مُؤَامِرٌ وَهُمَا مُتَامِرَانِ وَهُم مُتَامِرُونَ ، لِأَنَّ وَزْنَ (تَفَاعَلٌ) يَتَطَلَّبُ التَّشَارُكَ بَيْنَ اثْنَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ فِي أَثَرِ مِنَ الْأُمُورِ .

أَمَّا مَعْنَى : أَمَرَهُ فِي الْأَمْرِ مُؤَامَرَةً فَهُوَ : شَاوَرَهُ فِيهِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : « آمَرُوا النِّسَاءَ فِي أَنْفُسِهِنَّ » ، أَيَّ : شَاوَرُوهُنَّ فِي تَزْوِجِهِنَّ .

وَمَعْنَى تَامَرُوا : تَشَاوَرُوا . وَزَادَ الْمُعْجَمُ وَالْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ : تَامَرُوا عَلَيْهِ : تَشَاوَرُوا فِي إِبْدَائِهِ (مُؤَلَّدٌ) .

وَمَعْنَى التَّمَرُّوْا بِهِ : شَاوَرُوا بَعْضُهُمْ بَعْضًا لِفَتْكِهِ بِهِ وَإِبْدَائِهِ . قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ الْقَصَصِ : ﴿ يَا مُوسَى إِنَّ لِلْمَلَأَ بِأَتَمِرُونَ بِكَ ﴾ . أَيَّ : يُؤَامِرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي قَتْلِكَ .

(٤٠) اسْتِمَارَةٌ

وَيُسَوُّونَ الْخِلَالَ الْمَطْبُوعَ الَّذِي يَتَطَلَّبُ بَيَانَاتٍ خَاصَّةً ، لِإِجَارَةِ أَثَرٍ مِنَ الْأُمُورِ : اسْتِمَارَةٌ . وَالصَّوَابُ : اسْتِمَارَةٌ (الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ ، وَالْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ) .

(٤١) أَمَارَةٌ (عَلَامَةٌ)

وَيَقُولُونَ : هِيَ إِمَارَةٌ مَا يَبْنِي وَبَنِيكَ . وَالصَّوَابُ : أَمَارَةٌ مَا يَبْنِي وَبَنِيكَ . وَالْأَمَارَةُ هِيَ : الْعَلَامَةُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا طَلَعَتْ شَمْسُ النَّهَارِ فَإِنَّهَا

أَمَارَةٌ تَسْلِيْمِي عَلَيْكَ فَسَلِّمِي

وَقِيلَ : الْأَمَارَةُ وَالْأَمْرُ وَالْأَمَارُ مَعْنَاهَا الْعَلَامَةُ . وَقِيلَ : الْأَمَارُ هُوَ جَمْعُ الْأَمَارَةِ .

وَالْأَمَارَةُ وَالْأَمَارُ : الْمُرْعَدُ وَالْوَقْتُ الْمَحْدُودُ .

أَمَّا جَمْعُ الْأَمَارَةِ فَهُوَ : أَمَارَاتٌ .

وَجَاءَ فِي « الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ » أَنَّ (الْأَمَارَةَ وَالْإِمَارَةَ) هُمَا مَصْدَرَانِ لِلْفَعْلَيْنِ (أَمَرَ وَ أَمَرٌ) أَيَّ : صَارَ أَمِيرًا .

أَوْ مَا أَوْ لَوْ . فَإِذَا فَصَلْتَ هَذِهِ الْحُرُوفَ الْخَمْسَةَ بَيْنَ أَنْ وَالْفِعْلِ الْمَضَارِعِ ، كَانَتْ أَنْ هِيَ أَنْ الْمُخَفَّفَةُ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ الزُّمَرِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضًى ﴾ .

الْقَصَصِ : ﴿ وَأَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَتَّوا مَكَانَهُ بِالْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيَسْأَلُ اللَّهُ الرَّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ ﴾ . وَقَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي رَيْمَةَ :

يَا صَاحِبِيَّ قِفَا تَسْتَحْيِرُ الْفُلَّالَةَ عَنْ بَعْضِ مَنْ حَلَّهَ بِالْأَمْسِ مَا نَعْلَمُ .

(٤٦) أَرَادَ أَلَّا يَتَكَلَّمَ

ويقولون : أَرَادَ أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ . وَالصَّوَابُ : أَرَادَ أَلَّا يَتَكَلَّمَ . قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : إِنَّ الإِذْغَامَ وَاجِبٌ ، إِذَا كَانَتْ (أَنْ) عَامِلَةً فِي الْفِعْلِ ، أَيْ نَاصِبَةً . فَإِنْ لَمْ تَكُنْ (أَنْ) عَامِلَةً فِي الْفِعْلِ ، لَمْ تُدْعَمْ . نَحْوُ : عَلِمْتُ أَنْ لَا تَقُولَ (بِضَمِّ لَامٍ) تَقُولُ () ، لِأَنَّهَا تَكُونُ مُخَفَّفَةً مِنَ الثَّقِيلَةِ ، وَالتَّقْدِيرُ : عَلِمْتُ أَنَّكَ لَا تَقُولُ .

(٤٧) أَنَانِيَّةٌ

ويقولون : هَذَا رَجُلٌ ذُو أَنَانِيَّةٍ (بِتَخْفِيفِ الْيَاءِ) . وَالصَّوَابُ : هَذَا رَجُلٌ ذُو أَنَانِيَّةٍ (بِتَضْعِيفِ الْيَاءِ) ، أَيْ : رَجُلٌ أَنَانِيٌّ . (دُرُوزِي وَمُحِيطُ الْمَحِيطِ وَأَقْرَبُ الْمَوَارِدِ) .

وَلِلْأَنَانِيَّةِ ثَلَاثَةُ مَعَانٍ :

(١) تَمَدُّحُ الْإِنْسَانِ بِمَا لَيْسَ عِنْدَهُ ، إِعْجَابًا بِنَفْسِهِ وَتَكَبُّرًا .

(٢) حُبُّ النَّفْسِ الْمُفْرِطُ ، مَعَ عَدَمِ التَّفَكُّيرِ فِي الْآخِرِينَ .

(٣) الصَّلَفُ وَالْكَبرياءُ .

أَمَّا قَوْلُ شَوَيْ فِي مَسْرُوحِيَّةٍ « مَصْرَعٌ كَلْبِيوتَةٌ » :

زَنَنْقَةُ فِي الْآيَةِ ضَمِيَّةٌ الْأَنَانِيَّةُ فَقَدْ عَثَرَ فِيهِ مَرَّتَيْنِ ، أَوَّلَاهُمَا : عِنْدَمَا جَعَلَ « الْآيَةَ » مَفْرُودَةً ، وَهِيَ جَمْعُ (إِيَاءِ) ، وَلَوْ قَالَ : زَنَايُ فِي الْآيَةِ لَنَجَا مِنَ الْخَطَا ، وَظَلَّ مُحَافِظًا عَلَى الْوَزْنِ .

أَمَّا ثَانِيَتُهُمَا فَمَبْنِي : تَخْفِيفُ يَاءِ (الْأَنَانِيَّةِ) ، وَهِيَ ضَرُورَةٌ شِعْرِيَّةٌ ، ذَكَرَهَا الْأَلْوَيْسِيُّ فِي كِتَابِهِ « الضَّرَائِرُ وَمَا يُسَوِّغُ لِلشَّاعِرِ ذُنُوبَ النَّائِرِ » . وَأَمَّا - مَعَ ذَلِكَ - أَرَبًا بِأَمِيرِ الشُّعْرَاءِ الْخَالِدِ أَحْمَدَ شَوَيْ أَنْ يَلْجَأَ إِلَيْهَا ، لِأَنَّ الشَّاعِرَ الْكَبِيرَ يَسْتَطِيعُ الْاسْتِغْنَاءَ عَنْ جَمِيعِ الضَّرُورَاتِ الشِعْرِيَّةِ .

(٤٨) أَمَلَهُ وَ أَمَلَهُ

ويقولون : أَمَلُ بَفُلَانٍ وَفِي فُلَانٍ . وَالصَّوَابُ : أَمَلُ فُلَانًا بِأَمَلَةٍ أَمَلًا وَأَمَلَهُ تَأْمِيلًا : رَجَاهُ وَتَرْقُبُهُ .

وَقَدْ نَقَلْتُ الْمَعْجَمَ الْمَصْدَرُ (أَمَلُ) عَنْ ابْنِ جَنِّي .

قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ الْبَلْبَاسِيُّ :

خَطِيفَتُهُ مَيْبُتَةٌ قَرَدِي وَهُوَ فِي الْمَلِكِ يَأْمُلُ التَّعْمِيرَا وَأَمَلُ فُلَانًا : رَجَاهُ عَوْنَهُ ، قَالَ كَتَبَ بْنُ زُهَيْرٍ : وَقَالَ كُلُّ خَلِيلٍ كُنْتُ أَمَلُهُ

لَا أَلَيْبَتُكَ إِنِّي عَنْكَ مُشْغُولُ وَأَمَلُ أَكْثَرَ اسْتِعْمَالًا مِنْ أَمَلٍ ، قَالَ الْقَرَزْدَقُ :

تَقُولُ أَرَاهُ وَاجِدًا طَاحَ أَمَلُهُ

يَوْمَلُهُ فِي الْوَارِثِينَ الْأَبَاعِدُ

(٤٩) وَقَفَ تَجَاهِي أَوْ قِبَالِي

أَوْ إِزَائِي لَا أَمَامِي

ويقولون : حَدَّثَنِي عِنْدَمَا وَقَفَ أَمَامِي . وَالصَّوَابُ : حَدَّثَنِي عِنْدَمَا وَقَفَ تَجَاهِي أَوْ قِبَالِي أَوْ إِزَائِي ، لِأَنَّ الْمَرْءَ يُحَدِّثُ غَيْرَهُ وَهُوَ يُوَاجِهُهُ . وَ (وَقَفَ أَمَامِي) تَعْنِي : وَقَفَ مُدْبِرًا لِي ظَهَرُهُ ، كَمَا يُدِيرُ الْإِمَامُ ظَهْرَهُ لِلْمُصَلِّينَ . وَلَا يُحَدِّثُ إِنْسَانٌ آخَرَ - عَادَةً - إِلَّا إِذَا كَانَ أَحَدُهُمَا يَرَى وَجْهَ الْآخَرِ .

(٥٠) عَلِمَ أَنْ سَتَعُودُ فِلَسْطِينَ

ويقولون : عَلِمَ أَنْ سَتَعُودُ فِلَسْطِينَ إِلَى الْعَرَبِ . وَالصَّوَابُ : عَلِمَ أَنْ سَتَعُودُ فِلَسْطِينَ إِلَى الْعَرَبِ ، لِأَنَّ (أَنْ) هُنَا لَيْسَتْ بِالْحُرُوفِ الَّتِي يَتَصَبَّبُ الْفِعْلُ الْمَضَارِعُ ، بَلْ هِيَ الْحُرُوفُ الْمُشَبَّهَةُ بِالْفِعْلِ (أَنْ) مُخَفَّفَةٌ . فَالْحُرُوفُ النَّاصِبَةُ وَالْمَصْدَرِيُّ (أَنْ) يَجِبُ أَنْ لَا تَفْصِلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُضَارِعِهِ السَّيِّئِ أَوْ سَوْفَ أَوْ قَدْ

(٤٨) إِنْسَانٌ وَإِنْسَانَةٌ

ويقولون : فَلَانَةُ إِنْسَانَةٌ صَالِحَةٌ . ويقول ابن سيده صاحب المُخَصَّص ، وابن منظور صاحب لِسَانِ الْعَرَبِ : فَلَانَةُ إِنْسَانٌ طَلَبٌ [طَلَبٌ : صِفَةٌ لِلْفَعْلِ إِنْسَانٌ] .

ويقول الفيومي صاحب المصباح المنير : الْإِنْسَانُ يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنثَى وَالْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ .

ويقول الجوهري في الصحاح : وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ أَيْضًا إِنْسَانٌ ، وَلَا يُقَالُ إِنْسَانَةٌ ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُهُ .

ويقول أحمد رضا في مَثَرِ اللَّغَةِ : الْإِنْسَانُ لِلْمَذَكَّرِ وَالْمُنْثَى ، وَقَوْلُهُمْ (إِنْسَانَةٌ) عَائِيَّةٌ ، عَنْ ابْنِ سَيِّدَةٍ . وَقَالَ غَيْرُهُ : إِنَّهَا صَحِيحَةٌ .

ويقول الفيروزآبادي في القاموس المحيطة : وَالْمَرْأَةُ إِنْسَانٌ ، وَبِالْهَاءِ عَائِيَّةٌ . وَسَمِعَ فِي شِعْرِ كَأَنَّهُ مَوْلَدٌ :

لَقَدْ كَسَنِي فِي الْهَيِّ مَلَابِسَ الصَّبِّ الْفَرْلِ
إِنْسَانَةٌ فَتَانَةٌ بَذَرِ الدَّجَى مِنْهَا خَجَلٌ
إِذَا زَنَتْ عَيْتِي بِهَا فَبِالدُّمُوعِ تَغْتَسِلُ
وَلَكِنْ الرَّبِيدِيُّ صَاحِبُ تَاجِ الْعُرُوسِ يَخْلِفُهُمْ فِي ذَلِكَ ،
ويقول : « إِنَّ الْعَرَبَ اسْتَعْمَلَتْ (إِنْسَانَةً) قَلِيلًا . وَالْقِلَّةُ لَا تَقْتَضِي إِتْكَازَهَا ، وَالْقَوْلُ إِنَّهَا عَائِيَّةٌ » . وَأُورِدَ قَوْلُ كَاهِنٍ الْتَقْفِيِّ :

إِنْسَانَةُ الْحَيِّ ، أَمْ نَدْمَانَةُ السَّمَرِ
بِالْيَهْيِ رَقَصَهَا لَحْنٌ مِنَ الرِّثَرِ
وَالْيَهْيُ : اسْمُ مَكَانٍ .

وَحَكَى الصَّفْدِيُّ فِي شَرْحِ لَا يَبُيُّ الْعَجَمِ ، أَنَّ ابْنَ الْمُسْتَكْفِيِّ اجْتَمَعَ بِالْمُنْتَبِي فِي مِصْرَ ، وَرَوَى عَنْهُ قَوْلُهُ :

لَا عَيْتٌ بِالْخَلَائِمِ إِنْسَانَةٌ
كَيْتَلٌ بَذَرِ الدَّجَى التَّاجِمِ
وَكُلَّمَا حَاوَلْتُ أَخْلِي لَهْ

مِنَ الْبَنَانِ الْمُتَرَفِّ النَّاعِمِ
أَلْفَتُهُ فِي فِيهَا . فَقُلْتُ : أَنْظُرُوا

قَدْ أَخْخَفَ الْخَاتَمُ فِي الْخَاتَمِ
فَإِذَا صَحَّتْ رِسْمُهُ هَذِهِ الْأَيَّاتُ إِلَى أَبِي الطَّيِّبِ . فَإِنَّ صَدْرَ الْبَيْتِ الثَّانِي لَا يُعْقَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ نَظْمِ الْمُنْتَبِي لِكَاتِبِهِ .

وَتَنَسَّبَ الْأَيَّاتُ الَّتِي ذَكَرَهَا الْقَامُوسُ الْحَيْطُ إِلَى أَبِي مَنْصُورٍ عَالِيِيٍّ ، صَاحِبِ تَبِيْعَةِ الدَّهْرِ .

وَيُذَكَّرُ قَوْلُ ابْنِ سُرَكَّةَ الْحَاشِيِيٍّ ، أَحَدِ شُعْرَاءِ تَبِيْعَةِ الدَّهْرِ :

فِي وَجْهِ إِنْسَانَةٍ كَلَفْتُ بِهَا
أَرْبَعَةً مَا اجْتَمَعَنَ فِي أَحَدٍ

فَالْحَدُّ وَرَدٌ ، وَالصَّدْعُ غَالِيَةٌ
وَالرِّيقُ خَمَرٌ . وَالثَّقَرُ مِنْ بَرْدٍ

يُكَلِّرُ جُزْءًا مِنْ حَشِيَّتِهَا بِدَعٍ
تُودِعُ قَلْبِي وَدَائِعَ الْكَمَدِ

وَرَوَى اللِّسَانُ وَالْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ قَوْلَ الشَّاعِرِ :

تَعْرِى بِإِنْسَانِهَا إِنْسَانٌ مُقْلَبًا
إِنْسَانَةٌ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ عُطْبُولُ

الْإِنْسَانُ الْأَوَّلُ : الْأَنْعَمَةُ ، الْإِنْسَانُ الثَّانِي : إِنْسَانُ الْعَيْنِ (نَظَرُهَا) ، الْعُطْبُولُ : الْمَرْأَةُ الْعَتِيَّةُ الْجَمِيلَةُ الْمُتَلَتِّلَةُ الطَّوِيلَةُ الْعَتَى .

وَأَنَا مِنْ رَأْيِ صَاحِبِ التَّاجِ ، مِنْ حَيْثُ جَوَّازُ اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ إِنْسَانَةٍ ، لِأَنِّي أَحِبُّ الْقِيَاسَ ، وَلَا أُبِيلُ إِلَى الشَّدُوْذِ .

(٤٩) اسْتَأْنَفَ التَّنْدْرِيسَ

وَيُخْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : اسْتَأْنَفَ الْأَسَاذُ فَلَانَ التَّنْدْرِيسَ
بَعْدَ أَنْ انْقَطَعَ عَنْهُ عَامَتَيْنِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : عَادَ إِلَى

التَّنْدْرِيسِ بَعْدَ أَنْ انْقَطَعَ عَنْهُ عَامَتَيْنِ ، لِأَنَّ الْمَعَاجِمَ كُلَّهَا تَقُولُ
إِنَّ مَعْنَى : اسْتَأْنَفَ الشَّيْءَ وَاتَّقَفَهُ : ابْتَدَأَهُ ، أَوْ أَخَذَ أَوَّلَهُ ،

وَقِيلَ : اسْتَقْبَلَهُ .
أَمَّا اسْتَأْنَفَهُ يَوْعِدُ ، فَيَقُولُونَ إِنَّ مَعْنَاهُ : ابْتَدَأَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ

يَسْأَلَهُ إِياهُ .
وعندما أَصْدَرَ مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ الطَّبِعَةَ الْأَوَّلَى

مِنَ « الْمُعْجَمِ الْبَسِيطِ » عام ١٩٦٠ ، قَالَ : « اسْتَأْنَفَ الشَّيْءَ :
أَخَذَ أَوَّلَهُ . ابْتَدَأَهُ . اسْتَقْبَلَهُ » . ثُمَّ قَالَ : « اسْتَأْنَفَ الْحُكْمَ (فِي

الْقَانُونِ) : طَلَبَ إِعَادَةَ النَّظَرِ فِيهِ (مُخَدَّنَةً) » .
ولكنَّ لِلْمَجْمَعِ نَفْسَهُ أَصْدَرَ الْجُزْءَ الْأَوَّلَ مِنَ « الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ »

عام ١٩٧٠ ، فَابْتَدَأَ فِيهِ : « اسْتَأْنَفَ الْعَمَلَ : عَادَ إِلَيْهِ بَعْدَ
انْقِطَاعٍ » . ثُمَّ قَالَ : « اسْتَأْنَفَ الْحُكْمَ (فِي الْقَانُونِ) : طَلَبَ

إِعَادَةَ نَظَرِ مَوْضِعِ الدَّعْوَى أَمَامَ هَيْئَةِ أَعْلَى » .
وهنا يحملنا على قولِهِ :

(١) اسْتَأْنَفَ الْعَمَلَ : (أ) ابْتَدَأَهُ . (ب) أَخَذَ أَوَّلَهُ .
(ج) اسْتَقْبَلَهُ . (د) عَادَ إِلَيْهِ بَعْدَ انْقِطَاعٍ .

(٥١) هُوَ أَهْلٌ لِلْأَحْزَامِ ، يَسْتَأْهِلُ الْأَحْزَامَ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : «فُلَانٌ يَسْتَأْهِلُ الْأَحْزَامَ ، أَيُّ :
يَسْتَحِقُّهُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فُلَانٌ أَهْلٌ لِلْأَحْزَامِ .
اعتمادًا على :

(١) الصِّحَاحُ الَّذِي قَالَ : «فُلَانٌ أَهْلٌ لَكَذَا ، وَلَا تَقُلْ :
مُسْتَأْهِلٌ ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُهُ» .

(٢) ثُمَّ قَوْلُ الْحَرِيرِيِّ فِي دُرَرِ الْفَوَاصِلِ : « يَقُولُونَ فُلَانٌ يَسْتَأْهِلُ
الْأَحْزَامَ ، وَهُوَ مُسْتَأْهِلٌ لِلْإِنْعَامِ ، وَلَمْ تُسَمَّعْ هَاتَانِ اللَّفْظَتَانِ
فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَلَا صَوَّبَهُمَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَدَبِ ، وَوَجْهُ
الْكَلَامِ أَنَّ يُقَالُ : فُلَانٌ يَسْتَحِقُّ التَّكْرِمَةَ . وَهُوَ أَهْلٌ لِلْمَكْرَمَةِ ،
فَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :

لَا بَلَّ كُلِّي أَرِييَ ، وَاسْتَأْهِلِي

إِنَّ الَّذِي أَتَّفَقَتْ مِنْ مَالِيكَ
فَأَنَّهُ عَنِّي بِلَفْظَةِ (اسْتَأْهِلِي) : اتَّخِذِي الْإِهَالَةَ ، وَهِيَ مَا يُؤْتَدَمُّ
بِهِ مِنَ السُّنَنِ وَالْوَدَّكَ » .

(٣) ثُمَّ قَوْلُ الْمِصْبَاحِ : « لَا يُقَالُ (اسْتَأْهِلَ) بِمَعْنَى : اسْتَحَقَّ » .
وَلَكِنْ :

(أ) الْأَزْهَرِيُّ أَجَارَ لَنَا أَنْ نَقُولَ : « فُلَانٌ يَسْتَأْهِلُ أَنْ يَكْرَمَ
أَوْ يُهَانَ » .

(ب) ثُمَّ قَالَ الرَّمَّحَرِيُّ : « اسْتَأْهِلَ فُلَانٌ لَذَلِكَ . وَهُوَ
مُسْتَأْهِلٌ لَهُ ، سَمِعْتُ أَهْلَ الْحِجَازِ يَسْتَعْمِلُونَهُ اسْتِعْمَالًا
وَاسِعًا » .

(ج) ثُمَّ أَجَارَ الصَّاعِقَانِيُّ اسْتِعْمَالَ (اسْتَأْهِلَ) بِمَعْنَى :
اسْتَحَقَّ .

(د) ثُمَّ أَوْرَدَ الْيَسَّانُ قَوْلَ الْأَزْهَرِيِّ . وَذَكَرَ أَنَّ الْمَازَنِيَّ خَطَأً
مَنْ يَسْتَعْمِلُ (اسْتَأْهِلَ) بِمَعْنَى : اسْتَحَقَّ ، ثُمَّ قَالَ : « اسْتَأْهِلَهُ :
اسْتَوْجَبَهُ . وَكَرِهَهَا بَعْضُهُمْ » .

(هـ) ثُمَّ قَالَ الْقَامُوسُ : « اسْتَأْهِلَهُ : اسْتَوْجَبَهُ لَعْنُ جِدَّةٍ ،
وَإِنْكَارِ الْجَوْهَرِيِّ بِاطِلٍ » .

(و) وَتَلَاهُ التَّاجُ فَقَالَ : « سَمِعْتُ مِنْ قُصَّاصِ أَعْرَابِ
الصُّفَرَاءِ وَاحِدًا يَقُولُ لِآخَرٍ : أَتَيْتَ اسْتَأْهِلُ يَا فُلَانُ الْحَيَّرَ .
وَكَذَا سَمِعْتُ أَيْضًا مِنْ قُصَّاصِ أَعْرَابِ الْيَمَنِ » .

قال ابن بري : ذكر أبو القاسم الزجاجي في أماليه لأبي الهيثم
خلاله الكاتب . يُحَاطَبُ إِبرَاهِيمَ بْنَ الْمُهَدِّيِّ لَمَّا بُويعَ بِالْخِلَافَةِ :

(٢) اسْتَأْنَفَ الْحَكَمَ : طَلَبَ إِعَادَةَ نَظَرِ مَوْضِعِ الدُّعْوَى
أَمَامَ هَيْئَةِ أَعْلَى .

(٥٠) أُنِفَ مِنَ الدَّلِّ وَأُنِفَ الدَّلُّ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : أُنِفَ الدَّلُّ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : أُنِفَ مِنَ الدَّلِّ ، اعْتِدَادًا عَلَى مَا جَاءَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَعَاجِمِ .
وعلى قولِ النَّبِيِّ :

أُنِفَ الْكَرِيمِ مِنَ الدَّيْنَةِ نَارَكَ

فِي عَيْنِهِ الْعَدَّةُ الْكَبِيرُ قَلِيلًا
وَلَكِنْ لِسَانُ الدَّيْنِ ابْنُ الْخَطِيبِ قَالَ :
قَالُوا لِخِزْمَتِهِ ذَمَّكَ مُحَمَّدٌ

فَأُنِفَتْهَا ، وَزَهْدَتْ فِي التَّوْبَةِ
وَجَاءَ فِي الْقَامُوسِ : يَأْنِفُ أَنْ يُضَامَ .

وقال ابن الأعرابي والأزهري : أُنِفَ الْبَعِيرُ الْكَلًّا .

وَجَاءَ فِي تَهْدِيبِ الْأَزْهَرِيِّ : أُنِفَ الطَّعَامُ وَغَيْرُهُ .

وَجَاءَ فِي الْمُحْكَمِ لِابْنِ سِيدَةَ : أُنِفْتُ قَرَسِي هَذِهِ هَذَا الْبَلَدِ .
وَجَاءَ فِي الْمَخْصَصِ لِابْنِ سِيدَةَ أَيْضًا : أُنِفْتُ الشَّيْءَ : كَرِهْتُهُ .

وقال الرَّجَّاجُ فِي كِتَابِ (قُلْتُ وَأَقُلْتُ) : يُقَالُ : أُنِفْتُ
الشَّيْءَ ، إِذَا تَرَهَّتَ عَنْهُ .

وقال وَهْبُ بْنُ الْحَارِثِ الْقُرَشِيُّ :

لَا تَحْسَبْنِي كَأَقْوَامٍ عَبَثَتْ بِهِمْ
لَنْ يَأْنِفُوا الدَّلُّ حَتَّى يَأْنِفَ الْحُمُرُ
وقال التَّمِيمِيُّ :

تَنْبُو يَدَاهُ إِذَا مَا قَلَّ نَاصِرُهُ

وَيَأْنِفُ الضَّمِيمُ إِنْ أَتَرَى لَهُ عَدَدُ

وقال حَسَّانُ بْنُ نَابِتٍ :

قَسَامَةُ أُنُكُمُ ، إِنْ تَسْبِيحُهَا إِلَى نَسَبٍ فَتَأْنِفُهُ الْكِرَامُ

وَجَاءَ فِي الْمُنْجَمِ الْكَبِيرِ لِمَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ : أُنِفَ
مِنْ الشَّيْءِ أَوْ أُنِفَ الشَّيْءُ : كَرِهَهُ وَعَاقَتَهُ نَفْسُهُ .

فَمِنْ هَذَا كُلِّهِ تَرَى أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : أُنِفَ مِنَ الدَّلِّ ،
وَأُنِفَ الدَّلُّ .

أَمَّا فَيْلُهُ فَهُوَ : أُنِفَ يَأْنِفُ أَنْفَةً وَأُنْفًا : اسْتَنْكَفَ
وَاسْتَكْبَرَ .

وَيُؤَيِّرُ مُعْظَمَ كُتُبِ الْإِمْلَاءِ ، وَبَعْضُ الْمُعْجَمَاتِ ، كِتَابَةُ
هَذَا الْجَمْعِ (أُولُو وَأُولِي) بِالْوَاوِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ . وَلَمَّا :
(١) كَانَتْ (الْوَاوِ) هُنَا هِيَ مِثْلُ (وَ) (عَمِرُو) ، تَكْتُبُ
وَلَا تُلْقُطُ .

(٢) وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ لَدُنَّا مُسَوِّجٌ إِمْلَائِي ، يُوَضَعُ الْوَاوِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ
فِي (أُولُو وَأُولِي) ، مِثْلُ مُسَوِّجٍ وَضَعَ الْوَاوِ فِي آخِرِ (عَمِرُو) .
لِلتَّفَرِيقِ بَيْنَ هَذَا الْأَسْمِ وَ (عَمَر) .

(٣) وَلَمَّا كَانَ الصَّحَابَةُ : زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ،
وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ (رَضِيَ
الله عَنْهُمْ) ، الَّذِينَ كَتَبُوا الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ فِي عَهْدِ عُمَانَ بْنِ عَفَانَ
(رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) ، وَكَتَبُوا (أُولُو) بِالْوَاوِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ ؛ لَمَّا
كَانَ هَؤُلَاءِ يَشْرُونَ بِلَنَّا يَخْطِئُونَ وَيُصَيِّبُونَ ، وَلَمَّا كَانَتْ عَقُولُ أَبْنَاءِ
الْأُمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي نُبُوِّ مُطَرِّدٍ ، حَسَبَ سَبَبِ النُّشُوءِ وَالْإِرْتِقَاءِ ،
فَإِنِّي أَرَى - دُونَ أَنْ أَخْطِئَ مَنْ يَضَعُ الْوَاوِ بَعْدَ
الْهَمْزَةِ - أَنْ تَكْتُبَ هَذَا الْجَمْعُ فِي حَالَاتِ الرُّفْعِ وَالنَّصْبِ
وَالْجَرِّ ، دُونَ وَآوِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ ، فَنَقُولُ : أَلُو بَاسٍ وَالْهِيَ بَاسٍ ،
لَكِي نَحُولُ دُونَ أَنْ يَلْفُظَهُمَا بَعْضُ الْقُرَّاءِ كَمَا يَلْفُظُونَ (كُونُوا
وَكُونِي) .

فَا هُوَ رَأْيُ جَمَاعِنَا اللَّغَوِيِّ فِي الْقَاهِرَةِ وَدِمَشْقَ وَبَغْدَادَ
وَعَمَّانَ وَالْمَكَّةَ الدَّائِمَ لِتَشْيِيقِ التَّعْرِيبِ فِي الرِّبَاطِ ؟

(٥٥) أَيُّمَا أَفْضَلُ الصَّنَاعَةُ أَمْ التِّجَارَةُ ؟

وَيَقُولُونَ : أَيُّهَا أَفْضَلُ الصَّنَاعَةُ أَمْ التِّجَارَةُ ؟ وَالصَّرَافُ :
أَيُّمَا أَفْضَلُ الصَّنَاعَةُ أَمْ التِّجَارَةُ ؛ لِأَنَّ الصَّمِيرَ يَجِبُ أَنْ يُعَوِّدَ
إِلَى اسْمِهِ قَوْلَهُ ، لَا إِلَى اسْمِهِ يُعَوِّدُ . وَالصَّمِيرُ (هُمَا) جَاءَ هُنَا
قَبْلَ الْأَسْمَيْنِ اللَّذَيْنِ يُعَوِّدُ إِلَيْهِمَا . وَهَذَا لَا يَجُوزُ ؛ لِأَنَّ
الِاسْتِفْهَامَ يَكُونُ عَنِ الظَّاهِرِ أَوَّلَ مَرَّةٍ . فَإِذَا تَكَرَّرَ الظَّاهِرُ .
جَازَ لَنَا أَنْ نَسْتَفْهَمَ عَنْ صَمِيرِهِ . لِذَا جَبَّ أَنْ نَضَعَ (مَا) مَكَانَ
الظَّاهِرِ ، وَنَبْدَأَ الْجُمْلَةَ بِ (أَيُّمَا) بَدَلًا مِنْ (أَيُّهُمَا) .

كُنْ أَنْتَ لِلرَّحْمَةِ مُسْتَأْهِلًا إِنْ لَمْ أَكُنْ مِنْكَ مُسْتَأْهِلًا
ثُمَّ رَوَى التَّاجُ عَنْ الْأَزْهَرِيِّ قَوْلَهُ : « سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا قَصِيحًا مِنْ
بَنِي أَسَدٍ يَقُولُ لِرَجُلٍ شَكَرَ عِنْدَهُ يَدًا أُولِيهَا : تَسْتَأْهِلُ يَا أَبَا حَازِمٍ
مَا أُولِيَتْ ، وَحَضَرَ ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَمَا أَنْكَرُوا
قَوْلَهُ » .

(ز) ثُمَّ أَثْبَتَ هَؤُلَاءِ كُلُّ مِنْ الْمَدِّ وَالْمَثَنِ وَالْوَسْطِ وَالْمُعْجَمِ
الْكَبِيرِ .

لِذَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : أَنْتَ أَهْلٌ لِلْاحْتِرَامِ ، أَوْ تَسْتَأْهِلُ
الِاحْتِرَامَ .

(٥٢) حَافِلَةٌ لَا أَوْتُوبُوسَ

وَيُلْقِفُونَ كَلِمَةَ أَوْتُوبُوسَ عَلَى السَّيَّارَةِ الْكَبِيرَةِ ، الَّتِي تَقْلُ
النَّاسَ مِنْ مَكَانٍ إِلَى آخَرَ . وَأَنَا أَرَى أَنْ نُسَمِّيَ ذَلِكَ السَّيَّارَةَ
الْكَبِيرَةَ بِ (السَّيَّارَةِ الْحَافِلَةِ أَوْ الْحَافِلَةِ) ؛ لِأَنَّهَا تَحْفَلُ
بِالنَّاسِ ، أَيْ : يَحْتَشِدُونَ فِيهَا ، فَا رَأْيُ جَمَاعِنَا ؟

(٥٣) عَالَهُ لَا قَامَ بِأَوْدِهِ

وَيَقُولُونَ : قَامَ بِأَوْدِهِ ، أَيْ : كَلَاهُ مَعَالَهُ . وَالصَّرَافُ :
عَالَهُ أَوْ أَعَالَهُ . أَمَّا إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَقُولَ : أَزَالَ أَعْوَجَاجَهُ ، فَإِنَّمَا
نَقُولُ : قَوْمَ أَوْدَهُ أَوْ أَقَامَ أَوْدَهُ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ الْأَوْدِ مَعْنَاهَا
الْأَعْوَجَاجُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِفَتْ مِنْ صَلَاحٍ .
فَإِنْ تَقِيَهَا كَسَرَتْهَا ، فَدَارَهَا فَإِنَّ فِيهَا أَوْدًا وَبِلَعَةً » . (البُلَعَةُ) :
مَا يَكْفِي لِسَدِّ الْحَاجَةِ ، وَلَا يُفْضَلُ عَنْهَا .

(٥٤) أَلُو بَاسٍ أَوْ أُولُو بَاسٍ

وَيَقُولُونَ : الْعَرَبُ قَوْمَ أُولُو بَاسٍ . وَأُولُو جَمْعٌ يَسْمَعُ
قَوْلَهُ ، لَا وَاحِدُهُ ، وَقِيلَ : هُوَ اسْمُ جَمْعٍ . وَاجِدُهُ : ذُو بِمَعْنَى
صَاحِبٍ ، كَالْقَتَمِ وَاجِدُهُ شَاةٌ . وَإِعْرَابُهُ بِالْوَاوِ رَفْعًا ، وَبِالْيَاءِ
نَصْبًا وَجَرًّا .

باب الباء

(٥٦) بِئْرٌ عَمِيقَةٌ

ويقولون : هذا البئر عميق . والصواب : هذه البئر عميقة ، لأن كلمة (بئر) مؤنثة . وقد جاء في الآية ٤٥ من سورة الحج : ﴿ وَبِئْرٍ مُّعْتَلَةٍ . وَفَصَّرَ مَشِيدٌ ﴾ . ونَجْمَعُ (البئر) على أَبَارٍ وَأَبَارٍ وَأَبُورٍ وَأَبُرٍ وَبَنَارٍ . وَنَصْغَرُ عَلَى بَوْرَةٍ .

وُجِيزُ الْمَصْبَاحُ أَنْ يَقُولَ (بِير) وَنَجْمَعُهَا عَلَى (أَبْيَار) . وفي العربية كلمات مؤنثة كثيرة ، يَذَكَّرُهَا عَدَدٌ كَثِيرٌ مِنَ الْكُتَّابِ ، مِثْلُ : أَرْوَبٍ وَفَصِيعٍ وَكِرْشٍ وَبَعِينٍ . [قَسَمَ] .

(٥٧) بُوسٌ وَبَائِسُونَ

وَيَجْمَعُونَ (بَالِس) عَلَى (بُوسَاء) . والصواب : بُوسٌ . قَالَ تَائِبٌ شَرًّا :

قَدْ ضِيقْتُ مِنْ حَبِهَا مَا لَا يُضِيقُنِي حَتَّى عُدِدْتُ مِنَ الْبُوسِ الْمَسْكِينِ . وقد أوردنا اللسان والتاج غير مهموزة (البوس) . وقد أخطأ حافظ إبراهيم عندما ترجم كتاب فيكتور هوجو ، وَوَضَعَ (البوساء) عنواناً له .

وما عَلَى مَنْ بَقِلْتُ جَمْعُ التَّكْسِيرِ (بُوس) مِنْ ذَاكَرَتِهِ ، إِلَّا أَنْ يَجْمَعَ اسْمُ الْفَاعِلِ (بَالِس) جَمْعٌ مُذَكَّرٌ سَالِمًا (بِالْبُوسِ) أَوْ بِالْيَسِينِ .

وجاء في اللسان في مادة (أَسَف) جَمْعُ (بَالِس) عَلَى (بُوسٍ) ، فِي بَيْتِ أَشْدَدَ ابْنِ بَرِّي :

تَرَى صَوَاهُ قَدِيمًا وَجَلَسَا كَمَا رَأَيْتَ الْأَسْفَاءَ الْبُوسَا وَالصَّوَى ، مَفْرَدًا : صَوًى ، وَهِيَ الْقَبْرُ . الْأَرْجَحُ أَنَّ الصَّوَى تَعْنِي هُنَا الْجِجَارَةَ الْمَنْصُوبَةَ عَلَى جَانِبِي الطَّرِيقِ . وَالْأَسْفَاءُ ، مَفْرَدًا : أَسِيفٌ ، وَهُوَ الشَّيْخُ الْغَالِي ، أَوْ الْعَبْدُ . أَوْ الْأَسِيرُ ،

أَوْ الْأَجِيرُ .

أَمَّا (الْبُوسَاء) فَهِيَ جَمْعُ (بَيْس) . وَالبَيْسُ هُوَ : الشُّجَاعُ الْقَوِيُّ .

وقد رَوَى الصِّحَاحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ . فِي كِتَابِهِ « الْهَمْز » قَوْلُهُ : « فَهُوَ بَيْسٌ عَلَى قَبِيلٍ . أَيْ : شُجَاعٌ » . وَجَاءَ فِي الصَّفْحَةِ ٩٨ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنْ دِيَوَانِ الْهَذَلِيِّينَ ،

قَوْلُ أَبِي كَبِيرٍ عَامِرٍ بْنِ حَلِيسٍ الْهَذَلِيِّ :

وَمَعِيَ لُبُوسٌ لِلْبَيْسِ كَأَنَّهُ

رَوْقٌ يَجْتَهِي ذِي نِمَاجٍ مُجْتَلِرٍ . وقد قال المزدق في المجلد الأول من شرح الحماسة ، صَفْحَةُ ٢٥٤ : « الْبَيْسُ : هُوَ الرَّجُلُ الشُّجَاعُ ذُو الْبَاسِ » . وَ (فَعِل) إِذَا جَاءَ وَصْفًا لِمَذَكَّرٍ عَاقِلٍ يُجْمَعُ عَلَى (فَعْلَاء) . لَنَا يُجْمَعُ (بَيْس) عَلَى (بُوسَاء) .

أَمَّا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فَقَدْ وَرَدَتْ (بَيْس) مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْآيَةِ ١٦٥ مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ : ﴿ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ . أَيْ : بِعَذَابٍ شَدِيدٍ .

(٥٨) أَلْبَتَّةُ أَوْ أَلْبَتَّةُ أَوْ بَتَّةُ

وَيُحْطَلُونَ مِنْ يَقُولُ : لَا أَلْفُلُهُ بَتَّةً . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَلْبَتَّةُ وَ أَلْبَتَّةُ (نَفْطَحُ الْهَمْزَةَ وَتُوصَلُ) . وَقَالَ — أَلْبَتَّةُ — لِكُلِّ أَمْرٍ لَا رَجْعَةَ فِيهِ . وَتَنْصَبُ عَلَى الْمَصْدَرِ . وَيَتَّخِذُ الَّذِينَ يَحْطَلُونَ التَّنْكِيرَ (بَتَّةً) . وَيُوجِبُونَ التَّعْرِيفَ (الْبَتَّةَ) :

(١) عَلَى قَوْلِ ابْنِ بَرِّي : إِنَّ سَيِّدِي وَأَصْحَابِي (الْبَضْرَيْنِ) لَا يُجِيزُونَ إِلَّا : (لَا أَلْفُلُهُ أَلْبَتَّةُ) .

(٢) وَعَلَى مَا جَاءَ فِي تَهْذِيبِ الْأَنْفَاطِرِ لِابْنِ السَّكَيْتِ : « وَقَوْلُهُمْ لَا أَلْفُلُهُ أَلْبَتَّةُ » أَيْ : قَطْعًا .

(٣) وَعَلَى اسْتِعْمَالِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ (أَلْبَتَّةُ) وَحْدَهَا .

ولكن :

أَنْ تَنْقِذَ بكلمة (بَحَث) في المَذَكَّر والمُنْثَى . والمُنْثَى يَنْوَعِيهِ ، والجَمْعُ يَنْوَعِيهِ ، وقد أَيْدَ الصَّاحِبُ هذا القولَ ، لَكِنَّهُ عَادَ قَالًا : «وإن شئت قلت : امرأة عَرَبِيَّةٌ بَحَثٌ ، وَتَبَيَّنَتْ وَجُمِعَتْ» . لا شَكَّ في أَنَّ هذا الرَّأْيَ هو الأقْوَى ؛ لِأَنَّ فِيهِ حَذَفًا لِعَلَامَاتِ التَّائِيْدِ والتَّثْنِيَةِ والجَمْعِ . وفي الاختصارِ بِلَاغَةٌ أَيْ بِلَاغَةٌ .

ولكن ما دام كثير من أصحاب المعجمات كابن منظور ، والفيروزآبادي . والزبيدي . وادوارد لاين ، وطرطرس البستاني ، وجميع القاهرة (المعجم الوسيط) يُعْجِزُونَ لنا تَأْنِيثَ كَلِمَةِ (بَحَث) ، وَتَثْنِيَّتَهَا . وَجُمْعَهَا . وما دام ذلك يَتَّفِقُ وقَاعِدَةُ التَّائِيْدِ والتَّثْنِيَةِ والجَمْعِ . وَبُحْثُنَا سلوكَ سبيلٍ شاذٍّ ، فاعْلَمْنَا إِلَّا أَنْ نَسْمَحَ لِلْكَاتِبِ - إِذَا شَاءَ - أَنْ يَقُولَ :

(١) قَضِيَّةٌ سِيَاسِيَّةٌ بَحَثٌ . أو قَضِيَّتَانِ بَحَثٌ ، أو قَضَايَا بَحَثٌ .

أَوْ : (٢) قَضِيَّةٌ سِيَاسِيَّةٌ بَحَثَةٌ .

أَوْ : (٣) قَضِيَّتَانِ سِيَاسِيَّتَانِ بَحَثَتَانِ .

أَوْ : (٤) مَوْضُوعَانِ سِيَاسِيَّانِ بَحَثَانِ .

أَوْ : (٥) قَضَايَا سِيَاسِيَّةٌ بَحَثَةٌ .

أَوْ : (٦) أُمُورٌ سِيَاسِيَّةٌ بَحَثَةٌ .

(٦١) بُحُوثٌ وَأَبْحَاثٌ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَجْمَعُ (بَحَث) عَلَى (أَبْحَاث) . ويقولون : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : بُحُوثٌ ؛ لِأَنَّ الْمُعْجَمَاتِ كُلَّهَا تَذَكَّرُ ذَلِكَ . وَلِأَنَّ النُّحَاةَ مَعْنَا جَمْعٌ (فَعْل) عَلَى (أَفْعَال) . اعْتِمَادًا عَلَى مَا جَاءَ فِي الْجُزْءِ الثَّانِي مِنْ كِتَابِ سَبْيُوِيُو (ص ١٧٥) . وَهُوَ قَوْلُهُ : «إِنَّ جَمْعَ (فَعْل) عَلَى (أَفْعَال) لَيْسَ بِالْبَابِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ وَرَدَ مَعَهُ بَقِصُ الْفَاعِلِ ، كَأَفْرَاحٍ وَأَفْرَادٍ وَأَجْدَادٍ» .

وقد اقتضى سَبْيُوِيُو كثير من النُّحَاةِ حَتَّى غَضَرْنَا هَذَا . كَمَا قَوْلُ الشَّيْخِ مِصْطَفَى الْغُلَايْنِي فِي كِتَابِهِ «جَامِعُ الدَّرُوسِ الْعَرَبِيَّةِ» ، إِذْ قَالَ : «مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعْل) ، وَهُوَ صَحِيحُ الْعَرَبِ غَيْرُ مُضَاعَفٍ ، لَا يُجْمَعُ عَلَى (أَفْعَالٍ) قِيَاسًا ، وَإِنَّمَا يُجْمَعُ عَلَى (أَفْعَلٍ) . لَكِنَّهُ قَدْ شَذَّ جَمْعٌ : زَنْدٌ ، وَفَرْخٌ ، وَزَيْعٌ ، وَخَلَجٌ عَلَى وَزْنٍ ؛ أَزْدَادٌ وَأَفْرَاحٌ وَأَزْبَاعٌ وَأَحْمَالٌ» .

وقد أخطأ النُّحَاةُ كَمَا أَخْطَأَ إِمَامُهُمْ سَبْيُوِيُو لِسَبْيِينَ :

(١) جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ : قَالَ ابْنُ بَرِّي : أَجَازَ الْفَرَّاءُ وَحَذَهُ التَّنَكُّيرَ (بَحَثٌ) . وَهُوَ كُوفِيٌّ .

(٢) قَالَ ابْنُ فَارِسٍ فِي الْمُجْتَمَلِ : يُقَالُ لِمَا لَا رَجْعَةَ فِيهِ : لَا أَفْعَلُهُ بَحَثٌ .

(٣) نَقَلَ الْمِصْبَاحُ الْمُنِيرُ قَوْلَ ابْنِ فَارِسٍ . دُونَ أَنْ يُجِيزَ تَعْرِيفَ (بَحَثٌ) .

أَمَّا الَّذِينَ أَجَازُوا كِلْتَابَهُمَا (الْبَحَثُ - بَحَثٌ) فَهُمْ أَصْحَابُ :

(١) التَّاجِ . (٢) اللِّسَانِ (٣) وَالْمِصْبَاحِ (٤) وَالْمُخْتَارِ (٥) وَالْمُحْكَمِ (٦) وَالْقَامُوسِ (٧) وَمَدِّ الْقَامُوسِ (٨) وَمَثَرِ اللَّغَةِ (٩) وَكَشْفِ الطَّرِيقِ .

وقد اختلفوا في هَمْزَةِ (الْبَحَثُ) ، فَهِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ إِنَّهَا هَمْزَةٌ قَطْعٌ ، مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ إِنَّهَا هَمْزَةٌ وَصَلٌ . وَمِنْهُمْ مَنْ يُجِيزُ هَمْزَتَيْ الْقَطْعِ وَالْوَصَلِ كِلْتَابَهُمَا ؛ فَالَّذِينَ أَيْدُوا هَمْزَةَ الْقَطْعِ : (أَلْبَحَثُ) :

(١) قَالَ الدِّمَاسِيْنِي فِي شَرْحِ التَّشْهِيلِ : زَمَّ فِي الْبَابِ أَنَّهُ سَمِعَ فِي (أَلْبَحَثُ) قَطْعَ الْهَمْزَةِ (٢) أَوْرَدَهَا الْقَامُوسُ هَمْزَةَ قَطْعٍ (أَلْبَحَثُ) . وَالَّذِينَ أَيْدُوا هَمْزَةَ الْوَصَلِ (أَلْبَحَثُ) ، هُمْ أَصْحَابُ :

(١) الصِّحَاحِ . (٢) وَالْمُخْتَارِ (٣) وَمَدِّ الْقَامُوسِ . وَالْأَعْلَامُ :

(٤) سَبْيُوِيُو (٥) وَابْنُ السِّكِّتِ (٦) وَالْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ . وَالَّذِينَ أَجَازُوا الْهَمْزَتَيْنِ (أَلْبَحَثُ وَأَلْبَحَثُ) هُمْ أَصْحَابُ : (١) التَّسَاجِرِ (٢) وَكَشْفِ الطَّرِيقِ (٣) وَمَثَرِ اللَّغَةِ .

لِذَا قُلْ : أَلْبَحَثُ أَوْ أَلْبَحَثُ أَوْ بَحَثٌ .

(٥٩) بَتَّ الْأَمْرَ

ويقولون : بَتَّ فُلَانٌ فِي الْأَمْرِ . وَالصَّوَابُ : بَتَّ فُلَانٌ الْأَمْرَ ، أَيْ : نَوَاهُ وَجَزَمَهُ بِهِ .

وجاء في الأساس : بَتَّ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَبَتَّ النَّيَّةُ : جَزَمَهَا .

وجاء في الْمُحْكَمِ : بَتَّ الشَّيْءُ بَيْتَهُ وَبَيْتَهُ : قَطَعَهُ قَطْعًا مُسْتَأْصِلًا .

ويقولون : بَتَّ الْمَرْءُ : جَهَدَهُ وَأَضْنَاهُ (مَجَاز) .

بَتَّ طَلَّاقَ أَمْرَانِي : جَعَلَهُ بَاتًا لَا رَجْعَةَ فِيهِ (مَجَاز) .

بَتَّ الْحَكْمُ : أَصْدَرَهُ بِلَا تَرَدُّدٍ .

(٦٠) قَضِيَّةٌ سِيَاسِيَّةٌ بَحَثٌ أَوْ بَحَثَةٌ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : قَضِيَّةٌ سِيَاسِيَّةٌ بَحَثَةٌ . ويقولون إن علينا

المُعْتَمَدَةِ ، مثل القاموس واللِّسَانِ . ثُمَّ قَالَ :
« يَجُوزُ لِلْمُجْمَعِ أَلَّا يَتَّبِعَ عَلَى مُجَرَّدِ الْأَقْوَالِ ، الَّتِي تَدَاوَلَهَا
النُّحَاةُ نَاقِلِينَ الْأَقْوَالَ ، الْوَاحِدَ عَنِ الْآخَرِ ، بِلَا اجْتِهَادٍ ،
وَلَا إِيمَانٍ فِي التَّحْقِيقِ بِأَفْصَحِهِمْ . أَمَّا الَّذِي يُؤَيِّدُهُ الْأَجْتِهَادُ
فَمُخَالَفَةُ لِمَا أَتَتْهُ . وَقَدْ حَانَ الْوَقْتُ ، أَنْ يُنَادِيَ الْمُجْمَعُ
عَنِ رُؤُوسِ الْمَلَأِ بِهَذِهِ الْقَاعِدَةِ الْجَدِيدَةِ ، الْمُبَيَّنَةِ عَلَى أَقْوَالِ
الْأَيْمَةِ الْفُصْحَاءِ » .

ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ كُلَّ الْأَنْظِلَةِ ، الَّتِي وَجَدَهَا هِيَ لِصَحِيحِ الْعَيْنِ
وَالْقَاءِ . وَقَدْ قَرَّرَ مُتَمَرِّجُ مَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ ، فِي ١٩٧٠ ، جَوَازَ جَمْعِ
فَعْلٍ عَلَى أَفْعَالٍ ، وَبَدَخِلَ فِي ذَلِكَ مَهْمُوزَ الْفَاءِ وَمَعْتَلَهَا وَالْمُضَعَّفَ
(مَجْلَةُ الْمَجْمَعِ ، الْمَدَدُ ٢٦ ، الصَّفْحَةُ ٢٢٣) .

لِذَا عَلَيْنَا أَنْ نُسَلِّمَ بِجَمْعِ (فَعْلٍ) عَلَى (أَفْعَالٍ) قِيَاسًا
مُطَرَّدًا ، دُونَ أَنْ نَخْشَى النُّحَاةَ وَالْمُعْجَمَاتِ .

(٦٢) نَفَتْ الصِّلُ سَمَهُ وَنَدَى الثَّرَبِ

بِالْمَاءِ لَا بَخْهَ

وَيَقُولُونَ : يَخُ الثَّرَبُ بِالْمَاءِ . وَالصَّرَابُ : نَدَى الثَّرَبِ بِالْمَاءِ ،
أَيُّ : أَخْرَجَهُ مِنْ يَدِهِ نَفْخًا كَقَطَرَاتِ النَّدى .
وَيَقُولُونَ : يَخُ الصِّلُ سَمَهُ . وَالصَّرَابُ : نَفَتْ سَمَهُ .

(٦٣) الْبُخُورُ

وَيُطْفَلُونَ عَلَى الشَّيْءِ ، الَّذِي يُعْطِي رَائِحَةً ذَكِيَّةً حِينَ
نُحْرِقُهُ ، أَسْمَ بَخُورٍ . وَالصَّرَابُ : بَخُورٍ (بِتَخْفِيفِ الْخَاءِ) .

(٦٤) عَقِيدَةٌ نَبِيلَةٌ أَوْ مَبْدَأُ نَبِيلٍ

وَيُحْفَلُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانُ ذُو مَبْدَأٍ نَبِيلٍ . وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّرَابَ هُوَ : فَلَانُ ذُو عَقِيدَةٍ أَوْ مُنْتَهَجٍ أَوْ خُطَّةٍ ؛ وَحُجَّتُهُمْ
أَنَّ الْمُعْجَمَاتِ كُلَّهَا لَيْسَ فِيهَا كَلِمَةٌ (مَبْدَأُ) ، الَّتِي تَنْظُرُ فِي
الْمَصْدَرِ الْمَبْسُورِ . وَاسْتَمَرَّ الزَّمَانُ وَالْمَكَانُ مِنَ الْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ
(مَبْدَأُ) .

وَلَكِنْ صَاحِبَ (مَتْنِ الْلُغَةِ) يَقُولُ مَا نَصَّهُ : الْمَبْدَأُ : الْخَلْقُ
الَّذِي يَثْبُتُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ ، وَيَتَّبِعِي عَلَيْهِ أَعْمَالُهُ « مَوْلَاهُ » .

لِذَا أَرَى أَنْ نَسْتَعْمِلَ كَلِمَةَ (مَبْدَأُ) ؛ لِأَنَّ النَّاسَ فِي الْعَالَمِ

الْأَوَّلُ : أَخْصَى التَّصْرِيحَ وَحَاشِيَتَهُ ٢٨ جَمْعًا لِرِ (فَعْلٍ) عَلَى
(أَفْعَالٍ) :

(١) قَرَّخَ وَأَفْرَاخَ (٢) حَبَّرَ وَأَحْبَارَ (٣) زَنَدَ وَأَزْنَادَ (٤) حَمَلَ وَأَحْمَالَ
(٥) شَكَلَ (٦) سَمِعَ (٧) لَفَظَ (٨) لَحَظَ (٩) مَحَلَّ (١٠) رَأَى
(١١) سَطَرَ (١٢) جَفَنَ (١٣) لَحَنَ (١٤) نَجَدَ (١٥) قَرَدَ
(١٦) أَلَفَ (١٧) أَنْفَ (١٨) أَرَضَ (١٩) زَمَسَ (٢٠) عَرَّشَ
(٢١) نَهَرَ (٢٢) نَذَلَ (٢٣) شَخَّصَ (٢٤) شَرَطَ (٢٥) جَفَرَ
(الشَّاةُ السَّمِينَةُ) (٢٦) بَغَضَ (٢٧) دَخَلَ (٢٨) ضَرَبَ
السَّبَبُ الثَّانِي : جَاءَ فِي الصَّفْحَةِ ٣٩٢ مِنَ الْجُزْءِ الْخَامِسِ مِنْ
كِتَابِ « إرشاد الأريب لمعرفة الأديب » نَاقِلِينَ بِاقِوْتِ الرُّومِيِّ .
وِطْعَةِ الْمُسْتَشْرِقِ الْإِنْكَلِيزِيِّ مَرْغُولِيوْتِ . مَا نَصَّهُ :

« حَدَّثَ أَبُو حَتَّانَ التَّوْجِيدِيُّ . قَالَ : « قَالَ الصَّاحِبُ بْنُ عُبَادٍ
يَوْمًا : « فَعْلٌ » (يَفْتَحُ فَسْكَونَ . وَيُرِيدُ مَا كَانَ مِنْهُ صَحِيحَ
الْعَيْنِ . لَيْسَ مِنَ الْأَنْوَاعِ الَّتِي ذَكَرَهَا) وَ « أَفْعَالٌ » قَلِيلٌ .
وَيَزَعُمُ النَّحْوِيُّونَ أَنَّهُ مَا جَاءَ مِنْهُ إِلَّا : زَنَدَ وَأَزْنَادُ ، وَفَرَّخَ وَأَفْرَاخُ
وَقَرَدَ وَأَفْرَادُ . فَقُلْتُ لَهُ : أَنَا أَحْفَظُ ثَلَاثِينَ حَرْفًا (أَيُّ : كَلِمَةً)
كُلُّهَا : فَعْلٌ وَ أَفْعَالٌ . فَقَالَ : هَاتِ يَا مُدَّعِي . فَسَرَدْتُ
الْحُرُوفَ ، وَذَكَرْتُ عَلَى مَوَاضِعِهَا مِنَ الْكُتُبِ ، ثُمَّ قُلْتُ : لَيْسَ
لِلنَّحْوِيِّ أَنْ يَلْزِمَ هَذَا الْحُكْمَ إِلَّا بَعْدَ التَّحَرُّقِ ، وَالسَّمَاعِ الْوَاسِعِ .
وَلَيْسَ لِلتَّقْلِيدِ وَجْهٌ ، إِذَا كَانَتْ الرَّوَابِغُ شَائِعَةً وَالْقِيَاسُ مُطَرَّدًا
وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ : فَعِيلٌ عَلَى عَشْرَةِ أَوْجُهٍ . وَقَدْ وَجَدْتُهُ أَنَا يَزِيدُ
عَلَى عَشْرَيْنَ وَجْهًا ، وَمَا انْتَهَيْتُ فِي التَّبَيُّحِ . إِلَى أَفْصَاهُ .
فَقَالَ : خَرُوجُكَ مِنْ دَعْوَاكَ فِي فَعْلٍ يَدُلُّ عَلَى قِيَاسِكَ فِي
فَعِيلٍ » .

وتورد محاضراتُ جلساتِ الانعقادِ الرَّابِعِ لمَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ ،
صَفْحَةُ ٥١ ، قَوْلَ الْعَلَامَةِ الْأَبِ اسْتِثْنَاءِ الْكُرْمَلِيِّ :

« إِنَّ النُّحَاةَ لَا يُصْبِرُوا فِي قَوْلِهِمْ : إِنَّ فَعْلًا لَا يُجْمَعُ عَلَى
أَفْعَالٍ إِلَّا فِي ثَلَاثَةِ أَلْفَاظٍ . لَا رَابِعَ لَهَا . وَهِيَ : قَرَّخَ وَأَفْرَاخَ ،
وَحَمَلَ وَأَحْمَالَ . وَزَنَدَ وَأَزْنَادَ . وَكَأَنَّ ابْنَ هِشَامٍ أَنَّ لَا رَابِعَ
لَهَا . وَالَّذِي وَجَدْتُهُ أَنَّ مَا سَبَقَ عَنِ الْفُصْحَاءِ مِنْ جُمُوعِ فَعْلٍ
عَلَى أَفْعَالٍ أَكْثَرُ مِمَّا سَبَقَ مِنْ جُمُوعِهِ ، - أَيُّ : الْمُطَرَّدَةِ -
عَلَى أَفْعَالٍ ، أَوْ فِعَالٍ . أَوْ فَعُولٍ . فَتَدَدَ مَا وَرَدَ عَلَى أَفْعَالٍ هُوَ ١٤٢
أَسْمًا . وَعَلَى فِعَالٍ ٢٢١ أَسْمًا . وَعَلَى فَعُولٍ هُوَ ٤٢ . فَأَنْ يُسَلِّمُوا
بِجَمْعِهِ قِيَاسًا مُطَرَّدًا عَلَى أَفْعَالٍ أَحَقُّ وَأَوْكَلُ ؛ لِأَنَّ عَدَدَ مَا وَرَدَ فِيهَا
هُوَ ٣٤٠ لَفْظَةً . وَكُلُّهَا مَقُولَةٌ عَنْهُمْ . لِيُرَوِّدَهَا فِي الْأَمْهَاتِ

العربي كَلِمَةً يفهمونَ مَذْلُومُهَا الحديث . وَتَسْتَعْلِمُهَا كَثِيرٌ مِنْ أَدْبَانِنَا . فَمَا هُوَ رَأْيُ مُجَابِينَا ؟

(٦٥) بَادِرٌ إِلَيْهِ

ويقولون : بَادِرٌ لِحَارِهِ لِمَسَاعِدَتِهِ . وَالصَّوَابُ : بَادِرٌ إِلَى جَارِهِ لِمَسَاعِدَتِهِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (بَادِرٌ) يَتَعَدَّى بِحَرْفِ الْجَرِّ (إِلَى) لِأَب (اللَّامِ) .
وَمَعْنَى بَادِرٌ إِلَيْهِ : أَسْرَعُ إِلَيْهِ .
(رَاجِعٌ مَادَنِيٌّ) لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ « وَ » اعْتَقَدَ .

(٦٩) بَرَزَ فِي الْعِلْمِ

ويقولون : بَرَزَ فُلَانٌ فِي الْعِلْمِ بُرُوزًا عَظِيمًا . وَالصَّوَابُ :
بَرَزَ فُلَانٌ فِي الْعِلْمِ تَبَرُّزًا عَظِيمًا ؛ لِأَنَّ مَعْنَى بَرَزَ فِي الْعِلْمِ هُوَ :
فَاقَ أَصْحَابَهُ فِيهِ . أَمَّا مَعْنَى بَرَزَ فَهُوَ : ظَهَرَ بَعْدَ خِفَاءٍ .
وَمِنْ مَعَانِي بَرَزَ : (١) ظَهَرَ بَعْدَ حُمُولٍ .
(٢) بَرَزَ : أَظْهَرَ وَبَيَّنَّه .
(٣) بَرَزَ الْقُرْسُ : سَبَقَ فِي الْحَلَبَةِ .
(٤) بَرَزَ رَاكِبُهُ : نَجَّاهُ .
(٥) بَرَزَ عَلَى الْأَقْرَانِ : فَاقَهُمْ .

(٧٠) بِرْسِيمٍ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى ثَبَاتِ اللَّغَلِ الْمُتَنَازِ ، الَّذِي تُسَمَّنُ عَلَيْهِ
الدَّوَابُّ ، أَسْمَ بِرْسِيمٍ . وَالصَّوَابُ : بِرْسِيمٍ . وَيُطْلَقُونَ عَلَيْهِ فِي
الشَّامِ أَسْمَ الْفَيْصَةِ وَهِيَ عَائِيَّةٌ ، كَمَا ذَكَرَ الشَّهَابِيُّ فِي
مُعْجَمِهِ ، وَأَسْمَ الْبَرْسِيمِ الْحِجَازِيِّ فِي مِصْرَ . وَأُطْلِقَ صَاحِبُ مَثَرِ
اللُّغَةِ عَلَى ذَلِكَ الثَّبَاتِ أَسْمَ الْفَيْصَةِ ، وَيُصِيفُ إِلَيْهَا اللِّسَانَ أَسْمَ
الْفَيْصِصِ وَالرُّطْبَةِ أَيْضًا .

(٦٦) أَبْدَلَ الْجَهْلَ بِالْعِلْمِ

ويقولون : لَا تُبْدِلُ الْعِلْمَ بِالْجَهْلِ ، وَلَا تَسْتَبْدِلُ الذَّهَبَ
بِالْفِضَّةِ . وَالصَّوَابُ : لَا تُبْدِلُ الْجَهْلَ بِالْعِلْمِ ، وَلَا تَسْتَبْدِلُ
الْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ . وَمِنْ آيِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ : ﴿ أَتَسْتَبْدِلُونَ
الَّذِي هُوَ أَذْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ ﴾ . [سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، الْآيَةُ :
٦٦] .

(٦٧) بَرِحَ الْمَكَانَ وَبَارَحَهُ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : بَارَحَ الْمَكَانَ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : بَرِحَ الْمَكَانَ يَبْرَحُهُ بَرَحًا وَبَرَاخًا وَبُرُوحًا . قَالَ تَعَالَى فِي
الْآيَةِ ٨٠ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ : ﴿ قُلْنَا أَبْرَحِ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْتِيَكَ
أَيُّ ، أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي ، وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴾ .
وَلَكِنْ مَعْنَى بَارَحَهُ مُبَارَحَةٌ وَبَرَاخًا : فَارَقَهُ . وَقَدْ جَاءَ فِي
اللِّسَانِ فِي مَادَّةِ (حَفَرَ) مَا نَصَّهُ : « فَكَانُوا لَا يَبْرَحُونَ مِنْ
اِشْتِرَاؤِهَا » . وَفِي كَلَامِ عُمَرَ : « فَمَا بَارَحَ الْأَرْضَ حَتَّى قَعَلَ
الْفُلُكُ » .

(٧١) بَشَّرَ الصَّابُونَ

ويقولون : بَرَشَ الصَّابُونَ وَالسَّقَرَجَلُ . وَالصَّوَابُ : بَشَّرَهُمَا
أَوْ أَبَشَّرَهُمَا .
أَمَّا الْفِعْلُ بَرَشَ يَبْرِشُ بَرَشًا أَوْ أَبْرِشُ ، فَيَعْنِي :
(١) كَانَ عَلَى جِلْدِهِ نَقَطٌ بَيْضٌ ، فَهُوَ : أَبْرِشٌ وَمَبْرِشٌ ، وَهِيَ
بَرَشَاءٌ وَمَبْرِشَةٌ .
(٢) مَكَانٌ أَبْرِشٌ : كَثِيرُ الثَّبَاتِ ، مُخْتَلِفُ الْأَلْوَانِ (مَجَازٌ) .
(٣) سَنَةٌ بَرَشَاءٌ : كَثِيرَةُ الْعُشْبِ .

(٧٢) بِرْطِيلٍ

ويقولون عَنِ الرَّشَةِ (مَثَلَةُ الرِّاءِ) : بِرْطِيلٍ . وَالصَّوَابُ : بِرْطِيلٍ . وَقَدْ
أَخْطَأَ مَنْ ظَنَّنَاهَا غَيْرَ فَصِيحَةٍ ؛ لِأَنَّا نَقُولُ : بِرْطَلَةٌ قَبْرَطِلٌ ، أَيْ :
رَشَاءٌ فَارْتَشَى . وَجَمَعَ بِرْطِيلٍ : بِرْطِيلٌ .

(٦٨) الْبَرْدَعَةُ أَوِ الْبَرْدَعَةُ

وَيُسَمُّونَ مَا يُوضَعُ عَلَى الْجِمَارِ أَوْ الْبَيْتِ لِيُرَكَّبَ عَلَيْهِ ،
كَالْمَرْجِ لِلْقُرْسِ : بَرْدَعَةٌ . وَالصَّوَابُ : بَرْدَعَةٌ أَوْ بَرْدَعَةٌ .
وَجَمَعَهُمَا : بَرَادِعٌ وَبَرَادِغٌ .

(٧٣) بُرْغُوثٌ وَبَرْغُوثٌ ، وَبِرْغُوثٌ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يُطْلِقُ عَلَى الْحَيَاةِ الطُّفْلِيِّ الصَّغِيرِ الْمُرْجِعِ
أَسْمَ بُرْغُوثٍ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : بُرْغُوثٌ ، وَلَكِنْ ذَكَرَ

زَنْبُوعَةٌ . وصَوَابُهُ : بَلْبُلُ الإِبْرِيقي . والجمعُ : بَلَابِلُ . ومن معاني البَلْبَلِ :

- (١) طائرٌ صغيرٌ مِنْ فصيلةِ الجَوَائِمِ ، يُضْرَبُ بِهِ المَثَلُ في طَلَاقةِ اللِّسَانِ ، وَحُسْنِ الصَّوْتِ .
- (٢) الخفيفُ في السَّفرِ ، المِعْوَانُ فِيهِ . وهو البَلْبَلِيُّ وَ البَلَابِلُ .
- (٣) سَمَكٌ قَدَرُ الكَثِّ .

(٧٩) البُسْطُ

وَيَجْمَعُونَ البُسْطَ عَلَى أَتْبِطَةٍ . والصَّوَابُ : بُسْطُ . وَالْبُسْطُ كَلِمَةٌ مُرَوَّلَةٌ ، أَقْرَبُها جَمْعُ مَضَرٍ في الجَدُولِ رَقْم ١٨٦ ، تُعْرَفُها لِكَلِمَةُ tapis الفَرَنْسِيَّةِ .

(٨٠) مُغْفَلٌ لَا بَسِيطَ

ويقولون : هَذَا رَجُلٌ بَسِيطٌ وَهَذِهِ امْرَأَةٌ بَسِيطَةٌ . والصَّوَابُ : هَذَا رَجُلٌ مُغْفَلٌ وَهَذِهِ امْرَأَةٌ مُغْفَلَةٌ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ البَسِيطِ تُعْنِي :

- (١) الأَرْضُ الواسِعَةُ .
 - (٢) المُتَبَسِّطُ بِلِسَانِهِ .
 - (٣) خِلَافُ المَرْكَبِ ، مَا لَا تُعْتَقَدُ فِيهِ .
 - (٤) رَجُلٌ بَسِيطُ الرُّجْمِ : مُتَهَلِّلٌ (مَجَازٌ) .
 - (٥) رَجُلٌ بَسِيطُ الدِّينِ : كَرِيمٌ بِشِمَاحٍ (مَجَازٌ) .
- أَمَّا (البَسِيطَةُ) فَهِيَ مَا انْبَسَطَ مِنَ الأَرْضِ وَاسْتَوَى مِنْهَا .

(٨١) بَوَاسِلُ وَ بَسْلٌ وَبَسْلَاءُ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : رِجَالٌ بَوَاسِلُ . ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَجُلٌ بَاسِلٌ وَرِجَالٌ بَسْلٌ ، وَرَجُلٌ بَسْلٌ وَرِجَالٌ بَسْلَاءُ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (بَوَاسِلٍ) هِيَ جَمْعُ (بَاسِلَةٍ) . وَبَدَعُونَ أَنَّ العَرَبَ لَمْ تَجْمَعْ مِنْ صِفَاتِ المَذَكَّرِ العَاقِلِ عَلَى (لَوَاعِلٍ) سِوَى ثَلَاثِ كَلِمَاتٍ ، هِيَ : هَالِكٌ وَفَارِسٌ وَنَاكِسٌ (النَّاكِسُ : الرَّجُلُ المُطَاطِلُ رَأْسُهُ) ، فَتَصْبِحُ : هَوَالِكٌ وَفَوَارِسٌ وَنَوَاكِسُ .

ولكنَّ بَعْضَ البَاحِثِينَ المُعَاوِرِينَ اهْتَدَى ، فِي الكَلَامِ الفَصِيحِ ، إِلَى جُمُوعٍ كَثِيرَةٍ جَاوَزَتْ الثَّلَاثِينَ . وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا وَصِفٌ لِمَذَكَّرٍ عَاقِلٍ . وَمِنْ هَذِهِ الجُمُوعِ : سَابِقٌ وَسَوَاقِي ، سَابِغٌ وَسَوَابِغُ ، حَابِرٌ وَخَوَابِرُ ، قَارِيٌّ وَقَوَارِي ، كَسَابِنٌ وَكُوَابِنُ ، عَاجِرٌ وَعَوَاجِرُ ، حَاجٌ وَخَوَاجُ ، رَافِدٌ وَرَوَافِدُ ، غَائِبٌ وَغَوَائِبُ .

وَقَبْلَ ذَلِكَ وَقَفَّ العَلَّامَةُ عَبْدُ القَادِرِ البَغْدَادِيُّ ، صَاحِبُ

الجَلَالِ السُّيُوطِيُّ فِي كِتَابِ (الرِّغُوثِ) أَنَّهُ مُثَلَّثُ البَاءِ . وَذَكَرَ الذَّمِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ : (حَيَاةُ الحَيَوَانِ الكَبِيرِ) : (الرِّغُوثُ) بِإِلَاءِ المُثَلَّثَةِ ، وَصَمَّ بِإِيَّهِ أَشْهُرٌ مِنْ كَثَرِهَا .

(٧٤) الدَّوَّارَةُ أَوِ البِرْكَارُ أَوِ البِرْجَلُ

ويقولون : اسْتَعْمَلَ المِهْنَدِسُ البِرْكَارَ . وَيُطْلَقُ عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ أَسْمُ فَرْجَارٍ أَوْ بِيكَارٍ . وَقَدْ عَرَفَتِ العَرَبُ الفَرْجَارَ . وَأُطْلِقَتْ عَلَيْهِ أَسْمُ الدَّوَّارَةِ ، كَمَا ذَكَرَ اللِّسَانُ وَالتَّاجُ . أَمَّا فَرْجَارٌ أَوْ بِرْكَارُ فَهُمَا كَلِمَتَانِ فَارِسِيَّتَانِ ، وَلَا بَأْسَ بِاسْتِعْمَالِهِمَا . وَأَضَافَ الوَسِيطُ إِلَيْهِمَا كَلِمَةَ البِرْجَلِ .

(٧٥) البِرْمِيلُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الوِعَاءِ الخَشِيِّيِّ ، الَّذِي يُوضَعُ فِيهِ الخَلُّ وَخِلَافُهُ اسْمُ بَرْمِيلٍ . والصَّوَابُ : بِرْمِيلٍ . وَهِيَ كَلِمَةٌ دَخِيلَةٌ أَقْرَبُها جَمْعُ دَارِ العُلُومِ فِي الجَدُولِ رَقْم : ٦٥ .

(٧٦) البُرْهَةُ وَالْهَيْهَةُ

ويقولون : أَقَامَ عِنْدَهُ بُرْهَةً ، (يُرِيدُونَ : مُدَّةً قَصِيرَةً مِنَ الزَّمَنِ) . والصَّوَابُ : أَقَامَ عِنْدَهُ هَيْهَةً ، أَوْ مُدَّةً قَصِيرَةً مِنَ الزَّمَنِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى بُرْهَةٍ : المُدَّةُ الطَّوِيلَةُ مِنَ الزَّمَانِ (كَمَا يَقُولُ الصِّحَاحُ) .

وَجَاءَ فِي لِسَانِ العَرَبِ : أَقَمْتُ عِنْدَهُ بُرْهَةً مِنْ الدَّهْرِ . كَقَوْلِكَ : أَقَمْتُ عِنْدَهُ سَنَةً مِنَ الدَّهْرِ . وَيُورَدُ الصِّحَاحُ وَلِسَانُ العَرَبِ وَتَاجُ العُرُسِ كَلِمَةَ بُرْهَةٍ ، بِالإِضَافَةِ إِلَى بُرْهَةٍ .

وَيُجِيزُ القَامُوسُ وَالتَّاجُ أَنْ تُشْمَلَ (بُرْهَةً) المُدَّةُ القَصِيرَةُ أَيْضًا ، وَلَكِنَّا لَا بُدَّ لَنَا مِنْ اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ هَيْهَةٍ لِلْمُدَّةِ القَصِيرَةِ جِدًّا دَفْعًا لِلأَلْيَاسِ .

(٧٧) البِسْلَةُ

ويقولون : البَزْلِيَّ أَوْ البَزَالِيَّ طَعَامٌ لَذٌّ . والصَّوَابُ : البِسْلَةُ أَوْ البِسْلُ طَعَامٌ لَذٌّ .

(٧٨) بَلْبُلُ الإِبْرِيقي لَا بَزْ بُورُهُ

وَيُسَمَّنُ قَنَاةُ الإِبْرِيقيِ الَّتِي يُنْصَبُ مِنْهَا المَاءُ بَزْبُورًا ، أَوْ

خزانة الأدب (في الجزء الأول . صفحة ١٩٠ . طبعة المطبعة
السلفية) . عند كلامه على بيت الفرزدق :

وإذا الرجال رأوا يزيد . رأيتهم

خضع الزقاب . نواكس الأبصار
وما تضمنته من جفع التكسير (نواكس) ، فعرض أمثلة
من هذا الجمع ، جاوزت العشرة ، ثم وصلت بقده إلى ما يربو
على الثلاثين .

وذكر الفيدي ، في مادة (فرس) من المصباح المنير ،
بعضاً من تلك المجموع التي ذكرت آنفاً ، وبعضاً يغازها ،
مثل : صاحب وصاحب ، وناكس ونواكس ، وخوالف (جمع
خالف وخالفة ، وهو القاعد المتخلف) .

وقال الزبيدي في معجمه (تاج العروس) ، في مادة
قرآن ، عند الكلام على (قوارى) ، ما نصه : (قوارى)
كدنانير - وفي نسخة (قوارى) كفواعل ، وجعله شيخنا
من التحريف . قلت : إذا كان جمع « قارئ » فلا مخالفة
للسماع ولا للقياس ، فإن فاعلاً يجمع على « فواعل » .

لذا ، لا يخطئ من يجمع كل صفة لمذكر عاقل على
وزن (فاعل) على (فواعل) ، ولكن الأفضل أن لا يجمع على
(فواعل) إلا الكلمات التي نجد في المعاجم .
أما (فاعل) ، إذا كان وصفاً خاصاً بالمرء العاقل . فإنه
يجمع على (فواعل) ، مثل : طابق وطوايق ، وحاول وخوایل .
وعاقر وعواقر .

وإذا كان (فاعل) اسماً ، يجمع قياساً على (فواعل)
أيضاً ، مثل : جائز وجوايز (الجائز : الخشبة فوق حائطين . أو
الخشبة التي تحمل خشب السفن) . ومثل كاهل وكواهل
(الكاهل : المكان الذي تتلاقى فيه الكتفان) .
ويجمع أيضاً على (فواعل) كل وصف لمذكر غير
عاقل ، على وزن (فاعل) ، مثل : صاهل وصواهل ، وشاهق
وشواهق .

(٨٢) البشارة أو البشارة

ويخطئون من يطلق على ما يعطى للبشير بغير مفرح اسم
بشارة ، ويقولون إنه بشارة (بضم الباء) ، معنيين على حديث
نوبه كعب : « فأعطيت نوبى بشارة » . ولكن معظم المعاجم
تقول :

(١) البشارة أو البشارة : ما يعطاه المبشر بأمر مفرح .

(٢) البشارة أو البشارة : ما بُشِّرَتْ به من خير أو شر كما يرى
أبن سيدة . أو البشارة المطلقة لا تكون إلا بالخير . وتكون بالشر
إذا كانت مقيدة . كقوله تعالى في الآية ٢١ من سورة آل
 عمران : ﴿ بُشِّرْهُمْ بِعَذَابِ أليم ﴾ .

وقال الصخر الرازي في أثناء تفسير قوله تعالى : ﴿ وإذا بشر
أحدكم بالأنثى ﴾ : « التبشير في عرف اللغة مختص بالخبر
الذي يفيد السرور . إلا أنه يحسب أصل اللغة عبارة عن الخبر
الذي يؤثر في البشارة تغييراً . وهذا يكون للحزن أيضاً » .

وجاء في اللسان : « وأصل هذا كله أن بشرة الإنسان تنبسط
عند السرور ، من هذا قولهم : فلان يلقاني ببشر . أي : يوجئ
متنبسط » .

(٣) البشارة : ما بُشِّرَ من ظاهر الجلد أو غيره . وفي حديث
عبد الله بن عمرو : « أمرنا أن نبشر الشواب بشراً » ، أي :
نحفها حتى تبين بشرتها .

وقوله : بشر تبشر أو تبشر بشراً . وفي المصباح : بشر
تبشر مثل : قرح يقرح وزنا ومعنى .

(٤) البشارة : الجمال والحسن . قال الأغني :
ورأت بأن الشيب جا تبه البشارة والبشارة

لذا نستطيع أن نطلق الكلمة (بشارة) أو (بشارة) على ما
يعطى للبشير بخبر مفرح ، وعلى كل خير سار أو مخبر
يقول إلينا .

(٨٣) باشر العمل

ويقولون : باشر فلان بالعمل . أو في العمل . والصواب :
باشر العمل ، أي : وليه بنفسه (مجاز) .

(٨٤) بصره الشيء وبالشئ

ويخطئون من يقول : بصره بالشئ . ويقولون إن الصواب
هو : بصره الشيء . ولكن أساس البلاغة يقول : « بصرته كذا
وبصرته به : إذا علمته إياه » .

وجاء في المصباح المنير : « ويمتدئ (الفعل بصر)
بالنضعف إلى ثان ، فيقال : بصرته به تبصيراً » .
ثم جاء مد القاموس فالنعم السبب وأجازا الفعلين : بصره
الشيء وبصره بالشئ كليهما .

فَاطْلُقُوا عَلَيْهِ لَفْظَ الْإِحْرَامِ ، مِنْ بَابِ التَّسْيِيَةِ بِالْمَصْدَرِ . وَقَدْ اسْتَعْمَلَ آيُنُ بِطَوَاقٍ كَلِمَةَ «إِحْرَامٍ» بَدَلًا مِنْ «دَارٍ» .

(٩٠) هَذَا الْبَطْنُ وَهَذَا الْبَطْنُ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا الْبَطْنُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الْبَطْنَ مُذَكَّرٌ ، وَفِي الْحَقِيقَةِ يَجُوزُ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ التَّذْكِيرُ وَالتَّأْنِيثُ . جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالْمُخْتَارِ : وَحَكَى أَبُو عُبَيْدَةَ أَنَّ تَأْنِيثَ الْبَطْنِ لَفَةٌ .

وَجَاءَ فِي التَّاجِ : وَحَكَى أَبُو حَاتِمٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّ تَأْنِيثَهُ لَفَةٌ .

وَيُنْقَلُ مَدُّ الْقَامُوسِ عَنِ الصَّحَاحِ وَعَنْ أَبِي حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيِّ أَنَّهُمَا يَجُوزَانِ تَأْنِيثَ كَلِمَةِ (بَطْنٍ) . وَأُجَازَ الْأُسْمَى تَذْكِيرَهُ وَتَأْنِيثَهُ .

وَذَكَرَ السُّيوطِيُّ فِي الزُّهْرِي ، نَقْلًا عَنْ ابْنِ مَالِكٍ أَلْفَاظًا مِمَّا يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ مِنْ أَعْضَاءِ الْحَيَوَانِ ، وَعَدَّ مِنْهَا الْبَطْنَ .

وَنَصَّ آيُنُ الْأَثِيرِ عَلَى جَوَازِ تَذْكِيرِ الْبَطْنِ وَتَأْنِيثِهِ .
لِذَا يَجُوزُ لَنَا تَذْكِيرُ الْبَطْنِ وَتَأْنِيثُهُ .

(٩١) بَعَثَهُ وَبَعَثَ بِهِ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : بَعَثْتُ إِلَيْكَ يَوْلَدِي ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : بَعَثْتُ إِلَيْكَ وَلَدِي ، لِأَنَّهُ يُقَالُ لِلشَّخْصِ : بَعَثَهُ ، وَلِلشَّيْءِ : بَعَثَ بِهِ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّهُ يُقَالُ : بَعَثْتُ إِلَيْكَ فَلَانًا ، إِذَا دَخَلَ وَحْدَهُ ، وَبَعَثْتُ إِلَيْكَ يَوْلَدِي ، إِذَا أَرْسَلْتَهُ مَعَ شَخْصٍ آخَرَ .

أَمَّا إِذَا كَانَ الْمُرْسَلُ شَيْئًا ، فَإِنَّ الْفِعْلَ يُعَدَّى إِلَيْهِ بِالْبَاءِ ، نَحْوُ : بَعَثْتُ إِلَيْكَ يَهْدِيَّةً أَوْ بَرَسَالَةً ، لِأَنَّ الْأَشْيَاءَ لَا تَذْهَبُ وَحْدَهَا ، بَلْ تَذْهَبُ مَعَ شَخْصٍ آخَرَ . وَإِذَا كَانَ الْمُرْسَلُ حَيَوَانًا ، يُعْرِفُ الْمَكَانَ بِتَقْيِيهِ ، كَمَا يُعْرِفُ حَمَامُ الرَّجُلِ وَالْجَوَادُ وَالْكَلْبُ وَبَعْضُ الْحَيَوَانَاتِ الْأُخْرَى الْمَنَازِلَ الَّتِي تَعِيشُ فِيهَا ، قُلْتُ : بَعَثْتُ جَوَادِي إِلَى مَتْرَلِي ، إِذَا كَانَ جَوَادُكَ قَدْ تَعَوَّدَ الذَّهَابَ إِلَى مَتْرَلِكَ بِنَفْسِهِ . وَتَقُولُ : بَعَثْتُ يَوْلَدِي أَوْ بِالْجَوَادِ إِلَى الْمَتْرَلِ ، إِذَا كَانَ لَا يُعْرِفُ الطَّرِيقَ إِلَى الْمَتْرَلِ وَحْدَهُمَا ، وَيَحْتَاجَانِ إِلَى دَلِيلٍ يُرْشِدُهُمَا إِلَيْهِ .

جَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ : «بَعَثَهُ بِعَيْتِهِ بَعَثًا» أَرْسَلَهُ وَحْدَهُ ، وَبَعَثَ بِهِ : أَرْسَلَهُ مَعَ غَيْرِهِ . وَالمَبْعُوثُ بِهِ هُنَا قَدْ يَكُونُ شَخْصًا . وَقَدْ يَكُونُ شَيْئًا غَيْرَ عَاقِلٍ .

(٨٥) أَبْصَرَهُ ، بَصَّرَ بِهِ

وَيَقُولُونَ : أَبْصَرَ بِهِ يَتَقَهَّرُ . وَالصَّوَابُ : أَبْصَرَهُ يَتَقَهَّرُ . وَمِنْ مَعَانِي أَبْصَرَهُ :

(١) أَخْبَرَهُ بِمَا وَقَعَتْ عَلَيْهِ عَيْنُهُ .

(٢) جَعَلَهُ بَصِيرًا .

(٣) أَبْصَرَ : أَتَى الْبَصْرَةَ .

(٤) خَرَجَ مِنَ الْكُفْرِ إِلَى الْإِيمَانِ (مَجَازٌ) .

(٥) أَبْصَرَ الطَّرِيقَ : اسْتَبَانَ وَوَضَحَ .

أَمَّا حَرْفُ الْجَمْرِ (الْبَاءِ) ، فَيَتَلَوُ الْفِعْلَ :

(١) بَصَّرَ بِاللَّيْءِ : رَأَاهُ . أَبْصَرَهُ .

(٢) بَصَّرَ بِعَمَلِهِ : صَارَ عَالِمًا بِهِ .

(٣) بَصَّرْتَهُ بِاللَّيْءِ أَوْ بَصَّرْتَهُ الشَّيْءَ : عَلَّمْتَهُ إِيَّاهُ .

(٨٦) الْبَصُوءَةُ

وَيَقُولُونَ : بَصَّئْتُ جَمْرًا . وَالصَّوَابُ : بَصَّوْتُ . وَهِيَ الشَّرُّ وَالْجَمْرَةُ . يُقَالُ : «مَا فِي الرَّمَادِ بَصُوءَةٌ» أَيْ : شَرَارَةٌ وَلَا جَمْرَةٌ . وَجَاءَ فِي التَّاجِ : «وَالْعَامَّةُ تَقُولُ بَصَّةً» .

(٨٧) يَطِيخُ

وَيَفْتَحُونَ بَاءَ الْفَاكِهَةِ الْمَعْرُوفَةِ ، وَيَقُولُونَ : يَطِيخُ . وَالصَّوَابُ : يَطِيخُ . وَيُتَكَبَّرُ صَاحِبُ الْمَصْبَاحِ الْمُبِيرِ وَجُودَ اسْمِهِ فِي التَّرْيِيَةِ وَزَانَ قَبِيلٍ .

(٨٨) الْبَيْطَارُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الَّذِي يُعَالِجُ الدَّوَابَّ ، وَيُسَمَّى بِعَالِمِهَا ، اسْمُ بَيْطَارٍ . وَهَذَا اسْمٌ كَثِيرٌ فِي الْعَالَمِ التَّرْبِيِّ تَحْمِيلُ هَذَا الْأَسْمِ . وَالصَّوَابُ : يَبْطَارُ (يَفْتَحُ الْبَاءَ ، لَا بِكْسَرِهَا) . وَالْجَمْعُ : يَبْطَارِي . وَمِنْ مُرَادِفَاتِ الْبَيْطَارِ : يَبْطَرُ وَيَبْطَرُ وَيَبْطِرُ وَمُيَبْطِرُ .

(٨٩) دِثَارٌ لَا بَطَائِنَةَ

وَيُسَمُّونَ مَا يَنْعَقَى بِهِ النَّائِمُ بَطَائِنَةً أَوْ حِرَامًا . وَفِي الْمُنَجَّمَاتِ تُغْنِيَا كَلِمَةُ دِثَارٍ عَنْ اسْتِعْمَالِ تَيْنِكَ الْكَلِمَتَيْنِ .

وَيُجِيزُ بَعْضُ الْمُؤَلِّفِينَ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ إِحْرَامٍ . وَالْإِحْرَامُ مَصْدَرٌ : أَحْرَمَ الْحَاجُّ ، لِأَنَّ الْمَحْرَمَ لَا يَلْبَسُ ثَوْبًا مَخِيطًا ،

النِّهَايُ في كتابهِ (أخطاء شائعة) إنها مأخوذة من كلمةٍ مَقْدُونِيَا .

وجاء في مُرَدَّاتِ ابْنِ الْبَيْطَارِ أَنَّ الْمَقْدُونِسَ هُوَ الْكَرْفَسُ الماقدوني ، وقال مَنُّنُ الْقَلْعُ إِنَّهُ يُسَمَّى الْكَرْفَسُ الرُّومِيَّ أَيْضًا .

وَأَنَا أَقْرَحُ عَلَى مَجَامِينَا إِجَارَةَ اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (بَقْدُونِس) ، الَّتِي يَسْتَعْمِلُهَا الْعَالَمُ الْعَرَبِيُّ كُلُّهُ ، لِلْأَسْبَابِ الْآتِيَةِ :

- (١) هَذِهِ الْكَلِمَةُ دَخِيلَةٌ ، وَلَيْسَتْ عَرَبِيَّةً .
- (٢) الْمَطْلُوبُ إِبْدَالُ حَرْفِ وَاحِدٍ بآخَرَ .
- (٣) عَدَدُ الْأَعْمَالِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي تَبْدَأُ بِ (بِ) أَرْبَعَةٌ عَشَرَ فَمَثَلًا ، بَيْنَا عَدَدُ الْأَعْمَالِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي تَبْدَأُ بِ (مِ) لَا يَتَجَاوَزُ أَحَدَ عَشَرَ فَمَثَلًا .

فَمَا هُوَ رَأْيُ مَجَامِينَا ، الَّتِي إِنْ وَاقَعَتْ عَلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (بَقْدُونِس) ، كَمَا قَعَّتِ الْمَجَارِجُ عَلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (مَقْدُونِس) ، تَكُونُ قَدْ حَالَتْ دُونَ وَقْعِ أَكْثَرِ مِنْ مِثْرَةِ مِلْيُونِ عَرَبِيٍّ يَوْمِيًّا فِي الْخَطَأِ ، لِأَنَّنَا نَكَادُ نَسْتَعْمِلُ (الْمَقْدُونِسَ) فِي مُعْظَمِ مَا كَلِمًا ، وَلَآنَ فِيهِ مِنَ الْحَيَمِينَاتِ (الْفَيْتَامِينَاتِ) مَا يَضَعُهُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ مِنَ الْأَغْذِيَةِ الْمُهَيَّيَّةِ ؟

(٩٧) الْبِدَالُ لَا الْبَقَالُ

وَيُسَمُّونَ بِأَيْحَ الْعَدَسِ وَالْجُبْنِ وَسَائِرِ الْمَأْكُولَاتِ بَقَالًا . وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ بَذَالٌ .
أَمَّا الْبَقَالُ فَهُوَ بَائِعُ الْبُقُولِ ، أَيْ الْمُخْضَرِ ، وَيُسَمَّى الْخَضَارُ .
وَالْبَقْلُ هُوَ مَا نَبَتَ فِي بَزْرِهِ ، لَا فِي أَرْوَمَةٍ ثَابِتَةٍ ، وَاجِدَتْهُ بَقْلَةً .
وَالْجَمْعُ : بُقُولٌ وَبَقَالٌ .

أَمَّا قَوْلُهُمْ : بَاغِ الزَّرْعَ وَهُوَ بَقْلٌ ، فَيَعْنِي أَنَّهُ أَخْضَرُ لَمْ يُذْرِكْ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦١ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَادْعُ لَنَا رَبَّنَا يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا نَبَتْ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَآئِهَا وَفُؤُومِهَا وَعَدَسَیْهَا وَبَصِلَآئِهَا ۖ ﴾ .

(٩٨) الشَّهَادَةُ الثَّانِيَّةُ لَا الْبِكَالُورِيَا

وَيَقُولُونَ : فَازِ الطَّالِبُ بِالْبِكَالُورِيَا . وَالصَّوَابُ : فَازَ بِالشَّهَادَةِ الثَّانِيَّةِ ، لِأَنَّ كَلِمَةَ بِكَالُورِيَا يُونَانِيَّةٌ .
وَيَجِبُ أَنْ نَقُولَ : الشَّهَادَةُ الْإِعْدَادِيَّةُ بَدَلًا مِنَ الْبَرُولِيَّةِ ، وَالشَّهَادَةُ الْإِبْدَائِيَّةُ بَدَلًا مِنَ السَّرْتِفِيكَآ .

(٩٩) عَلَى بَكْرَةٍ أَبِيهِمْ

وَيَقُولُونَ : جَاءُوا عَنْ بَكْرَةٍ أَبِيهِمْ . وَالصَّوَابُ : جَاءُوا عَلَى

وَفِي الْآيَةِ ٢١٣ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً ، فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ ۖ ﴾ .

(٩٢) الْبِعَادُ

وَيَقُولُونَ : أَضْمَنَّا أُمَّةَ الْبِعَادِ . وَالصَّوَابُ : الْبِعَادُ (أَحَدُ مَصْدَرِي الْفِعْلِ : بَاعَدَ) . أَنَا يُعَادُ فَمَحَنَاهَا : بَعِيدٌ ، وَمِثْلُهَا : بَاعِدٌ . وَجَمْعُ بَعِيدٍ وَبَاعِدٍ وَبِعَادٌ ، هُوَ : بُعْدَاءٌ وَبُعْدٌ وَبُعْدَانٌ . أَمَّا الْمُبَاعَدَةُ فَهِيَ الْمَصْدَرُ الثَّانِي لِلْفِعْلِ بَاعَدَ ، وَتَعْنِي : الْبُعْدَ .

(٩٣) بَعِيدٌ مِنَّا ، بَعِيدٌ عَنَّا

وَيَقُولُونَ : هُوَ بَعِيدٌ عَنَّا . وَالْأَعْلَى : هُوَ بَعِيدٌ مِنَّا . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٨٢ مِنْ سُورَةِ هُودٍ : ﴿ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ ۖ ﴾ .
وَفِي الْآيَةِ ٨٩ مِنْ السُّورَةِ نَفْسُهَا : ﴿ وَمَا قَوْمٌ لَوْظٍ مِنْكُمْ بِبَعِيدٍ ۖ ﴾ .
(الْإِنْسَانُ وَالنَّجَاحُ) .
وَجَاءَ فِي الْوَسِيطِ : تَبَعَّدَ مِنْهُ وَعَنَهُ .

(٩٤) انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ

وَيَقُولُونَ : انْضَمَّوْا إِلَى بَعْضِهِمُ الْبَقْضُ ، وَشَكُّوا بِبَعْضِهِمُ الْبَقْضُ . وَالصَّوَابُ : انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، وَشَكَّ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ .

(٩٥) لَا يَنْبَغِي لَهُ

وَيَقُولُونَ : لَا يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَقْعَلَ كَذَا . وَالصَّوَابُ : لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَقْعَلَ كَذَا . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٤٠ مِنْ سُورَةِ (يَس) : ﴿ وَلَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ ۖ ﴾ .

وَقَدْ جَاءَ الْفِعْلُ (يَنْبَغِي) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ سِتِّ مَرَّاتٍ ، مَثَلًا بِحَرْفِ الْجَزْرِ (الَّذِي) ، وَجَمِيعُ هَذِهِ الْأَعْمَالُ سَبَقَتْ بِأَدَوَاتٍ نَقِيَّةٍ .
(رَاجِعْ مَادَّتِي «لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ» وَ «اعْتَقَدَ») .

(٩٦) الْمَقْدُونِسُ لَا الْبَقْدُونِسُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى النَّبَاتِ الْمُرَوِّفِ اسْمُ بَقْدُونِسٍ ، بَيْنَا نَجْمِعُ الْمَجَامِجَ عَلَى أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مَقْدُونِسٌ ، وَيَقُولُ مَصْطَفَى

- (١) قَوْلُ ابْنِ السَّكَيْتِ فِي تَهْدِيبِ الْأَلْفَاظِ .
 (٢) ثُمَّ قَوْلُ ابْنِ قُتَيْبَةَ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ .
 (٣) قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ فِي الصِّحَاحِ .
 (٤) فَقَوْلُ ابْنِ فَارِسٍ فِي مُنْخَبَرِ الْأَلْفَاظِ .
 (٥) فَالْزَّائِغُ الْأَصْفَهَانِيُّ فِي الْمَفْرَدَاتِ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ .
 (٦) فَالزَّائِغُ فِي مُخْتَارِ الصِّحَاحِ .
 (٧) فَابْنُ مَنْظُورٍ فِي اللَّسَانِ .
 (٨) فَالْفَيْرُزَابَادِيُّ فِي الْقَامُوسِ .
 (٩) فَالزُّبَيْدِيُّ فِي التَّاجِ .
 (١٠) فَالْبُسْتَانِيُّ فِي مُحِيطِ الْمُحِيطِ .
 (١١) فَتَمْتَنِعُ اللُّغَةُ الرَّيَّةِيَّةُ الْقَاهِرِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ .
 ولكن :

اقتصر أبو منصور الصَّالِحِيُّ فِي كِتَابِهِ « فِقْهُ اللُّغَةِ وَسِرُّ الرَّيَّةِ »
 عَلَى قَوْلِهِ : بَلَعَ (يَفْتَحُ اللَّامَ) الطَّعَامَ فِي فَصْلِ (تَقْسِيمِ الْأَكْلِ
 وَالشُّرْبِ عَلَى أَشْيَاءَ مُخْتَلِفَةٍ) .
 وَأَجَازَ كَسَرَ اللَّامَ فِي الْفِعْلِ (بَلَعَ) وَفَتْحَهَا :
 (أ) الْفَيْرُزِيُّ الَّذِي قَالَ فِي الْمِصْبَاحِ الْمُبِيرِ : « يَلْعُتُ الطَّعَامَ
 بَلْعًا مِنْ بَابِ تَجَبَّ ، وَالْمَاءَ وَالزَّيْنَ بَلْعًا (سَاكِنُ اللَّامِ) ،
 وَبَلَعْنَهُ بَلْعًا (مِنْ بَابِ نَفَعَ) ، لَعْنٌ » .
 (ب) وَتَلَاهُ أَدُودٌ لِابْنِ فِي مُعْجَمِهِ (مَدِّ الْقَامُوسِ) . فَاجَازَ
 مَا بَأَي :

- (١) يَلْعُ الْمَاءَ يَلْعَلُهُ بَلْعًا (يَسْكُنُ اللَّامَ) .
 (٢) وَيَلْعُ الطَّعَامَ يَلْعَلُهُ بَلْعًا (يَفْتَحُ اللَّامَ) .
 (٣) وَبَلَعُهُ (يَفْتَحُ اللَّامَ) يَلْعَلُهُ بَلْعًا .
 (٤) وَابْتَلَعَهُ يَبْتَلِعُهُ ابْتِلَاعًا .
 (٥) وَتَبَلَعَهُ تَبْلَعًا .
 (٦) وَبَلَعْنَهُ بَلْعَةً [ذَكَرَ أَنَّهُ نَقَلَ هَذَا الْفِعْلَ عَنِ الصِّحَاحِ
 وَالتَّاجِ فِي مَادَّةِ (بَلَعَمَ)] .

ثُمَّ اسْتَشْهَدَ عَلَى اسْتِعْمَالِ الْفِعْلِ (ابْتَلَعَ) بِالْمَثَلِ
 الرَّيِّيَّ : « لَا يَصْلُحُ رَيْفًا مَنْ لَمْ يَبْتَلَعْ رَيْفًا » ، وَقَالَ
 ابْنُ مَنَاءٍ : لَا يَصْلُحُ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَكْطِفَ عِظَهُ
 لِلْمُرَاقَقَةِ .

(ج) ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ رِضَا فِي مُعْجَمِهِ (مَثَرُ اللَّغَةِ) : يَلْعُ
 يَلْعُ بَلْعًا ، وَيَلْعُ يَلْعُ بَلْعًا لَعْنٌ .
 لِذَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ :

بَكَرَةً أَبْيَهُمْ . أَيْ : جَامُوا جَمِيعًا ، وَلَمْ يَخْتَلَفْ مِنْهُمْ
 أَحَدٌ (الْأَصْمَعِيُّ) .
 (رَاجِعْ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ » وَ« اعْتَقَدَ ») .

(١٠٠) هَذَا الْبَلْدُ وَهَذَا الْبَلَدُ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا الْبَلْدُ جَمِيلَةٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّرَابَ
 هُوَ : هَذَا الْبَلْدُ جَمِيلٌ ، وَيَسْتَشْهَدُونَ :

- (١) يَقُولُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣٥ مِنْ سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ : ﴿ وَإِذْ قَالَ
 إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا ۖ وَبُورُودَ كَلِمَةٍ (الْبَلَدُ) فِي
 الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مَذْكُورَةٌ ثَمَانِي مَرَّاتٍ أُخْرَى .
 (٢) وَيَذْكُرُ كَثِيرٌ مِنَ الْمَعَاجِمِ (بَلَدٌ وَبَلْدَةٌ) مِمَّا يُمْكِنُ
 أَنْ يَفْهَمَ مِنْهُ أَنَّ كَلِمَةَ (بَلَدٌ) مَذْكُورَةٌ ، دُونَ أَنْ تَذْكُرَ تِلْكَ
 الْمَعَاجِمُ أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ يَجُوزُ فِيهَا التَّذْكِيرُ وَالتَّنَاثُتُ كِلَاهُمَا .
 (٣) وَبِاسْتِشْهَادِ الزَّائِغِ الْأَصْفَهَانِيِّ فِي مَفْرَدَاتِهِ بِالْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ ،
 الَّتِي وَرَدَتْ فِيهَا كَلِمَةُ (الْبَلَدُ) مَذْكُورَةٌ ، وَبِالَّتِي وَرَدَتْ فِيهَا كَلِمَةُ
 (الْبَلْدَةُ) مُؤَنَّثَةٌ ، وَفِي آيَاتٍ مُفْصِلَةٍ عَنِ الْأَوَّلِ .
 (٤) وَيَقُولُ الْقَامُوسُ : « التَّرْوَلُ يَبْلُدُ مَا يُوْ أَحَدٌ » ، وَلَمْ يَقُلْ :
 مَا بِهَا أَحَدٌ .
 ولكن :

- (أ) عَدَمُ الاسْتِشْهَادِ بِاسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (بَلْدٌ) مُؤَنَّثَةٌ ، وَعَدَمُ
 وَرُودِهَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مُؤَنَّثَةً لَا يَغْنِي عَدَمَ جَوَازِ تَأْنِيثِهَا .
 (ب) قَالَ اللَّسَانُ : « الْبَلْدُ : الدَّارُ (عِمَائِيَّةٌ) . قَالَ سَيِّبُونِي :
 هَذِهِ الدَّارُ نِعْمَتُ الْبَلْدِ فَأَنْتَ » ، لِأَنَّ (الْبَلْدَ) هُنَا حَكَتْ مَعْنَى
 الدَّارِ ، وَالدَّارُ مُؤَنَّثَةٌ .
 (ج) وَتَلَاهُ الْمِصْبَاحُ فَقَالَ : « الْبَلْدُ يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ . وَالْجَمْعُ :
 بُلْدَانٌ . وَالْبَلْدَةُ الْبَلْدُ وَجَمْعُهَا : بِلَادٌ » .
 (د) ثُمَّ نَقَلَ التَّاجُ مَا وَرَدَ فِي اللَّسَانِ .
 وَهَذَا الرَّاهِغُ يَجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ :

(١) هَذَا الْبَلْدُ جَمِيلٌ .

(٢) هَذِهِ الْبَلْدُ جَمِيلَةٌ .

(١٠١) يَلْعُ الطَّعَامَ وَبَلَعَهُ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : يَلْعُ الطَّعَامَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّرَابَ
 هُوَ : يَلْعُ الطَّعَامَ ، اسْتِنَادًا إِلَى :

وَجَنَّمُهَا : بِيضٌ .

(١٠٦) بُنْدُيَات

وَيَجْمَعُونَ الْبُنْدِيَّةَ الَّتِي تَرْمِي بِهَا الرِّصَاصَ عَلَى بَنَادِقٍ .
وَالصُّوَابُ أَنْ تُجْمَعَ عَلَى : بُنْدِيَّاتٍ . أَمَا بَنَادِقُ فَهِيَ جَمْعُ
بُنْدُقٍ ، وَهُوَ مَا يَنْقَلُ بِهِ (فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ) . وَوَاحِدَةُ الْبُنْدُقِ :
بُنْدُوقَةٌ . وَالْبُنْدُقُ أَيْضًا : مَا يُرْمَى بِهِ (مَجَازٌ) .

(١٠٧) نَزْلٌ لَا بَنَسِيون

وَيَقُولُونَ : يُقِيمُ فَلَانٌ فِي الْبَنَسِيون ، وَكَلِمَةُ بَنَسِيون قُرْنَسِيَّةٌ .
وَالصُّوَابُ : يُقِيمُ فَلَانٌ فِي نَزْلٍ . وَهُوَ مِنَ الْكَلِمَاتِ الْمُرْدَدَةِ ، أَيْ
الَّتِي اسْتَعْمَلَهَا النَّاسُ قَدِيمًا بَعْدَ عَصْرِ الرِّوَايَةِ .

(١٠٨) كُسِرَتْ بِنَصِيرُهُ

وَيَقُولُونَ : كُسِرَ بِنَصِيرِهِ . وَالصُّوَابُ : كُسِرَتْ بِنَصِيرُهُ ؛
لأنَّ الْبِنَصِيرَ مَوْثِقَةٌ وَمَكْسُورَةُ الصَّادِ . وَالْبِنَصِيرُ هِيَ الْإِصْبَعُ بَيْنَ
الْوُسْطَى وَالْخَنَصِيرِ . وَجَمْعُهَا : بَنَاصِرُ وَبَنَاصِيرَةٌ .
أَمَا الْخَنَصِيرُ فَهِيَ مَوْثِقَةٌ أَيْضًا ، وَيجوزُ أَنْ تُفْتَحَ صَادُهَا
فَتَقُولُ الْخَنَصِرُ أَيْضًا . وَالْجَمْعُ : خَنَاصِرُ . قَالَ سِيبَوَيْهٍ :
لَا تُجْمَعُ الْخَنَصِيرُ بِالْأَلِفِ وَالتَّاءِ اسْتِغْنَاءً بِالتَّكْسِيرِ ، وَلَهَا نَظَائِرُ ،
يُثَلُّ : يُرْزِزُ وَقَرَامِيسُ (الْفَرْزِينُ) : طَرَفُ خَنْقِ الْعَبْرِ) .

(١٠٩) الْمَصْرَفُ التِّجَارِيُّ أَوِ الصَّنَاعِي

لَا الْبَنَكُ

وَيَقُولُونَ : الْبَنَكُ التِّجَارِيُّ أَوِ الصَّنَاعِيُّ . وَيُصَحِّحُهَا
بَعْضُهُمْ يَقُولُ : الْمَصْرَفُ التِّجَارِيُّ أَوِ الصَّنَاعِيُّ . وَالصُّوَابُ :
الْمَصْرَفُ التِّجَارِيُّ أَوِ الصَّنَاعِيُّ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ هُوَ : صَرَفَ
يَصْرِفُ صَرْفًا . وَاسْمُ الْمَكَانِ يُصَاغُ عَلَى رَزَزٍ (مَفْعِل) إِذَا كَانَ
الْفِعْلُ صَحِيحَ الْآخِرِ مَكْسُورَ الْعَيْنِ فِي الْمَصَارِعِ .

(١١٠) بَنَات آوَى

وَيَجْمَعُونَ أَبْنَ آوَى عَلَى أَبْنَاءِ آوَى . وَالصُّوَابُ : بَنَات
آوَى ؛ لِأَنَّ الْآبْنَ مِنْ غَيْرِ الْعَاقِلِ يُجْمَعُ بِالْأَلِفِ وَالتَّاءِ .
أَمَا أَبْنُ عَرِيسٍ وَأَبْنُ نَعَشٍ فَقَدْ حَكَى الْأَخْفَقَانِ أَنَّهُ يُقَالُ :
بَنَاتُ عَرِيسٍ وَبَنُو عَرِيسٍ ، وَبَنَاتُ نَعَشٍ وَبَنُو نَعَشٍ . وَلَا أُدْرِي

(١) يَلِغُ الطَّعَامُ .

و (٢) يَلِغُ الطَّعَامُ .

وَأَنَا أَوْرَثُ قَتَحَ الْأَمْرِ ؛ لِأَنَّهُا صَحِيحَةٌ ، وَلأنَّ الْعَامَّةَ تَفْتَحُ
لَاَمْ (يَلِغُ) فِي الْأَنْطَارِ الْعَرَبِيَّةِ كَأَفَّةٍ .

(١٠٢) بِلْقَيْس

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الْبَنَاتِ اسْمَ مَلِكَةٍ بِنَا (بَلْقَيْسُ) ، وَيَفْتَحُونَ
الْبَاءَ ، وَالصُّوَابُ كَسَرُهَا : (بَلْقَيْسُ) .

(١٠٣) بِلَادُونَا ، تَوْرَيْشَلِي ، بَالُو ، أَبُولُونِيوس

وَيَكْتَبُونَ : بِلَادُونَا وَتَوْرَيْشَلِي وَبَالُو وَأَبُولُونِيوسَ
يَلَامِينَ ، وَيَكْتَفُونَ بِكَاتِبَةِ (تُونٍ) وَاحِدَةٍ وَ (رَائٍ) وَاحِدَةٍ فِي
الْكَلِمَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ يَضَعُ شِدَّةً عَلَيْهِمَا . وَالصُّوَابُ : أَنْ يَضَعُوا
شِدَّةً عَلَى (الْأَلَامِ) كَمَا وَضَعُوهَا عَلَى (التَّوْنِ وَالرَّاءِ) ، وَعَلَى
(النَّاءِ) فِي (فَالَتَا) وَ (غَمَيَاتَا) ، وَعَلَى التَّوْنِ فِي (فَيْتَا) ،
وَالرَّاءِ فِي (كَاتِبَتَا) ، وَمَا شَابَهَا مِنْ الْحُرُوفِ فِي الْأَسْمَاءِ
الْأَعْجَمِيَّةِ .

(١٠٤) زَادَ الطَّيْنُ بِلَّةً

وَيَقُولُونَ عِنْدَمَا تَحُلُّ نَكْبَةٌ جَدِيدَةٌ بِإِنْسَانٍ ، قُبُوَ النَّكْبَاتِ
السَّابِقَةِ : زَادَتْ هَذِهِ النَّكْبَةُ الطَّيْنَ بِلَّةً . وَالصُّوَابُ : زَادَتْ الطَّيْنَ
بِلَّةً . وَتَمَثَّلَا : بِلَّةٌ يَبْلُهُ بِلَّةً وَبَلَاً .

(١٠٥) بِلَّةٌ أَوْ بُلْهَاءُ

وَيُخَيَّلُونَ مَنْ يَجْمَعُ (أَبْلَةً) عَلَى (بُلْهَاءٍ) . وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصُّوَابَ هُوَ : بِلَّةٌ ؛ لِأَنَّ (فَعْلًا) هُوَ جَمْعُ كَثْرَةٍ ، قِيَاسِيٌّ
لِكُلِّ وَصْفٍ لِمُذَكَّرٍ عَلَى وَزْنِ (أَفْعَلٍ) ، وَوَصْفٌ لِمَوْثِقٍ عَلَى
وَزْنِ (فَعْلَاءَةٍ) ، مِثْلُ : أَحْمَرٌ وَحَمْرَاءُ ، حُمْرٌ . وَأَبْلَةٌ وَبُلْهَاءُ :
بِلَّةٌ .

وَلَكِنْ التَّاجُ قَالَ فِي مُسْتَدْرَكِهِ : « الْبُلْهَاءُ (كَكُرْمَاءِ) :
الْبُلْدَاءُ (مَوْلَدَةٌ) » .

لِذَا قُلْ : هُمْ بِلَّةٌ أَوْ بُلْهَاءُ .

وَالْأَبْلَةُ : هُوَ الَّذِي ضَعُفَ عَقْلُهُ ، وَعَجَزَ رَأْيُهُ .

أَمَّا إِنْ كَانَتْ عَيْنُ الصِّفَةِ يَاءً ، فَيَجِبُ قَلْبُ صَمَةِ الْفَاءِ
كَنَمَةٍ ، لِكَيْ تَسْلَمَ الْيَاءُ مِنَ الْقَلْبِ ، نَحْوُ : أَيْضٌ وَتَيْضَاءُ .

لماذا شذ هذا عن القاعدة .

(١١١) ابن

ويكنون كلمة (ابن) ، إذا جاءت صيغة بين علمين أو لقبين أو كُتبتين . دون همزة وصل . نحو : جساء نزار بن محمد ، وسافر فؤاد بن خالد ، ومات سالم بن أبي عامر . وقد حذف العرب همزة وصل (ابن) بين الأعلام . ليحبها الاختصار في الكتابة ، ولأهميتها الشديدة بالأنساب . واضطرارها إلى إيراد كلمة (ابن) عدة مرات . عندما يذكر نسب واحد منهم .

وإذا لم تكن كلمة (ابن) صيغة ، فإننا ثبت همزة وصل فيها ، ونكون الاسم الذي قبلها ، نحو : إن محمداً ابن عبد الله . فكلمة (ابن) هنا خبر (إن) ، لا صيغة لمحمداً . وإذا تقدمت كلمة (ابن) أداة استفهام ، نحو : هل يابسر ابن نمير ؟ أو إذا تلي أو جمع ، نحو : وسيم وياهر ابنا محمداً ، وقصّل و هلال وعاليد أبناء زشاد .

وثبتت همزة وصل في (ابن) أيضاً ، إذا أضيف إلى الجد أو إلى الأم ، نحو : محمد ابن عبد المطلب . وعيسى ابن مريم ابنة عمران . فهنا وقعت (ابنة) بين علمين ، وأثبتنا همزة وصل أيضاً . وإذا شئت حذف الهمزة ، قلنا : مريم بنت عمران (بالتاء المبسوطة) .

أما إذا جاءت كلمة (ابن) بين علمتين . وكانت في أول السطر . فإننا نكتبها بهمزة وصل ، ونقول يطاطب التاريخ رأسه لإجلالا واحتراما لقائدي العرب القذ العظيم خسانيد ابن الوليد .

لقد فرضت علينا إعادة همزة وصل في رأس السطر قديما ، لأن المخطوطات كانت في الماضي تكتب على رقع طويل عريض ، أو على جريدة من النخل كُشطت أوراقها ، أو على ورق خراساني عريض ، مصنوع من الكتان . وقد قيل إن هذا النوع من الورق ، وصل إلى البلاد العربية بواسطة صناع من الصين . صنعوه في خراسان على مثال الورق الصيني . فعرفوا من أن تنسأ أن كلمة (ابن) كانت مسبقة يعلم ، ليثبت المسافة ، فإننا كنا مضطرين إلى إعادة همزة وصل . أما الآن - وقد بلغت الطباعة ما بلغت من الرقي ، وأصبح أكثر ككتاب مطبوع ، لا يتجاوز عرض الصفحة فيه بضعة عشر ستمترا ، يستطيع القارئ ، في أقل من ثانية ، نقل بصره

من نهاية سطر إلى أول السطر الذي يليه - فانا لا أرى مسوغا لمواصل كتابة كلمة (ابن) بهمزة وصل . إذا جاءت بين علمتين . أولهما في آخر السطر . و (ابن) في أول السطر الذي يليه .

فما هو رأي مجاميعنا اللغوية يا قري ؟

أما إبقاء همزة وصل على كلمة (ابن) عندما لا تكون مسبقة يعلم ، فهذا شيء مقبول .

(١١٢) ابن الأحناء

ويكون القلب ب (ابن الحنايا) ، والصواب : أن يكتب ب (ابن الأحناء) ، لأن الحنية هي القوس ، وجمعها : حنايا ونحيتي . أما (الأحناء) فهي جمع : حن (حنو) . وهو كل شيء فيه اغوجاج كالضلع ومنخرج الوادي . ومن كنى القلب :

ابن الصدر . وابن الأضلع . وابن الأضالع . وابن الضلوع . وابن الأضلاع . وابن الجنب . وابن الجوانح . ومن الكلمات المرادفة للقلب ، أو التي تدل عليه :

الفؤاد ، الجنان ، الحفاق ، الوجاب ، نافوس الصدر ، وحيد الصدر ، قبي الصدر ، نايك الصدر . راجب الصدر ، فذ الصدر . بلبل الصدر . هزار الصدر ، واحد الأحناء ، واحد الأضلع ، أو الأضلاع ، أو الضلوع ، أو الأضالع ، أو ناسك الأضلاع ، أو الأضلع ، أو الضلوع ، أو الأضالع ، أو التابض .

(١١٣) بنى على أهله وبأهله

قال الجوهري في صحاحه : بنى على أهله بناء زلفها . والعامّة تقول : بنى بأهله ، وهو خطأ .

ثم حذا الحريري حذوه في كتابه « درة القواص » ، وقال : ويقولون للمعسر : قد بنى بأهله . ووجه الكلام : بنى على أهله ، والأصل فيه أن الرجل إذا أراد أن يدخل على عريمه ، بنى عليها قبّة ، فيقبل لكل من أعرس : بان .

وجه الرخصي ، فصّح في « مجاز أساسيه » خطأهما ، وقال : « ومن المجاز : بنى على أهله : دخل عليها ، وأصله أن المعسر كان يبنى على أهله خياما ، وقالوا : بنى بأهله ، كقولهم : أعرس بها » .

الصَّوَابُ هُوَ : قُطِعَتْ إِنْهَامُهُ الْيَمْنَى ، لِأَنَّهَا مُؤَنَّةٌ ، كَمَا وَرَدَ فِي الصِّحَاحِ ، وَلَكِنَّ الصِّحَاحَ قَالَ : « الإِنْهَامُ مِنَ الْأَصَابِعِ أَتَى عَلَى الشَّهْوَرِ . وَالْجَمْعُ : إِنْهَامَاتٌ وَأَبَاهِيمُ » . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ وَالْمُحْكَمُ وَالْقَامُوسُ إِنَّ الإِنْهَامَ مُؤَنَّةٌ وَقَدْ تَذَكَّرُ . وَيَذَمُّ فِي ذَلِكَ الْمَذَّ وَالْقُنَّ وَالْوَسِيطُ . وَالْإِنْهَامُ هِيَ الْإِصْبَعُ الْفَلِظَةُ الْخَامِسَةُ مِنْ أَصَابِعِ الْيَدِ وَالرِّجْلِ ، وَهِيَ ذَاتُ سَلَامَتَيْنِ (السَّلَامَى : عَظَامُ الْأَصَابِعِ فِي الْيَدِ وَالْقَدَمِ) .

(١١٦) بَاعُهُ طَوِيلٌ

ويقولون : بَاعُهُ طَوِيلَةٌ . والصَّوَابُ : بَاعُهُ طَوِيلٌ ، أَوْ بَوَعُهُ ، أَوْ بَوَعُهُ (الْبَوَعُ : هَذْلِيَّةٌ) ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (بَاعَ) مَذْكُورَةٌ ، وَلَيْسَتْ مُؤَنَّةٌ كَكَلِمَةِ (فِرَاعَ) . قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ الْهَذْلِيُّ حَسَبَ رَوَايَةِ اللَّيْسَانِ :

فَلَوْ كَانَ حَبْلًا مِنْ ثَمَانِينَ قَامَةً

وَتَحْمِينَ بَوَعًا نَأَلَهَا بِالْأَنَامِلِ
وَفِي الدِّيَوَانِ [وَيُسَمَّى بَاعًا] . أَمَّا (بَوَعًا) فَإِنَّهُ رَوَايَةُ الْأَخْفَشِ
الَّذِي قَالَ : يُرِيدُ بَاعًا .

و (الباع) هُوَ سَائِقَةٌ مَا بَيْنَ الْكَثْمَيْنِ ، إِذَا بَسَطْتَهُمَا يَمِينًا وَشِمَالًا . وَجَمْعُهُ : أَبْوَاعٌ . وَمِنْ مَعَانِي (الباع) الْمَجَازِيَّةُ :

(١) السَّعَةُ فِي الْمَكَارِمِ .

(٢) الشَّرَفُ وَالْكَرَمُ .

(٣) قَهْرٌ بَاعُهُ عَنْ ذَلِكَ : لَمْ يَسَعُهُ .

(٤) دَجَلٌ طَوِيلُ الْبَاعِ ، أَيْ : الْجِسْمُ ، وَلَا يُقَالُ : قَصِيرُ الْبَاعِ فِي الْجِسْمِ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ : قَصِيرُ الْبَاعِ وَطَوِيلُهُ لِلْبَحْثِ وَالْكَرْبِ .

(١١٧) مَقْصِفٌ لَا بُوفِيَهْ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى مَحَلِّ اجْتِمَاعِ الْخَلْدَانِ عَلَى الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَاللَّهُوَ أَسَمُ بُوفِيَهْ buffet . وَقَدْ وَضَعَ الْمَجْمَعُ الثَّانِي الْمَصْرِيَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ أَسَمَ : مَقْصِفٌ فِي الْجِدُولِ رَقْمٌ ٢٥ . وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ : رَعَدًا قَاصِفٌ : فِي صَوْتِهِ تَكَثَّرَ . قَالَ الرَّائِغُ الْأَصْنَعَانِيُّ فِي كِتَابِهِ (الْمَعْرَدَاتُ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ) : وَمِنْهُ قِيلَ لِيَصَوْتِ الْمَاعِزِ : قَصَفٌ .

(١١٨) طَاقَةُ زَهْرٍ لَا بَاقَةَ

ويقولون : بَاقَةٌ مِنَ الزَّهْرِ . والصَّوَابُ : طَاقَةٌ مِنَ الزَّهْرِ .

وَأَجَازُ اللَّسَانُ : بَنَى عَلَى أَهْلِهِ وَبَاهِلِهِ ، وَرَوَى حَدِيثَ أَنَسٍ : « كَانَ أَوَّلُ مَا أَنْزَلَ مِنَ الْجَبَابِ فِي مَبْنَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرَبَّنِي » . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « يَا بَنَى اللَّهِ ! مَتَى تَبْنِيهِ ؟ » ، أَيْ : تَذْخِلُنِي عَلَى زَوْجِي . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : حَقِيقَتُهُ : مَتَى تَجْعَلُنِي أَبْنَى بَرَوْجِي ؟
وَقَالَ جِرَانُ الْقَوْدِ :

بَنَيْتُ بِهَا قَبْلَ الْمِحَاقِ بِلَيْلَةٍ

فَكَانَ مِيقَاتًا كُلُّهُ ذَلِكَ الشَّهْرُ

وَقَالَ ابْنُ جُنَيْنٍ : بَنَى بِأَهْلِهِ : زَفَّهَا .

وَأَجَازُ النَّاجِ : بَنَى عَلَيْهَا وَبِهَا ، وَذَكَرَ أَنَّ الْجَوْهَرِيَّ الَّذِي خَطَبًا مَنْ يَقُولُ : بَنَى بِأَهْلِهِ ، عَادَ فَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : « قَدْ جَاءَ (بَنَى بِأَهْلِهِ) فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنَ الْحَدِيثِ وَغَيْرِ الْحَدِيثِ » .

وَجَاءَ فِي كَشَفِ الطَّرِيقَةِ : « قَالَ ابْنُ بَرِّي : بَنَى بِأَهْلِهِ غَيْرُ مُتَكَرِّرٍ ، لِأَنَّ بَنَى بِهَا بِمَعْنَى دَخَلَ بِهَا » . وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : « يُقَالُ لِكُلِّ دَاخِلٍ بِأَهْلِهِ بَانٍ . وَالْبَاءُ وَعَلَى قَدِّ يَتَعَاقِلَانِ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ ، نَحْوُ : أَفَاضَ بِالْقِدَاحِ وَعَلَيْهَا » . وَعَنْ ابْنِ دُرَيْمٍ :

بَنَى بِأَهْلِهِ : عَرَّسَ بِهَا . وَقَالَ أَبُو تَمَّامٍ :

لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ فِيهِ يَوْمَ ذَالِكَ عَلَى

بَانٍ بِأَهْلِهِ ، وَلَمْ تَقْرُبْ عَلَى عَرَبٍ

لِذَا قُلْ : بَنَى عَلَى أَهْلِهِ وَبَنَى بِأَهْلِهِ ، وَلَا تَخَفْ .

(١١٤) نَحَبَ لَوْنُ الثَّوْبِ أَوْ نَضَلَ لَا بَهْتَ

ويقولون : بَهْتَ لَوْنٌ لَوْنِي . والصَّوَابُ : شَحَبَ لَوْنُهُ ، أَوْ تَغَيَّرَ أَوْ ضَعُفَ أَوْ قَفَضَ أَوْ نَضَلَ .

وَلَكِنْ جَاءَ فِي الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ : « وَمِنْ اللَّحْدِثِ : بَهْتَ اللَّوْنُ : ضَعُفَ وَشَحَبَ ، يَقُولُونَ : ثَوْبٌ بَاهِتٌ ، وَلَوْنٌ بَاهِتٌ » .

وَلَا نَسْتَطِيعُ الْإِعْتَادَ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ ؛ لِأَنَّ الْوَسِيطَ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ وَافَقَ عَلَيْهِ .

(١١٥) قُطِعَتْ إِنْهَامُهُ الْيَمْنَى

أَوْ قُطِعَ إِنْهَامُهُ الْأَيْمَنُ

وَيُحْطِثُونَ مَنْ يَقُولُ : قُطِعَ إِنْهَامُهُ الْأَيْمَنُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ

(ب) قولو طَرَفَةَ بَرِّ الْعَبْدِ :

إِذَا الْإِجَالُ شَرًّا ، وَاشْتَدَّ أَكْثَلُهُمْ
فَأَنْتَ أَيْضُهُمْ يَرْبَاكَ طَبَاخِ

وقول الآخر :

جَارِيَةٌ فِي دَوْعِهَا الْفَضْفَاضِ
أَيْضُ مِنْ أَخْتِ بَنِي إِبَاضِ

(ج) قولو الْمُتَنَبِّي ، وهو كُوفِي :

إِنْعَدْ ، بَعِذْتَ يَبَاضًا لَا يَبَاضُ لَهُ
لَأَنْتَ أَسْوَدُ فِي عَيْنِي مِنَ الظُّلَمِ
وقد جاءَ في مَرْحَرِ الْعُكْبَرِيِّ لِدِيوانِ الْمُتَنَبِّي عند شرح هذا
البَيْتِ مَا نَصَّهُ :

« وَأَمَّا قَوْلُ أَصْحَابِنَا الْكُوفِيِّينَ فِي جَوَازِ (مَا أَفْعَلُهُ) ، فِي
التَّعَجُّبِ مِنَ الْبَيَاضِ وَالسَّوَادِ خَاصَّةً ، مِنْ دَوْنِ سَائِرِ الْأَلْوَانِ ،
فَالْحُجَّةُ لَهُمْ فِي مَجِيئِهِ نَقْلًا وَبَيَاضًا ، فَأَمَّا النُّقْلُ فَقَوْلُ طَرَفَةَ . »
ثم استشهدَ بِالْبَيْتَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ فِي (ب) مِنْ رَثَمِ (٣) .

« وَأَمَّا الْقِيَاسُ فَإِنَّمَا جَوَّزْنَاهُ فِي السَّوَادِ وَالْبَيَاضِ ، لِكَوْنِهِمَا
أَصْلُ الْأَلْوَانِ ، وَمِنْهُمَا يَتَرَكَّبُ سَائِرُ الْأَلْوَانِ . وَإِذَا كَانَا هُمَا
الْأَصْلَيْنِ لِلْأَلْوَانِ كُلِّهَا ، جَازَ أَنْ يَبْثَّ لِهَما مَا لَمْ يَبْثَّ لِسَائِرِ
الْأَلْوَانِ . »

ولستُ أَرَى لِلْكُوفِيِّينَ مُسَوِّغًا يَمْلَهُمْ يَقْتَصِرُونَ عَلَى اللَّوْنَيْنِ
الْأَبْيَضِ وَالْأَسْوَدِ ، وَلَا أَرَى ضَرُورَةَ لَوْضُوحِ قَاعِدَةٍ تَقْتَضِي عَلَى
لَوْنٍ دُونَ آخَرَ ، فَنَحْنُ لَسْنَا مِنْ سُكَّانِ الْوَلَايَاتِ الْمُتَحِدَّةِ ،
وَلَا جَنُوبِ أَفْرِيقَا أَوْ رُودِسِيَا حَتَّى نَفَرِّقَ بَيْنَ الْأَلْوَانِ .

(د) مِنَ الْمُسَمَّوعِ عَنِ الْعَرَبِ فِي الْأَلْوَانِ : أَسْوَدُ مِنْ خَلْكِ
الْعَرَبِ ، وَأَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ .

(٤) نَحْنُ فِي حَاجَةٍ شَدِيدَةٍ إِلَى التَّعَجُّبِ مِنَ الْأَلْوَانِ وَالْعُيُوبِ ،
يَسْبَبُ مَا كَشَفَتْ عَنْهُ الْعِلْمُ فِي عَصْرِنَا ، وَدَلَّتْ عَلَيْهِ التَّجَارِبُ
الْعِلْمِيَّةُ مِنْ تَعَدُّ الدَّرَجَاتِ فِي اللَّوْنِ الْوَاحِدِ ، وَفِي الْمَاهَةِ الْوَاحِدَةِ ،
وَتَفَاوُثِهَا تَفَاوُثًا كَبِيرًا مَعْلُومٍ الْيَوْمَ فِي الْبَيَاضِ ، وَالْحُمْرِ ،
وَالْخَضَرَةِ ، وَالسَّوَادِ ... وَسَائِرِ الْأَلْوَانِ . وَكَذَلِكَ الْمَعْرُوفُ عِنْدَ
الْأَطِبَّاءِ فِي الْمَاهَاتِ ، كَمَا هِيَ الْعَمَى الَّتِي مِنْهَا عَمَى الْأَلْوَانِ وَاعْتَمَى
الضُّوءُ . وَمِثْلُ هَذَا يُقَالُ فِي التَّعَجُّبِ .

(٥) أَجَازَ جَمْعُ اللَّفْعِ الْعَرَبِيِّ بِالْقَاهِرَةِ ، فِي دَوْرِهِ الثَّانِيَةِ
وَالثَّلَاثِينَ ، الَّتِي عُمِدَتْ فِي بَغْدَادَ عَامَ ١٩٦٥ ، أَنْ يُصَاحَ أَفْعَلُ
التَّفْضِيلِ مُبَاشَرَةً مِنْ كُلِّ وَضْعٍ عَلَى وَزْنِ « أَفْعَلُ فَعْلَاءً » .

وَالْجَمْعُ : طَاقَاتُ . أَمَّا الْمَابَقَةُ فَهِيَ الْحُزْنَةُ مِنَ الْفَقْرِ ، كَمَا يَرَى
الصَّحَّاحُ وَاللَّسَّانُ وَالْفَاجُ . وَمَعَ ذَلِكَ أَقْرَحُ عَلَى مَجَامِعِنَا الْمَافِقَةَ
عَلَى (بَاقٍ) أَيْضًا .

(١١٩) شُرْطَةٌ أَوْ شُرْطِيٌّ أَوْ شُرْطِيٌّ لَا بُولِيسَ

وَيَقُولُونَ : بُولِيسَ . وَالصَّوَابُ : شُرْطِيٌّ أَوْ شُرْطَةٌ أَوْ
شُرْطِيٌّ . وَجَمْعُهَا : شُرُطٌ ، وَ (شُرْطَةٌ = الْوَسِيطَةُ) . وَهِيَ مِنْ
الْكَلِمَاتِ الَّتِي أَقْرَأُ اسْتِعْمَالَهَا مَجْمَعُ دِمَشْقَ ، فِي الْجَدْوَلِ رَقْمَ ٣ .
وَالشُّرْطُ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ أَعْلَمُوا أَنْفُسَهُمْ بِعَلَامَاتٍ يُعْرِفُونَ بِهَا .

(١٢٠) مَا أَشَدَّ بَيَاضَ الْجِدَارِ ! مَا أَبْيَضَ

الْجِدَارِ ! وَجْهَهُ أَشَدَّ سَوَادًا مِنَ اللَّيْلِ أَوْ أَسْوَدَ
مِنَ اللَّيْلِ

وَنَطَقًا جُلُّ الْبَصَرِيِّينَ ثُمَّ الْحَرِيرِيُّ مَنْ يَقُولُ : مَا أَبْيَضَ
الْجِدَارُ ! مَا أَسْوَدَ اللَّيْلُ ! جِدَارُنَا أَبْيَضُ مِنْ جِدَارِكُمْ . وَجْهُهُ
أَسْوَدُ مِنْ وَجْهِكَ ، لِأَنَّ مِنْ شُرُوطِ التَّعَجُّبِ أَلَّا تَكُونَ الصِّمَّةُ
الْمُشَبَّهَةُ مِنْهُ عَلَى وَزْنِ (أَفْعَلُ) الَّتِي مَوْنَتُهُ : (فَعْلَاءُ) ، مِثْلُ :
أَبْيَضَ : بَيَاضًا ، وَأَعْوَرَ : عَوْرَاءً وَهَكَذَا مِنْ كُلِّ صِفَةٍ
مُشَبَّهَةٌ تَدُلُّ عَلَى لَوْنٍ أَوْ عَيْبٍ أَوْ جِلْبَةٍ أَوْ شَيْءٍ فُطْرِيٍّ . وَالشُّرُوطُ
الَّتِي يَجِبُ تَوَافُرُهَا لِصِبَاغَةِ (أَفْعَلُ التَّفْضِيلِ) هِيَ نَفْسُ
الشُّرُوطِ الَّتِي لَا بَدَّ مِنْ تَوَافُرِهَا لِصَوْرِ (فَعْلٍ التَّعَجُّبِ) ،
وَلَكِنْ :

(١) صَرَحَ بِغَضُ أَثِمَّةِ الْكُوفِيِّينَ كَالْكَلْبِيِّينَ وَهَشَامِ الضَّرِيرِ
وغيرهما ، بِأَنَّهُ يَصْبِحُ مَجِيءُ التَّعَجُّبِ مِمَّا تَدُلُّ عَلَى الْأَلْوَانِ
وَالْمَاهَاتِ .

(٢) وَاقْفَهُمُ الْأَخْفَشُ (بَصْرِيٌّ) فِي الْمَاهَاتِ دُونَ الْأَلْوَانِ ،
وَلَكِنَّهُ لَمْ يَأْتِ بِمُسَوِّغٍ مُنطِقِيٍّ لِاسْتِثْنَائِهِ الْأَلْوَانِ .

(٣) وَزَدَ السَّمَاعُ بِقَدْرِ مِنْ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ ، يَكُونُ لِلْقِيَاسِ عَلَيْهِ ،
مِثْلُ :

(أ) حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٌ ،

وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ ، وَمَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ ، وَرِيحُهُ

أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ ، وَكِيْرَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ ، مَنْ

يَشْرَبُ مِنْهَا فَلَا يَطْمَأُ أَبَدًا . » (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

عَنْ ابْنِ عَمَرَ) .

(١) لا يُمكننا الاعتمادُ على الشَّعرِ وَحدَهُ ؛ لِأَن الزَّيْنَ قد يُفْرَضُ إعادةُ كلمةٍ (بَيْنَ) على الشَّاعرِ ، وقد تكونُ ضرورةً شعريةً ، لم يذكرها العلامةُ محمودُ شُكري الآلوسيُّ في كتابهِ «الضرائرُ وما يسوغُ للشَّاعرِ دُونُ التَّائِيهِ» مُتَعَرِّفًا بِأَنَّ الضَّرائِرَ كثيرةٌ ، ولا يُمكنُ حصرُها بِعَدَدٍ مُعَيَّنٍ .

(٢) انتقدَ الشَّيْخُ نَصْرُ الهُورِينِيُّ ، في حاشيةِ القاموسِ المُحيطِ للفيروزآباديِّ ، ذِكْرَهُ (بَيْنَ) مرَّتَيْنِ بَيْنَ اسْمَيْنِ ظاهِرَيْنِ ، فَصَحَّحَهَا التَّاجُ ، واكتفى بِذِكْرِ (بَيْنَ) الأوَّلِ .

(٣) أوردَ اللَّسَانُ والسَّاجُ في سياقٍ كلاهما عَنْ (بَيْنَ) أَرْبَعِ عَشْرَةَ جُمْلَةً ، ذَكَرْتُ فِيهَا كلمةَ (بَيْنَ) مرَّةً واحدةً ، في عطفِ اسْمِ ظاهِرٍ على اسْمِ ظاهِرٍ آخَرَ ، دُونَ أَنْ تُذَكَّرَ كلمةُ (بَيْنَ) الثَّانِيَةِ .

(٤) كرَّرَ اللَّسَانُ (بَيْنَ) في إحدى عبارتيهِ ، مرَّةً واحدةً ، فاضطرَّ التَّاجُ إِلَى أَنْ يُصَحِّحَهَا بِعَدَدِهِ ، وَحْدَفَ (بَيْنَ) الثَّانِيَةَ . وأرجحُ أَنَّ ذلكَ التَّكرارَ كانَ خطأً مطبعيًّا ؛ لِأَنَّ صاحبَ اللَّسَانِ اشتهرَ بِدِقَّةِهِ .

(٥) تقولُ المُتَّحِمَاتُ إِنَّ كلمةَ (بَيْنَ) تأتي بِمعْنَى (وَسَطَ) ، فنقولُ : جَلَسْتُ بَيْنَ القَوْمِ ، كما نقولُ : وَسَطَ القَوْمِ . فهلْ نقولُ في مثْلِ هذهِ الحالِ : جَلَسْتُ بَيْنَ فَلانٍ وَبَيْنَ فَلانٍ وَبَيْنَ فَلانٍ ، إِلَى أَنْ نَأْتِيَ على ذِكرِ الأسماءِ كافَّةً ؟ فهذا تَكرُّرُ البلاغةِ ، ولا يُسيِّئُهُ الدُّقُوقُ .

(٦) هذا بالنِّسبةِ إِلَى المُتَّحِمَاتِ ، أَمَّا بالنِّسبةِ إِلَى المُنْطِقِيِّ ، فلا أَذْرُكُ الحِكْمَةَ مِنْ تَكرارِ (بَيْنَ) في قولنا : جَلَسَ وَسِيمٌ بَيْنَ زِيَارٍ وَبَيْنَ تَعِيمٍ . وما دامَ ظَرْفُ المكانِ (بَيْنَ) يَدُلُّ هنا على مكانٍ بَيْنَ اسْمَيْنِ ظاهِرَيْنِ ، فهلْ يَقْبَلُ العَقْلُ أَنْ يَحُلَّ وَاسِمٌ ، في آنٍ واحدٍ ، مكانَ بَيْنَ : واحدٍ بَيْنَ زِيَارٍ وَتَعِيمٍ ، وآخَرُ بَيْنَ تَعِيمٍ وَزِيَارٍ ؟

(٧) أَمَّا مِنْ حَيْثُ البلاغةُ ، فخيرُ الكلامِ ما قَلَّ وَدَلَّ .

(٨) هُنَالِكَ حالةٌ واحدةٌ يَجِبُ فيها تَكرارُ (بَيْنَ) ، هي : عندما تأتي مُصَافَةً إِلَى مُضَمَّرٍ ، فنقولُ : لا بُدَّ مِنْ حَرْبٍ ضَرُوسٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِسْرَائِيلَ . أو : لا بُدَّ مِنْ حَرْبٍ ضَرُوسٍ بَيْنَهُمْ .

هذا هو رأيي ، وهذه هي براهيني التي تخليقني على أَنَّ أنصحَ بِعَدَمِ تَكرارِ بَيْنَ ، إِذَا رَفَعْتَ بَيْنَ اسْمَيْنِ ظاهِرَيْنِ في النَّثْرِ ، وبَدَلِ أَقْصَى المَجهِدِ لَعَدَمِ تَكرارِها في الشَّعْرِ ؛ لِأَنَّ اللُّجُوءَ

لِذَا كانَ المُنْهَبُ الكُوفِيُّ الَّذِي يُبَيِّحُ الصِّيَاغَةَ مِنَ الأَلوانِ والغُيُوبِ والعماءِ أَقْرَبَ إِلَى السَّدادِ والمنطِقِ ، وَإِنْ كُنَّا لَا نَسْتَطِيعُ تَحْقِيقَ المَذْهَبِ البَصْرِيِّ ، فنَجِيزُ قولَ : ما أَشدَّ بياضَ الجِدارِ ! وما أَبيضُ الجِدارِ ! وَوَجْهُهُ أَشدُّ سَوَادًا مِنَ اللَّيْلِ ، أو أَسْوَدُ مِنَ اللَّيْلِ .

(١٢١) مُبَيَّضَةُ الكتابِ

ويقولون : أَنهى المَوْلَفُ مُبَيَّضَةَ كتابهِ . والصَّوابُ : أَنهى المَوْلَفُ مُبَيَّضَةَ كتابهِ (بِضْعَيْنِ إِلَيَّ لَا الصَّادُ) .

(١٢٢) مَبِيعٌ وَمَبِيعٌ وَمُبَاعٌ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : مُبَاعٌ ، ويقولون إِنَّ الصَّوابَ هُوَ : مَبِيعٌ وَمَبِيعٌ ، مِنْ بَاعَ الشَّيْءَ بَيْعَهُ بَيْعًا .

ولكنَّ ابنَ القطَّاعِ قال : أَباعَهُ الشَّيْءُ : لَعَنَهُ فِي بَاعِهِ ، مِمَّا يُجِيزُ لَنَا أَنْ نقولَ : هذهِ السِّلْعَةُ مَبِيعَةٌ وَمَبِيعَةٌ وَمُبَاعَةٌ .

وقد تَعَيَّنَ بقولنا (المُبَاعُ) : المَعْرُوضُ لِلْبَيْعِ . وفعلُهُ : أَباعَهُ بَيْعُهُ إِبَاعَةً . فهو : مُبَاعٌ . قال الشَّاعرُ الجاهليُّ الأجدعُ بْنُ مالِكٍ الهَمْدَانِيُّ :

وَرَضِيْتُ آلَاءَ الكُتَيْبِ فَمَنْ يُبِيعُ
قَرَسًا فَلَيْسَ جَوَادًا بِمُبَاعِ

(١٢٣) بَيْنَ

وَيُجِيزُونَ تَكرارَ عَرَفَ المَكَانِ (بَيْنَ) في قولنا : كانَ ذلكَ آخَرَ لِقَاءِ بَيْنَ إِسْرَائِيلَ وَبَيْنَ الأَنْبِصَارِ ، مُعْجِدِينَ عَلَى قولِهِ عَتَرَةٌ :

طالَ الثَّوَاءُ عَلَى رُسُومِ المَنْزِلِ
بَيْنَ اللَّكِيكِ وَبَيْنَ ذاتِ الحَوِيلِ
وقولِهِ ذِي الرِّمَّةِ :

بَيْنَ النُّهَارِ وَبَيْنَ اللَّيْلِ مِنْ عَقْدٍ
عَلَى جَوَانِبِ الأَسْوَاطِ والهُدُبِ
وقولِهِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ :
بَيْنَ النُّهَارِ وَبَيْنَ اللَّيْلِ قَدْ فَصَّلَا
وقولِهِ أَغْشَى هَمْدَانَ :

بَيْنَ الأَشَجِّ وَبَيْنَ قَبَسٍ بِاذْخٍ

يَنْحُ بَنْحٌ لِيُوَالِدِهِ وَلِلْمَوْلُودِ
وَأَمَّا أَوْرَثُ الأَخْتِفاءِ بِذِكْرِ كلمةِ (بَيْنَ) الأوَّلِ ، في عطفِ اسْمِ ظاهِرٍ على آخَرَ ، وَحْدَفَ الثَّانِيَةَ . لِلأسبابِ الآتِيَةِ :

إِلَى الصَّرَائِرِ الشَّعْرِيَّةِ ، لَا يَخْلُو مِنْ ضَعْفٍ فِي التَّرْكِيبِ يُسْتَحْسَنُ
 بَيْنَ اسْمَيْنِ ظَاهِرَيْنِ ، لِلتَّأْكِيدِ ، وَلَا أُرَى فِي تَكَرُّرِهَا مَا يُفِيدُ
 اجْتِنَابَهُ .
 أَقُولُ هَذَا رَغْمَ أَنَّ أَهْنَ بَرِّي مُجِيزُ تَكَرُّارِ (بَيْنَ) إِذَا وَقَعَتْ

باب التاء

(١٢٤) المتحف ، المتحف ، المتحف

ويقولون : ذهبت إلى المتحف لأرى الآثار القديمة ،
بدل : ذهبت إلى المتحف أو المتحف . فالمعجم الوسيط يذكر
أن جمع القاهرة وضع كلمة (المتحف) لموضع التحف الفنية
أو الأثرية . والجمع : متاحف .

ثم جاءت الطبعة الثانية من «المعجم الوسيط» ، وفيها أن
جمع القاهرة أجاز فتح الميم أيضا في كلمة (المتحف) .

وأباح مؤتمر المجمع اللغوي القاهري (في دورته الثالثة
والثلاثين التي بدأت في كانون الثاني (يناير) ١٩٦٧) ، زيادة
التاء للثالث في صيغة اسم المكان ، وعرض عليه من المسوع
الصحيح الوارد لها ١٢٦ كلمة ، خيئت فيها صيغة المكان بناء
القائمين .

وجاء في شرح المفصل : وإذا أرادوا أن يذكروا كثرة
حصول شيء بمكان ، وضعا ما «مفعلة» ، وهذا قياس مطرد
في كل اسم ثلاثي ، كقولك : أرض مسبعة . ثم سرد أمثلة
كثيرة .

وأورد «النحر الوافي» أمثلة كثيرة من أسماء المكان ، على
وزن «مفعلة» مثل : مؤققة ومقنة ومبلحة وماسدة ومذابة
ومذبة ومزلة ، للأماكن التي يكثر فيها الورك والعنب والبلح
والأسود والذئاب والدعب والرمل . لذا يجوز أن نقول : متحف
ومتحف . وجوز جمع القاهرة مؤنثا استعانة متحف لشيوخها .

(١٢٥) تعس ، تعس ، تعس

ويقولون : عاش في تعسة . والصواب : عاش في تعس .
وهو تعس وتعس ، لا تعيس .
وفيملة : تعس يتعس تعسا = هلك وانحط وعثر .

(١٢٦) ثقل لا ثقل

ويطلقون على ما يستقر في أسفل السوائل من كندر اسم

ثقل . وصوابه : ثقل .

أما قوله «ثقل» في غزوة الحديبية : «من كان معه ثقل
فليصطنع» فإنه أراد بالثقل الدقيق والسويق ونحوهما ، والاصطناع :
اتخاذ الصنيع ، أراد : فليطبخ وليخبز .

وأطلق جميع اللغة العربية بالقاهرة كلمة الثقل على ما ينبغي
من المادة بعد عصرها .

وقد يعني الثقل الثريد ، قال الشاعر :

يخلف باقه وإن لم يسل

ما ذاق ثقلا منذ عام أول
أما الفيل : ثقل يثقل ويثقل ثقلا فعنه : بصق .

(١٢٧) ثم لا بالتالي

يقولون : فلان يأكل كثيرا ، وبالتالي يتخم . والصواب :
فلان يأكل كثيرا ، ثم يتخم .

(بالتالي) شبه جملته بكثرة جدا ، ولا أدري كيف وصلت
إلى عدد كبير من كتابنا .

(١٢٨) التمر الهندي

ويقولون : أحب شراب التمر هندي . والصواب : أحب
شراب التمر الهندي ، لأن التعت يجب أن يتبع المنعوت من حيث
تغيره وتنكيره .

(١٢٩) التوام والتوامان

ويخطئ الليث من يقولون للمؤلفين مما في بطن واحد :
هذان توامان ، ويقول إن التوام يقال للمؤلفين ، ولا يقال
للواحد . والحقيقة هي أن كثيرا من أعلام اللغويين يقولون : هذا
توأم ، وهذان توأم أو توامان ، وهذا توامة . أما الجمع فهو :
توالم وتوالم ، ويجمع في العقلاء جمعا سالبا أيضا ، فنقول :
هم توالمون ، ومن توامات . قال الكمي :
توالمون على ما يستقر في أسفل السوائل من كندر اسم

فَلَا تَقْهَرْ إِنَّا بَيْنِي وَبَيْنَكَ
لَمُلْكَاتٌ ، وَلَكِنَّا نَحْنُ
وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ :
قَالَتْ لَنَا ، وَدَمْعُهَا نُومٌ
كَالْبُرِّ إِذَا أَسْلَمَهُ النِّظَامُ
عَلَى الَّذِينَ أَرْتَحَلُوا السَّلَامُ
وَقَالَ الْأَسْلَمُ بْنُ قُصَافٍ الطُّهَوِيُّ :

إِذَا شِئْتَ لَمْ تَعْدَمْ لَدَى الْبَابِ مِنْهُمْ
جَمِيلَ الْمَحْيَا وَاضِحًا غَيْرَ نَوْمٍ
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي قَوْلَ الْأَخْطَلِ بْنِ رَبِيعَةَ :
وَلَيْلَةَ ذِي نَصَبٍ بَيْنَهَا
عَلَى ظَهْرِ قَوَامَةٍ نَاحِلَةٍ
وَبَيْتِي ، إِلَى أَنْ رَأَيْتُ الصَّبَاحَ ،
وَمِنْ بَيْنِهَا الرَّحْلُ وَالرَّاحِلَةَ
وَأَنْشَدَ أَيْضًا قَوْلَ الْمُرْقِسِ :

يُحَيِّينَ بِأَقْوَتَا وَشَدْرَا وَصِيغَةً
وَجَزَعًا ظَفَارِيًا وَدَرًا نَوَائِمَا
وَالنَّوَامُ مِنَ الْإِنْسَانِ وَجَمِيعِ الْحَيَوَانِ هُوَ : الْمَوْلُودُ مَعَ غَيْرِهِ
فِي بَطْنٍ وَاحِدٍ ، مِنَ الْإِنْتِنِ فَصَاعِدًا ، ذَكَرَيْنِ كَانَا أَوْ أُنْثَيْنِ ،
أَوْ ذَكَرًا وَأُنْثَى . وَقَدْ يُسْتَعَارُ النَّوَامُ فِي جَمِيعِ الْمَزْدِجَاتِ .

(١٣٠) النَّوْمُ لَا النَّوْمُ

وَيُسَمَّى النَّوْمُ الشَّدِيدَ الْحَرَاةَ ، وَالْقَوِيَّ الرَّاحَةَ ،
وَالَّذِي يُسْتَعْمَلُ فِي الطَّعَامِ وَالطَّبِيبِ نَوْمًا . وَالصَّوَابُ : هُوَ
نَوْمٌ .
أَمَّا النَّوْمُ الَّذِي جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦١ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ فَادْعُ
لَنَا رَبَّنَا يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ ، مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَاقِهَا
وَفُورِهَا وَعَدَسِيهَا وَبَصَلِهَا ﴾ ، فَإِنِّي أَرْجِعُ أَنَّهُ يَعْنِي الْحِنْطَةَ
وَالْحَبِيصَ وَسَائِرَ الْحَبِوبِ الَّتِي تُحَبَّرُ ، لِأَنَّ هَذِهِ أَهَمُّ مِنَ النَّوْمِ
مِنْ حَيْثُ التَّغَذِّيَةُ ، وَيَبْزُ أَنْ يَعْنِيَ النَّوْمُ هُنَا النَّوْمُ ، لَوْجُودِ
الْبَصَلِ فِي الْآيَةِ .

باب الثَّاءِ

(١٣٣) تُكْنَتُ الْجُنُودُ وَتُكْنَهُمُ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَجْمَعُ لُكْنَةً عَلَى لُكْنَاتٍ ، وَيَجْمَعُونَهَا جَمْعًا مُكْتَثَرًا ، وَيَقُولُونَ : لُكْنٌ . وَيَصِحُّ هَذَا الْجَمْعُ كَمَا يَصِحُّ جَمْعُهَا جَمْعَ مُوَنٍّ سَالِمًا ، فنقول : لُكْنَاتٌ وَلُكْنَاتٌ وَلُكْنَاتٌ .
وَاللُّكْنَةُ هِيَ مَرْكَزُ الْأَجْنَادِ وَتُجْمَعُهُمْ عَلَى لُؤَاءٍ صَاحِبِهِمْ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ لُؤَاءٌ وَلَا عِلْمٌ . وَهِيَ فَارْسِيَّةُ الْأَصْلِ .
وَمِنْ مَعَانِي اللَّكْنَةِ أَيْضًا :

(١) الزَّائِغَةُ وَالْعَلَامَةُ .

(٢) الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ ، وَتَخَصُّ بَعْضُهُمْ بِهَا الْجَمَاعَةُ مِنَ الطَّيْرِ .

(٣) التَّيْرَبُ مِنَ الْحَمَامِ .

(٤) الْفَلَادَةُ .

(٥) الْقَبْرِ .

وَأَكْثَرُ هَذِهِ الْمَعَانِي اسْتِعْمَالًا هُوَ : مَرْكَزُ الْجُنُودِ .

وَيُحْطِطُ آخَرُونَ يَقُولُونَ : لُكْنَةً بَدَلًا مِنْ لُكْنَةٍ .

(١٣٤) أ) ثَلَاثُ السَّنَوَاتِ ، الثَّلَاثُ

سَنَوَاتٍ ، الثَّلَاثُ السَّنَوَاتِ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : لَمْ يُرْسَلْ إِلَيْنَا رِسَالَةٌ فِي الثَّلَاثِ سَنَوَاتٍ الْأَخِيرَةِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : ... فِي ثَلَاثِ السَّنَوَاتِ الْأَخِيرَةِ ، اسْتِنَادًا إِلَى رَأْيِ الْبَصَرِيِّينَ ، الَّذِي لَخَصَهُ الصَّبَّانُ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى شَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ عَلَى الْفَيْدَةِ ابْنِ مَالِكٍ ، يَقُولُ :

(١٣١) أَثْدٍ ، ثُدِيٍّ ، ثُدِيٍّ ، ثُدَاءٌ

وَيَجْمَعُونَ الثُّدِيَّ عَلَى أَثْدَاءٍ كَقَوْلِهِ شَوَيْ :

وَكَانَ أَثْدَاءَ التَّوَاهِدِ بَيْنَهُ
وَكَانَ أَفْرَاطَ الْوَلَايَةِ تُوْنُهُ

وَالصَّوَابُ : أَثْدٍ وَثُدِيٍّ وَثُدِيٍّ (إِتْبَاعًا لِمَا بَقِيَ مِنْ
الْكُتْرِ) ، وَوَبَّأَ جَمْعَ عَلَى : إِثْدَاءٍ مِثْلَ سَهْمٍ وَبِهِامٍ (الْمَصْبَاحُ
وَاللُّدَّ) .

وَجَمَعَهُ أَحَدُ الشُّعْرَاءِ عَلَى (ثُدَيْنٍ) ، يَقُولُ :

وَأَصْبَحَتِ النِّسَاءُ مُسْلِيَاتٍ
لَهُنَّ الزَّيْلُ يَمْتُدُّنَ الثُّدَيْنَا

وَلَكِنَّ السَّانَ أَنْكَرَ ذَلِكَ ، وَقَالَ إِنَّهُ كَالْفَلَطِ .

وَالثُّدِيُّ يُدَكَّرُ وَيُوَّثُّ .

(١٣٢) الثَّرَى وَالتَّرَابُ وَالْعُبَارُ

وَيَقُولُونَ : وَقَعَ عَلَى الثَّرَى فَعَلِقَ بِتَوْبِهِ الْعُبَارُ . وَالصَّوَابُ :
وَقَعَ عَلَى التَّرَابِ فَعَلِقَ بِتَوْبِهِ الْعُبَارُ ؛ لِأَنَّ (الثَّرَى) هُوَ التَّرَابُ
الثُّدِيُّ ، وَلَيْسَ لِلتَّرَابِ الثُّدِيُّ عُبَارٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : « فَإِذَا
كَلَبَ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ » ، أَيْ : التَّرَابِ الثُّدِيُّ .

وَجاءَ فِي الْمَصْبَاحِ : الثَّرَى : التَّرَابُ الثُّدِيُّ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ
ثُدِيًّا ، فَهُوَ تَرَابٌ ، وَلَا يُعَالُ حِينَئِذٍ : ثَرَى .

وَجاءَ فِي الْآيَةِ ٦ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا
فِي الْأَرْضِ ، وَمَا بَيْنَهُمَا ، وَمَا تَحْتَ الثَّرَى ﴾ . وَفِيهِ الثَّرَى
بِالتَّرَابِ الثُّدِيِّ .

يَكُونُ لَازِمًا ، وَهُوَ الْمَشْهُورُ الْوَاردُ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ ، وَلَمْ يَتَّعِضْ أَكْثَرَ أَهْلُ اللَّغَةِ لِغَيْرِهِ . وَوردَ مُتَعَدِّيًا ، كَمَا فِي قَوْلِهِ الْأَزْهَرِيَّ فِي نَهْدِيهِ ، يُثْمِرُ ثَمَرًا فِيهِ حُوصَصَةٌ ، وَهَكَذَا اسْتَعْمَلَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْفُصَحَاءِ ، كَقَوْلِهِ ابْنُ الْمُعْتَرِ :

وَعَرَسَ مِنَ الْأَحْبَابِ غَيْبَتْ فِي الثَّرَى
فَأَسْفَتْهُ أَجْغَانِي بِسَحٍّ وَقَاطِرِ
فَأُثْمِرَ هَمًّا لَا يَبِيدُ ، وَحَسْرَةً
لِقَلْبِي يَجْنِيهَا بِأَيْدِي الْخَوَاطِرِ
وَقَالَ ابْنُ بُنَاتَةَ السَّعْدِيِّ :

وَتُثْمِرُ حَاجَةً الْأَمَالِ نُجْحًا
إِذَا مَا كَانَ فِيهَا ذَا أَحْيَالِ «
رَوَاهَا كَشَفُ الطَّرَةِ (حَاجَةُ الْإِنْسَانِ) ، وَهُوَ الْمَقُولُ .
« قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَشْرَفٍ ، وَهُوَ مِنْ أَيْمَةِ اللَّغَةِ :
كَأَنَّمَا الْأَغْصَانُ لَمَّا عَلَا
فُرْوَعُهَا قَطَرُ النَّدى نَثَرَا
وَلَاَحَتِ الشَّمْسُ عَلَيْهَا ضَحَى
زَبَرَجْدُ قَدْ أَثْمَرَ الْمَوَا »

ثُمَّ قَالَ التَّاجُ : « قَالَ شَيْخُنَا : وَهَكَذَا اسْتَعْمَلَهُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَاهِرِ فِي دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ ، وَالسَّكَاكِي فِي الْمِفْتَاحِ . وَرُبَّمَا اسْتَعْمَلَهُ ابْنُ أَشْرَفٍ مُتَعَدِّيًا يَنْقِيهِ لِيُضْمِنَهُ مَعْنَى الْإِفَادَةِ .
ثُمَّ جَاءَ فِي مُسْتَدْرَكَ التَّاجِ : « أَثْمَرَ الْقَوْمَ : أَطْعَمَهُمْ مِنْ التَّيَامِ . وَفِي كَلَامِهِمْ : مَنْ أَطْعَمَ وَلَمْ يُثْمِرْ ، كَانَ كَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَلَمْ يُورِزْ ، وَفِيهِ يَقُولُ الشَّاعِرُ :

إِذَا الصَّيْفَانِ جَاءُوا ثُمَّ قَفَّيْمُ
إِلَيْهِمْ مَا تَيْسَرُ ، ثُمَّ آيَزُ
وَبِنْ أَطْعَمْتَ أَقْوَامًا كِرَامًا
قَبَّعَ الْأَكْلَ أَخْرَجَهُمْ وَأَثِيرُ
فَمَنْ لَمْ يُثْمِرِ الصَّيْفَانِ بُخْلًا
كَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَلَيْسَ يُورِزُ »

(ب) وَنَقَلَ كَشَفُ الطَّرَةِ بَعْضَ مَا جَاءَ فِي التَّاجِ ، وَأَضَافَ قَوْلُهُ : اسْتَعْمَلَ بَعْضُ الْفُصَحَاءِ الْفِعْلَ (أُثْمِرَ) مُتَعَدِّيًا ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِكَلَامِهِ ، كَقَوْلِهِ ابْنِ الْمُعْتَرِ (لَمْ ذَكَرْ بَيْتِي ابْنَ الْمُعْتَرِ) ، وَأُرْدَفَهُمَا يَقُولُ مِهْيَابُ الذَّيْلِيِّ :

لَنَا فِي كَفَالَاتِ الْأَمِيرِ غَوَالِسُ
سَتُّورٌ خَيْرًا ، وَالْكَرِيمُ كَرِيمُ

« إِذَا كَانَ الْعَدَدُ مُضَافًا وَارْدَتْ تَعْرِيفُهُ ، عُرِفَتْ الْمُضَافَاتُ إِلَيْهِ ، فَيَصِيرُ الْأَوَّلُ مُضَافًا إِلَى مَعْرِفَةٍ ، فَتَقُولُ : ثَلَاثَةُ الْأَنْوَابِ وَمَالَةٌ (أَوْثَرُ : مِثْلُ) الْبَزْهِمْ وَأَلْفُ الدِّينَارِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ :
مَا زَالَ مُذْ عَقَدْتُ يَدَاهُ إِزَارَهُ

فَسَمَا ، فَأَدْرَكَ خَمْسَةَ الْأَشْبَارِ وَقَوْلُهُ :

وَهَلْ يَرْجِعُ التَّسْلِمُ ، أَوْ يَكْشِفُ النَّا
ثَلَاثَ الْأَثَافِي وَالِدَبَارِ الْبَلَاغِ «
وَلَكِنْ :

(١) وَرَدَ حَدِيثَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، جَاءَ فِيهِمَا : « ... وَأَتَى بِالْأَلْفِ دِينَارًا » ، وَ « ثُمَّ قَرَأَ الْمُتَرَّ آيَاتٍ » .
(٢) أَجَازَ الْكُوفِيُّونَ إِذْخَالَ « أَلْ » عَلَيْهِمَا مَعًا ، وَيَحْتَجُّونَ بِشَوَاهِدٍ كَثِيرَةٍ تَجْعَلُ مَذْهَبَهُمْ مَقْبُولًا ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ فَصِيحٍ .
كَقَوْلِهِمْ : اشْتَرَى الثَّلَاثَةَ الْأَنْوَابِ .
وَقَدْ قَالَ الشُّهَابُ الْخَمَاسِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى (دُرِّ الْغَوَاصِ) :
إِنَّ ابْنَ عُصْفُورٍ قَالَ : « هُوَ جَائِزٌ عَلَى قُبْحِهِ » .

لِذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ :

(١) ثَلَاثَةُ الْأَنْوَابِ .

(٢) وَالثَّلَاثَةُ أَنْوَابٌ .

(٣) وَالثَّلَاثَةُ الْأَنْوَابِ .

(١٣٤ب) أَثْمَرَ (لَازِمٌ وَمُتَعَدِّ)

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَسْتَعْمِلُ الْفِعْلَ (أُثْمِرَ) مُتَعَدِّيًا ، كَقَوْلِهِ :
أُثْمِرَتِ الْحَرْبُ نَصْرًا (مَجَازٌ) ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الْفِعْلَ (أُثْمِرَ) لَازِمٌ ، اعْتِدَادًا عَلَى :

(١) قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٩٩ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿ أَنْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ ، وَيَنْبِئُكُمْ » .

وَعَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٤١ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ أَيْضًا : ﴿ كَلَّا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ » .

(٢) وَاقْتِصَارِ الصَّحَاحِ وَاللِّسَانِ وَالْقَامُوسِ عَلَى الْفِعْلِ اللَّازِمِ .
(٣) وَقَوْلِ الْأَسَاسِ فِي مَجَازِهِ : أَثْمَرَ الْقَوْمُ ، وَثَمَرُوا ثَمَرًا : كَثُرَ مَالُهُمْ . وَثَمَرُ مَالِهِ يُثْمِرُ : كَثُرَ .

وَلَكِنْ :

(أ) قَالَ التَّاجُ : « قَالَ الشُّهَابُ فِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ : (أُثْمِرَ)

(ج) وذكر مَدَّ القاموس أسماء الكثيرين الذين استعملوا الفعل (أَفْعَر) لازماً ، والقليبين الذين أجازوا استعماله متعدياً .
(د) وقال مثنى اللغّة :
(١) أَفْعَرُ الْقَوْمَ : أَطْعَمَهُمْ مِنَ الْيَمَارِ .
(٢) أَفْعَرُ الشَّجَرُ : خَرَجَ ثَمَرُهُ . طلع ثمره قبل أن ينضج .
(٣) أَفْعَرُ الرَّجُلُ : كَثُرَ مَالُهُ (مجاز) .
(هـ) وقال المعجم الوسيط : أَفْعَرُ الْقَوْمَ : أَطْعَمَهُمْ الثَّمَرَ .
فَمِنْ هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ تَرَى أَنَّ فِي وَسْعِنَا استعمال الفعل (أَفْعَر) لازماً وتعدّياً .

أَي : يَقَوْمُ مَقَامَهُ .
(٣) ثُمَّ جَاءَ التَّاجُ ، فَقَالَ مَا قَالَهُ الْإِسْنُ ، وَأَضَافَ : « وَفَوَيْتُ السِّلْعَةَ تَقْوِيماً ، وَأَهْلُ مَكَّةَ يَقُولُونَ : اسْتَفْصَمْتُهَا ، أَي : تَمَسَّطْتُهَا » .
(٤) ثُمَّ قَالَ مثنى اللغّة : « الْقِيَمَةُ لِلشَّيْءِ : تَمَسُّهُ بِالتَّقْوِيمِ » .
(٥) وقال المعجم الوسيط : قِيَمَةُ الْمَتَاعِ : تَمَسُّهُ .
وفي الحديث : « قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ قَوَّمتَ لَنَا . فَقَالَ : اللَّهُ هُوَ الْقَوِّمُ » . أَي : لَوْ سَعَرْتَ لَنَا ، وَهُوَ مِنْ قِيَمَةِ الشَّيْءِ ، أَي : حَدَدْتَ لَنَا قِيَمَتَهُ .

(١٣٧) ثُمَّ جَاءَ يَاسِرٌ

ويقولون : جَاءَ تَعِيمٌ ثُمَّ جَاءَ يَاسِرٌ بَعْدَ ذَلِكَ . وَالصَّوَابُ : جَاءَ تَعِيمٌ ثُمَّ يَاسِرٌ ، وَحَذَفَ الْفِعْلَ (جَاءَ) الْإِسْنِي جَوَازاً ، وَحَذَفَ (بَعْدَ ذَلِكَ) وَجُوباً ، لِأَنَّ حَرْفَ الْعَطْفِ (ثُمَّ) يَحِيلُ الْمَعْنَى نَفْسَهُ .

(١٣٨) فِي أَثْنَاءِ خِطَابِهِ وَأَثْنَاءَهُ

وَيَحْتَمِلُونَ مَنْ يَقُولُ : قَالَ يَزَارُ أَثْنَاءَ خِطَابِهِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : قَالَ يَزَارُ فِي أَثْنَاءِ خِطَابِهِ ، لِأَنَّ كَلِمَةَ (أَثْنَاءَ) هُنَا لَيْسَتْ ظَرْفًا ، وَلَا مُضَافَةً إِلَى مَا تَكْتَسِبُ مِنْهُ الظَّرْفِيَّةُ ، لِسْتَفْنِي بِهَا عَنْ حَرْفِ الْجَرِّ . وَهِيَ جَمْعُ (ثَنِي) ، وَأَثْنَاءُ الشَّيْءِ : تَضَاعِفُهُ .

وقد قال التاج في مُسْتَدْرَكِهِ : كَانَ ذَلِكَ فِي أَثْنَاءِ كَذَا ، أَي : فِي غُضُوْبِهِ . وَلَكِنَّهُ قَالَ فِيهِ أَيْضًا : أُنْفَذْتُ كَذَا ثَنِي كِتَابِي ، أَي : فِي طَيِّبِهِ .

وقال الصَّحَاحُ : أُنْفَذْتُ كَذَا فِي ثَنِي كِتَابِي ، أَي : فِي طَيِّبِهِ ، وَلَكِنْ جَاءَ فِي نَسْخَةِ أُخْرَى : أُنْفَذْتُهُ ثَنِي كِتَابِي .

وقال المصباح : أَثْنَاءُ الشَّيْءِ : تَضَاعِفُهُ . وَجَاءُوا فِي أَثْنَاءِ الْأَمْرِ ، أَي : فِي خِلَالِهِ . وَمَا دَامُوا قَدْ أَجَازُوا (ثَنِي) وَ (فِي) (ثَنِي) ، فَلَا أَرَى مَا يَحْوِلُ دُونَ إِجَازِهِ (أَثْنَاءَ) وَ (فِي أَثْنَاءَ) . ثُمَّ وَجَدْتُ فِي الصَّفْحَةِ ٢٠٦ مِنْ الْجُزْءِ ٢٥ مِنْ جِلْدٍ جَمَعَ الْقَاهِرَةُ ، أَنَّ مُؤَتَمَرَ الْمَجْمَعِ أَجَازَ لَنَا أَنَّ نَقُولَ : فِي أَثْنَائِهِ وَأَثْنَاءَهُ ، فِي كَانُونِ الثَّانِي ١٩٦٩ .

(١٣٩) الْعَدَدُ التَّرْتِيبِيُّ ١٢

ويقولون : هَذِهِ هِيَ الْمَقَالَةُ الثَّانِيَّةُ عَشْرَةَ ، وَاطَّلَعْتُ عَلَى الْمَحَاضِرَةِ الثَّانِيَّةِ عَشْرَةَ . وَالصَّوَابُ : الثَّانِيَّةُ عَشْرَةَ (يَسْنَاءُ

(١٣٥) كَانَتِ الْفَتَيَاتُ ثَمَانِيَّ أَوْ ثَمَانِيَا

وَيَحْتَمِلُونَ مَنْ يَقُولُ : كَانَتِ الْفَتَيَاتُ ثَمَانِيَا ، مُتَعَمِّدِينَ عَلَى الْقَاعِدَةِ ، الَّتِي لَا تَشْتَرِطُ فِي الْكَلِمَاتِ الْمُنَوَّصَةِ مِنَ الصَّرْفِ ، الَّتِي عَلَى وَزْنِ مُنْتَهَى الْجُمُوعِ ، أَنْ تَكُونَ جَمْعًا لِكَيْ تُنْتَجَعَ مِنَ الصَّرْفِ . وَكُلُّ اسْمٍ جَاءَ عَلَى هَذِهِ الصِّيْغَةِ - وَإِنْ كَانَ مُفْرَدًا - مُنْعَوٌّ مِنَ الصَّرْفِ ، مِثْلُ : سِرَاقِيلَ (اسْمٌ مُفْرَدٌ مُؤَنَّثٌ ، وَقَدْ يَذْكَرُ) ، وَطَبَاشِيرُ ، وَشَرَاحِيلُ (عَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ) . فَمَنْ قَالَ إِنَّهُ عَرَبِيٌّ ، مَنَعَهُ مِنَ الصَّرْفِ ؛ لِأَنَّهُ عَلَى وَزْنِ مُنْتَهَى الْجُمُوعِ . وَمَنْ قَالَ إِنَّهُ أَعْجَمِيٌّ ، مَنَعَهُ مِنَ الْعَلْيَبِيِّ وَالْعُجَمَةِ ، مُضِيفًا إِلَيْهَا صِيْغَةَ مُنْتَهَى الْجُمُوعِ .

وَالصَّوَابُ أَنَّ نَقُولَ : كَانَتِ الْفَتَيَاتُ ثَمَانِيَّ أَوْ ثَمَانِيَا ؛ فَعَدَمُ تَوَيْنِ كَلِمَةِ (ثَمَانِي) عَلَى اعْتِبَارِ اسْمِهَا مُنَوَّعًا مِنَ الصَّرْفِ ، يُشْبِهُ (غَوَالِي) وَ (جَوَارِ) فِي وَزْنِهَا اللَّفْظِيِّ . وَتَوَيْنُ كَلِمَةِ (ثَمَانِيَا) عَلَى اعْتِبَارِهَا اسْمًا مَنْقُوصًا ، مُنْصَرِفًا . فَمِنْ هَذَا تَرَى أَنَّ كِلَا التَّوَيْنِ وَمَنْعِهِ جَائِزٌ .

(١٣٦) الثَّمَنُ وَالْقِيَمَةُ

قال الحريري في كتابِهِ « دُرَّةُ الْفَرَاسِ » : « قَرَّقَ أَهْلُ اللَّغَةِ بَيْنَ الْقِيَمَةِ وَالثَّمَنِ ، فَقَالُوا : الْقِيَمَةُ هِيَ مَا يُوَافِقُ مِقْدَارَ الشَّيْءِ وَيُعَادِلُهُ ، وَالثَّمَنُ هُوَ مَا يَقَعُ التَّرَاضِييُ بِهِ يَمَّا يَكُونُ وَقْفًا لَهُ ، أَوْ أَزِيدَ عَلَيْهِ ، أَوْ انْقَصَ مِنْهُ » .

ولكن :

(١) الْإِسْنُ قَالَ : « وَالْقِيَمَةُ وَاحِدَةُ الْقِيَمِ ، وَأَصْلُهُ الْوَأُ ، لِأَنَّهُ يَقْرَأُ مَقَامَ الشَّيْءِ . وَالْقِيَمَةُ كَمَنْ الشَّيْءِ بِالتَّقْوِيمِ » .
(٢) ثُمَّ قَالَ الْمِصْبَاحُ : « وَالْقِيَمَةُ الثَّمَنُ الَّذِي يُقَادِمُ الْمَتَاعَ ،

(١٤٢) كَالْأَخْرِ لَا بِمِثَابَةِ الْأَخْرِ

ويقولون : كان في فلان مِثَابَةُ الْأَخْرِ . والصَّوَابُ : كان في فلان كَالْأَخْرِ ؛ لِأَنَّ الْمِثَابَةَ تَعْنِي :

(١) الْمِثْرَلُ ، لِأَنَّ سَكَانَهُ يُثَوِّبُونَ (يَرْجِعُونَ) إِلَيْهِ .

(٢) الْمَرْجِعُ .

(٣) مُجْتَمِعُ النَّاسِ بَعْدَ تَفَرُّقِهِمْ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٢٥ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ هِذَا جَمْعُنَا لِلنَّاسِ وَالْأَمْثَلُ ۝ ﴾ .

(٤) مَبْلَغٌ تَجْمَعُ مَاءُ الْبَيْرِ .

(٥) مَا أَشْرَفَ مِنَ الْحِجَارَةِ حَوْلَ الْبَيْرِ .

(٦) الْحِجَاءُ .

(١٤٣) ثَوَارٌ وَ ثَوَارُونَ

وَيُخَطِّتُونَ مَنْ يَجْمَعُ (ثَوَارٌ عَلَى ثَوَارٍ) . والمعجمات لا تورد هذا الجمعَ الصَّحِيحَ (ثَوَارٌ) ؛ لِأَنَّهُ قِيَاسِيٌّ ، إِذْ إِنَّ جَمْعَ الذَّكَرِ عَلَى وَزْنِ (فَعَالٍ) هِيَ جُمُوعٌ كُلُّ صِفَةٍ صَحِيحَةٍ الْإِلَامِ ، لِيُذَكَّرَ ، عَلَى وَزْنِ (فَاعِلٍ) ، بِثَلْ : كَاتِبٌ وَكِتَابٌ ، وَقَائِمٌ وَقَوَامٌ ، وَثَائِرٌ وَثَوَارٌ .

وَمِنْ النَّادِرِ ، الَّذِي لَا يُعَاسُ عَلَيَّهِ ، أَنَّ بَاقِيَ جَمْعِ يُرْصَنُ صَحِيحِ الْإِلَامِ عَلَى وَزْنِ (فَاعِلَةٍ) ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

أُبْصَارُهُنَّ إِلَى الشُّبَّانِ مِثَالَةً

وقد أُرَاهُنَّ عَنِّي غَيْرَ صُدَادٍ وَصُدَادٌ جَمْعٌ صَادَةٌ .

(١٤٤) ثَوْرِيٌّ

وَيَنْسَبُونَ إِلَى الثَّوَرَةِ قَائِلِينَ : هَذَا رَجُلٌ ثَوْرِيٌّ . والصَّوَابُ : هَذَا رَجُلٌ ثَوْرِيٌّ ؛ لِأَنَّ تَاءَ التَّائِيثِ تُخَذَفُ فِي السَّبَبِ ، قِيلَ : مَكِّيٌّ وَكَوْفِيٌّ فِي النَّسَبِ إِلَى مَكَّةَ وَالْكُوفَةِ .

وَلَنْ نَخْشَى التَّيْسَ بَيْنَ النَّسَبِ إِلَى ثَوْرَةٍ وَالنَّسَبِ إِلَى ثَوْرٍ ؛ لِأَنَّا نَسْتَطِيعُ مَعْرِفَةَ النَّسَبِ الْمَقْصُودِ مِنْ سِيَاقِ الْكَلَامِ .

الْجُزْأَيْنِ عَلَى الْفَتْحِ فِي كِلْتَا الْجُمْلَتَيْنِ ، لِأَنَّ الْأَعْدَادَ الْمُرَكَّبَةَ (١١-١٩) كَلَّمَا تَبَنَّى بِجُزْأَيْهَا عَلَى الْفَتْحِ ، وَبَشَدُ (أَنَا وَالتَّنَا) ؛ لِأَنَّهُمَا تُعْرَبَانِ مُلْحَقَتَيْنِ بِالْمَعْنَى ، فَقَوْلُ : جَاءَ أَثْنَا عَشَرَ بَشَرًا مِنَ الطَّائِرَاتِ . شَاهَدْتُ أَثْنَيْ عَشَرَ بَارِجَةً .

أَمَّا فِي الْعَدَدِ الثَّرَيِّصِيِّ ، فَإِنَّ (الثَّانِي وَالثَّانِيَةَ) مِنَ الْعَدَدِ (١٢) لَيْسَا مُلْحَقَتَيْنِ بِالْمَعْنَى ، لِذَا يَعُودَانِ إِلَى الْبِنَاءِ عَلَى الْفَتْحِ ، شَأْنُهُمَا فِي ذَلِكَ شَأْنُ الْأَعْدَادِ الْمُرَكَّبَةِ الْأُخْرَى ، فَقَوْلُ :

يُنَا فِي الْغُرْفَةِ الثَّانِيَةِ عَشْرَةَ .

هَذِهِ هِيَ الْغُرْفَةُ الثَّانِيَةُ عَشْرَةَ .

(١٤٥) رَأَيْتُ الْحَادِي عَشَرَ وَالثَّانِي عَشَرَ

أَمَّا الْأَعْدَادُ الْمُرَكَّبَةُ . الَّتِي يَكُونُ صِدْغُهَا (الْجُزْءُ الْأَوَّلُ) مِنْهَا مُتَّحِيًا بِبَاءٍ ، فَإِنَّ هَذَا الْجُزْءَ يَكُونُ شَيْئًا عَلَى السُّكُونِ ، فَقَوْلُ : جَاءَ الْحَادِي عَشَرَ وَالثَّانِي عَشَرَ ، وَرَأَيْتُ الْحَادِي عَشَرَ وَالثَّانِي عَشَرَ ، وَفَرَزْتُ بِالْحَادِي عَشَرَ وَالثَّانِي عَشَرَ . وَتَضَبُّطُ (الثَّانِيَيْنِ) فِي كَلِمَةِ (عَشْرَةَ) الْمُرَكَّبَةِ ، يَفْتَحُهَا - فِي أَشْهُرِ اللُّغَاتِ - إِنَّ كَانَ الْعَدَدُ مُذَكَّرًا ، وَتَسْكِينُهَا إِنْ كَانَ مَوْثَلًا . نَحْوُ : ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا وَسِتَّةَ عَشَرَ امْرَأَةً .

(١٤٦) لَهُ بَيْتَانِ لَا بَيْتَانِ اثْنَانِ

ويقولون : لِفُلَانٍ بَيْتَانِ اثْنَانِ . والصَّوَابُ : لَهُ بَيْتَانِ ؛ لِأَنَّ الْبَيْتَيْنِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَا غَيْرَ اثْنَيْنِ ، وَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى التَّوَكِيدِ هُنَا بِذِكْرِ (اثْنَيْنِ) . وقد أعجبني الشيخ إبراهيم البازجي حين وَصَّحَ الْأَمْرَ بِقَوْلِهِ :

« السَّيِّئَةُ مُؤَنِّيَةٌ عَنِ التَّصْرِيحِ بِاسْمِ الْعَدَدِ ، وَإِنَّمَا يَزَادُ اسْمُ الْعَدَدِ لِلتَّوَكِيدِ ، حَيْثُ تَدْعُو إِلَيْهِ الْحَاجَةُ لِذَلْفِ التَّوَكُّدِ ، أَوْ تَقْوِيَةِ الْمَعْنَى . فَقَوْلُ : شَهِدَ هَذَا شَاهِدَانِ اثْنَانِ ، لِثَلَاثَةِ يَوْمٍ فِي كَلَامِكَ غَيْرَ الْحَقِيقَةِ ؛ وَقَبَضْتُ عَلَيْهِ يَدَيَّ الثَّانِيَيْنِ : نَزِيدُ خِيْلَةَ الْقَبْضِ عَلَيْهِ ، وَمَنْعُهُ مِنَ الْإِفْلَاقِ » .

باب الحسيم

(١٤٥) أَجْبَرَهُ عَلَى الْأَمْرِ ، جَبْرُهُ عَلَيْهِ

إلى مُقَدِّمِ شَعْرِ الرَّأْسِ . بِنَا (الْحَبِينُ) هو نَاحِيَةُ فَوْقَ الصَّدْغِ ،
وهما (جَبِينَانِ) عَنِ يَمِينِ الْجَبْهَةِ وَشِمَالِهَا . وَيُجْمَعُ الْحَبِينُ
عَلَى : أَجْبَيْنَ وَأَجْبِنَةً وَجَبْنِ .
أَمَّا جَمْعُ (جَبْهَةٍ) فَهُوَ : جَبَاهُ وَجَبْهَاتُ .
جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠٣ مِنْ سُورَةِ الصَّافَّاتِ : ﴿ وَتِلْكَ لِلْحَبِينِ ﴾ .
تِلْهُ : صَرَعَهُ عَلَى وَجْهِهِ .
وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٣٦ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ فَتُكْرَى بِهَا
جِبَاهُهُمْ ﴾ .

(١٤٨) جَبَّهْتُ عَدُوِّي

ويقولون : جَابَتْهُ عَدُوِّي ، أَيُ : اسْتَقْبَلَتْهُ بِكَلَامٍ فِيهِ
غُلْظَةٌ (الْفَيْنُ مُثَلَّثَةٌ) ، وَأَصْبَتْهُ بِمَا يَكْرَهُ . وَالصَّوَابُ : جَبَّهْتُ
عَدُوِّي ، أَيُ : لَقِيْتُهُ بِمَكْرُوٍّ ، وَهُوَ (مَجَازٌ) .
وَقَالَ ابْنُ سِيدَةَ فِي الْمَحْكَمِ : جَبَّهْتُ : إِذَا اسْتَقْبَلْتَهُ بِكَلَامٍ
فِيهِ غُلْظَةٌ . وَجَبَّهْتُ بِالْمَكْرُوِّ : إِذَا اسْتَقْبَلْتَهُ بِهِ .

(١٤٩) أَقَابِلُ الْمَخَاطِرِ وَجْهًا لَوْجِي

(لا) أَجَابُهَا

ويقولون : أَجَابَهُ الْمَخَاطِرُ وَجْهًا لَوْجِي . وَالصَّوَابُ : أَقَابِلُ
الْمَخَاطِرِ وَجْهًا لَوْجِي . فَيَسْتَعْمِلُونَ (جَابَةً) قِيَاسًا عَلَى (عَايِنَ)
وَ (وَاجَةً) وَ (شَافَةً) . وَهَذَا لَمْ يُسْمَعْ عَنِ الْعَرَبِ . فَلَوْ صَحَّ
أَنَّ الْمَعْنَى الْمَقْصُودَ بِالْمَجَابَةِ هُوَ الْمُقَابَلَةُ جَبْهَةً لَجَبْهَةً ، لَكَانَ
ذِكْرُنَا (وَجْهًا لَوْجِي) حَشْوًا سَفِيحًا . فَكَيْفَ يَسُو ، وَهُوَ
لَا يَبْصَحُ ؟

(١٥٠) مَدِينَةُ جَدَّة

ويقولون : سَاقَرُ إِلَى مَدِينَةِ جَدَّةَ . وَالصَّوَابُ : سَافَرُ إِلَى
مَدِينَةِ جَدَّةَ (يَضْمَرُ الْجِمَ) ، وَهِيَ مَدِينَةُ سَعُودِيَّةٌ عَلَى الْبَحْرِ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُ : جَبْرَهُ عَلَى فِعْلٍ كَذَا ، وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : أَجْبَرَهُ عَلَى فِعْلٍ كَذَا ؛ لِأَنَّ الصَّحَاحَ اكْتَفَى
بِقَوْلِهِ : أَجْبَرْتُهُ عَلَى الْأَمْرِ : أَكْرَمْتُهُ عَلَيْهِ .

وَلَكِنْ الْمُبْتَاحُ قَالَ : « أَجْبَرْتُهُ عَلَى كَذَا : حَمَلْتُهُ عَلَيْهِ قَهْرًا
وَعَلْبَةً ، فَهُوَ مُجْبَرٌ ، هَذِهِ لَفْظٌ عَامٌّ الْعَرَبِ . وَفِي لَفْظٍ لِيَّيْنِ تَحْمِيرٌ ،
وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ يَتَكَلَّمُ بِهَا : جَبْرْتُهُ جَبْرًا مِنْ بَابِ قَتَلَ ،
وَجَبُورًا حَكَاهُ الْأَزْهَرِيُّ » . « وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فَجَبْرْتُهُ وَأَجْبَرْتُهُ
لُغَتَانِ جِدَتَانِ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي بَابِ مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَبُو زَيْدٍ
وَأَبُو عُبَيْدٍ مِمَّا تَكَلَّمْتُ بِهِ الْعَرَبُ مِنْ فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ : جَبْرْتُ الرَّجُلَ
عَلَى الشَّيْءِ وَأَجْبَرْتُهُ » . وَ « قَالَ الْقَرَاءُ : سَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ :
جَبْرْتُهُ عَلَى الْأَمْرِ وَأَجْبَرْتُهُ » .
وَأَجَارَ اللِّسَانُ وَالْقَامُوسُ وَالنَّجَاحُ وَالْمَدُّ وَالْمَتْنُ وَالْوَسِيطُ الْفَعْلَيْنِ :
جَبْرْتُهُ وَأَجْبَرْتُهُ كِلَيْهِمَا . وَقَالَ الْمَتْنُ : « جَبْرْتُهُ (تَمِيمِيَّةٌ) ، وَأَجْبَرْتُهُ
هِيَ اللَّفْظُ الْعَالِيَةُ » .

(١٤٦) الْخُبْرُ وَالْحَبْنُ وَالْحَبْنُ وَالْحَبْنُ

ويقولون : يَا كُلُّ الْفُقَرَاءِ خُبْرًا وَحَبْنًا . وَالصَّوَابُ : جُبْنًا أَوْ
جَبْنًا أَوْ جَبْنًا . وَتُسَمَّى الْقِطْعَةُ مِنَ الْحَبْنِ : جَبْنَةً .
وَالْحَبْنُ : جَمْعُ الْحَبِينِ .
وَالْحَبْنُ : ضَعْفُ الْقَلْبِ مِنْ شِدَّةِ الْخَوْفِ ، فَالرَّجُلُ جَبَانٌ ،
أَوْ جَبَانٌ ، أَوْ حَبْنٌ . وَالْمَرْأَةُ جَبَانٌ وَجَبَانَةٌ . وَالْجَمْعُ : جَبَانَاتُ .
وَقَدْ : جُبْنَاءُ .

(١٤٧) جَبْهَةٌ وَجَبْنٌ

وَيُخَطِّئُونَ عِنْدَمَا يَطْنُونَ أَنَّ (الْجَبْهَةَ) وَ (الْحَبْنِ) أَسْمَانِ
لِاسْمَيْ وَاحِدٍ . فَ (الْجَبْهَةُ) هِيَ : مُسْتَوًى مَا بَيْنَ الْحَاجِئِينَ

الأخضر ، لا تَعُدُّ كثيراً عَنْ مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ .

(١٥١) الْجُدْرِيُّ . الْجَدْرِيُّ

ويقولون : أصِيبَ فَلَانٌ بِدَاءِ الْجُدْرِيِّ . والصَّوَابُ : أصِيبَ بِالْجُدْرِيِّ أَوْ بِالْجُدْرِيِّ ، كما جاءَ في الصِّحَاحِ واللِّسَانِ والمُخْتَارِ والمِصْبَاحِ والمَلَدِ . وَالْجُدْرِيُّ دَاءٌ يُخْرِجُ قُرُوحًا فِي الْبَدَنِ تَنْقُطُ عَنْ الْجِلْدِ ، مُثَلَّةً مَاءً . وَتَقْتَحُ .

(١٥٢) مَجْدُورٌ وَمَجْدَرٌ وَجَدِيرٌ

ويقول الحريريُّ في «دُرَّةِ الْقَوَاصِ» : «يقولون : صَبِيٌّ مُجْدَرٌ ، والصَّوَابُ : مَجْدُورٌ ؛ لِأَنَّهُ دَاءٌ يُصِيبُ الْإِنْسَانَ مَرَّةً فِي غَيْرِهِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَكَرَّرَ عَلَيْهِ ، فَلَرِمَ أَنْ يَنْتَبِئَ لِلثَّالِثِ مِنْهُ عَلَى مَقْعُولٍ ، يُقَالُ : مَجْدُورٌ كَمَا يُقَالُ : مَقْتُولٌ . وَلَا وَجْهَ لِنَبَائِهِ عَلَى مَفْعَلٍ ، (الموضوع للتكرير ، كما يقالُ لِمَنْ يُجْرَحُ جُرْحًا عَلَى جِرْحٍ ، مُجْرَحٌ» .
ولكن :

(١) قال الأساس : جُلِيَ الصَّبِيُّ فهو مَجْدُورٌ ، وَجُلِيَ الصَّبِيُّ فهو مُجْدَرٌ .

(٢) وأوردَ (المجدور) كُلُّ مِنْ : اللِّسَانِ والقاموسِ والمُغْرِبِ لِلْمُطَرِّزِ والتَّاجِ وَمَدَّ القاموسِ وَمَثَرِ اللُّغَةِ والوسيطِ .

(٣) وأوردَ (المجدر) كُلُّ مِنْ : الصِّحَاحِ والمُخْتَارِ واللِّسَانِ والمِصْبَاحِ والقاموسِ والمُغْرِبِ لِلْمُطَرِّزِ والتَّاجِ وَمَدَّ القاموسِ وَمَثَرِ اللُّغَةِ والوسيطِ .

(٤) وأوردَ (الجدير) كُلُّ مِنْ : اللِّسَانِ والمِصْبَاحِ والمُغْرِبِ والتَّاجِ وَمَدَّ القاموسِ وَمَثَرِ اللُّغَةِ .

لذا قُلْ : هذا رَجُلٌ مَجْدُورٌ

أو هذا رَجُلٌ مُجْدَرٌ : أي : مُصَابٌ بِالْجُدْرِيِّ .

أو هذا رَجُلٌ جَدِيرٌ

(١٥٣) جَدَفَ بِالْبَعْمَةِ

وَيَقْتُلُونَ أَنْ مَعْنَى الْفِعْلِ (جَدَفَ) هُوَ : شَتَمَ . وَالتَّجْدِيفُ هُوَ الْكُفْرُ بِالْبَيْتِ ، وَقِيلَ هُوَ اسْتِقْلَالٌ مَا أَعْطَاهُ اللَّهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « لَا تَجْدِفُوا بِنِعْمَةِ اللَّهِ » . وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا : « شَرُّ الْحَدِيثِ التَّجْدِيفُ » . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : يَحْيَى كُفْرَ الْبَعْمَةِ ، وَاسْتِقْلَالًا مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَأَشَدُّ :

وَلَكِنِّي صَبَرْتُ . وَلَمْ أَجِدْفُ
وَكَانَ الصَّبْرُ غَايَةَ أَوْلَيْنَا

(١٥٤) كَبْرِيَاءُ جَرِيحٌ

ويقولون : كَبْرِيَاءُ جَرِيحَةٌ . والصَّوَابُ : كَبْرِيَاءُ جَرِيحٌ ؛ لِأَنَّ (كَبْرِيَاءَ) اسْمٌ مُنْعَرَجٌ مِنَ الصَّرْفِ ، لِيُجُودَ الْفَتْحُ الثَّانِي الْمُدَوَّدُ فِي آخِرِهِ ، يُمِثِلُ : صَحْرَاءَ وَعَذْرَاءَ وَزَكْرِيَاءَ (يَمِيرُ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ الثَّلَاثَةُ بِالْفَتْحَةِ وَنَسَجَ تَنْوِينَهَا) ، وَلِأَنَّ الصِّفَةَ الْمُشَبَّهَةَ جَرِيحَ (فَعِيلٌ) هِيَ هُنَا بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ ، لِذَلِكَ يَسْتَوِي فِيهَا الْمَذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ ، يُمِثِلُ (فَعُولٌ) إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى الْفَاعِلِ ؛ فَتَقُولُ : رَجُلٌ قَتِيلٌ وَامْرَأَةٌ قَتِيلٌ ، وَرَجُلٌ صَبُورٌ وَامْرَأَةٌ صَبُورٌ .

(١٥٥) الْفِدَائِيَّاتُ الْجَرْحَى

ويقولون : عَادَتِ الْفِدَائِيَّاتُ الْجَرْحَاتُ إِلَى مِيدَانِ الْعَرَكَةِ .
وَالصَّوَابُ : عَادَتِ الْفِدَائِيَّاتُ الْجَرْحَى ؛ لِأَنَّا نَقُولُ : رَجُلٌ جَرِيحٌ وَامْرَأَةٌ جَرِيحٌ . وَلِأَنَّ الْكَلِمَةَ لَا تَلَحُّنَ آخِرَةَ الثَّأَةِ الْمَرْبُوطَةِ ، فَإِنَّا لَا يَحِقُّ لَنَا أَنْ نَجْمَعَهُ جَمْعَ مُؤَنَّثٍ سَالِمًا .

(١٥٦) صَحِيفَةُ الْمَسَاءِ لَا جَرِيدَتُهُ

ويقولون : قَرَأَ جَرِيدَةَ الْمَسَاءِ . والصَّوَابُ : قَرَأَ صَحِيفَةَ الْمَسَاءِ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (جريدة) مُخَذَّذَةٌ ، وَلَا حَاجَةَ بِهَا إِلَى اسْتِعْمَالِهَا ، مَا دَامَ فِي الْفَصْحَى مَا يُؤَيِّدُ تَعْنَاهَا . أَمَّا مَعْنَايَ (جريدة) الَّتِي تُورَدُهَا الْمُعْجَمَاتُ ، فَهِيَ :

(١) الْبَقِيَّةُ مِنَ اللَّيْلِ .

(٢) سَعْفَةُ جَرَدَتْ مِنَ الْخُوصِ (مَجَازٌ) .

(٣) الْجَرِيدَةُ مِنَ الْخَيْلِ : هِيَ الَّتِي جَرَدَتْ مِنْ مُعْظَمِ الْخَيْلِ لِيُوجُو (مَجَازٌ) .

(٤) الْأَوَّلُ الْجَرِيدَةُ : خِيَارُ الْأَوَّلِ (مَجَازٌ) .

وَالْجَمْعُ : جَرِيدٌ وَجَرَائِدُ .

وَلَكِنْ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ وَافَقَ عَلَى أَنَّ تَسْتَعْمِلَ كَلِمَةَ (جريدة) الْمُخَذَّذَةُ ، كَمَا نَسْتَعْمِلُ كَلِمَةَ (صَحِيفَةٌ) ، دُونَ أَنْ يَفُوزَ بِمَوَاقِفَةِ الْمَجْمَعِ الَّذِي أَصْدَرَهُ ، وَأَنَا أُوَيِّدُ (الوسيط) ؛ لِأَنَّ الْبَلَادَ الْعَرَبِيَّةَ تُسَمِّي الصَّحِيفَةَ جَرِيدَةً ، وَلِأَنَّ كَلِمَةَ (جريدة) عَرَبِيَّةُ الْأَصْلِ . فَأَرْجُو أَنْ يُوَافِقَ عَلَى ذَلِكَ جَمْعُ الْقَاهِرَةِ فِي طَبْعَةِ (الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ)

عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجْلِكَ ﴿١٦٠﴾ قَمَعْنَى (أَجْلَبَ) هُنَا هُوَ : صَاحُ
وَأَخَذْتُ جَلَبَةً : أَي : صَاحِبًا .
(راجع مادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ » وَ « اعْقَدَ ») .

(١٦١) جَلَدٌ وَجَلِيدٌ

ويقولون : فَلَانٌ جَلْدٌ . وَالصَّرَابُ : فَلَانٌ جَلْدٌ وَجَلِيدٌ .
أَي : يَصْبِرُ عَلَى الْمَكْرُوهِ مَعَ شِدَّةٍ وَقُوَّةٍ .
وَفِعْلُهُ : جَلَدَ بِجَلْدٍ جَلَادَةً وَجَلَّدَهُ وَجَلَّدَهُ وَمَجْلُودًا : كَانَ
ذَا شِدَّةٍ وَقُوَّةٍ وَصَبْرٍ وَصَلَابَةٍ . وَ (الْمَجْلُودُ) : مُصَدَّرٌ كَالْمَحْلُوفِ
وَالْمَعْلُوفِ . قَالَ الشَّاعِرُ :

وَاصْبِرْ فَإِنَّ أَخَا الْمَجْلُودِ مِنْ صَبْرٍ
وَهُوَ جَلْدٌ ، وَجَمْعُهُ : أَجْلَادٌ وَجِلَادٌ .
وَهُوَ أَيْضًا : جَلِيدٌ ، وَجَمْعُهُ : جَلْدَاءُ وَأَجْلَادٌ .

(١٦٢) جُلُطَةٌ دَمَوِيَّةٌ

ويقولون : أَصِيبَ فَلَانٌ بِجُلُطَةٍ دَمَوِيَّةٍ . وَالصَّرَابُ : أَصِيبَ
بِجُلُطَةٍ دَمَوِيَّةٍ .

(١٦٣) جُمَادَى الْأُولَى ، جُمَادَى الْآخِرَةِ

ويقولون : وُلِدَ فِي جُمَادَى الْأُولَى . وَالصَّرَابُ : وُلِدَ فِي
جُمَادَى الْأُولَى . وَقَدْ قَالَ الْقَرَاءُ : فَإِنْ سَمِعْتَ تَذَكِيرَ (جُمَادَى)
فَاتِمًا يَذْهَبُ بِهِ إِلَى الشَّهْرِ . وَمَوْ الْقَائِلُ : الشُّهُورُ كُلُّهَا مُذَكَّرَةٌ ،
إِلَّا جُمَادَيَيْنِ ، فَأَنَّهُمَا مَوْثَنَانِ .

وَجُمَادَى الْأُولَى هِيَ الشَّهْرُ الْخَامِسُ مِنْ شُهُورِ السَّنَةِ
الْمِجْرِيَّةِ ، وَكَانَتْ تُسَمَّى جُمَادَى خَمْسَةً . أَمَّا جُمَادَى الْآخِرَةُ
فَهِيَ الشَّهْرُ السَّادِسُ مِنْ شُهُورِ السَّنَةِ الْمِجْرِيَّةِ . وَكَانَتْ تُسَمَّى
جُمَادَى سِتَّةً .

وَيُخْطِئُ مَنْ يَقُولُ : جُمَادَى الثَّانِيَةُ بَدَلًا مِنْ جُمَادَى
الْآخِرَةِ . وَجَمْعُ جُمَادَى : جُمَادِيَّاتٌ أَوْ جِمَادٍ .

(١٦٤) اجْتَمَعَ إِلَيْهِ وَاجْتَمَعَ بِهِ

وَيُخْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : اجْتَمَعَ فَلَانٌ بِفُلَانٍ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّرَابَ هُوَ : اجْتَمَعَ فَلَانٌ إِلَى فَلَانٍ ، اعْتِمَادًا عَلَى قَوْلِ الْإِسْنَانِ
وَالنَّاجِ :

- (١) كَانَتْ قُرَيْشٌ تَجْتَمِعُ إِلَى كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ فَيَقْطَعُهُمْ .
- (٢) كَانَتْ قُرَيْشٌ تَجْتَمِعُ إِلَى قُصَيٍّ فِي دَارِ التَّدْوِقِ .

الثَّانِيَةِ الَّتِي سَتَطْرُقُ قَرِيبًا . (ظَهَرَتِ الطَّبَعَةُ الثَّانِيَةُ ، وَفِيهَا مُوَافَقَةٌ
بِمَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ) .

(١٥٧) جَرَسَ بِهِ ، جَرَسَهُ

(١٥٧) ويقولون : جَرَسَ فَلَانًا ، أَي : نَدَدَ بِهِ وَفَضَحَهُ . وَالْأَعْلَى :
جَرَسَ بِهِ تَجَرِيسًا . لِأَنَّ مَعْنَى (جَرَسَهُ) : حَكَّكَ ، وَجَعَلَهُ خَيْرًا
بِالْأُمُورِ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : قَالَ عُمَرُ لِبُلَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :
قَدْ جَرَسْتُكَ الدَّهْرُ . أَي : حَكَّكَ ، وَأَحْكَمْتُكَ ، وَجَعَلْتُكَ
خَيْرًا بِالْأُمُورِ وَمُجَرَّبًا .
فَالرَّجُلُ مُجَرَّسٌ وَ مُجَرَّسٌ ، وَعَلَى الثَّانِيِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ .
وَقَدْ أَجَازَ الْخَفَاجِيُّ (جَرَسَهُ) أَيْضًا .

(١٥٨) الْجَعْبَةُ

ويقولون : أَخْرَجَ مَا فِي جَعْبَتِي . أَي : مَا فِي كَيْتَانِي مِنْ
النُّشَابِ . وَالصَّرَابُ : أَخْرَجَ مَا فِي جَعْبَتِي . وَجَمْعُ الْجَعْبَةِ :
جِعَابٌ وَجِعَابَاتٌ . وَالْجِعَابُ هُوَ : صَانِعُ الْجِعَابِ . وَجَعَبَهَا :
صَنَعَهَا . وَالْجِعَابَةُ : صِنَاعَتُهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : « فَاتَرَعَ طَلْقًا مِنْ جَعْبَتِي » .
وَلِلْجَعْبَةِ مَعَانٍ أُخْرَى ، مِنْهَا : الْجَعْبَةُ : أَحْبَرُ أَوَانِي الشَّرْبِ .
(نَقَلَهُ النَّجَّازُ عَنْ الْمُزْهَرِ لِحَالِ الدِّينِ ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
أَبِي بَكْرٍ السُّيُوطِيُّ) .

(١٥٩) يَجْعَلُنِي أَوْاصِلُ الدِّرَاسَةِ

ويقولون : هَذَا يَجْعَلُنِي أَنْ أَوْاصِلَ الدِّرَاسَةِ . وَالصَّرَابُ :
هَذَا يَجْعَلُنِي أَوْاصِلُ الدِّرَاسَةِ . أَي : يَخِيلُنِي عَلَى مُوَاصَلَتِهَا ،
لِأَنَّ زِيَادَةَ (أَنْ) عَلَى الْمَعْلُومِ بِهِ الثَّانِي لِـ (جَعَلَ) يَعْمَلُ تَأْوِيلَهَا
وَمَا يَتْلَاهَا بِالْصَدْرِ مَتَعَلِّكًا ، إِذْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : هَذَا يَجْعَلُنِي
مَوَاصِلَةً الدِّرَاسَةِ .

(١٦٠) جَلَبَ الْفَقْرَ إِلَى أَسْرِهِ وَعَلَيْهَا

وَيُخْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : جَلَبَ الْفَقْرَ عَلَى أَسْرِهِ . وَيَقُولُونَ
إِنَّ الصَّرَابَ هُوَ : جَلَبَ إِلَى أَسْرِهِ الْفَقْرَ ، أَوْ : جَرَّ عَلَى أَسْرِهِ
الْفَقْرَ . وَلَكِنَّا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : جَلَبَ عَلَيْهِ الْفَقْرَ ، أَي : جَتَّى
عَلَيْهِ الْفَقْرَ ، كَمَا يَقُولُ : جَلَبَ إِلَيْهِ الْفَقْرَ .

أَمَّا قَوْلُهُ نَعَالٍ فِي الْآيَةِ ٦٤ مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ : « وَأَجْلِبْ »

مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَالِ : ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْتَنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ .

والجائحة هي الفيلق القصيرة مما يلي الصدر . وجتمها : جوالح .

(١٦٨) جَنَاحٌ أَوْ جَرْمٌ

ويقولون : يُحَاكِمُ فُلَانٌ عَلَى جَنْحِهِ أَوْ جَرْمِهِ . أي : إثم ارتكبه .
وفي الآية ٢٣ من سورة النساء : ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ بَعْدَ الرِّضَاةِ﴾ ، أي : لا إثم عليكم فيما يؤاد على المهر ، أو ينقص بالتراضي .

(١٦٩) الْجُنْدُبُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى أَحَدِ أَنْوَاعِ الْجَرَادِ اسْمَ جُنْدِبٍ . والصواب : جُنْدُبٌ ، وَجُنْدَبٌ ، وَجُنْدَبٌ كَمَا جَاءَ فِي مُعْجَمِ حَيَاةِ الْحَيَوَانِ الْكَبِيرِ ، لِلدَّيْرِيِّ ، وَالْقَامُوسِ الْمُحِيطِ لِلْفَرُوزِ أَبَادِي . وَجَمَعَهُ : جُنَادِبٌ .

(١٧٠) جَنُوبٌ حَيْفَا

وَيُحْطَلُونَ حِينَ يَغْدِلُونَ عَنِ الْمَوْصُوفِ إِلَى الصِّفَةِ ، عِنْدَ ذِكْرِهِمُ الْجِهَاتِ الْأَرْبَعَ ، يَقُولُونَ : تَقَعُ بِأَلَا جَنُوبِي حَيْفَا . والصواب : تَقَعُ بِأَلَا جَنُوبَ حَيْفَا .

(١٧١) زَادَ جُهْدُهُ ، زَادَ فِي جُهِدِهِ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : زَادَ الطَّالِبُ فِي جُهِدِهِ الدَّرَاسِي . ويقولون : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : زَادَ الطَّالِبُ جُهْدَهُ الدَّرَاسِي ، اسْتِنَادًا إِلَى :

(١) قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٤٧ مِنْ سُورَةِ الصَّافَّاتِ : ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ .

وقوله فِي الْآيَةِ ٢٤٧ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿زَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ .

(٢) وَإِلَى قَوْلِهِ جَلَّ الْمُلَاجِمُ :

زَادَ الشَّيْءُ : نَمَا (ضِدَّ نَقَصَ) .

زَادَهُ : جَعَلَ فِيهِ الزِّيَادَةَ .

زَادَهُ اللَّهُ خَيْرًا : وَفَّرَ عَلَيْهِ الْخَيْرَ .

ولكن جاء في المصباح في مادة (جمع) : وَيُقَالُ لِلزُّدْلِفَةِ جَمْعٌ ، إِمَّا لِأَنَّ النَّاسَ يَجْتَمِعُونَ بِهَا ، وَإِمَّا لِأَنَّ آدَمَ اجْتَمَعَ هُنَاكَ بِحَوَاءَ .

وهذا يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَأْتِيَ بِأَحَدٍ حَرْفِي الْجَرِّ (إِلَى وَالْبَاءِ) بَعْدَ الْفِعْلِ (اجْتَمَعَ) .

وَأَسْتَعْمَلُ الْبَدِيعَ فِي رِسَالَتِهِ ، فِي الصَّفْحَةِ ٤١ مِنْ طَبْعَةِ الْمَطْبَعَةِ الْكَاثُولِيكِيَّةِ ، الظَّرْفُ مَعَ ، قَالَ : «وَقَدِيمًا كُنْتُ أَسْمَعُ بِحَدِيثِكَ ، فَيُعْجِنِي الْإِقْتَاءُ بِكَ ، وَالْاجْتِمَاعُ مَعَكَ» . وَأَتَذَكَّرُ الْحَرِيرِيَّ فِي دَرَةِ الْقَوَاصِرِ ، وَأَعْتَقِدُ أَنَّ الْحَرِيرِيَّ قَدْ أَخْطَأَ ، لِأَنَّ الْمَلْزُومِيَّ أَجَازَهُ فِي كِتَابِهِ الْمَغْرِبَ فِي تَرْتِيبِ الْمَغْرِبِ ، أَمَّا الْمُلَاجِمُ الْأُخْرَى فَإِنَّهَا لَمْ تَأْتِ عَلَى ذِكْرِهِ إِنْكَارًا وَلَا إِجَازَةً .

وَفِي اللَّسَانِ وَالشَّاحِ : اجْتَمَعَ مَعَهُ عَلَى الْأَمْرِ : مَالَاهُ عَلَيْهِ ، أَي : سَاعَدَهُ وَشَابَعَهُ . وَاجْتَمَعُوا عَلَى مَطَرِ التَّوَسِيمِيِّ (مَطَرُ الرَّبِيعِ الْأَوَّلِ) ، أَي : انْتَهَضُوا لِحَصْبَتِهِ وَكَلَّاهُ ، وَهُمْ مُجْتَمِعُونَ فِي الْمَكَانِ الَّذِي نَزَلَ عَلَيْهِ التَّوَسِيمِيُّ .

(١٦٥) ضَرَبَهُ بِجُمُعٍ كَفِّهِ

ويقولون : ضَرَبَهُ بِجُمُعٍ كَفِّهِ . والصواب : ضَرَبَهُ بِجُمُعٍ كَفِّهِ . أَي : بِكَفِّهِ مَقْبُوضَةً . وَيُجِزُ أَنْ نَقُولَ : ضَرَبَهُ بِجُمُوحٍ جُمُعِ الْكَفِّ ، وَجَمْعُهَا ، وَجَمْعُهَا (بَتْلِيثِ الْجَمِيعِ وَتَسْكِينِ الْمِيمِ فِيهَا جَمِيعًا) ، أَي : مِلْئُهَا .

وقد أَطْلَقَ اللُّغَوِيُّ الْمَصْرِيُّ أَحْمَدُ تَيْمُورُ ، فِي الْجَدُولِ رَفْعِ ٣٠ ، كَلِمَةَ الْجُمُعِ عَلَى الْيُونَنِيَّةِ ، أَي : ضَمَّ الْأَصَابِعِ لِلضَّرْبِ .

(١٦٦) الْجُمُهورُ وَالْجُمُهورِيَّةُ

ويقولون : الْجُمُهورُ وَالْجُمُهورِيَّةُ . والصواب : الْجُمُهورُ وَالْجُمُهورِيَّةُ . وَبَيْنَ تَمَانِي الْجُمُهور :

(١) الرُّمْلُ الْكَثِيرُ الْمُرَاكَمُ الرَّاسِخُ .

(٢) جُلُّ النَّاسِ وَأَشْرَافُهُمْ .

(٣) مُنَظَّمٌ كُلُّ شَيْءٍ .

(١٦٧) جَنَاحُ الْعُصْفُورِ

ويقولون : كَثِيرَ جَانِحِ الْعُصْفُورِ ، وَالصَّوَابُ : كَثِيرَ جَنَاحِ الْعُصْفُورِ . أَمَّا الْجَانِحُ فَهُوَ اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ جَنَحَ . فَقَوْلُ : جَنَحَ إِلَيْهِ جُنُوحًا (لَعْنَةُ تَمِيم) : مَالِ إِلَيْهِ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦٢

الآتية :

(١) جوزيف اُسْمُ عَرَبِيٌّ لَا عَرَبِيٌّ ، وفي العربية مِنَ الْأَسْمَاءِ الجميلة الكثيرة ، ما يُعْنِنَا عن اللجوءِ إِلَى الْأَسْمَاءِ الْأَعْجَمِيَّةِ .

(٢) يَضَعُكَ اِسْمُ جوزيف في (جَو) مِن (الزَّيْف) . وَحَبْثُهُ أَنَّ ثَلَاثَةَ أَخْمَاسِهِ : زَيْفٌ .

(٣) اِسْمُ جوزيف يَدُلُّ عَلَى ذَيْنِ صَاحِبِهِ ، وَنَحْنُ فِي عَصْرِ ، أَصْبَحَ الَّذِينَ فِيهِ لِلَّهِ وَحْدَهُ ، وَالوَطَنُ لِلْجَمْعِ . وَأَثْنَاءُ الْوَطَنِ الْعَرَبِيِّ الْوَاحِدِ يَجِبُ أَنْ يَحْمِلُوا أَسْمَاءَ عَرَبِيَّةٍ مُخَصَّصَةً ، لَا تَدُلُّ عَلَى ذَيْنِ صَاحِبِهَا ، أَوْ أَنْ يَفْعَلُوا كَمَا فَعَلَ الشَّاعِرُ الْعَرَبِيُّ الْبُشَيْرِيُّ الْمَسِيحِيُّ مَارُونَ عَيْدٍ ، الَّذِي سَمَّى ابْنَهُ الْبِكْرَ مُحَمَّدًا ، فَاصْبَحَ يُكْتَبُ بِ (أَبِي مُحَمَّد) .

(٤) اِسْمُ (يُوسُفُ) ، يُمكنُ إِطْلَاقُهُ عَلَى أُنْبَاءِ جَمِيعِ الْأَذْيَانِ السَّمَاوِيَّةِ ، وَقَدْ وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَهُوَ مِنْ أَصْلِ سَامِيٍّ ، وَصَاحِبُهُ مَشْهُورٌ بِحُسْنِهِ . وَلَا عَيْبَ فِيهِ سِوَى أَنَّ بَعْضَهُمْ يَقْلِبُظُ الْبَتِينَ مَكْسُورَةً ، لَا مَضْمُونَةً (كَمَا وَرَدَ الْأَسْمُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ) ، فَيُصْبِحُ الْأَسْمُ قَرِيبًا مِنَ الْفِعْلِ (يُوسِفُ) . وَقَدْ ذَكَرَ مَتْنُ اللَّغَةِ أَنَّ اِسْمَ (يُوسُفُ) قَدْ يَهْمَزُ ، وَتَلْتَّ سِينُهُ . وَنَحْنُ نَرْغَبُ فِي أَنْ لَا نَحْمِلَ أُنْبَاءًا أَسْمَاءً ، نُلَازِمُهُمْ حَيَاتُهُمْ كُلَّهَا ، وَنَجْعَلَ وَجُودَهُمْ مَصْدَرًا لِلْأَسْفِ . وَلَكِنْ بَعْضُ الشُّرَّاءِ هُوَ مِنْ بَعْضِ . قَدْ أَضْطَرَرْتُ إِلَى ذِكْرِ هَذِهِ الْمَادَّةِ هُنَا ، مَعَ أَنَّ مَكَانَهَا فِي كِتَابِي الْمَخْطُوطِ (الْأَسْمَاءُ) ، لَأَتْنِي خَشْيَتُ أَنْ لَا تَلْتَمَّ حُرُوفُ الطَّبَاعَةِ أَوْرَاقَهُ ، إِلَّا بَعْدَ أَنْ تَكُونَ الذُّبَابَةُ قَدْ أَغْمَضَتْ جَفْنَيْهَا ، وَسَرَى الظُّلَامُ فِي الْمَصْبَاحِ .

(١٧٩) جَالٌ فِي الْبِلَادِ ، أَوْ جَوَلٌ فِيهَا ، أَوْ

أَوْ تَجَوَّلَ فِيهَا

ويقولون : تَجَوَّلَ فِي الْبِلَادِ . بِمَعْنَى :

(١) جَالٌ فِي الْبِلَادِ يُجَوِّلُ جَوْلَانًا ، وَجَوْلًا ، وَجَوْلًا . وَقَدْ وَرَدَ الْمَصْدَرُ (تَجَوَّلَ) فِي الصِّحَاحِ ، وَفِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ ، فِي كِتَابِ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى سَهْلٍ بْنِ حَنْتَبٍ . وَلَمْ تَكُنْ : طَافَ فِي الْبِلَادِ غَيْرَ مُسْتَقَرٍّ فِيهَا .

(٢) جَوَّلَ فِي الْبِلَادِ تَجَوَّلًا : طَافَ غَيْرَ مُسْتَقَرٍّ فِيهَا .

(٣) جَوَّلَ الْبِلَادَ تَجَوَّلًا : جَالٌ فِيهَا كَثِيرًا .

(٤) اجْتَالَ اجْتِيَالًا : طَافَ . اخْتَارَ .

(٥) انْجَالَ انْجِيَالًا : طَافَ .

وَكَوْلُكَ لَا تَعْتَرُ فِي الْمُتَجَمَّاتِ كُلِّهَا عَلَى الْفِعْلِ (تَجَوَّلَ) ،

(١٧٥) بَكَتْ وَرَزَّتْ لَا أَجْهَشْتُ فِي الْبُكَاءِ

ويقولون : بَكَتْ ثَلَاثَةً ، وَأَجْهَشْتُ فِي الْبُكَاءِ . وَالصَّوَابُ : بَكَتْ ثَلَاثَةً وَرَزَّتْ . أَيْ : رَفَعَتْ صَوْتَهَا بِالْبُكَاءِ .

أَمَّا أَجْهَشْتُ بِالْبُكَاءِ أَوْ جْهَشْتُ (يَفْتَحُ الْمَاءُ وَكُسْرُهَا) بِو ، فَمَعْنَاهُ : هَمَّتْ بِالْبُكَاءِ ، وَهَيَّأَتْ لَهُ .

(١٧٦) أَجَابَ سُؤْلَهُ ، عَنْهُ ، إِلَيْهِ

ويقولون : أَجَابَ عَلَى سُؤْلِهِ . وَالصَّوَابُ : أَجَابَ سُؤْلَهُ ، أَوْ عَنْ سُؤْلِهِ ، أَوْ إِلَى سُؤْلِهِ .

قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣١ مِنْ سُورَةِ الْأَحْقَافِ : ﴿ أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ ﴾ .

وَقَالَ كَتَبَ بَنُ سَمْدٍ الْقَنْوِيُّ ، يَرْثِي أَخَاهُ أَبَا الْغَوَارِ :

وداعٍ دعا : يَا مَنْ يُجِيبُ إِلَى الدِّعَا

فَلَمْ يَسْتَجِبْهُ عِنْدَ ذَلِكَ مُجِيبٌ
فَقُلْتُ : أَدْعُ أُخْرَى ، وَارْفَعِ الصَّوْتِ رَفْعَةً

لَتَسْلُ أَبَا الْغَوَارِ يَنْكَ قَرِيبٌ
(رَاجِعٌ مَادَنِي) لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ وَ « اعْقَدْ » .

(١٧٧) الْأَجُوزَةُ

ويقولون لِلْمَسَافِرِينَ : اخْمِلُوا جَوَازَاتِ سَفَرِكُمْ مَعَكُمْ . وَالصَّوَابُ : اخْمِلُوا (أَوْ : خَلُّوا) مَعَكُمْ أَجُوزَتَكُمْ ؛ اسْتِنَادًا إِلَى قَوْلِهِ :

(١) الْأَسَاسُ : « نَحْذُ جَوَازَكَ ، وَنَحْلُو أَجُوزَتَكُمْ ، وَهُوَ صَكَ الْمَسَافِرَ لِيَتَلَّ بِتَعَرُّضٍ لَهُ » .

(٢) وَقَوْلُ الْمَعْرُوفِيِّ : « وَيُجْمَعُ الْجَوَازُ عَلَى أَجُوزَةٍ » .

(٣) ثُمَّ قَوْلُ النَّاجِيِّ : « الْجَوَازُ (كَسَاحَب) : صَكَ الْمَسَافِرَ ، جَمْعُهُ : أَجُوزَةٌ » .

(٤) فَقَوْلُ الْمَذْهَبِ تَقْلًا عَنِ الْأَسَاسِ وَالْمَغْرِبِ ، إِنَّهُ يُجْمَعُ عَلَى أَجُوزَةٍ .

(٥) وَأَخِيرًا قَوْلُ الْمُتَنِّ وَالْمُعْتَمِدِ الْوَسِيطِ : « الْجَوَازُ : صَكَ الْمَسَافِرَ ، ج : أَجُوزَةٌ » .

وَحَصَّهُ جَمْعُ دِمَشْقَ فِي الْجَدُولِ ٧٤ بِمَا يُسَمَّى بِسَابُورَتِ .

(١٧٨) يُوسُفُ لَا جُوزَيْفَ

أَنَا أَخْطِئُ مَنْ يُسَمِّي ابْنَهُ جُوزَيْفَ لَا يُوسُفَ . لِلْأَسْبَابِ

الأشياء الثَّمَنَةَ في صُدُورِ تِجَارِهَا ، فيكونُ اسْتِعْمَالُنَا لكَلِمَةِ (جَيْبٍ) صَحِيحًا مَجَازِيًّا .

وفي الآية ١٢ من سُورَةِ النَّملِ : ﴿ وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ ﴾ .
فكلمة (جَيْبٍ) هُنَا تَعْنِي : طَرَفَ الْقَمِيصِ .
وَتَحْيِلُ نَفْسَ الْمَعْنَى في الآية ٣٢ من سُورَةِ الْقَصَصِ .
أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى في الآية ٣١ من سُورَةِ التَّوْرِ : ﴿ وَلْيَضْحَكُنَّ
بِخُمْرِهِمْ عَلَى جُبُورِهِمْ ﴾ فَإِنَّ كَلِمَةَ (جُبُوبٍ) فِيهَا تَعْنِي :
الْقُلُوبَ وَالصُّدُورَ .

ولِحُسْنِ الْحِطِّ ، جَاءَ في الْمُعْجَمِ الوَسِيطِ : جَيْبُ الثَّوبِ :
مَا تَوَضَّعَ فِيهِ الذَّرَاهِمُ وَنَحْوُهَا (مَوْلَدَةٌ) . وَلَا يَرَى مَدُّ الْقَامِيسِ بَأْسًا
بِاسْتِعْمَالِهَا ، لِأَنَّهَا تَحُلُّ مَحَلَّ صَدْرِ الثَّوبِ ، الَّذِي كَانَ الْعَرَبُ
الْقَدَامَى يَضَعُونَ فِيهِ أَشْيَاءَهُم النَّفِيسَةَ . وَأَنَا أُوَيِّدُهُمَا في ذَلِكَ ، عَلَى
أَنْ نَفُوزَ بِمُوَافَقَةِ أَحَدِ مَجَامِينَا عَلَى الْأَقْلِ .

فذلِكَ سَبَبُهُ أَنَّ (تَهَلَّلَ) قِيَامِيٌّ في (فَعَّلَ) . راجع (و) في
صفحة (١٧) من هذا المُعْجَمِ .

(١٨٠) جَاءَ يُطَالِبُهُ بِالذِّينِ

ويقولون : جَاءَهُ في طَلَبِ الذِّينِ . وَالصَّوَابُ : جَاءَ يُطَالِبُهُ
بِالذِّينِ ، أَوْ جَاءَ لِمُطَالَبَتِهِ بِالذِّينِ ، أَوْ جَاءَهُ مُطَالِبًا بِالذِّينِ .

(١٨١) الْجَيْبُ

كَلِمَةُ (الْجَيْبِ) كَيْسَتْ قَصِيحَةً ، وَلَكِنِّي لَا أَرَى بَأْسًا
بِاسْتِعْمَالِهَا ، لِأَنَّنَا لَيْسَ لَدَيْنَا في الْفَصْحَى مَا يَقُومُ مَقَامَهَا .
وَفِي الْمَعْجَمِ : جَيْبُ الْقَمِيصِ وَالزَّيْعِ وَنَحْوِ ذَلِكَ : طَرَفُهُ ،
وَهُوَ مَا يَنْفَتِحُ عَلَى النَّحْرِ . وَجَمْعُهُ : جُبُوبٌ ، وَأَجْيَابٌ ،
وَجُبُوبٌ .
وَالْجَيْبُ : الصَّدْرُ أَوْ الْقَلْبُ . وَقَدْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَضَعُ

باب الحاء

(١٨٢) حَبُّ الشَّبَابِ أَوْ الْعُدُّ أَوْ الْعُدَّةُ

ويقولون : غزا حَبُّ الشَّبَابِ وَجْهَ لَلَانَةِ . وقد ذَكَرَ ابنُ جَنِّي أَن هذا الحَبُّ ، أَوْ يَلِكُ البُورُ تُسَمِّيهِا الْعَرَبُ الْعُدَّ أَوْ الْعُدَّةَ ، وقد نَقَلَهَا عنه الْعَبَّاسُ فَالْقَامُوسُ فَالتَّاجُ . فَمَنْ شَاءَ الإِيجَازَ وَاللَّيْظَ ، ذَكَرَ إِحْدَى هَاتَيْنِ الْكَلِمَتَيْنِ ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ لَا يَرْهَقَ ذَاكِرَتُهُ ، اسْتَعْمَلَ كِلِمَتِي : حَبِّ الشَّبَابِ .

(١٨٣) حِبَالَةُ الصَّيَادِ

ويقولون : رَفَعَ فِي حِبَالَةِ الصَّيَادِ . وَالصَّوَابُ : رَفَعَ فِي حِبَالَةِ الصَّيَادِ . وَالْحِبَالَةُ هِيَ الْمِصِيدَةُ . وَجَمْعُهَا : حِبَائِلٌ وَحِبَالَاتٌ . وَ (الْحَائِلُ) هُوَ الَّذِي يَنْصَبُ الْحِبَالَةَ لِلصَّيْدِ . وَ (الْمُحْوِلُ) هُوَ الْحَيَوَانُ الَّذِي تَنْصِبُ فِي الْحِبَالَةِ .

(١٨٤) حَبُّ الْأَسْرِ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الْفَاكِهِ الْمَرْفُوقَةِ أَسْمُ : حَبْلَاسٍ أَوْ حَبْلَاسٍ . وَالصَّوَابُ : حَبُّ الْأَسْرِ . وَ الْأَسْرُ : مَفْرَدُهُ : أَسَةٌ ، وَهِيَ شَجَرَةٌ وَرَفْهَا دَائِمُ الْخُضْرَةِ ، وَرُفْهَا أَيْضُ ، وَبُيُوتُهَا صَغِيرَةٌ ، وَهِيَ تَبْصَاءُ ، وَمِنَ الْأَسْرِ الْبَرْيُ ، الَّذِي كَانَ يُنَوِّنُ النَّصْرَ عِنْدَ قَدَمِ الْيُونَانِ .

وَأَسْمُ الْأَسْرِ فِي جُمْهُورِيَةِ مِصْرَ الْعَرَبِيَّةِ : الْمَرْسِيُّ ، وَفِي الْبَلَدِ : الْهَنْسُ ، وَفِي الْمَغْرِبِ وَبِجَلِّ عَامِلَةٌ : الرَّيْحَانُ ، وَبِهِ سُمِّيَ جَبَلُ الْجَزْمِيِّ فِي جِبَالِ عَامِلَةِ بَجَلِّ الرَّيْحَانِ ، لِوَقَرَةِ نَبَاتِهِ فِي أَرْضِهِ .

وَالْأَسْرُ مَعَانٍ أُخْرَى ، مِنْهَا :

(١) الْكَلْحُ .

(٢) بَقِيَّةُ الرَّمَادِ فِي الْمَرْقَدِ .

(٣) آثَارُ الدَّارِ ، وَمَا يُعْرَفُ بِأَعْلَامَاتِهَا .

(٤) كُلُّ أَثَرٍ خَفِيٍّ .

(٥) الْعَسَلُ ، أَوْ بَقِيَّةُ فِي الْخَلِيَّةِ .

(٦) الْقَبْرِ .

(٧) الصَّاجِبُ .

(١٨٥) احْتَجَّ عَلَى قَوْلِهِ أَوْ اسْتَنْكَرَ قَوْلَهُ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : احْتَجَّ عَلَى قَوْلِهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : اسْتَنْكَرَ قَوْلَهُ ؛ لِأَنَّ التَّيْلَ (احْتَجَّ) مَعْنَاهُ : أَتَى بِالْحُجَّةِ ، أَيْ : الْبُرْهَانِ ؛ وَلِأَنَّ التَّاجَ رَوَى عَنْ الْهَجَرِيِّ قَوْلَهُ : « تَرَكْتُ احْتِجَاجَ الْبَيْتِ ، أَيْ : حُجَّتَهُ » .

وَاحْتَجَّ بِهِ : جَعَلَهُ حُجَّةً لَهُ ، وَاعْتَدَرَ بِهِ .

وَلَكِنْ الْأَسَاسُ قَالَ : « احْتَجَّ عَلَى خَصْمِهِ بِحُجَّةٍ شَهْبَاءَ » أَيْ : قَوِيَّةٍ .

وَقَالَ الْوَسِيطُ : « احْتَجَّ عَلَيْهِ : عَارَضَهُ مُسْتَكْرِأً فَعَلَهُ (مُؤَلَّدَةً) » .

لِذَا قُلْ : احْتَجَّ عَلَى قَوْلِهِ ، أَوْ اسْتَنْكَرَ قَوْلَهُ .

(١٨٦) حَجَّ الْبَيْتِ الْحَرَامِ

ويقولون : حَجَّ إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ . وَالصَّوَابُ : حَجَّ الْبَيْتِ الْحَرَامِ ، يُحْجُّهُ حُجَّاجٌ قَصْدُهُ .

جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٥٨ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ، فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ ، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ .

وَيَقُولُ : رَجُلٌ حَاجٌّ ، وَقَوْمٌ حُجَّاجٌ وَحُجَّيجٌ . وَالْحُجَّيجُ : جَمَاعَةُ الْحَاجِّ .

(١٨٧) الْحِجَابُ أَوْ الْحِجْيُ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَكْتُبُ (الْحِجْيُ) بِالْأَلِفِ الْمُقْصُورَةِ ،

(١٩١) حَدَقَ إِلَيْهِ بِالنَّظَرِ أَوْ حَدَقَهُ بِبَصَرِهِ

ويقولون : حَدَقَ فِيهِ . أَي : شَدَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهِ وَأَدَارَ الْحَدَقَةَ .
وَالصَّوَابُ . حَدَقَ إِلَيْهِ بِالنَّظَرِ تَحْدِيقًا أَوْ حَدَقَهُ بِبَصَرِهِ . وفي
حديث معاوية بن الحكم : فَحَدَقَنِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ . أَي :
رَمَوْني بِحَدَقِهِمْ .
وَحَدَقَهُ الْعَيْنُ : سَوَّاهَا الْأَعْظَمُ . وَالْجَمْعُ : حَدَقٌ وَأَحْدَاقُ
وَحِدَاقُ . وَحَدَقَهُ يَحْدُقُهُ حَدَقًا : نَظَرَ إِلَيْهِ .
وَالْحَدَقَةُ : الْبَازِيحَانَةُ (مَجَاز) ، وَجَمْعُهَا : حَدَقٌ .
وَيُقَالُ : تَكَلَّمْتُ عَلَى حَدَقِ الْقَوْمِ ، أَي : وَهُمْ يَنْظُرُونَ
إِلَيَّ (مَجَاز) .

(١٩٢) مِرْدَسُ أَوْ مِرْدَاسُ أَوْ مِيطَدَة

أَوْ مِذْحَاةٌ لَا مِخْدَلَةٌ أَوْ مِذْحَلَةٌ

وُسْمُونُ الْأُسْطُوَانَةِ الْحَجَرِيَّةِ الَّتِي تُوَلَّدُ بِهَا الْأَرْضُ :
مِخْدَلَةٌ أَوْ مِذْحَلَةٌ . وليس في الفُصْحَى (حَدَلٌ أَوْ دَحَلٌ) بهذا
المَعْنَى . وَالصَّوَابُ : مِرْدَسُ ، مِنْ الْفِعْلِ : رَدَسَ الْأَرْضُ :
دَسَّهَا .

وقد أُطْلِقَ جَمْعُ مِصْرَ في الجدول رقم ١٩٢ كَلِمَتِي مِرْدَسُ
أَوْ مِرْدَاسُ عَلَى الْآلَةِ الَّتِي تُدَكُّ بِهَا الطَّرْقُ الْمَرْصُوقَةُ بِالْجِجَارَةِ ،
وهي المَعْرُوفَةُ في بلاد الشام بِالْمِخْدَلَةِ ، وفي جمهورية مصر
العربية ببوابور الزلط .

وَبَرَى صَاحِبُ «مَثْنِ اللَّغَةِ» أَنَّ تُطْلِقُ (الْمِرْدَسُ وَالْمِرْدَاسُ)
عَلَى الْآلَةِ الَّتِي تُحْرَكُ وَتَعْمَلُ بِالنَّارِ ، وَأَنَّ تُطْلِقَ اسْمَ (الْمِيطَدَةِ)
عَلَى الْآلَةِ الَّتِي تُحْرَكُ بِجَرِّ الْخَيْلِ أَوْ بِالْيَدِ ، تَقْلِيلًا لِلأَشْتِرَاقِ فِي
الْأَوْضَاعِ الْجَدِيدَةِ .

وَالْفِعْلُ وَطَدَ الْأَرْضَ يَغْنِي : رَدَمَهَا وَدَاسَهَا لِتَصْلُبَ .
وَيَجُوزُ أَنْ تُطْلِقَ عَلَيْهَا اسْمَ (مِذْحَاةٍ) ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ :

دَحَا الْأَرْضَ يَدْخُوهَا دَحًا
أَوْ دَحَى الْأَرْضَ يَدْخَاهَا دَحِيًا

جاء في الآية ٣٠ من سُورَةِ النَّازِعَاتِ : ﴿ وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ
دَحَاهَا ﴾ .

(١٩٣) فَعَلَ الْفَرَسَ لَا حَدَوْتُهُ

ويقولون : وَضَعْتَ لِلْفَرَسِ حَدَوَةً وَالصَّوَابُ : وَضَعْتَ لَهُ

ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ أَنَّ تُكْتَبَ بِالْأَلِفِ الْمَلَاءُ (الْجِجَارَةُ) ،
اعْتِمَادًا عَلَى أَشْهُرِ كُتُبِ الْإِسْلَامِ ، وَعَلَى الصَّحَاحِ وَالْمُصْبَاحِ
الْمُنِيرِ وَالْمُحِيطِ وَالتَّاجِ وَمَثْنِ اللَّغَةِ . وَلَكِنْ الْأَسَاسُ لِلزَّمْخَشَرِيِّ
وَهَذِيبِ الْأَفَاطِ بْنِ السَّيِّدِيِّ لِلزَّبَرِيِّ ، وَرَدَّتْ فِيهِمَا (الْجِجَارَةُ)
بِالْأَلِفِ الْمَقْصُورَةِ . أَمَّا الْإِسْلَامُ فَقَدْ كَتَبَهَا بِالْمَلَاءِ أَوَّلًا ، ثُمَّ
بِالْمَقْصُورَةِ . وَأُورِدَهَا مَثْنُ الْقَامُوسِ بِالْمَلَاءِ وَالْمَقْصُورَةِ كِلْتُمَا ، وَهَذَا
يُجِيزُ لَنَا كِتَابَتَهَا بِالْمَلَاءِ أَوْ بِالْمَقْصُورَةِ .
أَمَّا مَعْنَى الْجِجَارَةِ أَوْ الْجِجِي ، فَهِيَ : الْعَقْلُ وَالْفَيْطَنَةُ
وَالْمُقْدَارُ .

(١٨٨) الْحَدَبُ عَلَى الْفُقَرَاءِ

ويقولون : عُرِفَ زُشَادُ الْحَدَبِ عَلَى الْفُقَرَاءِ . أَي : بِالْمَطْلَبِ
عَلَيْهِمْ . وَالصَّوَابُ : عُرِفَ بِالْحَدَبِ عَلَيْهِمْ (مَجَاز) .
وَفِعْلُهُ حَدَبَ عَلَيْهِ يَحْدُبُ حَدَبًا ، فَهُوَ : حَدَبٌ .
وَمِنْ مَعَانِي الْحَدَبِ :

- (١) خُرُوجُ الظَّهْرِ وَدُخُولُ الْبَطْنِ وَالصُّدْرِ ، وَضِيئُهُ : الْقَعْسُ .
- (٢) الْحَدَبُ مِنَ الْأَرْضِ : مَا ارْتَفَعَ وَعَظَلَّ (مَجَاز) .
- (٣) الْحَدَبُ مِنَ الشَّيْءِ : شِدَّةُ بَرْدِهِ (مَجَاز) .

(١٨٩) تَحَدَّثَ بِالْحَرْبِ

ويقولون : تَحَدَّثَ الْفِدَائِيُّونَ عَلَى الْحَرْبِ . وَالصَّوَابُ :
تَحَدَّثُوا بِالْحَرْبِ .

وقد أجاز أقرب الموارد أن تقول تَحَدَّثَ بِكُلِّهَا وَعَنْ كُلِّهَا
وَلَمْ أَجِدْ (عَنْ كُلِّهَا) فِي التَّاجِ وَاللِّسَانِ وَالْأَسَاسِ وَالْمُحِيطِ وَمَثْنِ
اللَّغَةِ وَالْمُصْبَاحِ وَمَثْنِ الْقَامُوسِ وَالْمُصْبَاحِ .
لِذَا أَرَى أَنَّ لَا تُعَدِّي الْفِعْلَ (تَحَدَّثَ) إِلَّا بِالْأَيِّ .
(رَاجِعْ مَا دَنَيْ « لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(١٩٠) امْرَأَةٌ حَادٌّ

ويقولون : جَارَتْنا حَادَّةٌ ، لِأَنَّ زَوْجَهَا مَاتَ مِنْدَ أَشْبُوعَيْنِ .
وَالصَّوَابُ : جَارَتْنا حَادٌّ عَلَى زَوْجِهَا ، أَي : تَلَيْسَ الْجِدَادُ .
وَالْجَمْعُ : حَوَادٌّ . أَوْ : هَيَّ مُجَدٌّ أَوْ مُجَدَّةٌ .
وَالْفِعْلُ هَوَّ : حَدَّتْ تَحَدُّ أَوْ تَجَدَّدَ حَدًّا وَحِدَادًا عَلَى زَوْجِهَا .
أَوْ : أَحَدَتْ إِحْدَادًا ، فَهِيَ مُجَدٌّ .

نَعْلًا . وَكَلِمَةً (نَعْلٍ) مُوْتَهَةً .
وجاءَ في مَدِّ الْقَامُوسِ : حَلِيزٌ عَلَيْهِ مِنْ كَلْدَا . وَاحْتَنَزَ عَلَيْهِ مِنْ كَلْدَا ، وَاحْتَنَزَهُ .

وَفِعْلُهُ : حَلِيزَةٌ يَحْدِزُهُ حَدَازًا :

احْتَرَزَهُ وَيَقْفُظُ مِنْهُ .

حَلِيزٌ مِنْهُ يَحْدِزُ مِنْهُ حَدَازًا :

(١٩٤) حَدَاةٌ عَلَى السَّقَرِ

ويقولون : حَدَا بِهِ عَلَى السَّقَرِ . وَالصَّرَابُ : حَدَاةٌ عَلَى السَّقَرِ ، أَيْ : حَتَّةٌ وَخَرَضَةٌ (الْمِصْبَاحُ وَالتَّاجُ وَالْمَدُّ وَالْمَنْ وَالْوَسِيطُ) .

أَمَّا إِذَا أُرْذِنَا سَوْقَ الْإِزِيلِ ، وَحَتَّهَا عَلَى السَّيْرِ بِالْحَدَاةِ (الْفَنَاءُ لِلإِزِيلِ) ، فَإِنَّا نَقُولُ : حَدَا الْإِزِيلُ وَحَدَا بِهَا يَحْدِزُهَا حَدَازًا وَحَدَاةً وَحَدَاءً ، فَهُوَ حَادٍ ، وَهُمْ حَدَاةٌ .

وَمِنْ مَعَانِي حَدَا :

(١) حَدَا الْكَلِيلُ النَّهَارَ : نَبَعَهُ .

(٢) حَدَّتِ الرِّيحُ السَّحَابَ : سَاقَتْهُ .

(٣) حَدِيٌّ بِالْمَكَانِ حَدَاً : لَزِمَهُ فَلَمْ يَتَرَحَّ .

(١٩٥) لَا تَقُلْ : تَحْدَى الْمُحَامِي الْمُجْرِمَ ،

بَلْ قُلْ : تَحْدَاهُ فِي أَنْ يُثْبِتَ بَرَاءَتَهُ

ويقولون : تَحْدَى الْمُحَامِي الْمُجْرِمَ ، وَالصَّرَابُ : تَحْدَى الْمُحَامِي الْمُجْرِمَ فِي أَنْ يُثْبِتَ بَرَاءَتَهُ . أَوْ : قَالَ الْمُحَامِي إِنَّ الْمُجْرِمَ يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ أَنْ يُثْبِتَ بَرَاءَتَهُ ، لِأَنَّا إِذَا قُلْنَا : تَحْدِينًا فَلَنَّا فِي عَمَلِهِ . عَيْنًا أَنَّنَا بَارِئَاهُ فِيهِ . وَنَارَعَاهُ الْغَلْبَةَ . وَلَيْسَ مِنَ الْمَقُولِ أَنْ يُبَارِيَ الْمُحَامِي الْمُجْرِمَ فِي جُرْمِهِ .

(١٩٦) حَلِيزَ الشَّيْءِ أَوْ مِنْ الشَّيْءِ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : حَلِيزَ مِنَ الشَّيْءِ ، ويقولون إنَّ الصَّرَابَ هُوَ : حَلِيزَ الشَّيْءِ ، اعْتَادًا عَلَى مَا جَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ ، ثُمَّ مَقْرَدَاتِ الرَّاغِبِ الْأَصْهَفَانِي ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٤٩ مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ : ﴿ وَاحْذَرُوا أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ .

وجاءَ الْفِعْلُ (حَلِيزَ) ، مُضَارَعًا وَأَمْرًا ، يَسْعَ مَرَاتٍ أُخْرَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، يَلِيهِ مَفْعُولُهُ دُونَ أَنْ يَكُونَ مَسْبُوقًا بِحَرْفِ الْجَزْ (مِنْ) .

ثُمَّ اعْتَمَدُوا عَلَى مَا جَاءَ فِي الْأَسَاسِ ، ثُمَّ اللَّسَانِ ، ثُمَّ الْمِصْبَاحِ ، ثُمَّ التَّاجِ .

وَلَكِنْ مَدَّ الْقَامُوسُ وَمُحِيطُ الْمُحِيطِ وَمَنْنُ اللَّغَةِ وَالْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ أَجَازًا : حَلِيزَ الشَّيْءِ وَحَلِيزَ مِنْهُ .

(١٩٧) حِذَاءٌ أَوْ حِذَاءَانِ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : لَيْسَ حِذَاءٌ جَدِيدًا ، ويقولون إنَّ الصَّرَابَ هُوَ : لَيْسَ حِذَاءَانِ جَدِيدَيْنِ . وَكِلَا الْقَوْلَيْنِ صَوَابٌ ، فَقَدْ جَاءَ فِي الْأَسَاسِ : « اشْتَرَيْتُ مِنَ الْحَدَاةِ حِذَاءً حَسَنًا » . وَلَا يُشْتَرَى الْحِذَاءُ إِلَّا شَفْعًا (زَوْجًا لَا قَرْدًا) . وَجَاءَ فِي اللَّسَانِ وَالتَّاجِ أَنَّ الْحِذَاءَ هُوَ النَّعْلُ .

وَبِمَا أَتَانَا بِمَوْزُونٍ أَنْ نَقُولَ : اشْتَرَيْتُ نَعْلًا أَوْ نَعْلَيْنِ . لِنَا جَازٌ أَنْ نَقُولَ : اشْتَرَيْتُ حِذَاءً أَوْ حِذَاءَيْنِ (رَاجِعٌ « نَعْلٌ » فِي حَرْفِ التَّوْنِ) .

(١٩٨) حِرْبَاءٌ مُتَلَوِّنٌ أَوْ حِرْبَاءٌ مُتَلَوِّنَةٌ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : حِرْبَاءٌ مُتَلَوِّنَةٌ ، ويقولون إنَّ الصَّرَابَ هُوَ : حِرْبَاءٌ مُتَلَوِّنٌ ، لِأَنَّ الْحِرْبَاءَ مَذَكَّرٌ ، وَأَنَّهُ تُسَمَّى حِرْبَاءَةً أَوْ تُكْتَبُ بِ (أَمْرٍ حَيِّينِ) . وَلَكِنْ الْمِصْبَاحُ وَالتَّاجُ وَمَدَّ الْقَامُوسِ تُجِيزُ تَذَكِيرَ كَلِمَةِ الْحِرْبَاءِ وَتَأْنِيثَهَا . أَمَّا جَمْعُ الْحِرْبَاءِ فَهُوَ : حِرَابِيٌّ

(١٩٩) حَرَجُ الْمَوْقِفِ وَالصَّنْدَرِ

ويقولون : حَرَجَةُ الْمَوْقِفِ وَالصَّنْدَرِ . وَالصَّرَابُ : حَرَجُ الْمَوْقِفِ وَالصَّنْدَرِ ، أَيْ : ضَيْقُهُمَا . وَفِعْلُهُ : حَرَجَ يَحْرَجُ حَرَجًا .

وَمِنْ مَعَانِي الْحَرَجِ :

(١) غَيْضَةُ الشَّجَرِ الْمَلْتَقَةُ لَا يَقْدُرُ أَحَدٌ أَنْ يَنْظُرَ فِيهَا .

(٢) مِنَ التَّوْبِ : الضَّامِرُ . - وَ الْمَكْتَنَةُ الْحَمِيصَةُ .

(٣) الصَّبِيُّ . قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٢٥ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ :

﴿ يَجْعَلُ صَدْرَهُ ضَيْقًا حَرَجًا ﴾ .

(٤) الْأَلِيمُ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦١ مِنْ سُورَةِ النُّورِ : ﴿ لَيْسَ عَلَى

الْأَعْمَى حَرَجٌ ﴾ .

(٥) يُقَالُ : حَدِثْ عَنْهُ وَلَا حَرَجَ . أَيْ : لَا بَأْسَ عَلَيْكَ .

(٢٠٠) الأَحْراجُ ، الحَرَجُ ، الحَرَجَاتُ ، الحِرَاجُ

ويقولون : قَضَى يَوْمَهُ مُتَقَلِّلاً بَيْنَ الْأَحْراسِ . وَالصَّوَابُ : قَضَى يَوْمَهُ مُتَقَلِّلاً بَيْنَ الْأَحْراجِ ، أَوْ الحَرَجِ ، أَوْ الحَرَجَاتِ ، أَوْ الحِرَاجِ . وَالْمُقَرَّدُ (حَرْجَة) ، وَهِيَ أَصْغَرُ مِنَ الْغَسَايَةِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

أَيَا حَرَجَاتِ الْحَيِّ حِينَ تَحْمَلُوا

يَذِي سَلَمٍ ، لَا جَادُكُمْ رَيْبُ
وَذُو سَلَمٍ : اسْمُ مَكَانٍ بَنِيَتْ فِيهِ السَّلَمُ ، وَهُوَ شَجَرٌ شَائِكٌ . أَمَّا
كَلِمَتَا (حَرْجٌ) وَ (أَحْرَاسٌ) فَهِيَ عَامِيَتَانِ .
وَتَقْلُتُ (الحَرَجُ) عَلَى الْمُقَرَّدِ وَالْجَنْجَرِ .

(٢٠١) حَارِدٌ ، حَرْدٌ ، حَرْدَانُ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانُ حَرْدَانُ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : فَلَانُ حَرْدٌ ، أَيْ : غَضَبٌ .

وَلَكِنْ يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : حَرْدٌ عَلَيْهِ يَحَرْدُ حَرْدًا (وَهُوَ الْأَكْثَرُ) ،
وَحَرْدًا (وَهُوَ صَاحِبُ) ، فَهُوَ : حَارِدٌ وَحَرْدٌ وَحَرْدَانُ .
وَيَجُوزُ أَنْ يَأْتِيَ الْفِعْلُ مِنْ بَابِ : هَرَبَ (حَرْدٌ عَلَيْهِ يَحَرْدُ
حَرْدًا) .

(٢٠٢) شَبَاكُ الرِّسَالِ أَوْ الرِّسَالَاتُ لَا التَّحَارِيرِ

دَخَلْتُ إِحْدَى دُورِ الرِّبْدِ فِي بَلَدٍ عَرَبِيٍّ ، فَهَاتِلِي أَنْ
أَرَى فِيهَا لَافَةً صَغِيرَةً ، كَتَبَ عَلَيْهَا : شَبَاكُ التَّحَارِيرِ ، بَدَلًا
مِنْ : شَبَاكِ الرِّسَالِ أَوْ الرِّسَالَاتِ .
أَمَّا مَعْنَى حَزْرَ الْكِتَابِ وَغَيْرَهُ تَحْرِيرًا فَهُوَ : أَصْلَحَهُ وَجَرَّدَ
نَظْمَهُ .

(٢٠٣) كَتَبَ الصَّحِيفَةَ لَا حَرَّهَا

ويقولون : حَزَّرَ الصَّحِيفَةَ . وَالصَّوَابُ : كَتَبَ الصَّحِيفَةَ ؛
لِأَنَّ : حَزَّرَ الصَّحِيفَةَ وَالْكِتَابَ وَغَيْرَهُمَا نَعْنِي كَمَا رَوَى النَّاجُ :
قَرَّمَ الصَّحِيفَةَ ، وَحَسَّنَهَا ، وَخَلَّصَهَا بِإِقَامَةِ حُرُوفِهَا ، وَإِصْلَاحِ
سَقَطِهَا . وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ كَمَا رَوَى الْأَسَاسُ .

(٢٠٤) ثَلَاثَةُ أَحْرَافٍ أَوْ حُرُوفٍ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : ثَلَاثَةُ حُرُوفٍ عَلَيَّ ، وَأَرْبَعَةُ سَطُورٍ ،

وَحَمْسَةُ شُهُورٍ ، وَسِتُّ نَفُوسٍ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا يَأْتُونَ فِيهِ
بِجَمْعِ الْكَثْرَةِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَحْرُوفٌ وَأَسْطُرٌ
وَأَشْهُرٌ وَأَنْفُسٌ ؛ لِأَنَّ الْأَعْدَادَ هِيَ دُونَ الْعَشْرِ ، وَلِأَنَّ لِهَذِهِ
الْأَسْمَاءِ الْأَرْبَعَةَ جُمُوعَ قَلَّةٍ وَجُمُوعَ كَثْرَةٍ .

أَمَّا إِذَا كَانَ هُنَالِكَ جَمْعٌ تَكْسِيرٍ وَاحِدٌ ، أَوْ أَكْثَرُ ، مِنْ
جُمُوعِ الْكَثْرَةِ ، فَإِنَّا نَسْتَعْمِلُهُ لِلْقَلَّةِ وَالْكَثْرَةِ مَعًا ، مِثْلُ :
سَبْعَةُ رِجَالٍ .

وَحُجَّتُهُمْ فِي ذَلِكَ أَنَّ جُمُوعَ الْقَلَّةِ هِيَ أَرْبَعَةٌ ، بِجَمْعِهَا
يَبَيَّتُ وَاحِدٌ ، هُوَ :

بِأَفْعَلٍ وَبِأَفْعَالٍ وَأَفْعِلَةٍ

وَفِعْلَةٍ يُعْرَفُ الْأَدْنَى مِنَ الْعَدَدِ
وَلَكِنْ السَّلَةُ التَّفَنَّاظِي قَالَ : « جَمْعُ الْقَلَّةِ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى
الْعَشْرِ ، وَجَمْعُ الْكَثْرَةِ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِكْمًا لَا نِهَابَةً لَهُ ، فَيَكُونُ
الْفَرْقُ مِنْ حَيْثُ الْإِنْتِهَاءُ » .

وَأَقْرَبُ الصَّحَابِ رَأْيِي التَّفَنَّاظِي ، وَأَبْدَاهُمَا فِي ذَلِكَ صَاحِبُ
النَّحْوِ الْوَالِي الَّذِي قَالَ : « وَهَذَا هُوَ الرَّأْيُ السَّيِّدُ ، لِأَنَّ مَعْنَاهُ
أَعْمٌ ، فَلَا يُخَذُّ بِهِ يَحَقُّقُ الْمَعْنَى الْمُرَادُ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ أَصَالِبِ الْعَرَبِ ،
فَوْقَ أَنَّهُ يَسْتَعِ التَّعَارُضُ وَالتَّنَاقُضُ ، الَّذِي قَدْ بَقِيَ بَيْنَ الْعَدَدِ
الْمُقَرَّدِ (٣ و ١٠) وَمَا بَيْنَهُمَا) وَمَعْلُودٍ ، حِينَ يَكُونُ هَذَا الْمَعْلُودُ
صِيغَةً مِنْ صِيغِ جَمْعِ الْكَثْرَةِ ، (مِثْلُ : ثَلَاثَةُ بَيْوتَ - أَرْبَعَةُ
جُدَاوِلَ - خَمْسَةُ جِبَالٍ - سِتُّ مَدَائِنَ - سَبْعُ مَعْنٍ ...) .
فَلَوْ أَخَذْنَا بِالرَّأْيِ الْأَوَّلِ ، لَكَانَ الْعَدَدُ فِي هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ وَأَشْبَاهِهَا
دَالًّا عَلَى مَعْنَى حَسَابِيٍّ مُعَيَّنٍ ، لَا يَزِيدُ عَلَى عَشْرَةٍ مُطْلَقًا . فِي
حِينَ يَدُلُّ الْمَعْلُودُ - وَهُوَ صِيغَةُ جَمْعِ الْكَثْرَةِ - عَلَى مَعْنَى يَزِيدُ
عَلَى الْعَشْرِ حَتْمًا . وَهَذَا هُوَ التَّعَارُضُ وَالتَّنَاقُضُ الْمَعْنَوِيُّ الْمَلِيبُ .
أَمَّا عَلَى الرَّأْيِ الثَّانِي السَّيِّدِ (رَأْيِي التَّفَنَّاظِي وَالصَّحَابِ) ، فَلَا وَجُودَ
لِهَذَا التَّعَارُضِ وَالتَّنَاقُضِ » .

(٢٠٥) أَصْبَحَ بِلا حَرَاكٍ

ويقولون : أَصْبَحَ الْمَرِيضُ بِلا حَرَائِكٍ . وَالصَّوَابُ : أَصْبَحَ
الْمَرِيضُ بِلا حَرَاكٍ (بَنَحَ الْحَاءُ) ؛ لِأَنَّ أَلِفَةَ اللَّفْعِ وَالْمَعْجَمِ قَدْ
أُجْمِعُوا عَلَى ذَلِكَ ، مَا عدا الشُّبُهَابَ الْخَفَاجِيَّ ، الَّذِي انْفَرَدَ
فِي كِتَابِهِ (عِنَايَةُ الْقَاضِي وَكَفَايَةُ الرَّاظِي) بِقَوْلِهِ : « وَقَدْ تَكَسَّرَ
الْحَاءُ فِي كَلِمَةِ الْحَرَاكِ » . وَلَكِنْ مُحَمَّدُ بْنُ الطَّيِّبِ الْفَاسِيَّ ،

و (التَّحَرَّى) هو قَصْدُ الْأَوَّلِ وَالْآخِرِ ، وفي الْحَدِيثِ :
« تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ » ، أي : تَعَمَّدُوا طَلِبَهَا .
فيها .

وقال تعالى في الآية ١٤ مِنْ سُورَةِ الْجِنِّ : ﴿ فَمَنْ أَسْلَمَ
فَأُولَئِكَ نَحْرُورٌ زُنَادًا ﴾ ، أي : تَوَخَّوْا وَعَمَلُوا .
أما مَعْنَى : تَحَرَّى بِالْمَكَانِ ، فَهُوَ : تَمَكَّنَ . وَتَحَرَّى
فُلَانًا : قَصَدَ حَرَاهُ ، أي : نَاجِيَتَهُ ، وهو أَصْلُ مَعْنَى هَذَا
الْفِعْلِ .

وجاءَ في المصباح : تَحَرَّيْتُ فِي الْأَمْرِ : طَلَبْتُ أُخْرَى
الْأَمْرَيْنِ ، وَهُوَ أَوَّلُهُمَا .

وَم يُورَدُ : (تَحَرَّى عَنْهُ) سَوَى الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ ، وقد أَخْطَأَ
في ذَلِكَ لِأَنَّ مُجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ ، وَالْمَجَامِعِ الْأُخْرَى لَمْ
تَذْكُرْ أَنَّهَا تَوَافَقَتْ عَلَى : تَحَرَّى عَنْهُ .

أما التَّلَافُيُّ مِنْ هَذَا الْفِعْلِ فَهُوَ : حَرَى الشَّيْءُ يَحْرِي حَرِيًّا :
نَقَصَ . يُقَالُ : يَحْرِي كَمَا يَحْرِي الْقَمَرُ .

(٢٠٩) حُرْمَةٌ مِنَ الْحَطَبِ

ويقولون : حُرْمَةٌ مِنَ الْحَطَبِ أَوْ غَيْرِهِ . وَالصَّوَابُ : حُرْمَةٌ
مِنَ الْحَطَبِ أَوْ غَيْرِهِ . وَجَمْعُهَا : حُرْمٌ ، لِأَنَّهَا أَسْمٌ عَلَى وَزْنِ
(فُعْلَةٌ) .

وَالْحُرْمَةُ ، وَالْحُرْمُ ، وَالْحُرْمُ ، وَالْحُرْمَةُ : اسمٌ مَا حُرِمَ بِهِ .

(٢١٠) السَّهْلُ وَالْحَزَنُ

ويقولون : السَّهْلُ وَالْحَزَنُ . وَالصَّوَابُ : السَّهْلُ وَالْحَزَنُ .
وَ (الْحَزَنُ) هُوَ مَا غَلِظَ وَارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ . وَجَمْعُهُ : حَزُونٌ .
وَأَصْنافُ اللِّسَانِ جَمْعًا آخَرٌ هُوَ : حَزْنٌ .

أما الْحَزَنُ فَهُوَ مِثْلُ الْحَزْنِ : نَقِصُ الْفَرَحِ وَالسُّرُورِ ،
قال تعالى في الآية ٣٤ مِنْ سُورَةِ فَاطِرِ : ﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ ﴾ . وجاءَ في الآية ٨٤ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ :
﴿ وَابْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحَزَنِ ، فَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ .

(٢١١) فِي حِسْبَانِي وَفِي حِسَابِي

وَيُخَطِّبُ الْعَرَبِيُّ فِي كِتَابِهِ « دُرَّةُ الْغَرَّاصِ » مَنْ يَقُولُ :
مَا كَانَ ذَلِكَ فِي حِسَابِي (أَيْ : فِي ظَنِّي) ، يَقُولُ إِنَّ الصَّرَافَ
هُوَ : مَا كَانَ ذَلِكَ فِي حِسْبَانِي .

شَيْخُ الرَّيْدِيِّ صَاحِبُ النَّجَاحِ ، أَنْكَرَ عَلَيْهِ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ :
« حَاشِيَةٌ عَلَى قَامُوسِ التَّهْرُورِ بَادِي » . وَأَيْدُ صَاحِبِ النَّجَاحِ شَيْخُهُ
فِي رَأْيِهِ ، فَلَمْ يُجِزْ كَسْرَ الْحَاءِ .

ثُمَّ نَقَلَ (مَدَّ الْقَامُوسُ) مَا قَالَهُ الْخَفَاجِيُّ وَالْقَاسِيُّ وَالرَّيْدِيُّ
دُونَ تَعْلِيْقِهِ ، وَدُونَ أَنْ يَذْكُرَ - كَمَا دَوِيَ - أَيُّ مُصَدِّرٍ آخَرَ ،
بِجِزِّ كَسْرِ الْحَاءِ مِنْ (حِرَاكٍ) .

وقد قال شوقي :

مُصْطَى ، وَلَيْسَ بِـ حِرَاكٍ لَكِنْ يَخْفُ إِذَا رَأَى
أَمَّا مَعْنَى (الْحِرَاكِ) فَهُوَ : الْحَرَكَةُ .

لِذَا قُلْ : حِرَاكٌ .

وَلَا تَقُلْ : حِرَاكٌ .

(٢٠٦) حَرَمَةٌ حَقَّةٌ

ويقولون : حَرَمَةٌ مِنْ حَقِّهِ . وَالصَّوَابُ : حَرَمَةٌ (بِفَتْحِ الرَّاءِ
وَكُسْرِهَا) حَقَّةٌ ، حَرَمَانًا وَحَرَمًا وَحَرِيمَةً وَحَرَمَةً
وَحَرِيمَةً وَحَرَمًا وَمَحَرَمَةً . فَهُوَ حَارِمٌ ، وَذَلِكَ مَحْرُومٌ . وَالْفِعْلُ
(حَرِمَ) يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ تَعْدِيًّا مُبَايَرًا .
وَيُجُوزُ أَنْ يَقُولَ : (أَحَرَمَهُ) ، وَلَكِنَّهَا لَفٌّ لَيْسَتْ بِالْعَالِيَةِ .

(٢٠٧) الْمُحَرَّمُ

ويقولون : وُلِدَ فِي مُحَرَّمٍ . وَالصَّوَابُ : وُلِدَ فِي الْمُحَرَّمِ
وَفِي مُسْتَدْرَكِ النَّجَاحِ أَنَّ هَذَا الشَّهْرَ الْمِجْرِيَّ أَدْخَلُوا عَلَيْهِ (الْ)
التَّعْرِيفَ ، مِنْ دُونِ الشُّهُورِ الْأُخْرَى .

(٢٠٨) تَحَرَّى فُلَانٌ الْأَمْرَ

ويقولون : تَحَرَّى فُلَانٌ عَنِ الْأَمْرِ . وَالصَّوَابُ : تَحَرَّى
فُلَانٌ الْأَمْرَ ، أَي : تَوَخَّاهُ وَقَصَدَهُ ، وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ كَمَا جَاءَ
فِي الْأَسَاسِ .

وَمَعْنَى الْحَرَا وَالْحَرَاةِ : السَّاحَةُ وَالنَّاحِيَةُ . وَيُقَالُ : فُلَانٌ
حَرِيٌّ بِكَذَا ، وَحَرِيٌّ بِكَذَا ، وَحَرٍ بِكَذَا ، أَي : جَدِيدٌ وَخَلِيقٌ .
وَأُخْرٍ بِهِ : أَجْدَبٌ بِهِ . قَالَ الشَّاعِرُ :

فَإِنْ سَكَنْتَ تَوَعَّدْنَا بِالْهَجَاءِ

فَأُخْرٍ بِمَنْ زَايَنَّا أَنْ يَخِينَا
وَمِنْ (أُخْرٍ بِهِ) اشْتَقَّ التَّحَرِّيُّ فِي الْأَشْيَاءِ وَنَحْوِهَا . وَهُوَ
طَلَبٌ مَا هُوَ أُخْرَى بِالِاسْتِعْمَالِ .

وَالْحَمِيَّةُ وَالْحَسَوُ كَمَا رَوَى التَّاجُ . وَاقْتَصَرَ اللَّسَانُ عَلَى ذِكْرِ
الكلمات الأربع الأولى ، وجميعها مفتوحة الحاء . وَتَجَمُّعٌ عَلَى
حِساءٍ وَأَحْساءِ .

وَنَاقِي الحِساءِ مُفْرَدَةٌ ، وَهِيَ مَبَاهٍ لِفَرَاةٍ ، أَوْ مَوْضِعٌ
وَلِلْعَرَبِ بُلْدَانُ كَثِيرَةٌ يُطْلَقُ عَلَيْهَا اسْمُ الْأَحْساءِ . وَالْأَحْساءُ
صُفْعٌ كَبِيرَةٌ شَرْقِ الْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السَّعُودِيَّةِ .

(٢١٤) حَشْرَجٌ

وَيَقُولُونَ : تَحْشَرَجُ صَوْتُهُ . وَالصَّرَابُ : حَشْرَجٌ . وَمَعْنَى
حَشْرَجٌ : رَدَدَ صَوْتَ النَّفْسِ فِي حَلْقِهِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخْرِجَهُ
بِلِسَانِهِ ؛ لِأَنَّ الْحَشْرَجَةَ هِيَ : الْغَرَقَةُ عِنْدَ الْمَوْتِ ، أَوْ تَرَدُّدُ
صَوْتِ النَّفْسِ .

(٢١٥) الْحَشِيشُ (لِلْكَأْلِ الْيَابِسِ وَالرُّطْبِ)

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يُطْلَقُ كَلِمَةُ (حَشِيش) عَلَى الْكَأْلِ الرُّطْبِ ،
وَيُطْلَقُونَهُ عَلَى الْكَأْلِ الْيَابِسِ ، اعْتَادًا عَلَى مَا قَالَهُ التَّهْذِيبُ
وَالْأَسَاسُ وَابْنُ الْأَثِيرِ وَالْفَارَابِيُّ وَالْمَغْرِبِيُّ وَالصِّحَاحُ وَالْمَخْتَارُ
وَالْقَامُوسُ وَالْمَصْبَاحُ وَالْوَسْطُ .

وَلَكِنْ النَّصْرُ بْنُ شَمْلِيلٍ يَقُولُ إِنَّ كَلِمَةَ (الْحَشِيشِ) تُطْلَقُ
عَلَى الْكَأْلِ الْيَابِسِ وَالرُّطْبِ كِلَيْهِمَا .

وَذَكَرَ اللَّسَانُ وَالتَّاجُ وَمَدَّ الْقَامُوسُ رَأْيَ النَّصْرِ بْنِ شَمْلِيلٍ .
وَأَرَادَ بَعْضُ الْمَجَاهِدِ الْأُخْرَى . وَأَضَافَ التَّاجُ قَوْلَهُ : « الْعُشْبُ
يَعَمُّ الرُّطْبَ وَالْيَابِسَ » .

وَيَقُولُ الْمُتَنُّ : « وَقَالَ بَعْضُهُمْ : يُقَالُ (الْحَشِيشُ) لِلْكَأْلِ
الْيَابِسِ وَالرُّطْبِ كِلَيْهِمَا » .

(٢١٦) يَتَحَاشَى مِنَ الْوُقُوعِ

وَيَقُولُونَ : كَانَ يَتَحَاشَى الْوُقُوعَ فِي أَيْدِي الْأَعْدَاءِ . وَالصَّرَابُ :
كَانَ يَتَحَاشَى مِنَ الْوُقُوعِ فِي أَيْدِي الْأَعْدَاءِ ، أَيْ : كَانَ يَتَجَنَّبُ
الْوُقُوعَ فِي أَيْدِيهِمْ .

أَمَّا حَاشِيَةُ مِنَ الْقَوْمِ فَلَانَا وَتَحَشَّيْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا ، فَعِنَاهُمَا :
اسْتَشَيْتُ ، وَقَدْ قَالَ النَّابِغَةُ الذُّبْيَانِي :

وَلَا أَرَى فَاعِلًا فِي النَّاسِ يُشْبِهُهُ

وَمَا أَحَاشِيهِ مِنَ الْأَقْوَامِ مِنْ أَحَدٍ
وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : حَاشَاكَ وَحَاشَى لَكَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ (فِي حِسَابِي وَفِي حِسَابِي) كِلَيْهِمَا
صَحِيحَتَانِ ، يُؤَيِّدُ ذَلِكَ :

(١) قَوْلُ الْحَرِيرِيِّ تَقَرُّبِي فِي الْخَرِيدَةِ :

نَالَتْ يَدِي مِنْكَ مِمَّا لَمْ يَكُنْ

يَخْطُرُ فِي الْوَقْعِ وَلَا فِي الْحِسَابِ

(٢) قَوْلُ الشَّهَابِ فِي كَشَفِ الطَّرَةِ :

لِيْهِ دَهْرٌ فِيهِ رَوْضُ الصَّبَا

زَاوٍ ، وَأَغْصَانُ التَّصَابِي رِطَابِ

وَأَوْ مِنْ تَشْتِيَتْ شَمْلِيلٌ ، وَمِنْ

تَفْرِيقِ جَمْعٍ لَمْ يَكُنْ فِي الْحِسَابِ

(٣) جَاءَ الْمَصْدَرَانِ (حِسَابٌ وَحِسَابٌ) فِي التَّاجِ وَمَدَّ الْقَامُوسُ

وَتَرَى اللَّغَةَ بَيْنَ مَصَادِيرِ الْفِعْلِ : حَسِبَ يَحْسَبُ (يَحْسِبُ ، وَهِيَ

لُغَةٌ بَنِي كِنَانَةَ ، وَيَرَى التَّهْذِيبُ وَاللَّسَانُ أَنَّ كَثَرَ الْبَيْنِ أَجْرَدُ

اللُّغَتَيْنِ) حِسَابًا وَمَحْسَبَةً وَمَحْسَبَةً وَحِسَابًا : ظَنٌّ .

وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٦٦ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ

الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا ، بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ

يُرِزُّونَ ﴾ . وَوَرَدَ الْفِعْلُ الْمُبَارَعُ يَحْسَبُ (يَظُنُّ) فِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ مَفْتُوحَ الْعَيْنِ ٣٢ مَرَّةً . أَمَّا قِرَاءَةُ نَافِعٍ مَرْوِيَّةٌ عَنْ وَدَّعٍ

وَقَالُونَ ، فَقَدْ جَاءَ فِيهَا مَضَاعُ (حَسِبَ) مَكْسُورَ السِّينِ . وَهَنَاقُ

مَصَاحِفُ كَثِيرَةٌ مَطْبُوعَةٌ بِهَذِهِ الرُّوَابِ ، وَمُسَجَّلَةٌ بِتَرْتِيلِ الْقَارِئِ

مَحْمُودِ الْحَضَرِيِّ .

لِذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : مَا كَانَ فِي حِسَابِي أَوْ فِي حِسَابِي ،

أَيْ : ظَنِّي .

(٢١٧) شَدِيدُ الْإِحْسَاسِ أَوْ حَسَّاسٌ

وَيَقُولُونَ : هُوَ شَدِيدُ الْحَسَاسِيَّةِ . وَالصَّرَابُ : هُوَ شَدِيدُ

الْإِحْسَاسِ . أَوْ : حَسَّاسٌ ، أَوْ : مُرْهِقُ الْحِسِّ . أَمَّا حَسَاسَاتُ

الْحَيَا فِكِتَابَةٌ عَنِ الشُّعُورِ بِالْإِقْبَاضِ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ . وَالدَّخَلُ

مِنَ الْمُخَرَّجَاتِ . قَالَتْ لَيْلَى الْعَيْفِيَّةُ :

بِكَلْبِيبُ الْأَعْجَمِ ، مَا يَقْرِيْنِي

وَمَعِي بَعْضُ حَسَاسَاتِ الْحَيَا

(٢١٨) شَرِبَ الْحَسَاءَ

وَيَقُولُونَ : شَرِبَ وَسِيمَ الْحَسَاءِ . وَيَقْصِدُونَ بِ (الْحَسَاءِ)

مَا تَسَمَّيَ الْعَامَّةُ بِ (الشُّوْرَبَا) . وَالصَّرَابُ : شَرِبَ وَسِيمَ الْحَسَاءِ

أَوْ الْحَسَا ، وَأَضَافَ شَمْرُ بْنُ حَمْدَتَيْهِ الْهَرَوِيُّ : الْحَسَوُ

الموتُ ، أَوْ احْتَضَرَهُ الموتُ . جاء في الآية ١٨ من سورة النساء : ﴿ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ ، قَالَ إِنِّي بُنْتُ الْآنَ ۖ ﴾ .

وجاء في مجاز الأساس : « حَضَرَ المَرِيضُ واحْتَضِرَ : حَضَرَهُ الموتُ ، قَالَ الشَّمَاخُ :

فَأَوْرَدَهَا مَعًا مَاءَ رَوَاهُ

عَلَيْهِ الْمَوْتُ يُحْتَضِرُ احتضاراً » وجاء في الصحاح أن « المحتضِرُ هُوَ الَّذِي يَأْتِي الحَضَرَ ، وَهُوَ خِلَافُ البَادِي » .

واحتضِرَ المجلس : حَضَرَهُ . وَ - نزل به . قال تعالى في الآية ٢٨ من سورة القمر : ﴿ كُلُّ شَيْءٍ مُحْتَضِرٌ ۖ أَيُّ : يَحْضِرُهُ مُسْتَحْضِرُهُ .

(٢٢١) الحَضَنُ

ويقولون : جَمَلَتِ الْأُمُّ طِفْلَهَا فِي حَضْنِهَا . والصَّوَابُ : جَمَعَتْهُ فِي حَضْنِهَا . وَجَمَعَهُ : أَحْضَان . وَالحَضْنُ هُوَ : مَا دُونَ الْإِنْبِطِ إِلَى الْكَنْشِ . وَالْكَشْحُ هُوَ : مَا بَيْنَ الْخَاصِرَةِ وَالْأَنْصَرِ الْأَصْلَاعِ وَآخِرِهَا .

(٢٢٢) فَلَانَةٌ حَظِيَّةٌ فَلَانٍ

ويقولون : فَلَانَةٌ مَحْظِيَّةٌ فَلَانٍ . وكلمة (مَحْظِيَّة) من أقوالِ العوام ، والصَّوَابُ : هِيَ حَظِيَّةٌ فَلَانٍ ، وَجَمْعُهَا : حَظَايَا . وَالْحَظِيَّةُ : هِيَ الَّتِي تَكُونُ ذَاتَ حَظٍّ وَمَنْزِلَةٍ وَمَكَانَةٍ عِنْدَ زَوْجِهَا ، أَوْ عِنْدَ ذِي سُلْطَانٍ . وَالْقِعْلُ : حَظِيٌّ يَحْظِي حَظَوَةً وَحَظَوَةً وَحِظَةً .

(٢٢٣) الْحَفْدَةُ وَالْحَفْدَاءُ وَالْحَفْدَ

وَالْأَحْفَادُ

وَيُحْظَوْنَ مِنْ يَجْمَعُ (الْحَفِيدَ) عَلَى (أَحْفَاد) ، ويقولون : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : حَفْدَةٌ وَحَفْدَاءُ وَحَفْدٌ ، وَهُمْ مُسَبِّوْنَ فِي ذَلِكَ ، لِاعْتِدَادِهِمْ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٧٣ مِنْ سُورَةِ النَّحْلِ : ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْزَالِكُمْ بَيْنَ رَبْعَةٍ وَرَبْعَةٍ ۖ ﴾ .

وعلى قول التاج : « مِنْ الْمَجَازِ ، حَفْدَةُ الرَّجُلِ : بَنَاتُهُ أَوْ أَوْلَادُ أَوْلَادِهِ . مَفْرَدُهُ : حَفِيدٌ . وَالْجَمْعُ : حَفْدَاءُ » .

وعلى ما جاء في مَثْنِ اللَّغَةِ وَالْوَسْطِ : « الْحَفْدُ وَالْحَفْدَةُ : جَمْعُ حَاوِلٍ ، وَالْحَفْدَاءُ جَمْعُ حَفِيدٍ » .

وقال التاج : حَاشَى إِلَهٍ وَحَاشَى إِلَهٍ ، وَأَضَافَ مَدُّ الْقَامُوسِ : حَاشَى إِلَهٍ وَحَاشَى إِلَهٍ ، أَيُّ : بَرَاءَةٌ إِلَهٍ وَمَعَادَ إِلَهٍ . وجاء في الآية ٥١ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ : ﴿ فَلَنْ حَاشَى إِلَهٍ مَا عَلَيْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ ۖ ﴾ .

(٢١٧) الْحَشَا أَوْ الْحَشَى (مُذَكَّرٌ قَدْ يُونُثُ)

وَيُحْطَوْنَ مِنْ يُونُثُ كَلِمَةً (حَشَا) . وَالْمُفْجَمَاتُ تُجِيزُ تَذَكِيرَهَا وَتَأْنِيثَهَا ، وَتَرَى أَنَّ التَّذَكِيرَ هُوَ الْأَقْوَى . وَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ :

لَا تَعْذِلِ الْمُشَاقَّ فِي أَشْوَابِهِ

حَتَّى تَكُونَ حَشَاكَ فِي أَحْشَائِهِ
(وَالْحَشَا) أَوْ (الْحَشَى) : مَا دُونَ الْحِجَابِ يَمَّا فِي الْبَطْنِ كَلِمَةً ، مِنْ الْكَبِدِ وَالطَّلْحَالِ وَالْكَرْشِ وَغَيْرِهَا . وَمُنَاهُ : حَشْيَانٌ وَحَشَوَانٌ . وَجَمْعُهُ : أَحْشَاءُ .

(٢١٨) الْحَصَاةُ

وَيُسَوُّونَ الْوَاحِدَةَ مِنْ صِغَارِ الْجِبَارَةِ حَصَوَةً . وَالصَّوَابُ : حَصَاةٌ . وَالْجَمْعُ : حَصَى وَحَصِيٌّ وَحَصِيَّاتٌ . وَنِ مَعَانِي الْحَصَى :

(١) الْعَدَدُ ، وَقِيلَ : الْكَثِيرُ مِنْهُ ، قَالَ الْأَعْمَشُ :

قَلَسْتُ بِالْأَكْثَرِ مِنْهُمْ حَصَى

وَأَنَا الْعِزَّةُ لِلْكَائِرِ

(٢) الْحَصَاةُ : دَاءٌ يَقَعُ بِالْمَلَانَةِ ، وَهُوَ أَنْ يَحْتَزَّ الْبَرْقُ حَتَّى يَصِيرَ كَالْحَصَاةِ .

(٣) ثَابِتُ الْحَصَاةِ : عَاقِلٌ .

(٤) الْحَصَاةُ : الثَّقُلُ .

(٢١٩) اسْتَعَدَّ لِلْإِمْتِحَانِ لَا حَضَرَ لَهُ

ويقولون : حَضَرَ الطَّالِبُ لِلْإِمْتِحَانِ الْيَهَائِيِّ . وَالصَّوَابُ : اسْتَعَدَّ الطَّالِبُ لِلْإِمْتِحَانِ الْيَهَائِيِّ . وجاء في الوسيط : حَضَرَ الدَّرْسَ : أَعَدَّهُ .

أَمَّا نَفْعُ (حَضَرَهُ) فَمُنَاهُ : جَعَلَهُ حَاضِرًا ، أَوْ : أَعَدَّهُ .

(٢٢٠) احْتَضِرَ فَلَانٌ

ويقولون : أَحْبَدَ فَلَانٌ إِلَى الْمُشْتَفَى وَهُوَ يُحْتَضِرُ . وَالصَّوَابُ : وَهُوَ يُحْتَضِرُ ، لِأَنَّا نَقُولُ : احْتَضِرَ فَلَانٌ ، أَيُّ : حَضَرَهُ

حَكَ . والحقيقة هي أَنَّ جُمْلَةً (حَكَنِي جُلْدِي) تُعْنِي : دَعَايَ جُلْدِي إِلَى حَكِّهِ فَحَكَكَهُ بِأَطَارِي . وَهَلْهُ : احْكُ جُلْدِي ، وَأَحْكُنِي ، وَأَسْتَحْكُنِي . وَالْأَسْمُ : الْحِكْمَةُ وَالْحِكَاكُ . وَالصَّرَابُ : حَكَكَتُ جُلْدِي ، قَالَ الشَّاعِرُ :

مَا حَكَ جِسْمَكَ بِمِثْلِ ظَفَرِكَ

قَتُولَ أَنْتَ جَمِيعَ أَمْرِكَ
وَاحْكُ بِالْفَيْءِ : حَكَ نَفْسُهُ عَلَيْهِ ، كَا حِكَاكَ الْأَجْرِبِ بِالْخَشْبَةِ .

(٢٢٦) الْحَلَبَةُ

وَيُسَمَّيُونَ مَنْ يَقُولُ : عَفَّرَ الْجَوَادُ فِي الْحَلَبَةِ ، أَيِ : مَبْدَانِ السِّيَاقِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الْحَلَبَةَ هِيَ الدَّفْعَةُ مِنَ الْخَيْلِ فِي الرِّهَانِ خَاصَّةً ، أَوْ هِيَ خَيْلٌ تَجْتَمِعُ لِلْسِّيَاقِ مِنْ كُلِّ أُوْبٍ (جَهَةٍ) . وَفِي الصَّبَاحِ : مِنْ اصْطَبَلٍ وَاحِدٍ . وَفِي الْمَصْبَاحِ : لَا تَخْرُجْ مِنْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ ، وَلَكِنْ مِنْ كُلِّ حَتَّى . وَالْجَمْعُ حَلَابِبُ (عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ) وَحِلَابٌ .

وَلَكِنْ الْأَسَاسُ قَالَ : « وَتَجَارَوْا فِي الْحَلَبَةِ ، وَهِيَ مَجَالُ الْخَيْلِ لِلْسِّيَاقِ ، وَيُقَالُ لِلْخَيْلِ الَّتِي تَأْتِي مِنْ كُلِّ أُوْبٍ : حَلَبَةٌ » .

وَنَقَلَ الْمُدُّرَاءُ الْأَسَاسَ هَذَا ، مَعَ آرَاءِ الْمَعَايِيرِ الْأُخْرَى الَّتِي تَقُولُ إِنَّ الْحَلَبَةَ هِيَ الْخَيْلُ . وَقَدْ تُعْنِي الْحَلَبَةُ الْمَرَّةُ مِنَ الْحَلَبِ .

(٢٢٧) الْحَلَبَةُ

وَيُسَمَّوْنَ النَّبَاتَ ذَا الْحَبِّ الْأَصْفَرَ الَّذِي يُتَمَالَجُ بِهِ (حَلَبَةً) . وَالصَّرَابُ : (حَلَبَةً) . وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْبَيْطَارِ فِي مُفْرَدَاتِهِ فَوَائِدَ صَبِيحَةٍ كَثِيرَةٍ لَهَا .

وَفِي حَدِيثِ خَسَالِيدِ بْنِ مَعْدَانَ : « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْحَلَبَةِ لَأَشْتَرَوْهَا ، وَلَوْ يَبْزُوهَا ذَهَبًا » (رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ مِنْ طَرِيقِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ) .
أَمَّا جَمْعُ الْحَلَبَةِ فَهُوَ : حَلَبٌ .

(٢٢٨) حَلَقَ الْمَعْرَ وَجَرَ الضَّانَ

وَيَقُولُونَ : حَلَقَ ضَأْنَهُ . وَالصَّرَابُ : جَرَّ ضَأْنَهُ ، لِأَنَّ لِلضَّانِّ صَوْفًا . أَمَّا الْمَعْرُ ، فَنَقُولُ : حَلَقَ مَعْرَهُ ، لِأَنَّ لِلْمَعْرِ شَعْرًا يُحَلَقُ كَشَعْرِ الْإِنْسَانِ . وَيَحِقُّ لَنَا أَنْ نَقُولَ : جَرَّ الصَّوْفَ وَالشَّعْرَ

وَبَرَى الْغَلَائِيَّ أَنَّ الْأَحْفَادَ هُوَ جَمْعُ فَيَاسِيٍّ صَحِيحٌ ، وَهُوَ جَمْعُ لِحْظٍ (اسم جمع لِحَاظٍ) ، وَلَا اعْتِرَاضَ لِي عَلَى رَأْيِ الْغَلَائِيَّيْنِ ، وَإِنْ كَانَتْ (الْأَحْفَادُ) مِنْ جَمْعِ الْقِلَّةِ ، لِأَنَّ النَّحْوَ الْوَاقِعِي يَقُولُ : « إِنْ الْعَرَبُ اسْتَعْمَلَتْ صِبْغَةً (أَفْعَالٌ) فِي الْكَثَرَةِ أَتْبَعَهَا ، وَإِنْ كَانَ اسْتِعْمَالُهَا فِي الْقِلَّةِ أَكْثَرَ » . وَيَقُولُ النَّحْوُ الْوَاقِعِي أَيْضًا :

« إِنْ اسْتِعْمَالَ الْقَلِيلِ فِي مَوْضِعٍ الْكَثِيرِ - أَوْ الْعَكْسُ - جَائِزٌ بِلَاغَةً ، وَيَكُونُ مِنْ قَبِيلِ الْمَجَازِ الْمُرْسَلِ الَّذِي عِلَاقَتُهُ الْكَلِمَةُ أَوْ الْجَزْئِيَّةُ ، وَاسْتِعْمَالُهُ مُطَرِّدٌ ، مَا دَامَتْ شُرُوطُ الْمَجَازِ مُتَحَقِّقَةً » .

« وَاسْتِخْدَامُ الْمَجَازِ قِيَاسِيٌّ بِتَبَرُّ قَيْدٍ ، إِلَّا قَبْلَ تَحْقِيقِ شُرُوطِهِ . غَيْرَ أَنَّ الْعَرَبَ إِذَا اسْتَعْمَلُوا صِبْغَةَ الْكَثَرَةِ فِي الْقِلَّةِ ، أَوْ الْعَكْسَ ، وَكَانَ هَذَا اسْتِعْمَالًا كَثِيرًا شَائِعًا ، فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْ قَبِيلِ اسْتِعْمَالِ الْحَقِيقِيِّ لَا الْمَجَازِيِّ ، وَيَكُونُ اسْتِعْمَالُنَا إِيَّاهُ حَقِيقًا كَذَلِكَ ، كَاسْتِعْمَالِهِمْ صِبْغَةً : (أَفْعَالٌ) فِي الْكَثَرَةِ ، فَهُوَ حَقِيقِيٌّ لَنَا أَيْضًا ، بِخِلَافِ اسْتِعْمَالِ (فَعْلٌ) - مَثَلًا - فِي الْقِلَّةِ ، فَإِنَّهُ مَجَازِيٌّ » .

(٢٢٩) حَقَّ لَهُ أَنْ يَقْعَلَ كَذَا

أَوْ حَقَّ عَلَيْهِ

وَيَقُولُونَ : حَقَّ لَكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا ، أَيِ : وَجِبَ عَلَيْكَ . وَالصَّرَابُ : حَقَّ لَكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا . وَقَدْ جَاءَ فِي الْأَبْتَيْنِ ٢ وَه مِنْ سُورَةِ الْأَنْشِقَاقِ : ﴿ وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحَقَّتْ ﴾ . أَيِ : حَقَّ لَهَا أَنْ تَفْعَلَ ذَلِكَ .

وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ أَيْضًا : حَقَّ عَلَيْكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا ، وَحَقِّقْتَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا .

وَجَاءَ فِي الْإِسْنَانِ : حَقِّقْتَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا مِثْلُ : حَقَّ لَكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا .

وَحَقَّ الشَّيْءُ يَحِقُّ حَقًّا وَجِبَ .

وَجَاءَ فِي الْمَصْبَاحِ : حَقَّ لَهُ أَنْ يَقْعَلَ كَذَا ، وَهُوَ حَقِيقٌ أَنْ يَقْعَلَ كَذَا ، وَهُوَ حَقِيقٌ بِهِ وَمَحْقُوقٌ بِهِ ، أَيِ : خَلِيقٌ لَهُ ، وَالْجَمْعُ أَحْقَاءٌ وَمَحْقُوقُونَ .

(٢٣٥) حَكَكَتُ جُلْدِي

وَيَقُولُونَ : حَكَنِي جُلْدِي ، يُرِيدُونَ أَنَّ الْجِلْدَ هُوَ الَّذِي

وَالْحَشِيشَ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ . وَلَا يُسْتَعْمَلُ الْفِعْلُ (حَلَقَ) إِلَّا لِلشَّعْرِ .

(٢٢٩) الْحَلَقَةُ وَالْحَلَقَةُ

وَيَحْتَلُونَ مَنْ يُسَيِّرُ كُلَّ شَيْءٍ مُسْتَلِيرٍ حَلَقَةً ، وَيَقُولُونَ : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ حَلَقَةٌ ؛ لِأَنَّ أَبَا يَوْسُفَ قَالَ : « سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيبَانِيَّ يَقُولُ : لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ حَلَقَةٌ إِلَّا فِي قَوْلِهِمْ : هَوْلًا قَوْمٌ حَلَقَةً ، لِلَّذِينَ يَحْلِقُونَ الشَّعْرَ » جَمَعَ حَالِقٌ . وَقَدْ أَجَازَ كُرَاعٌ ، فَأَبْنَى سَيْدَهُ ، فَالْمَخْشَرِيُّ ، فَالْمَطْرِزِيُّ ، فَالْحَالِقَانِي ، فَالْفَيَّزِيُّ ، فَادُورْدَلِين ، فَاحْمَدُ رِضَا نَسَكِينِ الْأَرَمِ وَفَتَحَهَا .

وَأَنَا أَوْبَرُ (الْحَلَقَةُ) بَفَتْحِ الْأَرَمِ ، لِأَنَّهَا فَصِيحَةٌ ، وَيَتَلَفُظُ بِهَا عَامَّةُ النَّاسِ ، مَعَ أَنَّ نَسَكِينَ الْأَرَمِ فِي قِمَّةِ الْفَصَاحَةِ . وَالْجَمْعُ : حَلَقٌ وَحَلَقَاتٌ ، وَأَصَافُ الْأَصْمَعِيَّ جَمْعًا نَالِيًا هُوَ : حَلَقٌ .

(٢٣٠) الْحِلَالُ وَالْأَسْلَابُ

وَيَقُولُونَ : اسْتَرَدَّ الْعَرَبُ مِنْ إِسْرَائِيلَ الْحِلَالَ وَالْأَسْلَابَ . وَالصَّوَابُ : اسْتَرَدُّوا الْحِلَالَ وَالْأَسْلَابَ ؛ لِأَنَّ الْحِلَالَ هُوَ ضِدُّ الْحَرَامِ . أَمَّا الْجِلَالُ فَهُوَ :

(١) مَنَاعِ الرَّجُلِ . وَمِمَّا الْقُصُودَانِ هُنَا .

(٢) السِّلَاحُ .

(٣) مَرَكَبٌ مِنْ مَرَائِبِ النِّسَاءِ .

(٤) الْمَجْلِسُ .

(٥) الْمُجْتَمَعُ .

(٦) الْقَوْمُ الْخُلُوفُ ، مُفْرَدُهَا : حِلَّةٌ .

(٧) الثَّوبُ الْجَدِيدُ ، وَالْمُفْرَدُ : حَلَّةٌ .

(٨) قَدْ يَكُونُ الْجِلَالُ ضِدًّا لِلْحَرَامِ كَالْحِلَالِ .

(٢٣١) حَلَّ مَنَزَلِنَا أَوْ بِمَنَزَلِنَا

وَيَقُولُونَ : حَلَّ فَلَانٌ فِي مَنَزَلِنَا . وَالصَّوَابُ : حَلَّ مَنَزَلِنَا ، أَوْ بِمَنَزَلِنَا ، يَحُلُّ حَلًّا ، وَمَحَلًّا ، وَحُلُولًا ، وَحَلَلًا . وَقَدْ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : حَلَّ بِالْقَوْمِ ، وَحَلَّاهُمْ ، وَاحْتَلَّ بِهِمْ ، وَاحْتَلَّاهُمْ . أَيْ : تَزَلَّ بِهِمْ .

وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ سُورَةِ الْبَلَدِ ، قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴾ . أَيْ : حَالٌّ بِهِ .

(رَاجِعْ مَا دَنَيْتُ ، لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ ، وَاعْتَقِدْ) .

(٢٣٢) الْقَيْدُ لَا الْحَلَّةَ

وَيَقُولُونَ : وَضِعَ الطَّعَامُ فِي الْحَلَّةِ . وَالصَّوَابُ هُوَ : وَضِعَ فِي الْقَيْدِ ، لِأَنَّهُ جَاءَ فِي النَّجَاحِ : فِي اصطلاحٍ مِصْرَ يُطْلَقُ اسْمُ الْحَلَّةِ عَلَى قَيْدِ النَّحَاسِ ؛ لِأَنَّ الطَّعَامَ يُحَلُّ فِيهَا . وَلِأَنَّهُ جَاءَ فِي « مَثْنِ اللَّغَةِ » : الْحَلَّةُ هِيَ الرِّبِيلُ الْكَبِيرُ مِنَ الْقَصَبِ ، يُجَعَلُ فِيهَا الطَّعَامُ .

وَمَعَ أَنَّ « الْوَسِيطَ » يَقُولُ : الْحَلَّةُ : إِنَاءٌ مَعْدَنِي يُطْهَى فِيهِ الطَّعَامُ (كَلِمَةُ مُؤَلَّدة) ، وَلَكِنَّهُ لَا يَذْكُرُ أَنَّ جَمْعَ الْقَاهِرَةِ وَافَقَ عَلَى ذَلِكَ .

(٢٣٣) حَلَمَ فِي نَوْمِهِ كَذَا أَوْ يَكْذَا

وَيَقُولُونَ : حَلَمَ فِي نَوْمِهِ كَذَا وَيَكْذَا . وَالصَّوَابُ : حَلَمَ (يَفْتَحُ الْأَرَمَ) فِي نَوْمِهِ كَذَا وَيَكْذَا ، يَحْلُمُ حُلْمًا وَحُلْمًا . حَلَمُهُ ، وَحَلَمَ بِهِ ، وَحَلَمَ عَنْهُ : رَأَى فِي الْمَنَامِ ، أَوْ رَأَى لَهُ رُؤْيَا .

وَلَوْلَا حَلَمُ الْبَقَّةِ فِي عِلْمِ النَّفْسِ ، لَاقْتَرَحْتُ عَلَى مُجَابِعِنَا اللَّغَوِيَّةِ ، أَنَّ تَحْدِثَ مِنَ الْعَاجِيزِ شَيْءَ الْجُمْلَةِ (فِي نَوْمِهِ) بَعْدَ الْفِعْلِ حَلَمَ ، الَّذِي يُعْنِي : رَأَى فِي نَوْمِهِ .

(٢٣٤) الْأَقْدَامُ الْحُمْرُ

وَيَقُولُونَ : الْأَقْدَامُ الْحُمْرُ . وَالصَّوَابُ : الْأَقْدَامُ الْحُمْرُ ؛ لِأَنَّ الصِّمَّةَ إِذَا كَانَتْ مِنْ بَابِ : أَعْمَلَ فَعْلًا ، فَمِثَالُ جَمْعِهَا عَلَى فَعْلٍ . يَثَلُ : أَعْرَجَ وَعَرَجَاءُ ، وَجَمْعُهُمَا : عَرَجٌ . وَأَحْمَرُ وَحُمْرَاءُ ، وَجَمْعُهُمَا : حُمْرٌ .

وَيَجُوزُ أَنْ تَجْمَعَ أَحْمَرٌ عَلَى أَحَابِرَ ؛ لِأَنَّهُ أَخْرَجَ مَخْرَجَ الْأَسْمَاءِ ، يَثَلُ الْأَجْدَلُو (الصَّمْرُ) جَمْعُهُ : أَجَادِلُ . أَمَّا الْأَحْمَرُ (الْمَصْبُوغُ بِالْحُمْرَةِ) فَجَمْعُهُ : حُمْرٌ وَحُمْرَانٌ ؛ لِأَنَّهُ تَأْخُذُ مَا تَخَذُ الصِّمَاتِ .

وَلَيْسَ فِي اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ (حُمْرٌ) إِلَّا جَمْعُ (حِمَارٍ) . وَيَجُوزُ - لِفُضُولَةِ شَرِيعةٍ - ضَمُّ الْحَرْفِ الثَّانِي السَّاكِنِ مِنْ هَذَا الْجَمْعِ ، عَلَى أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا وَغَيْرُ مُضَعَّفٍ ، وَأَنْ يَكُونَ الْحَرْفُ الثَّلَاثُ صَحِيحًا كَذَلِكَ ؛ يَثَلُ : التَّجَلُّلُ بَدَلًا مِنْ التَّجَلُّلِ ، فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ :

طَوَى الْجَدِيدَانِ مَا قَدْ كُنْتُ أَنْشُرُهُ

وَأَنْكَرْتَنِي ذَوَاتُ الْأَعْيُنِ التَّجَلُّلِ

(٢٣٧) الحِمِصُ وَالْحِمِصُ

وَيُسَمُّونَ الْحَبَّ الَّذِي يُؤْكَلُ حِمَصًا ، وَصَوَابُهُ : حِمِصٌ وَحِمِصٌ .

(٢٣٨) الْحِمْلُ

ويقولون : وَضَعَ الْحُمُولَةَ عَلَى ظَهْرِهِ . وَالصَّوَابُ : وَضَعَ الْحِمْلَ . وَجَعَلَ الْحِمْلَ : أَحْمَالًا وَحِمَالًا وَحُمُولًا وَحُمُولَةً . وَلَا تُقَالُ (حُمُولَةً) إِلَّا لِحُمُولَةِ الْبَاخِرَةِ ، أَوْ السَّيَّارَةِ الشَّاحِنَةِ وَمَا شَابَهَهُمَا .

وفي الصِّحَاحِ وَالْأَسَاسِ وَاللِّسَانِ وَالْمِصْبَاحِ وَالتَّاجِ وَمَثَرِ اللَّغَةِ : الْحُمُولَةُ هِيَ : الْأَحْمَالُ بِأَعْيَانِهَا ، أَوْ الْأَحْمَالُ الَّتِي تُحْمَلُ عَلَى الْإِزَالِ . وَالدَّوَابُّ وَالشَّاحِنَاتُ وَمَا شَابَهَهُمَا يَقُومُ مَقَامَ الْإِزَالِ الْيَوْمَ .

(٢٣٩) حَمَامُ الزَّاجِلِ أَوْ حَمَامُ الزَّجَالِ

ويقولون : الْحَمَامُ الزَّاجِلُ . وَالصَّوَابُ : حَمَامُ الزَّاجِلِ أَوْ حَمَامُ الزَّجَالِ ؛ لِأَنَّ الزَّاجِلَ أَوْ الزَّجَالَ هُوَ الَّذِي يَزْجُلُ الْحَمَامُ الْهَادِي ، أَيْ : يُرْسِلُهُ إِلَى بَعْدٍ . وَسُمِّيَ الزَّجَالُ لِلْمَبَالِغَةِ ، وَالْحَمَامُ أَضْيَفُ إِلَيْهِ .

(٢٤٠) حُمَةُ الْعَقْرَبِ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ إِنَّ حُمَةَ الْعَقْرَبِ هِيَ إِهْرُئُهَا الَّتِي تَلْدَغُ بِهَا . وَيَقُولُونَ إِنَّ حُمَةَ الْعَقْرَبِ هِيَ سُمُّهَا وَضَرْمُهَا ، كَمَا قَالَ الصِّحَاحُ وَالْمُخْتَارُ . وَقَالَ الْأَسَاسُ : إِنَّهَا فُوعَةُ (حِلْدَةُ) السَّمِّ وَسُورَتُهُ .

ولكنَّ اللَّسَانَ قَالَ : « الْحُمَةُ السَّمُّ عَنِ الْخِيَانَةِ » . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ الْإِهْرَةُ الَّتِي تَضْرِبُ بِهَا الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ وَالزُّنْبُورُ وَنَحْوُ ذَلِكَ ، أَوْ تَلْدَغُ بِهَا . وَالْجَمْعُ : حُمَاتٌ وَحُمَى . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْحُمَةُ فِي أَفْوَاهِ الْعَامَةِ إِهْرَةُ الْعَقْرَبِ وَالزُّنْبُورِ وَنَحْوِهِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِسَمِّ الْعَقْرَبِ الْحُمَةُ وَالْحُمَةُ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ يَسْمَعْ التَّشْدِيدَ فِي الْحُمَةِ إِلَّا لِبَنِي الْأَعْرَابِيِّ . وَأَضَافَ التَّاجُ إِلَى مَا ذَكَرَهُ اللَّسَانُ قَوْلَهُ : « أَطْلَقَ ابْنُ الْأَثِيرِ كَلِمَةَ (الْحُمَةُ) عَلَى إِهْرَةِ الْعَقْرَبِ الْمَجَاوِرَةِ ؛ لِأَنَّ السَّمَّ يُخْرَجُ مِنْهَا » .

وَأُطْلِقَ الْمَثَرُ وَالْوَسِيطُ (الْحُمَةُ) عَلَى :

وقد لجأ الشاعرُ عمرُ أبو ريشة إلى هذه الصَّورَةِ ، فِي قصِيدَتِهِ الَّتِي أُتِنَ بِهَا الْأَخْطَلُ الصَّغِيرُ ، قَالَ :

خَصَاصَةُ الْعَيْشِ مَا مَدَّتْ لَنَا يَدَهَا

إِلَّا وَأَقْدَامُنَا مِنْ سَعْيِهَا حُمَرُ
وَلَا أَنْصَحُ بِاللَّجُوءِ إِلَى هَذِهِ الصَّورَةِ فِي مِثْلِ كَلِمَتِهِ (حُمَر) ، لَكِنِّي لَا يَظُنُّ بَعْضُهُمْ أَنَّ الْأَقْدَامَ قَدْ صَارَتْ حَمِيرًا .

(٢٣٥) قَلَى الدَّجَاجَةِ أَوْ حَمَرَهَا

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : حَمَرُ الطَّاهِي الدَّجَاجَةِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : قَلَى الطَّاهِي الدَّجَاجَةِ أَوْ شَوَاهَا . وَلَكِنْ : جَاءَ فِي الْوَسِيطِ : حَمَرُ اللَّحْمِ : قَلَاهُ بِالسَّمَنِ وَنَحْوِهِ (مَجَاز) . وَمِنْ مَعَانِي حَمَرُ :

(١) حَمَرَهُ : صَبَّغَهُ بِالْحُمْرَةِ . وَاللَّجَاجُ يَحْمَرُ بِالْقَلَى أَوْ الشَّيْرِ .

(٢) حَمَرَهُ : قَالَ لَهُ : يَا حِمَار .

(٣) حَمَرَهُ : قَطَعَهُ كَهَيْئَةِ الْهَيْبِ .

(٤) حَمَرُ : تَكَلَّمَ بِالْحِمِيَرِيَّةِ ، وَهِيَ تُخَالِفُ لَمَّةَ سَائِرِ الْعَرَبِ فِي الْفُطَاظِ كَثِيرَةٍ .

(٥) حَمَرُ : رَكِبَ يَحْمَرًا (الْمَحْمَرُ هُوَ الْفَرَسُ الْمَحِينُ) .

(٢٣٦) الْحَمَاسَةُ أَوْ الْحَمَاسُ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانُ كَثِيرُ الْحَمَاسِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : كَثِيرُ الْحَمَاسَةِ . وَتَمَنَّاهَا : الشَّجَاعَةُ . وَقَدْ أَطْلَقَ أَبُو تَمَّامٍ وَابْنُ خَالٍ عَلَى دِيَوَانِي الشُّعْرِ اللَّذِينَ جَمَعَهُمَا اسْمُ « الْحَمَاسَةِ » .

وقال التَّاجُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ : الْحَمَاسُ هُوَ : الشَّدَّةُ وَالْمَنْعُ وَالْمَحَارَبَةُ . وَيَقُلُّ عَنْهُ مِثْنُ اللَّغَةِ ذَلِكَ . أَمَّا الْحَمَاسَةُ فَقَالَ إِنَّهَا الشَّجَاعَةُ وَالْمَنْعُ وَالْمَحَارَبَةُ كَمَا قَالَ اللَّسَانُ .

أَمَّا الصِّحَاحُ فَقَدْ قَالَ : الْحَمَاسَةُ : الشَّجَاعَةُ ، وَيُخْطِئُ مَنْ يَقُولُهَا : « الْحَمَاسُ » . وَلَكِنْ الْوَسِيطُ قَالَ : الْحَمَاسُ ، وَالْحَمَاسَةُ : الشَّدَّةُ وَالشَّجَاعَةُ . وَ- الْمَنْعُ - وَ- الْمَحَارَبَةُ .

لِذَا عَلَيْنَا أَنْ نَسْتَعْمِلَ كَلِمَةَ (الْحَمَاسَةِ) ، وَ (الْحَمَاسِ) دُونَ تَرَدُّدٍ ، مَا دَامَتِ الْكَلِمَتَانِ تَحْمِلَانِ مَعْنَى (الْمَنْعِ) وَ (الْمَحَارَبَةِ) ، حَسَبَ رَأْيِ التَّاجِ وَالْوَسِيطِ ، وَالْمَحَارَبَةُ لَا تَكُونُ دُونَ (حَمَاسَةٍ) .

(١) سَمَ كُلُّ مَا يُلْدَغُ وَيُلْسَعُ .
 وَ (٢) عَلَى الْإِبْرَةِ الَّتِي يُلْدَغُ بِهَا وَيُلْسَعُ .
 لِأَنَّ مَعْنَى : أَحْتَبِ الْمَرْأَةَ عَلَى أَوْلَادِهَا حَتَّى : عَطَفْتُ عَلَيْهِمْ ،
 وَأَقَامْتُ مَعَهُمْ ، وَلَمْ تَتَزَوَّجْ بَعْدَ أَبِيهِمْ .
 وَمِنْ الْمَجَازِ : حَتَّى الْمَرْأَةَ عَلَى أَوْلَادِهَا حَتَّى : لَمْ تَتَزَوَّجْ بَعْدَ
 أَبِيهِمْ ، فَهِيَ حَائِبَةٌ .
 وَأَحْنَى عَلَيْهِ : عَطَفَ وَأَشْفَقَ .

(٢٤٥) أَحْنَاءُ الصَّدْرِ

ويقولون : امْتَلَأَتْ حَنَائِيَا صَدْرِي حَقْدًا . وَالصَّوَابُ : امْتَلَأَتْ
 أَحْنَاءُ صَدْرِي حَقْدًا (مَجَاز) . وَالْأَحْنَاءُ مُفْرَدُهَا حَنْوٌ (بفتح
 الحاء أو كسرهما) ، وَهُوَ الضِّلْعُ . بَيْنَا مُفْرَدُ حَنَائِيَا هُوَ : حَنِيَّةٌ ،
 وَهِيَ الْقَوْسُ . وَقَدْ قِيلَ : خَرَجُوا بِالْحَنَائِيَا يَتَنَوَّنُ الرُّمَائِيَا .
 وَقَدْ أَخْطَأَ إِبرَاهِيمَ طُوقَانٌ حِينَ قَالَ :
 وَجَلَّالُ الْوُدَّائِي مِلَّةُ الْحَنَائِيَا
 وَجَمَالُ الْجِبَالِ مِلَّةُ الْعُيُونِ

(٢٤٦) مَا أَحْوَجَنَا إِلَيْهِ

ويقولون : مَا أَحْوَجَنَا لِلتَّضَامُنِ ! وَالصَّوَابُ : مَا أَحْوَجَنَا
 إِلَى التَّضَامُنِ ! وَيُثَلِّهُ قَوْلُهُمْ : اشْتَرَيْتُ جَمْعًا مَا أَحْوَجُهُ مِنْ
 الْغِيَابِ . وَالصَّوَابُ : مَا أَحْوَجُ إِلَيْهِ ، أَيْ : أَقْتَرُّ إِلَيْهِ .
 (رَاجِعٌ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٢٤٧) الْحَاجَاتُ وَالْحَوَائِجُ وَالْحَاجُ وَالْحَوَاجُ

وَسَطًا الْأَصْنَغِيُّ وَالْحَرِيرِيُّ وَالْمُنِيرِيُّ مَنْ جَمَعَ حَاجَةً عَلَى
 حَوَائِجٍ ، وَقَالُوا إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : حَاجَاتٌ ، لِأَنَّ الْقِيَاسَ أَنْ يَكُونَ
 مُفْرَدُ حَوَائِجٍ (فَاعِلٌ) : حَاجِجَةً (فَاعِلَةٌ) .
 وَلَكِنَّهَا إِذَا شُدَّتْ فِي الْقِيَاسِ ، فَإِنَّهَا لَمْ تَشِدَّ فِي السَّمَاعِ ،
 وَقَدْ أَوْرَدَهَا الْهَذِيبُ وَالصَّبْحَاوِيُّ وَالْعَيْنُ (لِلْمَخْلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ
 الْفَرَاهِيدِيِّ) وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ وَالْمَصْبَاحُ وَالْمُنَى وَالْمَدُّ وَالْقَامُوسُ
 وَكَشَفُ الطُّرَّةِ ، فِي الْأَلْفَاظِ (لِابْنِ السَّيِّكِيِّ) بِأَبْ أَسْمُهُ
 (بَابُ الْحَوَائِجِ) .

وَيَزَعُمُ النُّحَوِيُّونَ أَنَّ (حَوَائِجَ) جَمْعٌ لِوَحِيدٍ لَمْ يُنْقَلْ بِهِ ، وَهُوَ
 (حَاجِجَةٌ) ، وَقَالَ الْبَلَّاسُ : ذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ سَمِعَ (حَاجِجَةً)
 لَعْنَةً فِي (الْحَاجِجَةِ) .

(٢٤٨) الْحَنْجَرَةُ أَوْ الْحَنْجُورُ

ويقولون : أَصِيبَ بِالنَّهَابِ فِي حَنْجَرِيهِ . وَالصَّوَابُ : فِي
 حَنْجَرِيهِ أَوْ حَنْجُورِهِ . أَيْ : فِي حُلُقُومِهِ . وَجَمْعُ الْحَنْجَرَةِ :
 حَنْجَرَاتٌ وَحَنْجُرٌ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠ مِنْ سُورَةِ الْأَنْزَابِ :
 ﴿ وَبَلَّغْتَ الْقُلُوبَ الْحَاجِرَ ﴾ . وَفِي الْآيَةِ ١٨ مِنْ سُورَةِ الْمُؤْمِنِ :
 ﴿ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ ﴾ .

وَجَمْعُ الْحَنْجُورِ : حَنْجَارٌ أَيْضًا ، حَسَبَ رَوَايَةِ الْمُحِيطِ
 وَالتَّاجِ وَمَنْ لُغَةُ . بَيْنَا يَجْمَعُ الْبَلَّاسُ الْحَنْجُورَ ، وَيَجْمَعُ مَنْ
 اللَّغَةُ الْحَنْجَرَةَ عَلَى : حَنْجَرٍ .
 وَالْقِيَاسُ هُوَ أَنْ يَجْمَعَ الْحَنْجُورُ عَلَى حَنْجِيرٍ . فَهَلْ لِمَجَامِينَا
 اللَّغَوِيَّةُ أَنْ نَقْضًا مِنْ هَذَا التَّشْوِيشِ فِي جَمْعِ حَنْجُورٍ ؟
 أَمَّا جَمْعُ الْحَنْجَرَةِ فَفِي الْآيَتَيْنِ الْكَرِيمَتَيْنِ فَصْلُ الْمَخَاطَبِ .

(٢٤٩) الصُّبُورُ لَا الْحَنْفِيَّةُ

ويقولون : مَلَأْتُ الْكَأْسَ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ . وَالصَّوَابُ هُوَ :
 مَلَأْتُهَا مِنَ الصُّبُورِ . وَالصُّبُورُ قَصَبَةٌ يُشْرَبُ مِنْهَا ، سِوَاهُ أَكَاكُتٍ
 حديدًا أَمْ رِصَاصًا أَمْ غَيْرَهُمَا .
 أَمَّا كَلِمَةُ (حَنْفِيَّةٌ) فَهِيَ جَمْعٌ لَوْ (حَنْفِيَّةٍ) .
 وَ(الْحَنْفِيَّةُ) هُوَ الَّذِي يَتَّبِعُ مَذْهَبَ أَبِي حَنِيفَةَ . وَيُجْمَعُ
 حَنْفِيَّةً أَيْضًا عَلَى : أَخَنَافٍ .
 وَيَقُولُ الْمُعْتَمِدُ الْوَسِيطُ إِنَّ كَلِمَةَ (الْحَنْفِيَّةِ) عَامِيَّةٌ ، وَصَوَابُهَا :
 الصُّبُورُ .

(٢٤٣) حَنَّ إِلَى وَطَنِهِ

ويقولون : حَنَّ الْفَلَسْطِينِيُّ لَوَطْنِهِ . وَالصَّوَابُ : حَنَّ
 الْفَلَسْطِينِيُّ إِلَى وَطْنِهِ ، أَيْ : تَزَوَّجَ إِلَيْهِ وَاشْتَأَقَ .
 أَمَّا حَنَّ عَلَيْهِ ، فَعَنَاهُ : عَطَفَ عَلَيْهِ وَأَشْفَقَ .
 (رَاجِعٌ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٢٤٤) حَنَّى رَأْسَهُ

ويقولون : أَحْنَى رَأْسَهُ ، أَيْ : عَطَفَهُ . وَالصَّوَابُ : حَنَّى
 رَأْسَهُ يَحْنِيهِ ، أَوْ : حَنَّا رَأْسَهُ يَحْنُوهُ ، أَوْ : حَنَّى رَأْسَهُ تَحْنِيَةً ،

وَمِمَّا يُؤْتَى صِحَّةَ (الحواليج) مَا بَاقِي :

- (١) رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِنَّ لِي عِبَادًا خَلَقَهُمُ لِحَوَالِجِ النَّاسِ ، يَفْرَقُ النَّاسَ إِلَيْهِمْ فِي حَوَالِجِهِمْ ، أُولَئِكَ هُمُ الَّذِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .
وفي الحديث أيضاً : أَطْلَبُوا الْحَوَالِجَ عِنْدَ حِسَابِ الرَّجُوعِ .
وفيهِ أيضاً : اسْتَعِينُوا عَلَى إِتْجَاعِ الْحَوَالِجِ بِالْكِفَايَةِ .

وقد جاء في إحدَى قصائِدِ الْمُصَرِّفِي النَّبَوِيِّ :

أَلَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الَّذِي

- هَدَانَا بِهِ اللَّهُ مِنْ كُلِّ نَبِيٍّ
سَمِعْنَا حَدِيثًا مِنْ الْمُسْتَدَاتِ
يُسَرُّ قُرْآنَ النَّبِيِّ النَّبِيِّ
وَأَنْتَ قَدْ قُلْتَ فِيهِ أَطْلَبُوا آلَ
حَوَالِجٍ عِنْدَ حِسَابِ الرَّجُوعِ
وَلَمْ أَر أَحْسَنَ مِنْ وَجْهِكَ آلَ
كَرِيمٍ ، فَجَذَّ لِي بِمَا أَرْتَجِيهِ

(٢) وقال الأَعْمَشِي :

النَّاسُ حَوَالِجٌ قِيَابِهِ أَهْلُ الْحَوَالِجِ وَالْمَسَائِلِ

(٣) وقال الفَرَزْدَقِي :

- وَلِي بِلَادِ السُّنْدِ عِنْدَ أَمِيرِهَا
حَوَالِجٌ جَمَاتُ ، وَعِنْدِي نَوَائِهَا
(٤) وقال النَّمَّاحُ الْعُفْلَانِي :

- تَقَطَّعُ بَيْنَنَا الْحَاجَاتُ إِلَّا
حَوَالِجٌ يَفْتَشِفْنَ مَسَّ الْجَرِيِّ

(٥) وَتُسَبِّحُ إِلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْكِلَابِي قَوْلُهُ :

- عَلَى بَابِنَا قِفْ عِنْدَ خِيَمَةِ الْمَنَاجِمِ
تَقَرُّ بِعَيْنِي الْقَدَرُ مِنْ ذِي الْمَعَارِجِ
أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَشْبَحَ نِعْمَةً
عَلَيْنَا ، وَأَوْلَانَا قَضَاءَ الْحَوَالِجِ

(٦) وقال بَدِيعُ الرِّمَانِي :

- إِذَا مَا دَخَلْتُ الدَّارَ يَوْمًا وَرُقِيتُ
سُورَكَ لِي ، فَانْظُرْ بِمَا أَنَا خَارِجُ
فَيَا نَوِيَّتُ الْعَنَكُوتِ وَجُوسُ
مَنْبُجٍ ، إِذَا لَمْ تُقْضَ فِيهِ الْحَوَالِجُ

(٧) وَأَشَدُّ أَبُو عَمْرٍو مِنْ الْعَلَاءِ :

صَرَبِي مُدَامَ مَا يُفَرِّقُ بَيْنَنَا
حَوَالِجٌ مِنْ الْفَاحِ مَالٍ لَا تَخْلُفُ

(٨) وَأَشَدُّ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

- فَإِنْ أَصْبَحَ تَخَالِجِي مُعْزَمٌ
وَنَفْسُ فِي حَوَالِجِهَا انْتِشَارُ
أَنَا (الْحَاجَةُ) فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ السَّكَيْتِ أَنَّهَا تُجْمَعُ عَلَى :
حَاجَاتٍ وَحَاجٍ وَحَوَجٍ وَحَوَالِجٍ .

وَرَى الْعَلَانِي أَنَّ (حَوَالِجٍ) اسْمُ جَمْعٍ . وَحَكَى الرَّمَاشِيُّ
وَالسَّجِسْتَانِيُّ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ رَجَعَ عَنْ تَخَالِجِي مَنْ يَقُولُ :
حَوَالِجٍ .

(٢٤٨) غَيْرُ الْكَلَامِ لَا حَوْرَهُ

وَيَقُولُونَ : حَوْرٌ فَلَانُ الْكَلَامِ . وَالصَّوَابُ : غَيْرُ الْكَلَامِ
أَوْ بَدَلُهُ ؛ لِأَنَّ مِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ حَوْرٌ :

- (١) حَوْرُ اللَّهِ فَلَانًا : خَبِيْهُ وَرَجَعَهُ إِلَى النَّقْصِ .
(٢) حَوْرُ الْحَيَّةِ : هَيَّأَهَا ، وَأَدَارَهَا بِالْحَوْرِ (الْخَشْبَةِ الَّتِي يُسَطُّ
بِهَا الْحَبْنُ) ، لِيَضَعَهَا فِي الْمَلَّةِ (الرَّمَادِ الْحَارِّ) .
(٣) حَوْرُ الشَّيْءِ : يَبْضُهُ .
(٤) حَوْرُ الْعَجِينِ : مَسَحَ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ حَتَّى صَفَا .
(٥) حَوْرُ الْخُفِّ : جَعَلَ لَهُ بَطَانَةً مِنَ الْحَوْرِ [جُلُودٌ تُتَخَذُ مِنْ
جُلُودِ الضَّفَادِ ، وَتُطْلَقُ عَلَيْهَا الْعَامَّةُ اسْمُ (حَوْرٍ)] .

أَمَّا قَوْلُ (الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ) : « حَوْرٌ فَلَانُ الْكَلَامِ : غَيْرُهُ
(مُؤَكَّدٌ) ، فَإِنِّي لَا أَصُوْبُهُ ؛ لِأَنَّ الْمُعْجَمَ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ مَجْمَعُ
اللُّغَةِ الرَّبِيْبَةُ بِالْقَاهِرَةِ وَافَقَ عَلَى اسْتِعْمَالِ (حَوْرٍ) بِهَذَا الْمَعْنَى .

(٢٤٩) الْحَارَاتُ

وَيَجْمَعُونَ الْحَارَةَ عَلَى حَوَارِي ، وَالصَّوَابُ : حَارَاتٌ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ
يُسَمَّحْ لَهَا (الْحَارَةُ) جَمْعٌ مُكْسَرٌ . وَيَقُولُ (١) هُوَ حَوَارِي
فُلَانٌ : خَاصَّتُهُ مِنْ أَصْحَابِهِ وَنَاصِرَتِهِ .

(٢) الْحَوَارِي : مُبَيِّنُ الْبَيَابِ . (٣) صَفْوَةُ الْأَنْبِيَاءِ . (٤) الَّذِي
أَخْلَصَ وَاخْتَارَ وَتَجَيَّ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ .

(٢٥٠) حَازَ الْأَمْوَالَ وَاحْتَازَهَا

وَحَوَّزَهَا

وَيَقُولُونَ : حَازَ عَلَى الْأَمْوَالِ . وَالصَّوَابُ : حَازَ الْأَمْوَالَ ،

هُوَ : (حَفَّ بِهُ) ، وَيَرَى أَنَّ تَقْدِيرَ (أَحَاطَ بِهُ) هُوَ : (أَحَاطَ الشَّيْءَ بِهُ) ، أَيْ : جَعَلَهُ لَهُ كَالْحَاطِطِ . وَحَذَفُ الْمَفْعُولِ مِنْ جُمْلَةِ الْفِعْلِ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْفِعْلَ لَازِمٌ ، وَلَوْ كَانَ هَذَا الْحَذْفُ شَبِيهًا بِالذَّائِمِ ، كَمَثَلِ صَبَرَ وَكَفَّ ، فَالْأَصْلُ : صَبَرَ نَفْسَهُ وَكَفَّ نَفْسَهُ . وَعَلَى هَذَا يَكُونُ الْأَصْلُ فِي الْجُمْلَةِ الْمَذْكُورَةِ : أَنفَأَ : « حَاطَ الْكِتْمَانُ بِالْحَدِيثِ » . فَإِذَا أَدْخَلْنَا هَذِهِ التَّعْدِيَةَ ، فَلَنَا : « أَحَاطَ فَلَانُ الْكِتْمَانُ بِالْحَدِيثِ » .

وَيَسْتَنْهِدُ الدُّكْتُورُ عَلَى جَوَازِ اسْتِعْمَالِ الْفِعْلِ (أَحَاطَ) مَتَعَدِيًا :

(١) يَمَّا جَاءَ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ : « أَوْصِيكُمْ بِعِبَادَةِ اللَّهِ بِتَقْوَى اللَّهِ ، الَّذِي صَرَّبَ الْأَمْثَالَ ، وَوَقَّتْ لَكُمْ الْأَجَالَ ، وَالْكِسْمَ الْزَائِرَ ، وَأَرْفَعَ لَكُمْ الْمَعَاشَ ، وَأَحَاطَ بِكُمْ الْإِحْصَاءَ » . أَيْ : جَعَلَ الْإِحْصَاءَ مِنْ حَوَاطِمِكُمْ . وَالْإِحْصَاءُ فِي هَذِهِ الْبَيَانَةِ كَالْكِتْمَانِ فِي تِلْكَ الْبَيَانَةِ .

(٢) يَمَّا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ الْمَرْفُوعِ : « اللَّهُمَّ ! مَنْ أَرَادَ بِنَا سُوءًا ، فَاحْطُ بِهِ ذَلِكَ السُّوءَ » . كَالْحَاطَةِ الْقَلَائِدِ بِتَرَاتِبِ الْوَلَائِدِ .

وَنَحْنُ هُنَا ، لَا بُدَّ لَنَا - بَعْدَمَا جَاءَ فِي الْمَعَاجِمِ ، وَبَعْدَمَا أَتَى بِهِ الدُّكْتُورُ جَوَادُ مِنْ حُجَّةٍ دَائِمَةٍ ، وَمُجَارَاةٍ لِمَا يَقُولُهُ كَثِيرٌ مِنْ أَدْبَانِنَا الْمَعَايِرِينَ - مِنَ الْمَوَاقِفِ عَلَى اسْتِعْمَالِ الْفِعْلِ (أَحَاطَ) لِأَزْمَةٍ وَمَتَعَدِيًا .

(٢٥٣) خُبِرَ حَافٌ

ويقولون : أَكَلْتُ خُبْرًا حَافًا . أَيْ : خُبْرًا غَيْرَ مُأَدُّومٍ .
وَالصُّوَابُ : أَكَلْتُ خُبْرًا حَافًا (بِتَشْدِيدِ الْهَاءِ) .
وَمِثْلُهُ : الْخُبْرُ الْكَفْتُ ، وَالْخُبْرُ الْقَفَارُ ، وَالْخُبْرُ الرَّائِقُ ، وَالْخُبْرُ الرَّيْقُ .

(٢٥٤) حَافَةُ الْوَادِي

ويقولون : حَافَةُ الْوَادِي . وَالصُّوَابُ : حَافَةُ الْوَادِي . أَيْ : جَانِبُهُ . وَجَمْعُهَا : حَافَاتٌ وَحَيْفٌ وَحَيْفٌ وَخَوَائِفٌ .

(٢٥٥) يَحْوِكُ الْثِيَابَ وَيَحْيِكُهَا

وَيُخَيِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانٌ يَحْيِكُ الثِّيَابَ . وَقَدْ أَجَسَرَ اللَّيْثُ ذَلِكَ ، ثُمَّ وَافَقَهُ عَلَيْهِ الْأَسَاسُ وَاللِّسَانُ وَالْمَحِيطُ وَالتَّاجُ وَتَنُّ اللَّغَةِ . فَقِيلَ : حَاكُ الثَّيْبِ يَحْوِكُهُ حَوَكًا وَحِيَاكًا وَحِيَاكَةً . وَحَاكَةً يَحْيِكُهُ حَيْكًا وَحَيْكًا وَحِيَاكَةً .

أَيْ : ضَمَّهَا إِلَى نَفْسِهِ وَجَمَعَهَا .
وَقِيلَ : حَاكَةً يَحْوِكُهُ حَوَكًا وَحِيَاكَةً ، كَمَا جَاءَ فِي الْأَسَاسِ وَالصُّوَابِ وَالْقَامُوسِ وَالْمِصْبَاحِ . وَأَصَابَتِ التَّاجُ :

(١) احْتَازَهُ احْتِيازًا : ضَمَّهُ .

(٢) حَوَزَهُ تَحْوِيزًا : ضَمَّهُ .

(٣) حَاَزَ الشَّيْءَ إِلَيْهِ : ضَمَّهُ .

(٤) احْتَازَ الشَّيْءَ إِلَيْهِ : ضَمَّهُ .

وَمِنْ مَعَانِي (حَاَزَ) :

(١) حَاَزَ الرَّجُلُ حَوَزًا : سَارَ سِرًّا لَيْسًا .

(٢) حَاَزَ الْعَقَّارُ : مَلَكَهُ . قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ اللَّيْثِ الصَّمَّارُ ، وَهُوَ أَحَدُ شُعْرَاءِ الشُّعُوبِيَّةِ :

أَنَا ابْنُ الْأَكَاكِرِمِ مِنْ نَسْلِ جَمٍّ

وَحَاوِزُ إِزْثِ مُلُوكِ الْعَجَمِ

(٣) حَاَزَ الْإِبِلَ يَحْوِزُهَا حَوَزًا وَيَحْيِزُهَا حَيَزًا وَحَوَزَهَا تَحْوِيزًا : سَاقَهَا يَرْفِقُ .

حَاَزَهَا يَحْيِزُهَا : سَاقَهَا شَدِيدًا (ضِدَّ) .

(٤) الْحَوَزُ : الْإِغْرَاقُ فِي جَذْبٍ وَتَرٍّ الْقَوَسِ .

(٥) الْحَوَزُ : الطَّبِيعَةُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ .

(٦) حَاَزَ الشَّيْءَ يَحْوِزُهُ حَوَزًا : نَحَاهُ (شَمِرَ) بَيْنَ حَمْدَتَيْهِ وَنَاجُ الْعَرُوسِ) .

(٢٥١) احْتَاطُوا بِالْمَدِينَةِ

ويقولون : احْتَاطُوا الْمَدِينَةَ . وَالصُّوَابُ : احْتَاطُوا بِالْمَدِينَةِ .
أَيْ : أَحْدَقُوا بِهَا .

(٢٥٢) أَحَاطَ الْكِتْمَانُ أَوْ (الْكِتْمَانُ)

بِالْحَدِيثِ

ويقولون : أَحَاطَ الْحَدِيثُ بِالْكِتْمَانِ . وَالصُّوَابُ : أَحَاطَ الْكِتْمَانُ أَوْ (الْكِتْمَانُ) بِالْحَدِيثِ .

وَقَدْ أَجْمَعَتِ الْمَجْمَعَاتُ كُلُّهَا عَلَى اسْتِعْمَالِ الْفِعْلِ (أَحَاطَ) لِأَزْمَةٍ ، وَقَدْ جَاءَ فِي مَجَازِ الْأَسَاسِ : أَحَاطَ بِهِ عِلْمًا ، أَيْ عَلَى أَقْصَى مَرِيقَةٍ . وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ : « أَحْطَطَ بِهِ عِلْمًا » ، جَاءَ فِي الْآيَةِ ١١٠ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا ﴾ .

لَكِنِ الدُّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادُ يَرَى أَنَّ تَطَوُّرَ اللَّغَةِ يُشِيرُ بَأَنَّ أَصْلَ (حَاطَهُ) هُوَ : (حَاطَ بِهُ) ، كَمَا أَنَّ أَصْلَ (حَفَّهُ)

التَّقَى عَنِ الْكَذِبِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (حَوَّلَهُ) مَعْنَاهُ :

(١) نَقَّلَهُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى آخَرَ .

(٢) حَوَّلَ فُلَانٌ : انْتَقَلَ .

(٣) جَعَلَهُ مُحَالًا .

(٤) حَوَّلَهُ إِلَيْهِ : أَرَاهُ .

(٥) حَوَّلَ الشَّيْءَ : غَيَّرَهُ .

والْفِعْلُ (يُحَوِّلُ) أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا مِنَ الْفِعْلِ (يَحِيلُ) .
وَلَا أَرَى بَأْسًا بِاسْتِعْمَالِ الْفِعْلَيْنِ الْوَادِي وَالْيَابِسِ ، مَا دَامَ فِي ذَلِكَ
رَفْعُ عَيْبٍ خَفِيفٍ عَنْ كَاهِلِ أَهْبَاءِ الضَّادِ ، الَّذِينَ يَجِدُونَ مَشَقَّةَ
كَبِيرَةً فِي تَجَنُّبِ الْأَخْطَاءِ الْفَقْرِيَّةِ ، وَهِيَ هَاتِ أَنْ يَنْجُوا مِنَ الْعِتَارِ
أَحْيَانًا .

(٢٥٦) نَحْوُ أَلْفِ كِتَابٍ أَوْ حَوَالِي أَلْفِ كِتَابٍ

وَيَقُولُونَ : عِنْدِي حَوَالِي أَلْفِ كِتَابٍ . وَالْأَعْلَى : عِنْدِي
نَحْوُ أَلْفِ كِتَابٍ .

فَإِنَّمَا يَقُولُ : قَعَدْنَا حَوَالِي الشَّيْءِ أَوْ حَوَالَهُ أَوْ حَوْلَهُ أَوْ حَوَالِيهِ
أَوْ أَحْوَالَهُ ، فَإِنَّمَا نَعْنِي الْجِهَاتِ الْمُحِيطَةَ بِهِ .

أَمَّا كَلِمَةُ (نَحْوُ) فَمِنْ مَعَانِيهَا : الْمَقْدَارُ ، وَالْقَصْدُ ،
وَالطَّرِيقُ ، وَالْجِهَةُ .

(٢٥٧) بَدَلْ شَقَاءَهُمْ نَعِيمًا لَا أَحَالَه

وَيَقُولُونَ : أَحَالَ شَقَاءَهُمْ نَعِيمًا . وَالصَّوَابُ : بَدَلْ شَقَاءَهُمْ
نَعِيمًا ، أَوْ أَبْدَلْهُ بِنَعِيمٍ . أَمَّا الْفِعْلُ (أَحَالَ) فَلَهُ عِدَّةُ مَعَانٍ ،
مِنْهَا :

(١) أَحَالَ اللَّهُ الْحَوْلَ عَلَيْنَا : أَتَمَّهُ . (الْحَوْلُ : السَّنَةُ) .

(٢) أَحَالَ الرَّجُلُ : أَسْلَمَ .

(٣) أَحَالَ الشَّيْءُ : أَتَى عَلَيْهِ حَوْلٌ . تَحَوَّلَ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ .

(٤) أَحَالَ الْفَرَسُ : رَجَاهُ عَنْهُ إِلَى غَرِيمٍ آخَرَ . وَالْأَسْمُ : الْحَوَالَةُ .

(٥) أَحَالَ عَلَيْهِ : اسْتَضَعَّهُ .

(٦) أَحَالَ عَيْنُهُ : صَبَّرَهَا حَوْلًا .

(٧) أَحَالَ عَلَيْهِ الْمَاءَ مِنَ الدَّلْوِ : قَلَبَ الدَّلْوَ ، وَأَفْرَغَ عَلَيْهِ مَا فِيهَا
مِنَ الْمَاءِ .

(٨) أَحَالَ عَلَيْهِ بِالسُّوْطِ يَضْرِبُهُ : أَقْبَلَ .

(٩) أَحَالَ فِي ظَهْرِ جَوَادِهِ : وَتَبَّ وَاسْتَوَى رَاكِبًا .

(١٠) أَحَالَتِ الدَّارُ : أَتَى عَلَيْهَا حَوْلٌ .

(١١) أَحَالَ الْأَمْرَ عَلَى فُلَانٍ : جَعَلَهُ مَطْلُوبًا مِنْهُ ، مَقْصُورًا
عَلَيْهِ .

(١٢) أَحَالَ اللَّيْلُ : انْصَبَّ عَلَى الْأَرْضِ (مَجَاز) .

(٢٥٨) صَرَفَهُ عَنِ الْكَذِبِ لَا حَوْلَهُ عَنْهُ

وَيَقُولُونَ : حَوَّلَهُ التَّقَى عَنِ الْكَذِبِ . وَالصَّوَابُ : صَرَفَهُ

(٢٥٩) مِنْ حَيْثُ نَشَاطُهُ أَوْ نَشَاطِهِ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : خَالِدٌ مِنْ حَيْثُ نَشَاطِهِ لَفٌّ . وَيَقُولُونَ :
يَجِبُ أَنْ يَقُولَ : مِنْ حَيْثُ نَشَاطُهُ ، بِإِعْرَابِ (نَشَاطُهُ) مُبْتَدَأً ،
وَلَيْسَ مُضَافًا إِلَيْهِ ، كَمَا تُعْرَبُ الْأَسْمَاءُ بَعْدَ الظَّرُوفِ .

هَذَا هُوَ رَأْيُ مُعْظَمِ النُّحَاةِ ، وَلَكِنْ عَلَيَّ بِنَ حَمَزَةِ الْكِسَائِيِّ ،
أَحَدِ أَيْمَةِ الْكُرُوفِيِّينَ فِي النُّحُو ، يُؤَيِّدُهُ عَدَدٌ غَيْرُ قَلِيلٍ مِنْ
النُّحَاةِ ، يُجِزُونَ أَنْ تُصَيِّفَ الظَّرْفُ (حَيْثُ) إِلَى الْأَسْمِ بَعْدَهُ ،
فَيَقُولُ : مِنْ حَيْثُ نَشَاطِهِ كَمَا يَقُولُ : مِنْ حَيْثُ نَشَاطُهُ .

فَقَسَمَ الطَّاهِي بِإِضَافَةٍ (حَيْثُ) إِلَى الْجُمْلَةِ الْأَسْمِيَّةِ ، (وَجَوُزُ
إِضَافَتِهَا إِلَى الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ أَيْضًا) . بَيْنَا الْجُمْلَةَ الْأُولَى الَّتِي كَسَرْنَا
فِيهَا طَاءَ (نَشَاطِهِ) ، مُضَافَةً إِلَى الْمَفْرُودِ . وَقَدْ اسْتَشْهَدَ الْكِسَائِيُّ
بِقَوْلِ الشَّاعِرِ :

وَنَطَعْتُهُمْ حَيْثُ الْكَلْبُ بَعْدَ ضَرْبِهِمْ

يَبْيَضُ الْمَوَاضِي ، حَيْثُ كَيْ الْعَمَالِمِ
يَكْسِرُ الْيَاءَ الْمُتَدَوِّدَةَ (كَيْ) .

وَاسْتَشْهَدَ ابْنَ عَقِيلٍ يَقُولُ شَاعِرٌ آخَرُ :

أَمَّا نَرَى حَيْثُ سُهَيْلٌ طَالِعًا

تَجَمُّا يُضِيءُ كَالثَّهَابِ لَا يَمِا
يَكْسِرُ الْأَلَمَ فِي (سُهَيْلٍ) وَتَوْبِيْنِهَا .

وَقَدْ ذَكَرَ مُحَمَّدٌ شُكْرِي الْأَلُوسِيُّ ، فِي كِتَابِهِ « الضَّرَائِرِ » ،
أَنْ إِضَافَةَ (حَيْثُ) إِلَى الْمَفْرُودِ ضَرُورَةٌ شَرْعِيَّةٌ ، وَاسْتَشْهَدَ بِالْبَيِّنَاتِ
الْآتِيَةِ ذِكْرَهَا .

وَيُؤَيِّدُ بَعْضُهُمْ (حَيْثُ) ، فَيَقُولُونَ : مِنْ حَيْثُ ، وَأَنَا
لَا أَنْصَحُ بِذَلِكَ . وَأَوْرِثَ صَمَّ الْأَسْمِ بَعْدَ (حَيْثُ) ، وَلَا أُحْطِئُ
مَنْ يَجْرُهُ بِالْإِضَافَةِ .

(٢٦٠) حَادَ مِنْهُ أَوْ عَنْهُ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : حَادَ مِنْهُ ، لِأَنَّ الْمُعْجَمَاتِ يَقُولُ :

حاذ عَنَّهُ . والصَّوَابُ : حاذ عَنَّهُ يَحِيدُ حَيْدًا وَحَيْدَانًا وَمَحِيدًا .

وَحَيْدُودَةٌ : مال عنه وعدل . وحاد مِنْهُ : عدل عنه ونَفَرَ منه (مفردات الراغب) . لِأَنَّ الْآيَةَ ١٩ مِنْ سُورَةِ (ق) ، جَاءَ فِيهَا : ﴿ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ ﴾ . أَيُ : تهرب وتفرغ (تفسير الجلالين) .

وَاسْتَشْهَدَ عَلَيَّ اللَّحْيَانِي بِقَوْلِ الشَّاعِرِ :

يَحِيدُ حِدَارَ الْمَوْتِ مِنْ كُلِّ رَوْعَةٍ

وَلَا بُدَّ مِنْ مَيِّتٍ - إِذَا كَانَ - أَوْ قَتْلٍ
وَلَيْسَتْ (مِنْ) هُنَا ضَرُورَةٌ شِعْرِيَّةٌ ، لِأَنَّا نَسْتَطِيعُ وَضْعَ (عَنْ) بَدَلًا مِنْهَا دُونَ أَنْ يَتَخَلَّ الْوِزْنُ .

(٢٦٢) رَأَيْتُهُ فِي الْحَانَةِ

ويقولون : رَأَيْتُهُ فِي الْحَانِ . أَيُ : المكان الذي تُبَاعُ فِيهِ الْخَمْرُ . والصَّوَابُ : رَأَيْتُهُ فِي الْحَانَةِ . وَنُجْمَعُ الْحَانَةُ عَلَى حَانَاتٍ ، وَلَيْسَ عَلَى حَانٍ .

وَرَوَى النَّاجِ أَنْ أَبَا حَنِيفَةَ يَطْنُهَا فَارِسِيَّةٌ . وَأَنْ أَصْلَهَا (خَانَةٌ) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(٢٦٣) حَوَى الشَّيْءَ وَاحْتَوَاهُ

وَاحْتَوَى عَلَيْهِ

ويقولون : هذا الْبُسْتَانُ حَاوٍ عَلَى جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْفَوَاكِهِ . والصَّوَابُ : حَاوٍ جَمِيعَ أَنْوَاعِ الْفَوَاكِهِ ، أَوْ مُحْتَوٍ جَمِيعَ أَنْوَاعِ الْفَوَاكِهِ ، أَوْ مُحْتَوٍ عَلَى جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْفَوَاكِهِ . وَالْفِعْلُ حَوَى الشَّيْءَ يَحْوِيهِ حَوَالَةً وَحِيًّا يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ . وَمَعْنَاهُ : جَمَعَهُ وَضَمَّهُ وَأَحْرَزَهُ .

أَمَّا الْفِعْلُ (اِحْتَوَى) فَيَجُوزُ أَنْ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ أَوْ بِحَرْفِ الْجَبْرِ (عَلَى) .

(أ٢٦١) حَارَ فِي أَمْرِهِ

ويقولون : احْتَازَ فِي أَمْرِهِ . والصَّوَابُ : حَارَ فِي أَمْرِهِ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (احْتَازَ) لَمْ تَفُوتْ بِهِ الْعَرَبُ . وَقَدْ أَخْطَأَ إِ. ط . حِينَ قَالَ :

فَالنَّفْسُ بَيْنَ تَهَيُّبٍ مِمَّا تَرَى
وَتَلَهُّبٍ ، فَاحْتَزَتْ مِنْ أَمْرِهَا

(ب٢٦١) لَمْ يُحِزْ جَوَابًا

ويقولون : لَمْ يُحِزْ جَوَابًا . والصَّوَابُ : لَمْ يُحِزْ جَوَابًا . أَيُ : لَمْ

باب الحساء

وَعَدَمٌ فَلَانًا وَاسْتَخْدَمَهُ : اتَّخَذَهُ خَادِمًا . وَقَوْمٌ مُخْدَمُونَ :

مخدومون .

وَبَيْنَ مَعَانِي (اسْتَعْدَمَهُ) أَنْصَابٌ :

(١) سَأَلَهُ أَنْ يَخْدُمَهُ .

(٢) اسْتَوْجَبَهُ خَادِمًا .

(٢٦٨) الْخُرُوبُ وَالْخُرْنُوبُ وَالْخَرْنُوبُ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : الْخُرْنُوبُ ، اعْتَادًا عَلَى قَوْلِ الصَّحَّاحِ ، ثُمَّ مُخْتَارًا الصَّحَّاحِ ، ثُمَّ الدُّكْتُورُ مَصْطَفَى جَوَادٍ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِهِ « قُلْ وَلَا تَقُلْ » : « لَا تَقُلْ الْخُرْنُوبُ بِالْفَتْحِ » .

وَلَكِنْ اللَّسَانُ أَجَازَ الْخُرُوبَ وَالْخُرْنُوبَ وَالْخَرْنُوبَ . وَقَالَ النَّاجُ : « الْخُرُوبُ بَيِّنَةٌ مَعْرُوفَةٌ . وَالْخُرْنُوبُ (بِالضَّمِّ عَلَى الْأَفْصَحِ) ، وَقَدْ تَفَتَّحَ هَذِهِ الْأَخْيَرَةُ ، وَهِيَ لُغِيَّةٌ ، وَاحِدَتُهُ خُرْنُوبَةٌ وَخَرْنُوبَةٌ . وَأَجَازَ الْمَرْبُوبُ لِلْمُطَرِّزِ ، وَالْقَامُوسُ ، وَمَدَّ الْقَامُوسُ : الْخُرْنُوبُ وَالْخَرْنُوبُ . وَقَالَ مَنْ لُغَةً : الْخُرْنُوبُ لُغِيَّةٌ ، وَاحِدُهُ خُرْنُوبَةٌ وَخَرْنُوبَةٌ .

وَقَالَ مَصْطَفَى الشَّيْهَاتِي فِي كِتَابِهِ « أَخْطَاءُ شَائِعَةٌ فِي أَلْفَاظِ الْعُلُومِ الزَّرَاعِيَّةِ وَالْبَنَائِيَّةِ » : « الشُّحُرُورُ الْمُصْفُورُ الزُّغُلُولُ الصُّرُصُورُ الْبُرُغُوثُ الرُّقُوبُ الْخُرُطُومُ الْعُقُودُ الْخُرْنُوبُ : كُلُّ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ وَأَشْبَاهِهَا مَضْمُومَةُ الْحُرُوفِ الْأُولَى ، وَالنَّاسُ يَلْقُظُونَهَا بِالْفَتْحِ ، وَلَمْ يَرِدْ بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ إِلَّا الْخُرْنُوبُ ، وَالْخُرُوبُ اسْمٌ صَحِيحٌ لِلْخُرْنُوبِ » .

(٢٦٩) الْخُرَاجُ

وَيُسَوَّنُ الْقَرَحَ ، أَوْ الرِّدَمَ ، أَوْ الْبُرَّةَ الَّتِي تَخْرُجُ فِي الْبَدَنِ : خُرَاجًا . وَالصَّوَابُ : هُوَ خُرَاجٌ . وَجَمْعُهُ : أَخْرُجَةٌ وَخَيْرَجَانٌ . أَمَّا الْخُرَاجُ فَهُوَ الْكَثِيرُ الْخُرُوجِ .

(٢٦٤) خَابِرُهُ بِالْهَائِفِ أَوْ أَخْبِرُهُ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : خَابِرُهُ بِالْهَائِفِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَخْبِرُهُ أَوْ خَبِرَهُ أَوْ حَدَّثَهُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى خَابِرُهُ : زَارَعُهُ عَلَى نَصِيبٍ مُعَيَّنٍ كَالثَّلَاثِ وَالرُّبْعِ . وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ فِي مَادَّةِ يَلِي : خَابِرُهُ : اكْتَرَتْ لَهُ وَبَالَى بِهِ . وَانْفَرَدَ مَنْ لُغَةً يَقُولُهُ : خَابِرُهُ : دَاوَلَهُ الْخَبِيرَ (مَوْلِدَةً) . وَلَا أَرَى بَأْسًا بِمُجَارَاةِ الْمَوْلَدِينَ ، مَا دَامَ سُكَّانُ الْأَقْطَارِ الرِّبَايَةِ كُلِّهِمْ يَسْتَعْمِلُونَ الْفِعْلَ (خَابَرَ) ، وَمَا دَامَ التَّنْزِيلُ وَالْوَسْطُ يَقُولَانِ إِنَّ مَعْنَى خَابِرُهُ هُوَ : بِأَدَلِّهِ الْأَخْبَارُ . فَا هُوَ رَأْيِي بِجَامِعِنَا ؟

(٢٦٥) الْخُبَارَى

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الْبَقْلَةِ الْمَعْرُوفَةِ ذَاتِ الْوَرَقِ الرَّبِضِ اسْمُ خَبِيرَةٍ . وَالصَّوَابُ : خُبَارَى ، وَخُبَارٌ ، وَخَبِيرٌ ، وَخُبَارَى ، وَخُبَارَةٌ .

(٢٦٦) الْمُخْدِرَاتُ

وَيَقُولُونَ : يُهَرِّبُ فَلَانٌ الْمُخْدِرَاتِ . وَهَذَا خَطَأٌ ، إِذَا أُريدَ بِكَلِمَةِ الْمُخْدِرَاتِ الْمَوَادُّ الَّتِي تُخَذِّرُ الْأَعْصَابَ ، كَالْأَقْيُونِ وَالْهَيُورِيِّينَ وَمَا شَابَهَهُمَا . وَالصَّوَابُ : الْمُخْدِرَاتُ . وَهِيَ جَمْعُ اسْمِ الْفَاعِلِ : مُخْدِرٌ . وَفِعْلُهَا : تَخَذَّرَ يَخْذَرُ خَذَرًا . وَإِذَا أُريدَ بِكَلِمَةِ الْمُخْدِرَاتِ الْبَنَاءُ اللَّوَانِي يُعْمَلُ فِي خُدُورِهِنَّ (يُونِيزِ) ، فَالْجُمْلَةُ صَحِيحَةٌ ؛ لِأَنَّ بِنَاءَ الرُّقِيقِ الْأَيْضُ قَدْ إِزْدَادَتْ رَوَاجًا فِي عَصْرِنَا الْمَاجِرِ هَذَا .

(٢٦٧) مَكْتَبُ الاسْتِخْدَامِ

وَيَقُولُونَ : مَكْتَبُ التَّخْدِيمِ . وَالصَّوَابُ : مَكْتَبُ الاسْتِخْدَامِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ : خَدَّمَ الْمَرَاةَ ، مَعْنَاهُ : أَلْبَسَهَا الْخَدَمَةَ ، وَهِيَ الْخَلْخَالُ . وَأَعْدَمَهُ وَخَدَّمَهُ : جَعَلَ لَهُ خَادِمًا .

(٢٧١) تَخَرَّجَ فِي الْمَعْهَدِ

ويقولون : تَخَرَّجَ مِنْ مَعْهَدٍ كَذَا . وَالصَّوَابُ : تَخَرَّجَ فِي مَعْهَدٍ كَذَا ؛ لِأَنَّهُ تَخَرَّجَ مَعْنَاهُ : تَعَلَّمَ وَتَدَرَّبَ . وَهُوَ خَرِيجٌ وَخَرِيجٌ وَمَتَخَرَّجٌ .

أَمَّا الَّذِي يَتَعَلَّمُ فِي مَعْهَدٍ ، وَيَقْرَأُ بِشَهَادَتِهِ ، فَتَقُولُ : إِنَّهُ تَخَرَّجَ فِي مَعْهَدٍ كَذَا ، وَفَازَ بِشَهَادَتِهِ .

(٢٧٢) الْحَرْشَفُ لَا الْخَرْشُوفُ

وَيُطْلَقُونَ اسْمَ الْخَرْشُوفِ ، أَوْ الْأَرْضِي شَوْكِي ، أَوْ الْإِنْكِتَارِ عَلَى الْقَلْرِ الْمَرْغُوفِ . وَالصَّوَابُ : الْحَرْشَفُ . وَقَدْ عَرَّفَتْهُ الرَّبُّ قَلْبِيًا وَذَكَرَتْهُ فِي مَعَاجِمِهَا . وَذَكَرَ الْوَسِيطُ أَنَّ كَلِمَةَ (الْخَرْشُوفِ) مِنَ الْكَلِمَاتِ الْمُرَكَّبَةِ ، وَيُجِيزُ اسْتِعْمَالُهَا ، وَلَكِنَّهُ لَا يَذْكُرُ أَنَّ جَمْعَ الْقَاهِرَةِ أَجَازُ ذَلِكَ .

(٢٧٣) الْخَرْطُومُ

ويقولون : خَرْطُومُ الْفِيلِ وَمَدِينَةُ الْخَرْطُومِ ، وَالصَّوَابُ : خَرْطُومُ الْفِيلِ وَمَدِينَةُ الْخَرْطُومِ . وَبَيْنَ مَعْنَايِ الْخَرْطُومِ .

(١) الْأَنْفُ .

(٢) مَقْدَمُ الْأَنْفِ .

(٣) وَاسَمُهُ عَلَى الْخَرْطُومِ : أَذْلُهُ . وَفِي الْآيَةِ ١٦ مِنْ سُورَةِ الْقَلَمِ : ﴿ سَيِّئُهُ عَلَى الْخَرْطُومِ 》 .

(٤) الْخَرْطُومُ : الْخُمُرُ السَّرِيَّةُ الْإِسْكَارُ .

(٥) خَرَاطِيمُ الْقَوْمِ : سَادَتُهُمْ .

أَمَّا جَمْعُ الْخَرْطُومِ فَهُوَ : خَرَاطِيمُ . وَالْخَرْطُومُ هُوَ : الْخَرْطُومُ .

(٢٧٤) أَخْرِفَةُ وَخَرْفَانُ وَخِرَافُ

وَيَجْمَعُونَ الْخُرُوفَ عَلَى خَوَارِيفَ . وَالصَّوَابُ : خِرَافٌ وَأَخْرِفَةُ وَخَرْفَانُ ، وَالْأَخْتَى : خَرْفَةُ . وَالْخِرَافُ أَيْضًا : هُوَ : وَقْتُ اخْتِرَافِ النَّحْلِ . (اخْتَرَفَ الثَّمَرَةَ : جَنَاهَا) .

(٢٧٥) الْخِزَانَةُ حِرْفَةُ فَلَانٍ ،

وَضَعْتُ ثِيَابِي فِي الْخِزَانَةِ

ويقولون : الْخِزَانَةُ حِرْفَةُ فَلَانٍ ، وَوَضَعْتُ ثِيَابِي فِي الْخِزَانَةِ .

وَالصَّوَابُ : الْخِزَانَةُ حِرْفَةُ فَلَانٍ ، وَضَعْتُ ثِيَابِي فِي الْخِزَانَةِ .

وَ الْخِزَانَةُ : عَمَلُ الْخَازِنِ . وَهِيَ أَيْضًا : مَكَانُ الْخَزَنِ .

وَبَيْنَ الْمَجَازِ : فَلَانٌ خَرَجَ وَلَاحَ ، أَيْ : كَثِيرُ الظَّرْفِ وَالْأَخْيَالِ . وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا يُسْرِعُ فِي أَمْرِ ، لَا يَسْهَلُ لَهُ الْخُرُوجُ مِنْهُ ، إِذَا أَرَادَ ذَلِكَ .

(٢٧٠) خَرَجَ عَنِ الْقَانُونِ أَوْ خَرَجَ عَلَى الْقَانُونِ

وَيُخْطِئُ الدُّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادُ مَنْ يَقُولُ : خَرَجَ فَلَانٌ عَلَى الْقَانُونِ ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : خَرَجَ عَنِ الْقَانُونِ ؛ لِأَنَّ الْخُرُوجَ عَنِ الشَّيْءِ يَسْتَلْزِمُ الْإِبْتَعَادَ عَنْهُ . وَحَرْفُ الْجَرِّ (عَنْ) هُوَ لِلْمُجَاوِزَةِ وَالْإِبْتَعَادِ . أَمَّا حَرْفُ الْجَرِّ (عَلَى) ، فَيُسْتَعْمَلُ فِي مِثْلِ : « خَرَجَ فَلَانٌ عَلَى الدَّوْلَةِ » أَيْ : نَازَ عَلَيْهَا ، وَوَسَّ بِأَصْحَابِهَا ، وَمِنْ ذَلِكَ اسْمُ الْخَوَارِجِ ، وَهُمْ الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي خِلَافَةِ الْإِمَامِ عَلِيٍّ .

ويقول الدُّكْتُورُ أَيْضًا : « لَا يَقْتَصِرُ الْخَطَأُ فِي قَوْلِهِمْ :

« خَرَجَ فَلَانٌ عَلَى الْقَانُونِ » عَلَى مُخَالَفَةِ التَّعْيِيرِ الصَّحِيحِ ، بَلْ يُعِيدُ عَكْسَ الْمُرَادِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى « خَرَجَ فَلَانٌ عَلَى الْقَانُونِ » هُوَ سَيَرَهُ عَلَى حَسَبِ مَا يُوجِبُهُ الْقَانُونُ . قَالَ الشَّرِيفُ الرَّضِيُّ فِي الْكَلَامِ عَلَى الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ ، الْخَاصِّ بِالْحَيْلِ وَسَائِغِهَا : « ظَهَرُوا حَرْزَ وَبَطُونَهَا كَثُرَ » : « وَهَذَا الْقَوْلُ خَارِجٌ عَلَى طَرِيقِ الْمَجَازِ » . يَعْنِي أَنَّهُ سَاطِرٌ فِي طَرِيقِ الْمَجَازِ ، وَظَاهَرٌ عَلَى طَرِيقِ الْمَجَازِ » .

فَاسْتَشْهَدَ الدُّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادُ يَقُولُ الشَّرِيفُ الرَّضِيُّ صَحِيحًا ، وَلَكِنَّهُ لَا يَحُولُ دُونَ خُرُوجِهِ عَلَى طَرِيقِ الْمَجَازِ أَيْضًا ، إِذْ يَبِيحُ لَنَا الْمَجَازُ أَنَّ نَقُولَ : خَرَجَ عَلَى الْقَانُونِ ؛ لِأَنَّ الْقَانُونَ تَضَعُهُ الدَّوْلَةُ ، وَهُوَ مُسَبَّبٌ عَنْهَا ، فَهُوَ مَجَازٌ مُرْسَلٌ عِلَاقَتُهُ الْمَسِّيَّةُ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٣ مِنْ سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ :

﴿ وَيَنْزِلُ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا 》 .

فَالرِّزْقُ لَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ ، وَلَكِنَّ الَّذِي يَنْزِلُ مَطَرٌ ، يُشَاءُ عَنْ النَّبَاتِ ، الَّذِي مِنْهُ طَعَامُنَا وَرِزْقُنَا ، فَالرِّزْقُ مُسَبَّبٌ عَنِ الْمَطَرِ ، وَهُوَ مَجَازٌ مُرْسَلٌ عِلَاقَتُهُ الْمَسِّيَّةُ ، مِثْلَ عِلَاقَةِ الْقَانُونِ الَّذِي تَضَعُهُ الدَّوْلَةُ ، وَيَكُونُ مُسَبَّبًا عَنْهَا . لِذَا يَصِحُّ أَنْ نَقُولَ :

(١) خَرَجَ عَنِ الْقَانُونِ .

(٢) وَخَرَجَ عَلَى الْقَانُونِ (مَجَازٌ) .

(رَاجِعٌ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَّاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

نقول: خَصِبَ المكانُ يَخْصِبُ خَصْبًا . وَخَصَبَ يَخْصِبُ خَصْبًا ، فهو : خَصْبٌ ، وَخَصَبٌ . وَخَصِيبٌ .
وَأَخْصَبَ المكانُ ، فهو : مُخْصِبٌ .
أما الأرضُ المَخْصَبُ ، فهي التي لا تكادُ تُجْدِبُ .

(٢٧٩) خَصَصَ زَوْجَهُ بِالْبَيْتِ

ويقولون: خَصَصَ فلانُ البيتَ لِزَوْجِهِ . وَالصَّوَابُ: خَصَّصَ زَوْجَهُ بِالْبَيْتِ تَخْصِصًا ، أي: أفردها به . ومثله: خَصَّ زَوْجَهُ بِالْبَيْتِ خَصًّا وَخُصُوصًا وَخُصُوصًا وَخُصُوصِيَّةً وَخُصُوصِيَّةً وَخُصُوصَةً وَخُصِيصًا وَخُصِيصًا وَخُصِيَّةً وَخُصِيَّةً وَخُصِيَّةً وَخُصِيَّةً .

(٢٨٠) لَا شَأْنَ لَهُ بِهِ وَلَيْسَ لَا يَخْصَصُ بِهِ

ويقولون: هذا الأمرُ لَا يَخْصَصُ بِهِ . وَالصَّوَابُ: لَا حِيلَةَ لَهُ بِهَذَا الْأَمْرِ ، أَوْ لَا شَأْنَ لَهُ بِهِ ، أَوْ هَذَا الْأَمْرُ لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ .

فالعَرَبُ تَخْصُ الشَّخْصَ بِالْأَمْرِ ، لَا الْأَمْرُ بِالشَّخْصِ .
أما المعاجمُ فنقولُ عَنْ الْفِعْلِ (خَصَصَ): خَصَّهُ بِالشَّيْءِ . وَخَصَّصَهُ ، وَاخْتَصَّهُ ، وَأَخْصَهُ فَتَخْصِصُ بِهِ وَاخْتَصَّ ، أي: فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ فَانْفَرَدَ بِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٠٥ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿وَاللَّهُ يَخْصِصُ رِزْقَهُ مَنْ يَشَاءُ﴾ .
ويقولُ لسانُ الْعَرَبِ: اخْتَصَّ فلانُ بِالْأَمْرِ وَتَخْصَصَ لَهُ: إِذَا انْفَرَدَ .

(٢٨١) حَسَنَ الْخِصَالِ

ويقولون: فلانُ حَسَنَ الْخِصَالِ ، حُلُوَ الشَّمَائِلِ .
وَالصَّوَابُ: حَسَنَ الْخِصَالِ ، حُلُوَ الشَّمَائِلِ . وَالْخِصَالُ مَقْرُودُا خَصْلَةً ، وَهِيَ خُلُقٌ فِي الْإِنْسَانِ ، يَكُونُ فَضِيلَةً أَوْ زَيْلَةً .
وفي الحديث: «كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ خِصَالِ الْيَقَاقِ» .
وقد غَلَبَتِ الْخَصْلَةُ عَلَى الْفَضِيلَةِ . وَمَقْرُودُا شَمَائِلَ : شِمَالٌ ، وَهُوَ الطَّعِيقُ .

أما الخِصَالُ فمَقْرُودُا خَصِيلَةً ، وَهِيَ :

- (١) كُلُّ قِطْعَةٍ مِنْ لَحْمٍ عَظُمَتْ أَوْ صَغُرَتْ .
- (٢) اللَّفِيفَةُ مِنَ الشَّعْرِ .

وَجَمَعُهَا : خَزَائِنُ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٥٥ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ﴾ . وَقَدْ وَرَدَ هَذَا الْجَمْعُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ سِتَّ مَرَّاتٍ أُخْرَى .

(٢٧٦) خُشِبٌ ، خُشْبٌ ، خُشَبٌ ، خُشْبَانٌ

وَيَجْمَعُونَ الْخَشَبَةَ عَلَى أَخْطَابٍ . وَالصَّوَابُ أَنْ تُجْمَعَ عَلَى :

(١) خُشْبٌ ، قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٤ مِنْ سُورَةِ الْمُنَافِقِينَ ، يَصِفُ الْمُنَافِقِينَ : ﴿كَانَهُمْ خُشْبٌ مُمْسَكَةٌ﴾ . وَقُرِئَ خُشْبٌ (بِاسْكَانِ الشَّيْنِ) .

وفي الحديثِ فِي ذِكْرِ الْمُنَافِقِينَ أَيْضًا : «خُشْبٌ بِاللَّيْلِ ، صُحْبٌ بِالنَّهَارِ» . أَرَادَ أَنَّهُمْ يَتَمَوَّنُ اللَّيْلَ لَا يُصَلُّونَ ، كَانَ جُتُّهُمْ خُشْبٌ مَطْرَحَةً . وَهُوَ مَجَازٌ .

(٢) وَتُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى خُشَبٍ .

(٣) وَعَلَى خُشَبٍ . وفي المثل: «لِسَانٌ مِنْ رُطَبٍ ، وَيَدٌ مِنْ خُشَبٍ» . (يُقَرَّبُ فِيمَنْ يَلِيكَ فِي قَوْلِهِ ، وَتَشْتَدُّ فِي فِعْلِهِ) .

(٤) وَعَلَى خُشْبَانٍ . قَالَ الشَّاعِرُ :

«كَانَهُمْ بِجَنُوبِ الْقَاعِ خُشْبَانُ»

(٢٧٧) خُشِيَّةٌ ، خُشِيَّةٌ مِنْهُ

وَيُخْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : خُشِيَّ مِنَ الْفَقْرِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : خُشِيَّ الْفَقْرَ بِخَشَاءٍ خُشِيًّا وَخُشِيَّةً وَخُشَاءَةً وَخُشْفَةً وَخُشِيَّةً وَخُشِيَانًا وَخُشِيًّا : خَافَهُ ، وَهُوَ خَاشٍ وَخُشِيٌّ وَخُشِيَانٌ . وَالْأُنْتَى : خُشْيَا .

واعتمدوا في تخطيئتهم تلكَ ، عَلَى اكْتِمَاءِ الصَّيْحَاحِ وَمُقَرَّدَاتِ الرَّاغِبِ وَاللِّسَانِ وَالْمَخْتَارِ وَالْقَامُوسِ وَتَتَرَنَّى اللَّغَةُ بِذِكْرِ الْفِعْلِ (خُشِيَّةٌ) ، وَعَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣٧ مِنْ سُورَةِ الْأَنْزَابِ : ﴿وَتَخْشَى النَّاسَ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ ، وَوَرَدَ الْفِعْلُ (خُشِيَّ) مُتَعَدِّيًا تَعَدِّيًّا مُبَاشِرًا ٣٤ مَرَّةً أُخْرَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

ولكنَّ الْأَسَاسَ قَالَ : خُشِيَّ اللَّهَ ، وَخُشِيَّ مِنْهُ . وَتَلَاَهُ مَدُّ الْقَامُوسِ فَلَمَجَّعَهُ الْوَسِيطُ ، فَأَجَازَا : خُشِيَّةً وَخُشِيَّ مِنْهُ .

(٢٧٨) خِصْبُ الْأَرْضِ

ويقولون: خُصُوبَةُ الْأَرْضِ . وَالصَّوَابُ: خِصْبُ الْأَرْضِ ، أَوْ إِخْصَابُهَا ، أَوْ إِخْصَابُهَا .

(٢٨٢) خُصُومٌ وَخِصَامٌ وَأَخْصَامٌ وَخُصَمَاءُ

وَيُخَاطَبُونَ مِنْ يَقُولُ : خُصَمَاءُ ، ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : خُصُومٌ . والحقيقة هي أَنَّ (خُصُوم) جمعُ خَصَمٍ ، الذي قد يُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى خِصَامٍ (كما يرى المصباح) ، وعلى أَخْصَامٍ نادرًا (كما يرى اللد) .

وَرَبَّرَ النَّجَّاجُ أَنَّ (أَخْصَام) هي جمعُ لَو (خَصِمَ) ، وهو الشَّدِيدُ الخُصُومَةِ . قال تعالى في الآية ٥٨ مِنْ سُورَةِ الزُّحُرِفِ : ﴿ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ . و (الْخَصِمُ) هُوَ الْخَصِيمُ . وَيُجْمَعُ (الْخَصِيمُ) عَلَى خُصَمَاءَ وَخِصَامٍ ، وَفِيهِمَا خَصِمٌ يَخْصِمُ . وَالْخَصِيمُ بِمَعْنَى مُخَاصِمٍ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠٤ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴾ ، أَيِ : مُخَاصِمًا .

وَيَسْتَوِي فِي (الْخَصِمِ) الْمَذْكُورُ وَالْمَرْذُوفُ وَفَرُوعُهُمَا . فَبِئِىِ الْآيَةِ ٢١ مِنْ سُورَةِ (ص) : ﴿ وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَضِرِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ﴾ . جَعَلَهُ جَمْعًا ؛ لِأَنَّهُ سُمِّيَ بِالْصَّنْدِرِ . وَقَدْ بَيَّنَّا وَيُجْمَعُ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٩ مِنْ سُورَةِ الْحَجِّ : « هَذَا خُصْمَانِ تَخْتَصِمُونَ فِي رَبِّهِمْ ﴾ . قَالَ الرَّجَّاجُ : عَنِ الْمُؤَيَّنِّ وَالْكَافِرِينَ ، وَكُلٌّ وَاحِدٌ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ خَصَمٌ .

وَجَاءَ فِي الْبَلَّاسِ : خَصَمَهُ يَخْصِمُهُ خُصَمًا ، أَوْ خَاصَمَهُ يُخَاصِمُهُ مُخَاصِمَةً : غَلَبَهُ بِالْحُجَّةِ .

أَمَّا (الْأَخْصَامُ) فَتَكُونُ جَمْعُ (خَصِمٍ) أَيْضًا . وَ (الْخُصْمُ) هُوَ الْجَانِبُ وَالطَّرَفُ .

و (أَخْصَامُ الْعَيْنِ) هي : مَا ضَمَّتْ عَلَيْهِ الْأَشْفَارُ .

(٢٨٣) الْخُضْرُ أَوْ الْخُضْرُ

ويقولون : فَلَانٌ يُجِبُّ الْخُضْرَ أَوْ الْخُضْرَاتِ . وَالصَّوَابُ : يُجِبُّ الْخُضْرَ أَوْ الْخُضْرَ ، مُرَدِّدًا خُضْرَةً . وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَدُّ خُضْرًا ، وَجَمْعُهُ خُضْرَاتٍ .

وقد قال عَنَّا : « لَيْسَ فِي الْخُضْرَاتِ صَدَقَةٌ » ، يَبْتَنِي بِهَا الْفَاحِكَةُ الرُّطْبَةَ وَالْقَوْلُ . وَهَذَا حَدِيثٌ آخَرٌ وَرَدَ فِيهِ : « أَتَيْتُ بِسَدْرٍ فِيهِ خُضْرَاتٌ » ، أَيِ : بِقَوْلٍ ، وَاحِدُهُمَا : خُضِيرٌ .

(٢٨٤) أَلْقَى خُطْبَةً

ويقولون : أَلْقَى فَلَانٌ خُطْبًا بِدَبْعًا . وَالصَّوَابُ : أَلْقَى

خُطْبَةً ، وَجَمْعُهَا : خُطَبٌ ، لِأَنَّ النِّبْتَاطَ هُوَ الْمَكَالَمَةُ ، أَوْ الْمُؤَاجَهَةُ بِالْكَلَامِ ، أَوْ مَا يُخَاطَبُ بِهِ الرَّجُلُ صَاحِبُهُ ، وَتَبَيَّنَ الْجَوَابُ .

(٢٨٥) خُطْبَةٌ

ويقولون : أَعْلَنْتُ خُطْبَةً فَلَانٍ . وَالصَّوَابُ : خُطْبَةُ فَلَانٍ ، أَيِ : طَلَبَ زَوْاجَهُ بِقِتَاوَةٍ ، فَهِيَ خُطْبُهُ وَخُطْبَتُهُ وَخُطْبَتُهُ وَخُطْبِيَاهُ وَخُطْبِيَّتُهُ .

أَمَّا الْخُطْبَةُ فَمَعْنَاهَا :

(١) مَا يُلْقَى مِنْ عِلِّ الْمَنَابِرِ .

(٢) خُطْبَةُ الْكِتَابِ : مُقَدِّمَتُهُ .

(٣) لَوْنٌ كَثِيرٌ مُشْرَبٌ حَمْرَةً .

وَلَا تُسَمَّى الْقِتَاوَةُ الْمَخْطُوبَةُ خُطْبَةً ، وَلَا الشَّابُّ خُطْبِيًّا ، بَلْ تُسَمَّى كُلًّا مِنْهُمَا : خُطْبًا .

(٢٨٦) مُنْذِرٌ بِالْخَطَرِ لَا خَطَرٍ

ويقولون : مَوْفَقٌ خَطَرٍ . وَالصَّوَابُ : مَوْفَقٌ يُنْذِرُ بِالْخَطَرِ أَوْ شَدِيدُ الْخَطَرِ ، لِأَنَّ لِكَلِمَةِ (خَطَرٍ) مَعَانِيَ كَثِيرَةً ، مِنْهَا الرُّقْعَةُ وَالشَّرَفُ . فَنَقُولُ : رَجُلٌ خَطِرٌ ، أَيِ : رَفِيعُ الشَّانِ ، شَرِيفٌ (مَجَاز) . وَبِثَلْثَا (خَطُورَةٍ) بِضَمِّ الْخَاوِ ، فَنَقُولُ : خَطَرَ الرَّجُلُ خُطُورَةً ، أَيِ : كَانَ شَرِيفًا ، وَذَا مَقَامٍ رَفِيعٍ .

(٢٨٧) خُطَّةٌ عَسْكَرِيَّةٌ

ويقولون : وَضَعَ الْفَائِذُ خُطَّةً عَسْكَرِيَّةً . وَالصَّوَابُ : وَضَعَ خُطَّةً عَسْكَرِيَّةً . وَالْخُطَّةُ : شِبْهُ الْقِصَّةِ وَالْأَمْرِ . وَفِي حَدِيثِ الْحَدِيثِيَّةِ : « لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْطِيَانِ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا » . وَفِي حَدِيثِهَا أَيْضًا : « إِنَّهُ قَدْ عَرَّضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةً رُشِدٌ فَاتَّبِعُوهَا » . أَيِ : أَمْرًا وَاضِحًا فِي الْهُدَى وَالْإِسْتِقَامَةِ . وَفِي رَأْسِهِ خُطَّةٌ : أَمْرٌ مَا . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : بَيْنَ أَمْثَالِهِمْ فِي الْأَعْتِرَامِ عَلَى الْحَاجَةِ (جَاءَ فَلَانٌ وَفِي رَأْسِهِ خُطَّةٌ) ، إِذَا جَاءَ وَفِي نَفْسِهِ حَاجَةٌ ، وَقَدْ عَزَمَ عَلَيْهَا .

وَجَاءَ فِي الْبَلَّاسِ : خُطَّةٌ نَائِلَةٌ أَيِ : مُقْصِدٌ يُبْعِدُ . وَجَاءَ فِيهِ أَيْضًا : يُقَالُ سَمِعْتُ خُطَّةً خَسَنًا ، وَخُطَّةٌ سَوِيَّةٌ . قَالَ تَابُطٌ شَرًّا :

هَذَا خُطَّتَانِ إِسَاءَةٍ إِسَارٌ وَبِنَسَةٍ

وَأَمَّا دَمٌ ، وَالْقَتْلُ بِالْحَرِّ أَجْنَرُ

أَرَادَ (خُطَّتَانِ) فَحَذَفَ التَّوَنَ اسْتِخْفَافًا . وَجَمْعُ الْخُطَّةِ :

خُطِطُ .

أَمَّا الْخِطَّةُ فَيَقُولُ اللَّسَانُ : هِيَ الْأَرْضُ تُنَزَّلُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْزِلَهَا نَارِلٌ قَبْلَ ذَلِكَ ، وَقَدْ خُطِّطَ لِتَنْصِبِ خُطًّا ، وَاخْتُطِّطَ ، وَهُوَ أَنْ يَعْلَمَ عَلَيْهَا عَلَامَةً بِالْخِطِّ ، لِيَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ احْتَازَهَا لِيَنْصِبَهَا دَارًا ، وَمِنْهُ خُطِّطَ الْكَوْفَةُ وَالْبَصْرَةُ .
أَمَّا جَمْعُ الْخِطَّةِ فَهُوَ : خِطَطٌ .

(٢٨٨) خَطَفَ اللَّصُ الْحَقِيَّةَ

وَيُحْطَرُونَ مَنْ يَقُولُ : خَطَفَ اللَّصُ الْحَقِيَّةَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : خَطَفَ يَخْطِفُ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ كِلَا الْفِعْلَيْنِ جَائِزٌ ، وَلَكِنْ الْمَعْجَمُ يَقُولُ إِنَّ خَطَفَ يَخْطِفُ جَائِزَةٌ ، وَهِيَ لَكِنَّةٌ قَلِيلَةٌ رَدِيئَةٌ ، مَعَ أَنَّ الْأَخْفَشَ قَدْ حَكَاهَا ، وَمَعَ أَنَّ يُؤَسَّ ، وَأَبَا رَجَاءٍ ، وَجِسَى بَنَ وَقَابٍ ، وَمُجَاهِدًا قَرَأُوا بِهَا قَوْلَهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ يَكَادُ الْبَرَقُ يَخْطِفُ ﴾ (يَكْسِرُ الطَّاءَ) أَبْصَارَهُمْ .

أَمَّا جَمْعُ الْمَصَاحِفِ الَّتِي بَيْنَ أَيْدِينَا ، فَتَكْتُبُ الْفِعْلَ خَطَفَ يَخْطِفُ ، كَمَا جَاءَ فِي الْآيَةِ الْعَشْرِينَ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، وَكَمَا جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠ مِنْ سُورَةِ الصَّافَّاتِ ، حَيْثُ يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ ، فَآتَيْتُهُ شِهَابًا نَاقِبٌ ﴾ .
وَهَذَا يُرِينَا أَنَّ خَطَفَ يَخْطِفُ جَائِزَةٌ ، لَكِنَّهَا ضَعِيفَةٌ .

(٢٨٩) خَفَرَ الْعَهْدَ وَخَفَرَ بِهِ وَأَخْفَرَهُ

وَيُحْطَرُونَ مَنْ يَقُولُ : خَفَرَ الْعَهْدَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَخْفَرَهُ ، أَيِ : نَقَضَ عَهْدَهُ وَخَاسَ بِهِ وَعَدَرَهُ . وَلَكِنْ شَرِيحُ بَنِ حَمْدَزَيْهِ قَالَ : « خَفَرْتُ ذِمَّةَ فُلَانٍ خَفْرًا : إِذَا لَمْ يُوفَ بِهَا وَلَمْ تَنْتَمِ » .

وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ :

(١) خَفَرَ بِعَهْدِهِ : وَفَّى بِهِ .

(٢) أَخْفَرَهُ : نَقَضَ عَهْدَهُ . جَعَلَ مَعَهُ خَفِيرًا .

وَجَاءَ فِي اللَّسَانِ وَالتَّاجِ :

(١) خَفَرَهُ ، خَفَرَ بِهِ ، خَفَرَ عَلَيْهِ يَخْفِرُ أَوْ يَخْفَرُ خَفْرًا : أَجَارَهُ وَمَنَعَهُ وَأَمَنَهُ . وَكَانَ لَهُ خَفِيرًا يَمْنَعُهُ بِئِلَ : خَفَرَهُ تَخْفِيرًا ، وَكَذَلِكَ تَخْفَرُ بِهِ . قَالَ أَبُو جَنْدَبٍ الْهَدَلِيُّ :

وَلَكِنِّي جَمَرْتُ النَّصِيَّ مِنْ وَرَائِهِ

يَخْفَرُونِي سِفِي إِذَا لَمْ أَخْفَرِ

(٢) خَفَرَهُ خَفْرًا : أَخَذَ مِنْهُ جُعْلًا لِيُجِيرَهُ .

(٣) خَفَرَ بِهِ خَفْرًا وَخَفْرًا : نَقَضَ عَهْدَهُ وَخَاسَ بِهِ وَعَدَرَهُ .

(٤) أَخْفَرَهُ : نَقَضَ عَهْدَهُ وَخَاسَ بِهِ وَعَدَرَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فَإِنَّهُ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ، فَلَا تَخْفِرُونَ اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ . » (أَيِ : لَا تُؤْذُوا الْمُؤْمِنَ) .

(٥) أَخْفَرَهُ : بَعَثَ مَعَهُ خَفِيرًا يَمْنَعُهُ وَيَحْرُسُهُ .

(٦) تَخَفَرُ بِهِ وَخَفَرَهُ : اسْتَجَارَ بِهِ ، وَسَأَلَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ خَفِيرًا يُجِيرُهُ .

أَمَّا الْمَثْنُ وَالْوَسْطُ فَيُؤَيِّدَانِ اسْتِعْمَالَ : خَفَرَ بِالْعَهْدِ وَخَفَرَ الْعَهْدَ ، بِمَعْنَى : نَقَضَ الْعَهْدَ .

لِذَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ :

(أ) خَفَرَ بِهِ أَوْ أَخْفَرَهُ : نَقَضَ عَهْدَهُ وَعَدَرَهُ .

(ب) خَفَرَ الْعَهْدَ : نَقَضَهُ .

(ج) خَفَرَ بِالْعَهْدِ : وَفَّى بِهِ .

(د) خَفَرَهُ : كَانَ لَهُ خَفِيرًا .

(٢٩٠) أَسْعَارُ مَخْفُوضَةٌ أَوْ مُخَفِّضَةٌ

وَيُحْطَرُونَ مَنْ يَقُولُ : يَبِيعُ فُلَانٌ أَثَاثَ بَيْتِهِ بِأَسْعَارٍ مُخَفِّضَةٍ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : يَبِيعُهُ بِأَسْعَارٍ مَخْفُوضَةٍ أَوْ مُنْخَفِضَةٍ أَوْ مُخَفِّضَةٍ ؛ لِأَنَّ الْمَعْجَمَ يَقُولُ إِنَّ مَعْنَى خَفَضَ الشَّيْءَ : ضِيدُ رَفَعَهُ . وَيَقُولُ مَدُّ الْقَامُوسِ إِنَّ الْفِعْلَ (خَفَضَ) يَكَادُ يَكُونُ مُرَادِفًا لِلْفِعْلِ (خَفَضَ) فِي كُلِّ مَعَانِيهِ . وَيُنَبِّحُ لَنَا الْمُجَازُ أَيْضًا أَنْ يَقُولَ : خَفَضَ السَّيَّحُ : نَقَضَ مِنْهُ . أَمَّا اخْتِفَاضُ السَّيَّحِ أَوْ اخْتِفَاضُ مَعْنَاهُ : انْحَطَّ . وَلَكِنْ السَّيِّطُ يَقُولُ إِنَّ الْفِعْلَ (خَفَضَ) يَحْمِلُ مَعْنَى الْفِعْلِ (خَفَضَ) .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (خَفَضَ) :

(١) خَفَضَ الْقَوْلَ : لَگَنَهُ .

(٢) خَفَضَ الْأَمْرَ : هَوَّنَهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : « خَفِضَ عَنْكَ » ،

أَيِ : هَوَّنَ عَلَيْكَ .

(٣) خَفَضَ رَأْسَ الْبَعِيرِ : مَدَّهُ إِلَى الْأَرْضِ لِيَرْكَبَهُ .

(٢٩١) الْخَفِيُّ وَالْمُخَفِيُّ وَالْمَخْفِيُّ

وَيُحْطَرُ الْمُنْذِرُ مَنْ يَقُولُ : مَخْفِي ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : خَفِيٌّ وَمُخَفِيٌّ .

وَلَكِنْ جَاءَ فِي اللَّسَانِ وَالْمِصْبَاحِ وَالْقَامُوسِ وَالتَّاجِ وَالْعَيْنِ

إِذَا رَضِيتَ عَلَيَّ بَوُّ فَتِيرٍ
لَمَسَ اللَّهُ أَعْيُنِي رِضَاهَا
أَرَادَ : رَضِيتَ عَنْهُ ، وَوَجَّهَ ذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا رَضِيتَ عَنْهُ ، أَقْبَلَتْ
عَلَيْهِ ، وَلِلذَلِكَ اسْتَعْمَلَ (عَلَى) بِمَعْنَى (عَنْ) .
وَقَالَ الْكَسَائِيُّ : لَمَّا كَانَ (رَضِيتَ) ضِدًّا (سَخَطْتَ) ،
عَدَى رَضِيتَ بِ (عَلَى) حَمَلًا لِلشَّيْءِ عَلَى تَرْفِيفِهِ ، كَمَا يُحْمَلُ
عَلَى نَظِيرِهِ .

وَشَبَّهَ بِذَلِكَ قَوْلَ دَوَّسِ الْبَرْبُوعِيِّ :

إِذَا مَا أَمَرُوْهُ وَكَيْ عَلَيَّ يُوَدُّوْهُ
وَأَدْبَرُ لَمْ يَصْنَرْ بِإِدْبَارِهِ وَدَّيْ
أَيُّ : وَكَيْ عَنِّي . وَوَجَّهَهُ أَنَّهُ إِذَا وَكَيْ عَنْهُ يُوَدُّوْهُ ، فَقَدْ صَنَّ عَلَيَّ
بِهِ وَبَخَّلَ ، فَأَجَزَى التُّرْكِيُّ بِالْوَدِّ مَجْزَى الصَّنِّ وَالْبَخْلِ ، أَوْ
مَجْزَى السُّخْطِ ؛ لِأَنَّهُ تَوَكَّلَهُ عَنْهُ يُوَدُّوْهُ لَا يَكُونُ إِلَّا عَنْ سَخَطٍ
عَلَيْهِ .

وَلَيْسَتْ إِبَانَةُ حَرْفِ جَرِّ مَكَانَ آخِرِ ضَرُورَةِ شِعْرِيَّةٍ ، إِذْ جَاءَ
فِي الْآيَةِ ١٥ مِنْ سُورَةِ الْقَمَصَرِ : ﴿ وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَى حِينٍ
غَفْلَةٍ مِنْ أَهْلِهَا ﴾ ، أَيُّ : فِي حِينٍ غَفْلَةٍ .
وَفِي الْإِتِّسِ ٢١ وَ ٢٠ مِنْ سُورَةِ الْمُطَفِّينَ : ﴿ وَذُيِّلَ لِلْمُطَفِّينَ ،
الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ سَبَتَوْهُنَّ ﴾ ، أَيُّ : مِنْ
النَّاسِ .

وَفِي الْآيَةِ ٣ مِنْ سُورَةِ النَّجْمِ : ﴿ وَمَا يُنطِقُ عَنِ الْهَوَى ﴾ ،
أَيُّ : بِالْهَوَى .
وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « يُبَيِّنُ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ » ، أَيُّ :
مِنْ خَمْسِ مَوَادٍّ .

وَأَسْتَشْهَدُ ابْنَ هِشَامٍ فِي « مُغْنِي اللَّيْبِ » بِقَوْلِهِ تَعَالَى
فِي الْآيَةِ ٣٧ مِنْ سُورَةِ مُحَمَّدٍ : ﴿ وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّمَا يَبْخُلْ
عَنْ نَفْسِهِ ﴾ ، أَيُّ : عَلَى نَفْسِهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ بَيِّنَ ذِي الْإِمْبِصِ
الْعَدَوَانِي .

لَاؤُ ابْنِ عَمِيكَ لَا أَفْضَلْتَ فِي حَسَبِ
عَنِّي ، وَلَا أَنْتَ دَبَانِي فَتُخْرُونِي^١
يُرِيدُ : أَفْضَلْتَ عَلَيَّ .

وَأَكْدَّ ابْنُ مَالِكٍ فِي الْفَيْهِ أَنَّ (عَنْ) تَأْتِي بِمَعْنَى (عَلَى) ،
بِقَوْلِهِ :

١ لَاؤُ ابْنِ عَمِيكَ لَا يَبْأِينُ عَمِيكَ . فِي الْأَسَاسِ وَالصِّحَاحِ : عَنِّي . وَفِي التَّاجِ
وَالْبَلَّاسِ : يَبْأِينُ .

(كِتَابُ اللَّيْبِ) وَالْجَامِعُ (لِلْكَرْمَانِيِّ) : خَفَى الشَّيْءُ يُخْفِيهِ
خَفَاءً وَخَفِيًّا : كَتَمَهُ . وَاسْمُ الْمَفْعُولِ مِنْهُ : مَخْفِيٌّ .
وَجَاءَ أَيْضًا : أَخْفَى الشَّيْءُ يُخْفِيهِ إِخْفَاءً : سَتَرَهُ وَكَتَمَهُ .
وَاسْمُ الْمَفْعُولِ مِنْهُ : مُخْفًى .

أَمَّا الْخَفِيُّ فَجَمْعُهُ : خَفَايَا ، وَمَوْثِقُهُ : خَفِيَّةٌ ، وَجَمْعُهَا :
خَفَايَا وَخَفِيَّاتٌ . وَفَعْلُهُ : خَفَيْ خَفِيًّا خَفَاءً وَخَفِوَةً وَخَفُورَةً
وَخَفِيَّةً وَخَفِيَّةً ، فَهُوَ : خَافٍ وَخَفِيٌّ ، وَجَمْعُ الْعَافِي كَجَمْعِ
الْخَفِيِّ . وَيُضَيَّفُ مِنَ اللَّغَةِ : هُوَ : خَفَى .

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٣ مِنْ سُورَةِ مَرِّمَ : ﴿ ذَكَرَ رَحْمَتَ رَبِّكَ عَبْدَهُ
زَكَرِيَّا . إِذْ نَادَى رَبَّهُ يَدَاؤُهُ خَفِيًّا ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ١٤٨ مِنْ سُورَةِ النَّبَاِ : ﴿ إِنْ تَبْدُوا خَيْرًا أَوْ
تُخْفُوا ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٤٥ مِنْ سُورَةِ الشُّورَى : ﴿ يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفٍ
خَفِيٍّ ﴾ .

(٢٩٢) لَا يُخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ ،

لَا يُخْفَى عَنِ الْقُرَّاءِ

وَيُحْمَلُونَ مَنْ يَقُولُ : لَا يُخْفَى عَنِ الْقُرَّاءِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّرَابَ هُوَ : لَا يُخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ ، اعْتِنَادًا عَلَى مَا جَاءَ :

فِي الْآيَةِ ٥ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْفَى عَلَيْهِ
شَيْءٌ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٣٨ مِنْ سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ : ﴿ وَمَا يُخْفَى عَلَى اللَّهِ
مِنْ شَيْءٍ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ١٦ مِنْ سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ : ﴿ لَا يُخْفَى عَلَى اللَّهِ
مِنْهُمْ شَيْءٌ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٤٠ مِنْ سُورَةِ السَّجْدَةِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُلْجِدُونَ
فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا ﴾ .

وَعَلَا مَا يَرَاهُ التَّاجُ وَالْبَلَّاسُ وَالْأَسَاسُ وَالصِّحَاحُ وَشُخْشَارُ
الصِّحَاحِ وَالْمُصْبَاحُ ، وَزَادَ الْآخِرُ قَوْلَهُ : خَفِيَ لَهُ : ظَهَرَ .

أَمَّا قَوْلُ الشَّرِيفِ الرَّضِيِّ :

وَتَلَفَّتْ عَيْنِي ، فَمَذَّ خَفِيَّتْ عَنْهَا الطُّلُولُ ، تَلَفَّتْ الْقَلْبُ
فَقَدْ عَدَّ ابْنُ عُصْفُورٍ بَابَ إِبَانَةِ حَرْفٍ مَكَانَ آخِرِ مِنَ الضَّرَائِرِ
الشَّعْرِيَّةِ ، وَأُورِدَ لِلذَّكَاءِ عِدَّةُ شَوَاهِدٍ . مِنْهَا قَوْلُ الشَّاعِرِ الْأَمُويِّ
الْحُفَيْفِ الْعَمَلِيِّ :

وَقَدْ نَجِي مَوْضِعَ (بَعْلُو) وَ (عَلَى)
كما (على) مَوْضِعَ (عَنْ) قَدْ جُعِلَا
ومِمَّا يورده «النحو الوافي» عَنْ مَعَانِي حَرْفِ الْجَرِّ (فِي)
أَنَّهُ :

(١) يُعْبَدُ الْاسْتِعْلَاءُ ، نَحْوُ : عَرَّذَ الطَّالِبُ فِي الْعُصْنِ ، أَيْ :
عَلَى الْعُصْنِ . وَيَصِيحُ الْغُرَابُ فِي الْيَذْنَةِ ، أَيْ : عَلَيْهَا .
(٢) يَكُونُ بِمَعْنَى (إِلَى) الْغَايَةِ ، نَحْوُ : دَعَوْتُ الْأَخْمَقَ
لِلسَّادِ ، قَرَدٌ يَدُهُ فِي أُذُنَيْهِ ، - أَيْ : إِلَى أُذُنَيْهِ ، كَيْ لَا يَسْمَعَ
النَّصْحَ - . وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٥١ مِنْ سُورَةِ الرُّقْعَانِ :
﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَكُنْتُمْ فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا ﴾ ، أَيْ : إِلَى كُلِّ
قَرْيَةٍ .

(٣) يَكُونُ بِمَعْنَى (مِنْ) التَّبْعِيَّةِ - غَالِبًا - ، نَحْوُ : أَخَذْتُ
فِي الْأَكْلِ قَلْدَرًا مَا أَشَارَ الطَّيِّبُ ، أَيْ : مِنْ الْأَكْلِ (بَعْضُ
الْأَكْلِ) .

(٤) يَكُونُ بِمَعْنَى (بِالِإِ) ، نَحْوُ : مَنْ لَمْ يَكُنْ بَصِيرًا فِي
ضَرْبِ الْمَقَائِلِ ، لَمْ يَكُنْ آمِنًا عَلَى حَيَاتِهِ ، أَيْ : بِضَرْبِ
الْمَقَائِلِ .

ومِمَّا أورده من معاني حَرْفِ الْجَرِّ (عَلَى) أَنَّهُ :

(١) يَكُونُ بِمَعْنَى (بِالِإِ) ، نَحْوُ : سَمِعْتُ مِنَ الْوَالِدِ نَصْحًا ،
وَحَقِيقٌ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ مَا يَنْفَعُ ، أَيْ : حَقِيقٌ بِهِ ، بِمَعْنَى :
جَدِيرٌ بِهِ .

(٢) قَدْ يَنْبَغِي التَّنْبِيْلُ ، نَحْوُ : « أَشْكُرُ الْمُحْسِنِينَ عَلَى إِحْسَانِهِ ،
وَكَافَّةً عَلَى صَيِّبِهِ » ، أَيْ : لِإِحْسَانِهِ ، وَلِصَيِّبِهِ .

(٣) وَقَدْ يَنْبَغِي الْمَجَاوِزَةُ ، نَحْوُ : إِذَا رَضِيهِ عَلَى الْأَمْوَالِ غَضِبَ
الْأَشْرَارُ ، أَيْ : رَضِيَ عَنِّي .

إِلَى آخِرِ مَا هُنَاكَ مِنَ الْأَمْثَلَةِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي يوردها صاحبُ
النَّحْوِ الْوَافِي عَنْ حُرُوفِ الْجَرِّ (رَاجِعِ الْمَجْلَدَ الثَّانِي مِنْ صَفْحَةِ
٤٠١ - ٥٠١) .

وقَدْ أَرَدَ ابْنُ جَنِّي لِهَذَا الْمَوْضُوعِ بَحْثًا رَافِعًا فِي
الْخَصَائِصِ ، فِي بَابِ اسْتِعْمَالِ الْحُرُوفِ بِتَقْضِيهَا مَكَانَ تَقْصُرِ ،
فَقَالَ :

« يَقُولُونَ إِنَّ (إِلَى) تَكُونُ بِمَعْنَى (مَعَ) ، وَيَحْتَجُونَ بِقَوْلِهِ
تَعَالَى : ﴿ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ﴾ ؟ وَيَقُولُونَ إِنَّ (فِي) تَكُونُ بِمَعْنَى
(عَلَى) ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَأَصْلِكُنَّكُمْ فِي جُلُودِ النَّخْلِ ﴾ ،
وغير ذلك . وَلَسْنَا نَدْفَعُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ كَمَا قَالُوا ، لَكُنَّا نقولُ إِنَّهُ
يَكُونُ بِمَعْنَى فِي مَوْضِعِ دُونَ مَوْضِعِ ، عَلَى حَسَبِ الْحَالِ الدَّائِمَةِ

إِلَيْهِ ، فَأَمَّا فِي كُلِّ مَوْضِعٍ فَلَا .
« أَلَا تَرَى أَنَّكَ ، إِذَا أَخَذْتَ بِظَاهِرِ هَذَا الْقَوْلِ ، لَزِمَكَ
أَنْ تَقُولَ عَلَيْهِ : (يَبْرُتُ إِلَى زَيْدٍ) ، وَأَنْتَ تُرِيدُ (مَعَهُ) ، وَأَنْ
تَقُولَ : (زَيْدٌ فِي الْقَرْسِ) ، وَأَنْتَ تُرِيدُ (عَلَيْهِ) ، وَ (زَيْدٌ
فِي عَمْرٍو) ، وَأَنْتَ تُرِيدُ (عَلَيْهِ فِي الْعَدَاوَةِ) ، وَأَنْ تَقُولَ :
(رَوَيْتُ الْحَدِيثَ بِزَيْدٍ) ، وَأَنْتَ تُرِيدُ (عَنْهُ) ، وَنَحْوَ ذَلِكَ
مِمَّا يَهُونُ وَيَتَفَحَّشُونَ . وَلَكِنْ نَضَعُ فِي ذَلِكَ رَمْعًا يُعْمَلُ فِيهِ :

« إَعْلَمُ أَنَّ الْفِعْلَ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى فِعْلٍ آخَرَ ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا
يَتَمَدَّى بِحَرْفٍ ، وَالْآخَرُ بِآخَرَ ، فَإِنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَسَبَّحَ ، فَتَوَقَّعُ
أَحَدُ الْحَرْفَيْنِ مَوْضِعَ صَاحِبِهِ ، إِذْنًا بِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ فِي مَعْنَى
ذَلِكَ الْآخَرِ ، فَلِذَلِكَ جِيءَ مَعَهُ بِالْحَرْفِ الْمَعْتَادِ مَعَ مَا هُوَ فِي
مَعْنَاهُ ، وَذَلِكَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أَجِلْ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ
إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾ . وَأَنْتَ لَا تَقُولُ : رَفَثْتُ إِلَى الْمَرْأَةِ ، وَإِنَّمَا تَقُولُ :
رَفَثْتُ بِهَا أَوْ مَعَهَا . لَكِنَّهُ لَمَّا كَانَ الرَّفَثُ هُنَا فِي مَعْنَى الْإِفْصَاءِ ،
وَكُنْتُ تُتَمَرِّدُ (أَلْفَيْتُ) بِ (إِلَى) ، جِئْتَ بِهَا مَعَ الرَّفَثِ
إِذْنًا بِأَنَّهُ بِمَعْنَاهُ » .

ثُمَّ قَالَ : « وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ﴾ ؟
أَيْ : مَعَ اللَّهِ . وَأَنْتَ لَا تَقُولُ : يَبْرُتُ إِلَى زَيْدٍ ، أَيْ : مَعَهُ .
لَكِنَّهُ إِنَّمَا جَاءَ لَمَّا كَانَ مَعْنَاهُ : مَنْ يَنْصَافُ فِي نَصْرَتِي إِلَى
اللَّهِ ؟ » .

إِلَى أَنْ قَالَ : « وَوَجَدْتُ فِي اللُّغَةِ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ شَيْئًا كَثِيرًا ،
لَا يَكَادُ يُحَاطُ بِهِ ، وَلَمَّا لَوْ جُمِعَ أَكْثَرُهُ لَجَاءَ كِتَابًا ضَخْمًا .
وَقَدْ عَرَفْتُ طَرِيقَهُ ، فَإِذَا مَرَّ بِكَ شَيْءٌ مِنْهُ فَتَقَبَّلْهُ وَأَنْسَ بِهِ ، فَإِنَّهُ
فَصْلٌ مِنَ الرَّيْبِ لَطِيفٌ حَسَنٌ ، يَدْعُو إِلَى الْأَنْسِ بِهَا ، وَالْفَقَامَةِ
فِيهَا » .

وَقَالَ ابْنُ السَّيِّدِ الْبَطْلَوِيُّ فِي (شَرْحِ أَدَبِ الْكَاتِبِ) ، عِنْدَ
بَابِ دُخُولِ بَعْضِ الصِّفَاتِ مَكَانَ تَقْصُرِ :

« هَذَا الْبَابُ أَجَازُهُ أَكْثَرُ الْكُوفِيِّينَ ، وَنَحْوُ مِنْهُ أَكْثَرُ
الْبَصْرِيِّينَ . وَفِي التَّوَلُّينِ جَمِيعًا نَقَرُ ، لِأَنَّ مِنْ أَجَازَتِهِ دُونَ
شَرْطٍ ، لَزِمَهُ أَنْ يُجِزَّ : يَبْرُتُ إِلَى زَيْدٍ ، وَهُوَ يُرِيدُ : مَعَ زَيْدٍ .
ثُمَّ مَثَلُ بَنِي مَا مَثَلُ بِهِ ابْنُ جَنِّي ، وَقَالَ : « وَهَلْ الْمَسَائِلُ لَا
يُجِيزُهَا مَنْ يُجِيزُ إِثْدَالَ الْحُرُوفِ . وَمَنْ مَتَّعَ بَيْنَ ذَلِكَ عَلَى
الِإِطْلَاقِ ، لَزِمَهُ أَنْ يَتَمَسَّكَ فِي التَّأْوِيلِ لِكَثْرَةِ مِمَّا وَرَدَ فِي هَذَا
الْبَابِ ، لِأَنَّ فِي هَذَا الْبَابِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً ، يَتَمَلَّزُ تَأْوِيلُهَا عَلَى
غَيْرِ وَجْهِ الْبَدَلِ ، وَلَا يُعَيَّنُ الْمُنْكَرُ ، لِهَذَا أَنْ يَقُولُوا إِنَّ هَذَا مِنْ

الصَّوَابُ هُوَ : أَخْلَدَ إِلَى السَّكِينَةِ ، أَيْ : رَكَنَ إِلَيْهَا . وَالْفَعْلَانِ الثَّلَاثِي (خَلَدَ) ، وَالرَّابِعِي (أَخْلَدَ) صَحِيحَانِ .

(١) جَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ : خَلَدَ بِالْمَكَانِ : أَقَامَ ، وَأَخْلَدَ (بِالْأَلِفِ) مِثْلَهُ . وَخَلَدَ إِلَى كَذَا وَأَخْلَدَ : رَكَنَ .

وعِبَارَةُ اللَّسَانِ وَالتَّاجِ وَالتَّنْ شَبِيهَةٌ بِعِبَارَةِ الْمِصْبَاحِ .

(٢) وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ وَالْقَامُوسِ وَالْمَدِّ وَالرَّاسِطِ : خَلَدَ بِالْمَكَانِ وَأَخْلَدَ : أَطَالَ بِوَ الْإِقَامَةِ .

(٣) وَجَاءَ فِي كِتَابِ الرَّجَاحِ (فَعَلْتُ وَالْفَعْلْتُ) .

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ١٧٦ مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ : ﴿ وَكَانَتْ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ ، أَيْ : سَكَنَ إِلَى الْأَرْضِ .

وَقَوْلُهُ : خَلَدَ يَخْلُدُ خُلُودًا وَخَلْدًا .

(٢٩٦) خِلَاسِي

وَيُقَالُونَ كَلِمَةً : خِلَاسِي عَلَى الرَّوْلِ مِنْ أَبِ ابْتِصَ وَأُمِّ سَوْدَاءَ ، أَوْ أَبِ أَسَدٍ وَأُمِّ بَيْضَاءَ . وَالصَّوَابُ : خِلَاسِي . وَبَنَتْهُ الدَّجَاجُ الْخِلَاسِي : الَّذِي بَيْنَ الْهِنْدِيِّ وَالْفَارِسِيِّ . وَاسْتِعْمَالُ كَلِمَتِي (خِلَاسِي) هُنَا هُوَ اسْتِعْمَالٌ مُجَازِيٌّ .

(٢٩٧) خُلْسَةٌ وَخُلْسَةٌ

وَيَقُولُونَ : دَخَلَ الْمَرْءُ خُلْسَةً ، وَهَذِهِ خُلْسَةٌ فَاتَتْهُهَا . وَالصَّوَابُ : دَخَلَ خُلْسَةً ، وَهَذِهِ خُلْسَةٌ أَيْضًا . وَمَعْنَى الْخُلْسَةِ : الْفُرْصَةُ السَّابِقَةُ . النَّهْزَةُ . خَلَسَ الشَّيْءُ يَخْلُسُ خُلْسًا : سَلَبَهُ بِمُخَالَاتَةٍ وَسُرْعَةٍ وَغَفْلَةٍ .

وَبَنَتْهُ قَوْلُهُمْ : الْخُلْسَةُ سَرِيعَةُ الْقَوْتِ ، بَطْنَةُ الْمَوَدِّ .

(٢٩٨) الْأَخْلَاقُ

وَيَقُولُونَ : فَلَانٌ لَا أَخْلَاقَ لَهُ . وَالصَّوَابُ : فَلَانٌ سَيِّئُ الْأَخْلَاقِ ، لِأَنَّ الْمَثَلَ قَدْ يَكُونُ حَسَنًا ، وَقَدْ يَكُونُ سَيِّئًا ، وَلَيْسَ فِي الدُّنْيَا إِنْسَانٌ لَيْسَ فِيهِ أَخْلَاقٌ حَسَنَةً وَسَيِّئَةً . وَرَحِمَ اللَّهُ الشَّاعِرَ الْقَائِلَ :

وَمَنْ ذَا الَّذِي تُرْمِيهِ سَجَابُهُ كُلُّهَا

كَفَى الْمَرْءَ ثَبَلًا أَنْ تُعَدَّ مَعَايِنُهُ
جَاءَ فِي اللَّسَانِ : تَكَرَّرَتْ الْأَحَادِيثُ فِي مَدْحِ حُسْنِ الْخُلُقِ ، وَكَذَلِكَ جَاءَتْ فِي ذَمِّ سُوءِ الْخُلُقِ أَيْضًا أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ .

ضَرُورَةُ الشِّعْرِ ، لِأَنَّ هَذَا النَّوعَ قَدْ كَثُرَ وَشَاعَ ، وَلَمْ يَخْصُ الشِّعْرُ دُونَ الْكَلَامِ . فَإِذَا لَمْ يَصِحَّ إِنْكَارُهُمْ لَهُ ، وَكَانَ الْمُجِيزُونَ لَهُ لَا يُجِيزُونَهُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ ، ثَبَّتَ بِهَذَا أَنَّهُ مُؤَوَّفٌ عَلَى السَّمَاعِ ، غَيْرُ جَائِزٍ الْقِيَاسُ عَلَيْهِ .

ثُمَّ نَقَلَ الْبَطْلِيُّوسِيُّ كَلَامَ ابْنِ جَنِّي ، وَزَادَ عَلَيْهِ أَمِثْلَةً ، وَشَرَحَهَا بِالتَّفْصِيلِ .

فَمِنْ هَذَا كُلِّهِ نَرَى أَنَّ إِبَانَةَ حَرْفِ مَكَانٍ آخَرَ جَائِزَةٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْوَالِ ، لَكِنَّمَا لَا تَطُرُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ ، وَيُتْرَكُ الْأَمْرُ فِيهَا إِلَى السَّمَاعِ لَا الْقِيَاسِ .

أَمَّا الْفِعْلُ (أَخْفَى) فَهَذَا شَيْءٌ إِجْمَاعٌ عَلَى تَعْدِيَتِهِ بِ (غَنَ) وَ (عَلَى) ، فَنَقُولُ : لَا أَخْفَى عَنْكَ ، وَلَا أَخْفَى عَلَيْكَ . وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ : « أَخْفَ عَنَّْا خَبْرُكَ » ، أَيْ : اسْتَرَّ الْخَبَرَ لِمَنْ سَأَلَكَ عَنَّْا .

(٢٩٣) اسْتَخْفَى وَخَفِيَ وَاخْتَفَى

أَنكَرَ الْجَوْهَرِيُّ وَابْنَ قُتَيْبَةَ وَتَعَلَّبُ صِحَّةَ اسْتِعْمَالِ الْفِعْلِ (اخْتَفَى) ، وَلَمْ يُنْكِرْهُمَا الْأَزْهَرِيُّ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ إِنَّهَا لُغَةٌ لَيْسَتْ بِالْعَالِيَةِ وَلَا بِالْمُنْكَرَةِ ، وَأَيْدِ الْفَارَابِيِّ اسْتِعْمَالُ الْفِعْلِ (اخْتَفَى) ، وَنَقَلَ الْمِصْبَاحُ إِنْكَارَ ابْنِ قُتَيْبَةَ وَالْجَوْهَرِيِّ وَتَعَلَّبُ ، وَتَأْيِيدَ الْأَزْهَرِيِّ وَالْفَارَابِيِّ .

وَأَيْدِ صِحَّةِ اسْتِعْمَالِ (اخْتَفَى) : الْأَسَاسُ ، وَاللِّسَانُ ، وَالتَّاجُ ، وَمَتْنُ اللَّغَةِ ، وَمَدُّ الْقَامُوسِ ، وَالرَّاسِطُ ، وَأَبْنُ الْأَعْرَابِيِّ ، وَالْحَرِيرِيُّ (فِي الْمَقَامَةِ الطَّبِيعِيَّةِ) ، وَابْنُ بَرِّي ، وَالْكَرْمَانِيُّ (فِي الْجَمْعِ) ، وَالْفَرَّاءُ الَّذِي اسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ عَلَى أَنَّ (اخْتَفَيْتُ) قَدْ جَاءَ بِمَعْنَى (اسْتَخْفَيْتُ) ، وَأَنْشَدَ :

أَصْبَحَ الثَّلْبُ يَسْمُو لِلْمَلَا

وَاخْتَفَى مِنْ شِدَّةِ الْخَوْفِ الْأَسَدُ

وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ اسْتِعْمَالَ الْفِعْلَيْنِ (اسْتَخْفَى) وَ (خَفِيَ) أَغْلَى مِنْ (اخْتَفَى) .

(٢٩٤) دَارَ فِي خَلْدِهِ

وَيَقُولُونَ : دَارَ فِي خَلْدِ فَلَانٍ ، أَيْ : فِي بَالِهِ أَوْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ . وَالصَّوَابُ : دَارَ فِي خَلْدِ فَلَانٍ كَذَا وَكَذَا . وَجَمَعَهُ : أَخْلَدًا .

(٢٩٥) خَلَدَ إِلَيْهِ وَأَخْلَدَ إِلَيْهِ

وَيُقَالُونَ مَنْ يَقُولُ : خَلَدَ إِلَى السَّكِينَةِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ

الْعَرَبِيّ الدِّمَشْقِيّ الْأَسَدِيّ كِتَابًا لَهُ بِ « الْأَخْلَاقِ وَالْوَجِيبَاتِ » .
وقول الرصافي :

هِيَ الْأَخْلَاقُ تَبَيَّنَتْ كَالنَّبَاتِ
إِذَا سَقِيَتْ بِمَاءِ الْمَكْرُمَاتِ
وقول شوقي :

وَأِنَّمَا الْأُمَمُ الْأَخْلَاقُ مَا بَقِيَتْ
فَإِنْ مُمُو ذَهَبَتْ أَخْلَاقُهُمْ ذَهَبُوا
فكلمة (الْأَخْلَاقِ) فيها تعني المروءة والدين والسجايا الحسنة في الإنسان .

فَمِنْ هَذِهِ الْأَيْتَةِ كُلُّهَا نَرَى أَنَّ كَلِمَةَ الْخُلُقِ ، إِذَا جَاءَتْ
غَيْرَ موصوفة ، قد تعني الدين أو المروءة ، أو الصفات الحسنة
في الإنسان ، إِذَا كَانَتْ قَرِيبَةً تَذَلُّ عَلَى ذَلِكَ ، كَقَوِيَّةِ
المكْرُمَاتِ فِي بَيْتِ الرَّصَافِي ، وَقَرِيبَةِ خُلُودِ الْأُمَمِ فِي بَيْتِ
شوقي .

وَنَاتِي (الْأَخْلَاقُ) جَمْعًا لَوْ (الْخُلُقُ) ، وَهُوَ الْبَالِي . وَقَدْ
يُقَالُ : تَوَبَّ أَخْلَاقُ ، يَصِفُونَهُ بِالْوَحِيدِ ، إِذَا كَانَتْ الْخُلُوقَةُ
فِيهِ كَلَّةً .

أَمَّا الْخُلَاقُ فَقَدْ جَاءَ فِي مَفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ الْأَصْفَهَانِي :
الْخُلَاقُ : مَا اكْتَسَبَهُ الْإِنْسَانُ مِنَ الْفَضِيلَةِ بِخُلُقِهِ . قَالَ تَعَالَى :
﴿ وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ ﴾ ، (الْآيَةُ ٢٠٠ مِنْ سُورَةِ
الْبَقَرَةِ) .

وجاء في التاج : الخلاق : الخطأ والتصيب الوافر من الخير
والصلاح . يُقال : لا خلاق له ، أي : لا رغبة له في الخير ،
ولا صلاح في الدين .

(٢٩٩) مَبَاحِثُ أَخْلَاقِيَّةٌ وَخُلُقِيَّةٌ

وَيُخَلِّقُونَ مَنْ يَقُولُ : مَبَاحِثُ أَخْلَاقِيَّةٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : مَبَاحِثُ خُلُقِيَّةٌ ، لِأَنَّ الْبَصْرَيْنِ يَرَوْنَ أَنَّ نَسِيبَ إِلَى الْمَفْرَدِ ،
عِنْدَمَا تَزِيدُ النَّسَبُ إِلَى جَمْعٍ التَّكْسِيرِ ، الْبَاقِي عَلَى دَلَالَةِ الْجَمْعِيَّةِ .
فَيُنْسِبُونَ إِلَى سَائِرِينَ وَكُتِبَ وَمَدَارِسَ : بُسْتَانِي وَكَاتِبِي وَمَدَارِسِي .

فَإِنَّ لَمْ يَبْقَ جَمْعُ التَّكْسِيرِ عَلَى دَلَالَةِ الْجَمْعِيَّةِ ، بَأَنَّ صَارَ
عَلَمًا عَلَى مَفْرَدٍ ، أَوْ عَلَى جَمَاعَةٍ وَاحِدَةٍ مُعَيَّنَةٍ ، مَعَ بَقَايِهِ عَلَى
صِيغَتِهِ فِي الْحَالَتَيْنِ ، وَجَبَ النَّسَبُ إِلَيْهِ عَلَى لَفْظِهِ وَصِيغَتِهِ ،
فَيُقَالُ فِي النَّسَبِ إِلَى الْفُطُرِ الْعَرَبِيِّ الْجَزَائِرِيِّ ، وَعُلَمَاءِهِ ، وَقُرَّاءِهِ ،
وَأَخْبَارِهِ ، وَأَهْرَامِهِ ، وَمَالِكِهِ ، وَأَنْصَارِهِ : جَزَائِرِيٌّ ، وَعُلَمَائِيٌّ ،

وَجَاءَ فِي مُسْتَذَكِّهِ التَّاجِ : « الْخُلُقُ الْعَادَةُ (وَالْعَادَةُ قَدْ تَكُونُ
حَسَنَةً وَقَدْ تَكُونُ سَيِّئَةً) ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٣٧ مِنْ سُورَةِ
الشُّعَرَاءِ : ﴿ إِنَّ هَذَا إِلَّا خُلُقُ الْأَوَّلِينَ ﴾ . » وَقَدْ فَسَّرَهَا الْمُحَلِّيُّ
وَالسُّيوطِيُّ بِقَوْلِهِمَا : لَيْسَ هَذَا الَّذِي خَوَّقْنَا بِهِ إِلَّا اخْلَاقُ الْأَوَّلِينَ
وَكُلُوبُهُمْ ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا مِنْ طَبِيعَتِهِمْ وَعَادَتِهِمْ أَنْكَارُ الْبَغْثِ .

وَجَاءَ فِي التَّاجِ أَيْضًا : « الْخُلُقُ (بِالضَّمِّ وَبِضَمِّ زَيْدٍ) :
السَّجِيَّةُ ، وَهُوَ مَا خُلِقَ عَلَيْهِ مِنَ الطَّبْعِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا : كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنُ ، أَيُّ : كَانَ مَتَسَيِّكًا بِهِ وَبَادِيهِ
وَأَمْرِهِ وَتَوَاهِيهِ ، وَمَا يَسْتَمِيلُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَسْكَامِ وَالْمَحَاسِنِ
وَالْأَلْفَافِ » .

وقال ابن الأعرابي : الْخُلُقُ الْمَرْوَةُ ، وَالْخُلُقُ الدِّينُ .
وَفِي التَّنْزِيلِ (الْآيَةُ ٤ مِنْ سُورَةِ الْقَلَمِ) : ﴿ إِنَّكَ لَعَلَّ خُلُقٍ
عَظِيمٍ ﴾ .

وَفِي الْحَدِيثِ : « لَيْسَ شَيْءٌ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلَ مِنْ حُسْنِ
الْخُلُقِ » . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ أَيْضًا : « أَكْمَلَ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ
خُلُقًا » . وَقَالَ : « إِنَّ الْعَبْدَ لَيُذَكَّرُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّالِمِ
الْقَائِمِ » ، وَقَالَ أَيْضًا : « يُعْبَثُ لِأَنَّهُمْ مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ » .
وَكَذَلِكَ جَاءَتْ فِي ذِمِّ سُوءِ الْخُلُقِ أَيْضًا أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ .
وَجَاءَ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ فِي أَحَادِيثِ الْبَشِيرِ التَّنْذِيرِ
لِلسُّيوطِيِّ :

(١) سُوءُ الْخُلُقِ سُوءٌ (عَنْ ابْنِ عَمَرَ) .
(٢) سُوءُ الْخُلُقِ سُوءٌ ، وَثِرَارُكُمْ أَسْوَأُكُمْ خُلُقًا (عَنْ عَائِشَةَ) .
(٣) سُوءُ الْخُلُقِ يُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْفَسْلَ (عَنْ ابْنِ
عَمَرَ) .

(٤) سُوءُ الْجَالِسَةِ شُعٌ وَفُحْشٌ وَسُوءُ خُلُقٍ (ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سُلَيْمَانَ
ابْنِ مُوسَى مَرْسَلًا) .

(٥) خُلُقَانِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ ، وَخُلُقَانِ يُبْغِضُهُمَا اللَّهُ . فَأَمَّا اللَّذَانِ
يُحِبُّهُمَا اللَّهُ فَالْإِسَاءَةُ وَالسَّمَاخَةُ ، وَأَمَّا اللَّذَانِ يُبْغِضُهُمَا اللَّهُ فَسُوءُ
الْخُلُقِ وَالْبُخْلُ (عَنْ ابْنِ عَمَرَ) .

نَرَى مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ أَنَّ الْخُلُقَ قَدْ يَعْنِي الْخُلُقَ الْحَسَنَ ،
وَقَدْ يَعْنِي الْخُلُقَ السَّيِّئَ .

وَجَاءَ فِي مَدِّ الْقَامُوسِ : الْخُلُقُ : السَّجِيَّةُ وَالطَّبْعُ وَالْفِطْرَةُ
وَالطَّبِيعَةُ وَالْعَادَةُ ، (وَهَذِهِ قَدْ تَكُونُ حَسَنَةً ، وَقَدْ تَكُونُ سَيِّئَةً) ،
وَالَّذِينَ وَالْمَرْوَةُ وَهَذَانِ حَسَنٌ وَجُودُهُمَا فِي الْإِنْسَانِ .

أَمَّا تَسْمِيَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْمَغْرِبِيِّ نَائِبِ رَئِيسِ الْمَجْمَعِ الْعِلْمِيِّ

(٣٠٠) الخَلْقُ وَالْخُلُقُ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ (خُلِقَ) ، أَيُّ : سَجِيَّةً ، ويقولون : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : (خُلِقَ) ، مستشهدين بقوله تعالى في الآية ٤ من سُورَةِ الْقَلَمِ : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَّ خُلِقْتَ عَظِيمٌ ﴾ ، وفي الآية ١٣٧ من سُورَةِ الشُّعَرَاءِ : ﴿ إِنْ هَذَا إِلَّا خُلُقُ الْأَوَّلِينَ ﴾ ولكن المعاجم تُجِيزُ لنا أَنْ نقول : خُلِقَ وَخُلُقٌ . وقد أخطأ المعجمُ الوسيطُ ، في طبعه الأول ، حين اكتفى بإيراد (الخُلُقِ) وأُغْمِلَ (الخُلُقُ) . وورد اللام في (خُلُقٍ) مضمومة في القرآن الكريم ، لا يَتَنَبَّأُ أَنَّهُ لا يُجُوزُ أَنْ تكونَ سائِكةً .

(٣٠١) جَبَّةُ خَلْقٍ

ويقولون : ثَوْبٌ خَلْقٌ ، أَيُّ : بِالْ ، وَجَبَّةٌ خَلَقَةٌ . والصَّوَابُ : ثَوْبٌ خَلْقٌ وَجَبَّةٌ خَلْقٌ . وقد رَوَى اللِّحْيَانِيُّ عَنْ الكَسَائِيِّ أَنَّهُ قَالَ : لَمْ تَسْمَعْهُمْ قَالُوا : خَلَقَتْهُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكَلَامِ . وَجَعَّ خَلْقِي : خَلَقَانُ ، وَأَخْلَقَ . وقد يُقَالُ : ثَوْبٌ أَخْلَاقٌ ، يَعْنِيُونَ بِهِ الْوَاحِدَ إِذَا كَانَتْ الْخُلُوقَةُ فِيهِ كَكَلِمَةٍ . وَيُقَالُ أَيْضًا : جَبَّتَانِ خَلَقَانِ ، وَلَا يُقَالُ : خَلَقَتَانِ .

(٣٠٢) خَلَا بِهِ ، اسْتَخَلَى بِهِ ، خَلَا إِلَيْهِ خَلَا مَعَهُ

ويقولون : اخْتَلَى الْمُضِيفُ بِالْمُضَافِ . والصَّوَابُ : اسْتَخَلَى بِهِ ، وَخَلَا بِهِ ، وَخَلَا إِلَيْهِ ، وَخَلَا مَعَهُ : خَلَاءً وَخَلُوةً وَخَلُوةً ، كما جاءَ في المِصْحَاحِ والقَامُوسِ والتَّاجِ وَتَتَنَّى اللَّغَةُ وَأَقْرَبُ الْمَوَارِدِ . وَشَدَّ اللِّسَانُ عَنْهَا فَذَكَرَ : خَلُوةً بِذَلَا مِنْ : خَلُوةً ، وَاسْتَفْهِمَ الْأَسَاسُ بِذِكْرِ الْمَصْدَرَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ (خَلَاءً وَخَلُوةً) ، وَأَرَجَحُ أَنَّ هَذَا خَطَأٌ مُطْبَعِيًّا فِي اللِّسَانِ ؛ لِأَنَّ خَلُوةً هُوَ مُصَدَّرٌ : خَلَا الْمَكَانُ يَخْلُو خَلَاءً وَخَلُوةً ، الَّذِي يَنْبَغِي : فَرَعَ وَرَحَلَ سَائِكِيهِ . أَمَّا مَعْنَى (خَلَا بِهِ وَإِلَيْهِ وَمَعَهُ) وَاسْتَخَلَى بِهِ (فَهوَ) : انْفَرَدَ بِهِ ، أَوْ اجْتَمَعَ بِهِ فِي خَلُوةٍ .

ومن معاني الفعل (اخْتَلَى) :

(١) جَزَّ الْحَقْلَ وَقَطَعَهُ (الْحَقْلُ : الرُّطْبُ مِنَ الْحَشِيشِ) . وفي حديثِ ابنِ عُمرَ : كَانَ يَخْتَلِي لِقَرِيبِهِ ، أَيُّ يَقْطَعُ لَهُ الْحَقْلَ . وفي حديثِ تحريرِ مَكَّةَ : لَا يَخْتَلِ خَلَامًا ، أَيُّ : لَا يُجِزُّ وَلَا يَقْطَعُ .

وَقَرَاتِي ، وَأَخْبَارِي . وَأَهْرَابِي . وَمَالِكِي ، وَأَنْصَارِي . وَلَا يَصِحُّ هُنَا النَّسَبُ إِلَى الْفُرْدِ ، مَثَلًا لِلْإِهْلَامِ وَاللَّبْسِ ، إِذْ لَوْ قُلْنَا : جَزِيرِي أَوْ جَزْرِي مَثَلًا ، لَأَتَّسَبَ الْأَمْرُ بَيْنَ النَّسَبِ إِلَى الْقَطْرِ الشَّقِيئِ الْجَزَائِرِ . وَالنَّسَبُ إِلَى جَزِيرَةٍ أَوْ جَزْرَةٍ . أَمَّا الْكُوفِيُّونَ فَيُجِيزُونَ النَّسَبَ إِلَى جَمْعِ التَّكْسِيرِ الْبَاقِي عَلَى جَمْعِيَّتِهِ مُطْلَقًا ، سَوَاءً أَكَانَ اللَّبْسُ مَأْمُومًا عِنْدَ النَّسَبِ إِلَى مُفْرَدِهِ (نَحْوُ : أَنْهَارِي ، فِي النَّسَبِ إِلَى نَهَرٍ) ، أَمْ غَيْرَ مَأْمُومٍ (نَحْوُ : جَزَائِرِي فِي النَّسَبِ إِلَى بِلَادِ الْجَزَائِرِ) . وَحُجَّةُ الْكُوفِيِّينَ أَنَّ السَّمَاعَ الْكَثِيرَ يُؤَيِّدُ دَعْوَاهُمْ - وَقَدْ نَقَلُوا مِنْ أَمْلِيَّةِ عَشْرَاتٍ - ، وَأَنَّ النَّسَبَ إِلَى الْفُرْدِ يُوقِعُ فِي اللَّبْسِ كَثِيرًا .

وقد انْتَضَى المَجْمَعُ اللُّغَوِيُّ الْقَاهِرِيُّ رَأْيِي الْكُوفِيِّينَ ، وَجَاءَ فِي الصَّفْحَةِ الرَّابِعَةِ مِنْ مَحَاضِيرِ جُلُوسَاتِ المَجْمَعِ فِي دَوْرِ انْعِقَادِهِ الثَّالثِ :

«إِنَّ النَّسَبَ إِلَى الْجَمْعِ قَدْ تَكُونُ فِي بَعْضِ الْأَخْيَانِ أَتَيْنَ ، وَأَدَقَّ فِي التَّعْيِيرِ عَنْ الْمُرَادِ مِنَ النَّسَبِ إِلَى الْفُرْدِ» .

وقد تَضَمَّنَتْ الصَّفْحَتَانِ الْعَاشِرَةُ وَالْحَادِيَةُ عَشْرَةَ مِنْ مَحَاضِيرِ ذَلِكَ الدَّوْرِ الْأَدْلَةَ اللَّغَوِيَّةَ ، وَالذَّوَاعِيَّ لِلْفَرَارِ السَّالِفِ ، وَجَاءَ فِي خِتَامِ تِلْكَ الصَّفْحَتَاتِ :

«أَهْلُ الْكُوفَةِ يُخَالِفُونَ أَهْلَ الْبَصْرَةِ فِي مَسْأَلَةِ النَّسَبِ إِلَى الْجَمْعِ ، يَرَوْنَ إِلَى وَاحِدِهِ ، فَيُجِيزُونَ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى جَمْعِ التَّكْسِيرِ ، بِلَا رَمٍّ إِلَى وَاحِدِهِ» .

«وهنا هو الأصلُ العامُّ ، فيقالُ مَثَلًا فِي النَّسَبِ إِلَى الْمُلُوكِ : الْمُلُوكِيُّ ، وَفِي النَّسَبِ إِلَى الدُّوَلِ : الدُّوَلِيُّ ، وَفِي النَّسَبِ إِلَى الْكُتَّابِ : الْكُتَّابِيُّ ، فَلَا تَسْتَوِي النَّسَبُ إِلَى الْجَمْعِ وَالنَّسَبُ إِلَى وَاحِدِهِ» .

«والمَجْمَعُ إِنَّمَا يُنْسَبُ إِلَى لَفْظِ جَمْعِ التَّكْسِيرِ عِنْدَ الْحَاجَةِ ؛ كَالْتَمِيزِ بَيْنَ الْمُنْسُوبِ إِلَى الْوَاحِدِ ، وَالْمُنْسُوبِ إِلَى الْجَمْعِ» .

فَالْمَذْهَبَانِ الْكُوفِيُّ وَالْبَصْرِيُّ صَحِيحَانِ ؛ لَا يُفْضَلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرُ فِي سِيَاقِ مُعَيَّنٍ إِلَّا بِالرُّضُوحِ وَالْبُعْدِ عَنِ اللَّبْسِ ، فَإِذَا أُبِينَ اللَّبْسُ ، فَلَا تُفْضَلُ مُحَاكَاةُ الْمَذْهَبِ الْبَصْرِيِّ ؛ لِأَنَّهُ أَكْثَرُ فِي الْوَارِدِ الْقَصِيحِ .

وهذا يُجِيزُ لنا أَنْ نقولَ : مَبَاحُ خَلْقِيَّةٍ وَأَخْلَاقِيَّةٍ ، وَعَمَلِيَّةٍ جُرْحِيَّةٍ أَوْ جِرَاحِيَّةٍ .

(٢) اخْتَلَى السَّبْفُ رَأْسَهُ : فَطَمَهُ .

(٣٠٧) أَنَاخَ الدَّهْرُ بِكَلْكِلِهِ لَا أَخْنَى بِكَلْكِلِهِ

ويقولون : أَخْنَى عَلَيْهِمُ الدَّهْرُ بِكَلْكِلِهِ . والصَّوَابُ : أَنَاخَ عَلَيْهِمُ الدَّهْرُ بِكَلْكِلِهِ .

وَالْكَلْكُلُ : الصَّدْرُ . وَقَدْ رَكَتْ أَرَابِيَّةٌ ابْنَهَا يَقُولُهَا :

أَلْقَى عَلَيْهِ الدَّهْرُ كَلْكَلَهُ

مَنْ ذَا يَقُومُ بِكَلْكُلِ الدَّهْرِ

أَمَّا إِذَا أُرْدْنَا : أَهْلَكَهُمُ الدَّهْرُ وَأَتَى عَلَيْهِمْ ، فَإِنَّا نَقُولُ :

أَخْنَى عَلَيْهِمُ الدَّهْرُ ، وَلَا نَقُولُ : أَخْنَى بِكَلْكِلِهِ عَلَيْهِمْ ، لِأَنَّهَا

جُمْلَةٌ لَا مَعْنَى لَهَا . قَالَ النَّابِغَةُ الدَّبْيَانِي :

أَمْسَتْ خَلَاءَ ، وَأَمْسَى أَهْلُهَا احْتَمَلُوا

أَخْنَى عَلَيْهَا الَّذِي أَخْنَى عَلَى لَبْدٍ

(٣٠٣) انْطَفَأَتِ النَّارُ لَا خَمَدَتْ

إِذَا مِيقَ النَّارِ لَهَبٌ ، وَلَمْ يَبْقَ فِي جِوْهَرِهَا حَرَارَةٌ ، قَالُوا : خَمَدَتِ النَّارُ . وَالصَّوَابُ : انْطَفَأَتِ النَّارُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى خَمَدَتْ النَّارُ : سَكَنَ لَهَبُهَا ، وَلَمْ يُطْفَأْ جِوْهَرُهَا . أَمَّا خَمَدَتِ النَّارُ فَيَجُوزُ أَنْ يَتَنَبَّيَ : انْطَفَأَتْ ، أَوْ ذَهَبَتْ حَرَارَتُهَا .

(٣٠٤) خَامِسَةٌ مَعْرَكَةٌ

ويقولون : هَذِهِ خَامِسُ مَعْرَكَةٍ انْتَصَرَ فِيهَا جَيْشُنَا . وَالصَّوَابُ : هَذِهِ خَامِسَةُ مَعْرَكَةٍ ؛ لِأَنَّ الْمَدَدَ التَّرْتِيبِيَّ يُطَابِقُ الْمُدَوْدَ فِي التَّذْكِيرِ وَالتَّائِنِثِ ، سَوَاءٌ أَكَانَ صِفَةً ، أَمْ مُضَافًا إِلَى الْمُدَوْدِ .

(٣٠٥) ضَرَبَ أَحْمَاسًا لِأَسْدَاسٍ

ويقولون : ضَرَبَ أَحْمَاسًا بِأَسْدَاسٍ . وَالصَّوَابُ : ضَرَبَ أَحْمَاسًا لِأَسْدَاسٍ . وَهُوَ مَثَلٌ يُضْرَبُ لِمَنْ يَسْتَعِي فِي الْمَكْرِ وَالْخَدِيعَةِ .

الأَحْمَاسُ : جَمْعُ خِمْسٍ ، وَالْأَسْدَاسُ : جَمْعُ سِدْسٍ ، وَهَما مِنْ أَطْغَمَ الْإِثْلَ .

وَأَصْلُ هَذَا الْكَلِمِ ، أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا بَعِيدًا ، عَوَّدَ إِلَيْهِ أَنْ تَشْرَبَ خِمْسًا ، أَوْ : كُلْ خَمْسَةَ أَيَّامٍ مَرَّةً ، ثُمَّ سِدْسًا ، حَتَّى إِذَا اخْتَلَتْ فِي السَّيْرِ صَبَّرَتْ عَلَى الظَّمَا . وَأَتَشَدُّ الْكُمَيْتُ : وَذَلِكَ ضَرَبُ أَحْمَاسٍ أُرِيدَتْ

لِأَسْدَاسٍ ، عَنَى أَلَّا تَكُونَا (راجع مادِّي « لَا يَجْنَى عَلَى الْقَرَاءَةِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٣٠٦) الْخُنَاقُ وَالْخُنَاقُ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يُسَمُّونَ النَّاءَ الَّذِي يَمْسُرُ مَعَهُ نَقَرُهُ النَّفْسُ إِلَى الرَّيَّةِ : الْخُنَاقُ أَوْ الْخَانُوقُ ، وَاسْمُهُ الْأَجْنَبِيُّ الدِّيْتَرِيَا . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : دَاءُ الْخُنَاقِ عَلَى وَزْنِ (فَعَال) ، الدَّالُّ عَلَى مَرَضٍ ، يَثَلُ : سُعالٌ ، وَسُلَالٌ ، وَزُكَّامٌ ، وَرُعَافٌ (التَّرَفُّ مِنَ الْأَنْفِ) . وَيُسَمَّى هَذَا الدَّاءُ أَيْضًا : الْخُنَاقِيَّةُ . وَقَدْ أَطْلَقَ (النَّاجِ فِي مُسْتَدْرَكِهِ) وَ (الْمَدُّ) وَ (مَثْنُ اللَّغْوِ) وَ (الْوَسِيطُ) عَلَيْهِ اسْمُ (الْخُنَاقِ) أَيْضًا .

(٣٠٨) الْإِجَاصُ لَا خَوْخَ

وَيُطْلَقُ عَلَى الْفَاكِهَةِ الْمَعْرُوفَةِ اسْمُ خَوْخَ فِي سُورِيَّةَ وَفِلَسْطِينَ وَالْأَرْدَنِ وَلُبْنَانَ . وَالصَّوَابُ هُوَ : الْإِجَاصُ أَوْ الْبُرُوقُ .

(٣٠٩) خَوَّلَهُ الْحَقُّ

ويقولون : خَوَّلَ إِلَيْهِ حَقَّ التَّصَرُّفِ بِأَمْوَالِهِ . وَالصَّوَابُ : خَوَّلَهُ حَقَّ التَّصَرُّفِ بِأَمْوَالِهِ .

جَاءَ فِي الصَّبَاحِ : خَوَّلَهُ اللَّهُ الشَّيْءَ : مَلَكَهُ إِيَّاهُ .

وَجَاءَ فِي الْمَصْبَاحِ : خَوَّلَهُ اللَّهُ مَالًا : أَعْطَاهُ .

وَأَضَافَ الْمَثْنُ وَالْوَسِيطُ : خَوَّلَهُ الشَّيْءَ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ تَفَضُّلاً .

(٣١٠) أُعْطِمَ الْخَوْنَةُ

ويقولون : أُعْطِمَ الْخَوْنُ . وَالصَّوَابُ : أُعْطِمَ الْخَوْنَةُ أَوْ الْخَائِنُونَ أَوْ الْخَائِنَةُ أَوْ الْخَوَانُ . وَفِعْلُهَا : خَانَهُ يَخُونُهُ خَوْنًا وَخِيَانَةً وَخَائَةً وَخَانَةً (مِمَّهَا زَائِدَةٌ) . فَهَرُ : خَائِنٌ وَخَوُونٌ وَخَوَانٌ وَخَائِنَةٌ (التَّاءُ الْمُرْبُوطَةُ هُنَا لِلْمَبَالِغَةِ ، يَثَلُ : عَلَامَةٌ وَنَسَابَةٌ) .

(٣١١) هَذَا خَيْرٌ مِنْ ذَاكَ أَوْ أَخَيْرُ مِنْهُ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا خَيْرٌ مِنْ ذَاكَ ، وَلَكِنْ الْمَصْبَاحُ الْمُنِيرُ يُجِبُّ أَنْ نَقُولَ : هَذَا خَيْرٌ مِنْ ذَاكَ ، كَمَا تَرَى سَائِرَ الْقَرَبِ ، وَهَذَا خَيْرٌ مِنْ ذَاكَ ، فِي لُغَةِ بَنِي عَابِرٍ . وَقَالَ رُوْبَةُ :

وَأَجَازَ الْحَرِيرِيُّ قَوْلَ : خَيْلٌ لَهُ أَنَّهُ كَذَا . وَكَتَفَى الْمِصْبَاحُ
بقول : خَيْلٌ لَهُ كَذَا .

(٣١٥) مَخَايِلُ النَّجَابَةِ

ويقولون : ظَهَرَتْ فِيهِ مَخَايِلُ النَّجَابَةِ . وَالصَّوَابُ :
ظَهَرَتْ فِيهِ مَخَايِلُ النَّجَابَةِ . وَمُقَرَّدُهَا : مَخِيلَةٌ ، وَبِأَوَّلِهَا أَصْلِيَّةٌ .
أَمَّا مَعْنَى مَخَايِلِ النَّجَابَةِ فَمِنْهُ : دَلَالَتُهَا وَمَنْظَمَتُهَا .

وَمِنْ مَعَانِي الْمَخِيلَةِ :

- (١) الْكِبَرُ . يُقَالُ : فَلَانٌ ذُو مَخِيلَةٍ : ذُو كِبَرٍ .
- (٢) الظَّنُّ . يُقَالُ : أَخْطَأْتُ فِي فَلَانٍ مَخِيلَتِي ، أَيَّ : ظَنِّي .
- (٣) مَوْضِعُ الْخَيْلِ .
- (٤) السَّحَابَةُ الَّتِي تَخَالُهَا مَاطِرَةٌ لِرِغْدِهَا وَبَرَقِهَا .

(٣١٦) أَرْبَعَةُ جِيَادٍ لَا أَرْبَعَةَ خَيُْولٍ

ويقولون : تَجَرَّ الْعَرَبَةُ أَرْبَعَةَ خَيُْولٍ . وَالصَّوَابُ : تَجَرَّهَا
أَرْبَعَةَ جِيَادٍ ، لِأَنَّ الْخَيُْولَ وَالْأَحْيَالَ هُمَا : جَمْعُ خَيْلٍ .
وَالْخَيْلُ : جَمَاعَةُ الْأَفْرَاسِ ، لَا وَاحِدَ لَهُ ، لِأَنَّهُ اسْمُ جَمْعٍ .
وَيُقَالُ : وَاجِدُهُ (خَائِلٌ) ، لِأَنَّهُ يَخْتَالُ .
وَتُطْلَقُ كَلِمَةُ (خَيْلٌ) عَلَى الْفُرْسَانِ ، وَالْجِيَادِ ، وَالْبَرَادِينِ
(دَوَابِّ الْأَحْمَالِ الثَّقِيلَةِ) . وَالْعَدَدُ (أَرْبَعَةٌ) لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ
جَمْعًا لِاسْمٍ جَمْعٍ ، وَهُوَ (أَيَّ : أَرْبَعَةٌ) ، مِنْ جَمْعِ الْعِلَّةِ .
وَجَاءَ فِي الصَّحَاحِ : وَالْخَيْلُ : الْخَيُْولُ .

وَيَعْتَدَمَا قَالُ صَاحِبُ اللَّسَانِ : وَالْخَيْلُ الْخَيُْولُ ، عَادَ
فَاسْتَدْرَكَ قَائِلًا : وَجَمْعُ الْخَيْلِ : أَخْيَالٌ وَخَيُْولٌ ، وَالْآخِرُ أَشْهُرُ
وَأَعْرَفُ .

وَمِنْ الْأَوَّلَةِ عَلَى أَنَّ مِنْ مَعَانِي الْخَيْلِ : الْفُرْسَانُ ، قَوْلُهُ تَعَالَى
فِي الْآيَةِ ٦٤ مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ : ﴿ وَاجْلِبْ عَلَيْهِمُ بِخَيْلِكَ
وَرَجَلِكَ ﴾ ، أَيَّ : بِفُرْسَانِكَ وَرَجَالَتِكَ .

« بِلَالٌ خَيْرُ النَّاسِ وَأَبْنُ الْأَخْيَرِ » ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : إِنَّمَا لَعْنُ
قَلِيلَةٍ . وَقَالَ الْأَلُوسِيُّ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ : صَحَّ وَرُودُ (الْأَخْيَرِ)
تَرَا فِي أَحَادِيثٍ وَقَعَ بَعْضُهَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ . وَقَالَ
الْكَرْمَانِيُّ : إِنَّمَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ فَصِيحٌ صَحِيحٌ خِلَافًا لِمَنْ
أَنكَرَهُ .

(٣١٧) شَدَّ الرِّيمَةَ لَا شَدَّ عَلَى إِصْبَعِهِ خَيْطًا

ويقولون : شَدَّ عَلَى إِصْبَعِهِ خَيْطًا لِيَنْدَكِرَ بِهِ الْحَاجَةَ .
وَالصَّوَابُ : شَدَّ الرِّيمَةَ ، أَوْ الرِّيمَةَ ، لِأَنَّ الرِّيمَةَ : لَأَنَّ إِخْدَى
هَذِهِ الْكَلِمَاتِ تَوَفَّرَ عَلَيْنَا كِتَابَةُ جُمْلَةٍ طَوِيلَةٍ ، يُمَدُّ طَوَّلُهَا - فِي
رَأْيِي - نَوْعًا مِنَ الْخَطِّ ، مَا دُمْنَا نَسْتَطِيعُ اسْتِعَاذَةً عَنْهَا بِكَلِمَةٍ
وَاحِدَةٍ .

(٣١٨) أَخَالَ وَأَخَالَ

وَيَكْسِرُونَ الْمَهْمَلَةَ فِي مَضَارِعِ خَالَ (ظَنَّ) ، فيقولون :
(إِخَالَ) ، ويقولون إِنَّمَا الْفُصْحَى ، مَعَ أَنَّ هَمْزَ الْمَضَارِعَةِ تَكُونُ
مَفْتُحَةً فِي جَمِيعِ الْأَفْعَالِ الْآخَرَى . فَلَمَّاذَا لَا نَسِيرُ عَلَى الْقِيَاسِ ،
وَنَرَى رَأْيَ قَبِيلَةٍ أَسَدَ ، وَنَقُولُ : أَخَالَ ؟ وَلَمَّاذَا نَفْرُسُ عَلَى النَّاسِ
الْمُوافِقَةَ عَلَى رَأْيِ قَبِيلَةٍ طَلَسَ . يَقُولُوا : إِخَالَ ؟ إِنِّي أَوْثَرُ (أَخَالَ)
دُونَ أَنْ أَسْتَطِيعَ تَحْطِئَةَ (إِخَالَ) .

(٣١٩) يُخَيِّلُ إِنِّي أَنَّ الْأَمْرَ كَذَا وَكَذَا

ويقولون : يُخَالِي لِي أَنَّ الْأَمْرَ كَذَا وَكَذَا . وَالصَّوَابُ : يُخَيِّلُ
إِنِّي أَنَّ الْأَمْرَ كَذَا وَكَذَا . وَمَعْنَى : خَيْلٌ إِلَيْهِ أَنَّهُ كَذَا : تَوَهَّمَ
أَنَّهُ كَذَا .

وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦٦ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ فَإِذَا جِئَالَهُمْ
وَعِصْيُهُمْ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ إِنَّمَا تَسْعَى ﴾ .

باب الدال

تُوجَدُ كلمة دُبُور ، وهي الرِّيحُ الغَرِيْبَةُ ، وتُقالُ لها الصَّبَا ، وهي الرِّيحُ الشَّرْقِيَّةُ .

(٣٢٠) تَدْخُلُ الْمُسْتَعْمِرِينَ وَمُدَاخِلَتُهُمْ

ويقولون : لَأَزِ الْعَرَبُ لِمُدَاخِلَةِ الْمُسْتَعْمِرِينَ فِي شُؤْنِهِمْ .
وَيَرَوْنَ أَنَّ الصَّوَابَ : فَارُوا لِمُدَاخِلَةِ الْمُسْتَعْمِرِينَ .
وَمِنْ مَعَانِي (دَاخَلَتِ الْأَشْيَاءُ مُدَاخِلَةً وَدِخَالًا) :

(١) دَخَلَ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ .

(٢) دَاخَلَ الْمَكَانَ : دَخَلَ فِيهِ .

(٣) دَاخَلَ فَلَانًا : دَخَلَ مَعَهُ .

(٤) دَاخَلَهُ فِي أَمْرِهِ : شَارَكَهُ فِيهَا ، وَعَارَضَهُ . فَإِذَا كَانَ الْمَقْصُودُ بِ (الْمُدَاخِلَةِ) فِي الْأُمُورِ الْمُشَارَكَةَ فِيهَا وَمُعَارَضَتَهَا - كَمَا يَرَى الْغَلَايِينُ - جَازَ لَنَا أَنْ نَقُولَ : تَدْخُلُ الْمُسْتَعْمِرِينَ وَمُدَاخِلَتُهُمْ .

(٣٢١) أ) تَدْخُلُ فِي الْخُصُومَةِ ، دَخَلَ فِي الْأَمْرِ ،

تَدْخُلُ فِي الْأَمْرِ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : تَدْخُلُ فِي الْخُصُومَةِ . وَقَدْ أَجَازَ جَمْعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ أَنْ يُقَالَ فِي قَانُونِ الْمُرَافَعَاتِ : تَدْخُلُ فَلَانٌ فِي الْخُصُومَةِ ، أَيْ : دَخَلَ فِي دَعْوَاهَا مِنْ تَلْقَائِهِ نَفْسِهِ ، لِلدِّفَاعِ عَنْ مَصْلَحَتِهِ لَمْ فِيهَا ، دُونَ أَنْ يَكُونَ طَرَفًا مِنْ أَطْرَافِهَا .

وَيُحْطَلُونَ أَيْضًا مَنْ يَقُولُ : تَدْخُلُ فِي أُمُورِ غَيْرِهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : دَخَلَ فِي أُمُورِ غَيْرِهِ . وَكَلِمَتَا الْجَمْلَتَيْنِ صَحِيحَتَا ، نَصَافَ إِلَيْهِمَا جَمْلَةٌ : تَدْخُلُ فِي أُمُورِ غَيْرِهِ .

(٣٢١ب) الدَّرَجُ وَالِدَرَكُ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يُسَيِّي مَا يُنْخَلُّ فِيهِ قَرَجًا ، وَيَقُولُونَ :

(٣١٧) دَابَّ فِي الْعَمَلِ أَوْ عَلَى الْعَمَلِ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : دَابَّ فَلَانٌ عَلَى الْعَمَلِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : دَابَّ فِي عَمَلِهِ يَدَابُّ دَابًّا وَدَابًّا وَدُورًا فَهُوَ : فَحِبْ وَدَائِبْ ، أَيْ : يَجِدْ فِي عَمَلِهِ وَيَتَمَبَّ . وَلَكِنْ الْمُحْكَمُ وَاللَّسَانُ وَالنَّجَاحُ وَالْمَدُّ يُورِدُونَ جُمْلَةً : (رَجُلٌ دُوبٌ عَلَى الشَّيْءِ) ، أَيْ : يَكْدُ وَيَتَمَبَّ لِعَمَلِ ذَلِكَ الشَّيْءِ ، مِمَّا يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : دَابَّ فِي الشَّيْءِ عَلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَتْ (دَابَّ فِيهِ) أَعْلَى .

(رَاجِعْ مَادَّتِي لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ) وَ (اعْتَقِدْ) .

(٣١٨) وَلَوْ الْأَذْبَارَ

ويقولون : وَلَوْ أَغْدَاؤُنَا الْإِدْبَارَ . وَالصَّوَابُ : وَلَوْ الْأَذْبَارَ ، أَيْ : جَعَلُوا ظُهُورَهُمْ لَنَا ، كِنَايَةً عَنْ فِرَارِهِمْ ؛ لِأَنَّ الْفَارَّ يَنْتَحِيهِ الْجِهَةُ الْمُخَالَفَةُ لِمَقَوِّفِ عَثْوِهِ . وَفِي الْآيَةِ ١١١ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ : ﴿ وَإِنْ يَفَاتِكُمْ يَوْمُكُمْ الْأَذْبَارُ ﴾ .

(٣١٩) الدَّبَرُ أَوْ الزَّنَابِيرُ

يقولون : لَسَعَتْهُ الدَّبَائِيرُ . وَالصَّوَابُ : لَسَعَتْهُ الدَّبِيرُ أَوْ الدَّبِيرُ ، وَهِيَ لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا . وَتُجْمَعُ الدَّبِيرُ عَلَى أَذْبِيرٍ وَدُبُورٍ (مَثَل : أَنْفَسَ وَنَفُوسَ) . أَوْ نَقُولُ : لَسَعَتْهُ الزَّنَابِيرُ ، مُفْرَدُهَا (زَنْبُور) بَصَمَ الرَّأْيَ وَتَسْكِنُ التَّوْبَ . وَقَدْ يَكُونُ مَفْرُودًا زَنْبَارًا .

وَقِيلَ إِنَّ الدَّبَرُ هِيَ الشَّحْلُ أَيْضًا . وَقَدْ خَطَأَ الْأَزْهَرِيُّ ذَلِكَ . وَلَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا أَيْضًا .

أَمَّا كَلِمَةُ الدَّبُورِ فَلَمْ أَجِدْهَا فِي مُعْجَمِ الدَّبَائِيرِ (حَيَاةِ الْحَيَوَانِ الْكَبِيرِ) ، وَالْمَعَالِجُ الْقَوِيَّةُ تَقُولُ : إِنَّ الدَّبُورَ هُوَ : الرِّبِيُّ .

الباء ههنا ؛ لأنَّ حُرُوفَ الجَرِّ يَنْوِبُ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ إِذَا لَمْ يَلْتَمِسِ الْمَعْنَى .

وَأَنَا أَوْزُرُ - مَعَ ذَلِكَ كَيْلَهُ - وَضَعَ حُرُوفَ الْجَرِّ كَمَا وَرَدَتْ فِي الْمَجَاهِرِ ، مُرَاعَاةً لِلدَّقَّةِ ، دُونَ أَنْ أَخْطِئُ مَنْ يَنْبِيبُ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ ، إِذَا لَمْ يَلْتَمِسِ الْمَعْنَى .
(راجعْ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٣٢٦) تَدَاعَى الْجِدَارُ أَوْ تَدَاعَى لِلسَّقُوطِ

ويقولون : تَدَاعَى جِدَارُ الْحَدِيقَةِ لِلسَّقُوطِ . والأعلى : تَدَاعَى جِدَارُ الْحَدِيقَةِ (وهو مِنَ الْمَجَازِ) ؛ لِأَنَّ مَعْنَى تَدَاعَى : سَقَطَ ، أَوْ مَالَ إِلَى السَّقُوطِ ، أَوْ تَصَدَّعَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْقُطَ .

(٣٢٧) سَكَّانُ السَّفِينَةِ أَوْ دَقَّتْهَا

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : دَقَّتْ السَّفِينَةُ ، وَيَقْصِدُونَ بِهَا ذَنْبَ السَّفِينَةِ الَّذِي بِهِ تَقُومُ وَتُسَكَّنُ . ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : سَكَّانُ السَّفِينَةِ . ولكنَّ مَدَّ الْقَامُوسِ ذَكَرَهَا ، وَقَالَ إِنَّهَا قَدْ تَعْنِي سَكَّانَ السَّفِينَةِ . وَ (الوسيطُ) أَيْضًا أَوْرَدَهَا ، وَقَالَ إِنَّهَا مُؤَلَّدَةٌ . وَلِكَلِمَةِ (دَقَّةٌ) مَعَانِي فِي الْفَصْحَى ، هِيَ :

(١) الْجَنْبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَوْ صَفْحَتُهُ ، وَمِنْ الْمَجَازِ : دَقَّتْهَا الْمُصْحَفُ ، أَيْ : ضَمَامَتُهُ مِنْ جَانِبَيْهِ .

(٢) دَقَّتَا الْبَلْبَلُ : الْجِلْدَتَانِ اللَّتَانِ تَكْتَفِيَانِيهِ ، وَيُضْرَبُ عَلَيْهِمَا (مَجَازٌ) .

(٣) أَلْقَاهَا ابْنُ بَطُّوطة عَلَى مِصْرَاعِ الْبَابِ ، لِأَنَّهَا جَنْبُ مِثْنَةٍ .

(٣٢٨) شَرِبَ الْكَاسَ دُفْعَةً وَاحِدَةً

ويقولون : شَرِبَ الْكَاسَ دُفْعَةً وَاحِدَةً . وَالصَّوَابُ : شَرِبَ الْكَاسَ دُفْعَةً وَاحِدَةً ، أَيْ : بِمَرَّةٍ .

وَجَمَعَ الدُّفْعَةُ : دَفْعٌ وَدَفْعَاتٌ وَدَفْعَاتُ .

(٣٢٩) دَقَّ الْبَابَ

ويقولون : دَقَّ عَلَى الْبَابِ . وَالصَّوَابُ : دَقَّ الْبَابَ . أَيْ : قَرَعَهُ . وَيَرَى الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ أَنَّ الْعَمَلَ (دَقَّ) بِهَذَا الْمَعْنَى مُؤَلَّدٌ .

وَمِنْ مَعَانِي دَقَّ :

(١) دَقَّ الشَّيْءُ دَقَّةً :

(أ) صَغُرَ .

(ب) صَارَ خَسِيسًا حَقِيرًا .

(ج) عَمَضَ . وَخَسِيَ مَعْنَاهُ ، فَلَا يَفْهَمُهُ إِلَّا الْأَذْكِيَاءُ .

(٢) دَقَّ الْقَلْبَ : تَبَضَّ .

(٣) دَقَّ الشَّيْءُ دَقًّا : كَسَرَهُ ، أَوْ ضَرَبَهُ بِشَيْءٍ فَهَشَمَهُ .

(٤) دَقَّ الشَّيْءُ : أَظْهَرَهُ . قَالَ زُهَيْرٌ بْنُ أَبِي سَلْمَى :

تَدَارَكُنَا عَيْسًا وَذِيَانًا بَعْدَمَا

تَقَاتَرَا ، وَدَقُّوا بَيْنَهُمْ عِطْرَ مَثْبُومٍ

أَيَّ : أَظْهَرُوا التُّيُوبَ وَالْعُزْرَاتِ .

(٣٣٠) مُسْتَبِيدٌ أَوْ طَاغِيَةٌ لَا دَكْتَائُور

ويقولون : كَانَ الْحَاكِمُ دَكْتَائُورًا . وَالصَّوَابُ : كَانَ الْحَاكِمُ مُسْتَبِيدًا أَوْ طَاغِيَةً ، لِأَنَّ الدَكْتَائُورَ كَلِمَةٌ لَا تَبِينُ ، كَانَتْ تَطْلُقُ عَلَى الْقَضَاةِ الْحُكَّامِ فِي رُومَا فِي الْحَالَاتِ الْمَصِيبَةِ ، وَكَانَتْ لِمَجْلِسِ الْأَعْيَانِ فِيهَا الْقُدْرَةُ عَلَى انْتِزَاعِ الْحُكْمِ مِنْ أَيْدِي الشَّعْبِ ، وَإِسْنَادِهِ مَوْتًا (مُدَّةٌ لَا تَرِيدُ عَلَى سِتَّةِ أَشْهُرٍ) ، إِلَى حَاكِمٍ مُسْتَبِيدٍ ، يَكُونُ خِلَافَهَا غَيْرَ مَسْئُولٍ عَنْ قَبْعَةِ أَعْمَالِهِ ، وَلَهُ أَنْ يَفْعَلَ كُلَّ مَا يَرَاهُ ذَا مَنَفْعَةٍ عَامَّةٍ لِلشَّعْبِ .

جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٥ مِنْ سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ : ﴿ وَتَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٥٩ مِنْ سُورَةِ هُودَ : ﴿ وَتِلْكَ أَعَادُ جَحَلُوا بآيَاتِ رَبِّهِمْ ، وَعَصَوْا رُسُلَهُ ، وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴾ .

(٣٣١) الطَّبِيبَةُ فُلَانَةٌ أَوْ الدَّكْتُورَةُ فُلَانَةٌ

ويقولون : الدَّكْتُورُ فُلَانَةٌ ، حَاضِرِينَ بِذَلِكَ خَلَوُ الْإِنْكِابِ ، الَّذِينَ لَمْ يَضَعُوا فِي لَفْظِهِمْ تَأْنِيثًا لِكَلِمَةِ (دَكْتُور) . وَأَنَا ، لَوْ اضْطَرَرْتُ إِلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ دَكْتُورَةٍ ، لَمَا تَرَدَّدْتُ فِي ذَلِكَ أَبَدًا .

وَلِحُسْنِ حَظِّنَا أَنَّنَا لَنْ نَحْتَاجَ إِلَى اسْتِعْمَالِهَا ، مَا دَامَ فِي الْفَصْحَى مَا يَحُلُّ مَحَلَّ كَلِمَةِ (دَكْتُورَةٍ) ، وَهِيَ كَلِمَةٌ : (الطَّبِيبَةُ فُلَانَةٌ) .

(٣٣٢) الطَّبِيبُ نَزَارٌ أَوْ الدَّكْتُورُ نَزَارٌ

نَرَى فِي جُمْهُورِيَةِ مِصْرَ الْعَرَبِيَّةِ أَلْوَاخًا (لَا فِئَاتٍ) ، عَلَيْهَا أَسْمَاءُ الْأَطِبَّاءِ ، فَهَذَا : دَكْتُورُ نَزَارٍ ، وَذَاكَ : دَكْتُورُ وَاسِمٍ ، وَثَالِثٌ : دَكْتُورُ تَمِيمٍ . وَالصَّوَابُ : الدَّكْتُورُ نَزَارٌ إِنْجَ ؛ لِأَنَّ

(دكتور نزار) لا تعني : هنا الطبيب الذي يُسمى نزاراً ، بل تعني : هنا الطبيب الذي يعالج نزاراً وحده دون غيره (طبيه الخاص) .

هذا إذا جاز لنا أن نستعمل كلمة (الدكتور) الأجنبية ، وعندنا كلمة (الطبيب) العربية ، ذات الجرس الموسيقي .

(٣٣٣) النكّة لا الدكّة

ويُسَمَّى رِبَاطُ السَّراويل : دِكَّةً ، ويجمعونها على دِكَك . والصَّوابُ : نِكَّة ، وجمعها : نِكَك ، كما يقول المعجمات . أمّا الدكّة (والعامّة تكسر دالها) فمِن معانيها :

(١) ما استوى من الرُّمل .

(٢) بناء يُسَطَّحُ أعلاه للجلوس عليه .

(٣٣٤) أَدَكْنُ وَدَكْنَاءُ

ويقولون : كَانَ البَساطُ دَاكِئًا وَالسَّجَّادَةُ دَاكِنَةً . والصَّوابُ : كَانَ البَساطُ أَدَكْنُ وَالسَّجَّادَةُ دَكْنَاءُ ، لأنَّ الوصفَ إذا كَانَ لَرَّائًا بَاقِيَ عَلَى وَزْنِ (أَفْعَل) لِلْمَذَكِّرِ ، وَعَلَى وَزْنِ (فَعْلَاء) لِلْمَوْثَنَةِ ، فَيَقُولُونَ :

خَفِيرٌ يَخْفَرُ خَفْرًا وَخَفْرَةً ، فَهُوَ أَخْفَرُ ، وَهِيَ خَفْرَاءُ . وَ شَهَبٌ يَشْهَبُ شَهَبًا وَشَهَبَةً : خَالَطَ بَيَاضَ شَعْرِهِ سَوَادٌ ، فَهُوَ أَشْهَبُ ، وَهِيَ شَهْبَاءُ .

وَ سَمَرٌ يَسْمَرُ سَمَرَةً فَهُوَ أَسْمَرُ ، وَهِيَ سَمْرَاءُ .

وَ زَرْقٌ يَزْرُقُ زَرْقًا وَزَرْقَةً فَهُوَ أَزْرَقُ وَهِيَ زَرْقَاءُ .

وَ دَكْنٌ يَدَكْنُ دَكْنًا وَدَكْنَةً : مَالَ إِلَى السَّوَادِ فَهُوَ أَدَكْنُ ، وَهِيَ دَكْنَاءُ .

فَلَمَّا كُنَّا لَا نَقُولُ : خَاضِرٌ وَخَاضِرَةٌ ، وَ شَاحِبٌ وَشَاحِبَةٌ ، وَ سَامِرٌ وَ سَامِرَةٌ ، وَ زَارِقٌ وَ زَارِقَةٌ ، وَ نَقُولُ : أَخْفَرُ وَ خَفْرَاءُ ، وَأَشْهَبُ وَ شَهْبَاءُ ، وَأَسْمَرُ وَ سَمْرَاءُ ، وَأَزْرَقُ وَ زَرْقَاءُ ، فَكَذَلِكَ لَا نَقُولُ : دَاكِئٌ وَ دَاكِئَةٌ ، وَ نَكْفِي بِقَوْلِ : أَدَكْنُ وَ دَكْنَاءُ .

قَالَ كَلِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ فِي مَعْلَقَتِهِ يَصِفُ زِقَّ خَمْرٍ أَدَكْنُ لِسَوَادِ لَوْنِهِ :

أَغْلِي السَّيَاءَ بِكُلِّ أَدَكْنٍ عَاتِقٍ
أَوْ جَوْنَةٍ قُلِحَتْ وَفُضَّ خِتَامُهَا

(٣٣٥) وَكَفَ الْبَيْتُ ، أَوْكَفَ الْبَيْتُ لَا دَكْفُ

ويقولون : دَكْفُ سَقْفُ الْمَنْزِلِ . والصَّوابُ : وَكَفَ الْبَيْتُ

بِالطَّرِ ، أَوْ أَوْكَفَ الْبَيْتُ بِالطَّرِ : نَقَاطَرُ سَقْفُهُ .

نَقُولُ : وَكَفَ الْمَاءُ وَغَيْرُهُ يَكْفُ وَكَفًا وَوَكِيفًا وَوَكِيفَاتًا وَتَوَكَّفًا : سَالَ وَقَطَرَ قَلِيلًا قَلِيلًا . أمّا الفعلُ (دَكْفُ) فَهُوَ عَاتِي .

(٣٣٦) مُتَدَلِّلَةٌ أَوْ مُدَلِّلَةٌ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : ذَلِكَ ، أَيْ : تَحَبَّبَ إِلَيْهِ وَاجْتَرَأَ عَلَيْهِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ فِي الْقُصْحَى : دَلٌّ ، وَتَدَلَّلَ . وَلِذَا يَقُولُونَ : امْرَأَةٌ مُتَدَلِّلَةٌ ، وَلَا يَقُولُونَ : مُدَلِّلَةٌ . وَيَقُولُونَ : إِنَّ الْمَرَأَةَ تَدَلَّلَتْ عَلَى زَوْجِهَا ، وَتَدَلَّ عَلَيْهِ ، وَتَدَلَّ عَلَيْهِ ، أَيْ : تَجَرَّأَ عَلَيْهِ فِي تَنْجِيزِ وَدَلَالٍ ، كَانَهَا تُخَالِفُهُ ، وَمَا بِهَا مِنْ خِلَافٍ . وَقَدْ أَجَازَ كُلُّ مَنْ مَدَّ الْقَامُوسَ وَحِيطَ الْمِحِيطَ وَاسْتَدْرَكَ الْمَعَاجِمَ لِلدُّوْزِيِّ اسْتِعْمَالَ الْفَعْلَيْنِ تَدَلَّلَ وَتَدَلَّلَ (مُتَعَدِّينِ) . وَأَجَازَ الْوَسِيطُ أَيْضًا قَوْلَ : ذَلِكَ ، وَقَالَ إِنَّهُ مُوَلَّدٌ .

(٣٣٧) أَدَمْنُ شُرْبِ الْخَمْرِ وَأَدَمْنَ عَلَى شُرْبِهَا

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : أَدَمْنُ فَلَانُ عَلَى شُرْبِ الْخَمْرِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَدَمْنُ شُرْبِ الْخَمْرِ ، لِأَنَّهُ جَاءَ فِي النَّسَائِ : أَدَمْنُ الشَّرَابِ وَغَيْرِهِ : أَدَامَهُ وَلَمْ يُقْلَعْ عَنْهُ . وَقَدْ أَشَدَّ ثَعْلَبُ :

فَقُلْنَا أَمِنْ قَبْرِ خَرَجْتَ سَكْنَتُهُ

لَكَ الْوَيْلُ ، أَمْ أَدَمَنْتَ جُحْرَ الثَّعَالِبِ
كَأَنَّهُ أَرَادَ : أَدَمَنْتَ سَكْنَتِي جُحْرَ الثَّعَالِبِ . وَفِي الْحَدِيثِ : «مُدْمِنُ الْخَمْرِ كَمَايِدُ الْوَتَنِ» . وَقَدْ جَاءَ فِي مُحِيطِ الْمُحِيطِ : «وَالْعَامَّةُ يَقُولُ : أَدَمْنُ عَلَى الْأَمْرِ ، أَيْ : اعْتَادَهُ وَمَرَّ عَلَيْهِ» .

وَلَكِنْ الْأَسَاسُ قَالَ : أَدَمْنُ الْأَمْرَ ، وَأَدَمْنُ عَلَى الشَّيْءِ : وَاطَّابَ . وَأَجَازَ الْمُنْ وَالْوَسِيطُ : أَدَمْنُ عَلَى الشَّيْءِ .

وَيُجِيزُ مُحَمَّدٌ عَلِي التَّجَارُ فِي مُحَاضَرَتِهِ عَنِ الْأَخْطَاءِ اللَّغَوِيَّةِ الشَّائِعَةِ ، أَنَّ نَضَمَ الْفِعْلِ (أَدَمْنُ) مَعْنَى الْفِعْلِ (وَاطَّابَ) .

لِذَا قُلْ :

(أ) أَدَمْنُ شُرْبِ الْخَمْرِ .

(ب) أَدَمْنُ عَلَى شُرْبِ الْخَمْرِ .

(٣٣٨) دَنَفَةٌ ، دَنَفَتَانِ ، دَنَفَانِ ، أَذْنَفُ ، دَنَفَاتُ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : امْرَأَةٌ دَنَفَةٌ (مُصَابَةٌ بِمَرَضٍ شَدِيدٍ) ،

(٣٤٢) اشتهر بالدهاء

ويقولون : اشتهر عمرو بن العاص بالدهاء . والصواب : اشتهر (أو اشتهر) بالدهاء . والدهاء : القتل . وقد ذهبي يذهي (من باب فرح) ، ودها يذهو دهاء ودهاءة ، وذهي دهاء ، فهو : داو ، من قوم دهاة . ودهو دهاءة فهو : ذهبي ، من قوم أذهياء ودهواء .

وقد جاء في التهذيب أن الدهو والذهي لثانين في الدهاء . وقال ابن سيده : رجل داو ودهاية (التاء المربوطة للمبالغة) : عاقل .

(٣٤٣) أصيب بدولر لا دوحية

ويقولون : أصيب فلان بدوحية . وكلمة (دوحية) غائبة . وقد أطلق جمع نادي دار العلوم بمصر في الجدول رقم ٨٩ كلمة الدولر والدولار على ما يأخذ في الرأس . أما الفعل (داخ) فعناه :

(١) داخ الرجل أو البعير دوحاً : ذكّ وخضع .

(٢) داخ الناس : أدلهم وأخضعهم .

(٣) داخ البلاد : قهرها واستولى على أهلها .

(٣٤٤) دز وجهك عني ، أدزه ، ودزه

ويخطئون من يقول : دز وجهك عني ، أي : نجس وبتدّه ، ويقولون إن الصواب هو : أدز وجهك عني . وكلا الفعلين صحيح ، فالأول ماضي : وقَرَّ يَدِرُّ ودراً ، والثاني ماضٍ : أَدَارَ يَدِيرُ إدارةً . ومعنى أداره عن حقه : طلب منه أن يتركه وصرفه عنه .

ويجوز أن نقول : وقَرَّ وجهك عني ، أي : نجس وبتدّه ، نقوله للرجل إذا نجّمت له ورددته ردّاً قبيحاً .

(٣٤٥) الطابق الأرضي لا الدور الأرضي

ويقولون : سكن فلان الدور الأرضي ، أو الدور الثاني من البناء . والصواب : سكن الطابق الأرضي أو الطابق الثاني من البناء . وكان جمع مبصر قد وافق في الجدول رقم ٢ على تسمية الدور من المنزل (étage) بالطابق ، ثم عاد فأطلق عليه اسم (الطابق) في « المعجم الوسيط » ، الذي أصله جمع اللغز العربية بالقاهرة .

وامرأتان دفتتان ، ورجلان دفتان ، ورجال أدثاف . ويقولون إن الصواب هو : رجل دثف ، وامرأة دثف ، ورجلان دثف ، وامرأتان دثف ، ورجال دثف ، ونساء دثف .

أما إذا قلنا : رجل دثف (بكسر الهمزة) ، فيجوز لنا أن نقول : امرأة دثفة ، وامرأتان دثفان ، ورجلان دثفان ، ورجال أدثاف ، ونساء دثفات .

هذا هو رأي جليل معاصرينا ، ولكن القرآ والأزهري وأدورد لابن وأحمد رضا يجيزون لنا أن نقول : امرأة دثفة ، وامرأتان دثفان ، ورجلان دثفان ، ورجال أدثاف ، ونساء دثفات .

(٣٣٩) داسته السيارة أو دعسته

أو رهسته أو هرسته

ويقولون : دهنه السيارة . والصواب : داسته تدوسه دوساً ودياساً ودياسة : رطبتة . وربما كان الفعل (دهن) محترفاً للفعل (دهن) ، أي : وطى شديداً . ويجوز : رهسته ، والرهنس : الإطء الشديد ، أو هرسته ، أي : دثته وكثرته .

(٣٤٠) دهش فلان

ويقولون : اندهش فلان مما رأى . ولم يرو عن العرب أنها استعملت الفعل المطاوع (اندهش) ، ولم يرد له ذكر في معاجمها . والصواب : دهش فلان مما رأى ، أو دهش .

دهش يذهش (من باب علم) ذهشاً ، أو دهش : تحير . وقيل : ذهب عقله من وكٍ أو دهلٍ ، فهو دهش ومذهوش ودهشان .

(٣٤١) دهمن العدو

ويقولون : داهمن العدو ، أي : غشينا . والصواب : دهمن (بفتح الميم وكسرها) يدهمن دهمناً . وهناك معانٍ آخر :

(١) دهمن الناس : كثروا عليه .

(٢) دهمن : فجأه .

(٣) دهمنوا : جاءونا بمرّة جماعه .

(٤) أدهمنه : ساءه وأزعجه .

(٣٤٦) مدبرون

وَيُقَالُ : دَاوَلَ اللهُ أَيَّامَ بَيْنِ النَّاسِ : أَدَارَهَا وَصَرَفَهَا . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٤٠ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ﴿ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ ﴾ .

(٣٥٠) الدَّوْلَتَانِ الْعُظْمَايَانِ

وَيَقُولُ بَعْضُهُمْ : اخْتَلَفَتِ الدَّوْلَتَانِ الْأَعْظَمُ . وَالصَّوَابُ : اخْتَلَفَتِ الدَّوْلَتَانِ الْعُظْمَايَانِ ؛ لِأَنَّ الصِّفَةَ تَتَّبِعُ الْمَوْصُوفَ فِي الْإِفْرَادِ وَالتَّشْبِيهِ وَالْجَمْعِ ، وَفِي التَّذْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ .
وَمُؤَنَّثُ (عَظِيمٌ) هُوَ : (عُظْمَى) .
وَمُؤَنَّثُ (عُظْمَى) هُوَ : (عُظْمَايَانِ) .

(٣٥١) دَوْلِيٌّ وَدَوْلِيٌّ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : دَوْلِيٌّ . وَيَقُولُونَ : إِنَّ الصَّوَابَ أَنَّ تَنْسِيبَ إِلَى الْمُفْرَدِ ، وَقَوْلُ : دَوْلِيٌّ .
وَفِي الْحَقِيقَةِ يُجَرُّ الرَّجُلَانِ (دَوْلِيٌّ) وَ (دَوْلِيٌّ) .
رَاجِعَ (مَبَاحِثُ أَخْلَاقِيَّةٍ) فِي حَرْفِ الْخَاءِ .

(٣٥٢) صِلَاتٌ دَائِمَةٌ

وَيَقُولُونَ : لَنَا صِلَاتٌ دَائِمَةٌ بِخُلَفَائِنَا . وَالصَّوَابُ : لَنَا صِلَاتٌ دَائِمَةٌ بِخُلَفَائِنَا . وَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى زِيَادَةِ يَاءِ التَّسْبِيهِ هُنَا .

(٣٥٣) دَوَى الرَّعْدُ

وَيَقُولُونَ : دَوَى الرَّعْدُ : سَمِعَ لَهُ دَوَى ، مُتَعَبِدِينَ عَلَى قَوْلِ عَنَتَرَةَ :

طَرَقَتْ دِيَارُ كِنْدَةَ ، وَهِيَ تَدْوِي
دَوَى الرَّعْدِ مِنْ رَكْعَتِ الْجِيَادِ
وَتُجْعَلُ الْمَاجِجُ عَلَى أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : دَوَى تَدْوِي .
وَأَرَجَحَ أَنَّ الْقَوْلَ (تَدْوِي) فِي بَيْتِ عَنَتَرَةَ - إِذَا صَحَّتْ نِسْبَةُ إِلَيْهِ - كَانَ ضَرْوَةً شِعْرِيَّةً . وَنَحْنُ ذَلِكَ أَقْرَبُ عَلَى مَجَامِينَا
إِجَازَةً اسْتِعْمَالِ (دَوَى) ، كَمَا أَجَازَتِ الْمَاجِجُ اسْتِعْمَالِ (دَوَى) ؛
لِأَنَّ الْأَدْبَاءَ يَسْتَعْمِلُونَ (دَوَى) أَكْثَرَ مِنْ (دَوَى) ، وَلِأَنَّ الْعَامَّةَ لَا تَقُولُ إِلَّا (دَوَى) .

وَيَقُولُ الْغَلَايِينُ : «يُنَاسُ اللَّغَةُ لَا يَأْنِي «دَوَى يَدْوِي»
بِالتَّخْفِيفِ ، وَلَا أَرَى مَا يَمْتَنِعُ قَبُولَهُ . فَإِنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا «دَوَى»
بِالتَّشْدِيدِ إِلَّا بِمَنْزِلَةِ قَالُوا «دَوَى» بِالتَّخْفِيفِ ، ثُمَّ اكْتَفَوْا بِالتَّشْدِيدِ
عَنِ الْمُخَفَّفِ» .

وَيَجْمَعُونَ مُدِيرَ عَلَى مُدْرَاءَ . وَالصَّوَابُ : مُدِيرُونَ ، لِأَنَّ مِنْ شُرُوطِ جَمْعِ الصِّفَةِ عَلَى (فُعْلَاءَ) ، أَنْ تَكُونَ صِفَةً لِمَذَكَّرٍ عَاقِلٍ عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ) بِمَعْنَى (فَاعِلٍ) ، صَحِيحَةِ اللَّامِ ، غَيْرِ مُضَاعَفَةٍ ، دَالَّةٍ عَلَى سَجِيَّةٍ مَدْحٍ أَوْ ذَمٍّ كَتَبَهُ وَتَبْهَاءُ ، وَلِئِمَّ وَلُؤْمَاءُ . أَمَّا (مُدِيرٌ) فَهِيَ عَلَى وَزْنِ (مَفْعِلٍ) ، لَا عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ) .

(٣٤٧) الرُّجَارُ لَا الدَّوْسُطَارِيَا

وَيَقُولُونَ : أَصِيبَ فُلَانٌ بِالدَّوْسُطَارِيَا أَوْ بِالذَّيْقَرِيَا وَيَقْصِدُونَ بِذَلِكَ اسْتِطْلَاقَ الْبَطْنِ الْمَحْصُوبِ بِالذَّمِّ وَالْقَبْحِ وَالْأَكْرَمِ . وَالصَّوَابُ : أَصِيبَ فُلَانٌ بِالرُّجَارِ ، أَوْ بِالرُّجَارِقِ ، أَوْ بِالرُّجِيرِ .

(٣٤٨) الصَّوَانُ أَوْ الدَّوْلَابُ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : وَضَعَ ثِيَابَهُ فِي الدَّوْلَابِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : وَضَعَ ثِيَابَهُ فِي الصَّوَانِ (بِكْسَرِ الصَّادِ وَضْعُهَا) أَوْ الصَّيَّانِ ، وَجَمْعُهَا : (أَصْوَانَةٌ) . وَحُجَّتُهُمْ فِي ذَلِكَ أَنَّ كَلِمَةَ (دَوْلَابٍ) فَارْسِيَّةٌ الْأَصْلُ . وَأَنَّ الْأَتْرَافَ يُطْلَقُونَ عَلَى الصَّوَانِ اسْمَ : دَوْلَابٍ . بِمَعْنَى (دَوْلٍ) بِالفَارْسِيَّةِ : إِنَاءٌ ، وَ (آب) : مَاءٌ . وَلِذَلِكَ عَرَبَتْ كَلِمَةَ دَوْلَابٍ ، (وَفِي الْمَصْبَاحِ : فَتَحَ النَّالِ أَفْصَحَ مِنْ ضَمِّهَا) ، وَأُطْلِقَتْ عَلَى النَّاعُورَةِ ، أَوْ مَا يُشَبِّهُهَا مِمَّا يُسْتَقَى بِهِ الْمَاءُ . وَيُدَارُ الدَّوْلَابُ بِالْمَاءِ ، وَإِذَا أُدِيرَ بِالْقَبْرِ أَوْ بغيرِهِ مِنَ الدَّوَابِّ ، فَهُوَ الْمُنْتَجِنُ ، أَوْ الْمُنْتَجِنُ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ مُؤَنَّثَةٌ . وَبِجَمْعِهَا الصِّحَاحُ وَتَمَّزُّ اللَّغَةُ عَلَى مَنَاجِينٍ . قَالَ ابْنُ مُقَرَّرٍ : وَإِذَا الْمُنْتَجِنُ بِاللَّيْلِ حَتَّ حَنْ قَلْبُ الْمُتَحَمِّمِ الْمَحْزُونِ أَمَّا مَجْمَعُ اللَّغَةِ التَّرْبِيَّةِ الْقَاهِرِي ، فَقَدْ أَجَازَ أَنْ تُطْلَقَ كَلِمَةُ (الدَّوْلَابِ) عَلَى خِزَانَةِ الثِّيَابِ .

(٣٤٩) تَدَاوَلُوا الْأَمْرَ

وَيَقُولُونَ : تَدَاوَلَ الْقَوْمُ فِي الْأَمْرِ ، وَالصَّوَابُ : تَدَاوَلُوا الْأَمْرَ ، أَيْ : ائْتَدَحُوا هَذَا مَرَّةً ، وَذَلِكَ أُخْرَى .
وَقَاوِلَ كَلِمَاتُ بَيْنَهُمْ : جَعَلَهُ مُتَدَاوِلًا ، تَارَةً هُوَلَاءَ وَتَارَةً هُوَلَاءَ .

(٣٥٤) أَذْيَارٌ وَدُيُورَةٌ

وَيَجْمَعُونَ كَلِمَةً (دَيْر) عَلَى : (أَذْيَارٌ وَدُيُور) . وَالصَّوَابُ :
أَذْيَار ، (التاج وَمَدِّ الْقَامُوسِ وَالْوَسِيط) ، وَدُيُورَة (المصباح وَمَدِّ
القَامُوسِ وَالْوَسِيط) ، وَصَاحِبُهُ الَّذِي يَسْكُنُهُ وَيَعْمُرُهُ : دَيَّار ،
وَدَيَّارِي (عَلَى غَيْرِ قِيَاس) .

(٣٥٥) مَدِينٌ وَمُدَانٌ وَمَدْيُونٌ وَدَائِنٌ

وَيُخَطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : مُدَانٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ :
مَدِينٌ . وَفَاتَهُمْ أَنْ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ أَسْمَاءُ الْمَفْعُولِينَ : مَدِينٌ وَمُدَانٌ
وَمَدْيُونٌ وَدَائِنٌ ، أَيُّ : عَلَيْهِ دَيْنٌ .
وَيَرَى اللِّسَانُ أَنَّ كَلِمَةَ (مَدْيُون) تَحْمِيَّةٌ . وَيَقُولُ أَبُو مَنْصُورٍ :
الْفِعْلُ (أَدَان) مَعْنَاهُ :
(١) بَاغٍ يَلْتَمِسُ :
(٢) صَارَ لَهُ عَلَى النَّاسِ دَيْنٌ . قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ .
أَدَانٌ وَأَنْبَاهُ الْأَوَّلُونَ
بِأَنَّ الْمُدَانَ مَلِيٌّ وَفِي

وَلَا أَنْصَحُ بِمُوَافَقَةِ الْغَلَايِينِ عَلَى رَأْيِهِ ، إِلَّا إِذَا تَبَيَّنَ أَخَذَ
مَجَامِعِنَا ، لِتِلَاوَةِ يَجْرُنَا ذَلِكَ إِلَى الْفَوْضَى اللَّغَوِيَّةِ .

وَيُسْتَعْمَلُ الْفِعْلُ (دَوَى) لَصَوْتِ الرَّعْدِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَصْوَاتِ .
أَمَّا دَوَى الرِّيحِ فَتَحْقِيقُهَا ، وَكَذَلِكَ دَوَى النَّحْلِ . وَمِنْ مَعَانِي
الْفِعْلِ (دَوَى) :

- (١) دَوَى الْفَحْلُ تَدْوِيَةً : إِذَا سَمِعْتَ لَهْدِيهِ دَوِيًّا .
- (٢) دَوَى الْكَلْبُ فِي الْأَرْضِ : حَوَمَ فِي الْأَرْضِ كَتَدْوِيمِ الطَّائِرِ
فِي السَّمَاءِ .
- (٣) دَوَى الطَّائِرُ : دَوَمَ (دَارَ فِي السَّمَاءِ وَلَمْ يُحَرِّكْ جَنَاحَيْهِ) .
- (٤) دَوَتْ الْأَرْضُ : اخْتَلَفَتْ نَبْتُهَا (مَجَاز) .
- (٥) دَوَتْ الْأَرْضُ : كَثُرَتْ نَبْتُهَا .
- (٦) دَوَى اللَّبَنُ أَوْ الْمَرْقُ أَوْ نَحْوُهُمَا : عَلَنَتِ الدَّوَايَةُ (تَسَمَّى فِي
بِلَادِ الشَّامِ الْقَشْطَةُ) . فَهُوَ دَاوٍ وَمُتَوٍ .
- (٧) دَوَى فَلَانًا : أَعْطَاهُ الدَّوَايَةَ .
- (٨) دَوَى الرَّجُلُ فِي الْأَرْضِ : ذَهَبَ .
- (٩) دَوَى النَّبِيُّ : مَرَّ بِهِ .
- (١٠) دَوَى الطَّعَامُ : كَثُرَ .

باب الذال

(٣٥٦) الذَّبْحَةُ الْقَلْبِيَّةُ أَوِ الذَّبْحَةُ

وَيُحْطِنُونَ مَنْ يَقُولُ : مَا تَ فَلَانُ بِالذَّبْحَةِ الْقَلْبِيَّةِ . ويقولون
إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الذَّبْحَةُ ، أَوِ الذَّبْحَةُ ، أَوِ الذَّبْحُ ، أَوِ الذَّبْحَةُ ،
أَوِ الذَّبْحَةُ .

ولكن جمع القاهرة أَقْرَ في مُعْجَمِ (الوسيط) استعمال
(الذَّبْحَةُ) أَيْضاً لِشَيْعٍ فَتَحَ الذَّالَ فِي الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَلَكثَرَةٍ مِنْ
يَمُوتُونَ بِهَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ .

(٣٥٧) الذِّرَاعُ الْيُسْرَى أَوِ الْاَيْسَرُ

وَيُحْطِنُونَ مَنْ يَقُولُ : جَرَحَ فَلَانُ ذِرَاعَهُ الْاَيْسَرَ . ويقولون :
إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : جَرَحَ فَلَانُ ذِرَاعَهُ الْيُسْرَى ، لِأَنَّ (ذِرَاع) مُؤَنَّثَةٌ ،
وَلَا تُذَكَّرُ كَمَا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ .

لكن يقول الصَّبَّاحُ وَالْأَسَاسُ وَاللِّسَانُ وَالْمَحِيطُ . وَالتَّجَاجُ
وَمَدُّ الْقَامُوسِ وَمَثْنُ اللَّغْوِ وَالْوَسِيطُ : إِنَّ كَلِمَةَ (ذِرَاع) قَدْ
تُذَكَّرُ .

وقال سِيبَوَيْهٍ : سَأَلْتُ الدَّخْلِيلَ عَنْ ذِرَاعٍ ، فَقَالَ : (ذِرَاع)
كَثِيرٌ فِي تَسْمِيَّتِهِمْ بِهَذَا الْمَذْكُورِ ، وَاجْمَع : أَذْرَعُ وَذُرْعَانُ .
وَلَمَّا كَانَ تَذْكِيرُ (ذِرَاع) جَائِزاً ، وَلَمَّا كَانَتِ الْعَامَّةُ تَذْكُرُهُ
أَيْضاً ، فَلَا أَرَى مَا يَمْتَنِعُ مِنْ تَذْكِيرِ كَلِمَةِ (ذِرَاع) ، أَكْثَرَ
مِنْ تَأْنِيهِهَا لِمَنْ يَرِغَبُ فِي الْإِقْتِرَابِ مِنَ الْعَامَّةِ بِلُغَةٍ صَحِيحَةٍ
فَصِيحَةٍ .

(٣٥٨) حَلَقَ لِحْيَتَهُ لَا حَلَقَ ذَقْنَهُ

ويقولون : حَلَقَ فَلَانُ ذَقْنَهُ . وَالصَّوَابُ : حَلَقَ لِحْيَتَهُ . أَمَّا
الذَّقْنُ وَالذَّقْرُ ، كَمَا قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ . وَتَقْلَبُ عَنْهُ (الْمَحِيطُ) وَالتَّجَاجُ
وَمَدُّ الْقَامُوسِ) وَالذَّقْنُ (الَّذِي أَوْرَدَهُ اللَّسَانُ وَالْوَسِيطُ) . فَهُوَ :
مُجْتَمِعُ اللَّحْيَتَيْنِ مِنَ الْأَسْفَلِ .

وقد جاء في الآية ١٠٧ من سُورَةِ الْإِنشَاءِ : ﴿وَيَخْرُجُونَ
لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا﴾ .

ويقول تاجُ الْعُرُوسِ : تقولُ الْعَامَّةُ إِنَّ مَا يَنْبَغُ عَلَى مُجْتَمَعِ
الْحَبِيبِينَ مِنَ الشَّعْرِ هُوَ ذَقْنٌ .

ويقولُ الشَّهَابُ الْخَفَاجِيُّ فِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ : إِنَّهُ مِنْ كَلَامِ
الْمَوْلَانِ .

ويقولُ الزُّنْخَرِيُّ فِي رَبِيعِ الْأَبْرَارِ إِنَّهُ الْيَحْيَى فِي كَلَامِ
الْبَطْرِ ، وَهُمْ جَبَلٌ مِنَ الْعَجَمِ ، وَلَيْسُوا عَرَبًا نَسْتَطِيعُ وَرُودَ
مَنَاهِلِهِمْ .

أَمَّا الذَّقْنُ فَهُوَ الشَّيْخُ الْجُمْ .

ولم يوردِ الذَّقْنُ سِوَى مَثْنِ اللَّغْوِ ، الَّذِي أَعْتَقَدُ أَنَّهُ أَخْطَأَ .
لِأَنَّهُ عَادَ فَذَكَرَ أَنَّ كَلِمَةَ ذَقْنٌ لَيْسَتْ فَصِيحَةً .

(٣٥٩) ذَقْنُهُ عَرِيضٌ

ويقولون : ذَقْنُهُ عَرِيضَةٌ . وَالصَّوَابُ : ذَقْنُهُ أَوْ ذَقْنُهُ عَرِيضٌ .
وقد قَالَ الْيَحْيَايُ إِنَّهُ مَذْكُورٌ لَا غَيْرُ .

(٣٦٠) بِطَاقَةِ سَقَرٍ أَوْ تَذْكِرَةِ سَقَرٍ

وَيُحْطِنُونَ مَنْ يَقُولُ : اشْتَرَى تَذْكِرَةَ سَقَرٍ إِلَى بَغْدَادَ .
ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : اشْتَرَى بِطَاقَةَ سَقَرٍ إِلَى بَغْدَادَ . وَلَكِنْ
جَمَعَ الْقَاهِرَةُ وَافَقَ كَمَا يَقُولُ (الْوَسِيطُ) عَلَى اسْتِعْمَالِ (تَذْكِرَةِ)
أَيْضاً .

(٣٦١) تَذَكَارَ

ويقولون فِي مَصْدَرِ ذَكَرَ الشَّيْءُ : تَذَكَارَ . وَالصَّوَابُ :
تَذَكَارَ . كَمَا أَوْرَدَهُ الصَّاهِغِيُّ وَمَثْنُ ذَكَرَ الشَّيْءُ : تَذَكَرَهُ بَعْدَ
نِسْيَانٍ .

(٣٦٥) المذود والمزود

وَيُسَمُّونَ مَعْلَفَ الدَّائِيَةِ : مَذُودًا . وَالصَّوَابُ هُوَ : الْمَذُودُ .
وَيُسَمُّونَ الرِّعَاءَ الَّذِي يُجْعَلُ فِيهِ الزَّادُ : مَزُودًا . وَالصَّوَابُ هُوَ :
مَزُودٌ .

(٣٦٦) ذا صباحٍ وذا مساءٍ

أو ذات صباحٍ وذات مساءٍ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : لَقِيْتُهُ ذَاتَ صَبَاحٍ أَوْ ذَاتَ مَسَاءٍ ،
ويقولون إن الصَّوَابَ هُوَ : لَقِيْتُهُ ذَا صَبَاحٍ أَوْ ذَا مَسَاءٍ ، اعتيادًا
على :

(١) قَوْلُ الصَّحَاحِ : « نَقُولُ : لَقِيْتُهُ ذَاتَ يَوْمٍ ، وَذَاتَ لَيْلَةٍ ،
وَذَاتَ غَدَاةٍ ، وَذَاتَ الْعِشَاءِ ، وَذَاتَ مَرَّةٍ ، وَذَاتَ الزَّوْثَيْنِ
(مُدَّ ثَلَاثَةَ أَثْمَانٍ) ، وَذَاتَ الْعَوْنَيْنِ (مُدَّ ثَلَاثَةَ أَغْلَامٍ) ، وَذَا
صَبَاحٍ ، وَذَا مَسَاءٍ ، وَذَا صَبُوحٍ (كُلُّ مَا أَكَلْتُ أَوْ شَرِبْتُ صَبَاحًا) ،
وَذَا غُيُوبٍ (كُلُّ مَا أَكَلْتُ أَوْ شَرِبْتُ مَسَاءً) ، وَهَذِهِ الْأَرْبَعَةُ بَغِيرِ
نَاءٍ ، وَلَمْ يَقُولُوا : ذَاتَ شَهْرٍ وَلَا ذَاتَ سَنَةٍ . »

(٢) ثُمَّ قَوْلُ الْأَسَاسِ : « لَقِيْتُهُ ذَا صَبَاحٍ ، وَذَاتَ يَوْمٍ ، وَذَاتَ
لَيْلَةٍ ، وَأَنَا ذَاتَ الْعَوْنَيْنِ ، وَذَاتَ الزَّوْثَيْنِ . »

(٣) ثُمَّ قَوْلُ مُخْتَارِ الصَّحَاحِ ، الَّذِي اخْتَصَرَ فِيهِ قَوْلَ الصَّحَاحِ .
(٤) ثُمَّ قَوْلُ الْمُعْجَمِ السِّبْطِيِّ : « أَتَيْتُهُ ذَا صَبَاحٍ وَذَا مَسَاءٍ . » وَفِي
الْحَقِيقَةِ أَجَازَ لَنَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ، وَالتَّاجُ ، وَمَدُّ الْقَامُوسِ ، وَمَنْ
اللُّغَةُ أَنْ يَقُولَ : ذَا صَبَاحٍ وَذَاتَ صَبَاحٍ .

أَمَّا الَّذِينَ لَا يُجِيزُونَ لَنَا أَنْ نَقُولَ : ذَاتَ شَهْرٍ ، وَذَاتَ
سَنَةٍ ، فَارَى أَنَّنَا إِذَا أَتَيْنَا رَأْيَ ابْنِ جَنِّي ، فِي الصَّفْحَةِ ٤٣٩
مِنَ الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ ، مِنْ كِتَابِهِ التَّفْسِيرِ «الْخَصَائِصِ» ، فِي «بَابِ
اللُّغَةِ الْمَأْخُودَةِ قِيَاسًا» ، وَجَدْنَا أَنَّنَا بِمَكْنَتِنَا اسْتِعْمَالُ «ذَاتَ شَهْرٍ»
وَ «ذَاتَ سَنَةٍ» قِيَاسًا عَلَى : ذَاتَ يَوْمٍ وَذَاتَ لَيْلَةٍ وَذَاتَ الْعَوْنَيْنِ
وَذَاتَ الزَّوْثَيْنِ ، وَكَلَّمَا تَدُلُّ عَلَى الزَّمَانِ .

فَا رَأَيْ جَمَاعِيْعِنَا النَّوْثِيَّةُ ؟

(٣٦٧) رَأَيْتُ الْأَمِيرَ وَدَوِيهِ

وَيُحْطِطُ الْحَرِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ «دُرَّةُ الْقَوَاصِ» مَنْ يَقُولُ :
رَأَيْتُ الْأَمِيرَ وَدَوِيهِ ، وَيَقُولُ : «إِنَّ الْعَرَبَ لَمْ تَنْطِقْ بِ (ذِي)
الَّذِي بِمَعْنَى صَاحِبٍ ، إِلَّا مُضَافًا إِلَى اسْمِهِ جِنْسٍ ، كَقَوْلِكَ
ذُو مَالٍ وَذُو نَوَالٍ : فَأَمَّا إِضَافَتُهُ إِلَى الْأَغْلَامِ ، أَوْ إِلَى أَسْمَاءِ

وَعَنَّاكَ مَصَادِرُ أُخْرَى لِلْفِعْلِ (ذَكَرَ) هِيَ : ذِكْرِي ،
وَذِكْرٌ ، وَذِكْرَةٌ .

(٣٦٢) اسْتَذَكَّرَ الدَّرْسَ

ويقولون : لَمَّا حَانَ وَقْتُ الْمَذَاكِرَةِ ذَاكَرَ دَرْسَ الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ .
وَالصَّوَابُ : لَمَّا حَانَ وَقْتُ الْاسْتِذْكَارِ ، اسْتَذَكَّرَ دَرْسَ الْأَدَبِ
الْعَرَبِيِّ .

وَمِنْ مَعَانِي (اسْتَذَكَّرَ) مَا بَأَي :

(١) اسْتَذَكَّرَ الشَّيْءَ : تَذَكَّرَهُ .
(٢) اسْتَذَكَّرَ الرَّجُلُ : رَبَطَ فِي إِصْبَعِهِ خَيْطًا يَسْتَذَكِّرُ بِهِ حَاجَتَهُ .
وَيُسَمَّى الْخَيْطُ الرَّيْعَةَ . وَفِعْلُهُ : ارْتَمَ .
(٣) اسْتَذَكَّرَ الشَّيْءَ : دَرَسَهُ لِلذِّكْرِ . وَالْاسْتِذْكَارُ : الدِّرَاسَةُ
لِلْحِفْظِ .

(٣٦٣) اللَّيْمَةُ وَالذِّمَامُ

ويقولون : فَلَانٌ لَا ذِيْمَةَ لَهُ وَلَا ذِمَامَ . وَالصَّوَابُ : إِمَّا لَا ذِيْمَةَ
لَهُ أَوْ لَا ذِمَامَ لَهُ ، لِأَنَّ الذِيْمَةَ وَالذِّمَامَ شَيْءٌ وَاحِدٌ . وَمَعْنَاهُمَا :
(١) التَّهْدُ وَالْأَمَانُ وَالْكَفَالَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ
ذِمَامُهُمْ ، وَيُسَمَّى بِإِصْبَعِهِمْ أَذْنَانُهُمْ » . وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ١١ مِنْ سُورَةِ
التَّوْبَةِ : ﴿ لَا يَرْفِقُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِيْمَةً ﴾ (الْإِلَ : الْجِلْفُ) .
(٢) الْحَقُّ وَالْحَرَمَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « فَإِنْ مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً
مُتَعَمِّدًا . فَقَدْ بَرَّكَ مِنْهُ ذِيْمَةُ اللَّهِ » .

وَالذِيْمَةُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : مَعْنَى بَصِيرِ الْإِنْسَانِ بِأَهْلٍ لِيُجُوبَ
الْحَقَّ لَهُ أَوْ عَلَيْهِ . يَقُولُونَ : فِي ذِيْمِي لَكَ كَذَا . وَجَمْعُ الذِيْمَةِ :
ذِيْمٌ . وَجَمْعُ الذِّمَامِ : أَذِيْمَةٌ .

(٣٦٤) ذَهَلَ عَنْهُ ، ذَهَلَهُ

ويقولون : انْذَهَلَ عَنْ لِقَائِنَا . وَالصَّوَابُ : ذَهَلَ لِقَاءَنَا ،
أَوْ ذَهَلَ عَنْهُ ، أَوْ ذَهَلَهُ ، أَوْ ذَهَلَ عَنْهُ يَذْهَلُ ذَهَالًا وَذَهُولًا :
تَرَكَهُ عَلَى عَتَدٍ أَوْ نَسِيَهُ لِشُغْلٍ ، كَمَا هُوَ نَصُّ الْحَكَمِ
لِابْنِ سَيِّدِهِ .

قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢ مِنْ سُورَةِ الْحَجِّ فِي وَصْفِ زَلْزَلَةِ
السَّاعَةِ : ﴿ يَوْمَ تَرَوْهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ ﴾ ،
أَيُّ : تَسْلُو عَنْ وَلَدِهَا .

(٦) وجاء في شرح التسهيل : « دَهَبَ القَرَاءُ إِلَى أَنَّ إِضَافَةَ (ذو) إِلَى العَلَمِ قِيَاسِيَّةٌ ، وَكَلَامُهُمْ يَقْتَضِيهِ لِقَوْلِهِمْ فِي الْأَعْلَامِ المَحْكِيَّةِ ، إِذَا تَلَيَّتْ أَوْ جَمَعْتَ ، قُلْتَ : ذُو وَذَوُو شَابَ قَرْنَاهَا » .

(٧) أَجَارَ ابْنُ بَرِّي أَنَّ يُضَافَ (ذُو) إِلَى مَا يُضَافُ إِلَيْهِ (صَاحِبٌ) ، لِأَنَّهُ بِمَعْنَاهُ ، وَقَالَ : « إِنَّمَا مَنَعَهُ التَّحَاةُ إِذَا كَانَ وَصْلَةً لِلزُّصْغُو ، فَإِنَّ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ ، لَمْ يَمْتَنِعْ ، نَحْوُ : رَأَيْتُ الأَمِيرَ وَذَوِيهِ ، وَرَأَيْتُ ذَا زَيْدٍ » .

(٨) وجاء في التاج ثَمَّ فِي النَّحْوِ الرَّائِي : « الْأَمْثَلُ عَلَى دُخُولِ (ذُو) عَلَى الْأَعْلَامِ وَالْمُسْتَرَاتِ كَثِيرَةٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، مِنْهَا : ذُو الْخُلَصَةِ ، وَ (الْخُلَصَةُ) اسْمُ صَنْمٍ ، وَ (ذُو) كَنَاءَةٌ عَنْ بَيْتِهِ . وَمِنْهَا ذُو رُغَيْنٍ وَذُو جَدَلٍ وَذُو يَزِيدٍ وَذُو الْمَجَازِ . وَكُلُّ هَذِهِ أَعْلَامٌ سَبَقَتْهَا (ذُو) ، أَيْ : أَعْلَامٌ مُصَدَّرَةٌ بِكَلِمَةٍ مُسْتَقْبَلَةٍ هِيَ : (ذُو) .

الْصِّفَاتِ الْمُشْتَقَّةِ مِنَ الْأَفْعَالِ ، فَلَمْ يُسَمَّعْ فِي كَلَامِهِمْ بِحَالٍ ، وَلِهَذَا لُحِّنَ مَنْ قَالَ : « صَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ وَذَوِيهِ » . وَلَكِنْ :

(١) قَالَ كَتُوبُ بْنُ زُهَيْرٍ :

صَبَّحْنَا الْخَزْرَجِيَّةَ مُرْهَقَاتِ

أَبَادَ ذَوِي أَرْوَمِيهَا ذَوُوهَا

(٢) وَقَالَ الْأَحْوَصُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ :

وَلَكِنْ رَجَوْنَا مِنْكَ يَتْلُ الَّذِي بِهِ

صَرَفْنَا قَلْبِيًّا مِنْ ذَوَيْكَ الْأَوَائِلِ

(٣) وَقَالَ آخَرُ :

إِنَّمَا يَصْطَلِعُ الْمَدَّ رُوفًا فِي النَّاسِ ذَوُوهُ

(٤) وجاء في التاج : « جَاءَ مِنْ ذِي نَفْسِهِ ، وَمِنْ ذَاتِ نَفْسِهِ ، أَيْ : طَائِعًا » .

(٥) وجاء في الأثر : لَا يَعْرِفُ الْفَضْلَ لِأَهْلِ الْفَضْلِ إِلَّا ذَوُوهُ .

باب الرأ

(٣٦٨) آكَمَهُ رَأْسُهُ

ويقولون: آكَمَتُهُ رَأْسُهُ، وَبَدَتْ رَأْسُهُ. وَالصَّوَابُ: آكَمَهُ رَأْسُهُ، وَبَدَا رَأْسُهُ؛ لِأَنَّ (الرَّاسَ) كَلِمَةٌ مَذَكَّرَةٌ دَائِمًا. وَيَقَعُ كَثِيرٌ مِنْ أَدْبَاءِ جُمْهُورِيَّةِ بَصْرَ الْعَرَبِيَّةِ فِي هَذَا الْخَطِّ؛ لِأَنَّهُمْ يُؤَثِّرُونَ (الرَّاسَ) فِي لُغَتِهِمُ الْعَامِيَّةِ هُنَاكَ.

(٣٦٩) الْأَعْضَاءُ الرَّئِيسَةُ

ويقولون: الْقَلْبُ وَالذِّمَاقُ وَالْكَبِدُ مِنَ الْأَعْضَاءِ الرَّئِيسَةِ فِي الْإِنْسَانِ. وَالصَّوَابُ: مِنَ الْأَعْضَاءِ الرَّئِيسَةِ، كَمَا جَاءَ فِي الْمُحْكَمِ لِأَنَّ سِيَدَهُ، وَالتَّاجَ لِلزُّبَيْدِيِّ، وَالطَّرَافِ لِلتَّلَاحِي، وَالْإِمْتِنَاعَ وَالْمُوَاسَاةَ لِأَبِي حَيَّانَ التَّرْحِيدِيِّ، وَجَمْعَ الْبَحْرَيْنِ لِلصَّاعِقَانِي، وَمِفْتَاحَ الْعُلُومِ لِلخَوَارِزْمِيِّ، وَالْوَسِيطَ لِمَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ، وَمَنْدَرِ الْقَامُوسِ لِأَدَوْدَ لَايْنِ.

(٣٧٠) رَأْسُهُمْ يَرَأْسُهُمْ رَأْسَةً

وَرِثَاسَةً وَرِثَاسَةً

ويقولون: فَلَانٌ يَرِثِسُ الْمَجْلِسَ النَّيَّابِيَّ. وَالصَّوَابُ: فَلَانٌ يَرَأْسُ الْمَجْلِسَ النَّيَّابِيَّ. وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي مَصْدَرِ هَذَا الْفِعْلِ؛ فَقَالَ:

- (١) ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: رِثَاسَةً.
- (٢) وَقَالَ الصَّحَّاحُ: «رَأْسُهُمْ يَرَأْسُهُمْ رِثَاسَةً، وَهُوَ زَيْسُهُمْ، وَزَيْسُهُمْ».
- (٣) وَقَالَ الْمُحْكَمُ: رَأْسٌ يَرَأْسُ رِثَاسَةً، وَأَجَازَ: رَأْسَ عَلَيْهِمْ.
- (٤) وَقَالَ الْأَسَاسُ: «رَأْسَتُ الْقَوْمَ رَأْسَةً (مَجَازًا)». ثُمَّ اسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ النَّحْوِيِّ بْنِ تَوَكُّبٍ:

وَيَوْمَ الْكَلَابِ رَأْسًا الْجُمُوعَ

فِيْرَارًا ، وَجَمَعَ نَيْبِي مَنَقَرٍ

(٥) ثُمَّ قَالَ الْمِصْبَاحُ: «رَأْسَ يَرَأْسُ رَأْسَةً: شَرَفَ قَدْرَهُ».

(٦) وَتَلَاهُ الْمَلِكُ، فَأَوْرَدَ كُلَّ مَا قَالَهُ مِنْ سَبَقِهِ مِنْ أَصْحَابِ الْمَعَاجِمِ.

(٧) وَجَاءَ بَعْدَهُ الْمُتَنُّ، فَقَالَ: «رَأْسَ الْقَوْمَ يَرَأْسُهُمْ رَأْسَةً: فَصَّلَهُمْ وَرَأْسَ عَلَيْهِمْ (مَجَازًا)».

(٨) ثُمَّ ذَكَرَ الْوَسِيطُ مَا جَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ، وَقَالَ: «رَأْسَ الْقَوْمَ يَرَأْسُهُمْ، وَرَأْسَ عَلَيْهِمْ رَأْسَةً وَرِثَاسَةً: صَارَ زَيْسُهُمْ».

لِذَا قُلْ:

رَأْسُهُمْ يَرَأْسُهُمْ رَأْسَةً وَرِثَاسَةً وَرِثَاسَةً فَهُوَ رِثَاسُهُمْ وَزَيْسُهُمْ.

(٣٧١) رَوْوُفٌ، رَوْفٌ، رَائِفٌ، رَئِفٌ، رَأْفٌ

ويقولون: رَجُلٌ رَئِيفٌ بِالنَّاسِ. وَيُطْلَقُونَ أَسْمَ (رَئِيفٍ)

عَلَى الْأَبْنَاءِ، وَلَيْسَ فِي اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ (رَائِفٌ)، بَلْ فِيهَا:

رَوْوُفٌ وَرَوْفٌ وَرَائِفٌ وَرَئِفٌ وَرَأْفٌ.

أَمَّا فِعْلُهُ فَهُوَ:

رَأَفَ اللَّهُ بِهِ يَرَأْفُ رَأْفَةً وَرَأْفًا. أَوْ: رَئَفَ يَرِئِفُ رَأْفَةً وَرَأْفًا.

أَوْ: رَوْفٌ يَرْوِفُ رَأْفَةً.

وَيَرَى مَذَ الْقَامُوسِ أَنَّ فِعْلَ (رَأْفٍ) هُوَ: رَوْفٌ، وَفَعْلُ

(رَائِفٍ) هُوَ: رَأْفٌ، وَفَعْلُ (رَئِفٍ) هُوَ: رَئِفٌ. وَيَرَى الْمُعْجَمَ

الْوَسِيطَ أَنَّ فِعْلَ (رَوْوُفٍ) هُوَ: رَوْفٌ.

قَالَ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ:

قَامِنُوا بِبَيْتِي، لَا أَبَا لَكُمْ

فِي خَاتَمِ، صَاغَهُ الرَّحْمَنُ، مَحْثُومٍ

(وَأَفٍ)، رَجِمَ بِأَخْلَى الْبَرِّ يَرْحَهُهُمْ

مُقَرَّبٌ عِنْدَ ذِي الْكُرْسِيِّ، مَرْحُومٍ

وَقَالَ جَرِيرٌ يَمْدَحُ هِشَامَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ:

الرُّؤْيَا ، وَالْمُعْجَمُ الرَّبِيعُ بِمَجْمَعِهَا الْمِرَاةُ عَلَى : مَرَاةٍ وَمَرَايَا .
لِذَا يُصَحَّحُ أَنَّ نَجْمَ الْمِرَاةِ عَلَى : مَرَاةٍ وَمَرَايَا .

(٣٧٣) الرُّؤْيَا وَالرُّؤْيَا

وَيُخَطِّىءُ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمَ الْمُنْذِرَ مَنْ يَجْعَلُ الرُّؤْيَا وَالرُّؤْيَا
بِمَعْنَى ، وَيَقُولُ : الرُّؤْيَا هِيَ الْحُلْمُ ، مُعْتَمِدًا عَلَى مَا قَوْلُهُ
لِلْمُعْجَمِ . وَلَكِنَّ الشَّهَابَ الْأَلُوسِيَّ يَقُولُ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ :
(١) الرُّؤْيَا لَا يَرَى فِي الْمَنَامِ ، كَهَذَا تَأْوِيلُ رُبَايَ مِنْ قَبْلُ .
هَذَا أَحَدُ أَقْوَالِ أَهْلِ اللُّغَةِ .

(٢) الرُّؤْيَا وَالرُّؤْيَا بِمَعْنَى ، فَيَكُونَانِ بِقِطْعَةٍ وَتَنَامًا .
(٣) إِنَّ الرُّؤْيَا عَامَّةٌ ، وَالرُّؤْيَا تُخَصُّ بِمَا يَكُونُ فِي اللَّبَلِ
وَلَوْ بِقِطْعَةٍ . وَاسْتَشْهَدَ يَقُولُ الْمُنْتَبِي لِإِدْرِ بْنِ عَمَّارٍ ، وَقَدْ سَامَرَهُ
جَزَاءً كَبِيرًا مِنَ اللَّيْلِ :

مَضَى اللَّيْلُ وَالْفَضْلُ الَّذِي لَكَ لَا يَمْنَعُنِي
وَرُؤْيَاكَ أَحْلَى فِي الْعَيْنِ مِنَ الْعُمْضِ
(٤) قَالَ ابْنُ بَرِّي : الرُّؤْيَا ، وَإِنْ كَانَتْ فِي الْمَنَامِ ، فَالْعَرَبُ
اسْتَعْمَلَتْهَا فِي الْبَقَّةِ كَثِيرًا ، فَهُوَ مَجَازٌ مَشْهُورٌ ، كَقَوْلِ
الرَّابِعِيِّ :

وَمُسْتَبْنَاهُ تَهْوِي مَسَاقِطُ رَأْيِي
عَلَى الرَّحْلِ فِي طَخْيَاءِ طُلَسْ نُجُومِهَا^(٥)
رَفَعْتُ بِهَا شَتْوِيَّ عَصَفْتُ لَهَا
صَبَا تَوَدَّيْهَا مَرَّةً وَنَعِيمُهَا

فَكَثُرَ لِلرُّؤْيَا ، وَهَشَّ فَوَاضُهُ
وَبَشَّرَ نَفْسًا كَانَ قَبْلُ يُلُومُهَا
(٥) يَرَى أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٦٠ مِنْ سُورَةِ
الْإِنشَاءِ ، مُخَاطِبًا سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا ﷺ : ﴿ هُوَ جَعَلَنَا الرُّؤْيَا الَّتِي
أَرَيْنَاكَ إِلَّا نَبْتَةً لِلنَّاسِ ﴾ ، إِنَّمَا يُغْنِي بِمَا رَأَى ﷺ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ
بِقِطْعَةٍ .

(٣٧٤) رُب

وَيُخَطِّىءُ الْحَرِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ «دُرَّةُ الْقَوَاصِرِ» مَنْ يَقُولُ :
رُبَّ مَالٍ كَثِيرٍ أَتَقَفَّتُهُ ، لِأَنَّ (رُبَّ) لِلتَّقْلِيلِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنَّ
يُخْتَبَرُ بِهَا عَنْ الْمَالِ الْكَثِيرِ . وَلَكِنْ :

(١) الطَّخْيَاءُ : اللَّيْلَةُ الْمُطْلَمَةُ .

تَرَى لِلْمُسْلِمِينَ عَلَيْكَ حَقًّا
كَفَيْلِ الْوَالِدِ (الرُّؤْفِ) الرَّحِيمِ

وَقَالَ كَتَبْتُ بَنُ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ :
تُطِيعُ نَيْبِي ، وَتُطِيعُ رَبِّي
هُوَ الرَّحْمَنُ كَانَ بَنًا (رُؤُولا)
وَقَدْ وَرَدَتْ كَلِمَةُ (رُؤُوف) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ثَمَانِي مَرَّاتٍ .

(٣٧٢) الْمَرَايِي وَالْمَرَايَا

قَالَ الْحَرِيرِيُّ فِي دُرَّةِ الْقَوَاصِرِ : « يَقُولُونَ فِي جَمْعِ مِرَاةٍ :
مَرَايَا ، فَيُؤْمِنُونَ فِيهِ كَمَا وَهَمَ بَعْضُ الْمُخْدَثِينَ ، حِينَ
قَالَ :

قُلْتُ لَنَا سَرَتْ لِحْيَتُهُ بَعْضَ الْبَلَايَا
فَتَرْتُ زَالَتْ ، وَلَكِنْ بَقِيَتْ مِنْهَا بَقَايَا
فَهَبِ اللَّحْيَةَ عَطَلْتُ مِنْهُ خَدًّا كَالْمَرَايَا
مَنْ لِعَيْنَيْهِ الَّتِي تَقْسِمُ فِي النَّاسِ الْمَنَايَا
وَالصَّوَابُ أَنَّ يُقَالُ فِيهَا مَرَاةٌ عَلَى وَزْنِ مِرَاةٍ . فَأَمَّا مَرَايَا فَهِيَ جَمْعُ
نَاقَةٍ مَرِيَّةٍ ، وَهِيَ الَّتِي تَلْدُ إِذَا مَرِيَ صَرَعُهَا . وَقَدْ جُمِعَتْ عَلَى
أَصْلِهَا الَّذِي هُوَ مَرِيَّةٌ ، وَإِنَّمَا خُلِقَتْ الْمَاءُ مِنْهَا عِنْدَ إِفْرَادِهَا ،
لِكُونِهَا صِغَةً لَا يُشَارِكُهَا الْمَذْكَرُ فِيهَا . . .

وَكَانَ الرَّائِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ قَدْ سَبَقَ الْحَرِيرِيُّ فِي مُفْرَدَاتِهِ ،
فَذَكَرَ أَنَّ جَمْعَ الْمِرَاةِ : مَرَايَا ، وَتَلَاهَا الرُّمَّخُسَرِيُّ فَأَيَّدَهَا فِي
ذَلِكَ .

وَلَكِنْ ابْنُ السَّيِّكَةِ ثُمَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ جَمَعَاهَا عَلَى مَرَاةٍ وَمَرَايَا .
وَتَلَاهَا نَعْلَبُ فَحَكِيَ فِي الْفَصِيحِ أَنَّهُ يُقَالُ ثَلَاثُ مَرَايَا ، قَاذَا
كَثُرَتْ فَهِيَ مَرَايَا ، فَزَادَ الْجَوْهَرِيُّ قَوْلَهُ .

أَمَّا الْأَزْهَرِيُّ فَقَدْ قَالَ : جَمْعُ الْمِرَاةِ مَرَايَا ، وَمَنْ حَوَّلَ الْهَمْزَةَ
قَالَ مَرَايَا . ثُمَّ جَاءَ النَّاجُ فَنَقَلَ أَقْوَالَ الْأَزْهَرِيِّ وَالْجَوْهَرِيِّ
وَالرَّائِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ :

ثُمَّ جَاءَ الْأَلُوسِيُّ فَانْتَقَدَ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ قَوْلَ نَعْلَبٍ فِي
جَمْعِ الْمِرَاةِ جَمْعُ قَلَّةٍ وَجَمْعُ كَثْرَةٍ ، وَزَوَّى أَنَّ (التَّشْهِيلَ)
جُمِعَتْ فِيهِ الْمِرَاةُ عَلَى مَرَايَا . ثُمَّ قَالَ : وَقَالُوا فِي جَمْعِهَا مَرَايَا ،
وَهُوَ الْقِيَاسُ ، وَمَرَايَا مُعَامَلَةٌ لِلْهَمْزَةِ الْأَصْلِيَّةِ مُعَامَلَةُ الْمَارِضَةِ .
وَيَحْتَمُّ بِقَوْلِهِ : فَقَدْ ظَهَرَ صِحَّةُ (الْمَرَايَا) نَقْلًا وَعَقْلًا وَمَعَا
وَقِيَاسًا .

ثُمَّ جَاءَ مَدُّ الْقَامُوسِ فَحَاسَى النَّاجُ ، وَاسْتَكْفَى بَعْدَهُ مَتْنُ

وفي الحديث الشريف: «إِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ يَرَبِّصَ بِكُمْ الدَّوْلَةُ». أي: ينتظر دوائر الزمان ومصائبه حتى تَطْلَحَكُمْ. وقال الشاعر:

تَرَبَّصْ بِهَا رَبِّبَ النُّونِ لَعَلَّهَا
تُطْلَقَ يَوْمًا ، أَوْ يَمُوتَ خَلِيلُهَا
أَمَا الْمَعْنَى الَّذِي يُرِيدُونَهُ بِقَوْلِهِمْ: تَرَبَّصْ لَهُ ، فَصَوَابُهُ:
كَمْ نَ لَهُ لِيُوقِعَ بِهِ شَرًّا .

وقد وردت جملة (تَرَبَّصْتُ لكذا) في مفردات الرَّاغِبِ ، واعتقد أن أصلها (تَرَبَّصْتُ بكذا) ، لأن الرَّاغِبَ لم يذكر - في مُعْظَمِ الأحيان - في مفرداته سوى الغريب الذي ورد في القرآن الكريم ، وهو ليس فيه (تَرَبَّصْتُ لكذا) .

(٣٧٦) ربيع الآخر

ويقولون: «وُلِدَ فَلَانٌ فِي رَبيعِ الثاني». والصواب: «وُلِدَ فِي شَهْرِ رَبيعِ الآخر». وقد التزمت العرب لفظة (شهر) قبل (ربيع) ، تمييزاً له عن ربيع الفصل. ويقولون: هذا شهر ربيع الآخر ، ولا تقول: هذا شهر ربيع الثاني .

(٣٧٧) رَكَلٌ مِنَ السَّيَّارَاتِ

ويقولون عن السَّيَّارَاتِ التي تَسِيرُ فِي صَفٍّ مُسْتَقِيمٍ: رَكَلٌ مِنَ السَّيَّارَاتِ. والصواب: رَكَلٌ مِنَ السَّيَّارَاتِ .

(٣٧٨) مَرْجُوحَةٌ وَأَرْجُوحَةٌ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ: مَرْجُوحَةٌ ، وهي صحيحة كالْأَرْجُوحَةِ ، والجمع: أَرْجِجٌ وَرَاجِجٌ (اللسان ، المصباح ، القاموس ، التاج ، مَدَّ الْقَامُوسُ ، مُسْتَذَكَّرُ الْمُعْجَمَاتِ لِلدُّوْزِيِّ ، متن اللغة ، الوسيط) .

(٣٧٩) عَقْلٌ رَاجِحٌ

ويقولون: «فُلَانٌ ذُو عَقْلٍ رَاجِحٍ». والصواب: «ذُو عَقْلٍ رَاجِحٍ» ، أي: كبير. ومَوْ مَجَازٌ ، وفِعْلُهُ مَوْ رَجَحَ ، يَرْجِحُ (الجمع مُثَلَّثَةُ الْحَرَكَاتِ) ، رَجُوحًا ، وَرَجَحَانًا ، وَرَجَحَانًا .

(٣٨٠) رُجُوعِيٌّ أَوْ رُجُوعِي

ويقولون: «هذا حاكم رُجُوعِيٌّ» ، وهؤلاء أناس رَجُوعِيُونَ .

(١) جاء في الآية ٢ من سُورَةِ الْحَجَرِ: ﴿رَبِّمَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ .

(٢) وجاء في الحديث: «يَا رَبُّ كَاسِيَّةٌ فِي الدُّنْيَا عَارِيَّةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

(٣) قَالَ بَشَّارُ بْنُ بَرْدٍ:

وَجَيْشٌ كَجَنْجِ اللَّيْلِ يَزْحَفُ بِالْحَصَى
وَالشُّوْكِ ، وَالْحَطِييُّ حُمُرٌ تَعَالِيَةُ

أَيُّ: وَرُبُّ جَيْشٍ .

(٤) وقال آخر:

رَبِّمَا أُوْتِيتُ فِي عِلْمٍ
تَرَقَّصْنَ قَوْبِي شِمَالَاتُ

فَالْآيَةُ الْكَرْمَةُ يَتَضَمَّنُ مَعْنَاهَا الْكَثْرَةُ ، كما جاء في تفسير الجلالين ، والحديث الشريف مَوْقُوفٌ لِلتَّخْوِيفِ ، وَتِيَتْ بِشَّارٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْجَيْشَ عَزَمَ ، وفي البيت الآخر انتحار . ولا يناسب التقليل واحداً منها .

(٥) وجاء في «مُغْنِي اللَّيْبِ»: «لَيْسَ مَعْنَى (رُبُّ) التَّخْفِيلُ دَائِمًا ، خِلَافًا لِلْأَكْثَرِينَ ، وَلَا التَّكْثِيرُ دَائِمًا ، خِلَافًا لِأَكْثَرِ دُوسْتُوِيٍّ وَجَمَاعَةٍ ، بَلْ تَرَدُّ لِلتَّكْثِيرِ كَثِيرًا ، وَلِلتَّخْفِيلِ قَلِيلًا» . ومثال الدلالة عَلَى الْقِلَّةِ قَوْلُهُمْ:

(أ) رَبُّ مِيَّةٍ فِي أُمْنِيَّةٍ .

(ب) وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

رُبُّ قَمَرٍ تَقْفِيهِ جَرٌّ خَيْرًا تَرْجِيهِ

(ج) وَقَوْلُ الشَّاعِرِ الْآخَرِ: «أَلَا رَبُّ مَوْلُودٍ وَلَيْسَ لَهُ أَبٌ» (أراد عيسى وأدم عليهما السلام) .

فَإِنَّ هَذَا تَرَى أَنَّ حَرْفَ الْجَمْرِ (رُبُّ) يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ لِلتَّكْثِيرِ وَلِلتَّخْفِيلِ كِلَيْهِمَا .

(٣٧٥) تَرَبَّصَ بِفُلَانٍ الشَّيْءَ

ويقولون: تَرَبَّصَ لِفُلَانٍ . والصواب: تَرَبَّصَ بِفُلَانٍ ، أَوْ تَرَبَّصَ بِفُلَانٍ الشَّيْءَ ، أي: انتظر به خيراً أَوْ شَرًّا بِصِيْهِ . قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٥٢ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾ ، أي: هل تنتظرون أن يقع بنا إِلَّا إِحْدَى الْعَاقِبَتَيْنِ الْحُسَيْنَيْنِ . حُشِيَ النَّصْرُ ، أَوْ حُشِيَ الشَّهَادَةُ . وَقَدْ جَاءَ الْفِعْلُ (تَرَبَّصَ) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مَتَّبِعَ مَرَاتٍ أُخْرَى ، مَتَّلًا بِالْهَاءِ .

لا يَرْجُونَ ﴿١١٠﴾ . وجاء في الآية ١١٠ من سُورَةِ الْكَهْفِ : ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ ، فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾ . وقد وردَ الفعلُ المضارعُ من (رجا) في القرآن الكريم تسع عشرة مرةً أخرى مثلاً بمفعول به صريح ، أو مؤول .

واكتفى المصباحُ بقوله : وَرَجَوْتُ فَلَانًا ، واستشهدَ بقوله بِشَرٍّ ، يُخَاطَبُ بِهِ :

فَرَجِي الْخَيْرَ ، وانتظري إياي
إذا ما القارِطُ العَترِيُّ آبا
ثُمَّ أَوْرَدَ الرَّائِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ في مُفْرَدَاتِهِ الْقِسْمِ الثَّانِي مِنْ
الآيَةِ ١٠٤ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ ، المذكورةِ آنفاً .
وتلاه الأساسُ فقال : «أَرْجُو مِنَ اللَّهِ الْغُفْرَةَ ، وَرَجَوْتُ فِي
وَلَدِي الرُّشْدَ» .

وجاءَ بعدهُ اللَّسَانُ فَذَكَرَ أَنَّ فَعْلَهُ هُوَ : «رَجَاهُ يَرْجُوهُ رَجَاءً
وَرَجَاءً وَرَجَاوَةً وَرَجَاةً وَرَجَاةً» . «وَرَجِيَّةً وَرَجَاهُ وَارْتَجَاهُ
وَرَجَاهُ بِمَعْنَى» .

ثُمَّ قَالَ الْمِصْبَاحُ : «رَجِيَّتُهُ أَرْجُوهُ رَجَاءً (عَلَى فَعُولٍ) ،
وَالْأَمْرُ الرَّجَاءُ . وَرَجِيَّتُهُ أَرْجِيئُهُ لَفَةً» .
واكتفى اللَّسَانُ فَالْمِصْبَاحُ بِذِكْرِ (رَجَاهُ) ، ولم يذكرْ أَنَسًا
يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : رَجَاهُ مِنْهُ الشَّيْءُ .
لذا قُلْ :

(١) أَرْجُو صَفْحَكَ عَنِّي ، أَوْ أَرْجُو أَنْ تَصَفِّحَ عَنِّي .
(٢) أَرْجُو مِنْكَ الصَّفْحَ عَنِّي ، أَوْ أَرْجُو مِنْكَ أَنْ تَصَفِّحَ
عَنِّي .

(٣٨٣) رَحِيمٌ وَرَحُومٌ

ويخطئون مَنْ يَقُولُ : رَحِيمٌ ، ويقولون إِنَّ الصَّرَابَ هُوَ :
رَحِيمٌ . ولكنَّ اللَّسَانَ وَمُسْتَشْرَكَ النَّاجِ وَمَدَّ الْقَامُوسِ وَمَنْ اللَّفَّةِ
أَجَازَتْ أَنْ يَقُولَ : رَحِيمٌ وَرَحُومٌ بِمَعْنَى رَاحِمٍ .

وجاءَ في اللَّسَانِ وَمُسْتَشْرَكَ النَّاجِ : رَجُلٌ رَحِيمٌ وَامْرَأَةٌ رَحُومٌ .
وَالْجَنَسُ : رَحْمٌ . أمَّا جَمْعُ رَحِيمٍ فَهُوَ : رَحْمَاءُ . وقد جاءَ في
الآيَةِ ٢٩ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ : ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ
رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ .

(٣٨٤) رَحِمَ عَلَيْهِ وَرَحِمَ عَلَيْهِ

وقد اختلفوا في القولِ : رَحِمَ عَلَيْهِ ، أَمْ : قَوْلُنَا : رَحِمَهُ اللَّهُ

وَالصَّرَابُ : هذا حَاكِمٌ رُجْعِيٌّ أَوْ رُجُوعِيٌّ ، نَسَبٌ إِلَى مُصَلِّدِي
الفعلِ الْأَزْمِ (رَجَعَ) ، وهما : الرُّجْعِيُّ ، والرُّجُوعُ ، كقولهِ
تعالى في الآية ٨ مِنْ سُورَةِ الْعَلَقِ : ﴿إِنْ إِلَى رَبِّكَ الرُّجْعَى﴾
أَمَّا رُجْعِيٌّ فَهِيَ :

(١) نَسَبٌ إِلَى الرَّجْعَةِ ، أَيْ : الإِعَانِ بِالرُّجُوعِ إِلَى الدُّنْيَا
بَعْدَ الْمَوْتِ ، وفي ذلك الإِعَانِ تَقْدُّمٌ وَتَجَدُّدٌ . لا تَقَهَّرُ
وَرُجُوعٌ .

(٢) نَسَبٌ إِلَى مصدرِ الْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ الْمُتَعَدِّي [رَجَعَهُ يَرْجِعُهُ
رَجْعًا : صَرْفَهُ وَرَدَّهُ] ، كقولهِ تعالى في الآية ٨٤ مِنْ سُورَةِ
التَّوْبَةِ : ﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ﴾ . ولا يَجُوزُ
هُنَا أَنْ تَنْسِبَ إِلَى الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّي ؛ لِأَنَّ الْمَطْلُوبَ هُوَ الْفِعْلُ
الْأَزْمُ لَكِي يُفِيدَ الشَّاعِرُ ، ومصدرهُ الرُّجُوعُ
وَالرُّجْعَى .

وقد جاءَ في الْمُنَجِّمِ الْوَسِيطِ : «الرُّجْعِيُّ : مَنْ يَذْهَبُ
مَذْعَبَ سَلَفِهِ وَلَا يُسَائِرُ الزَّمَنَ (مُحْدَثَةً)» . ولا نَسْطِيعُ الْمَوَافَقَةَ
عَلَى ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ مَجْمَعَ اللَّفَّةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ لَمْ يُبَيِّرْ تِلْكَ النِّسْبَةَ ،
فَلَعَلَّهُ أَوْ لَعَلَّ غَيْرَهُ مِنْ مَجَامِينَا يُبَيِّرُهَا ، لَكِي نَقِصَ
الْأَخْطَاءُ ، الَّتِي تُوجِبُ إِلَيْهَا انْتِبَاهُ النَّاسِ ، خَطَأً شَائِعًا فِي الْبِلَادِ
الْعَرَبِيَّةِ كَأَفَّةٍ .

(٣٨١) رِجَالَاتٌ

ويقولون : هذا مِنْ رِجَالَاتِ الْعَرَبِ الْمَشْهُورِينَ . وَالصَّرَابُ :
مِنْ رِجَالَاتِ الْعَرَبِ ؛ وَهِيَ جَمْعُ الْجَنَحِ .

وَلِلرَّجُلِ (وَتَسْكِنُ الْجِمْرَ لَفَةً ، تَقْلَهُ الصَّاعَاتِي) عِدَّةٌ
جَمُوعٌ ، هِيَ : رِجَالٌ ، وَرَجَلَةٌ ، وَأَرَاجِلُ . وَرَجَلَةٌ ،
وَمَرْجَلٌ . أمَّا رَجَلَةٌ فَهِيَ اسْمُ جَنْحٍ .
وَيُسَمَّى (رَجُلٌ) عَلَى (رَجَلَةٍ) قِيَاسًا ، وَعَلَى (رُؤُوسِ) .
عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ .

(٣٨٢) أَرْجُو صَفْحَكَ عَنِّي ، أَرْجُو مِنْكَ

الصَّفْحَ عَنِّي

ويقولون : أَرْجُوكَ الصَّفْحَ عَنِّي . وَالصَّرَابُ : أَرْجُو صَفْحَكَ
عَنِّي ، أَوْ : أَرْجُو مِنْكَ الصَّفْحَ عَنِّي ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (رَجَا)
يَكْتَفَى بِمَفْعُولٍ بِهِ وَاجِبٍ . قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٠٤ مِنْ سُورَةِ
النَّاسِ : ﴿فَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ كَمَا تَأْمُنُونَ ، وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا

الكلمات المذكورة آنفاً .

الشعر : قال مهلهل بن ربيعة التغلبي :

كأنا غداةً وبني أينا

يجنب عترةً رجا مُدير

(٣٨٦) أَقَامَ زَمَنًا قَصِيرًا لَا رَدَحًا قَصِيرًا مِنَ الزَّمَنِ

ويقولون : أقام فلان بيننا رَدَحًا قَصِيرًا مِنَ الزَّمَنِ . والصواب :

أَقَامَ بَيْنَنَا زَمَنًا قَصِيرًا ؛ لِأَنَّ الرَّدَحَ هُوَ المُدَّةُ الطويلةُ . يُقَالُ : أَقَامَ رَدَحًا مِنَ الدَّهْرِ ، أَي : طويلاً .

(٣٨٧) تَرَدَّدَ إِلَى المَكْتَبَةِ

ويقولون : تَرَدَّدَ عَلَى المَكْتَبَةِ . والصواب : تَرَدَّدَ إِلَيْهَا . أَي :

جاءَها المَرَّةَ بَعْدَ الأُخْرَى .

وقد جاءَ في الأساس : « هُوَ يَتَرَدَّدُ بِالدَّوَابِّ إِلَى مَجَالِسِ

الْعِلْمِ ، وَيَخْلِفُ إِلَيْهَا » . وقال المصباح : « تَرَدَّدَتْ إِلَى فُلَانٍ :

رَجَعَتْ إِلَيْهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى » .

(راجع مادتي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٣٨٨) رَدَّهٖ إِلَى مَنْزِلِهِ

ويقولون : رَدَّهٖ لِمَنْزِلِهِ . والصواب : رَدَّهٖ إِلَى مَنْزِلِهِ . جاءَ

في الآية ٥٨ مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ : ﴿ قَرَدُّهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ .

وفي الآية ٧٠ مِنْ سُورَةِ النُّحْلِ : « وَمِنْكُمْ مَنْ يَرُدُّ إِلَى أَرْذَلِ الْعَمْرِ ﴾ .

(راجع مادتي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٣٨٩) رَدَّدْتُ عَلَى فُلَانٍ قَوْلَهُ

ويقولون : رَدَّدْتُ عَلَى قَوْلِهِ فُلَانٍ . والصواب : رَدَّدْتُ عَلَى

فُلَانٍ قَوْلَهُ ؛ لِأَنَّكَ لَا تَرُدُّ عَلَى الْقَوْلِ ، فَالْقَوْلُ لَا عَقْلَ لَهُ حَتَّى تَرُدَّ

عَلَيْهِ ، بَلْ تَرُدُّ عَلَى الْقَائِلِ مَا قَالَهُ .

ذَكَرَ نَهْجُ البَلَاغَةِ كِتَابًا لِلإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ

الهمداني ، جاءَ فيه : « لَا تَرُدُّ عَلَى النَّاسِ كُلُّ مَا حَدَّثَكَ بِهِ ،

فَكَفَى بِذَلِكَ جَهْلًا » .

(٣٩٠) الْأَرَزُّ وَالرُّزُّ

وَيُخْطَلُونَ مَنْ يَسْتَعْمِلُ كَلِمَةَ (رُزُّ) بَدَلًا مِنْ أَرَزُّ ، وَكِلْتَا

عَلَيْهِ . فَالصَّيْدَلَانِيُّ . وَالْفَرَاهُ ، وَالْبَيْدِيُّ فِي التَّاجِ ، وَالْقَاسِيُّ فِي شَرْحِ الدَّلَالِ . وَالْفَيْرُزْأَبَادِيُّ فِي الْمُحِيطِ قَالُوا : إِنَّ (تَرَحَّمَ عَلَيْهِ) غَيْرُ نَصِيحَةٍ . وَزَادَ الْقَاسِيُّ قَوْلَهُ : إِنَّ قَوْلَنَا : تَرَحَّمَ عَلَيْهِ ، لَنَحْنُ .

أَمَّا الْجَوَهَرِيُّ فِي صِيحَاجِهِ ، وَابْنُ مَنْظُورٍ فِي لِسَانِهِ ، وَالزَّمْخَشَرِيُّ فِي أُسَاسِهِ ، وَجَمْعُ الْقَاهِرَةِ فِي وَسِيطِهِ . وَادُورِدَ لَابِنِ فِي مَدِّ قَامُوسِهِ ، وَالشَّيْخُ أَحْمَدُ رِضَا فِي مَثْنٍ لَغَوِيٍّ ، فَيُجِيزُونَ لَنَا أَنْ نَقُولَ : تَرَحَّمَ عَلَيْهِ . وَكُلُّهُمْ يَوَاقِفُونَ عَلَى أَنَّ نَقُولَ : رَحِمَهُ عَلَيْهِ .

لِذَا أَرَى أَنَّ اسْتِعْمَالَ الْفِعْلِ (رَحِمَ عَلَيْهِ) أَتْلَعُ ؛ لِقَوَاهِ وَاجْتِمَاعِ آرَاءِ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ ، وَلِأَنَّ عَدَدَ حُرُوفِهِ يَتْلُو حَرْفًا عَنْ أُخْرَى الْفِعْلِ (تَرَحَّمَ) ، وَفِي الْإِيجَازِ بِلَاغَةٍ . وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَخْطَأَ مَنْ يَقُولُ : تَرَحَّمَ عَلَيْهِ .

(٣٨٥) أَرْحَاءُ وَأَرْحٍ وَرَحِيٍّ وَرَحِيٍّ

وَرَحِيٍّ وَأَرْحِيٍّ وَأَرْحِيَّةٍ

وَيُخْطَلُ الْحَرِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ « دَرَّةُ الْغَوَاصِ » مَنْ يَجْمَعُ الرَّحَى عَلَى أَرْحِيَّةٍ ، وَيَقُولُ : إِنَّ جَمْعَهَا عَلَى أَرْحَاءٍ هُوَ الصَّوَابُ .

وَبِخُلَاصَةٍ مَا جَاءَ فِي الصَّيْحَاحِ وَالْأَسَاسِ وَمَخْتَارِ الصَّيْحَاحِ وَاللَّسَانِ وَالْمِصْبَاحِ النَّبِيِّ وَالْمُحِيطِ وَالتَّاجِ وَكَشَفِ الطَّرِيقِ وَمَدِّ الْقَامُوسِ وَمَثْنِ لَغَوِيٍّ ، وَمَا قَالَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَابْنُ الْأَثَرِيِّ وَالزَّجَّاجُ وَابْنُ السَّيِّكِيِّ :

المعنى : الطَّاحُونُ ، أَوْ حَاجِرُهُا الْمُسْتَدِيرُ ، أَوْ الْحَجَرُ الْعَظِيمُ ، وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ .

كِتَابَتُهَا : الرَّحَى أَوْ الرَّحَا أَوْ الرَّحَاءُ .

مُتَنَاهَا : الرَّحَى : الرَّحِيَّانِ ، الرَّحَا ، الرَّحَوَانِ ، الرَّحَاءُ : الرَّحَاءَانِ .

جَمْعُهَا : أَرْحَاءُ (كَثِيرًا) ، وَأَرْحٍ وَرَحِيٍّ وَرَحِيٍّ وَأَرْحِيٍّ وَأَرْحِيَّةٍ (نَادِرًا) .

وَلَمْ يُؤَلِّفْ عَلَى (أَرْحِيَّةٍ) : أَبُو حَاتِمٍ وَابْنُ الْأَثَرِيِّ وَالزَّجَّاجُ وَابْنُ السَّيِّكِيِّ .

نَصْفُهَا : رَحِيَّةٌ .

الْمُخْلَاصَةُ : إِخْتَرَتْ لِكِتَابَتِهَا وَتَشْبِيْهِهَا وَجَمْعُهَا مَا يُرْوَقُكَ مِنْ

- أما : (١) أَرْسَلَهُ بِرِسَالَةٍ ، فَمَعْنَى : بَعَثَهُ لِيُرِيدَهَا .
 (٢) أَرْسَلَهُ عَلَى كَذَا : سَلَّطَهُ .
 (٣) أَرْسَلَ الشَّيْءَ مِنْ يَدَيْهِ : أَطْلَقَهُ .
 (٤) أَرْسَلَ الْخَيْلَ فِي الْعَارَةِ وَالْمَيْدَانِ : أَطْلَقَهَا لِأَعْنَةِ .
 (٥) أَرْسَلَ اللَّهُ فَلَانًا عَنْ يَدَيْهِ (مَجَاز) : خَذَلَهُ .
 (راجع مادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرْآنِ » و « اعْتَقَدَ ») .

(٣٩٧) فَكَّدَ عَقْلَهُ أَوْ رُشِدَهُ

وَيُخْطِنُونَ مَنْ يَقُولُ : أَصِيبَ بِالْجُنُونِ فَفَقَدَ رُشْدَهُ . وَيُرُونَ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَصِيبَ بِالْجُنُونِ فَفَقَدَ عَقْلَهُ ، أَوْ لَبَّهُ ، أَوْ حِجَاهُ ، أَوْ نَهَاهُ ، أَوْ نَهَيْتَهُ . وَحُجَّتُهُمْ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْمَاجِمَ يَقُولُ : الرُّشْدُ هُوَ تَقْيِضُ الْغَيِّ وَالضَّلَالِ ، أَوْ : هُوَ الْاسْتِقَامَةُ عَلَى طَرِيقِ الْحَقِّ مَعَ تَصَلُّبٍ فِيهِ .
 وَيَسْتَشْهِدُونَ بِالْآيَةِ ٢٥ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، الَّتِي أَوَّلُهَا : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ، قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾ . وَقَدْ جَاءَ فِي تَفْسِيرِ الْحَلَّالَيْنِ : « أَيُّ : ظَهَرَ بِالْآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ أَنَّ الْإِيمَانَ رُشْدٌ ، وَالْكُفْرَ غَيٌّ » . وَالْغَيُّ هُوَ الضَّلَالُ . وَيَسْتَشْهِدُونَ أَيْضًا بِخَمْسِ آيَاتٍ أُخْرَى ، جَاءَتْ فِيهَا كَلِمَةُ الرُّشْدِ تَقْيِضُ الْغَيَّ .
 وَلَكِنْ :

جَاءَ فِي التَّاجِ فِي مَادَّةِ (أَنَسَ) : « وَأَنَسَ الشَّيْءَ : عَلِمَهُ » . يُقَالُ : آتَنْتُ مِنْهُ رُشْدًا ، أَيُّ : عَلِمْتُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « حَتَّى تَوَسَّسَ مِنْهُ الرُّشْدَ » . أَيُّ : تَعَلَّمَ مِنْهُ كِمَالَ الْعَقْلِ ، وَتَدَاذَلَ الْعَقْلُ ، وَحَسُنَ التَّصَرُّفُ » .
 وَهَذَا يُرِينَا أَنَّ الرُّشْدَ يَجُوزُ أَنْ يُغْنِيَ الْعَقْلَ أَيْضًا .

أَمَّا (الرُّشْدُ) فِي الْقَانُونِ ، فَقَدْ قَالَ الْوَسِيطُ : « هُوَ السَّبِيلُ الَّتِي إِذَا بَلَغَهَا الْمَرْءُ ، اسْتَقَلَّ بِتَصَرُّفَاتِهِ ، وَهِيَ الْآنَ : الْحَادِيَةُ وَالْبُشْرُونَ » .

(٣٩٨) إْتِهَمَ بِالرُّشْوَةِ

ويقولون : إْتِهَمَ فَلَانٌ بِالرُّشْوَى . وَالصَّوَابُ : إْتِهَمَ بِالرُّشْوَةِ (بتثنية حركة الزاء) . وَالْفِعْلُ هُوَ : رَشَاهُ يَرشُوهُ رَشْوًا . وَمَعْنَاهُ :
 (١) رَشَا فَلَانًا : أَعْطَاهُ رُشْوَةً . وَالرُّشْوَةُ : مَا يُعْطَى لِإِبْطَالِ حَقِّ

الْكَلِمَتَيْنِ صَحِيحَةٍ ، وَأَنَا أَرَى أَنَّ نَسْمِعِلَ كَلِمَةَ رَزَّ ؛ لِأَنَّهَا أَثَلُ حَرْوًا ، وَلِأَنَّ الْعَامَّةَ تَلْفِظُهَا .
 وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ أَيْضًا : أَرَزَّ ، وَأَرَزَّ ، وَأَرَزَّ ، وَأَرَزَّ ، وَأَرَزَّ .

(٣٩١) رَزَقَهُ الْمَالَ

ويقولون : رَزَقَهُ اللَّهُ بِالْمَالِ . وَالصَّوَابُ : رَزَقَهُ اللَّهُ الْمَالَ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٤٧ مِنْ سُورَةِ يَس : ﴿ أَتَنْفِقُوا مِنْهُ رَزَقَكُمْ اللَّهُ ﴾ .

(٣٩٢) الرِّزْمَةُ أَوْ الرِّزْمَةُ

ويقولون عَمَّا يَجْمَعُ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ : هَذِهِ رِزْمَةٌ ، مِثْلُ : رِزْمَةِ الثَّيَابِ ، وَرِزْمَةِ الْوَرَقِ وَأَمْثَالِهَا . وَالصَّوَابُ : هَذِهِ رِزْمَةٌ . وَالْجَمْعُ : رِزْمٌ . وَيُجِيزُ الْمُطَرِّزِيُّ فِي الْمَغْرِبِ أَنْ يَقُولَ : رِزْمَةٌ أَيْضًا .

(٣٩٣) فَتَاةٌ رَزَانٌ

ويقولون : فَتَى رِزِينٌ ، أَيُّ : وَقُورٌ ، وَفَتَاةٌ رِزِينَةٌ . وَالصَّوَابُ : فَتَاةٌ رَزَانٌ . وَكِلَا رِزِينٍ وَرَزَانٍ (مَجَاز) .

(٣٩٤) أَرْسَخَ قَدَمَيْهِ

ويقولون : رَسَخَ قَدَمَيْهِ فِي النَّحْوِ . وَالصَّوَابُ : أَرْسَخَ قَدَمَيْهِ فِي النَّحْوِ إِسْخَا (مَجَاز) ، أَيُّ : تَبَتَّهْمَا (الْجَامِعُ لِلْكَرْمَانِي) ، وَالْقَامُوسُ ، وَالتَّاجُ ، وَالْمُنُّ ، وَالْوَسِيطُ) .

(٣٩٥) شِرَاسٌ وَإِشْرَاسٌ لَا إِشْرَاسَ

وَيُسَمُّونَ أَفْضَلَ دِيَارِي الْأَسَاكِفَةِ (إِشْرَاسًا) . وَالصَّوَابُ : شِرَاسٌ ، وَيَقُولُ التَّاجُ إِنَّ الْأَطْيَاءَ يُطْلِقُونَ عَلَيْهِ اسْمَ (إِشْرَاسٍ) . وَقَدْ أَوْرَدَ الْمُعْتَمِدُ الْوَسِيطُ الْكَلِمَتَيْنِ مَعًا ، وَقَالَ إِنَّ الْعَامَّةَ تُطْلِقُ عَلَى الشَّرَاسِ اسْمَ (إِشْرَاسٍ) .

(٣٩٦) أَرْسَلَ إِلَيْهِ مَالًا

ويقولون : أَرْسَلَ لَهُ مَالًا . وَالصَّوَابُ : أَرْسَلَ إِلَيْهِ مَالًا . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٧٣ مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ : ﴿ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رَسُولًا ﴾ .

(٤٠٢) عَنَا لِمَشِيَّتِهِ لَا رَضَخَ لِمَشِيَّتِهِ

ويقولون : رَضَخَ لِمَشِيَّتِهِ . والصواب : عَنَا لِمَشِيَّتِهِ .
أَوْ خَضَعَ لَهَا ، لِأَنَّهُ مِنْ مَعَانِي رَضَخَ مَا بَأْتِي :
(١) رَضَخَ لَهُ مِنْ مَالِهِ : أَعْطَاهُ .
(٢) رَضَخَ التَّوَى وَالْحَصَى وَغَيْرَهَا مِنَ الْبَاسِ : كَسَرَهَا .
(٣) رَضَخَ بِهِ الْأَرْضَ : أَلْقَاهُ عَلَيْهَا بِغَضَبٍ .
(٤) رَضَخَتِ التُّيُوسُ : أَخَذَتْ فِي النُّطَاحِ ، فَتَشَدَّتْ رُؤُوسَهَا .

(٤٠٣) الْمُرْضِعُ وَالْمُرْضِعَةُ

إِذَا رَأَى النَّاسُ امْرَأَةً فِي الشَّارِعِ ، قَالُوا : (مُرْضِعَةٌ) إِذَا كَانَ لَهَا وَلَدٌ تُرْضِعُهُ فِي الْبَيْتِ . وَيَقُولُ مُعْظَمُ أَئِمَّةِ اللُّغَةِ إِنَّ هَذَا خَطَأٌ ، وَالصَّوَابُ أَنَّ قَوْلَ : (مُرْضِعٌ) . وَلَا يُجِزُونَ أَنْ يَقُولَ عَنِ الْأُمِّ ذَاتِ الطَّغْلِ الرَّضِيعُ : هَذِهِ مُرْضِعَةٌ ، إِلَّا عِنْدَمَا تَكُونُ حَلَمَةً تَلْبِثُهَا فِي قَمِيهِ طِفْلُهَا .
وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي هَؤُلَاءِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فِي الْآيَةِ ٢ مِنْ سُورَةِ الْحَجِّ : ﴿ يَوْمَ تَرَوْهَا ، تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَنَّا أَرْضَعَتْ ﴾ ، أَيْ : الَّتِي تَكُونُ فِي حَالَةِ إِرْضَاعٍ طَائِرٍ ، تَلْقِمُ وَلَدَهَا تَلْبِثًا . وَلَوْ قَالَ : « مُرْضِعٌ » بِحَذْفِ التَّاءِ ، لَكَانَ الْمُرَادُ : الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا وَبَيْنَ غَرَائِزِهَا الْإِرْضَاعُ ، لَا أَنَّهَا تُمَامِسُهُ وَقَدْ تَكَلَّمُ فِعْلًا ، أَوْ فِي وَقْتٍ مُحَدَّدٍ مُعَيَّنٍ .
وَيُجِزُ نَحْوَهُ آخَرُونَ أَنْ تَحْذِفَ التَّاءُ اسْتِحْصَانًا مِنْ كَلِمَةِ « مُرْضِعٌ » إِنْ أُرِيدَ بِهَا الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا ، وَبِمُقْتَضَى طَبِيعَتِهَا الْجَسَدِيَّةِ أَنْ تَكُونَ صَالِحَةً لِلْإِرْضَاعِ ، وَلَوْ لَمْ تَرَاوُلْهُ فِعْلًا ، وَكَذَا الْمَرْأَةُ الْمُنْسَوْبَةُ لِلْإِرْضَاعِ ، كَالَّتِي تَتَّخِذُهُ حِرْفَةً ، أَوْ تَشْتَهَرُ بِهِ ، وَيُجِزُونَ أَنْ يَقُولَ : « مُرْضِعَةٌ » أَيْضًا . وَلَكِنْ حَذَفَ التَّاءَ عِنْدَ أَهْلِ الْبَلَسِ أَقْوَى وَأَبْلَغُ .
وَلَا يَرَى (المعجم الوسيط) بَأْسًا بِأَنْ تَطْلُقَ كَلِمَتِي : الْمُرْضِعِ وَالْمُرْضِعَةِ عَلَى الْأَمْرِ الَّتِي لَهَا رَضِيعٌ فِي كَيْلَتَا حَالَتِي إِرْضَاعِي ، أَوْ كَقَوْلِهِ عَنِ الْإِرْضَاعَةِ .

(٤٠٤) الرَّعَاعُ وَالرَّعَافُ

ويقولون : فَلَانٌ مِنَ الرَّعَاعِ . وَقَدْ أَجْمَعَ أَئِمَّةُ اللُّغَةِ عَلَى قَطْعِ الرَّاءِ ، أَيْ : فَلَانٌ مِنَ الرَّعَافِ ، وَهُمْ : سِبْقَةُ النَّاسِ

أَوْ إِخْفَاقِ بَاطِلٍ . وَجَمْعُهَا : رَشَى وَرَشَى .

(٢) رَضَا الْقَرْخُ : مَدَّ رَأْسَهُ إِلَى أَيْمِهِ لِيَرْقَهُ .

(٣٩٩) سِهَامٌ مَرِيضَةٌ أَوْ رَائِشَةٌ

ويقولون : حَمَلَ سِهَامُهُ الرَّائِشَةَ وَذَهَبَ إِلَى الْعَايَةِ . وَالصَّوَابُ : حَمَلَ سِهَامَهُ الْمَرِيضَةَ أَوْ الرَّائِشَةَ . أَيْ : السَّهَامَ الَّتِي رُكِبَ عَلَيْهَا الرَّيْشُ .

أَمَّا الرَّائِشَةُ فَهِيَ مُؤْتَةُ الرَّاشِي ، وَهِيَ الَّتِي يُعْطَى الرَّشُوفَةُ (مُتَلَفَةُ الرَّاءِ) . وَالسَّهْمُ بَيْنَ الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي يُنْسَى وَالرَّاشَا . وَفِي الْحَدِيثِ : « لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ وَالرَّائِشَ » .

(٤٠٠) أَرَضَدَ مَالًا ، وَرَضَدَ مَالًا

ويقولون : رَضَدَتِ الْحُكُومَةُ مِلْيُونَ دِينَارٍ لِتُعْبِيدَ الطُّرُقَاتِ . وَالصَّوَابُ : أَرَضَدَتِ الْحُكُومَةُ مَبْلَغَ كَذَا ... أَيْ : أَعَدَّتْ لِتُعْبِيدَ الطُّرُقَاتِ مِلْيُونَ دِينَارٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : « إِنِّي أَرَضِدُهُ لِدَيْنٍ عَلَيَّ » . وَقَدْ ذَكَرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) عَنْ أَبِيهِ : مَا خَلَّفْتُ مِنْ دُنْيَاكُمْ إِلَّا ثَلَاثَ مِثْقَ دِرْهَمٍ كَانَ أَرَضَدَهَا لِشِرَاءِ خَدَامِي .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (أَرَضَدَ) :

(١) أَرَضَدَ الْحِسَابَ : أَظْهَرَهُ وَأَخْصَاهُ .

(٢) أَرَضَدَ الرَّقِيبَ : نَعَبَهُ فِي الطَّرِيقِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠٨ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ وَإِذَا صَادَ لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِمَّنْ قَبْلَ ﴾ .

(٣) أَرَضَدَ لَهُ خَيْرًا أَوْ شَرًّا (مَجَازٌ) : كَأَقَاهُ .

أَمَّا الْفِعْلُ رَضَدَ يَرَضِدُ رَضْدًا وَرَضَدًا ، فَمَعْنَاهُ :

(١) رَضَدَهُ : قَعَدَ لَهُ عَلَى طَرِيقِهِ لِيُوقِعَ بِهِ .

(٢) رَضَدَهُ : رَقَبَهُ . يُقَالُ : رَضَدَ النِّجَمَ .

أَجَازَتْ لَجَنَةُ الْأَسَالِبِ فِي جَمْعِ الْقَاهِرَةِ لَنَا أَنْ يَقُولَ : رَضَدَ مَالًا أَيْضًا .

(٤٠١) الرُّصَافِي

ويقولون : إِنَّ اسْمَ الشَّاعِرِ الْبِرَاءِيِّ الْكَبِيرِ هُوَ مَعْرُوفُ الرُّصَافِيِّ . وَالصَّوَابُ : مَعْرُوفُ الرُّصَافِيِّ ، نِسْبَةً إِلَى الرُّصَافَةِ ، أَحَدِ شَطْرَيْ بَنَدَادِ اللَّذَيْنِ يُفَصِّلُهُمَا تَهْرُ دِجْلَةُ ، وَالْكَرْخُ هُوَ شَطْرُ بَنَدَادِ الْآخَرِ . وَيَقُولُ الْمَعْجَمُ : إِنَّ الرُّصَافَةَ مَحَلَّةُ بِنَدَادٍ .

وَأَعْوَاهُمْ . وفي الحديث : إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ رَعَاغَ

النَّاسِ .

ولكن أبا منصور الأزهري ، صاحب كتاب « التهذيب » ، قرأ بِخَطِّ شَيْرِ بْنِ حَمَلَوَيْهِ ، المتوفى سنة ٢٥٥ هـ : « وَالرَّعَاغُ - كَالزُّجَاجِ - مِنَ النَّاسِ » ، وَهُمْ الْأَرْدَالُ الضُّعَفَاءُ ، وَهُمْ الَّذِينَ إِذَا قَرَعُوا طَارُوا .

وأجاز (مد القاموس) و (الوسيط) فتح الراء في (رعاغ) وضمتها .

وَأَنَا أَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِ (الرَّعَاغِ) بفتح الراء وضمتها ، لِأَنَّ شَيْرَ بْنَ حَمَلَوَيْهِ مِنْ أَشْهُرِ أَدْبَاءِ هَرَاةَ (بِخُرَاسَانَ) وَعُلَمَاءِ اللُّغَةِ فِيهَا ، قَالَ بضم الراء ، وَلِأَنَّ الْمَدَّ وَالْوَسِيطَ أَجَازَا فَتَحَ الرَاءَ وَضَمَّتْهَا ، وَلِأَنَّ الْعَامَّةَ فِي الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ الْكَثِيرَةِ ، الَّتِي زُرْتُهَا ، تَقْرَأُ الرَاءَ ، وَلَاقْنَا نَزِيلَ بِذَلِكَ قَفَّةً أُخْرَى مِنَ الْعِبَةِ التَّخِيلِ ، الَّذِي تَرَكْنَا لَنَا أَسْلَافَنَا ، الَّذِينَ سَلَخَ جُلُ عُلَمَائِهِمْ أَعْمَارَهُمْ بَيْنَ الْكَلِمَاتِ وَالْحُرُوفِ وَالْحَرَكَاتِ .

أَمَّا مُرْعَدُ (رَعَاغ) فهو : (رَعَاة) .

(٤٠٥) رَعْنِي وَارْعَنِي

ويقولون : زَارَ الْأَسَدُ فَاوْعَنِي . وقد حذّر (ابن الأعرابي) في نواذيره ، و (تَمَلَّبُ) في القصيح ، و (الجوهري) في الصِّحَاحِ ، و (ابن منظور) في لسان العرب ، و (الريسيدي) في تاج القروس ؛ هُؤُلَاءِ جَمِيعًا حَذَرُوا مِنْ اسْتِعْمَالِ الْفِعْلِ (أَرْعَبَ) ، وَقَالُوا : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَعْنِي يَرْعُنِي رَعْنًا ، وَرَعْبًا ، فَهُوَ مُرْعُوبٌ وَرَعِيبٌ .

ولكن :

جاء في حاشية المحيط للفيروزآبادي أَنَّ بَعْضَهُمْ جَوَّزَ الْفِعْلَ (أَرْعَبَ) . وجاء في مُعْجَمِ مَثْنِ اللُّغَةِ ، للشيخ أحمد رضا ، عُضْوِ الْمُجْتَمَعِ الْعِلْمِيِّ الْعَرَبِيِّ بِبَيْشَقْ : لَا تَقُلْ أَرْعَبُهُ ، أَوْ هِيَ لَعْنَةٌ قَلِيلَةٌ .

وأجاز المصباح ، وابن طلبة الأشبيلي ، وابن هشام اللخمي ، وأدوارد لاين ، والوسيط : رَعْنَهُ وَأَرْعَبَهُ .

وَأَنَا أَضْمُ صَوْتِي إِلَى مَنْ يُجِيزُونَ اسْتِعْمَالَ الْفِعْلَيْنِ (رَعْنَبَ وَأَرْعَبَ) ، لِأَنَّ الْعَامَّةَ لَا تَسْتَعْمِلُ إِلَّا الْفِعْلَ (أَرْعَبَ) ، وَاسْمَ الْفَاعِلِ (مُرْعَب) . أَمَّا اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْ رَعَبَ فَهُوَ :

وَأَعْب .

(٤٠٦) اسْتَوْفَقْتُهُ أَوْ اسْتَرْعَتُ نَظْرَهُ

وَيُحْطَرُونَ مَنْ يَقُولُ : اسْتَرْعَتُ نَظْرَهُ ثَلَاثَةَ كُتُبٍ . ويقولون : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : اسْتَوْفَقْتُهُ ثَلَاثَةَ كُتُبٍ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (اسْتَرْعَى) ، مِنْ مَمَائِيهِ :

(١) اسْتَرْعَى فَلَانًا مَاشِيَةً : طَلَبَ أَنْ يَرْعَاهَا لَهُ . يُعَالُ : اسْتَرْعَاهُ مَاشِيَةً فَرْعَاهَا . وفي المثل : مَنْ اسْتَرْعَى الذَّنْبَ قَدْ ظَلَمَ . أَيُ : مَنْ اتَّخَذَ خَاتِنًا فَقَدْ وَضَعَ الْأَمَانَةَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا .

(٢) اسْتَرْعَاهُ إِيَّاهُ : اسْتَحْفَظَهُ ، أَيُ : طَلَبَ مِنْهُ حِفْظَهُ ، (مَجَاز) .

ولكن الحريري في الصفح ٣٠٢ و ٤٩٩ من مقاماته ، والمعجم الوسيط ومد القاموس يجيزون أن نقول : اسْتَرْعَى فَلَانُ الْأَنْظَارَ أَوْ الْأَصْمَاعَ ، أَيُ : اسْتَدْعَى الْإِلْتِفَاتَ أَوْ الْإِصْعَاعَ .

(٤٠٧) شَيْءٌ مُرْعُوبٌ فِيهِ وَمُرْعُوبٌ

وَيُحْطَرُونَ مَنْ يَقُولُ : شَيْءٌ مُرْعُوبٌ ، ويقولون : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : شَيْءٌ مُرْعُوبٌ فِيهِ .

ولكن :

(١) المصباح يقول : رَعْنَبٌ فِيهِ وَرَعْنَبٌ : أَرَادَهُ . يَتَعَلَّى بِنَفْسِهِ أَيْضًا . (٢) ويقول النَّاجُ تَقَالًا عَنْ الْمِصْبَاحِ : رَعْنَبٌ ، أَيُ : مُتَعَلِّيًا بِنَفْسِهِ .

(٣) وَيُنْقَلُ مَدُّ الْقَامُوسِ مَا جَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ وَالتَّاجِ .

(٤) ويقول المختار : رَعْنَبٌ فِيهِ : أَرَادَهُ . وَ (رَعْنَبٌ) أَيْضًا .

أَمَّا فِعْلُهُ فَهُوَ : رَعْنَبُ يَرْعُنُ رَعْنًا وَرَعْنَةً وَرَعْنَبِي رَرَعْنًا .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ رَعْنَبٌ :

(أ) رَعْنَبٌ عَنِ الشَّيْءِ : تَرَكَّهُ مُتَعَلِّيًا ، وَزَيْدٌ فِيهِ وَلَمْ يُرَدِّهِ .

(ب) رَعْنَبٌ بِنَفْسِهِ عَنْهُ : رَأَى لِنَفْسِهِ عَلَيْهِ نَفْضًا .

(ج) رَعْنَبٌ بِلَانٍ عَنِ الْأَمْرِ : كَرِهَهُ لَهُ ، وَزَيْدٌ لَهُ فِيهِ .

(٤٠٨) أَحْبَبُهُ عَلَى كُرْهِهِ

(لا) أَحْبَبُهُ عَلَى رَغْمِ كُرْهِهِ لِي

ويقولون : أَحْبَبُهُ عَلَى رَغْمِ كُرْهِهِ لِي . وهي ترجمة حرفية

بمعنى (عزله) هي فارسية ، ولأن معنى : رَفَت الشيء يَرْفُتُه (يَضْمُ الفاء وكسرها) رَفَاً وَرَفَتْه (بكسر الراء وفتحها) : كَسَرَهُ وَدَفَتْه . رَفَت العظم : صَارَ رُفَاتًا . رَفَت الشيءُ : انْدَقَّ أَوْ انْقَطَعَ . رَفَت فلانٌ : طَحَنَ الرُّفَّتَ (التِّبْنَ) .

(٤١١) تَرَفَعَ الْمُحَامِيَانِ إِلَى الْقَاضِي

ويقولون : تَرَفَعَ الْمُحَامِي إِلَى الْقَاضِي . أَي : رَفَعَ إِلَيْهِ قِصَّتَهُ ، أَوْ رَفِيعَتَهُ (الرَّفِيعَةُ هِيَ مَا تَسِيهِ الْعَامَّةُ عَرِيضَةً أَوْ اسْتِزْدَاعًا) . وَالصَّوَابُ : تَرَفَّعَ الْمُحَامِيَانِ ، أَوْ الْخَصْمَانِ ، أَوْ الْخُصُومُ إِلَى الْقَاضِي ، لِأَنَّ جَمِيعَ الْأَعْمَالِ الَّتِي عَلَى وَزْنِ (تَفَاعَلٍ) مِثْلُ : (تَرَفَعَ) ، هِيَ أَعْمَالٌ تَقْتَضِي الْمَشَارَكَةَ .

(٤١٢) أَصْحَبَتْهُ فَلَانًا لَا أَرْفُقْتُهُ بِفُلَانٍ

ويقولون : أَرْفُقْتُ فَلَانًا بِفُلَانٍ . وَالصَّوَابُ : أَصْحَبَتْهُ فَلَانًا . أَوْ : جَعَلْتُ فَلَانًا يُرَافِقُهُ ، أَوْ جَعَلْتُهُ زَوْفِيًا لَهُ ، أَوْ فِي زَوْفِيَّتِهِ .

والفعل (أَرْفَقَ) مَعْنَايَانِ :

- (١) أَرْفَقَهُ : نَفَعَهُ .
- (٢) أَرْفَقَهُ : رَفَقَ بِهِ ، أَوْ تَرَفَّقَ بِهِ : لَطَفَ وَلَمْ يَغْفُ .

(٤١٣) رُفَقَاءُ وَرِفَاقٌ وَرَفِيقٌ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَجْمَعُ رَفِيقٌ عَلَى رِفَاقٍ ، لِأَنَّ جُلَّ مَعَايِينَا تَقُولُ إِنَّ الْجَمْعَ هُوَ : رُفَقَاءُ وَرَفِيقٌ . (يُطْلَقُ رَفِيقٌ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ) ، قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٦٨ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ وَحَسَنَ أَوْلِيكَ رَفِيقًا ﴾ .

هَذَا كُلُّهُ صَحِيحٌ ، وَلَكِنْ فَاتَهُمْ مَا بَأَي :

- (١) أَنَّ الرِّفَاقَ هِيَ جَمْعُ رُفَقَةٍ (الْمُتَلَفِّ الرِّاءِ) ، الَّتِي تُجْمَعُ عَلَى رِفَاقٍ وَرَفِيقٍ وَرَفَقٍ وَأَرْفَاقٍ .
- (٢) أَنَّ الْجَمْعَ (رِفَاقٌ) هُوَ أَخَذَ جَمْعُ التَّكْسِيرِ الْقِيَاسِيَّ ، لِأَنَّ مَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ) يُجْمَعُ عَلَى (فِعَالٍ) :

- (أ) إِذَا كَانَ وَصْفًا .
 - (ب) إِذَا كَانَتْ لَامُهُ صَحِيحَةً (غَيْرَ مُتَلَفِّ) .
 - (ج) إِذَا كَانَ بِمَعْنَى (فَاعِلٍ) .
 - (د) إِذَا كَانَ غَيْرَ مُضَعَّفٍ .
- وَهَذِهِ الشُّرُوطُ الْأَرْبَعَةُ مُتَوَافِرَةٌ فِي كَلِمَةِ (رَفِيقٍ) . وَجُلُّ

لِ in spite of الإنكليزية . وَالصَّوَابُ : أُجِهُ عَلَى كُرْهِهِ لِي ، أَوْ مَعَ كُرْهِهِ لِي ، لِأَنَّا نُحِبُّ رَغْمَ الْإِنْسَانِ لَا رَغْمَ الْكُرْهِ .

وَيَقُولُ : رَغِمَهُ يَرْغِمُهُ رَغْمًا : (١) قَسَرَهُ .

(٢) كَرِهَهُ .

وَرَغِمَهُ يَرْغِمُهُ رَغْمًا : كَرِهَهُ .

وَالرَّغْمُ وَالرَّغْمُ وَالرَّغِمُ :

(١) الْكُرْهُ . يَقُولُ : قَعَلْتُ ذَلِكَ عَلَى رَغِيهِ ، أَي : عَلَى كُرْهِهِ مِثْلُ .

(٢) الرَّغْمُ : التَّرَابُ .

(٣) الرَّغْمُ : الْقَسَرُ .

(٤) الرَّغْمُ : الدَّلُّ .

(٤٠٩) نَقِلَ رُفَاتُ الْأَمِيرِ

ويقولون : نَقِلْتُ رُفَاتَ الْأَمِيرِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجَزَائِرِيِّ . وَالصَّوَابُ : نَقِلَ رُفَاتُ الْأَمِيرِ . وَالرُّفَاتُ : هُوَ الْحُطَامُ ، أَوْ كُلُّ مَا تَكْسَرُ وَيَكْسَى . وَهُوَ كَلِمَةٌ مُذَكَّرَةٌ ، تُكْتَبُ بِالتَّاءِ الْمَبْسُوطَةِ . وَقَدْ جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ : هُوَ رُفَاتٌ . وَجَاءَ فِي مَفْرَدَاتِ الرَّاغِبِ : «وَأَسْتَوِيرُ الرُّفَاتَ لِلْحَبْلِ الْمَنْقَطِعِ قِطْعَةً قِطْعَةً» ، وَلَمْ يَنْقُلْ . وَأَسْتَمِيرَتْ . وَقَدْ أَخْطَأَ أَمِيرُ الشُّعْرَاءِ أَحْمَدُ شَوْقِي حِينَ أَتَتْ كَلِمَةُ (رُفَاتٍ) ، فِي قَصِيدَتِهِ الَّتِي رَأَى بِهَا سَعْدُ زَعْلُولُ ، وَقَالَ :

بَا رُفَاتًا مِثْلَ رَيْنَحَانِ الضُّحَى

كَلَّتْ عَذَنُهَا هَامَ رُبَاهَا

وَلَوْ قَالَ (بِه) لَطَلَّ الْوَزْنُ مُسْتَقِيمًا .

وَأَخْطَأَ إِبْرَاهِيمُ طُوقَانَ أَيْضًا ، حِينَ قَالَ :

بِلَئِكَ رُفَاتٍ بَلَيْتَ تَبَيَّنَهَا الذُّكْرَى

جَاءَ فِي الْأَبْتَيْنِ ٤٩ وَ ٨٩ مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ ﴿ إِذَا كُنَّا عِظَامًا وَرُفَاتًا ﴾ .

أَمَّا (رُفَاتٌ) فَهِيَ جَمْعُ (رَافٍ) ، وَهُوَ الَّذِي يَرْتَوِ الثِّيَابَ ، أَي : يُصَلِّحُهَا .

(٤١٠) سَرَحَهُ لَا رَفَتْهُ

ويقولون : رَفَتَتِ الْحُكُومَةُ فَلَانًا مِنْ خِدْمَتِهَا . وَالصَّوَابُ : سَرَحَتْهُ ، أَوْ عَزَلَتْهُ ، لِأَنَّ (الْمَعْجَمَ الْوَسِيطَ) يَقُولُ : إِنَّ (رَفَتْهُ)

(٤١٧) الرَّثْمُ (٧)

ويقولون: الرَّثْمُ (٧) أَوْ (٨). وَالصَّرَابُ: الرَّثْمُ. وَيُقَصَّدُ بِالرَّثْمِ هُنَا: مَا يُطْلَقُ الْحَسَابِينَ عَلَى عِلَامَاتِ الْأَعْدَادِ، وَهِيَ مِنْ وَاحِدٍ إِلَى تَسْمَعُ، وَيَتَنَوَّلُ الصِّفَرُ أَيْضًا. وَيُقَالُ لَهَا الْأَرْقَامُ الْمُنْدِيَّةُ. وَقَدْ أُطْلِقَ جَمْعُ دِمَشْقٍ فِي الْجِلْدِ (١٨)، كَلِمَةً (رَقْم) عَلَى عِلَامَاتِ الْأَعْدَادِ هَذِهِ.

أَمَّا الرَّثْمُ فَهَر:

(١) لَوْنُ الْأَقْلَمِ، وَهُوَ مِنْ أَحْبَسَ الْحَيَاتِ.

(٢) النَّاهِيَةُ.

(٣) مَوْضِعٌ كَانَتْ تُعْمَلُ فِيهِ النَّصَالُ.

(٤١٨) رَكَنٌ إِلَيْهِ

ويقولون: أَرَكَنَ إِلَيْهِ. وَالصَّرَابُ: رَكَنَ إِلَيْهِ يَرْكُنُ وَيَرْكُنُ وَرَكْنٌ يَرْكُنُ وَيَرْكُنُ رَكْنًا وَرَكَاتَةً وَرَكَاتِيَّةً: مَالَ إِلَيْهِ وَسَكَنَ وَاطْمَأَنَّ. جَاءَ فِي الْآيَةِ ١١٤ مِنْ سُورَةِ هُودٍ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾. وَقَالَ الرَّمُحَشْرِيُّ فِي كَشَافِهِ، وَالْبِضَارِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ إِنَّ مَعْنَى: أَرَكَنَهُ إِلَى غَيْرِهِ: أَمَانَهُ.

(٤١٩) عَدَا لَا رَحِمَ

ويقولون عندما يَجْرِي الْقَرْسُ: رَمَحَ الْقَرْسُ. وَالصَّرَابُ: عَدَا الْقَرْسُ أَوْ جَرَى: لِأَنَّهُ مِنْ مَعَانِي رَمَحَ. (١) رَمَحَهُ يَرْمِيهِ رَمَحًا: طَلَعَهُ بِالرَّمْحِ. (٢) رَمَحَتِ الْمَاءُ فَلَانًا: رَمَسَتْهُ. (٣) رَمَحَ الْجَنْدِيُّ: ضَرَبَ الْحَصَى بِرِجْلَيْهِ. (٤) رَمَحَ الْبَرْقُ: لَمَعَ لَمْعًا خَفِيفًا مُتَقَارِبًا. أَمَّا السِّمَالُ الرَّامِحُ فَهُوَ نَحْمٌ قَدَامَ الْمَكَّةَ، بِقُدْمَةِ نَحْمٍ مُسْتَطِيلٍ الشَّعَاعِ، يَقُولُونَ: هُوَ رَمَحُهُ.

(٤٢٠) أَرْمَلَةٌ

ويقولون: حَيَلٌ إِلَيْهِ أَرْمَلٌ. وَالصَّرَابُ: حَيَلٌ إِلَيْهِ أَنَّهُا أَرْمَلَةٌ، أَيْ: مَاتَ زَوْجُهَا. وَقَدْ تَنَبَّأَ (الْأَرْمَلَةُ): الْمَحْتَاجَةُ أَوْ الْمُسْكِنَةُ. قَالَ جَرِير:

الْمُعْجَمَاتُ لَا تَرَى ضَرُورَةَ لَذَكْرِ جَمْعِ التَّكْسِيرِ الْقِيَامِيَّةِ.

وَلِكَلِمَةِ (الرِّقَاقِ) تَمَانٍ أُخْرَى، مِنْهَا:

(١) مَصْدَرُ رَافَقَهُ فِي السَّفَرِ رِقَاقًا وَمُرَافَقَةً.

(٢) التَّنَاقُ.

(٣) الْحَبْلُ الَّذِي يَرْفُقُ بِهِ عَصَدُ النَّاقَةِ، إِذَا خِيفَ أَنْ تَنْزِعَ إِلَى وَطَنِهَا.

(٤١٤) رَفَاهِيَّةُ الْعَيْشِ، أَوْ رَفَاهَتُهُ،

أَوْ رَفَاهِيَّتُهُ

ويقولون: رَفَاهِيَّةُ الْعَيْشِ. وَالصَّرَابُ: رَفَاهِيَّةُ الْعَيْشِ، أَوْ رَفَاهَتُهُ أَوْ رَفَاهِيَّتُهُ، أَيْ: خَفَضُ الْعَيْشِ وَلَيْسَتْ.

(٤١٥) بِالرِّفَاءِ وَالْبَيْنِ

ويقولون: بِالرِّفَاءِ وَالْبَيْنِ. وَالصَّرَابُ: بِالرِّفَاءِ وَالْبَيْنِ. أَيْ: بِالْإِنْتِمَاءِ، وَالْإِتْفَاقِ، وَاسْتِثْلَاكِ الْبَيْنِ. وَهُوَ دُعَاءٌ لِلْمُسَاهِلِ. وَهِيَ مِنْ رَفَأَ الثَّوبَ، أَيْ: لَأَمْ خَوَّفَهُ وَخَاطَهُ.

وعندما يقول بعضهم: بِالرِّفَاءِ، فَإِنَّهُ يَعْنِي: لِسِنَّ الْعَيْشِ. وَفِعْلُهُ: رَفَعَهُ رَفَاهَةً وَرَفَاهِيَّةً (الْبَاءُ غَيْرُ مُشَدَّدَةٍ) وَالْمَصْدَرُ (رَفَاهٌ) لَا وَجُودَ لَهُ. وَالصَّرَابُ أَنَّ يَقُولَ: بِالرِّفَاهَةِ، أَوْ بِالرِّفَاهِيَّةِ وَالْبَيْنِ.

وَالْأَصُوبُ أَنَّ نقولَ: بِالرِّفَاءِ؛ لِأَنَّ الْحَيَاةَ الزَّوْجِيَّةَ فِي حَاجَةٍ إِلَى رَفْعِهِ كَمَا يُرْفَأُ الثَّوبُ الْمَرْقُوعُ، إِذْ يَسْتَحِيلُ وَجُودُ زَوْجَتَيْنِ مُتَّفِقَيْنِ اتِّفَاقًا تَامًا.

ونقول: رَفَأَ الثَّوبَ يَرْفُوهُ رَفَأً، أَوْ: رَفَاهَهُ يَرْفُوهُ رَفَاهًا، أَوْ: رَفَاهَهُ يَرْفُوهُ رَفَاهًا.

(٤١٦) الْخَيْرُ الرُّقَاقُ

ويُطْلَقُونَ عَلَى الْخَيْرِ الْمُنْبَسِطِ الرَّقِيقِ اسْمًا: الْخَيْرُ الرَّقِيقُ. وَالصَّرَابُ: خَيْرٌ رَقَاقٌ، وَاجِدَتُهُ: رَقَاقَةٌ، أَوْ خَيْرٌ رِقَاقٌ، مُفْرَدَةٌ: رَقِيقٌ. أَوْ مُرَقَّتٌ: الْأَرْغَفَةُ الْوَاسِعَةُ الرَّقِيقَةُ. وَأَجَارَ الْجَمِيعَ لِلْكَرْمَانِي، وَالصَّحَّاحُ، وَالْمَغْرِبُ، وَالْمِصْبَاحُ، وَالتَّنَاجُ أَنَّ نقولُ أَيْضًا: «هَذَا خَيْرٌ رَقِيقٌ». أَمَّا (الرَّقِيقُ) فَهُوَ الْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ.

مهم (المراح) خطأ ؛ لأنه اسم مكان ، واسم الزمان والمكان والمصدر
من (أفعل) : مُفْعَلٌ على صيغة المفعول .
أما المراح فهو الموضع الذي يروح منه القوم ، أو يروحون
إليه .

(٤٢٣) جَلَسَ لَيْسَ رِيحَ

ويقولون : مَثَى زَيْدٌ سَاعَتَيْنِ ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَى حَجَرٍ
لَيْسَ رِيحَ . والصواب : جَلَسَ لَيْسَ رِيحَ ؛ لأنَّ الفِعْلَ (ارتاح)
يَعْنِي :
(١) ارتاح للمعروف ارتاحاً : أَحْبَهُ وَمَالَ إِلَيْهِ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ :
أُرِيحِي : إِذَا كَانَ سَخِيحاً يَرْتَاحُ لِلنَّدَى .
(٢) سُرُوْشِيْطَ .

(٣) ارتاح الله لَهُ بِرَحْمَتِهِ : أَنْقَذَهُ مِنَ الْبَلَاءِ .
(٤) ارتاح المعلمُ : سَمَحَتْ نَفْسُهُ ، وَهَانَ عَلَيْهِ الْبَذَلُ . وَالْمُعَلِّمُ :
هُوَ الْفَقِيرُ . قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْلِيَّةُ يَمْدَحُ ابْنَ الرَّبِيعِ :
حَكَيْتُ لَنَا الصَّيْدَ لَمَّا وَلَيْتَنَا
وَعُثْمَانَ ، وَالْفَارُوقَ فَارْتَاخَ مُسْتَدِمُ
وقد أخطأ إ. ط. حين قال في رثاء موسى كاظم باشا
الحسيني ، وإليه الشَّهيد عبد القادر الحسيني :
أَفْضَى الرَّئِيسُ إِلَى ظِلَالِ نَعِيمِهِ
وَارْتَاخَ قَلْبُ بِالْقَصِيَّةِ يَخْفِقُ

(٤٢٤) رَوَّحَ نَفْسَهُ وَرَوَّحَ عَنْ نَفْسِهِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : رَوَّحَ عَنْ نَفْسِهِ ، أَيْ : أَرَاخَهَا .
ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَوَّحَ نَفْسَهُ .
ولكنَّ اللُّسَانَ وَالْمَدَّ وَاللَّغْنَ وَالْوَسِيطُ تُجْبَرُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : رَوَّحَ عَنْ
نَفْسِهِ .

(٤٢٥) رِيَاخٌ وَأَرْيَاخٌ وَأَرْوَاخٌ وَرِيحٌ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَجْمَعُ الرِّيحَ عَلَى أَرْيَاخٍ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : رِيَاخٌ وَأَرْوَاخٌ . وَلَكِنْ مَخْتَارُ الصِّحَاحِ
قَالَ : وَجَمْعُ الرِّيحِ : رِيَاخٌ وَأَرْيَاخٌ ، وَقَدْ تَجَمَّعَ عَلَى
أَرْوَاخٍ .
وقال الميدانيُّ في تَرْجَمَةِ الطَّرْفِ : « قَالُوا أَرْيَاخٌ فِي جَمْعِ
رِيحٍ ، وَالْقِيَاسُ : أَرْوَاخٌ » .

هَلْدِي الْأَرْيَاخُ قَدْ قَضَيْتَ حَاجَتَهَا
فَمَنْ لِحَاجَةٍ هَذَا الْأَرْيَاخُ الذَّكَرُ ؟
أَرَادَ بِالْأَرْيَاخِ : النِّسَاءَ الْمُحْتَاجَاتِ ، وَبِالْأَرْيَاخِ الذَّكَرِ : الرَّجُلَ
الْمُحْتَاجَ .

(٤٢٦) رَمَى عَنْ الْقَوْسِ ، وَبِهَا ،

وَعَلَيْهَا ، وَمِنْهَا

وَحَطَأُ ابْنَ السَّيِّدِ فِي شَرْحِ أَدَبِ الْكَاتِبِ مَنْ يَقُولُ : رَمَيْتُ
بِالْقَوْسِ . وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَمَيْتُ عَنْ الْقَوْسِ ، كَمَا
قَالَ طَفِيلٌ :

رَمَيْتُ عَنْ قَيْسٍ الْمَاسِيحِي رَجَالًا

وَالْمَاسِيحِيُّ هُوَ الْقَوَّاسُ .

وقد تَوَهَّعَ ابْنُ السَّيِّدِ بِمَنْزِلَةٍ : (رَمَيْتُ بِالْقَوْسِ) إِذَا أَلْقَيْتَهُ
عَنْ يَدِكَ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ الْبَاءَ لِإِلَاقَةٍ ، كَقَوْلِنَا : كَتَبْتُ بِالْقَلَمِ ،
أَوْ بِمَعْنَى (عَنْ) ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

فَإِنْ تَسْأَلُونِي بِالنِّسَاءِ فَأَنْتِي

خَيْرٌ بِأَذْوَانِ النِّسَاءِ طَيِّبُ

وَجَاءَ فِي (شَرْحِ اللَّبَابِ) : يَجُوزُ : (رَمَيْتُ بِالْقَوْسِ)
نَظَرًا إِلَى أَنَّ الْقَوْسَ أَلَّةَ الرَّمْيِ الْمُسْتَعْمَلُ بِهَا فِيهِ . وَ (رَمَيْتُ عَلَى
الْقَوْسِ) بِالنَّظَرِ إِلَى أَنَّ الْمَعْنَى : أَنِّي امْرُؤٌ اعْتَمَدْتُ عَلَى الْقَوْسِ
فِي الرَّمْيِ . وَ (رَمَيْتُ عَنْ الْقَوْسِ) بِالنَّظَرِ إِلَى أَنَّ الرَّمْيَ
تَجَاوَزَهَا .

وذكر الآلوسيُّ في (كشف الطُّرَّة) أَنَّهُ جَاءَ فِي الْكَشَافِ ،
فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْأَعْرَافِ ، ضِمْنَ تَحْقِيقِ نَفَيْسٍ ، جَوَازُ
(رَمَيْتُ مِنَ الْقَوْسِ) (أَيْضًا ، بِالنَّظَرِ إِلَى أَنَّ الرَّمْيَ يَنْتَسِلُ
مِنْهَا .

وقد أَجَازَ الْفَرَّاءُ : رَمَيْتُ عَنْ الْقَوْسِ وَبِهَا .

لِذَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : رَمَى عَنْ الْقَوْسِ ، وَبِهَا ، وَعَلَيْهَا ،
وَمِنْهَا .

(٤٢٧) الْمَرَاخُ

ويقولون : أَصْبَحَتِ الْمَاشِيَةُ فِي الْمَرَاخِ . وَالصَّوَابُ : أَصْبَحَتِ
الْمَاشِيَةُ فِي الْمَرَاخِ ، أَيْ : الْمَكَانِ الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ . وَقَدْ حَطَأُ
الْمَرْبُ اسْتِعْمَالَ (الْمَرَاخِ) بِهَذَا الْمَعْنَى ، وَقَالَ الْإِسْبَاحُ : « وَفُتِحَ

مَوْ الْحَوْفُ وَالْفَرْعُ .

و (ارتاع) لِلْحَوْبِ اِرتِاعًا : ارتاح إِلَيْهِ .

(راجع مادَّتِي : لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ ، وَ اعْتَقَدْ) .

(٤٢٨) رَائِع

ويقولون : هذا أَمْرٌ مُرِيعٌ . والصَّوَابُ : هذا أَمْرٌ رَائِعٌ ، وَفِعْلُهُ : رَاعَهُ يَرِيعُهُ رَوْعًا أَوْ رُوعًا أَوْ رُوعَةً أَوْ رُوعَةً :

(١) أَفْرَعَهُ .

(٢) أَعْجَبَهُ فَهُوَ رَائِعٌ .

وليس في المعاجِرِ أَرَاعَهُ يَرِيعُهُ فهو مُرِيعٌ بمعنى أَفْرَعَهُ وَأَعْجَبَهُ .
ويأتي القِطْلُ (رَاعَ) لَارْتِاعًا أَيْضًا ، فنقول :

(١) رَاعَ مِنْهُ : فَرَعَ .

(٢) رَاعَ الطَّعَامُ يَرِيعُ رِيعًا أَوْ رُوعًا أَوْ رِيعًا أَوْ رِيعَانًا : زَادَ .
وقال الأزهري : أَرَاعَتْ : زَكَّتْ ، وبعضهم يقول : رَاعَتْ ، وهو قليل .

(٣) رَاعَ يَرِيعُ رِيعًا : رَجَعَ وَعَادَ .

(٤) أَرَاعَتْ الشَّجَرَةَ : كَثُرَ حَمْلُهَا ، وَرَاعَتْ لُغَةً قَلِيلَةً .

وَالرُّوعُ هُوَ :

(أ) الْقَلْبُ ، أَوْ مَوْضِعُ الْفَرْعِ مِنْهُ ، أَوْ سَوَادُهُ .

(ب) اللَّشْعُنُ وَالْعُقْلُ . نقول : أَفْرَخَ رُوعَكَ ، أَي : دَعَبَ فَرَعَكَ وَانْكَشَفَ وَسَكَنَ .

(ج) النَّفْسُ وَالْخَلْدُ وَالْبَالُ .

وَالأَرُوعُ هُوَ : (١) الرَّجُلُ الْكَرِيمُ ذُو الْفَضْلِ وَالسُّودَدِ .

(٢) الْجَسِيلُ الَّذِي يُعْجَبُ حُسْنُهُ .

أَمَّا رَائِعٌ كُلُّ شَيْءٍ وَرِيعَانُهُ فَهُوَ : أَوَّلُهُ وَأَفْضَلُهُ ، وَمِنْهُ رِيعَانُ الشَّبَابِ .

قال الشاعر :

قد كان يلهيك رِيعَانُ الشَّبَابِ وقد

وَلَّى الشَّبَابَ ، وهذا الشَّبَابُ مُتَنَطَّرٌ

وقال ابنُ هشامٍ في شَرْحِهِ : بَأْتَتْ سَعَادُهُ : مِنْ الْقَرَبِ مَنْ يَقُولُ « أُرِيحُ » ، كَرَامِيَةِ الْأَشْيَاءِ يَجْمَعُ : « رُوحٌ » ، كما قالوا في جَمْعِ عَيْدٍ : أَعْيَادٌ ، كَرَامِيَةِ الْأَشْيَاءِ يَجْمَعُ عُرُودٌ .

وقال الفيروز أباديُّ في قامُوسِهِ : الرِّيحُ جَمْعُهَا أُرُوحٌ وَأُرِيحٌ وَوَرِيحٌ وَوَرِيحٌ . وَجَمْعُ الْجَمْعِ : أَرَاوِيحٌ وَأَرَاوِيحٌ .

وَيَجْمَعُهَا الصَّبَاحُ وَالْمَصْبَاحُ وَبَدَ الْقَامُوسِ وَالْوَسِيطُ عَلَى : رِيحٍ . وَأُرِيحٌ وَأُرِيحٌ .

وَيَجْمَعُهَا مَتْنُ اللَّغَةِ عَلَى أُرُوحٍ وَوَرِيحٍ وَوَرِيحٌ . وَجَمْعُ الْجَمْعِ : أُرِيحٌ وَوَرَاوِيحٌ وَأَرَاوِيحٌ عَلَى الشَّدُوذِ .

وقال السُّهَيْلِيُّ : إِنَّ رِيحًا وَأُرِيحًا لُغَةٌ لِيَتَنِي أَسْبَرُ . وقال ابنُ الأثيرِ في التَّهَابِيَةِ : جَمْعُ النَّارِ النَّيْرَانُ ، وَيُجْمَعُ عَلَى أَنْيَارٍ ، وَأَصْلُهُ أَنْوَارٌ ؛ لِأَنَّهُ وَابِيٌّ كَمَا جَاءَ فِي جَمْعِ رِيحٍ وَعَيْدٍ : أُرِيحٌ وَأَعْيَادٌ .

وجاءَ في الآيَةِ ٤٥ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ : ﴿ فَاصْبِرْ مُثَمِّمًا تَلَذُّوهُ الْإِيحَاءِ ﴾ . وقد وَدَّ هذا الْجَمْعُ « رِيحًا » يَتَنِي مَرَاتٍ أُخْرَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَلَمْ يَرِدْ فِيهِ جَمْعٌ لِلرِّيحِ سِوَاهُ .

وقال الشاعرُ :

إِنَّا مَبْتَرِيحًاكَ فَاغْتَنِيهَا

فَإِنَّ الْخَافِقَاتِ لَهَا سَكُونٌ

(٤٢٦) رُوحَانِيٌّ

ويقولون : هذا رُوحَانِيٌّ وَلَيْسَ مَادِنِيًّا . والصَّوَابُ : هذا رُوحَانِيٌّ نِسْبَةً إِلَى رُوحٍ ، وقد وَدَّتْ مُخَالَفَةً لِقَوَاعِدِ النَّسَبِ .
أَمَّا رُوحَانِيٌّ ، فَمَبْنِيٌّ :

(١) الرُّوحَانِيُّ : الْمُنْسَوْبُ إِلَى بَلَدِ اسْمِهِ (الرُّوحَاءُ) ، وهذه النِّسْبَةُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، كما يقولُ السُّنَانُ وَالتَّاجُ وَمَتْنُ اللَّغَةِ . وَرُوحَاوِيٌّ كما يقولُ الصَّحَّاحُ ، وَلَسْتُ أَرَى مَا يَجْمَعُ اللَّجُوءَ إِلَى الْقِيَاسِ أَيْضًا ، لِنَقُولَ رُوحِيٌّ كما نقولُ رُوحَانِيٌّ ، فما رأيُ مجامعنا ؟

(٢) مَكَانٌ رُوحَانِيٌّ : طَبِيبٌ .

(٤٢٩) تَرَوْقُ مُطَالَعَتُهَا الْأَطْفَالُ

يقولون : هذه أَقَاصِيصُ تَرَوْقُ مُطَالَعَتُهَا لِلْأَطْفَالِ . ولم يَرُقْ لَهُ هذا الْأَمْرُ . والصَّوَابُ : تَرَوْقُ مُطَالَعَتُهَا الْأَطْفَالُ ، ولم يَرُقْ لَهُ هذا الْأَمْرُ .

(٤٢٧) اِرْتَاعَ مِنْ مُسْتَقْبَلِ أَوْلَادِهِ أَوْ لِمُسْتَقْبَلِهِمْ

ويقولون : ارتاع فلانٌ عَلَى مُسْتَقْبَلِ أَوْلَادِهِ . والصَّوَابُ : ارتاعَ مِنْ مُسْتَقْبَلِ أَوْلَادِهِ ، أَوْ : لِمُسْتَقْبَلِ أَوْلَادِهِ . وَالْإِرْتِاعُ :

(٤٣٣) رِيَاشٌ تُعِينُ

تقول: رَاقِيَةُ الشَّيْءِ يَرَوُّنِي رَوًّا وَرَوًّا. وهو مِنَ الْمَجَازِ .
والمعنى: أعجبتني، فهُوَ رَائِقٌ وَأَنَا مَرُوقٌ .

(٤٣٠) رَوَّى فِي الْأَمْرِ أَوْ رَوَّى فِيهِ

ويقولون: رَوَّى بِالْأَمْرِ، أَي: نَظَرَ فِيهِ وَتَفَكَّرَ . وَالصَّوَابُ:
رَوَّى فِي الْأَمْرِ تَرَوَّةً وَتَرَوِيًا . أَوْ: رَوَّى فِي الْأَمْرِ تَرَوِيَةً .
(راجعُ مَادَّتِي «لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ» وَ «اعْتَقَدَ») .
وبين معاني الْفِعْلِ (رَوَّى) :

(١) تَرَوَّدَ الْمَاءُ .

(٢) رَوَّى رَأْسَهُ بِالْذُّهْنِ : طَرَاهُ .

(٣) رَوَّى إِبِلَهُ : جَعَلَهَا تَرَوَّى .

(٤) رَوَّاهُ الشَّعْرَ : جَعَلَهُ يَحْفَظُهُ لِزَوِيَّهِ عَنْهُ .

أَمَّا الرُّوِّيَّةُ فَهِيَ : التَّفَكُّرُ فِي الْأَمْرِ .

(٤٣١) أُرْوِي كَيْدِي

ويقولون: أُرِيدُ أَنْ أُرْوِيَ كَيْدِي مِنْ دَمِ الْأَعْدَاءِ .
وَالصَّوَابُ: أُرِيدُ أَنْ أُرْوِيَ (بِضَمِّ الْمَعْرُوفَةِ لَا يَفْتَحُهَا) كَيْدِي ... ؛
لأنَّ الْفِعْلَ رَوَّى فِعْلٌ لَا زَمَّ .
وَرَوَّى لَمْ يَرَوِّ (مِنْ بَابِ ضَرْبٍ رَيًّا وَرِيًّا : اسْتَقَى لَمْ .
أَمَّا أُرَوَّاهُ يَرُوِّيهِ، فَمَعْنَاهُ : سَقَاهُ حَتَّى شَبِعَ ، وَهُوَ فِعْلٌ مُتَعَدٍّ .
وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ: رَوَّيْتُ كَيْدِي ، أَي: سَقَيْتُهَا .

(٤٣٢) ارْتَابَ فِيهِ

ويقولون: ارْتَابَ مِنَ الْأَمْرِ . وَالصَّوَابُ: ارْتَابَ فِي الْأَمْرِ ،
أَي: شَكَّ فِيهِ . أَمَّا إِذَا كَانَ الْمُرَادُ التَّهْمَةُ ، فَمُعْذَرَةُ الْفِعْلِ بِالْبَاءِ ،
وَنَقُولُ: ارْتَابَ بِهِ ، أَي: اتَّهَمَهُ ، وَرَأَى مِنْهُ مَا يَرِيهِ .
(راجعُ مَادَّتِي «لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ» وَ «اعْتَقَدَ») .

ويقولون: فِي قَصْرِ فَلَانٍ رِيَاشٌ تُعِينُهُ . وَالصَّوَابُ: فِي قَصْرِهِ
رِيَاشٌ تُعِينُ . وَالرِّيَاشُ: هُوَ الْأَنَافِثُ مِنَ النَّعَارِ ، وَهُوَ مِنْ الْمَجَازِ .
وَمِنْ مَعَانِي الرِّيَاشِ :

(١) الرِّيَشُ: كِبَاشَةُ الطَّائِرِ ، وَجَمْعُهُ: رِيَاشٌ وَأَرْيَاشٌ . وَهَذَانِ
الْجَمْعَانِ مُؤَنَّثَانِ .

(٢) الرِّيَاشُ: الْخِصْبُ . (مَجَازٌ) .

(٣) الرِّيَاشُ: الْمَعَاشُ (مَجَازٌ) .

(٤) الْمَالُ . (مَجَازٌ) .

(٥) اللَّيَاسُ الْحَسَنُ الْفَاضِلُ . (مَجَازٌ) .

(٦) الْقِشْرُ .

(٧) الْحَالَةُ الْجَمِيلَةُ . حُسْنُ الْحَالِ . (مَجَازٌ) .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: «أَنَّهُ كَانَ يُفْعِلُ عَلَى أَمْرَةٍ مُؤَيَّنَةٍ مِنْ
رِيَاشِهِ» .

(٤٣٤) الْمِرْيَلَةُ وَالْمِيدَعُ وَالْمَرْيُولُ

وَيُسَمَّوْنَ مَا يَبْقَى ثَوْبِ الصَّبِيِّ مِنْ لُعَابِهِ مِرْيَلَةً ، وَقَدْ جَاءَ
فِي مُعْجَمٍ «مَنْ اللَّعَنَ» أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ: مِرْيَلَةٌ ، أَوْ مَرْيُولٌ ،
مِنْ زَالَ الصَّبِيُّ يَرْيُلُ رِيَالًا : سَالَ لُعَابُهُ .
أَمَّا الْمِيدَعُ فَهُوَ: الثَّوْبُ الَّذِي تَرْتَدِيهِ لِحْيَانَةُ ثَوْبٍ آخَرَ
جَدِيدٍ . وَمِثْلُهُ الْمِيدَعَةُ وَالْمِيدَاعَةُ .

وَقَدْ أَطْلَقَ مَجْمَعُ اللَّغَةِ الْمَلِكِيُّ يَبْصَرَ ، فِي الْجَدُولِ رَقْمَ ٢٠٠
الْمِيدَعَةَ عَلَى مَا تَلْبَسُهُ الْمَرْأَةُ فِي أَوْقَاتِ عَمَلِهَا blouse .

أَمَّا الرُّوَالُ وَالرَّوَالُ (وَقَدْ يَهْمَزَانِ) ، فَهُمَا لُعَابُ الصَّبِيَّانِ
وَالذُّوَابِ .

باب الزاي

(٤٣٥) زَحَفَ ، زَحَفَ عَلَى الْأَرْضِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : زَحَفَ الصَّبِيُّ عَلَى الْأَرْضِ ، ويقولون
إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : زَحَفَ الصَّبِيُّ . ولكن :

(١) قَالَ الصِّحَاحُ : « الصَّبِيُّ يَزْحَفُ عَلَى الْأَرْضِ قَبْلَ أَنْ
يَمْشِيَ » . وقال أيضًا : « زَحَفَ إِلَيَّ زَحَفًا مَنَى » .

(٢) ثُمَّ قَالَ الْأَسَاسُ : « والصَّبِيُّ يَزْحَفُ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَتَزَحَفُ .
وَ « زَحَفَ الْعَسْكَرُ إِلَى الْعَدُوِّ : مَشًا إِلَيْهِمْ فِي ثِقَلٍ لِكَثْرَتِهِمْ » .

(٣) وَقَالَ الصِّحَاحُ فَقَالَ : « الصَّبِيُّ يَزْحَفُ عَلَى الْأَرْضِ قَبْلَ أَنْ
يَمْشِيَ » .

(٤) : وأخيرًا جاءَ في مُسْتَدْرَكِ النَّاجِ : « والصَّبِيُّ يَتَزَحَفُ عَلَى
الْأَرْضِ . وفي التَّهْدِيدِ : عَلَى بَطْنِهِ يَنْسَجِبُ قَبْلَ أَنْ يَمْشِيَ » .

(٤٣٦) دُقِقَةُ مِنَ الْمَطَرِ لَا رَحَّةَ مِنَ الْمَطَرِ

ويقولون : رَحَّةٌ مِنَ الْمَطَرِ . والصَّوَابُ : دُقِقَةُ مِنَ الْمَطَرِ ،
أَوْ دُقَعَةُ (مثل : دُقَعَةُ) ، أَوْ شُوَيْبٌ .

وربما كانتِ الكلمةُ (رَحَّةٌ) مُحَرَّقةً عَنْ مُصَدِّرِ الْمَرَّةِ سَحَّةً ،
مِنَ الْفِعْلِ : سَحَّ الْمَطَرُ : سَالَ .

أَمَّا الرَّحَّةُ فَهِيَ أَحَدُ مُصَدِّرِي الْفِعْلِ : زَحَهُ يَزْحَهُ زَحًا وَزَحَّةً .
ومن معاني الفعل (زَحَّ) .

(١) زَحَهُ : دَقَعَهُ .

(٢) زَحَهُ فِي قَهْأِهِ : دَقَعَهُ وَأَخْرَجَهُ .

(٣) زَحَهُ : أَوْقَعَهُ فِي وَهْدَةٍ مِنَ الْأَرْضِ .

(٤) زَحَّ فَلَانٌ :

(أ) اغْتَاطَ .

(ب) غَضِبَ .

(ج) حَفَذَ .

(د) وَبَّ .

(٥) سَارَ سِرًّا عَنِيًّا .

(٥) زَحَّ فَلَانٌ فِي السَّيْرِ وَالْحَفْرِ : أَمَّنَ فِيهِمَا .

(٤٣٧) غَرَسَ الشَّجَرَةَ لَا زَرَعَهَا

ويقولون : زَرَعَ الْبُسْتَانِيُّ أَشْجَارَ الْبُسْتَانِ . والصَّوَابُ :
غَرَسَهَا ، لِأَنَّ الْغَرْسَ مَخْصُوصٌ بِالشَّجَرِ ، وَالزَّرْعُ بِالْحَبِّ
وَالْبُنْرِ .

(٤٣٨) الزَّرِيْعَةُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الْحَبِّ الَّذِي يُزْرَعُ اسْمُ زَرِيْعَةٍ . والصَّوَابُ :
زَرِيْعَةٍ ، وَقَدْ خَطَأَ ابْنُ بَرِّي تَضْيِيفَ الزَّاءِ فِيهَا . وَ (الزَّرِيْعَةُ)
أَيْضًا هِيَ : الْأَرْضُ الْمَزْرُوعَةُ ، كَمَا يَقُولُ ابْنُ دُرَيْدٍ .

(٤٣٩) زَرْنِيخٌ

ويقولون : زَرْنِيخٌ . والصَّوَابُ : زَرْنِيخٌ . وَهُوَ عُنْصُرٌ
شَبِيهُ بِالْفِلِزَاتِ ، لَهُ بَرِيْنٌ صُلْبٌ وَلَوْنُهُ ، وَمُرَكَّبَاتُهُ سَامَةٌ ، يُسْتَحْدَمُ
فِي الطَّبِّ وَفِي قَتْلِ الْحَشَرَاتِ (مجمع اللغة العربية بالقاهرة) .

(٤٤٠) السَّعْتَرُ لَا الزَّعْتَرُ

ويقولون : الزَّعْتَرُ ، وَهَذَاكَ أَشْرُهُ صَيَادِيَّةٌ اسْمُهَا أَسْرُهُ
الزَّعْتَرِيُّ . والصَّوَابُ : السَّعْتَرُ أَوْ الصَّعْتَرُ ، وَالسَّعْتَرِيُّ أَوْ
الصَّعْتَرِيُّ ، كَمَا جَاءَ فِي مُعْجَمِ الْإِرَاعَةِ لِلشَّهَائِي . وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ
الْبَيْطَارِ فِي مَفْرَدَاتِهِ سَوَى الصَّعْتَرِ .

وَالصَّعْتَرُ : نَبْتٌ مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ جِنْسُ نَبَاتٍ مِنَ الْأَنْبَاقِ
مِنْ قَصَبَةِ الشَّعْرِيَّاتِ .

وَالصَّعْتَرِيُّ هُوَ :

(١) الشَّاطِرُ (بَلْمَةُ الْعِرَاقِ) .

(٧) الكريمُ الشُّجاعُ .
وَالْبَيْتُ هُوَ (تَزَمَّتْ) . وَرَجُلٌ مَتَوَيْتٌ ، وَزَيْتٌ ، وَزَيْتٌ
وفيه زَمَاتَةٌ أَي : زَيْنٌ وَقَوْرٌ .

و (المعجمُ السبِطُ) أَجَازَ اسْتِعْمَالَ الْفِعْلِ (تَزَمَّتْ) ،
وَقَالَ إِنَّ مَعْنَاهُ : (١) تَوَقَّرَ . (٢) تَشَدَّدَ فِي دِينِهِ أَوْ رَأْيِهِ . ثُمَّ
قَالَ : إِنَّ الْكَلِمَةَ مُؤَلَّدَةٌ . وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يوافقَ مُجْمَعُ الْقَاهِرَةِ
عَلَى ذَلِكَ .

(٤٤٤) أَزَمَعَ الْأَمْرَ ، وَعَلَيْهِ ، وَبِهِ

وَحَطَّ الْكِسَائِيُّ مَنْ يَقُولُ : أَزَمَعْتُ عَلَى الْأَمْرِ ، وَقَالَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : أَزَمَعْتُ الْأَمْرَ ، أَي : مَضَيْتُ فِيهِ وَبَيْتٌ عَلَيْهِ عَزَمِي ،
وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الْأَعْنَى :

أَزَمَعْتُ مِنْ آلِ لَيْلَى ابْنَيْكَارَا
وَسَطْتُ عَلَى ذِي هَوَى أَنْ تُزَارَا
وَحَكَى الْحَرِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ «دُرَّةُ الْفَوَاصِلِ» الْكِسَائِيُّ فِي رَأْيِهِ ،
وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ عَنَتَرَةَ فِي مُعَلَّقَتَيْهِ :

إِنْ كُنْتُ أَزَمَعْتُ الْمَسِيرَ ، فَإِنَّمَا
زُمْتُ رِكَابَكُمْ بِلَيْلٍ مُطْلِمٍ
وَفِي شَرْحِ الْمُعَلَّقَاتِ لِلرُّؤَسِيِّ : أَزَمَعْتُ الْفِرَاقَ .
وَلَكِنَّ السَّانِ قَالَ : أَزَمَعَ الْأَمْرَ وَبِهِ وَعَلَيْهِ : مَضَى فِيهِ ،
وَبَيْتٌ عَلَيْهِ عَزَمُهُ ، فَهُوَ : مُزْمِعٌ .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ : أَزَمَعْتُهُ وَأَزَمَعْتُ عَلَيْهِ : بِمَعْنَى : مَثَلُ : أَجْمَعْتُهُ
وَأَجْمَعْتُ عَلَيْهِ .

وَذَكَرَ الصَّحَّاحُ أَنَّ الْخَلِيلَ قَالَ : أَزَمَعْتُ عَلَى أَمْرٍ ، فَأَنَا
مُزْمِعٌ عَلَيْهِ : إِذَا بَيَّتَ عَلَيْهِ عَزَمَكَ . ثُمَّ أَوْرَدَ رَأْيَ الْكِسَائِيِّ .

وَقَالَ الْأَسَاسُ : أَزَمَعَ الْأَمْرَ وَأَزَمَعَ عَلَيْهِ : إِذَا بَيَّتَ عَزَمُهُ عَلَى
إِنْصَائِهِ .

لِذَا قُلْ : أَزَمَعَ الْأَمْرَ ، وَعَلَيْهِ ، وَبِهِ .

(٤٤٥) رَفَاقٌ أَوْ زُمَلَاءُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : هُوَلَاءِ زُمَلَانِي ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : هُوَلَاءِ رِفَاقِي ، لِأَنَّ الْمُعْجَمَاتِ يَقُولُ : إِنَّ الرِّفِيلَ هُوَ الرِّدْفُ
عَلَى الْبَعِيرِ فِي الْمَحْمَلِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِلرَّمْلِ سِوَى
زَمِيلٍ وَاحِدٍ .

وَلَكِنَّ «مَنْ أَلْفَهُ» يَقُولُ مَا نَصَّهُ : «وَقَدْ غَلَبَ الرِّفِيلُ
عِنْدَ أَهْلِ الْعَصْرِ عَلَى الرِّفِي فِي الْعَمَلِ ، فَيُقَالُ لِأَبْنَاءِ الْعَمَلِ

(٤٤١) رَجُلٌ زُعُرٌ لَا أَزْعُرُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانٌ رَجُلٌ أَزْعُرٌ ، أَي : سَيِّئُ الْخُلُقِ
شَرِسٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فَلَانٌ رَجُلٌ زُعُرٌ . وَلَكِنَّ
الْمَعْجَمَ السَّبِطَ أَجَازَ إِطْلَاقَ كَلِمَةِ (أَزْعُرُ) عَلَى مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ .
وَالْجَمْعُ : زُعُرٌ . وَأَنَا أُوَيِّدُ الْمَعْجَمَ الْوَسِيطَ ، مُقْتَرِحًا عَلَى جَمْعِ
اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ ، الَّذِي أُصْدِرَ الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ ، أَنَّ يُعْلَنَ
مُوَافَقَتُهُ عَلَى إِطْلَاقِ كَلِمَةِ (أَزْعُرُ) عَلَى كُلِّ مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ .
وَإِنْ لَا يَفْعَلُ ، أَرْجُو أَنْ تَوَافِقَ عَلَى ذَلِكَ الْمَجْمُوعُ الْأُخْرَى ،
أَوْ أَحَدُهَا .

وَيَقُولُ أَيْضًا : فِي خُلُقِهِ زَعَارَةٌ أَوْ زَعَارَةٌ .
وَالزُّعُورُ هُوَ ثَمَرٌ أَحْمَرٌ وَأَصْفَرُّ لَهُ نَوَى صَلْبٌ ، وَوَحْدَتُهُ
زُعُورَةٌ .

وَفِي السَّانِ وَالنَّاجِ : الزُّعُرَانُ : الْأَخْدَاتُ .
أَمَّا (الْأَزْعُرُ) فَهُوَ مَنْ قَلَّ شَعْرُ رَأْسِهِ . وَمَنْ قَلَّ خَيْرُهُ
(مَجَازٌ) ، وَفِعْلُهُ زَعِرَ يَزْعُرُ زَعْرًا .

(٤٤٢) زُفْتُ فَلَانَةً إِلَى فَلَانٍ

وَيَقُولُونَ : زُفْتُ فَلَانٌ عَلَى فَلَانَةٍ . وَالصَّوَابُ : زُفْتُ فَلَانَةً
إِلَى فَلَانٍ . وَقَدْ جَاءَ فِي السَّانِ : زُفْتُ الْعُرْسَ إِلَى زَوْجِهَا
أَزْفَهَا زَفًّا وَرَفَاقًا وَأَزْفَتْهَا وَأَزْدَفَتْهَا : أَهْدَيْتُهَا إِلَى زَوْجِهَا .
وَحَكَّى عَنِ الْخَلِيلِ أَنَّ الْوَلْفَةَ هِيَ : الْخِصْفَةُ الَّتِي تُزَفُّ فِيهَا
الْعُرْسُ . وَبَيْنَ مَعَانِي زَفٌّ :

- (١) زَفُّ الْبَرَقِ : لَمَعٌ .
- (٢) زَفْتُ الرِّيحِ : هَبَّتْ فِي مَضَاءٍ وَلِينٍ .
- (٣) زَفُّ الطَّائِرِ زَفًّا وَزَفِيضًا : رَمَى بِنَفْسِهِ أَوْ بَسَطَ جَنَاحَيْهِ .
- (٤) زَفٌّ : أَسْرَعَ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٩٤ مِنْ سُورَةِ الصَّافَّاتِ :
﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَوْمَ تَزْفُكُمُ ﴾ . أَي : يُسْرِعُونَ .

(٤٤٣) مَتَشَبَّهٌ بِرَأْيِهِ لَا مَتَزَمَّتْ فِيهِ

وَيَقُولُونَ : فَلَانٌ مَتَزَمَّتْ فِي رَأْيِهِ . وَالصَّوَابُ : فَلَانٌ مَتَشَبَّهٌ
بِرَأْيِهِ ، لِأَنَّ الْمَتَزَمَّتْ فِي الْمَعَامِ هِيَ : الرِّزِينَ الْوَقُورُ .
وَفِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ مِنْ أَزْمَعِهِمْ فِي الْمَجْلِسِ ،
أَي : مِنْ أَرْذَلِهِمْ وَأَوْفَرِهِمْ .

وَأَقْرَبَ سَيَارَتَاهَا إِلَيْهَا ، أَسْمُ الزُّهْرَةِ ، وَالصَّوَابُ : الزُّهْرَةُ .
أَمَّا الزُّهْرَةُ فَمَعْنَاهَا :

(١) الْبَيَاضُ النَّبَرُ . (٢) الْإِشْرَاقُ مِنْ أَيْ لَوْنٍ كَانَ .

وَكُوكَبُ (الزُّهْرَةِ) شَدِيدُ اللَّعْمَانِ ، وَيَكُونُ نَارَةً تَجَمُّعُ
الصُّبْحِ ، وَطَوْرًا تَجَمُّعُ الْمَسَاءِ . وَقَدْ كَانَتِ الزُّهْرَةُ مَعْبُودَةً بَعْضُ
عَرَبِ الْجَاهِلِيَّةِ الْمُجَاوِرِينَ لِلشَّامِ وَالْعِرَاقِ ، وَكَانُوا يُسَمُّونَهَا
الْعَزَى .

أَمَّا قَدَمَاةُ الْيُونَانِ فَكَانَتْ عِنْدَهُمْ إِلَهَةٌ الْجَمَالِ ، وَيُسَمُّونَهَا
فِيثُوسَ .

(٤٤٨) أَزْهَارٌ وَزَهْرٌ

وَيُحْتَلِثُونَ مِنْ يَجْمَعُ كَلِمَةً زَهْرٌ عَلَى زَهْوٍ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : أَنَّ زَهْرَ شَيْءٍ جَمْعٌ ، وَيُقَالُ لَهُ اسْمُ جِنْسٍ جَمْعِيٍّ ،
وَوَاحِدُهُ زَهْرَةٌ وَزَهْرَةٌ . وَجَمْعُ (زَهْرٍ) هُوَ : (أَزْهَارٌ) ، وَجَمْعُ
(أَزْهَارٍ) هُوَ (أَزْهَارٍ) . أَمَّا الَّذِي يُجَبِّرُونَ أَنَّ يَكُونُ جَمْعُ
الْجَمْعِ هُوَ (أَزْهَارٌ) فَهُمْ مُخْطِئُونَ .

وَقَدْ عَدَّ كَثِيرُونَ جَمْعُ (فَعْلٍ) عَلَى (فَعُولٍ) ، مِمَّا يَنْقَلِبُ
لَا مِمَّا يَطْرُدُ . وَقَالُوا إِنَّهُ سَبَحَ فِي : حَرْفٍ وَسَطَرٍ وَنَقَسَ وَبَحَرَ
وَشَهَرَ وَغَيْرَهَا ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ فِي قَطْرٍ وَوَقْتُ وَوَرَدَ وَسَهَمَ ، وَلِذَا
يَكُونُ الْقَصْلُ لِلْمَعَاجِرِ .

وَلَكِنْ : قَالَ النَّاجُ فِي مَادَّةِ (عَبَر) : « وَرَعَى نَحْلَهُ مِنْ
الزُّهْرِ الطَّيِّبَةِ يَكْتَسِبُ طَبِيبَةً مِنْهَا » .

وَقَالَ الْغَلَايِينِي : « كُلُّ اسْمٍ عَلَى زَنْ (فَعْلٍ) ، كَيْسَتْ
عَيْنُهُ وَأَوَّلًا يُجْمَعُ عَلَى (فَعُولٍ) كَقَلْبٍ وَقُلُوبٍ ، وَلِبْسَتْ
وَلِبُوثٌ » .

« أَمَّا الْأَزْهَارُ فَهِيَ جَمْعُ (الزَّهْرِ) ، وَكُلُّ اسْمٍ عَلَى زَنْ
(فَعْلٍ) يُجْمَعُ عَلَى (أَفْعَالٍ) بِاعْتِبَارِ الْأَصْلِ » . وَارَى أَنَّ الْأَزْهَارَ
هِيَ جَمْعُ زَهْرٍ ، وَ (فَعْلٍ) يُجْمَعُ عَلَى (فَعُولٍ) وَ (أَفْعَالٍ) قِيَاسًا .
وَأَجَازَ الثَّوْرِيُّ الرَّافِي أَنَّ يَجْمَعُ كُلُّ اسْمٍ عَلَى زَنْ (فَعْلٍ) ،
كَيْسَتْ عَيْنُهُ وَأَوَّلًا ، عَلَى (أَفْعَالٍ) وَ (فَعُولٍ) .
رَاجِعَ مَادَّةِ (الْأَبْحَاثِ) فِي هَذَا الْمَعْتَمَرِ ، فِي حَرْفِ
(الْبَاءِ) .

وَهَذَا يَجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : هَذِهِ أَزْهَارٌ ، وَزَهْوٌ ، وَأَزْهَامِيرُ .

(٤٤٩) هُمَا زَوْجَانِ أَوْ هُمَا زَوْجٌ

قَالَ الْحَرِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ (دَرَوُ الْعَرَاصِرِ) : « يَقُولُونَ

الوَاحِدَ زَوْعًا ، وَلِلْمُتَسَبِّحِينَ إِلَى حِرْفَةٍ وَاحِدَةٍ . وَيُسَمَّارُ ، يُقَالُ :
أَنْتَ قَارِسُ الْعِلْمِ وَأَنَا زَرْيَلُكَ (مَجَازٌ) » . وَقَالَ النَّاجُ : « الزَّمِيلُ
هُوَ الزَّيْفِيُّ فِي السَّقَرِ الَّذِي يُعِينُكَ عَلَى أُمُورِكَ ، وَأَصْلُهُ فِي
الرَّدِيغِ ، ثُمَّ اسْتَعِيرَ » . وَقَالَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ : الزَّمِيلُ هُوَ : الزَّيْفِيُّ
فِي الْعَمَلِ أَوِ السَّقَرِ .
لِذَا قُلْ : هَوْلَايَ زَمَلَانِي أَوْ رِفَايَ ذُونَ أَنْ تَتَرَدَّدَ .

(٤٤٦) الزُّنْدُ وَالزَّنَادُ

وَيُحْتَلِثُونَ مِنْ يَسْمَى الْمَوَدَّ الْأَعْلَى الَّذِي يُقَدِّحُ بِهِ النَّارَ :
زَنَادًا ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الزُّنْدُ ، لِأَنَّ الزَّنَادَ هُوَ جَمْعُ
الزُّنْدِ .

وَفِي الْحَقِيقَةِ يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : قَدِّحَ زَنْدَهُ أَوْ زَنَادَهُ ، لِأَنَّ
(زَنَادًا) هِيَ جَمْعُ (زَنْدٍ) ، وَمُرَادُفُ لَهُ فِي آتٍ وَوَاحِدٍ ، كَمَا يَرَى
كِرَاعٌ ، وَكَذَا يَقُولُ اللُّسَانُ .

أَمَّا الْحَشِيَّةُ السُّفْلَى الَّتِي يُسْتَقَدَّحُ بِهَا ، وَالَّتِي فِيهَا الْقَرْمَضَةُ ،
فَتُسَمَّى : زَنْدَةً . وَيُطْلَقُ الزُّنْدُ الْآنَ عَلَى الْآلَةِ الْفُولَادِيَّةِ الصَّغِيرَةِ
الَّتِي تَجْعَلُ الشَّرَرَ يَطَّارِبُ مِنَ الْحَبَرِ الصَّوَالِيِّ عِنْدَمَا تَقْدَحُهُ
بِهَا .

أَمَّا جَمْعُ الزُّنْدِ فَهُوَ : أَزْنَدَ وَأَزْنَادٌ وَزَنْدٌ وَزَنَادٌ . وَجَمْعُ الْجَمْعِ :
أَزْنِيدُ . قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ :

أَقْبَا الْكُشُوحَ أَيْضَانِ كِلَاهُمَا

كَمَا لِيَةِ الْخَطِيِّ وَارِى الْأَزْنِيدِ .

وَالزُّنْدَانِ هُمَا : السَّاعِدُ (الْأَعْلَى) ، وَالنَّارُ (الْأَسْفَلُ)

نَقُولُ :

(١) لِمَنْ أَنْجَدَكَ وَأَعَانَكَ : وَزَتْ بِكَ زِنَادِي ، أَيْ : قَضَيْتَ

حَاجَتِي .

(٢) فَلَانِ وَارِى الزَّنَادِ : مُفْلِحٌ .

(٣) فَلَانِ كَمَا فِي الزَّنَادِ : خَائِرٌ .

(٤) لَمْ يَزِدْ بِكَايَ زَنْدًا : لَمْ يَزِدْ شَيْئًا .

(٥) صَارَ سَقَاوَهُ مِثْلَ الزُّنْدِ : امْتَلَأَ .

(٦) قَرِيبٌ مَزْنَدٌ : قَلِيلُ الْعَرَضِ .

(٧) رَجُلٌ مَزْنَدٌ : بَخِيلٌ . لَيْمٌ .

(٤٤٧) الزُّهْرَةُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الْكُوكَبِ الْمَشْرِقِ مِنْ سَيَارَاتِ النِّظَامِ الشَّمْسِيِّ ،

وَأَنَّ الَّذِي يَمْشِي بِحُجْرَتِي يُزَوِّجُنِي
كَمَا شَاءَ إِلَى أَشَدِّ الشَّرِّ يَسْتَبِيلُهَا
وَأَنَا أَوْفَى أَنْ أَخْلُوَ خَلْوَ الشَّجْدِيِّينَ ، خَوْفًا مِنَ الْوُقُوعِ فِي لَيْسٍ .
لِذَا قُلْ : هُمَا زَوْجَانِ أَوْ هُمَا زَوْجٌ .
وَ هِيَ زَوْجُهُ أَوْ زَوْجَتُهُ .

(٤٥٠) تَزَوَّجَهَا ، تَزَوَّجَ بِهَا

ويقولون : سافرت فلانة إلى بلكة فلان وتزوجته ، أو :
وتزوج منها . والصواب : تزوجها ، أو تزوج بها (والثانية لغة
قليلة عن يونس ، وأتكرها صاحب « التهذيب ») . وفي الآية
٥٤ من سورة (الدخان) ، والآية ٢٠ من سورة (الطور) :
﴿ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ ﴾ . ويُقَسِّرُهَا يُونُسُ بقوله : أي :
قرنأهم بحور عين .
وقال القرطبي : تزوجت بامرأة : لغة في أزد شئوة .

(٤٥١) زَادَ عَلَيْهِ

ويقولون : زاد عنه في الكرم ، والصواب : زاد عليه . وقد
روى عن ذي الإصبع العدناني قوله :
وَأَنْتُمْ مَعَشَرٌ زَيْدٌ عَلَى مِائَةٍ
فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ طَرًّا ، فَكَيْدُونِي
ومر من المجاز .
(راجع مادِّي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ » وَ « اعتقد ») .

(٤٥٢) مَا دُمْتُ مَشْمُولًا لَا مَا زِلْتُ مَشْمُولًا

ويقولون : إني بخير ما زلت مشمولاً بطفلك الله . والصواب :
إني بخير ما دمت مشمولاً بطفلك الله .

(٤٥٣) مَا زَالَ أَخِي مَرِيضًا

ويقولون : لا زال أخي مريضاً . والصواب : ما زال أخي
مريضاً ؛ لأن (ما زال) من أفعال الأستمرار الماضية ، التي
تنتهي ب (ما) وليس ب (لا) . ونحن نقول : ما أكل فلان ،
ولا نقول : لا أكل فلان ، إلا إذا كررنا (لا) ، قلنا : لا أكل
فلان ولا شرب .

وقد شدَّ استعمال (لا) دون تكرار في حالة واحدة ، هي
حالة الرجاء أو الدعاء ، كقولنا : لا زال مالك والرا (دعاء) ،
لا يورثت مجاهدًا (رجاء) .

لِلأَتَيْنِ (زَوْجٌ) ، وهو خطأ ؛ لِأَنَّ الزَّوْجَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ
الْفَرْدُ الْمَرَاوِجُ لِصَاحِبِهِ ، وَأَمَّا الْإِنْتَانِ الْمُصْطَلِحَانِ ، فَيُقَالُ لَهُمَا
زَوْجَانِ كَمَا قَالُوا : عِنْدِي زَوْجَانِ مِنَ الثَّعَالِ ، أَيْ : تَسْلَانِ
(راجع في مُعْجَمِ الْأَخْطَاءِ هَذَا حَرْفَ التَّوْنِ : لَيْسَ تَعْلِيْدُ أَوْ تَعْلُهُ ،
وزوجان من الخفاف ، أَيْ : خَفَانِ ، وكذلك يُقَالُ لِلذَّكَرِ
وَالْأُنْثَى مِنَ الطَّيْرِ : زَوْجَانِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَأَنَّهُ خَلَسَ
الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى ﴾ . ومما يشهد بأنَّ الزَّوْجَ يَقَعُ عَلَى الْفَرْدِ
الْمَرَاوِجِ لِصَاحِبِهِ ، قَوْلُهُ تَعَالَى (فِي الْآيَةِ ١٤٣ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ) :
﴿ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ ، وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ ﴾ . ثُمَّ
قَالَ سبحانه فِي الْآيَةِ الَّتِي تَلِيهَا : ﴿ وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ ،
وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ ﴾ ، فَسَدَلُ التَّفْصِيلِ عَلَى أَنَّ مَعْنَى الزَّوْجِ
الْأَفْرَادُ . وَفِي نَسْخَةِ أُخْرَى : (الْإِفْرَادُ) .

وَيَدْعُمُ قَوْلَ الْحَرِيرِيِّ أَيْضًا ، قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٤٠ مِنْ
سُورَةِ هُودٍ ، مُحَاظًا نَوْحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ قُلْنَا أَخْلُفْ فِيهَا مِنْ
كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ ﴾ ، أَيْ : ذَكَرًا وَأُنْثَى ، كَمَا جَاءَ فِي شَرْحِ
الْجَلَالِينِ .

وَلَمْ تَعْنِ كَلِمَةُ (الزَّوْجِ) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِلَّا الْفَرْدَ .
وَلَكِنْ الرَّأْيُ الْأَصْهَائِيُّ ، صَاحِبُ كِتَابِ « الْمَفْرَدَاتِ فِي
غَرِيبِ الْقُرْآنِ » يَقُولُ : « يُقَالُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْقَرِينَيْنِ مِنَ
الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى فِي الْحَيَوَانَاتِ الْمَرْوُوجَةِ زَوْجٌ ، وَلِكُلِّ قَرِينَيْنِ
فِيهَا وَفِي غَيْرِهَا زَوْجٌ ، كَالْخَفِّ وَالنَّعْلِ ، وَلِكُلِّ مَا يَقْتَرِنُ بآخَرٍ
مُمَاثِلًا لَهُ ، أَوْ مُضَادًّا زَوْجٌ » .

وَأَجَازُ الصَّحَّاحُ وَاللَّسَانُ وَالْمُحِيطُ وَالتَّاجُ وَبَدُّ الْقَامُوسِ وَتَتَنُ
الْعَرُّ أَنْ يُقَالَ لِلْأَتَيْنِ : هُمَا زَوْجَانِ ، وَهُمَا زَوْجٌ .

وجاء في كتاب « الْأَضْدَادِ » لِلْأَنْبَارِيِّ : قَالَ قُطْرُبٌ فِي
كِتَابِهِ « الْأَضْدَادِ » أَيْضًا : الزَّوْجُ مِنَ الْأَضْدَادِ ، يُقَالُ : زَوْجٌ
لِلْأَتَيْنِ وَزَوْجٌ لِلوَاحِدِ .

ونقول للزوج وقريبتيه : هُمَا زَوْجَانِ ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
زَوْجٌ ، وَهِيَ اللَّغَةُ الْعَالِيَةُ . وَالشَّجْدِيُّونَ يَقُولُونَ : الْمَرْأَةُ زَوْجَةُ الرَّجُلِ .
قَالَ عَيْدَةُ بْنُ الطَّيِّبِ :

فَبَكَى بِنَاتِي شَجْوَهُنَّ وَزَوَّجَتِي

وَالْأَفْرُودَ إِكْبَى ، ثُمَّ تَصَدَّعُوا

وَأَنْشَدَ أَبُو الْعَبَّاسِ ، عَنْ سَلَمَةَ ، عَنْ الْقَرَاءِ :

باب السنين

(٤٥٤) تَسَاءَلَا عَنْ الْأَمْرِ

في سُبْحَتِهِ ، وَالْمَسْبُحَةِ : هِيَ عَزَازَاتُ يَدَيْهَا الْمَسْبُوحُ نَسْبَحُهُ ، وَهِيَ « مَوْلِدَةٌ » أَوْزَدَهَا الصَّبْحُ وَالْمَصْبَاحُ وَالْقَامُوسُ وَتَاجُ الْعُرُوسِ وَتَدُ الْقَامُوسِ . وَفِي الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ : الْمَسْبُحَةُ أَيْضًا .

وَلِلْمَسْبُحَةِ عِدَّةٌ مَعَانٍ أُخْرَى ، مِنْهَا :

(١) الدُّعَاءُ . تَقُولُ : قَضَيْتُ سُبْحَتِي .

(٢) صَلَاةُ الْتَطَرُّعِ ، أَيْ : النَّائِلَةُ ؛ لِأَنَّهَا مُسَبَّحٌ فِيهَا .

(٣) الْقِطْعَةُ مِنَ الْقُطْنِ .

(٤) سُبْحَةُ اللَّهِ : جَلَالُهُ .

(٥) سُبْحَةُ وَجْهِ اللَّهِ : أَنْوَارُهُ .

وَأَقْرَبُ عَلَى تَجْلِيئِنَا ، أَوْ أَحَدِهَا ، الْمُوَافَقَةُ عَلَى (الْمَسْبُحَةِ) ، الَّتِي جَاءَ بِهَا « الْوَسِيطُ » ، دُونَ أَنْ يَذْكُرَ أَنَّ جَمْعَ الْقَاهِرَةِ قَدْ وَافَقَ عَلَى اسْتِعْمَالِهَا .

وَيَقُولُونَ : تَسَاءَلُ الرَّجُلُ عَنِ الْأَمْرِ . وَالصُّوَابُ : تَسَاءَلُ الرَّجُلَانِ أَوْ الرَّجَالُ عَنِ الْأَمْرِ ، أَيْ : سَأَلَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ ، أَوْ سَأَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . وَقَدْ يُخَفَّفُ الْفِعْلُ (سَأَلَ) عَلَى الْبَدَلِ ، قِيَالُ : سَأَلَ يَسْأَلُ (غَيْرُ مَهْمُوزٍ) ، وَهِيَ تَسْأَلُوا لَانِ . وَفِي تَاجِ الْعُرُوسِ وَتَدِ الْقَامُوسِ : (يَتَسَاءَلَانِ) أَيْضًا .

وَالْفِعْلُ (تَسَاءَلَ) مِنْ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَقْتَضِي الْمُشَارَكَةَ .

وَفِي الْآيَةِ الْأُولَى مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ﴾ . وَقَرَأَهَا آخَرُونَ : تَسَاءَلُونَ بِهِ . وَأَصْلُ الْفِعْلِ : تَسَاءَلُونَ بِهِ .

(٤٥٥) سُئِلَ عَنْكَ الْخَيْرُ

وَيُجِيبُونَ مَنْ يَقُولُ : سَأَلْتُ عَنْكَ ، بِقَوْلِهِمْ : سَأَلَ عَنْكَ الْخَيْرُ . وَهَذَا خَطَأٌ ؛ لِأَنَّهُ يُعْنِي أَنَّ الْخَيْرَ يَجْهَلُ مَكَانَكَ ، وَلِذَا يُسْأَلُ عَنْكَ لِتَهْتَدِيَ إِلَيْكَ . وَقَدْ يَهْتَدِي الْخَيْرُ إِلَيْكَ أَوْ لَا يَهْتَدِي . فَالصُّوَابُ هُوَ : سُئِلَ عَنْكَ الْخَيْرُ ، أَيْ : كَانَ مُلَاقِبًا لَكَ وَمُصَاحِبًا ، بِحَيْثُ يُسْأَلُ عَنْكَ .

(٤٥٦) الرَّحَى أَوْ الْإِسْفَانَاخُ لَا السَّبَانَاخُ

وَيُسَمُّونَ الْبَقْلَةَ الْمَعْرُوفَةَ سَبَانَاخَ أَوْ سَبِينَاخَةً . وَالصُّوَابُ : إِسْفَانَاخُ . وَهِيَ مُعَرَّبَةٌ قَدِيمًا مِنَ الْفَارْسِيَّةِ . وَقَدْ اعْتَادَتِ الْعَرَبُ أَنْ تُحَوِّلَ الْبَاءَ الْفَارْسِيَّةَ (پ) فَاءً ؛ وَلِذَلِكَ قَالَتْ إِسْفَانَاخُ ، بِذَلِكَ مِنْ إِسْفَانَاخَ .

وَالْأَسْمُ الصَّحِيحُ لِهَذِهِ الْبَقْلَةِ هُوَ (الرَّحَى) . وَهُوَ اسْمٌ أَصْلُهُ عَرَبِيٌّ ، وَلَفْظُهُ سَهْلٌ .

(٤٥٧) الْمَسْبُحَةُ

وَيَقُولُونَ : فِي مَسْبَحَتِي تِسْعٌ وَتِسْعُونَ حَرَّةً . وَالصُّوَابُ :

(٤٥٨) السَّوَابِقُ وَالسَّوَابِحُ

وَيَسْتَعْمَلُونَ كَلِمَةَ (السَّوَابِقِ) لِلخَيْلِ السَّرِيعَةِ ، وَهِيَ اسْتِعْمَالٌ مُجَازِيٌّ ، وَجَائِزٌ لَفْظٌ ؛ وَلَكِنِّي أَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (السَّوَابِقِ) لِلخَيْلِ الْمُحَلِّكِ فِي مَيَازِينِ السِّيَاقِ ؛ لِأَنَّ الرِّكْضَ بَرًّا أَسْرَعَ مِنَ السِّيَاحَةِ السَّرِيعَةِ ، وَلِأَنَّ الْحَقِيقَةَ عِنْدِي أَنْصَحُ وَبِجَازَةٍ مِنَ الْمَجَازِ .

(٤٥٩) السُّرَّةُ

يَقُولُونَ : لَيْسَ سُرَّتُهُ . وَالصُّوَابُ : لَيْسَ سُرَّتُهُ ، كَمَا تُسَمَّى فِي بِلَادِ الشَّامِ . وَ (السُّرَّةُ) بِالضَّمِّ ، هِيَ الْإِدَاءُ الَّذِي يَسُرُّ النَّصْفَ الْأَعْلَى مِنَ الْبَدَنِ ، وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ خَلْفِهِ . وَقَدْ وَضَعَ لَهُ مَجْمَعُ دِمَشْقٍ أَسْمَ « الْفُرُوجِ » فِي الْجَدُولِ ، رَقْمٌ ٩٢ .

وَكَلِمَةُ « فُرُوجٌ » مُضِرَّةٌ .

(٤٦٠) الْمَسْجِدُ الْجَامِعُ أَوْ مَسْجِدُ الْجَامِعِ

وَيُقَالُونَ مَنْ يَقُولُ : مَسْجِدُ الْجَامِعِ ، ويقولون : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الْمَسْجِدُ الْجَامِعُ . والحقيقة هي أَنَّ كِلَيْهِمَا صحيحة . ويُقَصِّدُ (مَسْجِدُ الْجَامِعِ) : مَسْجِدُ الْيَوْمِ الْجَامِعِ . ومثله : دِينَ الْقِيَمَةِ ، أَي : دِينَ الْمِلَّةِ الْقِيَمَةِ .

(٤٦١) لَقِيفَةٌ أَوْ لِفَافَةٌ أَوْ دُخِينَةٌ

ويقولون : أَشْفَلُ سِيكَاةٍ . والصَّوَابُ : أَشْفَلُ لَقِيفَةٍ أَوْ لِفَافَةٍ ، كما وضعهما مَجْمَعُ دِمَشْقَ فِي الْجَدُولِ ، رقم : ٦٣ ، أَوْ دُخِينَةٍ كما أَطْلَقَهَا الْأَبُ أَنْتَاسُ مَارِي الْكَرْبِيلَ عَلَى السِّيكَارَةِ ، ودُخِنَتْ كما أَطْلَقَهَا الْكَرْبِيلُ نَفْسَهُ عَلَى السِّيكَارِ فِي جَدْوَلِهِ ، رَقْمُ ١٤ . وَأُطْلِقَ عَلَيْهِ الْمَعْنَى الْوَسِيطَ اسْمَ (سِيكَارِ) ، وَعَلَى اللَّقِيفَةِ اسْمَ (سِيكَارَةِ) ، وَقَالَ إِنِهُمَا مِنَ الدَّخِيلِ . أَمَّا كَلِمَةُ (سِيكَارَةِ) فَهِيَ فَرَسِيَّةُ الْمَصْدَرِ .

(٤٦٢) الْحَمَامَةُ السَّجِينُ وَاللَّحْيَةُ الْحَلِيقُ

ويقولون : الْحَمَامَةُ السَّجِينَةُ وَاللَّحْيَةُ الْحَلِيقَةُ . والصَّوَابُ : الْحَمَامَةُ السَّجِينُ وَاللَّحْيَةُ الْحَلِيقُ ؛ لِأَنَّ (فَعِيلًا) هُنَا بِمَعْنَى (الْمَفْعُولِ) ، وَذَلِكَ لِوُجُودِ الْمَوْصُوفِ . أَمَّا إِذَا كَانَ الْمَوْصُوفُ غَيْرَ مَعْرُوفٍ ، فَيجِبُ التَّفْرِيقُ بَالْتِإَاءِ بَيْنَ الْمَذْكُورِ وَالْمَوْثُوثِ ، كَقَوْلِنَا : رَأَيْتُ سَجِينَةً عِنْدَ الْحَاكِمِ . وَيجي أحياناً (فَعِيلٌ) بِمَعْنَى (الْمَفْعُولِ) مَوْتَنَا بِالتَّأَاءِ مَعَ مَعْرِفَةِ الْمَوْصُوفِ . نَحْوُ : خَاتَمَةُ سَيِّدَةٍ وَعَاقِبَةُ حَمِيدَةٍ .

(٤٦٣) سَحْبٌ

وَيَجْمَعُونَ السَّحَابَ (وَهُوَ الْغَمَمُ سِوَاهُ أَكَانَ فِيهِ مَاءٌ أَمْ لَمْ يَكُنْ) عَلَى سَحْبٍ ، وَالصَّوَابُ : سَحَبٌ . وَيَقُولُ الْأَصْمَعِيُّ إِنَّ السَّحَابَ اسْمُ جِنْسٍ جَمْعِيٍّ ، وَاجِدُهُ سَحَابَةٌ . وَيَقُولُ الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ إِنَّ الْقِطْعَةَ بَيْنَ السَّحَابِ تَسْمَى سَحَابَةً . وَجَمْعُهَا : سَحَابِيٌّ .

(٤٦٤) اسْتَرَدَّ شَكْوَاهُ لَا سَحَبَ شَكْوَاهُ

ويقولون : سَحَبَ شَكْوَاهُ . والصَّوَابُ : اسْتَرَدَّ شَكْوَاهُ ، أَوْ اسْتَرْجَعَهَا ؛ لِأَنَّ سَحَبَهُ تَعْنِي جَرَّهُ عَلَى الْأَرْضِ . قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ الْمُنْتَبِي .

أَبَدًا تَسْتَرِدُّ مَا تَهَبُ الدُّنْيَا

فِيالْبَتَّ جُودَهَا كَانَ بُخْلًا
وَشِبْهُ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ : انْسَحَبَ الْجَيْشُ . وَالصَّوَابُ : نَكَصَ الْجَيْشُ ، أَوْ تَقَهَّرَ ، أَوْ ارْتَدَّ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٤٩ مِنْ سُورَةِ (الْأَنْفَالِ) : ﴿ فَلَمَّا تَرَأَتِ الْقَيْنَانِ تَكَصَّرَا عَلَى عِصْيَانِهِ ﴾ . وَفِي الْآيَةِ ٦٧ مِنْ سُورَةِ (الْمُؤْمِنُونَ) : ﴿ فَكُنتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ تَنْكِبُونَ ﴾ .

وَجِبَ أَنْ نَقُولَ : انْسَلَّ مِنَ الْجُلُوسَةِ ، وَيُجِزُّ لَنَا الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ أَنْ نَقُولَ : انْسَحَبَ مِنْهَا ، وَيَقُولُ : إِنَّ كَلِمَةَ (انْسَحَبَ) مُخَذَّتَةٌ . وَإِنَّا أَوْدَعْنَا الْوَسِيطَ هُنَا ، وَأَرْجُو أَنْ يَفُورَ بِتَأْيِيدِ أَحَدٍ الْمَجَامِعِ ، أَوْ اتَّيْنِ مِنْهَا ، أَوْ كَلَهَا .

(٤٦٥) سَحَقًا لَهُ

ويقولون : سَحَقًا لَهُ . وَالصَّوَابُ : سَحَقًا لَهُ ، أَي : أَبَدَهُ اللَّهُ عَنْ رَحْمَتِهِ . وَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِيَّةِ ، وَمَصْدَرُهُ جَاءَ بَدَلًا مِنَ الْفِعْلِ ، وَالْقِتْلُ وَاجِبُ الْحَذَفِ . وَمِنْ أَيْ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ : ﴿ تَسْحَقُ لِأَصْحَابِ السَّيْرِ ﴾ (الْآيَةُ ١١ مِنْ سُورَةِ الْمَلِكِ) . وَلَا نَقُولُ : سَحَقًا لَهُ إِلَّا إِذَا طَلَبْنَا إِهْلَاكَهُ .

(٤٦٦) الْعِظَاءَةُ أَوْ الْعِظَايَةُ لَا سِحْيَلَّةٌ وَلَا سَفَّايَةٌ

الدُّوْبَةُ الْمَسَاءُ ، الَّتِي تَعْدُو وَتَتَرَدَّدُ كَثِيرًا ، وَالَّتِي هِيَ مِنَ الزَّوَاجِفِ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ ، يُسَمُّونَهَا فِي الْجُمْهُورِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُتَحَدَةِ : سِحْيَلَّةً ، وَفِي سَوَاجِلِ الشَّامِ : سَفَّايَةً . وَالصَّوَابُ : الْعِظَاءَةُ أَوْ الْعِظَايَةُ (يَفْتَحُ الْعَيْنَ وَكَسَرَهَا فِيهَا) . وَمِنْ أَنْوَاعِ الضَّبَابِ وَسَوَامِ أَيْرَاصِ . وَالْجَمْعُ : عِظَاءٌ وَعِظَايَاتٌ وَعِظَايَا .

(٤٦٧) سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ وَسَدَادٌ مِنْ عَوَزٍ

وَيُخَطِّى الْحَرِيرِيُّ مَنْ يَقُولُ : سَدَادٌ مِنْ عَوَزٍ ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ (مَا تُسَدُّ بِهِ الْحَاجَةُ) ، مُعْتَمِدًا عَلَى :

(١) حَدِيثُ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) هُوَ : إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْمَرَأَةَ لِدِينِهَا وَجَمَالِهَا كَانَ فِيهِ سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ .

(٢) قَوْلُ الرَّجِيِّ : تَسَدُّ وَعَاءُ دَمَوِيَا (مجمع القاهرة) .

أَصَاعُونِي ، وَأَيَّ قَتَى أَصَاعُوا

لِيَوْمِ كَرِيَمٍ وَيَسَادٍ نَفْسٍ

(٣) قَوْلُ أَبِي الْهَيْذَامِ :

لِي صَدِيقٌ هُوَ عِنْدِي عَوَزٌ

مِنْ مِيَادٍ ، لَا مِيَادٌ مِنْ عَوَزٍ

(٤) مَا جَاءَ فِي مَجَازِ الْأَسَاسِ : فِيهِ « مِيَادٌ مِنْ عَوَزٍ » ، بِكَسْرِ

الْيَيْنِ .

(٥) اقْتِصَارُ ثَلَبٍ ، وَالْأَزْهَرِي ، وَالزَّيْدِي ، وَالنَّفَرِ بْنِ

شُمَيْلٍ ، وَالْأَصْمَعِيُّ عَلَى كَسْرِ الْيَيْنِ فِي (مِيَادٍ) .

وَلَكِنْ قَالَ :

(أ) أَبْنُ بَرِيحٍ : « إِنَّ يَعْقُوبَ بْنَ السَّيْكَتِ سَوَى بَيْنَ الْكَسْرِ

وَالْفَتْحِ فِي أَصْطِلَاحِ الْمَطْلَعِ ، فَقَالَ : « يُقَالُ : مِيَادٌ مِنْ عَوَزٍ ،

وَسَدَادٌ مِنْ عَوَزٍ » .

(ب) وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي كِتَابِهِ « أَدَبُ الْكَاتِبِ » : وَيَقُولُونَ :

سَدَادٌ مِنْ عَوَزٍ ، وَالْأَجَوْدُ (مِيَادٍ) .

(ج) وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي الصِّحَاحِ : « وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : فِيهِ مِيَادٌ

مِنْ عَوَزٍ ، وَأَصَبْتُ بِهِ مِيَادًا مِنْ عَيْشٍ ، أَيْ : مَا تَسُدُّ بِهِ الْخَلَّةَ ،

فَيُكْسَرُ وَيُفْتَحُ ، وَكَالسَّرِّ أَفْصَحُ » .

(د) وَأَجَازَ الْفَارَابِيُّ الْكَسْرَ وَالْفَتْحَ .

(هـ) وَقَالَ الْقُيُومِيُّ فِي « الْمِصْبَاحِ الْمُبِيرِ » إِنَّ كَثِيرًا مِنْ عُلَمَاءِ

اللُّغَةِ اكْتَفَوْا بِالْكَسْرِ ، وَقَلِيلًا مِنْهُمْ أَجَازُوا الْكَسْرَ وَالْفَتْحَ .

(و) وَقَالَ الْفَيْرُوزِي أَيْدِي فِي الْقَامُوسِ : « وَمِيَادٌ مِنْ عَوَزٍ

وَعَيْشٍ : لَا تَسُدُّ بِهِ الْخَلَّةَ . قَدْ يُفْتَحُ ، أَوْ لَحْنٌ » .

(ز) ذَكَرَ أَدُورْدُ لَاتِين فِي (مَدِّ الْقَامُوسِ) رَأْيَ الْفَيْتَنِ .

(ح) قَالَ أَحْمَدُ رِضَا فِي (مَثْنِ اللَّغَةِ) : « بِكَسْرِ الْيَيْنِ ، وَرُبَّمَا

فُتِحَ ، أَوْ الْفَتْحُ لَحْنٌ » .

لِذَا قُلْ : مِيَادٌ مِنْ عَوَزٍ .

وَ سَدَادٌ مِنْ عَوَزٍ .

وَمِنْ مَمَائِي (السِّدَادِ) :

(١) سِيَادُ الْفَارُوقِ : مِصَابُهَا الَّذِي يُسَدُّ بِهِ قَمُحًا .

(٢) جَمْعُ سَرٍ ، وَهُوَ سَلَّةٌ مِنْ قُضْبَانٍ .

(٣) سِيَادُ الْفَقْرِ : إِذَا سَدَّ بِالْخَيْلِ وَالرِّجَالِ . ج : أَسِيدَةٌ .

(٤) مَا بِهِ مِيَادٌ : عَيْبٌ يُسَدُّ فَاهُ فَلَا يَتَكَلَّمُ (مَجَازٌ) .

(٥) جُلُطَةٌ دَمَوِيَّةٌ ، أَوْ كِتْلَةٌ مِنَ الْبَكْرِيَا ، أَوْ جِسْمٌ غَرِيبٌ آخَرُ ،

(٤٦٨) سَدَلُ السَّيْرِ وَأَسْدَلُهُ

وَيُخَطُّ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ الْمُنْدَرُ مَنْ يَقُولُ : أَسْدَلُ الشَّعْرَ

وَالثَّوْبَ وَالسَّيْرَ ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : سَدَلُهَا يَسْدُلُهَا أَوْ

يَسْدُلُهَا سَدَلًا : أَخْرَجَهَا وَأَرَسَلَهَا فِيهِ مَسْدُلَةٌ ؛ لِأَنَّ الْمَصْبَاحَ أَتَكَرَّرَ

جَوَازَ اسْتِعْمَالِ (أَسْدَلُ) ، وَلِأَنَّ الْمَصْبَاحَ وَالْأَسَاسَ اكْتَفَا بِذِكْرِ

(سَدَلُ) ، وَلَكِنْ الْمُحْكَمُ وَاللَّسَانُ وَالْقَامُوسُ وَالنَّجَاحُ وَالْمَدُّ

وَالْمَثَنُ وَالْوَسِيطُ أَجَازَتْ اسْتِعْمَالَ الْفِعْلَيْنِ (سَدَلُ وَأَسْدَلُ)

كِلَيْهِمَا .

(٤٦٩) أَسْدَى إِلَيْهِ مَعْرُوفًا

وَيَقُولُونَ : أَسْدَى إِلَيْهِ الشُّكْرُ . وَالصَّوَابُ : شَكَرُهُ ، لِأَنَّ

الْفِعْلَ (أَسْدَى) لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْمَعْرُوفِ ، فَتَقُولُ : أَسْدَى

إِلَيْهِ مَعْرُوفًا : اتَّخَذَهُ عِنْدَهُ . وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ أَنَّهَا مِنَ الْمَجَازِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : « مَنْ أَسْدَى إِلَيْكَ مَعْرُوفًا فَكَافَيْتَهُ » . وَمِنْ مَمَائِي

الْفِعْلِ (أَسْدَى) :

(١) أَسْدَى بَيْنَ الْقَوْمِ : أَصْلَحَ (مَجَازٌ) .

(٢) أَسْدَى الثَّوْبَ : أَقَامَ سَدَاهُ .

(٣) أَسْدَى بَيْنَهُمْ حَدِيثًا : تَسَجَّهَ .

(٤) أَسْدَاهُ : أَهْمَلَهُ .

(٥) أَسْدَى الْأَمْرَ : أَصَابَهُ .

(٤٧٠) تَسَرَّبَ فِي الْمَكَانِ

وَيَقُولُونَ : تَسَرَّبَ إِلَى الْمَكَانِ ، وَالصَّوَابُ : تَسَرَّبَ فِي

الْمَكَانِ ، أَيْ : دَخَلَهُ خَفِيَةً . وَهَذَا هُوَ رَأْيُ الْمُحْكَمِ وَاللَّسَانِ

وَالنَّجَاحِ . وَيَبْلُغُ : انْتَسَرَبَ الثَّلَبُ فِي جُحْرِهِ .

وَفِي اللَّسَانِ : تَسَرَّبُوا فِيهِ : تَتَابَعُوا .

أَمَّا سَرَّبَ إِلَيْهِ ، فَتَقْنِي : أُرْسِلَ إِلَيْهِ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ يُسَرِّبُهُنَّ إِلَيَّ ، فَيَلْعَنَ مَعِيَ » .

أَيْ : يُرْسِلُهُنَّ إِلَيَّ .

وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « إِنِّي لَأَسَرِّبُهُ عَلَيْهِ » .

(٣) السَّرَاحُ : الطَّلَاق . وقد جاء في الآية ٤٩ من سُورَةِ الْأَحْزَابِ : ﴿ وَسِرْخُونٌ سَرَاحًا جَبِيلاً ﴾ .

(٤٧٥) يَنْفِذُ الْحُكْمَ لَا يَسِرِّي الْحُكْمَ

ويقولون : هذا الْحُكْمُ يَسْرِي مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ . وَالصَّوَابُ : يَجْرِي ، أَوْ يَنْفِذُ ، أَوْ يَمْضِي . لَأَنَّ (سَرَى) معناه : سَارَ لَيْلًا . ومن معانيه :

(١) سَرَى عِرْقُ الشَّجَرِ : دَبَّ تَحْتَ الْأَرْضِ .

(٢) سَرَى عَنْهُ الْقَوْبُ سَرِيًّا : كَشَفَهُ . وَسَرَاهُ يَسْرُوهُ : أَعْلَى .

(٣) السَّرَى : الشَّرَف . ومثله : الشَّرَوُ والشَّرَاءُ .

(٤٧٦) سَطُوح

ويجمعون : سَطَحَ عَلَى اسْطِطْحَةٍ . وَالصَّوَابُ : سَطُوح . وَسَطُوحٌ كُلُّ شَيْءٍ : أَعْلَاهُ . وَالسَّطْحُ في الهندسة هو : ما له طول وعرض .

وَالسَّطْحُ : مصدر القِيلِ : سَطَحَ يَسْطِطِحُ السَّطْحَ سَطْحًا : يَسْطِطِهُ وَسَوَاهُ . جاء في الآية ٢٠ من سُورَةِ الْغَاشِيَةِ : ﴿ وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سَطِطْنَا ﴾ .

وَمِنْ مَعَانِي سَطَحَ :

(١) سَطَحَ الرَّجُلُ : صَرَعَهُ .

(٢) سَطَحَهُ : أَضْجَعَهُ . يُقَالُ : ضَرَبَهُ فَسَطَحَهُ : إِذَا بَطَحَهُ عَلَى قَفَاهُ مُنْتَدًا .

(٣) سَطَحَ الْبَيْتَ : مَرَوَى سَطْحَهُ .

(٤) سَطَحَ السَّحْلُ : أَرْسَلَهُ مَعَ أُمِّيهِ .

(٥) سَطَحَ النَّاقَةُ : أَنَاخَهَا .

(٤٧٧) دَلَّوْ أَوْ سَطَلْ

وَيُحْطَرْنَ مَنْ يَقُولُ : مَلَأَ السَّطْلَ مَاءً . ويقولون إِنَّ الصَّرَابَ هُوَ : مَلَأَ الدَّلَّوْ مَاءً ؛ وَلَكِنْ « الْمُسْجَمُ الْوَسِيطُ » يُجِيزُ إِطْلَاقَ كَلِمَةِ (السَّطْلُ) عَلَى (الدَّلَّوْ) فيقول : (السَّطْلُ) إِنَاءٌ مِنْ مَعْدِنِ كَالرَّجُلِ ، لَهُ عِلَاقَةٌ كَتَصْنَعِ الدَّلَّوْ مَرَكَبَةٍ فِي عُزُوتَيْنِ . وَالْجَمْعُ : أَسْطَالٌ وَسَطْلُونَ (مُعَرَّبٌ سَطْلٌ الْفَارْسِيَّةُ) .

أَمَّا كَلِمَةُ (سَطْلُ) بِمَعْنَى (أَبْلَه) ، فَهِيَ عَامِيَّةٌ . وَمَعْنَى السَّطْلِ فِي اللَّغَةِ الْفُصْحَى هُوَ : الرَّجُلُ الطَّوِيلُ .

ويقول اللَّسَانُ : السَّطْلُ وَالسَّيْطَلُ : الطَّاسَةُ الصَّغِيرَةُ ، وَجَمْعُهَا :

أَيُّ : أُرْسِلُهُ قِطْعَةً قِطْعَةً .

وَيُقَالُ : سَرَبْتُ إِلَيْهِ الشَّيْءَ : إِذَا أُرْسَلْتُهُ وَاحِدًا وَاحِدًا ، وَيُقَالُ : سِرْنَا سِرًّا ، وَهُوَ الْأَشْبَهُ .

(٤٧١) سَرَاج

ويقولون : فَلَانٌ سُرُوجِي . وَالصَّوَابُ : فَلَانٌ سَرَاجٌ . وَالسَّرَاجُ هُوَ : بَايِعُ السُّرُوجِ وَصَانِعُهَا . وَالسُّرُوجُ : جَمْعُ : سَرْجٍ ، وَهُوَ رَحْلُ الدَّابَّةِ ، وَغَلَبَ اسْتِعْمَالُهُ لِلْخَيْلِ .

(٤٧٢) شَرَجَ الثَّوْبَ

ويقولون : شَرَجَ الثَّوْبَ ، وَالصَّوَابُ : شَرَجَ الثَّوْبَ ، أَيُّ : خَاطَهُ خِيَاطَةً مُتَبَاعِدَةً . أَمَّا الْفِعْلُ (سَرَجَ) ، فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) سَرَجَهُ اللَّهُ تَسْرِيحًا : وَفَّقَهُ .

(٢) سَرَجَ اللَّهُ أَمْرَكَ : حَسَنَهُ وَبَوَّرَهُ .

(٣) سَرَجَتِ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا : ضَمَرَتْهُ .

(٤) سَرَجَ الْحَدِيثَ : اخْتَلَفَهُ .

وَأَنَا أَقْرَحُ عَلَى جَمَاعِينَا الْمِرَاقَةَ عَلَى اسْتِعْمَالِ (سَرَجَ الثَّوْبَ) ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ سُكَّانِ الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي أَعْرِفُهَا يَقُولُونَ : (سَرَجَ الثَّوْبَ) لَا (شَرَجَهُ) . وَقَدْ أوردَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ (سَرَجَ الثَّوْبَ) دُونَ أَنْ يَحْطِيَ بِمِرَاقَةِ جَمْعِ الْقَاهِرَةِ .

(٤٧٣) السَّيْرَجُ ، الشَّيْرَجُ

وَيُطْلِقُونَ عَلَى ذَهْنِ السَّيْمِيمِ اسْمَ (سَيْرِج) ، وَالصَّوَابُ : سَيْرِج . وَهُوَ مُعَرَّبٌ سِيرَهُ ، وَيُسَمَّى أَيْضًا : شَيْرِجًا .

(٤٧٤) فَكَّ قَيْدَهُ لَا فَكَّ سَرَاحَهُ

ويقولون : فَكَّ سَرَاحَهُ . وَالصَّوَابُ : فَكَّ غُلَّهُ أَوْ : فَكَّ قَيْدَهُ ؛ لِأَنَّ السَّرَاحَ هُوَ الْأَنْطِلَاقُ . وَسَرَّحَ الْمَاشِيَةَ ، وَسَرَّحَهَا : أَطْلَقَهَا . وَمَا دَامَ السَّرَاحُ أَنْطِلَاقًا ، فَكَيْفَ يُفَكُّ الْأَنْطِلَاقُ ؟ وَلِكَلِمَةِ (السَّرَاحِ) - بَفَتْحِ السَّيْنِ - عِدَّةُ مَعَانٍ ، مِنْهَا :

(١) السَّرَاحُ (بَفَتْحِ السَّيْنِ وَكِسْرَاهَا) : جَمْعُ سِرْحَانٍ ، وَهُوَ الدَّلْبُ .

(٢) السَّرَاحُ : السُّهْلَةُ .

سَطُول . وهو عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ .
ويقولُ التَّاجُ : السَّطْلُ أَوْ السَّيْطَلُ هُمَا الطَّلْتُ ، وهو ليس
بالسَّطْلِ المعروف .

ويقولُ مَنْهُمُ اللَّغَةُ إِنَّ السَّطْلَ أَوْ السَّيْطَلَ عُرُوءَةٌ كَمُرُوءَةِ
الْمَرْجَلِ . ويُضَيَّفُ إِلَى جَمْعِيهَا جَمْعًا آخَرَ ، هو : اسْطَال .
أَمَّا الْأَسَاسُ فَيَقُولُ : إِنَّمَا الرِّعَاءُ الَّذِي يَتَطَهَّرُ بِهِ فِي الْحَمَامِ .
فإن هذه العبارات نرى أَنَّا يجوزُ أَنْ نُطْلِقَ عَلَى الدَّلْوِ اسْمَ السَّطْلِ
أَيْضًا .

(٤٧٨) السَّعُوطُ وَالصَّعُوطُ وَالسَّعَاطُ

وَسُعُوتُ الدَّوَاءِ الَّذِي يُصَبُّ فِي الْأَنْفِ سَعُوطًا . وَالصَّوَابُ :
السَّعُوطُ . أَمَّا السَّعُوطُ فَقَدْ ذَكَرَ الْمَصْبُوحُ أَنَّهُ الْمَصْدَرُ ،
وَذَكَرَ أَنَّ فِعْلَهُ يَتَعَدَّى إِلَى مَقْعُولَيْنِ ، فنقولُ : اسْتَغْطَاهُ
الدَّوَاءُ .

وَيَرَى اللَّحْيَانِي أَنَّ الصَّادَ لَفَةً فِيهِ (صَعُوطٌ) ، وَنَقَلَهُ عَنْهُ
اللسَّانُ ، فالقَامُوسُ ، فالتَّاجُ ، فالدُّرُّ ، فالتَّنْزِيلُ . واكتفى بالبينِ
(سَعُوطٌ) كُلُّ مَنْ الصَّحَّاحُ ، فالتَّخَارِجُ ، فالمَصْبُوحُ ،
فالْوَسِيطُ .

وجاءَ فِي مُسْتَدْرَكَ التَّاجِ أَنَّ السَّعَاطَ هُوَ السَّعُوطُ أَيْضًا .
أَمَّا الْإِنَاءُ الَّذِي يُجْعَلُ فِيهِ السَّعُوطُ فَهُوَ : الْمِسْطَقُ وَالْمِسْطَقُ ،
وَالْأَخِيرُ نَادِرٌ . وقد قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هُوَ أَحَدُ مَا جَاءَ بِالضَّمِّ وَمَا
يُجْعَلُ بِهِ . وَأَصَابَ الْعَبَابُ قَوْلَهُ : كَالْمُنْخَلِ ، وَالْمُدْقِ ، وَالْمُكْحَلَةِ ،
وَالْمُدْخَنِ ، وَالْمَنْصِلِ لِلسَّيْفِ .

وقد قَالَ التَّعَالِيفِيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ أَئِمَّةِ اللَّغَةِ إِنَّ أَسْمَاءَ الْأَشْيَاءِ ،
الَّتِي يُعَالِجُ بِهَا وَيَتَدَاوَى ، قَدْ بَيَّنَّهَا الْعَرَبُ عَلَى (فَعُولٍ) ، وَضَمَّ
الْفَاءِ فِيهَا خَطَأً . وَتُطْلَقُ السَّعُوطُ الْآنَ عَلَى مَا يُدْخَلُ مِنْ دَقِيقِ
التَّبَخْرِ فِي الْأَنْفِ ، وهو النَّشُوقُ .

(٤٧٩) سَفَرَتِ الْمَرْأَةُ

ويقولان : اسْفَرَّتِ الْمَرْأَةُ ، إِذَا كَشَفَتْ نِقَابَهَا عَنْ وَجْهِهَا .
وَالصَّوَابُ : سَفَرَتِ الْمَرْأَةُ ، فهي سَافِرٌ ، وَأَوْرَدَ اللِّسَانُ (سَافِرَةٌ)
أَيْضًا . وَالْجَمْعُ : سَوَافِرُ .

وَالْفِعْلُ : سَفَرَتِ تَسْفِرُ أَوْ تَسْفَرُ سَفَرًا . أَمَّا إِذَا أُرْدِنَا أَنْ
نَقُولَ : اسْفَرَّ وَجْهُ الْمَرْأَةِ ، أَوْ سَفَرَّ وَجْهُهَا بِمَعْنَى (أَشْرَقَ) ،
فَهَذَا جَائِزٌ ، لِأَنَّ الْفِعْلَيْنِ الْمَجْرَدَ وَالْمُرِيدَ كِلَاهُمَا يَحْمَلَانِ مَعْنَى
(أَشْرَقَ) .

أَمَّا كَلِمَةُ (سَفِير) فَتَعْنِي الْمُسْلِمَ بَيْنَ الْقَوْمِ ، وَإِنَّمَا
سُمِّيَ بِهِ ، لِأَنَّهُ يَكْشِفُ مَا فِي قَلْبِ كُلِّ مِنْهُمْ ، لِكَيْ يُبْلِغَ
بَيْنَهُمْ .

وَأَرَى أَنَّ تَقْبِيلَ اسْتِعْمَالًا : اسْفَرَّتِ الْمَرْأَةُ ، أَيُّ : كَشَفَتْ
النَّقَابَ عَنْ وَجْهِهَا ، بِصُورَةٍ مُجَازِيَةٍ ، مُسْتَعِيرِينَ مَعْنَى الْإِشْرَاقِ
لِلسَّفِيرِ ، عَلَى أَنَّ تَكُونُ الْمَرْأَةُ حَسَنَاءَ ، حَتَّى يُشْرِقَ وَجْهُهَا عِنْدَمَا
تَكْشِفُ النَّقَابَ عَنْهُ .

وَالآيَةُ ٣٨ مِنْ سُورَةِ (عَبَسَ) : ﴿ وَجْهُهُ يُومِئِدُ مُسْفِرَةً ﴾
تَعْنِي الْوُجُوهَ الْمُصَيِّبَةَ .

(٤٨٠) السَّفَاسِيفُ وَالسَّفَاسِيفَةُ

وَيَجْمَعُونَ السَّفَاسِيفَ عَلَى سَفَاسِيفٍ ، وَالْقِيَاسُ أَنْ يُجْمَعَ عَلَى
سَفَاسِيفٍ ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرْ لَهُ اللَّغَوِيُّونَ جَمْعًا . وقد وَرَدَ فِي حَدِيثَيْنِ
شَرِيفَيْنِ مُفْرَدًا :

(١) إِنَّ اللَّهَ رَاضِيٌ لَكُمْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ ، وَكَرَهُ لَكُمْ
سَفَاسِفَهَا .

(٢) إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مُعَالِي الْأُمُورِ ، وَيَكْرَهُ سَفَاسِفَهَا . وفي رواية :

(وَيُبْغِضُ) .

نَرَى مِنْ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ أَنَّ (السَّفَاسِيفَ) وَرَدَ فِيهِمَا
مُفْرَدًا ، فِي مُعَابَلَةٍ جَمْعٍ مَذْكُورٍ مَعَهُ ، وَفِي هَذَا مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ
اسْتِعْمَالَهُ مُفْرَدًا أَنْصَحُ .

أَمَّا مَنْ يَرَوْنَ جَمْعَ السَّفَاسِيفِ عَلَى سَفَاسِيفٍ ، فَيَأْسَأُ عَلَى زَلَالِ
وَسَوَاسِ وَبَلَابِلٍ ، فَهُمْ مُخْطِئُونَ ؛ لِأَنَّ مُفْرَدَ زَلَالٍ : زَلَزَلَهُ ،
وَسَوَاسٍ : وَسَّوَسَهُ ، وَبَلَابِلٍ : بَلَّلَهُ ، لَا زَلْزَالَ وَوَسَاسَ
وَبَلْبَالَ .

وَيُجُوزُ أَنْ تُجْمَعَ السَّفَاسِيفُ عَلَى سَفَاسِيفَةٍ ، قِيَاسًا عَلَى جَمْعِ جَارِ
(السَّيِّدِ الْمَسَارِعِ فِي الْمَكَارِمِ) وَجَحَاجِحَةٍ ، وَغَطْرِيفِ (سَيِّدِ)
وَعَطَارِفَةٍ .

أَمَّا السَّفَاسِيفُ فَيَعْنِي جَمْعَ سَفَسَفٍ ، وهو كما جَاءَ فِي اللِّسَانِ
وَالتَّاجِ :

(١) مِنْ أَسْمَاءِ إِبْلِيسَ .

(٢) نَوْعٌ مِنَ النَّبْتِ (لَعْنَةُ يَمَانِيَّةٍ) .

قَالَ أَحَدُ الشُّعْرَاءِ الْمَعَاوِينِ :

وَمَنْ طَلَبَ اسْتِفْلَاةً بِسَوَى دَمِي
تَدَقَّقْ بِمِثْلِ الْقَعْرِ ، أَوْ دُونَهُ الْقَعْرِ

في مُسْتَرْكِ النَّاجِ : « السَّقَاةُ (كِرْمَانَة) : ما يُوضَعُ عَلَى أَغْلَى
البَابِ ، تُسْقَطُ عَلَيْهِ يَفْقَلُ » .

وَأَيْدٍ لَكَ وَالَّذِي النَّاجِ فَأَوْرَدَا السَّقَاةَ بِضَمِّ السِّينِ ، بَيْنَا أَخْطَأُ
مُحِيطَ الْمُحِيطِ حِينَ أَوْرَدَهَا بِفَتْحِ السِّينِ .

(٤٨٣) سَقَاءُ

وَيَكُونُ (سَقَاءًا) وَ (بَنَاءًا) بِالْأَلْفِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ . وَالصَّوَابُ :

سَقَاءٌ وَبَنَاءٌ .

هَذَا مَا أَجْمَعَتْ عَلَيْهِ كُتُبُ الْإِمْلَاءِ ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَزَالُ عَدَدُ
كَبِيرٍ مِنْ كِتَابِنَا يَزِيدُ الْأَلْفَ بَعْدَ الْهَمْزَةِ .

(٤٨٤) إِسْكَافُ

وَيَقُولُونَ : إِسْكَافِي وَبِسْكَافِي ، وَالصَّوَابُ : إِسْكَافُ
وَسِكَافٌ وَاسْكَافٌ وَسَكَافٌ وَاسْكَافٌ . وَالْجَمْعُ : أَسْكَافَةٌ .
وَالْإِسْكَافُ هُوَ : صَانِعُ الْخِفَافِ وَمُصَلِّحُهَا ، وَالْبِسْكَافَةُ :
حِرْفَتُهُ .

(٤٨٥) سَلَبَهُ تَوْبَهُ

وَيَقُولُونَ : سَلَبَ مِنْهُ تَوْبَهُ . وَالصَّوَابُ : سَلَبَهُ تَوْبَهُ يَسْلُبُهُ
سَلْبًا وَسَلْبًا . فَاللَّسُّ سَالِبٌ ، وَهُوَ سَالِبُونَ وَسَلَابٌ . وَهِيَ
سَالِيَةٌ ، وَهِيَ سَالِيَاتٌ وَسَوَالِبٌ . وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٧٣ مِنْ سُورَةِ
الْحَجَرِ : ﴿ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَفِيدُوا مِنْهُ ﴾ .
وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : اسْتَلَبَهُ تَوْبَهُ اسْتِلَابًا .

(٤٨٦) تَسَلَّلَ اللَّصُّ مِنَ الْمَنْزِلِ أَوْ اُنْسَلَّ مِنْهُ

وَيَقُولُونَ : تَسَلَّلَ اللَّصُّ إِلَى الْمَنْزِلِ . وَالصَّوَابُ : دَخَلَ
اللَّصُّ الْمَنْزِلَ خَفِيَةً ، ثُمَّ تَسَلَّلَ مِنْهُ ، أَوْ اُنْسَلَّ مِنْهُ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ
(تَسَلَّلَ) يَدُلُّ عَلَى الْخُرُوجِ خَفِيَةً مِنْ زِحَامٍ أَوْ تَجَمُّعٍ . وَهُوَ
كَالْفِعْلِ (اُنْسَلَّ) ، إِذْ نَقُولُ :

(١) اُنْسَلَّ السَّيْفُ مِنَ الْغِمَالِ .

(٢) اُنْسَلَّتِ الشَّعْرَةُ مِنَ الْعَجِيَّةِ .

وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦٣ مِنْ سُورَةِ النُّورِ : ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ
الَّذِينَ يَسْتَلْكُونَ مِنْكُمْ لَوَادًا ﴾ ، أَيْ : يَخْرُجُونَ مِنَ الْمَسْجِدِ فِي
الْخُطْبَةِ ، مِنْ غَيْرِ اسْتِئْذَانٍ خَفِيَةٍ مُتَسَرِّينَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

(٤٨٧) تَسَلَّمَ الرِّسَالَةَ أَوْ اسْتَلَمَهَا .

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : اسْتَلَمْتُ الرِّسَالَةَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ

وَرَجَّحَ بَصْدُ الْمُتَلَيِّنِ بِقَوْلِهِ
تَمَوَّذَ مِنْ إِمَاعِصِ خَلْبِهِ الثَّغْرِ
يَكُونُ يَسْتَسَالِبُ الْعِيسَارَةَ كَالرَّحَى
تَدُورُ ، وَلَكِنْ لَيْسَ فِي جَوْفِهَا بَرٌّ

(٤٨١) سَقِطَ فِي يَدِهِ ، أَسْقِطَ فِي يَدِهِ ،

سَقَطَ فِي يَدِهِ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : أَسْقِطَ فِي يَدِهِ ، أَيْ : زَلَّ وَأَخْطَأَ
وَتَدَرَّمَ وَتَحَيَّرَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : سَقِطَ فِي يَدِهِ ، اعْتِمَادًا
عَلَى :

(١) قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٤٩ مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ : ﴿ وَلَسَا
سَقِطٌ فِي أَيْدِيهِمْ ، وَزَلُّوا أَيْدِيَهُمْ قَدْ ضَلُّوا ، قَالُوا لَئِنْ لَمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا ،
وَيَتَغَيَّرْ لَنَّا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ .

(٢) عَلَى مَا قَالَهُ أَبُو عَمْرٍو .

(٣) عَلَى مَا قَالَهُ ثَعْلَبٌ .

(٤) عَلَى قَوْلِ الرَّائِغِ الْأَصْهَرَانِيِّ .

(٥) عَلَى قَوْلِ دُرُوزِي .

وَلَكِنْ :

(١) الْفَرَاةُ ، (٢) فَلَاخْفَشَ ، (٣) فَالزَّجَاجَ ،

(٤) فَالصِّحَاحَ ، (٥) فَلَاأَسَاسَ ، (٦) فَالْمُخْتَارَ ، (٧) فَاللَّسَانَ ،

(٨) فَالْقَامُوسَ ، (٩) فَالنَّاجَ ، (١٠) فَالْكَدَّ ، (١١) فَالْمَتْنَ ،

(١٢) فَالْوَسِيطَ أَجَازَتْ : سَقِطَ فِي يَدِهِ وَأَسْقِطَ فِي يَدِهِ .

وَزَادَ الْفَرَاةُ قَوْلَهُ : « سَقِطَ فِي يَدِهِ أَكْثَرُ وَأَجُودُ » . وَأَضَافَ

النَّاجُ فِي مُسْتَرْكِهِ : « مِنْ الْمَجَازِ : هُوَ مَسْقُوطٌ فِي يَدِهِ ، وَاقِطٌ

فِي يَدِهِ : نَادِمٌ ذَلِيلٌ » . وَأَضَافَ الْأَسَاسُ فِي تَحَاوَرِهِ : « هُوَ مَسْقُوطٌ

فِي يَدِهِ وَاقِطٌ فِي يَدِهِ : نَادِمٌ » .

وَأَجَازَ (١) الصِّحَاحَ ، (٢) فَلَاأَسَاسَ ، (٣) فَالْمُخْتَارَ ،

(٤) فَاللَّسَانَ ، (٥) فَالنَّاجَ ، (٦) فَالْكَدَّ ، (٧) فَالْمَتْنَ أَنْ نَقُولَ

(سَقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ) أَيْضًا .

وَرَوَى الصِّحَاحُ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَرَأَ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ : ﴿ وَلَسَا سَقِطٌ فِي

أَيْدِيهِمْ ﴾ بِفَتْحِ السِّينِ .

(٤٨٢) السَّقَاةُ

وَيُسَمُّونَ مَا تُغْلَقُ بِهِ الْبَابُ سَقَاةً . وَالصَّوَابُ : سَقَاةٌ . جَاءَ

وَقَدْ وَرَدَتْ كَلِمَةُ (سَلَّمَ) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .
كَانَتْ السَّيِّئُ فِي اثْنَتَيْنِ مِنْهَا مَفْتُوحَةً .

(١) ﴿وَإِنْ جُنْحُوا لِلْسَّلَامِ فَاجْتَنِبْ لَهَا ، وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ .
(سُورَةُ الْأَنْفَالِ ، آيَةُ ٦٢) .

(٢) ﴿فَلَا تَهَيَّا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ ، وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ ، (سُورَةُ مُحَمَّدٍ ، آيَةُ ٣٥) .

(٣) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَّةً﴾ ، (سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، آيَةُ ٢٠٧) .

(٤٩٠) شَرِيعَةُ سَمَحَةٍ

وَيَقُولُونَ : شَرِيعَةُ سَمَحَاءَ . وَالصَّوَابُ : شَرِيعَةُ سَمَحَةٍ ؛ لِأَنَّ (فُعْلَاءَ) هِيَ مَوْثُتٌ (أَفْعَلٌ) ، مِثْلُ : أَحْمَرُ حَمْرَاءَ . أَمَّا مَوْثُتٌ (فَعْلٌ) فَهُوَ (فُعْلَةٌ) ، مِثْلُ سَمَحَ سَمَحَةً . وَلَا يُوْجِدُ فِي الْعَرَبِيَّةِ : هُوَ أَسْمَحُ ، حَتَّى يَقُولَ : هِيَ سَمَحَاءُ .

وَفِعْلُهُ : سَمَحَ يَسْمَحُ سَمَحًا وَسَمَاحَةً وَسَمُوحًا وَسَمُوحَةً وَسَمَاحًا وَسَمَاحًا : جَادَ وَأَعْطَى عَنْ كَرَمٍ وَسَخَاءٍ ، فَهُوَ سَمَحٌ وَسَمِيحٌ وَسَمِيحٌ ، وَهِيَ سَمَحَةٌ وَسَمِيحَةٌ وَسَمِيحَةٌ . وَهَمٌّ وَهَمٌّ سِمَاحٌ ، وَهَمٌّ سَمَحَاءُ ، وَهُوَ يَسْمَحُ ج : مَسَامِيحُ ، وَمَسَامِيحُ ج : مَسَامِيحُ .

وَمِنْ مَعَانِي السَّمَحَةِ :

(١) الْقَوْسُ السَّمَحَةُ : الْقَوْسُ الْمُوَلَّيَةُ (ضِدُّ الْكَزَّةِ) .

(٢) الْمِلَّةُ السَّمَحَةُ : الْمِلَّةُ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا تَضْيِيقٌ وَلَا شِدَّةٌ .

(٤٩١) أَذْكَرُ أَسْمَاءِ الْمَوَانِيحِ

وَيَقُولُونَ : سَمَرُ مَوَانِيحَ فَلِسْطِينَ ، أَوْ أَسْمِيهَا . وَالصَّوَابُ : أَذْكَرُ أَسْمَاءِ الْمَوَانِيحِ فَلِسْطِينَ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْفِعْلِ سَمَاهُ ، وَأَسْمَاهُ هُوَ : جَمَلُهُ أَسْمَاءُ لَهُ ؛ فَفَعِلٌ : سَمَيْتُ فَلَانًا خَالِدًا وَبِخَالِدٍ ، وَأَسَمَيْتُ خَالِدًا وَبِخَالِدٍ ، فَتَسَمَّى بِهِ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٣٦ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَإِنِّي سَمِيتُهَا مَرْيَمَ﴾ .

(٤٩٢) السُّمْنَةُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الطَّائِفِ الْمَعْرُوفِ أَسْمَ سُمْنَةٍ . وَالصَّوَابُ : سُمْنَةٌ .

وَهَذَا طَائِفٌ آخَرُ اسْمُهُ سُمَانِي . وَهُوَ طَائِفٌ مِنَ الْقَوَاطِلِ ،

هُوَ : تَسَلَّمْتُ الرِّسَالَةَ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (اسْتَلَمَ) خَاصٌّ بِالْحَجَرِ ، وَتَعْنِي : تَنَاوَلَهُ بِالْيَدِ أَوْ بِالْقَبْلَةِ وَسَمَحَةً بِالْكَفِّ ، كَمَا يَفْعَلُ الْمُسْلِمُونَ بِحَجَرِ الْكَعْبَةِ الْأَسْوَدِ . وَهُوَ مَأْخُذٌ مِنَ السَّلَامِ ، وَهِيَ الْحِجَارَةُ .

وَصَاحِبُ «مَنْزِلِ اللُّغَةِ» يَقُولُ : «اسْتَلَمَ الشَّيْءُ وَتَسَلَّمَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَعَلَى قُرْصٍ أَنْ (اسْتَلَمَ) لَمْ تَرُدْ ضَرْبَةً بِمَعْنَى تَسَلَّمَ ، فَالْقِيَاسُ لَا يَنْجُ مِنْهَا ، وَصَرِيحُ قَوْلِهِ الْأَرْهَرِيُّ أَنَّهُ بِمَعْنَى التَّنَاوُلِ ، يُؤَيِّدُ ذَلِكَ » .

وَيَقُولُ صَاحِبُ «مَدِّ الْقَامُوسِ» : اسْتَلَمَ يَدَهَا تَعْنِي : مَسَّهَا أَوْ قَبَّلَهَا .

(٤٨٨) سَلَّمَ الرِّسَالَةَ إِلَيْهِ ، سَلَّمَهُ الرِّسَالَةَ

وَيَقُولُونَ : سَلَّمَ الرِّسَالَةَ إِلَى فَلَانٍ . وَيَجُوزُ : سَلَّمَهُ الرِّسَالَةَ إِذَا أَفْرَدْنَا الْفِعْلَ (سَلَّمَ) مَعْنَى الْفِعْلِ (أَعْطَى) . وَمِنْ مَعَانِي سَلَّمَ :

(١) سَلَّمَ الشَّيْءُ تَسْلِيمًا : خَلَّصَهُ .

(٢) سَلَّمَ فِي الشَّيْءِ : اسْتَلَفَ (مِنْ بَيْعِ السَّلَفِ) .

(٣) سَلَّمَهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ : قَالَ لَهُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ .

(٤) سَلَّمَهُ اللَّهُ مِنَ الْآفَةِ : وَقَاهُ أَذَاهَا ، وَنَجَّاهُ مِنْهَا .

(٥) سَلَّمَ بِالْشَّيْءِ : رَضِيَ .

(٦) سَلَّمَ : انْقَادَ .

(٤٨٩) السَّلْمُ وَالسَّلَامُ

وَيَقُولُونَ : السَّلَامُ ، وَالْمَعَامُ تُجِيزُ فِيهَا فَتَحَ السَّيِّئِ وَكَسَرَهَا . وَأَنَا أَرَى كَسَرَ السَّيِّئِ ، إِذَا جَاءَتْ كَلِمَةُ (سَلَّمَ) وَخَدَمَا ، لِأَنَّ الْعَامَّةَ تَكْسِرُهَا .

وَأَرَى أَنَّ فَتْحَ السَّيِّئِ عِنْدَمَا تَرُدُّ مَعَ كَلِمَةِ الْحَرْبِ ، لِلْمُشَاكَلَةِ (لَكِي تَأْتِي الْحَرَكَاتُ عَيْنَهَا عَلَى تَرْتِيبٍ وَاجِدٍ) فَفَعِلٌ : الْحَرْبُ وَالسَّلَامُ . وَلَا يَخْفَى عَلَى الْأَدْبَاءِ مَا فِي تِلْكَ الْمُشَاكَلَةِ مِنْ بِلَاغَةِ وَمُوسِقَا . وَيُؤَيِّدُ رَأْيِي مَا جَاءَ فِي الْأَسَانِيدِ وَالتَّاجِ : إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَ الضَّرِّ وَالنَّفْعِ فَتَحْتَ الضَّادَ ، وَإِذَا أَفْرَدْتَ الضَّرَّ ضَمَمْتَ الضَّادَ إِذَا لَمْ تَجْعَلْهُ مُصَدَّرًا ، كَقَوْلِكَ : ضَرَرْتُ ضَرًّا .

وَيَقُولُ مَنْزِلُ اللُّغَةِ عَنْ كَلِمَةِ (الضَّرُّ) : الْفَتْحُ لِلْمَصْدَرِ ، وَالضَّمُّ لِلْأَسْمِ ، أَوْ تَفْتَحُ لِلْأَزْوَاجِ بِالنَّفْعِ ، وَضَمُّ إِذَا أَفْرَدَتْ فِي غَيْرِ الْمَصْدَرِ .

قد يكون للواحد والجمع . أو واحدُه : سُمَانَةٌ . والجمعُ : سُمَانِيَّات . وهي السَّلَوَى . وقيل : إنَّ السُّمَانِيَّ هِيَ الرَّعْدُ ، وهو طائرٌ يُكَبَّدُ فِي الْأَرْضِ . ولا يكادُ يُطِيرُ إِلَّا أَنْ يُطَارَ . قال الدكتور أمين المعلوفُ في مُعْجَمِهِ : هو المعروفُ في مصرَ بالسُّمَانِ . وفي لبنانَ ونَبعصرُ أنحاء الشامَ بالفَرِيِّ ، وفي حلبَ سُمْنُ . وفي بعضِ أنحاء البادية مَرِيضِي .

واعتمادًا على هذا، يَرَوْنَ أَنَّ الْعَامَ أَخْصَصُ مِنَ السَّنَةِ ، فَكُلُّ عَامٍ سَنَةٌ وَلَيْسَتْ كُلُّ سَنَةٍ عَامًا ، فَإِذَا عَدَدْنَا مِنْ يَوْمٍ إِلَى مِثْلِهِ فَهُوَ سَنَةٌ ، وَقَدْ يَكُونُ فِيهَا نِصْفُ الصَّيْفِ وَنِصْفُ الشَّتَاءِ . وَالْعَامُ لَا يَكُونُ إِلَّا صَيْفًا وَشِتَاءً مُتَوَالِيَيْنِ .

لِذَا أَرَى أَنَّ نَجْعَلَ السَّنَةَ وَالْعَامَ بِمَعْنَى .

(٤٩٦) سَهَوْتُ عَنِ الشَّيْءِ

ويقولون : سَهَا الشَّيْءُ عَنْ بَالِي . وَالصَّوَابُ : سَهَوْتُ عَنِ الشَّيْءِ . وَشِبْهُهُ الْقَوْلُ : سَهَا اسْمُهُ عَنْ بَالِي . وَالصَّوَابُ : سَهَوْتُ عَنْ أَسْمِهِ ، لِأَنَّ الَّذِي يَسْهُو هُوَ الْإِنْسَانُ لَا الشَّيْءُ أَوْ الْأَمْرُ ، فَهَمَا لَيْسَ لِمَا ذَاكَرَهُ كَيْ تَنْسَى .

وَقِيلَ : سَهَا عَنْ الْأَمْرِ سَهْوًا وَسَهْوًا : نَسِيَهُ ، وَغَفَلَ عَنْهُ ، وَذَهَبَ قَلْبُهُ إِلَى غَيْرِهِ . فَهُوَ سَاهٍ وَسَهْوَانٌ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ه مِنْ سُورَةِ الْمَاعُونِ : ﴿ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ .

(٤٩٧) سَبَّاحٌ

وَيَجْمَعُونَ سَائِحَ عَلَى سَوَاحٍ . وَالصَّوَابُ : سَبَّاحٌ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ سَبَّاحًا . سَاحَ فِي الْأَرْضِ سَبَّاحٌ ، وَلَيْسَ : يَسُوحُ . وَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ فَيَسْجُدُونَ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ﴾ .

(٤٩٨) سَادَ قَوْمَهُ

ويقولون : سَادَ فُلَانٌ عَلَى قَوْمِهِ . وَالصَّوَابُ : سَادَ فُلَانٌ قَوْمَهُ ، أَيَّ : رَأَسَهُمْ . فَهُوَ : سَيِّدٌ ، وَهُمْ : سَادَةٌ وَسَيَّالِدٌ . وَجَمْعُ سَادَةٍ : سَادَاتُ .

أَمَّا السَّادَةُ فَهِيَ الْفَيَازُ أَبَدِيٌّ أَنَّهُ دُونَ السَّيِّدِ ، لِأَنَّهُ سَيُصْبِحُ سَيِّدَ قَوْمِهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ ، فَهَقُولُ : هَذَا سَيِّدُ قَوْمِهِ الْيَوْمَ ، وَذَلِكَ سَائِلُهُ قَوْمِهِ عَنْ قَلِيلٍ .

جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦٧ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبْرَانَنَا فَأَنْصَلُوا السَّبِيلَ ﴾ .

(٤٩٩) السَّادَةُ وَالسَّيَّادَةُ وَالسَّيَّادِ وَالسَّادَاتُ

وَيَجْمَعُونَ السَّيِّدَ عَلَى أَسْيَادٍ . وَالصَّوَابُ : سَادَةٌ ، وَسَيَّالِدٌ

(٤٩٣) اسْتَنْدَ إِلَى

ويقولون : اسْتَنْدَا عَلَى قُوَّةٍ جَيْشَنَا ، اسْتَنْدَا عَلَى قُوَّةِ جَيْشِنَا ، اسْتَنْدَا إِلَى اللَّهِ : كَجَأَ إِلَيْهِ ، اعْتَمَدَ عَلَيْهِ .

(رَاجِعْ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٤٩٤) كَثُرَتْ سِنُهُ عِنْدَمَا كَانَتْ

سِنُهُ ثَلَاثِينَ عَامًا

ويقولون : كَثُرَتْ سِنُهُ عِنْدَمَا كَانَ سِنُهُ ثَلَاثِينَ عَامًا . وَالصَّوَابُ : كَثُرَتْ سِنُهُ عِنْدَمَا كَانَتْ سِنُهُ ثَلَاثِينَ عَامًا ، لِأَنَّ (السِّنَّ) مُؤَنَّثَةٌ ، سَوَاءٌ أَذَلَّتْ عَلَى السِّنِّ أَلَّتِي فِي الْفَمِ ، أَمْ عَلَى الْعُمُرِ وَلَكِنْ قَوْلُ الْحُسَيْنِ بْنِ الصَّخَّالِ :

وَلَوْ كُنْتُ شَكَلًا لِلصَّبَا لَأَتَّبَعْتُهُ

وَلَكِنْ سِنِي بِالصَّبَا غَيْرُ لَائِقٍ

وقول بعض شعراء المغرب :

وَلَكِنْ التَّجَلُّدُ لِي خَلِيدِيْنُ

فَسِنِي ضَاحِكُ . وَالْقَلْبُ دَائِبِي

كَانَ تَذَكِيرُ السِّنِّ فِيهَا لِضُرُورَةِ شِعْرِيَّةٍ .

(٤٩٥) السَّنَةُ وَالْعَامُ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ إِنَّ السَّنَةَ وَالْعَامَ مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ ، وَقَدْ تَقَلَّ الْمَصْبَاحُ عَنْ ابْنِ الْجَوَالِقِي قَوْلَهُ : « وَلَا تَفَرِّقْ عَوَامَ النَّاسِ بَيْنَ الْعَامِ وَالسَّنَةِ . وَيَجْعَلُونَهَا بِمَعْنَى . فَيَقُولُونَ لِمَنْ سَافَرَ فِي وَقْتٍ مِنَ السَّنَةِ . أَيَّ وَقْتٍ كَانَ . إِلَى مِثْلِهِ : عَامٌ . وَهُوَ غَلَطٌ ، وَالصَّوَابُ : مَا أَخْبَرْتُ بِهِ عَنْ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى أَنَّهُ قَالَ : السَّنَةُ مِنْ أَيِّ يَوْمٍ عَدَدْتَهُ إِلَى يَوْمِهِ . وَالْعَامُ لَا يَكُونُ إِلَّا شِتَاءً وَصَيْفًا » .

وَفِي التَّهْدِيدِ : « الْعَامُ حَوْلٌ يَأْتِي عَلَى شَتَاوَةٍ وَصَيْفَةٍ » .

(اللسان) ، وساييد (التاج) ، وسادات (جمع سادة) .
ويرى ابن سيده أن (سادة) هي جمع : سائد . جاء في الآية
٦٧ عنها من سورة الأحزاب : ﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أُلْعُنَا سَادَتَنَا
وَكُبرَاءَنَا ، فَأَصْلُونَا السَّبِيلَا ﴾ .
(راجع : ساد قومه) .

(٥٠٠) مُسَوِّدَةُ الْكِتَابِ

ويقولون : أصاع فلان مُسَوِّدَةَ كِتَابِهِ . والصواب : مُسَوِّدَةُ
كِتَابِهِ ، والمُسَوِّدَةُ هي : الصحيفة أو الصحائف تُكْتَبُ أَوَّلُ كِتَابَةٍ ،
ثم تَنْفَعُ وتُحَرَّرُ وتُنْقِصُ .

(٥٠١) سُورِيَّة

ويكتبون : سورياً أو سُورِيَّة . والصواب : سُورِيَّة ، بالياء
المُخَفَّفَةِ والياء المربوطة .

(٥٠٢) سَوَاسِيَّةٌ فِي الْبُخْلِ أَوْ فِي الْجُودِ

ويُخَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : هُمْ سَوَاسِيَّةٌ فِي الْجُودِ . ويقولون إنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : هُمْ سَوَاسِيَّةٌ فِي الْبُخْلِ ، لأنَّ المماجم تقول إنَّ
(سَوَاسِيَّةً) لَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الشَّرِّ ، وَتُجِزُّ لَنَا أَنْ نَقُولَ أَيْضاً :
هُمْ سَوَاسِسٌ ، وَسَوَاسِيَّةٌ ، وَسَوَاسِيَّةٌ ، أَيَّ : سَوَاءٌ مَتَائِلُونَ . وجميعها
أَسْمَاءُ جَمْعٍ . وسَوَاسِيَّةٌ نادرة .

قال الفراء : هُمْ سَوَاسِيَّةٌ = يَسْتَوُونَ فِي الشَّرِّ ، وَلَا أَقُولُ فِي
الخير ، وَلَا وَاحِدَهُ .

وقال أبو عمرو : يُقَالُ هُمْ سَوَاسِيَّةٌ ؛ إِذَا اسْتَوَوْا فِي اللَّوْمِ
وَالْحَسَنَةِ وَالشَّرِّ ، وَأَنْشَدَ :

وَكَيْفَ تُرَجِّبُهَا ، وَقَدْ حَالَ دُونَهَا

سَوَاسِيَّةٌ لَا يَغْيِرُونَ لَهَا ذَنْبَا

ويرى الأزهري في التهذيب ، والزيدي في التاج ، وابن
منظور في اللسان ، والزمخشري في الأساس رأْيَ الْفَرَّاءِ
وَأَبِي عَمْرٍو .

وقال المتنبي :

وإِنَّمَا نَحْنُ فِي جِلْدِ سَوَاسِيَّةٍ

شَرٌّ عَلَى الْحَرِّ مِنْ سَقَمٍ عَلَى بَدَنٍ
وشرح عبد الرحمن البرقوقي (سَوَاسِيَّةً) ، قَائِلًا : إِنَّمَا تَنْزِي

الشَّرِّ وَاللُّؤْمِ . وَقَالَ الشَّيْخُ نَاصِيفُ الْبَازِجِيِّ : إِنَّمَا تَنْزِي اللَّؤْمِ
وَالْحَسَنَةِ . وَكَتَبَنِي الصَّحَّاحُ بِقَوْلِهِ : سَوَاسِيَّةٌ = أَشْأَاءُ . وَلَكِنْ
الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ : « النَّاسُ كُلُّهُمْ سَوَاسِيَّةٌ كَأَسْنَانِ الْمَشْطِ ،
لَا فَضْلَ لِعَرَبٍ وَلَا لِعَجَمٍ » ، وَإِنَّمَا الْفَضْلُ بِالْفَتْحِ . يُدَلُّ عَلَى
أَنَّ كَلِمَةَ (سَوَاسِيَّةٍ) يَجُوزُ أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي الْخَيْرِ أَيْضاً ؛ لِأَنَّ
التَّحْلِيَّ بِالْفَتْحِ خَيْرٌ عَظِيمٌ ، لَذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : هُمْ سَوَاسِيَّةٌ فِي
الْبُخْلِ أَوْ فِي الْجُودِ .

(٥٠٣) السَّاعَةُ الرَّابِعَةُ وَالتَّصْفِ

ويقولون : تبدأ الحلقة في الساعة الرابعة ونصف ، ولا يجوز
هنا أَنْ نَعْطِفَ التَّكْرَةَ (نصف) على المعرفة (الساعة) . وَخَطَأُ
أَيْضاً مَنْ يَقُولُ : فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ وَالتَّصْفِ ، خَوْفاً مِنْ أَنْ يَكُونَ
التَّصْفُ هُوَ نِصْفُ الْأَرْبَعَةِ (وهذا غَيْرُ مَعْقُولٍ) ، أَوْ نِصْفُ شَيْءٍ
آخَرَ غَيْرِ السَّاعَةِ (وهذا غَيْرُ مَعْقُولٍ أَيْضاً ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ الْعَرَبِ ،
عِنْدَمَا يُعْطَفُ التَّصْفُ عَلَى السَّاعَةِ ، يَنْهَوْنَ أَنْ يَتَصَفَّ هُوَ
نِصْفُ السَّاعَةِ) ؛ لِذَا لَا أَرَى مَا يَحُولُ دُونِ قَوْلِنَا : فِي الرَّابِعَةِ
وَالْتَّصْفِ .

أَمَّا مَنْ خَافَ التَّعَدُّ ، فَمَا عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَقُولَ : فِي مُتَصَفِّ
السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ ، أَوْ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ وَالدَّقِيقَةِ الثَّلَاثِينَ .

(٥٠٤) كُنْ (وَلَا يَجُوزُ) : سَوْفَ لَا

وَسَوْفَ لَنْ

ويقولون : سَوْفَ لَا يَجِيءُ الْمَعْلَمُ ، وَسَوْفَ لَنْ يَجِيءَ الْقَاضِي .
وَالصَّوَابُ : لَنْ يَجِيءَ الْمَعْلَمُ ، وَلَنْ يَجِيءَ الْقَاضِي ؛ لِأَنَّ (سَوْفَ)
يَجِبُ أَنْ لَا تُفَصَّلَ عَنْ الْفِعْلِ ، حَسَبَ رَأْيِ سِيبَوَيْهِ . وَهِيَ
أَيْضاً لَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الْفِعْلِ الْمَكْتُبِ ، كَقَوْلِهِ نَعَالِي فِي الْآيَةِ
الْخَامِسَةِ مِنْ سُورَةِ الضُّحَى : ﴿ وَكَتَوْتُ بِفِعْلِكَ رَبُّكَ قَرَضًى ﴾ .
وَقَدْ أَجَازَ صَاحِبُ النَّحْوِ الْوَاثِي الْفَصْلَ بَيْنَ (سَوْفَ) وَالْمُضَارِعِ
الَّذِي تَدْخُلُ عَلَيْهِ بِفِعْلٍ آخَرَ مِنْ أَعْمَالِ الْإِلْغَاءِ ، مُسْتَشْهِداً بِقَوْلِ
الشَّاعِرِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ :

وَمَا أَذْرِي وَسَوْفَ - إِخَالَ - أَذْرِي

أَقْرَمُ آلَ حِصْنٍ ، أَمْ نِسَاءُ

وَأَنَا أَرَى أَنَّ الضَّرُورَةَ الشَّرْعِيَّةَ حَكَمَتْ زُهَيْرًا عَلَى إِعْجَامِ الْفِعْلِ
(إِخَالَ) بَيْنَ (سَوْفَ) وَ (أَذْرِي) ؛ لِأَنَّ الْفَصْلَ بَيْنَ (سَوْفَ)
وَالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ فِي الشَّرِّ تَبَدُّو عَلَيْهِ الرِّكَائِةُ بِوُضُوحٍ تَامٍ .

مَسُوقٌ. وَفَعْلُهُ : سَاقَ الْمَاشِيَةَ يَسُوقُهَا سَوْقًا وَسِيَاقَةً وَمَسَاقًا. وَلَكِنْ فِي الْمَعَاجِمِ أَسَاقٌ بِمَعْنَى : سَاقٍ. وَاسْمُ الْمَعُولِ بَيْنَ أَسَاقٍ : مُسَاقٌ.

(٥٠٧) هَذِهِ السَّاقُ

وَيَقُولُونَ : لِهَذَا الرَّجُلِ سَاقٌ طَوِيلٌ، وَهَذِهِ الشَّجَرَةُ سَاقُهَا ضَخْمٌ. وَالصَّرَابُ : سَاقٌ طَوِيلَةٌ، وَسَاقٌ ضَخْمَةٌ ؛ لِأَنَّ السَّاقَ مَوْثِقَةً إِذَا عَنَتَ مَا بَيْنَ كَعْبِ الْإِنْسَانِ وَرُكْبَتَيْهِ، أَوْ جَسَدَهُ الشَّجَرَةَ.

أَمَّا الْمَجَازُ الَّذِي أَوْرَدَهُ الصَّبَّاحُ وَالْأَسَاسُ : وَلَدْتُ فُلَانَةً ثَلَاثَةَ بَنِينَ عَلَى سَاقٍ وَاحِدٍ، فَقَدْ صَحَّحَهُ الْعَبَّاسُ وَقَالَ : وَلَدْتُ فُلَانَةً ثَلَاثَةَ بَنِينَ عَلَى سَاقٍ وَاحِدَةٍ.

وَقَدْ سَوَّجَ النَّاجُ قَوْلَهُ : (عَلَى سَاقٍ وَاحِدٍ)، لِذِكْرِهِ أَنَّ كَلِمَةَ السَّاقِ هُنَا يُرَادُ بِهَا الْكَدُّ وَالْمَشَقَّةُ.

وَنَسْتَدِلُّ عَلَى تَأْنِيثِ سَاقِ الْإِنْسَانِ وَالشَّجَرِ بِإِضَافَةِ النِّسَاءِ الْمُرْتَبِطَةِ إِلَى تَصْنِيفِهَا، فَنَقُولُ : سَوَيْقَةٌ كَمَا نَقُولُ : هُنَيْدَةٌ وَدُعَيْدَةٌ وَأَذْيَبَةٌ وَأَرْيَصَةٌ عِنْدَ تَصْنِيفِ هُنْدٍ وَدُعْدٍ وَأَذْنٍ وَأَرْضٍ. وَقَدْ قَالَ ابْنُ الْأَثَبَارِيِّ : يُذَكَّرُونَ السَّاقُ إِذَا أَرَادُوا شَيْئَةً الْأَمْرِ، وَالْإِخْبَارِ عَنْ مَوْلَاهُ.

(٥٠٨) تِلْكَ السُّوقُ وَذَلِكَ السُّوقُ

يُؤَنَّثُ مُعْظَمُ الْأَدْيَاءِ كَلِمَةً (سُوقٌ)، مَعَ أَنَّ الْمَعَاجِمَ كُلَّهَا تُجَيِّزُ تَأْنِيثَهَا وَتَذَكُّرَهَا.

وَأَنَا أَرَى أَنَّ تَذَكُّرَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ أَوَّلَى ؛ لِأَنَّ الْعَامَّةَ فِي جَمِيعِ الْأَطْفَارِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي أَعْرِفُهَا تَذَكُّرُهَا. وَنَحْنُ يَجِدُّرُ بِنَا أَنَّ نَسْتَعِي إِلَى التَّقَرُّبِ بَيْنَ الْفُضْصَى وَالْعَامِيَّةِ قَدَّرَ اسْتَطَاعَتِنَا، وَعَلَيْنَا أَنْ نَسْتَعْمِلَ كُلَّ كَلِمَةٍ فَصِيحَةٍ نَسْتَعْمِلُهَا الْعَامَّةُ، وَنُحَاوِلَ التَّحَادُثَ بِالْفُضْصَى مَعَ تَسْمِيْنِ الْوَاحِدِ الْكَلِمَاتِ، كَمَا فَعَلْنَا عَدَدٌ كَبِيرٌ مِنْ أَصْدِقَائِي، وَنَجْعُو فِي ذَلِكَ نَجَاحًا بَاهِرًا، وَاسْتَطَاعُوا امْتِلَاقَ نَاصِيَةِ اللَّغَةِ. أَمَّا الَّذِينَ يُؤَنَّثُونَ كَلِمَةَ (السُّوقِ)، فَلَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ تَخْطِيطَتَهُمْ ؛ لِأَنَّ أَهْلَ الْحِجَازِ يُؤَنَّثُونَهَا، بَيْنَمَا تَمِّمُ تَذَكُّرُهَا.

(٥٠٩) سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ السَّفَرُ

وَيَقُولُونَ : سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ بِالْسَّفَرِ. وَالصَّرَابُ : سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ السَّفَرُ أَوْ أَنَّ يَسَافِرَ.

وَلَكِنْ إِذَا لَجَأَ أَحَدُهُمْ إِلَى اسْتِعْمَالِ مِثْلِ هَذِهِ الْعِبَارَةِ، سَكَنَّا عَلَى مَضْمُونِهَا، إِكْرَامًا لِشَاعَرِنَا الْجَاهِلِيِّ، وَلِلْعَالِمِ النَّحْوِيِّ الْأَسَاطِذِ عَبَّاسٍ حَسَنٍ.

(٥٠٥) السُّوقَةُ

وَيُظَاهِرُونَ أَنَّ كَلِمَةَ (السُّوقَةُ) تُعْنِي أَهْلَ السُّوقِ. وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ تُعْنِي : الرَّعِيَّةَ ؛ لِأَنَّ الْمَلِكَ أَوْ الْحَاكِمَ يَسْرِقُهُمْ إِلَى إِزَادَتِهِ.

وَيُطْلَقُ كَلِمَةُ (السُّوقَةُ) عَلَى الْفَرْدِ وَالْمَثْنَى وَالْجَمْعِ، وَالْمَذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ، فَنَقُولُ : هُوَ سُوْقَةٌ، وَهِيَ سُوْقَةٌ، وَهِيَ سُوْقَةٌ، وَهِيَ سُوْقَةٌ. قَالَتْ حُرَّةُ بِنْتُ التُّعْمَانِ بْنِ الْمُنْذِرِ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، أَمِيرِ الْقَادِسِيَّةِ :

فَيِنَّا نَسُوسُ النَّاسَ، وَالْأَمْرُ أَمْرُنَا

إِذَا نَحْنُ فِيهِمْ سُوْقَةٌ نَنْتَصِفُ

فَأَفِي لِدُنْيَا لَا يَدُومُ نَعِيمُهَا

تَقَلُّبُ تَارَاتٍ بِنَا وَتَصَرَّفُ

وَلَمَّا قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الشَّامَ سَنَةَ ١٧ هـ، لَاحَى جَبَلَةَ ابْنَ الْأَيْتَمِ، أَخِيرَ مَلُوكِ الْغَسَاسِيَّةِ فِي بَادِيَةِ الشَّامِ، رَجُلًا مِنْ مَرْبِئَةٍ، فَلَطَمَ عَيْنَهُ، فَأَمَرَ عُمَرُ الْمَرْبِئِيَّ بِالْإِقْتِصَاصِ مِنْ جَبَلَةَ، فَقَالَ لِعُمَرَ :

— أَلَا يُفْضَلُ فِي هَذَا الْبَلَدِ مَلِكٌ عَلَى سُوْقَةٍ ؟

— لَا، إِذْ الْمَلِكُ وَالسُّوقَةُ عِنْدَنَا سَوَاءٌ.

وَقَالَ الصَّبَّاحُ : رُبَّمَا جُمِعَتْ كَلِمَةُ (سُوْقَةٍ) عَلَى (سُوقِ)، قَالَ زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلَمَى :

يَطْلُبُ شَأْوُ أَمْرَيْنِ قَدَمًا حَسَنًا

نَالَا الْمُلُوكَ، وَبَدَأَ هَذِهِ السُّوقَا

وَجَاءَ فِي اللَّسَانِ : سُوْقَةُ الْقِتَالِ وَالْحَرْبِ ؛ حَوْتُهُ، قِيلَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ سُوْقِ النَّاسِ إِلَيْهَا.

وَجَاءَ فِي النَّجَاحِ : السُّوقَةُ : لَغَةٌ فِي السُّوقِ، وَهِيَ مَوْضِعُ الْبَيْعَاتِ، أَيْ : الْمَلْعَ.

أَمَّا أَهْلُ السُّوقِ يُذَكَّرُ وَيؤَنَّثُ، فَيُطْلَقُ عَلَيْهِمْ صَاحِبُ كَشْفِ الطَّرَةِ اسْمَ (سُوْقِيَّةٍ).

(٥٠٦) مَسُوقٌ وَمَسَاقٌ

وَيُظَاهِرُونَ مَنْ يَقُولُ : مُسَاقٌ، وَيَرَوْنَ أَنَّ الصَّرَابَ هُوَ :

يَسَائِرُ فَهُوَ سَائِرٌ .

(٢) حديثُ رسولِ الله ﷺ ، الَّذِي يَقُولُ فِيهِ : فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطُّعَامِ ، أَيْ : بَابِهِ . وَتَكَثَّرَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ فِي الْأَحَادِيثِ ، دُونَ أَنْ تَقْنِيَ فِي وَاحِدٍ مِنْهَا : الشَّيْءُ جَمِيعُهُ .

(٣) اعْتِمَادُهُمْ عَلَى قَوْلِ الْحَرِيرِيِّ فِي دُرَّةِ النِّوَاصِرِ فِي أَوْهَامِ الْخَوَاصِرِ .

(٤) قَوْلُ ابْنِ الْأَثِيرِ : « النَّاسُ يَسْتَعْمَلُونَهُ فِي مَعْنَى الْجَمِيعِ ، وَلَيْسَ بِصَاحِبٍ » .

(٥) جَاءَ فِي التَّكْلَةِ : سَائِرُ النَّاسِ : يَبْقِيَتُهُمْ ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ جَمَاعَتُهُمْ ، كَمَا زَعَمَ مَنْ قَصَّرَتْ مَعْرِفَتُهُ .

أَمَّا الشُّهَابُ فِي (كَشَفِ الطُّرُقَةِ) ، فَقَدْ أَبْدَى أَنَّ السَّائِرَ هُوَ الْبَقِيَّةُ ، ثُمَّ عَادَ فَاسْتَشْهَدَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حِينَ قَالَ لِغِيلَانَ بْنِ سَلَمَةَ التَّقْفِيِّ ، عِنْدَمَا أَسْلَمَ ، وَلَمْ عَشْرَ نِسْوَةٍ : اخْتَرِ أَرْبَعًا ، وَفَارِقِ سَائِرَهُنَّ . وَاسْتَشْهَدَ بَعْدَ ذَلِكَ بَيْتَ أَشْجَدَ سَيِّدِيٍّ ، وَآخَرَ قَالَهُ الشُّنْفَرِيُّ ، وَعَجَزَ يَتَّ قَالَهُ ابْنُ أَحْمَرَ ، وَبَيْتَ قَالَهُ الشَّاعِرُ الْجَاهِلِيُّ مُضَرِّسُ بْنُ رَبِيعٍ ؛ فَاسْتَنْتَجَ أَنَّ (سَائِرَ الشَّيْءِ) قَدْ تَقْنِي مَعْظَمَهُ ، وَلَا يَرَى أَنَّهَا تَقْنِي : جَمِيعَهُ .

وَكَتَفَى الْجَوْهَرِيُّ فِي صِيحَاجِهِ بِأَنْ قَالَ : سَائِرُ النَّاسِ جَمِيعُهُمْ . وَابْدَأَ فِي ذَلِكَ ابْنُ الْجَوَالِيقِيِّ ، وَحَقَّقَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرٍّ فِي حَوَاشِيهِ الدُّرَّةِ ، وَأَشْدَدَ عَلَيْهِ شَوَاهِدُ كَثِيرَةٌ ، وَأَوْرَدَ أدْلَةً ظَاهِرَةً ، وَانْتَصَرَ لَهُمُ الشَّيْخُ التَّوَوِيُّ فِي مَوَاضِعَ مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ ، وَسَبَّحَهُمْ إِمَامُ الْعَرَبِيَّةِ أَبُو عَلِيٍّ الْقَارِسِيُّ ، وَحَلَا حَذْوَهُ يَلْبِذُهُ ابْنُ جَنِّي .

وَلَكِنْ :

اللُّسَانُ ، وَالْمُحِيطُ ، وَالنَّجَاحُ ، وَمَدَّ الْقَامُوسِ ، وَمَنْزَعُ اللَّغَةِ تُجِيزُ إِطْلَاقَ كَلِمَةِ (سَائِرُ) عَلَى الْبَاقِي ، وَعَلَى الْجَمِيعِ . وَيُكْثِرُ النَّجَاحُ مِنَ الْأَمْتِلَةِ الْمَنْظُومَةِ وَالْمَشْرُورَةِ الَّتِي تَلَبَّتْ أَنَّ قَوْلَنَا : (سَائِرُ النَّاسِ) قَدْ تَقْنِي : جَمِيعَهُمْ ، أَوْ يَبْقِيَتُهُمْ ، أَوْ جُلَّتُهُمْ (مَعْظَمَتُهُمْ) .

نَقُولُ : سَوَّلَ لَهُ الشَّيْطَانُ ، أَيْ : أَغْوَاهُ وَسَهَّلَ لَهُ . وَهُوَ مِنْ السَّوَّلِ أَيْ : الْأَسْرُخَاءِ . يُقَالُ : هَذَا مِنْ تَسْوِيلَاتِ الشَّيَاطِينِ وَمَا تَطَلَّبَهُ وَنَسَّالَهُ .

سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ كَذَا : زَيَّنَتْ لَهُ وَسَهَّلَتْ لَهُ وَهَوَّنَتْهُ .

(٥١٠) عَلَى سَوَى ، فِي سَوَى

وَيَقُولُونَ : لَمْ أَغْنُرْ سَوَى عَلَى كِتَابٍ وَاحِدٍ ، وَلَمْ أَخْمَرْ سَوَى فِي صَفَتَيْنِ التَّنْتِيهِ . وَالصَّوَابُ : لَمْ أَغْنُرْ عَلَى سَوَى كِتَابٍ وَاحِدٍ ، وَلَمْ أَخْمَرْ فِي سَوَى صَفَتَيْنِ التَّنْتِيهِ ، لِأَنَّ (سَوَى) وَ(غَيْرًا) تَضَافَانِ إِلَى الْأَشْءِ ، وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ لَا يَكُونُ حَرْفًا . وَيُسْتَرْطُ فِي الْأَشْءِ بَعْدَ (غَيْرِ) وَ (سَوَى) :

(١) أَنْ يُعَرَّبَ مُضَافًا إِلَيْهِ دَائِمًا .

(٢) أَنْ يَكُونَ مُقَرَّدًا (لَيْسَ جُمْلَةً وَلَا شَيْئًا) .

(٥١٠ب) ذَهَبُوا مَعًا لَا ذَهَبُوا سَوِيَّةً

وَيَقُولُونَ : ذَهَبُوا إِلَى النَّادِي سَوِيَّةً . وَالصَّوَابُ : ذَهَبُوا مَعًا ، لِأَنَّ (السَّوِيَّةَ) هِيَ مُوْتَّ (السَّوِي) ، فنَقُولُ : هُمَا عَلَى سَوِيَّةٍ فِي هَذَا الْأَمْرِ ، أَيْ : مُسْتَوِيَانِ . وَقَسَمْتُ الشَّيْءَ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ ، أَيْ : بِإِنْصَافٍ . وَلِلْكَلِمَةِ (سَوِيَّةٌ) مَعَانٍ كَثِيرَةٌ ، أَشْهَرُهَا :

(١) التَّامَّةُ الْخَلْقُ وَالْعَقْلُ .

(٢) أَرْضُ سَوِيَّةٌ : مُسْتَوِيَةٌ .

(٣) كِسَاءٌ يُوَضَّعُ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ ، وَهُوَ مِنْ مَرَكَبِ الْإِمَامِ .

(٥١١) سَائِرُ الطُّلَابِ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : الْمَعْلَمُ يَعْرِفُهُ سَائِرُ طُلَابِهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الْمَعْلَمُ يَعْرِفُهُ جَمِيعُ طُلَابِهِ ، أَوْ طُلَابُهُ كَأَنَّهُ أَوْ قَاطِبَةٍ . وَحُجَّتُهُمْ فِي ذَلِكَ :

(١) أَنَّ (سَائِرًا) تَقْنِي : الْبَقِيَّةَ ، كَأَنَّهُ مِنَ الْفِعْلِ : سَارَ (بَقِيَ)

باب الشين

(٥١٢) تَشَاءَمَ بِهِ ، تَشَاءَمَ مِنْهُ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : تَشَاءَمَ مِنْهُ ، ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : تَشَاءَمَ بِهِ ، اعتيادًا على ما جاء في المعاجم كلها في مسادة (شام) .

ولكن التاج ذكر في مادة (عطس) : « وَأَنشَدَ ابْنُ خَالَوَيْهِ لِرُؤُوبَةٍ : وَلَا أُحِبُّ اللَّحْمَ الْعَاطِوسَا .

» قال : وهي سمكة في البحر ، والغرب تَشَاءَمُ مِنْهَا » .

وقال النحاة : « مَتَى أَثْرِبَ الْفِعْلُ مَعْنَى فِعْلٍ آخَرَ لِمُنَاسَبَةٍ بَيْنَهُمَا ، تَعَدَّى تَعَلُّبَتُهُ ، أَوْ لَزِمَ لِرُؤُوبَةٍ . فلا نَرَى مَنْ يَقُولُ : (تَعَهَّدَ لَهُ بِكُلِّهَا) بِمَعْنَى (ضَمِنَ لَهُ بِهِ) مُخْطِئًا ، لِأَنَّ (ضَمِنَ) تَعَدَّى بِ (الباء) كما تَعَدَّى بِنَفْسِهَا ، فَا تَضَمَّنَ مَعْنَاهَا لَهُ حُكْمُهَا » .

وهنا (تَطَيَّرَ مِنْهُ) تَعْنِي (تَشَاءَمَ بِهِ) ، وما دام الفعلُ (تَطَيَّرَ) يَتَعَدَّى بِ (يَنْ) ، فَإِنَّ الْفِعْلَ (تَشَاءَمَ) الَّذِي تَضَمَّنَ مَعْنَاهُ لَهُ حُكْمُهُ . وَأَنَا أَرَى أَنَّ نَكْرَتَ شَدِيدِي الْحَذَرِ حِينَ نَعْمَلُ بِرَأْيِ النَّحَاةِ هَذَا .

وَيَمَّا أوردَهُ (اللسان) عَنْ مادَّةِ (شام) :

(١) الْمَشَاءَمَةُ : الشُّومُ .

(٢) شَأْمٌ فَلَانُ أَصْحَابُهُ : أَصَابَهُمْ شَوْمٌ بَيْنَ قَبِيلِهِ ، فَهُوَ : شَالِمٌ .

(٣) تَشَاءَمَ الرَّجُلُ : أَخَذَ تَحَوُّ شَالِيهِ .

(٤) أَشَامَ وَشَاءَمَ : أَتَى الشَّامَ ، كَقَوْلِنَا : يَأْمَنُوا وَيَأْمَنُوا : أَتَوْا الْيَمَنَ .

(٥) تَشَامَ (الهندة مُصْعَمَةٌ وَمُفْرَحَةٌ) الرَّجُلُ : انْتَسَبَ إِلَى الشَّامِ مِثْلَ : تَقَبَّسَ وَتَكَوَّفَ .

(٦) شَالِمٌ بِأَصْحَابِكَ : خَذَ بِهِمْ شَأْمًا ، أَيْ : ذَاتَ الشَّمَالِ ، أَوْ خَذَ بِهِمْ إِلَى الشَّامِ . وَيَأْمِنُ بِأَصْحَابِكَ : خَذَ بِهِمْ يَمَنَةً ، وَلَا يُقَالُ : يَأْمَنُ بِهِمْ ، لِأَنَّ مَعْنَى (يَأْمَنُ) : أَخَذَ نَاحِيَةَ الْيَمَنِ ،

وَمِثْلُهُ الْفِعْلُ (يَأْمَنُ) .

(٥١٣) الشَّيْبَانُ

ويقولون : الشَّيْبَةُ الْعَرَبُ . والصَّوَابُ : الشَّيْبَانُ الْعَرَبُ أَوْ الشَّيْبَابُ الْعَرَبُ ، لِأَنَّ (الشَّيْبَةَ) مَصْدَرٌ . نقول : شَبَّ الْغُلَامُ يَشِبُّ شَيْبًا وَشَيْبَةً ، أَيْ : صَارَ قَبِيًا . و (الشَّيْبَةُ) أَيْضًا اسْمٌ خِلَافُ الشَّيْبِ .

وعندما قَالَ الْمُتَنَبِّي :

أَتَى الزُّمَانُ بَنُوهُ فِي شَيْبَتِهِ

فَسَرَّهْمُ ، وَأَتْبَاهُ عَلَى الْهَرَمِ

عَنَى بِشَيْبَةِ الدَّهْرِ حَدَثَانَهُ وَنَضْرَتَهُ . وقد قال الشَّيْخُ نَاصِيفُ الْيَازْجِيِّ فِي شَرْحِهِ دِيوَانَ الْمُتَنَبِّي : يُرْوَى : أَتَى الزُّمَانُ بَنُوهُ (فِي حَدَثَانِهِ) .

وَيَرَى سَيِّوِيُّهُ أَنَّ كَلِمَةَ (شَيَاب) هِيَ الْفَتَاءُ وَالْحَدَاثَةُ ، مِثْلَ (شَيْبَةٍ) . وَهِيَ أَيْضًا اسْمٌ لِلْجَمْعِ (شَيَابَان) .

أَمَّا جَمْعُ الشَّابِّ فَهُوَ : شَيَابٌ وَشَيَابٌ وَشَيْبَةٌ . وَأَجَازَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّ نَقْلَ رَجُلٍ شَبَّ وَأَمْرَأَةً شَبَّةً ، أَيْ : مِثْنُ الشَّيَابِ .

(٥١٤) الْمِحْوَرُ لَا الشَّوْبُكُ

وَيُسَمُّونَ الْخَشَبَةَ الَّتِي يَبْسُطُ بِهَا الْعَجِينُ شَوْبَكًا . وَكَلِمَةُ شَوْبُكَ عَامِيَّةٌ . وَالصَّوَابُ هُوَ : الْمِحْوَرُ . وقد قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : «مَتَى مِحْوَرًا لِلتَّوَالِيهِ عَلَى الْعَجِينِ تَشْبِيهَا بِمِحْوَرِ الْبُسْكُوفَةِ وَاسْتِدَارَتِهِ .

ويقول المحيطُ هو (الشُّوْبُكُ) مُعَرَّبٌ . وَيُضَيَّفُ النَّجَاجُ (الْمَطْلَمَةُ) ، وَقَالَ ابْنُ مَرْوَانَ فِي كِتَابِ اللَّغَةِ إِنَّهُ (الْمَطْلَمَةُ) أَيْضًا .

(٥١٥) شَتَان

ويقولون : شَتَان بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ . وَالصَّرَابُ : شَتَانٌ مَا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ . و (شَتَان) : أَسْمٌ فِعْلٌ بِمَعْنَى (بَعْدَ بَعْدًا شَدِيدًا) . أَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :

جَازِيَتُمُونِي بِالْوَصَالِ قَطِيعَةً

شَتَانٌ بَيْنَ صَنِيْعِكُمْ وَصَنِيْعِي

فقد قال ابن هشام الأنصاري ، في شَرْحِ شُدُورِ الذَّهَبِ ، إِنَّ الْعَرَبَ لَمْ تَسْتَعْمِلْهُ . وَقَدْ يُخْرَجُ عَلَى إِضْمَارٍ (مَا) بَعْدَ (شَتَان) .

وَأُورِدَ النَّحْوُ الرَّافِي قَوْلَ الشَّاعِرِ :

الْيَكْرَ قَبْلَ الْقَوْلِ يَوْمَنْ زَيْفُهُ

شَتَانٌ بَيْنَ رَوَيْتِهِ وَبَدِيهِ

والمراء بالبدية هنا هو : التَّسَرُّعُ بِغَيْرِ إِعْمَالٍ وَفِكْرٍ . وَلَمْ تَأْتِ (مَا) بَعْدَ (شَتَان) فِي هَذَا الْبَيْتِ أَيْضًا . وقال شاعرُ الرَّسُولِ حَسَنُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ :

وَشَتَانٌ بَيْنَكُمَا فِي النَّدَى

وَفِي الْبَاسِ وَالْخُبَرِ وَالْمُنَظَرِ

وَلَمْ تَنْظَرْ (مَا) بَعْدَ (شَتَان) هُنَا أَيْضًا .

فَمَا دَامَ هَذَا جَائِزًا فِي الشَّعْرِ ، وَمَا دَامَتْ (مَا) زَائِدَةً ، وَمَا دَامَ لِسَانُ الْعَرَبِ يَقُولُ : وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ : شَتَانٌ بَيْنَهُمَا ، وَيُضْمِرُ (مَا) ، كَأَنَّهُ يَقُولُ : شَتَ الَّذِي بَيْنَهُمَا ، وَمَا دَامَ الْمُعْجَمُ الْبَسِيطُ يَقُولُ : يَقَالُ : شَتَانٌ مَا هُمَا ، وَشَتَانٌ بَيْنَهُمَا ، وَشَتَانٌ مَا بَيْنَهُمَا ، وَمَا دَامَ مَدُّ الْقَامُوسِ يُجِيزُ حَذْفَ (مَا) الْوَاقِعَةِ بَعْدَ (شَتَان) وَقِيلَ (بَيْنَ) ، فَإِنِّي لَا أَرَى مُسَوِّغًا لِنَحْوِئِلَةٍ مَنْ يَحْدِفُ (مَا) بَعْدَ (شَتَان) فِي النَّثْرِ .

(٥١٦) أَهْوَاؤُهُمْ شَتَّى أَوْ هُمُ شَتَّى الْأَهْوَاءِ

وَيُحْطِيقُونَ مَنْ يَصِفُ (شَتَّى) وَيَقُولُ : هُمُ شَتَّى الْأَهْوَاءِ ، أَيْ : مُخْتَلِفُو الْأَهْوَاءِ . وَيَرُونَ أَنَّ كَلِمَةَ (شَتَّى) يَجِبُ أَنْ تَأْتِيَ فِي آخِرِ الْجُمْلَةِ مُتَّصِبَةً عَلَى الْحَالِ ، مُتَعِدِينَ :

(١) عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٥٣ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ وَأَنْزَلَ مِنْ السَّمَاءِ مَاءً ، فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْ نَبَاتٍ شَتَّى ﴾ . وَقَدْ جَاءَ فِي تَفْسِيرِ الْجَلَالَيْنِ : « شَتَّى : جَمْعُ شَيْءٍ مِنْ شَتِّ الْأَمْرِ : تَفَرَّقَ » .

وَفِي الْآيَةِ ١٤ مِنْ سُورَةِ الْحَشْرِ : ﴿ تَحْسِبُهُمْ جُنُودًا وَقَلُوبُهُمْ شَتَّى ﴾ . أَيْ : مُتَفَرِّقَةٌ .

وَفِي الْآيَةِ ٤ مِنْ سُورَةِ اللَّيْلِ : ﴿ إِنْ سَأَلْتَهُمْ لَشَتَّى ﴾ أَيْ : مُخْتَلِفٌ .

(٢) وَعَلَى الْحَدِيثِ : « يَتَلَكَّبُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا ، وَيَصُدُّونَ مَصَادِرَ شَتَّى » ، أَيْ : مُتَفَرِّقَةٌ . وَعَلَى حَدِيثٍ آخَرَ عَنْ الْأَنْبِيَاءِ : « وَأَهْوَاؤُهُمْ شَتَّى » . أَيْ : دِينُهُمْ وَاحِدٌ ، وَشُرَائِعُهُمْ مُخْتَلِفَةٌ . وَقِيلَ : أَرَادَ اخْتِلَافَ أَزْمَانِهِمْ .

(٣) وَعَلَى الْمَعَارِجِ ، وَبَيْنَهَا الصِّحَاحُ الَّذِي قَالَ : « قَوْمٌ شَتَّى » وَأَشْيَاءُ شَتَّى . « وَقَدْ شَرَحَهَا النَّجَّاجُ ، فَقَالَ : « قَوْمٌ شَتَّى : مُتَفَرِّقُونَ : قِيلَ إِنَّهُ جَمْعُ شَيْءٍ كَمَرَضَى وَمَرِيضٍ ، وَقِيلَ مُفْرَدٌ » .

وَلَكِنْ :

(أ) أُورِدَ كَلِمَةُ (شَتَّى) فِي التُّرَاثِ الْكَرِيمِ وَالْحَدِيثِ الشَّرِيفِ غَيْرَ مُضَافَةٍ ، لَا يَتَّبِعِي أَهْلًا لَا تَأْتِي مُضَافَةً ، أَوْ أَهْلًا يَجِبُ أَنْ لَا تَأْتِي مُضَافَةً ، لِأَهْلِهَا لِسَا مُعْجَمِينَ ، وَلَا كِتَابِيَّ نَحْوِ لَيْسَتْ رَعِيَا كُلَّ كَلِمَاتِ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَقَوَاعِيدِهَا .

(ب) لَمْ يَفْرَضْ أَهْلُهُ النَّحْوُ عَلَيْنَا أَنْ نُعَرِّبَ (شَتَّى) حَالًا دَائِمًا ، وَغَيْرَ مُضَافَةٍ ، كَمَا فَعَلُوا بِ (كَافَّة) ، وَمَعَ ذَلِكَ اسْتَعْمَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (كَافَّة) مُضَافَةً يَقُولُهُ : « عَلَى كَافَّةِ الْمُسْلِمِينَ » ، وَوَأَقْبَهُ عَلَى ذَلِكَ إِمَامُ الْبَيَانِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . (رَاجِعْ مَادَّةَ كَافَّةٍ فِي هَذَا الْمُعْجَمِ) .

(ج) لَمْ يَذْكُرْ أَيُّ مُعْجَمٍ ، وَلَا أَيُّ كِتَابٍ نَحْوِيٍّ أَنَّ (شَتَّى) يَجِبُ أَنْ لَا تُضَافَ . وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ غَيْرَ جَائِزٍ لَذَكَرَهُ بَعْضُهُمْ ، أَوْ جُلُّهُمْ ، إِنْ لَمْ يَذْكُرُوهُ جَمِيعًا .

(د) لَا تَسْتَعْمِلُ الْمَعَارِجُ وَكُتِبَ النَّحْوُ جَمِيعُ الْجُمُوعِ فِي اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ ، أَوْ الْكَلِمَاتِ الْفَرْدَةِ ، وَهِيَ فِي حَالَةِ الْإِضَافَةِ .

(هـ) لَا تُكْبَرُ أَنْ يُورَدَ (شَتَّى) فِي اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ غَيْرَ مُضَافَةٍ كَثِيرٌ ، وَلَكِنْ هَذَا لَا يَحُولُ دُونَ اسْتِعْمَالِهَا مُضَافَةً .

(و) الشَّاعِرُ الْجَاهِلِيُّ الْقَصْرِيُّ الْفَحْلُ تَأَبَّطَ شَرًّا (ثَابِتٌ بَيْنَ جَابِرٍ) ، الَّذِي قِيلَ لَهُ ٨٠ قَبْلَ الْمَجْرُ ، وَالَّذِي انْفَتَحَ الْقَبِيُّ مُفَضِّلًا لَهُ بِقَصِيدِهِ لَهُ ، مُطْلَعًا :

يَا عَيْدُ مَا لَكَ مِنْ شَوْقٍ وَإِيرَاقٍ

وَمَرَّ طَيْفٌ عَلَى الْأَهْوَالِ طَرِاقٍ

جَاءَ فِي قَصِيدِهِ لَهُ مَدَحَ (تَأَبَّطَ شَرًّا) بِهَا ابْنُ عَمِّهِ ، يَقُولُ :

(٥١٩) شَحْنَةُ كَهْرِيَّةٍ

ويقولون : هذه شَحْنَةُ كَهْرِيَّةٍ ، والصَّوَابُ : هذه شَحْنَةُ كَهْرِيَّةٍ . وقد ذكر المعجم الوسيط أَنَّ مَجْمَعُ اللَّفَّةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ أَطْلَقَهَا عَلَى مَا يَتَحَمَّلُهُ جَنَمٌ مَا مِنْ الْكَهْرَبَةِ .

(٥٢٠) شَخْصٌ لَا شَخْصَةً

ويقولون : رأيتُ شَخْصَةً . والصَّوَابُ : رأيتُ شَخْصًا . والشَّخْصُ هُوَ : سَرَادُ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ ، تَرَاهُ مِنْ بَعِيدٍ . وَجَمْعُهُ : أَشْخَصٌ وَشُخُوصٌ وَأَشْخَاصٌ .

(٥٢١) الشَّارِبَانِ ، وَالشَّارِبِ ، وَالشَّوَارِبِ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يُبْنِي الشَّارِبَ ، فيقولون : شاربِ الرَّجُلِ . وَيَصِحُّ أَنْ تَقُولَ : شاربِ الرَّجُلِ ، وشاربُهُ ، وشوَارِبُهُ . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَقَالُوا إِنَّهُ لَعَظِيمُ الشَّوَارِبِ . ثُمَّ قَالَ : هُوَ مِنْ الْوَاحِدِ ، فَرِقَ ، وَجُعِلَ كُلُّ جُزْءٍ مِنْهُ شَارِبًا ، ثُمَّ جُمِعَ عَلَى هَذَا .

أَمَا أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ وَأَبُو حَازِمٍ ، فَقَدْ قَالَ : لَا يَكْأَدُ الشَّارِبُ يُبْنَى . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : قَالَ الْكَلَابِيُونَ (شاربان) بِاعْتِبَارِ الطَّرْفَيْنِ ، وَالْجَمْعُ : شَوَارِبُ .

وَمِنْ لَطِيفِ ابْنِ ثَبَاتٍ :

لَقَدْ كُنْتُ لِي وَحْدِي ، وَوَجْهَكَ جَنَّتِي

وَكُنَّا ، وَكَانَتْ لِلزَّمَانِ مَوَاهِبُ

فَعَارَضَنِي فِي رَوْضٍ خَلِيلِكَ عَارِضُ

وَلَا حَمَيَّ فِي وَرْدٍ رَيْفِكَ شَارِبُ

وَمَا دَامَ أَيْمَةُ اللَّفَّةِ عَلَى هَذَا الْخِلَافِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ ، فَإِنَّا أَرَى أَنَّ نَوَاقِظَ عَلَى اسْتِعْمَالِ الشَّارِبِ :

(١) مُفْرَدًا ، فنقول : شاربِ الرَّجُلِ .

(٢) مثنًى ، فنقول : شاربَا الرَّجُلِ .

(٣) جَمْعًا ، فنقول : شَوَارِبُ الرَّجُلِ .

وبذلك نكون قد أزلنا عَقَبَةً صَغِيرَةً تَعْتَرِضُ سَبِيلَ مَنْ يَدَأُبُونِ فِي تَجَنُّبِ الْأَخْطَاءِ فِي كِتَابَاتِهِمْ .

(٥٢٢) الشَّرَجُ

وَيُسَمُّونَ حَلْقَةً نَهَايَةَ الْمَعَى الْغَلِيظَ شَرْجًا ، وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ

قَلِيلُ التَّشْكِي لِلْمُهْمِ يُصِيبُهُ

كثيرُ الهَوَى ، شَتَّى التَّوَرَى وَالْمَسَالِكِ

أَرَادَ : مُخْتَلَفِ التَّوَرَى

(ز) وَقَالَ مُعَاوِيَةُ : « فِي الْحَيْسِ (طَعَامٌ مِنْ قَمَرٍ) طَيِّبَاتٌ ، جَمِيعٌ مِنْ شَتَّى » . أَيْ : مِنْ شَتَّى الْأَمَاكِينِ .

(ح) وَيَقُولُ كَثِيرٌ مِنَ الْمَسَاجِمِ إِنَّ كَلِمَةَ شَتَّى هِيَ جَمْعُ شَيْئَةٍ ، مِثْلَ مَرِيضٍ وَمَرَضَى . فَلِمَاذَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : هُمْ مَرَضَى الْعُقُولِ ، وَلَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : هُمْ شَتَّى الْأَهْوَاءِ ؟ لِنَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ :

(١) أَهْلَاوَهُمْ شَتَّى .

وَ (٢) هُمْ شَتَّى الْأَهْوَاءِ .

(٥١٧) جَدَبٌ أَعْمَالُهُ لَا شَجَبَهَا

ويقولون : شَجَبَ أَعْمَالُ فَلَانٍ الْقِدْرَةَ ، والصَّوَابُ : جَدَبَ أَعْمَالَهُ ، أَيْ : عَابَهَا وَدَمَّهَا . وَاسْتِعْمَالُ (جَدَبَ) هُنَا مُجَازِيٌّ . وَفِي الْحَدِيثِ : « جَدَبَ لَنَا عُمَرُ السَّمَرُ بَعْدَ عَتَمَةٍ » .

أَمَّا الْفِعْلُ شَجَبَ فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) شَجَبَ الرَّجُلُ يَشْجُبُ شُجُوبًا : هَلَكَ .

(٢) حَزَنَ وَأَصَابَهُ عَنَتٌ مِنْ مَرَضٍ أَوْ قِتَالٍ ، فَهُوَ : (شَاجِبٌ وَشَجِبٌ) .

(٣) شَجَبَ فَلَانًا شَجَبًا :

(أ) أَمْلَكَهُ .

(ب) أَخْرَنَهُ .

(ج) شَعَلَهُ .

(د) جَذَبَهُ . يُقَالُ : « إِنَّكَ لَتَشْجِبُنِي عَنْ حَاجَتِي » .

(٤) شَجَبَ الطَّبْشِي شَجَبًا : رَمَاهُ بِسَهْمٍ فَاصْبَاهُ ، فَأَبَانَ بِغَضِّ قَوَائِدِهِ . فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَبْرَحَ .

(٥) شَجَبَ الْقَتْنَةَ بِشِجَابٍ : سَدَّهَا بِسِدَادٍ .

(٦) شَجَبَ النَّفْسُ شَجَبًا : تَدَاخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ .

(٧) شَجَبَ الْغُرَابُ شَجَبًا : تَعَقَّ بِالْبَيْنِ .

(٥١٨) شُحُورٌ أَوْ شَحُورٌ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الظَّائِرِ النَّارِدِ الْمَعْرُوفِ اسْمَ (شُحُورٍ) . وَالصَّوَابُ : شُحُورٌ . وَالْجَمْعُ : شَحَارِيرٌ . وَيُقَالُ لَهُ : الشَّحُورُ أَيْضًا .

- شَرَحُ . ومن معاني الشَّرْحِ :
- (١) عَرَى الْعِيَةَ وَالْبَيَاءَ وَنَحْوَ ذَلِكَ .
- (٢) شَرَحَ الْوَادِي : مُفْتَحَهُ .
- (٣) مَجَرَّةُ السَّمَاءِ .
- وجمعُ الشَّرْحِ : أَشْرَاحُ .

(٥٢٦) وَقَفَ فُلَانٌ فِي الشُّرْفَةِ أَوْ الْمُسْتَشْرِفِ أَوْ الرُّوشَنِ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : وَقَفَ فُلَانٌ فِي الشُّرْفَةِ . ويقولونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : يَقِفُ فِي الْمُسْتَشْرِفِ أَوْ فِي الرُّوشَنِ ؛ لِأَنَّ الشُّرْفَةَ هِيَ أَجْزَاءُ مُسَاوِيَةٌ مِنَ الْبِنَاءِ ، نَائِتَةٌ عَلَى حَاقَةِ السَّطْحِ ، بعضها مُتَّصِلٌ ببعض ، وهي في الغالب مُحَدَّدَةٌ الْأَطْرَافِ ، وَتُعَدُّ زِينَةً لِلسَّطُوحِ ، وَقَدْ يَقَعُ عَلَيْهَا طَائِرٌ ، أَمَّا الْإِنْسَانُ فَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقِفَ أَوْ يَقْعُدَ عَلَى نَائِتَةٍ مِنَ الْبِنَاءِ فِي حَاقَةِ السَّطْحِ . واستشهد الوصف الشُّرَفَاتِ بَيِّنِينَ لِابْنِ الرُّومِي ، يَصِفُ بِهِمَا شُرَفَاتِ أَحَدِ الْقُصُورِ عَلَى شَاطِئِ دِجْلَةِ :

نَرَى شُرَفَائِهِ يَمِثِلُ الْقَسَادِي
خَرَجْنَ لِلزَّهْوَةِ ، فَقَعَدْنَ صَنًا
عَلَيْهِنَّ الرَّقِيبُ أَبُو رِيَّاحٍ
فَلَسْنَ لِيخْفِيهِ يُبِيدِينَ حَرَفَا

ولكنَّ جمعُ نادي دار العلومِ أَطْلَقَ فِي الْجَدُولِ رَقْمَ ١٠ عَلَى مَا يَخْرُجُ مِنَ الْبِنَاءِ مَكشُوفًا اسْمَ (شُرْفَةٍ) أَيْضًا ، ذَلِكَ الْاسْمُ الَّذِي أَوْرَثَهُ عَلَى مُسْتَشْرِفٍ وَرُوشَنِ عَلَى صَحِيحِهِمَا لِقُرْبَاهُ ؛ لِأَنَّ (الشُّرْفَةَ) مَعْرُوفَةٌ فِي الْعَالَمِ الْعَرَبِيِّ كُلِّهِ ، وَلَئِنْ جَمَعَ نَادِي دَارِ الْعُلُومِ لَهُ وَزَنَهُ اللَّغَوِيُّ الرَّاجِحُ .

(٥٢٧) بَدَلُ الْإِشْرَاقِ فِي الْمَجْلَةِ أَوْ بَدَلِ الْمُشَارَكَةِ فِيهَا

وَيُحْطِطُ الذَّكَورُ مُصْطَفَى جَوَادٍ مَنْ يَقُولُ : هَذَا بَدَلُ الْإِشْرَاقِ فِي الْمَجْلَةِ ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : هَذَا بَدَلُ الْمُشَارَكَةِ فِي الْمَجْلَةِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ ، (اشْتَرَكَ) كَالْفِعْلِ (تَشَارَكَ) ، لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ ، بَلْ يَكُونُ مِنْ جِهَتَيْنِ فَاعِلَتَيْنِ ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْهُمَا ، ثُمَّ يَسْتَهْدُ فَائِلًا : « أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَقُولَ » اعْتَرَفْتُ وَتَكْتَبِي ، وَلَا « اقْتَلْتُ » وَتَسَكْتُ ، وَلَا « اتَعَمَّرْتُ » وَتَدْعِي الْإِفَادَةَ . فَلَا بُدَّ لَكَ مِنْ أَنْ تَقُولَ : « اعْتَرَفْتُ

(٥٢٣) شَارَدَ وَشَرِيدَ وَمَشَرَدَ وَمَتَشَرَدَ وَشَرُودَ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : مَتَشَرَدَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : شَارَدَ وَشَرِيدَ وَمَشَرَدَ ؛ لِأَنَّ فِي الْمَعَانِي :

(١) شَرَدَ يَشْرُدُ شُرُودًا وَشَرَادًا وَشَرْدًا : نَفَرَ وَاسْتَعْصَى ، فَهُوَ : شَارَدٌ . وَاجْمَعُ : شَرْدٌ ، وَهُوَ شُرُودٌ فِي الْمَذْكَرِ وَالْمُنْثَى ، وَاجْمَعُ : شُرْدٌ .

(٢) شَرَدَهُ فَهَر : مُشَرَّدٌ وَشَرِيدٌ .

ولكنَّ :

- جاءَ فِي السَّانِ ، وَمُسْتَدْرِكُ النَّاجِ ، وَمَثَلُ اللَّغَةِ :
- (١) تَشَرَّدَ الْقَوْمُ : ذَهَبُوا .
- وَجاءَ فِي السَّانِ : (٢) تَشَرَّدَ فِي الْأَرْضِ خَوْفًا مِنَ النَّبِيِّ .
- (٣) نَقَلَ مَدَّ الْقَامُوسِ الْفِعْلَ تَشَرَّدَ عَنِ السَّانِ .

(٥٢٤) هَذَا شَرٌّ مِنْ ذَاكَ أَوْ أَشَرُّ مِنْهُ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا أَشَرُّ مِنْ ذَاكَ ؛ وَلَكِنْ الْمَصْبَاحُ لِلنَّبِيرِ يُجِيزُ أَنْ يَقُولَ : هَذَا شَرٌّ مِنْ ذَاكَ ، كَمَا تَرَى سَائِرَ التَّرَبِّ ، وَهَذَا أَشَرُّ مِنْ ذَاكَ ، فِي لُغَةِ بَنِي عَامِرٍ . وَقَالَ الْأَوْسِيُّ فِي كَتْمِ الطُّرَّةِ : « وَالْحَقُّ أَنَّهُ وَرَدَ فِي الْفَصِيحِ كَثِيرًا (أَشَرُّ) بِالْمَعْرُوفَةِ ، وَإِنْ كَانَ (شَرٌّ) يَدُونَهَا أَكْثَرُ » .

(٥٢٥) الْمُشْتَرَعُ أَوْ الشَّارِعُ

ويقولونَ : سَنَّ الْمُشْتَرَعُ الْقَوَائِينَ . وَالصَّوَابُ : سَنَّ الشَّارِعُ أَوْ الْمُشْتَرَعُ الْقَوَائِينَ ؛ لِأَنَّ فِي اللَّغَةِ شَرَعَ الْقَوَائِينَ وَاشْتَرَعَهَا ، وَلَيْسَ فِيهَا . تَشَرَّعَهَا . وَلَكِنْ (الغَلَايِينِي) يَرَى أَنَّ تَلَجًّا إِلَى الْقِيَاسِ ، فَتَجِيزُ (تَشَرَّعَ) ، إِذَا تَعَلَّمَ الشَّرَائِعَ وَالْقَوَائِينَ ، كَمَا أَجَزْنَا (تَلَقَّاهُ) لِمَنْ تَعَلَّمَ الْفِقْهَ . وَلَنْ نَسْتَطِيعَ مُوَافَقَتَهُ فِي رَأْيِهِ إِلَّا إِذَا أَقْرَنَهُ مَجَامِعُنَا كُلُّهَا ، أَوْ أَتَيْنَاهُ مِنْهَا ، أَوْ أَحَدَهَا .

أَنَا وَفُلَانٌ ، أَيْ : تَمَازُجًا ، وَ « أَقْسَلْتُ أَنَا وَعَدُوَّ الْوَطَنِ » أَيْ : تَقَاتَلْنَا ، وَ « اقْتَمَرْتُ أَنَا وَفُلَانٌ بِالْحَائِنِ » أَيْ : تَأَمَّرْنَا بَسْ ، فَكَذَلِكَ : « اشْتَرَكْتُ أَنَا وَالْقَوْمَ فِي الْمَجَلَّةِ » . فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مَمْلُوكٌ وَاحِدًا مَعْلُومًا ، رَجَعَتْ إِلَى « الْمَفَاعَلَةِ » ، فَقُلْتُ : شَارَكْتُ فِي الْمَجَلَّةِ ، كَمَا نَقُولُ : عَاوَنْتُ وَقَالَلْتُ وَأَمَرْتُ . وَأَنَا أَرَى أَنَّكَ يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : « اشْتَرَكْتُ فِي الْمَجَلَّةِ » ، لِأَنَّكَ لَشَرَكْتَ وَصَاحِبَهَا فِي إِصْدَارِهَا ، هُوَ بِمَازِيهِ اللَّغَوِيَّةِ وَفَتْحِ الْوَرَقِ وَالطَّبَاعَةِ ، وَأَنْتَ بِمَا تَدْفَعُهُ لَهُ سَوِيًّا كَمَا لَجُزْءٌ مِنْ نَفَقَاتِهِ . وَلَوْلَا مَا يَدْفَعُهُ الْقُرَاءُ مِنْ مَالٍ ، وَمَا يَتَذَلُّهُ صَاحِبُ الْمَجَلَّةِ مِنْ مَالٍ وَجُهِلٍ لَغَوِيٍّ ، مُتَعَاوِنِينَ بِالْمَالِ وَالْمَعْرِفَةِ ، لَمَا صَدَرَتْ الْمَجَلَّةُ .

وَعَلَا يُرِيدُ أَنْ الْقُرَاءَ يَشْرِكُونَ مَادِيًّا مَعَ صَاحِبِ الْمَجَلَّةِ فِي إِصْدَارِهَا ، مِمَّا يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : دَفَعْنَا بَدَلَ الْأَشْرَافِ فِي الْمَجَلَّةِ ، أَوْ بَدَلَ الْمَشَارِكَةِ فِيهَا .

(٥٢٨) وَقَعَ فِي الشَّرَكِ

ويقولون : وَقَعَ الْأَسَدُ فِي الشَّرَاكِ . وَالصَّوَابُ : وَقَعَ فِي الشَّرَكِ ، أَيْ : فِي حَبَالِ الْبُحَيْرَةِ . وَاجْتِدَادًا : شَرَكَةً . وَجَمْعُ شَرَكَةٍ : شُرَكَاءُ وَشُرَاكٌ . أَمَّا الشَّرَكَةُ فَهِيَ : سَبِيلُ التَّلَلِّ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ . وَجَمْعُهُ : شُرُكٌ .

(٥٢٩) شَرَكَةٌ

ويقولون : بَيْنَ فُلَانٍ وَفُلَانٍ شَرَاكَةٌ . وَالصَّوَابُ : بَيْنَهُمَا شَرَكَةٌ . وَفِيْلَهُ : شَرَكَةٌ فِيهِ يَشْرِكُهُ شَرَكَةٌ وَشَرَكَةٌ وَشَرَكَا . وَشَرَكَا .

(٥٣٠) طَمَسَ الْكَلِمَةَ أَوْ شَطَبَهَا

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : شَطَبَ الْكَلِمَةَ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : طَمَسَ الْكَلِمَةَ ، أَيْ : عَدَلَ عَنْهَا بِرِسْمِ خَطٍّ أَوْ أَكْثَرَ فَوْقَهَا . أَمَّا الْفِعْلُ (شَطَبَ) ، فَمِنْ مَنَائِيهِ :

- (١) شَطَبَ عَنْهُ : عَدَلَ .
- (٢) شَطَبَ الْأَوْدِيَّ نَحْوَهُ : شَقَّه .
- (٣) شَطَبَتِ الْمَرَأَةُ الْجَرِيدَ : شَقَّتْهُ لَتَعْمَلَ مِنْهُ الْحَصِيرَ .
- (٤) شَطَبَ الطَّرِيقَ : مَالَهُ .

(٥) شَطَبَ الْمَحَلَّ ، وَشَطَبَ الشَّيْءَ عَنِ الشَّيْءِ : بَعَدَ . وَلَكِنْ :

(أ) قَالَ الْخَنَازِجِيُّ فِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ : « (شَطَبَهُ) وَ (شَطَبَ قَوْقَهُ) : مَذَعْلِيهِ خَطًّا . مِنْهُ قَوْلُ ابْنِ الْبَيْدِ الطَّاهِرِ : جِئْتُ - شَطَبْتُ قَوْقَهُ . وَقُلْتُ هَذَا غَلَطٌ .

(ب) وَقَالَ الْوَسِيطُ : « شَطَبَ الْكَاتِبُ الْكَلِمَةَ : طَمَسَهَا عُنُودًا عَنْهَا (مُؤَلَّدٌ) . وَأَقْرَبُ جَمْعُ الْقَاهِرَةِ قَوْلُنَا : شَطَبَ الْقَاهِصِي الدَّعْوَى : حَذَفَهَا مِنْ جَدْوَلِ الْقَضَايَا ، بَلَا حُكْمٍ فِيهَا ، لِسَبَبِ قَانُونِي . (٥٣١) مَا هِرَّ لَا شَاطِرُ

ويقولون : هَذَا شَابٌ شَاطِرٌ . وَالصَّوَابُ : هَذَا شَابٌ مَا هِرَّ أَوْ بَارِعٌ أَوْ حَاقِقٌ ، لِأَنَّ كَلِمَةَ الشَّاطِرِ هِيَ اسْمُ فَاعِلٍ مِنَ الْفِعْلِ شَطَرَ أَوْ شَطَرَ يَشْطُرُ شَطُورًا وَشَطُورَةً وَشَطَارَةً . وَجَمْعُ الشَّاطِرِ : شَطَارٌ . وَيَرَى اللَّسَانُ أَنَّ كَلِمَةَ (شَاطِرٌ) مُؤَلَّدَةٌ . وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ شَطَرَ وَشَطَرَ :

- (١) شَطَرَ عَنْ أَهْلِهِ شَطُورًا وَشَطُورَةً وَشَطَارَةً : نَزَحَ عَنْهُمْ وَتَرَكَهُمْ مُرَاعِيًا أَوْ مُخَالِفًا ، وَأَعْيَاهُمْ حُبًّا وَمَكْرًا وَشَرًّا .
- (٢) شَطَرَ النَّاقَةَ أَوْ الشَّاةَ بِشَطَرِهَا شَطَارًا : حَلَبَ شَطَرًَا وَقَرَكًا شَطَارًا .
- (٣) شَطَرَ بَصَرَهُ بِشَطَرِ شَطُورًا وَشَطَرَ : صَارَ كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْكَ وَإِلَى آخَرٍ .

(٤) شَطَرَتِ الشَّاةُ أَوْ شَطَرَتْ شَطَارًا : كَانَ أَحَدُ طَبِيعَتِهَا أَطْوَلَ مِنْ الْآخَرِ .

(٥) شَطَرَهُ شَطَارًا : جَعَلَهُ يَنْصَتِينَ .

(٦) شَطَرَ بَيْتَ الشَّعْرِ شَطَارًا : حَذَفَ نَصْفَهُ ، فَهُوَ شَاطِرٌ ، وَابْتِئَتْ مَشْطُورٌ .

(٧) شَطَرَ عَنِّي شَطُورًا : نَأَى عَنِّي .

(٨) شَطَرَ إِلَيْهِمْ شَطُورًا وَشَطَارَةً : أَقْبَلَ .

(٩) شَطَرَ شَطَرَةً : قَصَدَ قَصْدَهُ . وَالشَّطَرُ : الْجِهَةُ وَالنَّاحِيَةُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٤٤ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : هُوَ قَوْلُهُ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . وَقَالَ اللَّسَانُ وَالتَّاجُ : إِذَا كَانَ شَطَرُ بَهْدَا الْمَعْنَى فَلَا فِعْلَ لَهُ .

وقال الفراء : يُرِيدُ نَحْوَهُ وَتَلَقَّاهُ . وَقَالَ أَبُو زَيْنَابٍ الْجُدَامِيُّ :

قَوْلُ لِأَمِّ زَيْنَابٍ أَقِيمِي
صُدُورَ الْعِيْسِ شَطَرَ بَنِي نَعْمٍ

(٣) أَشْعَ الْمَاءُ : أُرْسِلَ مُتَرَفَقًا .

أَمَا الشَّاطِرُ عِنْدَ الصُّوفِيِّينَ فَهُوَ : السَّابِقُ الْمُرْعُ إِلَى حَضْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَفَرِّبِهِ .

(٥٣٥) الشَّعْبُ أَوِ الشَّعْبُ

جاءَ في دُرَّةِ الْقَرَّاصِ لِلْحَرِيرِيِّ : « يَقُولُونَ : فِيهِ شَعْبٌ » (بِفَتْحِ الْقَيْنِ) ، فَيُؤَمَّرُونَ فِيهِ كَمَا وَهْمُ بَعْضِ الْمُخْدَعِينَ فِي قَوْلِهِ :

بَا ظَالِمًا يَنْجِي جَنَّتَ بِالْعَجَبِ

شَعَبَتْ كَيْمَا تَغْطِي الذَّنْبَ بِالشَّعْبِ

ظَلَمْتُ بَرًّا ، وَتَسْتَعْدِي عِلَاقِيَّةَ

أَضْرَمْتُ نَارًا ، وَتَسْتَعْفِي مِنَ اللَّهِبِ

وَالصُّوَابُ : فِيهِ شَعْبٌ (بِاسْكَانِ الْقَيْنِ) ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

رَأَيْتُكَ لَمَّا نِلْتَ مَا لَا ، وَغَضُّنَا

زَمَانٌ : تَرَى فِي حَلِّ أَنْيَابِهِ شُعْبًا

جَعَلْتَ لَنَا ذَنْبًا ، لِنَمْنَعُ نَائِلًا

فَأَسْكَبْ ، وَلَا تَجْعَلْ غِنَاكَ لَنَا ذَنْبًا

وَكَانَ الرَّزُوقِيُّ قَبْلَهُ ، قَدْ أَوْرَدَ فِي « فَرْحِ دِيوَانِ الْحَمَاسَةِ » قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْأَرْتِ الطَّلَاطِي :

إِذَا مَا تَرَاخَتْ سَاعَةٌ ، فَاجْتَمَعَتْهَا

لِخَيْرٍ ، فَإِنَّ الدَّهْرَ أَعْصَلَ دُوَّ شَعْبٍ

فَإِنَّ بَكَ خَيْرٌ ، أَوْ يَكُنْ بَعْضُ رَاحَةٍ

فَأَنْتَ لَا فِي مِنْ عُمُومٍ وَبَيْنَ كَرْبٍ

وَقَالَ : إِنَّ الْأَعْصَلَ هُوَ دُوَّ الْأَنْيَابِ الْمُعْجَةِ . وَإِنَّ الشَّعْبَ هُوَ تَبَيُّجُ الشَّرِّ .

وَجَاءَ الرَّازِيُّ فَقَالَ فِي مُخْتَارِ الصِّحَاحِ : (الشَّعْبُ) : بِالتَّسْكِينِ : تَبَيُّجُ الشَّرِّ ، وَلَا يُقَالُ (شَعْبٌ) بِالتَّحْرِيكِ . ثُمَّ جَاءَ الصَّيْرَمِيُّ فَحَدَا حَدْوَهُمْ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الصِّبَاحِ الْمُنِيرِ سِوَى (الشَّعْبِ) .

وَلَكِنْ ابْنُ دُرَيْدٍ ، الَّذِي جَاءَ قَبْلَ الرَّزُوقِيِّ بِنَحْوِ قَرْنٍ ، كَانَ قَدْ قَالَ إِنَّ (الشَّعْبَ) صَحِيحٌ وَارِدٌ .

وَجَاءَ ابْنُ جَنِّي بَعْدَهُ ، فَذَكَرَ صِيحَةً (الشَّعْبِ) فِي الْمُحْتَسِبِ .

وَتَلَامَسَا الْجَوْهَرِيُّ فَأَوْرَدَ الشَّعْبَ وَالشَّعْبَ كِلَيْهِمَا ، وَقَالَ : إِنَّ الشَّعْبَ هُوَ مُصَنَّرُ شَعْبٍ ، وَالشَّعْبُ هُوَ مُصَنَّرُ شَعْبٍ ، وَذَكَرَ أَنَّ شَعْبَ يَنْقَبُ شَعْبًا لَعَنَ ضَعِيفَةً .

(٥٣٢) الشُّطْرُنُجُ

وَيَقُولُونَ : شَطْرُنُجٌ . وَالصُّوَابُ : شِطْرُنُجٌ . وَهُوَ لَعْنَةٌ تُلَقَّبُ عَلَى رُفْعَةِ ذَاتِ أَرْبَعَةٍ وَبِشَتَّى مَرْتَبًا ، وَتُمَثَّلُ دَوْلَتَيْنِ مُتَحَارِبَتَيْنِ بِانْتِشَارِ ثَلَاثَيْنِ قِطْعَةٍ ، تُمَثِّلُ الْمَلِكَيْنِ وَالْوِزِيرَيْنِ وَالْحَيَاةَ وَالْقِلَاحَ وَالْفَيْلَةَ وَالْجُنُودَ . وَهِيَ (هَنْدِيَّةٌ) .

قَالَ ابْنُ الْجَوَالِقِيِّ فِي كِتَابِ مَا تَلَحَّنَ فِيهِ الْعَامَّةُ : « وَمِمَّا يُكَسَّرُ ، وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُهُ أَوْ تَقْصِمُهُ : الشُّطْرُنُجُ (يَكْسِرُ الشَّيْنُ) . قَالُوا : وَإِنَّمَا كُسِرَ لِيَكُونَ نَظِيرُ الْأَوْزَانِ التَّرَبُّيَّةِ بِمِثْلِ : جَزْءُ خَلِّ (الْفَيْلِطُ الضَّمُّ) ، إِذْ لَيْسَ فِي الْأَبْنِيَةِ التَّرَبُّيَّةِ (فَعَلُّ) حَتَّى تُحْمَلَ عَلَيْهِ . »

(٥٣٣) شَعَرَ بِهِ وَشَعَرَهُ بِهِ

وَيُحْطَرُونَ عَرَبٌ بِمِصْرَ حِينَ يَقُولُونَ : شَعَرْتُ بِهِ ، وَيَقُولُونَ : إِنَّ الصُّوَابَ هُوَ : شَعَرْتُ بِهِ : عَلِمْتُ بِهِ . وَلَكِنْ جَاءَ فِي الْمَعَاجِرِ : شَعَرْتُ بِهِ وَشَعَرْتُ بِهِ أَشْعَرُ شِعْرًا وَشَعَرًا وَشِعْرَةً (بِتَثْنِثِ الشَّيْنِ) وَشِعْرَتِي (تَثْنِثُ) وَشَعْرًا وَشِعْرَةً وَمَشْعُورًا وَمَشْعُورَةً بِالنُّونِ : عَلِمْتُ بِهِ . وَتَأْتِي : شَعَرَ وَشَعَرَ يَشْعُرُ شِعْرًا وَشِعْرًا بِمَعْنَى : قَالَ شِعْرًا .

(٥٣٤) أَشَعَّتِ الشَّمْسُ

وَيَقُولُونَ : شَعَّتِ الشَّمْسُ ، أَيْ : نَشَرَتْ أَشْيَئَهَا . وَالصُّوَابُ : أَشَعَّتِ الشَّمْسُ . قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا سَفَرَتْ تَلَالُفًا وَجَنَّتَاهَا

كَإِشْعَاعِ الْغَزَالَةِ فِي الضَّحَاءِ

فَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (شَعَّ) :

(١) قَرَّقَ . تَفَرَّقَ .

(٢) أَسْرَعَ .

(٣) شَعَّ الْعَارَةَ عَلَيْهِمْ شَعًّا (مَجَازٌ) : صَبَّهَا .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (أَشَعَّ) :

(١) أَشَعَّ السُّبُلَ : امْتَلَأَ حُبًّا .

(٢) أَشَعَّ الرَّزْءُ : أَخْرَجَ شَوْكَةً .

ثُمَّ قَالَ الْأَسَاسُ : « فَلَا نَطَوِيلُ الشَّغْبِ وَالشَّغْبِ » .

ثُمَّ جَاءَ ابْنُ بَرِّي . فَأَعْرَضَ عَلَى الْحَرِيرِيِّ وَقَالَ : « إِنَّ قَوْلَهُمْ شَغْبٌ صَحِيحٌ وَإِذْ . نَقَلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ » .

وَجَاءَ صَاحِبُ اللِّسَانِ فَقَالَ : الشَّغْبُ وَالشَّغْبُ وَالشَّغْبُ : تَجِيحُ الشَّرِّ . ثُمَّ عَادَ فَقَالَ إِنَّ الْعَامَّةَ تَفْتَحُ الْعَيْنَ فِي (شَغْبِ) . ثُمَّ قَالَ : شَقِيَتْ عَلَيْهِمْ أَشْغَبُ شَغْبًا لَفَةً ضَعِيفَةً .

ثُمَّ نَلاَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الطَّبِيبِ الْفَارِسِيُّ ، شَيْخُ الرَّيْدِيِّ صَاحِبِ التَّاجِ ، فَأَيَّدَ مَا قَالَهُ ابْنُ جَنِّي وَالزَّمْخَشَرِيُّ :

وَرَوَى الرَّيْدِيُّ قَوْلَ شَيْخِهِ ، وَقَوْلَ الْحَرِيرِيِّ . وَنَسَبَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ (الشَّغْبُ) لِلْعَامَةِ ، وَقَالَ إِنَّ (الشَّغْبَ) لَفَةٌ . ثُمَّ قَالَ : شَغْبٌ يَشْغَبُ شَغْبًا ، وَ (شَغْبٌ) لَفَةٌ ضَعِيفَةٌ .

وَجَاءَ بَعْدَهُ كَشَفُ الطَّرَوِّ فَأَوْرَدَ أَمْثَلَةً كَثِيرَةً تُجِيزُ فَتْحَ الْعَيْنِ .

ثُمَّ أَجَارَ مَدَّ الْقَامُوسُ (الشَّغْبَ وَالشَّغْبَ) كِلَيْهِمَا ، وَأَوْرَدَ - كَعَادِيَوِ - جُلًّا مَا قَالَهُ آيَمَةُ اللُّغَةِ .

وَيَقُولُ مَنُ اللَّغَةِ : « التَّحْرِيكُ (الشَّغْبُ) لَفَةٌ ، أَوْ هِيَ عَامِيَّةٌ » .

أَمَّا فَيْلُهُ فَهُوَ كَمَا يَقُولُ التَّاجُ : « شَغْبُهُمْ أَوْ شَغْبُهُمْ » يَشْغَبُ شَغْبًا أَوْ (شَغْبًا) ، وَشَغْبُ بِهِمْ ، وَشَغْبٌ فِيهِمْ ، وَشَغْبٌ عَلَيْهِمْ .

وَلَا كَانَ جُلُّ أَذْيَاءِ الضَّادِ مِنَ الْخَلِيجِ إِلَى الْمَجِيطِ ، يَفْتَحُونَ الْعَيْنَ فِي (الشَّغْبِ) ، وَالْعَامَّةُ لَا تَلْفِظُ الْعَيْنَ إِلَّا مَفْتُوحَةً ، وَأَحَدَ عَشَرَ مِنْ أَلِفَةِ اللَّغَةِ أَجَارُوا تَسْكِينَ الْعَيْنِ وَفَتْحَهَا ، فَإِنَّا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ : نَكَرَهُ الشَّغْبُ أَوْ الشَّغْبُ .

(٥٣٦) مَشْغُوفٌ

ويقولون : هُوَ مَشْغُوفٌ بِهَا . وَالصَّرَابُ : مَشْغُوفٌ بِهَا ، أَيْ : شَدِيدُ الْحُبِّ لَهَا . وَنَعْمَلُ : شَغَمَهُ حُبُّهُ ، أَيْ : بَلَغَ شَغَافَهُ . وَالشَّغَافُ هُوَ : غِلَافُ الْقَلْبِ .

(٥٣٧) شَغَلَهُ وَأَشْغَلَهُ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : (أَشْغَلَهُ) ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّرَابَ هُوَ : (شَغَلَهُ) . وَكَلَا الْيَمَلَيْنِ صَحِيحٌ ، فَقَدْ جَاءَ فِي :

(١) الْقَامُوسُ : (أَشْغَلَهُ) لَفَةً جَيِّدَةً . أَوْ قَلِيلَةً . أَوْ رَدِيَةً .

(٢) وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ : لَا يَكَادُونَ يَقُولُونَ (أَشْغَلْتُ) . وَهُوَ

جَائِزٌ .

(٣) وَقَالَ الْمِصْبَاحُ : (أَشْغَلَهُ) يُعْمَلُ هُجْرَ اسْتِعْمَالِهِ فِي فَصِيحِ الْكَلَامِ .

(٤) وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ : (شَغَلَهُ وَأَشْغَلَهُ) . وَقِيلَ : لَا يُعَالُ (أَشْغَلْتُهُ) لِأَنَّهَا لَفَةٌ رَدِيَةٌ .

(٥) وَنَقَلَ التَّاجُ مَا جَاءَ فِي الْقَامُوسِ ، وَمَا قَالَهُ ابْنُ فَارِسٍ ، وَأَسَاءَ مَنْ خَطَأَ اسْتِعْمَالَ (أَشْغَلَ) .

(٦) وَحَاكَى مَدَّ الْقَامُوسِ التَّاجُ فِي إِيرادِ مَا ذَكَرَهُ مَنْ يَسْتَحْسِنُونَ اسْتِعْمَالَ الْفِعْلِ : (أَشْغَلَ) ، وَمَنْ لَا يَسْتَحْسِنُونَ .

أَمَّا الْبُيُوتُ وَالصَّحَاحُ وَالْمُخْتَارُ وَالْمَثْنُ ، فَقَدْ قَالُوا إِنَّ (أَشْغَلَ) لَفَةٌ رَدِيَةٌ .

وَأَنَا أُوْثِرُ اسْتِعْمَالَ الْفِعْلِ (شَغَلَ) ؛ لِأَنَّهُ :

(أ) وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، إِذْ قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١١ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ : ﴿ سَيَقُولُ لَكَ الْمُخَلَّفُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ شَغَلَتْنَا أَمْوَالُنَا وَأَهْلُونَا ﴾ .

(ب) أَفْصَحُ .

(ج) أَقْلُ حُرُوفًا مِنَ الْفِعْلِ (أَشْغَلَ) .

وَلَكِنِّي لَا أَخْطِئُ مَنْ يَسْتَعْمِلُ الْفِعْلَ (أَشْغَلَ) .

(٥٣٨) رَجُلٌ شَفِيقٌ أَوْ مُشْفِقٌ أَوْ شَفِيقٌ

ويقولون : هَذَا رَجُلٌ شَفِيقٌ . وَالصَّرَابُ : شَفِيقٌ أَوْ مُشْفِقٌ ، وَأَصَافُ إِلَيْهِمَا الْأَسَاسُ وَالْمِصْبَاحُ : شَفِيقٌ . وَمَعْنَاهَا : النَّاصِحُ الْحَرِيصُ عَلَى صَلَاحِ الْمَنْصُوحِ . قَالَ الْأَخْطَلُ :

وَأَنْتَ يَا ابْنَ زِيَادٍ عِنْدَنَا حَسَنٌ

بِمَنْكَ الْبَلَاءِ ، وَأَنْتَ النَّاصِحُ الشَّفِيقُ

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٦ مِنْ سُورَةِ الطَّوْرِ : ﴿ إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلُ فِي أَهْلِيْنَا مُشْفِقِينَ ﴾ ، فَتَعْنِي أَنَّنَا كُنَّا فِي أَهْلِنَا خَائِفِينَ لِهَذَا الْيَوْمِ .

وَقِيلَهُ هُوَ : أَشْفَقَ ، وَجُجِزَ ابْنُ سَيِّدِهِ : شَفِيقٌ شَفَقًا . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : إِنَّ الْفِعْلَيْنِ أَشْفَقْتُ وَشَفِقتُ مُرَادِفَانِ ،

وَأَنْشَدَ :

فَاتِي دُوْ مُحَافَظَةً لِقَوْمِي

إِذَا شَفِقتُ عَلَى الرِّزْقِ الْعِيَالُ

أَمَّا الْفِعْلُ : أَشْفَقْتُ مِنْهُ قَبْنِي : خَذَرْتُهُ .

وَأَشْفَقْتُ عَلَى الصَّغِيرِ : حَوَّزْتُ عَلَيْهِ . وَعَطَفْتُ عَلَيْهِ

وَحَفِظْتُ عَلَيْهِ .

- والأشْمُ : الشَّقَّةُ .
 وجمعُ شَقِيْقٍ : مُشَقَّقُونَ .
 وجمعُ شَقِيْقٍ : شَقِيْقُونَ .
 وجمعُ شَقِيْقٍ : شَقَقَاءُ . وفي المثل : إِنَّ الشَّقِيْقَ بِسُوءِ طَلَنٍ مُؤَلِّغٌ . يُقَالُ فِي خَوْفِ الرَّجُلِ عَلَى صَاحِبِهِ الْوَادِعِ لَفَرَطِ الشَّقَّةِ .
 وقال حميد بن ثور :
 حَمَى ظِلُّهَا شَكْسَ الْخَلِيفَةِ خَائِنٌ
 عَلَيْهَا غَرَامَ الطَّائِفِينَ شَقِيْقٌ
- (٣) النَّاحِيَةُ .
 (٤) الْبُعْدُ . وَجُزْءُ الصِّحَاحِ أَنْ تَعْنِي السَّفَرَ الْبَعِيدَ أَيْضًا .
 (٥) الْمَشَقَّةُ تَلْحَقُ الْإِنْسَانَ مِنَ السَّفَرِ . جَمْعُهَا شَقَقٌ . وَشَقَقٌ .
 أَمَا الشَّقَّةُ فَوَيْ :
 (١) نَقَعَ مِنَ الثَّيَابِ . وَالْجَمْعُ : شَقَائِقُ . وَشَقُقٌ .
 (٢) السَّفَرُ الطَّوِيلُ .
 (٣) الْمَسَافَةُ .
 (٤) الْبُعْدُ .

(٥٤١) قُبِضَ عَلَى الْمُجْرِمِ أَوْ عَلَى الشَّقِيْقِ

وَيُحْطَرُونَ مَنْ يَقُولُ : قُبِضَ الشَّرْطِيُّ عَلَى فَلَانٍ الشَّقِيْقِ .
 وَفُلَانٌ مِنَ الْأَشْقِيَاءِ ، مُطْلَقِينَ كَلِمَةَ (الْأَشْقِيَاءِ) عَلَى الْقِتْلَةِ وَالْصُّورِ . وَيُرْوَى أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : قُبِضَ الشَّرْطِيُّ عَلَى فَلَانٍ الْمُجْرِمِ أَوْ الْجَانِي ، لِأَنَّ الْمَاجِمَ يَقُولُ إِنَّ الشَّقَاةَ بَعْنِي الشَّدَّةَ وَالْبُؤْسَ ، وَهُوَ تَقْيِضُ السَّعَادَةِ ، وَلِأَنَّ الشَّقِيْقَ هُوَ : الْبَائِسُ . وَلَكِنْ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ يَقُولُ : إِنَّ الشَّقِيْقَ هُوَ الْفُصُّ أَوْ قَاطِعُ الطَّرِيقِ (مولدة) . ومع أي لا أخطئ من يُطْلَقُ كَلِمَةُ الشَّقِيْقِ عَلَى الْفُصِّ أَوْ قَاطِعِ الطَّرِيقِ ، لِأَنَّ مَجْمَعَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَاهِرِيَّ ذَكَرَهَا فِي مُعْجَمِهِ (الوَسِيطِ) . فَأَنَا أُوْزِرُ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ «مُجْرِمٍ» أَوْ «جَانِيٍّ» بَدَلًا مِنْهَا ، لِأَنَّ الْمَعْنَى السَّالِدَةَ لِكَلِمَةِ (الشَّقِيْقِ) هُوَ : غَيْرُ السَّعِيدِ ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠٦ مِنْ سُورَةِ هُودٍ : ﴿ قَتَلْتُمْ شَقِيْقًا وَسَعِيدًا ﴾ . وَوَرَدَتْ كَلِمَةُ (شَقِيْقٍ) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أُخْرَى بِمَعْنَى : غَيْرُ سَعِيدٍ وَخَالِبٍ ، وَوَرَدَ الْفِعْلُ (شَقِيْقٌ) وَمَشَقَّقَاتُهُ ثَمَانِي مَرَّاتٍ فِي آيِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ حَامِلًا الْمَعْنَى نَفْسَهُ .

وقال الغلابيُّ : «يَكُونُ الشَّقِيْقُ بِمَعْنَى الْمُنْحُوسِ ضِرَاءً السَّعِيدِ ، وَيَكُونُ بِمَعْنَى ذِي الْعُسْرِ وَالشَّدَّةِ وَالضَّنْكِ . وَكَلَامُ الْمُعْتَمِدِينَ يَصِحُّ مَجَازًا لِلشَّقِيْقِ بِالْمَعْنَى الْمُرُوفِ الْيَوْمَ ، لِأَنَّهُ يَقْتُلُ مَا يَقْتُلُ إِمَّا لِسُوءِ طَالِبِهِ وَتَنَكُّبِهِ سَبِيلَ السَّعَادَةِ ، وَإِمَّا لِعُسْرِهِ وَضَنْكِهِ وَبُيُوبِهِ وَضِيقِهِ ذَاتِهِ يَدْوِ » .

(٥٤٢) شَكَ فِي نَجَاحِهِ

ويقولون : شَكْتُ بِنَجَاحِ فُلَانٍ . وَالصَّوَابُ : تَشَكُّ فِي نَجَاحِهِ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (شَكَ) يَتَدَوَّى بِ (ي) ، لَا بِ (بَاءٍ) .
 جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠ مِنْ سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ : ﴿ أَيُّ اللَّهِ شَكٌّ ؟ ﴾ .

(٥٣٩) شَقَائِقُ النُّعْمَانِ

وَيُحْطَرُونَ مَنْ يَذْكُرُ شَقَائِقُ النُّعْمَانِ ، وَبِتَقْدُونِ قَوْلِ الشَّاعِرِ عَبْدِ الصَّمَدِ الصَّقَّارِ :
 وَشَقَائِقُ شَقَّ الْقُلُوبِ كَلَّاهُ
 خَدَّ مَلِيحٍ ضَمَّ صَدْعًا أَسْوَدًا
 وَلَكِنْ الْقَامُوسُ قَالَ : وَشَقَائِقُ النُّعْمَانِ مَعْرُوفٌ لِلْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ . وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ : وَشَقَائِقُ النُّعْمَانِ : تَبَتْ ، وَاحِدَتُهَا شَقِيقَةٌ ، مُبْتَدَأٌ بِذَلِكَ لِحِمَرِهَا عَلَى التَّشْبِيهِ بِشَقِيقَةِ الْبَرْقِ ، وَقِيلَ وَاحِدُهُ وَجْمَعُهُ سَوَاءٌ .
 وَجَاءَ فِي التَّاجِ : « وَشَقَائِقُ النُّعْمَانِ (مَعْرُوفٌ) لِلْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ » .
 وَجَاءَ فِي الصِّحَاحِ وَالْمَخْتَارِ : « وَشَقَائِقُ النُّعْمَانِ مَعْرُوفٌ ، وَاحِدُهُ وَجْمَعُهُ سَوَاءٌ » .
 لِذَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : شَقَّتْ الشَّقَائِقُ الْقُلُوبَ ، وَشَقَّ الشَّقَائِقُ الْقُلُوبَ ، وَأَنَا أُوْزِرُ التَّأْنِيثَ ، وَغَمَّ جَوَازُ التَّذْكِيرِ .

(٥٤٠) اسْتَأْجَرَ شَقَّةً

ويقولون : اسْتَأْجَرَ فُلَانٌ شَقَّةً فِي حِمَى الْقَعْمَةِ بِالْقُدْسِ .
 وَالصَّوَابُ : اسْتَأْجَرَ شَقَّةً ، كَمَا اخْتَارَهَا مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَاهِرِيَّةِ ، فِي مَعْجَمِهِ (الْوَسِيطِ) . لِئَنَّهُ عَلَى جِزْمٍ مُسْتَقِيلٍ مِنْ أَجْزَاءِ الطَّيْمَةِ فِي الْبَيْتِ أَمَا كَانَ . وَيُقَالُهَا بِالْفَرَنْسِيَّةِ appartement ، وَبِالْإِنْكِلِيزِيَّةِ apartment . وَقَدْ اسْتَعْمِلَ لِيُظْهِرَ فِي بِلَادِ الشَّامِ الْجَنَاحُ .

أَمَا الشَّقَّةُ فَحِنْ مَعَانِيهَا :

- (١) الشُّطْبَةُ ، أَوْ الْقِطْعَةُ الْمَشْقُوقَةُ مِنْ لَوْحٍ أَوْ خَشَبٍ أَوْ غَيْرِهِ .
 (٢) نَصَبُ الشَّيْءِ إِذَا شَقَّ . وَبِهِ شَقَّةُ الشَّأْ وَشِقْهَا .

(راجع مادِّي « لا يخفى على القراء » و « اعتقد »).

(٥٤٣) شك النسيج بالإبرة

ويقولون : شك الإبرة في النسيج . والصواب : شك النسيج بالإبرة ، بشكها ، شكًا . قال عنتره في معلقته :
فشككت بالروح الأصم ثيابه
ليس الكريم على القنا يحرم

(٥٤٤) شكاهمة

ويقولون : شكاهمة هوية . والصواب : شكاهمة ، أي : أبداه متوجعا . قال تعالى في الآية ٨٦ من سورة يوسف : ﴿ قال إنما أشكو بثي وحزني إلى الله ﴾ .

أما القيل اشكى فيتعدى بحرف الجر (إلى) ، فإذا قلنا : اشكى إليه . أردنا بذلك : لجأ إليه ليريل شكواه . جاء في الآية الأولى من سورة المجادلة : ﴿ قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله ﴾ .

(٥٤٥) المشل لا المشلح

ويطلقون على الثوب الذي ينطى به العنق اسم مشلح ، وهي كلمة عامية . والصواب : مشل ، والجمع : مشال . (التاج والملا والمثن الوسيط) .

(٥٤٦) أصيب بالفالج وليس أصيب بالشلل

ويقولون : أصيب شق بذي الأيمن بالشلل . والصواب : أصيب شق بذي الأيمن بالفالج ، لأن الشلل يبوسة في اليد لا في الجسم ، أو تعطل في حركة العضو أو وظيفته ، بينما الفالج هو استرخاء أحد شقي البدن طولا .

(٥٤٧) شلت أو أشلت أو شلت (يعينه)

ويخطئون من يقول : شلت يعينه ، ويقولون إن الصواب هو : شلت يعينه . وقال القراء : لا يقال : شلت يده ، وإنما يقال : أشلها الله .

ولكن ثعلبًا في قصيدته ، والصاغاني في عبايه ، والفيروز أبادي في محيطه يجيزون استعمال : (أشلت يده) ، و (شلت يده) أيضًا . ويرى ثعلب أن (شلت) رديئة . ويورد اللسان والتاج رأي

القراء وتعلب كلتيهما .

وهذا يجيز لنا استعمال :

(١) شلت يعينه .

(٢) أشلت يعينه .

(٣) شلت يعينه .

والجملة الثالثة يستعملها معظم الكتاب والشعراء والخطباء في العالم العربي كله ، مما يجعلها في قوة الجملة الأولى والثانية .

وفعله : شل العضو يشل شللاً : أصيب بالشلل ، أو يس ، فطلت حركته أو ضعفت .
وفي الحديث : « شلت يده يوم أحد » .

(٥٤٨) المطرية والشمسية والمظلة والعالة

ويقولون : لا يمشي فلان في فصل الشتاء إلا حاملاً شمسيته . والصواب : حاملاً عاتقه لحمايته من المطر ، أو مطريته كما أطلقها مجمع مصنف في الجدل رقم (٧٢) ، وهي ما يُعرف بالفرنسية parapluiه .

وإنقى المجمع كلمة شمسية مع كلمة مظلة ، لا تقي حاملاً من الشمس مرادفاً بها بالفرنسية ombrelle; parasol ، وذلك في الجدل رقم (٧٣) .

أما المظلة فقد أطلقها مجمع مصنف في الجدل رقم (٧٥) على ما سُمي بالثندة ونحوها ، وعلى الظلل الكبيرة التي يفرسها الناس على سيف البحر في الصيف ، وهي بالفرنسية baraque .

(٥٤٩) الشمع والشمع

ويخطئون من يقول : الشمع ، ويقولون إن الصواب هو : الشمع ، ولكن اللسان نقل عن ابن سيده قوله : الشمع والشمع لغتان فصيحتان . وهذا هو رأي ثعلب وابن السكيت وابن فارس .

أما القراء فقد قال إن قسح المهر في (شمع) هو كلام العرب ، أما المولدون فيسكتونها .

أما المفرد فهو : شمعة وشمعة . واليعل هو : شمع بشمع شمعا وشمعاً وشمعاً وشمعة . ومعناه :

(١) كعب وترج .

(٢) شمع شموعاً . تفرق .

وفي حديث النبي ﷺ : « مَنْ تَبِعَ الْمَشْمَعَةَ يُشْمِعَ اللَّهُ بِهِ » .
أي : مَنْ كَانَ مِنْ شَائِبِ الْعَبَثِ بِالنَّاسِ وَالْأَسْهَرَاءِ ، جَعَلَ اللَّهُ
النَّاسَ يَعْبُونَهُ وَيَسْتَهْزِئُونَ .

(٥٥٠) جَلَسَ إِلَى شِمَالِ الْقَاضِي

ويقولون : جَلَسَ فَلَانٌ إِلَى شِمَالِ الْقَاضِي . أي : إِلَى
بِاسِرِهِ . وَالصَّوَابُ : جَلَسَ إِلَى شِمَالِ الْقَاضِي . جَاءَ فِي الْآيَةِ
١٥ مِنْ سُورَةِ سَبَأَ : ﴿ لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِهُمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ
يَمِينٍ وَشِمَالٍ ﴾ .

وَجُمِعَ الشَّمَالُ : أَشْمَلُ وَشُمْلُ وَشَمَائِلُ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٤٨
مِنْ سُورَةِ النُّحْلِ : ﴿ يَتَغَيَّأُ غُلَامٌ عَنْ يَمِينٍ وَشَمَائِلٍ سَجْدًا
لِلَّهِ ﴾ .

[تَقَابُتِ الْفُلَانِ : تَقَلَّبَتْ ، وَمَالَتْ] .

أَمَّا الشَّمَالُ فَهِيَ النُّقْطَةُ الْقَابِلَةُ لِنُقْطَةِ الْجَنُوبِ ، وَيَجُوزُ أَنْ
تُكْتَسَرَ فِيهَا الشَّيْنُ .

(٥٥١) الشُّهْبُ وَالشُّهْبُ وَالْأَشْهَبُ وَالشُّهْبَانُ

وَيُحْطَرُونَ مَنْ يَجْمَعُ الشُّهَابَ عَلَى شُهْبٍ ، وَهَذَا الْجَمْعُ
صَحِيحٌ ، إِذْ قَالَ صَاحِبُ التَّاجِ : وَجُوزَ بَعْضُ فِيهِ السَّكِينِ
تَخْفِيفًا ، وَجُوزَ أَنْ يَجْمَعَ عَلَى شُهْبَانٍ ، وَجَمَعَهَا الْقَامُوسُ عَلَى
شُهْبَانٍ ، فَانْكَرَهَا عَلَيْهِ التَّاجُ وَالْمَدُّ . وَالشُّهَابُ : هُوَ الْكَوْكَبُ الَّذِي
يَنْقُصُ بِاللَّيْلِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠ مِنْ سُورَةِ الصَّافَّاتِ ، قَوْلُهُ
تَعَالَى : ﴿ فَأَنْبَعَتْ مِنْهُ شُهَابٌ ثَاقِبٌ ﴾ .

وَيُجْمَعُ شُهَابٌ أَيْضًا عَلَى شُهْبٍ وَأَشْهَبٍ ، الَّذِي قَالَ ابْنُ
مَنْظُورٍ عَنْهُ : وَأَظْهَرُ اسْمًا لِلْجَمْعِ .

وَالشُّهْبُ : النُّجُومُ السَّيِّئَةُ الْمُرَوِّقَةُ ، وَهِيَ الدَّرَارِيُّ .

(٥٥٢) اسْتَشْهَدَ فَلَانٌ أَوْ أَشْهَدَ فَلَانٌ

ويقولون : تَوَلَّى الشَّهِيدَ فَلَانٌ ، وَاسْتَشْهَدَ فَلَانٌ فِي الْمَعْرَكَةِ .
وَالصَّوَابُ : اسْتَشْهَدَ فَلَانٌ ، فَهُوَ مُسْتَشْهَدٌ ، أَوْ أَشْهَدَ فَهُوَ
مُشْهَدٌ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَوَلَّى إِلَّا الْحَيَّ ، وَلَيْسَ مِنَ الْمَقُولِ أَنْ يُسَمَّى
الْإِنْسَانُ شَهِيدًا ، وَهُوَ حَيٌّ .

أَمَّا الْقِيْلُ اسْتَشْهَدَ ، فَمِنْ مَعَانِيهِ .

(١) اسْتَشْهَدْتُ فَلَانًا عَلَى فَلَانٍ : إِذَا سَأَلْتَهُ أَنْ يَشْهَدَ ضِدَّهُ .

(٢) اسْتَشْهَدْتُهُ : طَلَبْتُ لِيَشْهَدَ فِي الْحَكْمَةِ . وَقَدْ جَاءَ فِي

الْآيَةِ ٢٨٢ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ وَاسْتَشْهَدُوا شَهِيدَيْنِ ﴾ .

(٣) اسْتَشْهَدَ بَيْتُ الشَّاعِرِ : أَتَى بِهِ شَاحِدًا عَلَى صِحَّةِ رَأْيِهِ .
وَقَدْ وَرَّزَتْ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ جُمْلَةٌ : (اسْتَشْهَدَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى) .
مِرَارًا ، وَإِنْ لَمْ يَرِدِ الْقِيْلُ (اسْتَشْهَدَ) مُتَعَدِّيًا بِالْبَاءِ عِنْدَمَا بُحِثَ
الْقِيْلُ (شَهِدَ) فِي الصِّحَاحِ وَالْأَسَاسِ وَاللِّسَانِ وَالْمِصْبَاحِ وَالْقَامُوسِ
والتَّاجِ وَمَنْ لُغَوُ . وَجَاءَ فِي أَقْرَبِ الْكَوَارِدِ : اسْتَشْهَدَ بِهِ : اسْتَعَانَ بِهِ
فِي أَمْرِ الشَّهَادَةِ .

وَجَاءَ فِي مَدِّ الْقَامُوسِ : اسْتَشْهَدَ بَيْتَ بَيْنَ الشَّعْرِ عَلَى مَعْنَى
كَلِمَةٍ .

(٥٥٣) شَهْرَ السَّيْفِ وَشَهْرَهُ

ويقولون : أَشْهَرُ السَّيْفِ . وَالصَّوَابُ : شَهْرُ السَّيْفِ يَشْهَرُهُ
شَهْرًا : سَلَّهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ شَهَرَ عَلَيْنَا
السَّيْلَاحَ » .

وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ : « شَهْرَ سَيْفُهُ : انْتِصَاهُ وَرَفَعَهُ عَلَى
النَّاسِ » .

وَقَالَ الْقَامُوسُ : « شَهْرَ سَيْفُهُ وَشَهْرُهُ : انْتِصَاهُ وَرَفَعَهُ عَلَى
النَّاسِ » .

أَمَّا الْقِيْلُ (أَشْهَرَ) فَعَنَاءُ :

(١) أَشْهَرَ الْقَوْمَ : أَتَى عَلَيْهِمْ شَهْرٌ ، أَوْ دَخَلُوا فِي الشَّهْرِ .

(٢) أَشْهَرْتُ الْمَرْأَةَ : دَخَلْتُ فِي شَهْرِ وَلَادَتِهَا .

(٣) أَشْهَرْتُ فَلَانًا : اسْتَحَفَّتْ بِهِ وَفَضَحَتْهُ .

(٥٥٤) مَشْهُورُونَ وَمَشَاهِيرُ

وَيُحْطَرُونَ مَنْ يَجْمَعُ مَشْهُورَ عَلَى مَشَاهِيرَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : مَشْهُورُونَ .

وَلَكِنْ الْجَمْعُ يَكُونُ صَحِيحًا ، فَقَدْ :

(١) جَاءَ فِي التَّاجِ : « الْمَشَاهِيرُ : جَمْعُ مَشْهُورٍ ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ
الْمُتَدَاوِلُ » .

(٢) وَجَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ ، فِي مَادَّةِ نَجَسٍ : « وَمَشَاهِيرُ الْكُتُبِ
سَاكِنَةٌ عَنْ ذَلِكَ » .

(٣) وَقَالَ الْبُيْهَقِيُّ فِي شَرْحِ الْمَثَلِ : « كَيْفَ أَعْلَوْدُكَ ، وَهَذَا أَثَرُ
فَاسِكَ ؟ » : وَهَذَا مِنْ مَشَاهِيرِ أَثَالِ الْغَرَبِ .

(٤) وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ الَّذِي كَانَ سَبِيحِي وَالْخَلِيلُ يَرْجِعَانِ إِلَى رَأْيِهِ :
« إِذَا جَاوَزْتَ الْمَشَاهِيرَ مِنَ الْأَعْمَالِ الْخَيْرِ » .

(٥٥٥) فَلَانُ ذُو شَهْوَةٍ لِلطَّعَامِ أَوْ شَهِيَّةٍ

وَيُحِبُّونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانُ ذُو شَهْوَةٍ كَبِيرَةٍ لِلطَّعَامِ . وَيَرَوْنَ أَنَّ الصَّوَابَ : هُوَ ذُو شَهْوَةٍ كَبِيرَةٍ لِلطَّعَامِ أَوْ ذُو شَاهِيَةٍ كَمَا تَقُولُ الْمَاعِجُ ، بِاعْتِبَارِ أَنَّ الشَّهْوَةَ هِيَ مُؤَنَّتُ الشَّهْرِ ، فَقَوْلُ : طَعَامٌ شَهِيٌّ ، وَأَطْعَمَهُ شَهِيَّةً ، أَيْ : طَبَّخَهُ ، لَدَيْدَةً ، مُشْتَبَاهَةً .
وَقِيلَ : شَهِيٌّ الشَّيْءُ وَشَاهَهُ يَشَاهُهُ شَهْوَةً وَاشْتَاهَهُ وَتَشَاهَهُ : أَحْبَبَهُ وَرَغِبَ فِيهِ .

وقال الأزهري : يُقَالُ شَهِيٌّ يَشْهِي وَشَاهًا يَشْهَرُ : إِذَا اشْتَهَى . وَقَدْ قَالَ (الوسيط) : « الشَّهْبَةُ : الشَّهْوَةُ لِلطَّعَامِ (مُحْدَنَةٌ) » ، ثُمَّ ذَكَرَ فِي طَبْعِهِ الثَّانِيَةِ أَنَّ جَمْعَ الْقَاهِرَةِ أَقَرُّ اسْتِعْمَالُهَا .
وتأله « مُعْجَمُ الْأَطْعِمَةِ » ، الَّذِي أَصْلُهُ الْمَكْتُبُ الدَّائِمُ لِنَتَنِسِ التَّعَرِّبِ ، التَّابِعِ لِمَامَةِ الدَّوْلِ الْعَرَبِيَّةِ ، فَقَالَ : « الشَّهْبَةُ : الشَّهْوَةُ لِلطَّعَامِ appetit » .

(٥٥٦) الْمَشْوَرَةُ وَالْمَشْوَرَةُ

جاء في دُرَّةِ الْغَرَايِبِ : « يَقُولُونَ : الْمَشْوَرَةُ مُبَارَكَةٌ ، فَيَنْتَوِيهَا عَلَى (مُفَعَّلَةٍ) ، وَالصَّوَابُ أَنَّ يُقَالُ فِيهَا : مَشْوَرَةٌ عَلَى وَزْنِ مَثْوِيَةٍ وَمَعْنَاهُ : كَمَا قَالَ بَشَّارُ :

إِذَا بَلَغَ الرَّأْيُ الْمَشْوَرَةَ فَاسْتَعِينَ
بِرَأْيِ كَبِيبٍ أَوْ تَصْبِيحَةِ حَازِمٍ
وَلَا تَحْشَبِ الشُّورَى عَلَيْكَ غَضَاضَةً
فَإِنَّ الْحَوَافِي قُوَّةٌ لِلْقَوَادِمِ

ولكن :

(١) جاء في مُفْرَدَاتِ الرَّاغِبِ : « الشَّائِرُ وَالْمَشَاوَرَةُ وَالْمَشْوَرَةُ : اسْتِخْرَاجُ الرَّأْيِ بِمُراجَعَةِ الْبَعْضِ إِلَى الْبَعْضِ » مِنْ قَوْلِهِمْ : شَرِثَ الْفَسْلَ ، إِذَا اتَّخَذْتَهُ مِنْ مَوْضِعِهِ وَاسْتَحْجَزْتَهُ مِنْهُ .
(٢) وجاء في الْأَسَاسِ : « عَلَيْكَ بِالْمَشْوَرَةِ وَالْمَشْوَرَةِ فِي أُمُورِكَ » .
(٣) وحاء في اللِّسَانِ : « يُقَالُ فَلَانٌ جَيِّدُ الْمَشْوَرَةِ وَالْمَشْوَرَةِ لَنْتَانٍ » . وقال الْفَرَّاءُ : « الْمَشْوَرَةُ أَصْلُهَا مَشْوَرَةٌ ، ثُمَّ تَقِلَّتْ إِلَى مَشْوَرَةٍ لِيَحْفَظَهَا » . وقال اللَّيْثُ : « الْمَشْوَرَةُ مُفَعَّلَةٌ اشْتُقَّتْ مِنَ الْإِشَارَةِ ، وَيُقَالُ مَشْوَرَةٌ » .

(٤) وجاء في الْمِصْبَاحِ : « الْمَشْوَرَةُ فِيهَا لَنْتَانٌ ، مَسْكُونُ الشَّيْنِ وَقَتْلُ الْوَارِ ، وَالثَّانِيَةُ ضَمُّ الشَّيْنِ وَمَسْكُونُ الْوَارِ وَزَانُ مَعْنَاهُ » .
(٥) وجاء في كَشَفِ الطُّرَّةِ : « وَرَدَّتِ الْمَشْوَرَةُ عَلَى أَصْلِهَا فِي

حَدِيثِ الْبُخَارِيِّ ، فَالْمَشْوَرَةُ بِالْفَتْحِ فَصِيحَةٌ . وَهِيَ مِنْ بَابَيْنِ ، أَوِ الْفَتْحِ لِلتَّخْفِيفِ وَالْفَرَارِ مِنْ ثِقَلِ الضَّمَّةِ عَلَى الْوَاوِ » . وقال الْمِيدَانِيُّ فِي الْمَثَلِ : أَوَّلُ الْحَزْمِ الْمَشْوَرَةُ ، إِنَّهُ يُرْوَى بِالْوَجْهِينِ ، وَمِمَّا لَنْتَانٍ » .
لِذَا قُلْ : الْمَشْوَرَةُ وَالْمَشْوَرَةُ .

(٥٥٧) شَوْشُ الْأَمْرِ وَهَوْشُهُ

وَيُحْطَنُ مَنْ يَقُولُ : شَوْشُ الْأَمْرِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : هَوْشُ الْأَمْرِ : لِأَنَّهُ مِنَ الْهَوَشِ ، وَهُوَ اخْتِلَاطُ الشَّيْءِ . وَأَوَّلُ مَنْ خَطَّلَا اسْتِعْمَالَ الْفِعْلِ (شَوْشَ) هُوَ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ ، وَتَبِعَهُ الْأَزْهَرِيُّ ، ثُمَّ أَبُو مَنصورٍ التَّعَالَيْي . وجاءَ الْحَرِيرِيُّ فَأَبْدَاهُمْ فِي « دُرَّةِ الْغَرَايِبِ » ، مَسْتَشْفِدًا بِالْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِيَّاكُمْ وَهَوْشَاتِ الْأَسْوَاقِ » ، وجاءَ الْفَرَوَزَابَادِيُّ بِعَدَمِهِ ، فَقَالَ فِي قَامُوسِهِ : الشَّوْشُ وَالْمَشْوَشُ وَالشَّوْشُ كُلُّهَا لَحْنٌ . وَذَكَرَ فِي مَادَّةِ (الْهَوَشِ) : هَوْشٌ تَهْوِشُ : خَلَطَ . وَتَهْوِشُوا : اخْتَلَطُوا . وَهَوَّشَهُمْ : خَالَطَهُمْ .

ولكن :

(١) نَقَلَ الْجَوَاهِرِيُّ فِي الصَّحَاحِ عَنْ خَالِيهِ اسْحَقِ الْقَارَاطِي : « التَّشْوِشُ : التَّخْلِيطُ . وَقَدْ تَشَوَّشَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ » .
(٢) وقال الْفَرَوَزِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ : شَوَّشَتْ عَلَيْهِ الْأَمْرَ تَشْوِيشًا : خَلَطَتْهُ عَلَيْهِ تَشْوِيشًا . وقالَ بَعْضُ الْحَدَاثِ هِيَ كَلِمَةُ مُؤَلَّدَةٌ ، وَالْفَصِيحُ : هَوَّشَتْ » .
(٣) وَرَوَى الْأَلْوَسِيُّ فِي كَشَفِ الطُّرَّةِ لِلطُّغْرَانِيِّ :
بِاللَّهِ يَارِيعُ إِنَّ مُكْنَسَ ثَانِيَةٍ

مِنْ صُدُغِهِ . فَأَقْبَى فِيهِ وَاسْتَبْرَى

وإنْ قَدَرْتَ عَلَى تَشْوِيشِ طَرَبِهِ

فَقَرِّبْهَا ، وَلَا تَبْقَى وَلَا تَذْبِرِ

(٤) وَنَقَلَ ادُّودُ لَاتِينَ فِي مَدِّ الْقَامُوسِ رَأْيَ الْفَيْتَنِ .

لِذَا قُلْ :

(أ) شَوْشُ الْأَمْرِ .

و (ب) هَوْشُ الْأَمْرِ .

(٥٥٨) اشْتَاهَهُ أَوْ اشْتَاقَ إِلَيْهِ

وَيَقُولُونَ : اشْتَاقَ لَهُ . وَالصَّوَابُ : اشْتَاقَهُ أَوْ اشْتَاقَ إِلَيْهِ (يَتَعَدَّى بِالْحَرْفِ نَارَةً وَبِنَفْسِهِ أُخْرَى) ، فَهُوَ مُشْتَاقٌ وَيَشْتَقِي .

(راجع مادّي «لا يَخْفَى عَلَى الْقُرْءِ» و «اعتقده» .

(٥٥٩) حَدِيثُ شَائِقُ

ويقولون : حَدِيثُ شَيْقُ . والصَّوَابُ : حَدِيثُ شَائِقُ ، أَي : دَاعٍ إِلَى الشَّرِّ ، وَأَنَا مَشْرُقٌ إِلَيْهِ . أَمَا كَلِمَةُ شَيْقُ فَعَنَّاها : مَشْنَقُ ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ مُشْتَقًّا . وَقَدْ قَالَ الْمُتَنَبِّي :

مَا لَاحَ بَزَقُ ، أَوْ تَرْتَمَ طَائِرُ
إِلَّا أَتَيْنَتْ ، وَلِي قَوَادُ شَيْقُ

(٥٦٠) عِدْلُ أَوْ جَوَالِقُ أَوْ كَيْسُ أَوْ غِرَارَةُ

أَوْ عَيْبَةُ مِنْ خَيْشٍ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الرِّعَاءِ الْمَعْرُوفِ أَسْمَ شِوَالٍ ، مُقْتَرِبِينَ مِنْ لَفْظِهِ الْأَصْلِيِّ بِالْفَارِسِيَّةِ جِوَالَه (بِالْجَمْعِ الْمُتَقَوِّطَةِ بِثَلَاثٍ مِنْ تَحْتِ) ، وَآلِي تُلْفِظُ مِثْلُ : نَشَس (بِتَسْكِينِ ثَاءٍ) ، وَال (ch) بِاللُّغَةِ الْإِنْكِلِيزِيَّةِ . وَالصَّوَابُ : هُوَ الْجَوَالِقُ ، أَوْ الْجَوَالِقُ ، أَوْ الْجَوَالِقُ . وَجُمُعَةُ جَوَالِقٍ وَجَوَالِقِينَ . وَرَبَّمَا قَالُوا : جَوَالِقَاتُ . وَلَكِنْ سَيَبُونِيهِ أَتَكَرَّرَ هَذَا الْجَمْعُ . وَانْفَرَدَ الْفَرُوزِيَّادِيُّ بِأَنْ أَوْرَدَ فِي مُحِيطِهِ جَمْعًا رَابِعًا ، هُوَ : جَلِقُ .

وَقَالَ (الْوَسِيطُ) : إِنَّ الشَّوَالَ كَيْسٌ مِنَ الْخَيْشِ يُبَسَّ فِيهِ الْحَبُّ أَوْ الدَّقِيقُ وَنَحْوُهُ (مَحْرُوفٌ عَنِ الْجَوَالِ الْفَارِسِيَّةِ ، أَوْ الْجَوَالِقِ الْمَعْرَبَةِ) .

وَلَمْ يَذْكُرِ (الْوَسِيطُ) أَنَّ جَمْعَ الْقَاهِرَةِ وَافَقَ عَلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ « شِوَال » ، لَكِنِّي لَا نُحْطَى مَنْ يَسْتَعْمِلُهَا .

وَأَنَا أَرَى أَنَّنَا نَسْتَطِيعُ الاسْتِغْنَاءَ عَنْ كَلِمَةِ (شِوَالٍ أَوْ جَوَالِقِ) الْفَارِسِيَّةِ ، وَنَسْتَعْمَلُ الْكَلِمَاتِ الْعَرَبِيَّةَ الْآتِيَةَ :

- (١) كَيْسٌ مِنَ الْخَيْشِ .
- (٢) الْعِدْلُ ، (وَهَذِهِ كَلِمَةٌ فَصِيحَةٌ تَعْرِفُهَا الْعَامَّةُ) .
- (٣) الْغِرَارَةُ الصَّغِيرَةُ .
- (٤) الْعَيْبَةُ مِنَ الْخَيْشِ .

(٥٦١) امْرَأَةُ شَمَطَاءُ أَوْ شَيْبَاءُ

إِذَا كَانَ الرَّجُلُ شَابًا ، أَوْ أَشْيَبَ ، فَالْمَرْأَةُ لَبَسَتْ شَيْبَاءَ - كَمَا تَرَى الْمَعَاجِمَ - بَلْ هِيَ : شَمَطَاءُ : وَلَكِنْ :

(١) جَاءَ فِي شَرْحِ مَقَامَاتِ الْحَرِيرِيِّ ، طَبْعُهُ بَارِسَ الثَّانِيَةِ ، أَنَّ الشَّيْبَاءَ هِيَ الْمَرْأَةُ الْمَجُورُ ، الَّتِي شَابَ شَعْرُ رَأْسِهَا .

(٢) وَجَاءَ فِي الْمُعْجَمِ الْوَسْطِيِّ : « شَابَ فَلَانٌ بِشَيْبٍ شَيْبًا وَشَيْبَةً : ابْيَضَ شَعْرُهُ ، فَهُوَ شَايِبٌ وَأَشْيَبُ . وَالْأَشْرُ أَنْ يَقَالَ لِلرَّجُلِ : أَشْيَبُ ، وَلِلْمَرْأَةِ : شَمَطَاءُ » . ثُمَّ قَالَ : « الْأَشْيَبُ : ذُو الشَّيْبِ ، وَهِيَ شَيْبَاءُ ، وَالْجَمْعُ : شَيْبٌ » .

(٣) وَجَاءَ فِي الْأَلْفَاظِ الْكِتَابِيَّةِ لِلْمَعْدَانِي فِي بَابِ (الشَّيْبِ) : « وَالرَّجُلُ أَشْمَطُ إِذَا اخْتَلَطَ الْبَيَاضُ وَالسَّوَادُ (فِي شَعْرِ رَأْسِهِ) » . فَلَمَّاذَا نُجِيزُ أَنْ تَكُونَ الشَّمَطَاءُ مُؤَنَّثَ الْأَشْمَطِ ، وَلَا نُجِيزُ أَنْ تَكُونَ الشَّيْبَاءُ مُؤَنَّثَ الْأَشْيَبِ ؟ وَلِمَاذَا نَقُولُ : رَجُلٌ شَايِبٌ ، وَلَا نَقُولُ : امْرَأَةٌ شَائِبَةٌ ؟ وَإِذَا كَانَتِ الثَّانِيَةُ فِي الْمَعَاجِمِ تَعْنِي الْعَيْبَ وَالْقَسَّ ، فَفِي الْعَرَبِيَّةِ أَلُوفُ الْكَلِمَاتِ الَّتِي لَهَا أَكْثَرُ مِنْ مَعْنَى وَاحِدٍ ، بَلَّةُ الْكَلِمَاتِ الَّتِي تَحْوِلُ مَعَانِيَّ مُتَضَادَّةً .

وَأَنَا أُوَدِّدُ مَا جَاءَ فِي شَرْحِ الْمَقَامَاتِ ، وَمَا قَالَهُ الْوَسِيطُ ، وَأَقْرَحُ عَلَى جَمَاعَتِنَا إِصْدَارَ قَرَارٍ يَدْعُمُ ذَلِكَ .

(٥٦٢) الْمَشَائِخُ

لِكَلِمَةِ (شَيْخ) عِدَّةُ جُمُوعٍ ، مِنْهَا : شُيُخٌ ، وَأَشْيَاخٌ ، وَمَشَائِخُهُ ، وَجَمْعُهُمْ تِلْكَ الْجُمُوعُ عَلَى مَشَائِخٍ . وَالصَّوَابُ : مَشَائِخُ .

(٥٦٣) الْجَهْفَرُ لَا الشَّيْفَرَةُ

وَيُسَمَّنُ الْمُرَاسَلَاتِ السَّرِيَّةَ ، الْمُنِيَّةَ عَلَى رُؤُوسٍ لَا يَحُلُّهَا إِلَّا الْمُتَوَاضِعُونَ عَلَيْهَا بِ (الشَّيْفَرَةِ) . وَقَدْ أَطْلَقَ مَجْمَعُ دِمَشْقَ فِي الْجَدُولِ رَقْمَ ١٧ ، كَلِمَةَ (الْجَهْفَرُ) عَلَى مَا نُسَبِّغُهُ الْيَوْمَ بِالشَّيْفَرَةِ .

وَعِلْمُ (الْجَهْفَرُ) هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي يُبْحَثُ فِيهِ عَنْ الْحُرُوفِ مِنْ حَيْثُ دَلَالَتُهَا عَلَى أَحْدَاثِ الْعَالَمِ الْمُقْبِلَةِ .

وَبِحَسَبِ صَاحِبِ « مِثْنِ اللَّغَةِ » أَنَّ الشَّيْفَرَةَ مَأْخُودَةٌ مِنْ عِلْمِ الْكُفْرِ الْمَكْتُونِ .

(٥٦٤) شَائِنٌ

وَيَقُولُونَ : فِعْلٌ مُشْتَبِهٌ . وَالصَّوَابُ : فِعْلٌ شَائِنٌ ، لِأَنَّ الضَّادَ لَيْسَ فِيهَا فِعْلٌ (أَشَانُ) ، بَلْ فِيهَا فِعْلٌ : شَانَ يَشِينُ شَيْنًا : ضِيدُ زَانَ . وَاسْمُ الْفِعْلِ مِنْهُ : مَشَيْنٌ .

بَابُ الصَّبَا

(٥٦٥) وَاقَى الصَّبَا

ويقولون : أَصْبَحَ الصَّبَا . والصَّوَابُ : وَاقَى الصَّبَا أَوْ حَلَّ الصَّبَا ؛ لِأَنَّ مَعْنَى أَصْبَحَ هُنَا : دَخَلَ فِي الصَّبَا ، وَلَيْسَ مِنَ الْمَقُولِ أَنْ يَدْخُلَ الصَّبَا فِي الصَّبَا . وقد قال تعالى فِي الْآيَةِ ١٧ مِنْ سُورَةِ الرُّومِ : ﴿ فَسَبِّحْهُنَّ لِقَائِهِمْ وَنَحْمُسْهُنَّ وَحِينَ تُصْبِحْنَ ﴾ ، أَيُ : تَدْخُلُونَ فِي الصَّبَا .

وَمِنْ مَعَانِي أَصْبَحَ :

(١) دَنَا وَقْتُ دُخُولِهِ فِي الصَّبَا .

(٢) أَصْبَحَ بِالصَّلَاةِ : صَلَّاهَا عِنْدَ طُلُوعِ الصُّبْحِ .

(٣) صَارَ .

(٤) أَصْبَحَ الْقَوْمُ . اسْتَبَقُوا ، وَذَلِكَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ . (مَجَازٌ) .

(٥) أَسْرَجَ الْمِصْبَاحَ .

(٦) يُقَالُ لِمَنْ يَبْتُهِ مِنْ سَيِّئَةِ الْعَقْلِ : أَصْبَحَ ، أَيُ : انْتَبَهَ وَأَبْصَرَ رُشْدَكَ (مَجَازٌ) .

(٥٦٦) صَبَاً وَمَسَاءً ، صَبَاً مَسَاءً ،

صَبَاً مَسَاءً

ويقولون : يُزَوِّرُنِي تَعِيمٌ صَبَاً مَسَاءً . والصَّوَابُ : يُزَوِّرُنِي تَعِيمٌ صَبَاً وَمَسَاءً ، بِتَعْيِيرِ الصَّبَا وَالْمَسَاءِ كِلَاهُمَا عَلَى الظَّرْفِيَّةِ الزَّمَانِيَّةِ ؛ لِأَنَّا إِذَا حَدَّثْنَا الْوَاوَ ، أَصْبَحَتْ الْكَلِمَتَانِ حَالَتَيْنِ مُرَكَّبَتَيْنِ مُبَيَّنَتَيْنِ عَلَى الْفَتْحِ ، وَوَجَبَ عَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ : يُزَوِّرُنِي تَعِيمٌ صَبَاً مَسَاءً . وقد قال شوقي فِي رِثَاءِ الشَّهِيدِ اللَّيْثِيِّ الْعَظِيمِ ، عُمَرُ الْمُخْتَارِ :

رَكَرُوا رُفَاتَكَ فِي الرِّمَالِ لِرَاءَ

يَسْتَنْهَضُ الْوَادِي صَبَاً مَسَاءً

وَمِنْ الْأَحْوَالِ الْمُرَكَّبَةِ ، قَوْلُنَا :

تَغْيِيرُ الطَّائِرَاتِ لِكُلِّ نَهَارٍ (بِنَاءُ الْكَلِمَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ عَلَى

الْفَتْحِ) . وَقَوْلُنَا :

يَاسِرٌ جَارِي يَبْتَ يَبْتَ (بِنَاءُ كَلِمَتَيَّ يَبْتَ عَلَى الْفَتْحِ) .

أَيُ : يَبْتَ بِلَا صِيغَةٍ يَبْتَ .

وَأَجَازٌ لَنَا سَيِّوِيُو أَنْ نُفَيِّفَ الصَّبَا إِلَى الْمَسَاءِ ، وَنَقُولَ : لَقَبْتُهُ صَبَاً مَسَاءً . وَقَدْ نَقَلَ ذَلِكَ عَنْهُ اللَّسَانُ وَالْمَنِي وَالْمَدُّ .

(٥٦٧) رَجُلٌ صَبِيحٌ وَصَبَاً

وَصَبَاً وَصَبْحَانُ

ويقولون : رَجُلٌ صَبِيحٌ . والصَّوَابُ : رَجُلٌ صَبِيحٌ أَوْ صَبَاً أَوْ صَبَاً أَوْ صَبْحَانُ ، أَيُ : جَمِيلٌ مُشْرِقُ الْوَجْهِ . وَالْمَرَأَةُ : صَبِيحَةٌ وَصَبَاةٌ .

وَجَمْعُ صَبِيحٍ وَصَبَاً وَصَبِيحَةٌ وَصَبَاةٌ : صَبَاةٌ .

أَمَّا الصُّبُوحُ فَهِيَ :

(١) مَا يُشْرَبُ أَوْ يُؤْكَلُ غَدَاةً .

(٢) مَا أَصْبَحَ عِنْدَ الْقَوْمِ مِنَ الشَّرَابِ فَشَرِبُوهُ .

(٣) حِكْي الْأَزْهَرِيِّ عَنِ اللَّيْثِ : الصُّبُوحُ : الْخَمْرُ ، وَأُشْدَدُ :

وَلَقَدْ غَدَوْتُ عَلَى الصُّبُوحِ نَمِي

تَرَبَّ كِرَامٌ مِنْ بَنِي رَهْمٍ

(٤) الصُّبُوحُ مِنَ اللَّيْلِ : مَا حُلِبَ بِالْقَدَاةِ .

(٥) الصُّبُوحُ وَالصُّبُوحَةُ : النَّسَاقَةُ الْمَحْلُوبَةُ بِالْقَبِيدَةِ ، (الْحَبَابِي) .

(٥٦٨) امْرَأَةٌ صَبُورٌ أَوْ حَسُودٌ

ويقولون : امْرَأَةٌ صَبُورَةٌ أَوْ حَسُودَةٌ . والصَّوَابُ : امْرَأَةٌ صَبُورٌ أَوْ امْرَأَةٌ حَسُودٌ ؛ لِأَنَّ (فَعُولَ) هُنَا بِمَعْنَى (الْفَاعِلِ) ، وَذَلِكَ لَوْجُودِ الْمَوْصُوفِ . وَلَمْ يَشُدَّ عَلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ سِوَى (عَدَوَةٍ) ، إِذْ قَالُوا : فَلَانَةُ عَدَوَةُ اللَّهِ . أَمَّا إِذَا كَانَ الْمَوْصُوفُ غَيْرَ مَعْرُوفٍ ،

وحاكاه في ذلك الصبحُ ، والمصباحُ ، ومنَّ اللغوُ ، ومدَّ القاموسُ ، ومحيط المحيط ، والحريزي في مقاماته .

(٥) اسمُ الفاعِلِ مِنَ الْفَعْلِ (أَضْحَى) هو : مُضْهِجٌ ومُضْهِجَةٌ

(٥٧٢) الصَّادِرُ عَلَيْهِ

ويقولون : الحكمُ الصادرُ بحقه . والصَّوَابُ : الحكمُ الصادرُ عليه .

نقول : صدرَ الحكمُ أو الأمرُ صدرًا وصدورًا : وَقَعَ وَتَقَرَّرَ .

وصدرَ عنِ المكانِ والوزدِ صدرًا وصدرا : رَجَعَ وانصرفَ .

وصدرَ إلى المكانِ : انتهى إِلَيْهِ .

وصدرَ فلانًا : رَجَعَهُ وَصَرَفَهُ .

وصدرَ : أصابَ صدرَهُ .

وصدرَ الشيءَ عن غيره : نشأ .

وأصدرُوا : انصرفُوا . جاء في الآية ٢٣ من سورة القصص :

﴿ قَالُوا لَا تَنْبِيْهِ حَتَّىٰ يُصْئِرَ الرِّعَاءُ ﴾ ، أي : حَتَّى يَنْصَرِفَ الرعاةُ .

(٥٧٣) الصُّدْرَةُ أَوِ الصِّدَارُ

وَيُسَمَّى الثَّوبُ الَّذِي يُلْبَسُ ، فَيْعَشِي الصِّدَارُ : صُدْرِيَّةٌ (بضم الصاد أو كسرهما) . والصَّوَابُ : صُدْرَةٌ .

جاء في اللسان : الصُّدْرَةُ مِنَ الْإِنْسَانِ : مَا أَشْرَفَ مِنْ أَعْلَى صدرِهِ ، وَبَنُو الصُّدْرَةِ الَّتِي تَلْبَسُ .

وقال ابنُ الأعرابي : القربُ تقولُ لِلْقَيْمِصِ الصَّغِيرِ وَالزَّيْعِ القَصِيرِ (الصُّدْرَةُ) .

وقال الجوهري : الصِّدَارُ قَيْمِصٌ صَغِيرٌ يَلْبَسُ الْجَسَدَ .

وجاء في الأساس : صُدْرَةُ الْقَوْمِ : مُقَدِّمُهُمْ ، وَهِيَ مِنَ

المجازِ .

أما الصِّدَارُ : فثوبٌ تُغَطِّي بِهِ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا وَصَدْرَهَا .

وَرَوَى المعجمُ الوسيطُ أَنَّ الصُّدْرَةَ وَالصِّدَارَ يُخِيلَانِ مَعْنَى

واحدًا .

(٥٧٤) خَضَعَ لِأَمْرِهِ لَا صَدَعَ لِأَمْرِهِ

ويقولون : صدَعَ لِأَمْرٍ رَبَّيْهِ . والصَّوَابُ : خَضَعَ لِأَمْرٍ

فَعِنَ الْوَاجِبِ التَّفَرُّقُ بِالنَّاءِ بَيْنَ الْمَذْكُورِ وَالْمُؤَنَّثِ ، كقولنا : الصَّبُورَةُ تَفَرَّقَ فِي مَعْرَكَةِ الشَّعَاءِ .

(٥٦٩) اصْطَبَحَ

ويقولون : انصَبَحَ بِالْمِثْقَالِ الْجَزِيئَةِ . والصَّوَابُ : اصْطَبَحَ ؛ لِأَنَّهُ مُطَوَّعٌ (صَبَحَ) بِأَنَّهُ مِنْ بَابِ (الْفَعَلَ) ، وَلَيْسَ مِنْ بَابِ (انْفَعَلَ) .

وَأَنَا أَقْرَحُ عَلَى جَمَاعَتِنَا اللَّفْظِيَّةَ ، الَّتِي نَسِيرُ عَلَى هَذِهِ ، أَنَّ تُجِيزَ اشْتِقَاقَ التَّمْلِينِ الْمُطَوَّعَيْنِ (انْفَعَلَ وَانْفَعَلَتْ) مِنْ جَمِيعِ الْأَفْعَالِ اللَّفْظِيَّةِ السَّالِمَةِ ، إِذَا كَانَ ذَلِكَ الْاِشْتِقَاقُ لَا يُحِيلُ بِالْمَوْسِقَى اللَّفْظِيَّةِ .

(٥٧٠) صُحْفِيٌّ وَصَحْفِيٌّ

وَيُخْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : صُحْفِيٌّ ، وَيَقُولُونَ : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : صَحْفِيٌّ ؛ لِأَنَّ الْبَصْرِيَّ يَرَوْنَ أَنَّ نَسِيبَ إِلَى الْجَمْعِ ، بَعْدَ أَنْ تُحَوَّلَ إِلَى الْفَرْدِ .

ولكنَّ الْكُوفِيِّينَ يُجِيزُونَ النَّسَبَ إِلَى جَمْعٍ التَّكْسِيرِ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ ، سِوَا أَكْثَرِ الْبُيُوتِ مَأْمُونًا عِنْدَ النَّسَبِ إِلَى مُفْرَدِهِ أَوْ غَيْرِ مَأْمُونٍ .

لِذَا يَصِحُّ أَنْ يَقُولَ صُحْفِيٌّ عَلَى رَأْيِ الْكُوفِيِّينَ ، وَصَحْفِيٌّ عَلَى رَأْيِ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكَوْفِيِّينَ تَمَامًا . (راجع : مباحث أخلائية ، في حرف الخاء) .

(٥٧١) سَمَاءٌ صَحْوٌ وَسَمَاءٌ مُضْجِيَّةٌ

وَيُخْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : إِنَّ السَّمَاءَ مُضْجِيَّةٌ . وَيَقُولُونَ : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : إِنَّ السَّمَاءَ صَحْوٌ . وَالْكَسَائِيُّ عَلَى رَأْسِ هَوْلَاءِ .

وَكِلْتَا الْكَلِمَتَيْنِ : صَحْوٌ وَمُضْجِيَّةٌ صَوَابٌ ، لِلْأَسْبَابِ الْآتِيَةِ :

(١) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِّي الْقُنْدِسِيُّ الْأَصْلُ ، وَاللُّغَوِيُّ الشَّهِيرُ الْمُتَوَفَّى فِي بَعْضِ عَامِ ١١٨٦ م . يَقَالُ : أَصْحَتِ السَّمَاءُ فَهِيَ مُضْجِيَّةٌ ، وَيُقَالُ : يَوْمٌ مُضْجِعٌ .

(٢) جَاءَ فِي تَاجِ الْعُرُسِ : سَمَاءٌ مُضْجِيَّةٌ .

(٣) وَجَاءَ فِي لِسَانِ التَّرْبِ : أَصْحَتِ السَّمَاءُ ، فَهِيَ مُضْجِيَّةٌ .

(٤) وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ : أَصْحَتِ السَّمَاءُ ، وَالسَّمَاءُ مُضْجِيَّةٌ .

رئيسه ؛ لِأَنَّ مَعْنَى « صَدَعَ بِالْأَمْرِ » : أَصَابَ بِهِ مَوْضِعَهُ ، وَجَاهَرَ بِهِ ذُنُوبَ خَوْفٍ مِنْ أَحَدٍ ، (وهو من المجاز) .

ويجوز أن نقول : صَدَعَ الْأَمْرُ وَالْأَمْرُ . وفي الآية ٩٤ مِنْ سُورَةِ الْحَجَرِ : ﴿ فَاصْنَعْ بِمَا تُؤْمَرُ ﴾ . قال القرطبي معناه : أَطَهَّرْ دِينَكَ .

(٥٧٥) صَادَقَهُ

ويقولون : قَالَهُ صَدَقَهُ . وَالصَّوَابُ : صَادَقَهُ ، أَيْ : وَجَدَهُ أَوْ لَقِيَهُ أَوْ قَالَهُ . وَيُجِيزُ الْوَسِيطُ أَنْ يَكُونَ اللَّقَاءُ مِنْ غَيْرِ مَوْعِلٍ ، أَوْ تَوَقُّعٍ ، ويقول إنها كلمة مولدة ، وأنا أوافق على ذلك ، مقترحا على مجاميعنا أو أحدها إقرار ذلك .

أَمَّا الْفِعْلُ صَدَقَهُ فَعَنَاهُ : صَرَفَهُ .

وَالْفِعْلُ أَصْدَقَهُ مَعْنَاهُ : صَرَفَهُ أَيْضًا .

وَصَدَقَ عَنْهُ : أَغْرَضَ . وَصَدَقَهُ عَنْ كَذَا وَكَذَا مَعْنَاهُ : أَمَّا لَهُ . وَيُقَالُ : غَدَلُ بِهِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٥٧ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿ سَتَجِدُنِي الَّذِينَ يَصِلُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْمَذَابِ بِمَا كَانُوا يَصِلُونَ ﴾ . أَيْ : يُغْرَضُونَ .

أَمَّا الصَّدَقَةُ فَخَطَأٌ ، وَالصَّوَابُ : الْمَصَادَقَةُ ، وَهِيَ لَا تُحْمَلُ مَعْنَى الْمَاجَاوَةِ .

(٥٧٦) أَجَازَ تَعْيِينَهُ لَا صَادَقَ عَلَى تَعْيِينِهِ

ويقولون : صَادَقَ الْوَزِيرُ عَلَى تَعْيِينِ فُلَانٍ . وَصَدَقَ رَأْسُ الْجُمْهُورِيِّ عَلَى الْحُكْمِ . وَالصَّوَابُ : أَجَازَ الشَّيْءُ ، أَوْ أَفْضَاهُ ، أَوْ أَفَرَّهُ ، أَوْ وَافَقَ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى صَادَقَهُ :

(١) كَانَ صَدِيقًا لَهُ .

(٢) لَمْ يَكَاذِبْهُ .

وَصَدَقَ بِهِ وَصَدَقَهُ تَصْلِيْقًا وَتَصَدَاقًا : اعْتَرَفَ بِصِدْقِ قَوْلِهِ . وَلِجَاءِ فِي الْآيَةِ ١٢ مِنْ سُورَةِ التَّحْرِيمِ : ﴿ وَصَدَقْتَ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا ﴾ ، أَيْ : آمَنْتَ وَاعْتَرَفْتَ بِمَا أَوْحَى إِلَى أَنْبِيَائِهِ .

(٥٧٧) اضْطِدَامٌ أَوْ تَصَادُمٌ أَوْ صَدَمٌ

ويقولون : قِيلَ فُلَانٌ فِي حَادِثٍ صِدَامٌ . وَالصَّوَابُ : فِي حَادِثٍ اضْطِدَامٍ ، أَوْ تَصَادُمٍ ، أَوْ صَدَمٍ ؛ لِأَنَّ الصِّدَامَ (بِكَسْرِ الصَّادِ وَضَمِّهَا) هُوَ : دَاءٌ فِي رُؤُوسِ الدَّوَابِّ . وَيَقُولُ بَعْضُهُمْ :

الصِّدَامُ هُوَ : قَتْلٌ يَأْخُذُ الْإِنْسَانَ فِي رَأْسِهِ .

وَالصِّدَامُ أَحَدُ مُتَصَدَّرِي الْفِعْلِ (صَادَمَ) . وَمَعْنَاهُ : دَافَعَ .

(٥٧٨) أَذِنَ لَهُ ، أَبَاحَ لَهُ ، سَمَحَ لَهُ لَا صَرَحَ لَهُ

ويقولون : صَرَحَ لَهُ بِالشَّيْءِ . وَالصَّوَابُ : أَذِنَ لَهُ فِي الشَّيْءِ إِذْنًا وَأَذِنًا ، أَوْ أَبَاحَ لَهُ الشَّيْءَ إِبَاحَةً . أَوْ سَمَحَ لَهُ بِهِ سَمَاحًا . أَمَّا صَرَحَ فَمِنْ مَعَانِي :

(١) صَرَحَتِ الْخَمْرُ : انْجَلَى زَيْدُهَا فَخَلَصَتْ .

(٢) صَرَحَ بِمَا فِي نَفْسِهِ : أَبْدَاهُ وَأَظْهَرَهُ .

(٣) صَرَحَ الْحَقُّ عَنْ مَخْضِيِّهِ : انْكَشَفَ .

(٤) صَرَحَتِ السَّيَّةُ : ظَهَرَتْ جُذُوبُهَا .

(٥٧٩) صَرَفَ أَوْ أَنْفَقَ أَوْ صَرَفَ

وَيُخْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : صَرَفَ عَلَى بِنَاءِ قَصْرِهِ مِائَةَ أَلْفٍ لِرَبِّهِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : صَرَفَ (بِضَعْفِ الرَّاءِ) أَوْ أَنْفَقَ ... وَلَكِنْ :

الْمِصْبَاحُ وَمَدَّ الْقَامُوسُ وَالْمَعْمُومُ الْوَسِيطُ يُجِيزُونَ أَنْ يَقُولَ : صَرَفَ الْمَالُ : أَنْفَقَهُ .

ويقولون : صَرَفَ فِي بَيْرُوتَ شَهْرَيْنِ . وَالصَّوَابُ : قَضَى . أَمَّا الْفِعْلُ (صَرَفَ) فَمَتَعَدٍّ وَلَا زَمَ . وَمِنْ مَعَانِي الْمُتَعَدِّيِ الْأُخْرَى :

(١) صَرَفَهُ عَلَى وَجْهِهِ : رَدَّهُ .

(٢) صَرَفَ الْأَجِيرَ : خَلَّى سَبِيلَهُ (مَجَاز) .

(٣) ﴿ صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ (الْآيَةُ ١٢٨ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ) :

أَضَلَّهُمْ ، وَصَرَفَ قُلُوبَهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ .

(٤) صَرَفَ نَابَهُ وَبَنَابِيهِ : حَكَّهُ فَأَخَذَتْ صَوْنًا .

(٥) صَرَفَ الْحَدِيثَ : زَادَ فِيهِ وَحْشَةً .

(٦) صَرَفَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ : بَاعَهُ .

(٧) صَرَفَ النَّاقَةَ : حَلَبَهَا غَلَوَةً . وَتَرَكَهَا إِلَى مِثْلِهَا مِنْ أَمْسٍ .

(٨) صَرَفَ الْمَعْلَمُ الطَّلَّابَ : أَرْسَلَهُمْ إِلَى مَنَازِلِهِمْ .

(٩) صَرَفَ الْكَلِمَةَ : جَرَّهَا بِالْكَسْرِ أَوْ نَوَّهَا .

(١٠) صَرَفَ الْخَمْرَ : شَرَبَهَا صِرْفًا ذُوْنَ أَنْ يَتْرَجَهَا .

(١١) صَرَفَ فُلَانًا بِفُلَانٍ : وَلَاَهُ مَكَانَهُ (مَجَاز) .

وَمِنْ مَعَانِي اللَّزْمِ :

صَرَفَ صَرِيْقًا الْبَابَ وَالنَّابَ وَالْفَحْلَ وَالْبِكْرَةَ : صَوَّتَ .

(٨) السَّاقِلُ .

(٩) الْمَغْبُثُ وَالْحَافِظُ .

(١٠) الْمَلَّاحُ (مَجَاز) .

أَمَّا الصَّارِيَةُ فَهِيَ : الْبِئْرُ الَّتِي يُعْبَدُ عَهْدُهَا بِالْمَاءِ ، حَتَّى تَغَيَّرَتْ رَائِحَتَهُ وَطَعْمُهُ وَلَوْنُهُ .

(٥٨٠) حَاكِمٌ صَارِمٌ

وَيُحْطَرُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا حَاكِمٌ صَارِمٌ . أَيُّ : عَنِيفٌ فِي الْعِقَابِ وَالْتَأْدِيبِ . وَلَا أَرَى مَا يَنْبَغُ اسْتِعْمَالِ (صارم) مَجَازًا . فنقول : هَذَا حَاكِمٌ صَارِمٌ ، أَيُّ : لَهُ أَحْكَامٌ تَقْطَعُ الَّذِينَ يَحْكُمُ عَلَيْهِمْ بِالْعِقَابِ ، كَمَا يَقْطَعُهُمُ السَّيْفُ (استعارة مكينة تَبْيِيْهَةً) .

وَمِنْ مَعَانِي (صارم) :

(١) السَّيْفُ الْقَاتِلُ .

(٢) الشَّجَاعُ .

(٣) الْأَسَدُ .

وجاءَ في الأساس : من المجاز : رَجُلٌ صَارِمٌ . أَيُّ : ماضٍ في الأمور .

وجاءَ في التَّاج : رَجُلٌ صَرَامَةٌ : مُسْتَبِدٌّ بِرَأْيِهِ ، مُنْقَطِعٌ عَنِ الْمَشَاوَرَةِ . وقيل : ماضٍ في أمورِهِ .

وجاءَ في المعجم الوسيط : رَجُلٌ صَارِمٌ : شجاعٌ . أو باتٌ في أَمْرِهِ ماضٍ .

وجاءَ في الآية ٢٢ من سورة (القلم) : ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِرِينَ﴾ . أَيُّ : إِنْ كُنْتُمْ قَاطِعِينَ ثَمَرَ تَخْلُكُمُ .

(٥٨١) الصَّارِيَّ أَوِ السَّارِيَةَ

ويقولون : رَفَعَ الرَّايَةَ عَلَى صَارِيَةِ دَارِ الْحُكُومَةِ أَوْ سَارِيَتِهَا .

والصَّوَابُ : رَفَعَ الرَّايَةَ عَلَى صَارِيِ دَارِ الْحُكُومَةِ ، أَمَّا جَمْعُ الصَّارِيِ فَهُوَ : الصَّوَارِي . وَمِنْ مَعَانِي (صاري) :

(١) صَارِيِ السَّيْفِيَّةِ : الْخَشَبَةُ الْمُتَرَفُّةُ فِي وَسْطِهَا ، وَتَكُونُ عَلَيْهَا الشَّرَاعُ ، وَيُجَبِّزُ الْبَسِيطُ أَنْ يُسَيَّ (سارية) أَيْضًا .

(٢) الْجَمَلُ الرَّابِعُ عَشْرُ .

(٣) الْقَاطِعُ .

(٤) الْعَاطِفُ .

(٥) الْمُتَقَدِّمُ .

(٦) الْمُتَأَخَّرُ .

(٧) الْعَالِي .

(٥٨٢) أَصْنَى إِلَيْهِ

ويقولون : أَصْنَى لَهُ . وَالصَّوَابُ : أَصْنَى إِلَيْهِ . أَيُّ : مَالَ بِسَمْعِهِ نَحْوَهُ .

وصفاً إِلَيْهِ سَمْعِي يَصْنُوعُ صَنْعًا ، وَصَنِيَّ يَصْنِي صَنْعًا : مَالٌ . وَيُضَيَّفُ ابْنُ سَيِّدِهِ الْمَصْدَرُ : صَنْعًا . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٤ مِنْ سُورَةِ التَّحْرِيمِ : ﴿إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَفَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ . وَفِي الْآيَةِ ١١٣ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿وَلِتَصْنَى إِلَيْهِ أَفئدةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾ . أَيُّ : وَلِتَبْمِلَ .

وَأَصْنَى الْإِنَاءَ : أَمَلَهُ وَحَفَّهُ عَلَى جَنْبِهِ لِيَجْتَمَعَ مَا فِيهِ .

(راجع مادَّتِي « لَا يُخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٥٨٣) مَاحُ الْبَيْضَةِ أَوْ مُحَهَا لَا صَفَارُهَا ،

وَأَحَهَا لَا بَيَاضُهَا

ويقولون : أَكَلَ صَفَارَ الْبَيْضَةِ الْمُسْلُوقَةِ . وَتَرَكَ بَيَاضَهَا .

وَالصَّوَابُ : أَكَلَ مَاحَهَا أَوْ مُحَهَا . وَتَرَكَ أَحَهَا .

رَوَى اللُّسَانُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو قَوْلَهُ : «يُقَالُ لِبَيَاضِ الْبَيْضَةِ الَّتِي تُؤْكَلُ الْآخُ ، وَلِصَفَرِهَا الْمَاحُ» .

وَيُقَالُ إِنَّ الْمَحَّ هُوَ : صَفَرَةُ الْبَيْضَةِ ، أَوْ مَا فِي الْبَيْضَةِ كُلِّهَا .

وَأَجْزَاءُ الْبَيْضَةِ هِيَ عَلَى التَّرْتِيبِ : الْقِشْرَةُ . وَالْفَرْغَلِيُّ ، وَالْآخُ ، وَالْمَاحُ .

(٥٨٤) فِي صَدْرِهِ صَفَاءٌ

ويقولون : فِي صَدْرِهِ صَفَاءٌ لَا قَلْبٌ . وَالصَّوَابُ : صَفَاءٌ .

أَيُّ : صَحْرَةً مَلَأَهُ . أَمَّا الصَّفَا فَهِيَ جَمْعُ صَفَاءٍ . وَتُجْمَعُ صَفَاءٌ عَلَى صَفَوَاتٍ أَيْضًا . أَمَّا جَمْعُ الْجَمْعِ فَهُوَ : أَصْفَاءٌ ، وَصَفِيٌّ ، وَصَفِييٌّ .

جاءَ فِي الْحَدِيثِ : «لَا تَفْرَحُ لَهُمْ صَفَاءٌ» . أَيُّ : لَا يَنَالُهُمْ

أَحَدٌ بِسُوءٍ .

(٥٨٥) صَلَّيْتُمْ لِمَصْلَحَةِ فُلَانٍ

وَالصَّلَاةُ

ويقولون : قَعَلْتُ ذَلِكَ لِصَالِحِ فُلَانٍ . وَالصَّوَابُ : قَعَلْتُهُ لِمَصْلَحَةِ فُلَانٍ . أَيْ : لِمَنْفَعَتِهِ .

أَمَّا الصَّالِحُ فَهُوَ : التَّائِبُ وَصِدُّ الْقَائِلِدِ . وَفِعْلُهُ : صَلَّحَ يَصْلُحُ وَيَصْلُحُ صَلَاحًا وَصُلُوحًا . وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ :
فَكَيْفَ بِإِطْرَافِي إِذَا مَا شَتَمْتَنِي

وَمَا بَعْدَ شَتْمِ الْوَالِدَيْنِ صَلُوحُ

وَأَضَافَ التَّاجُ الْمَصْدَرُ صَلَاحِيَّةً . وَأَضَافَ الرَّمَخْنَرِيُّ الْمَصْدَرُ صَلَاحَةً فِي كِتَابِهِ (مَقْدَمَةُ الْأَدَبِ) .

وَهُوَ صَالِحٌ وَصَلِيحٌ ، وَاجْتَمَعَ : صَلَاحٌ وَصُلُوحٌ .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ : حَكَى أَصْحَابُنَا (صَلَّحَ) أَفْضًا بِالضَّمِّ . وَأَيْدَى ذَلِكَ الصَّحَاحُ وَالْمُصْبَاحُ .

وَالْمَصْلَحَةُ هِيَ وَاحِدَةُ الْمَصَالِحِ - وَهِيَ : مَا فِيهِ الْخَيْرُ وَالْمَنْفَعَةُ وَالصَّلَاحُ . وَعَكْسُهَا : الْمَفْسَدَةُ . وَجَاءَ فِي الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ : الْمَصْلَحَةُ : هِيَ إِدَارِيَّةٌ قَرْيَةٌ مِنْ وَزَارَةِ تَنُوكَ مُرَفَّقًا عَامًا . يُقَالُ : « مَصْلَحَةُ الْمَاسِحَةِ » وَ « مَصْلَحَةُ الضَّرَائِبِ » .

(٥٨٦) صَحَّحَ الْكِتَابَ

ويقولون : صَلَّحَ الْكِتَابَ . وَالصَّوَابُ : صَحَّحَ الْكِتَابَ .

وَقَدْ جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ : صَحَّحْتُ الْكِتَابَ أَوْ الْحِسَابَ تَصْحِيحًا : إِذَا كَانَ سَقِيمًا فَأَصْلَحْتُ خَطَأَهُ . وَلَيْسَ فِي اللَّسَةِ الْعَرَبِيَّةِ (صَلَّحَ) . وَقَدْ أَخْطَأَ ط . حِينَ قَالَ :
لَكِنْ أَصْلَحُ غَلْطَهُ نَحْوِيَّةً

مَثَلًا ، وَأَتَّخِذُ الْكِتَابَ إِذِيلًا

(٥٨٧) الصَّلَاةُ وَالصَّلَاحُ وَالصَّلَاةُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : الصَّلَاةُ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الصَّلَاةُ وَالصَّلَاحُ . وَلَكِنَّ التَّاجَ يَقُولُ : إِنَّ الصَّلَاةَ لَفَتْ فِي الصَّلَاةِ . وَيَقُولُ الْمُصْبَاحُ : وَبِهِمْ مَنْ يَقُولُ الْإِسْكَانَ (صَلَاةً) لَفَةً . وَلَكِنْ أَبَاهَا الْحَذَاقُ . وَالصَّاحَاغِيُّ يُجَيِّزُ (الصَّلَاةَ) فِي الْعُبَابِ .

وَلَمَّا كَانَتْ الْعَامَّةُ فِي جَمِيعِ الْبُلْدَانِ الْعَرَبِيَّةِ أَلْفِي أَعْرَفُهَا يَقُولُ : (صَلَاةً) ، وَكَانَ التَّاجُ وَالْمُصْبَاحُ وَالْعُبَابُ - وَهِيَ مِنْ قِيَمٍ مُعَاجِرِينَ - يُجَيِّزُونَهَا ، فَمَا عَلَيْنَا إِلَّا أَنْ نَقُولَ : الصَّلَاةُ وَالصَّلَاةُ

(٥٨٨) صَمَدَهُ أَوْ قَبَّتَ لَهُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : صَمَدْنَا كَالطُّودِ لِهُجُومِ الْعَدُوِّ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : تَبَّتْنَا كَالطُّودِ لِهُجُومِ الْعَدُوِّ ؛ اسْتِنَادًا إِلَى :

(١) إِمَامِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ذِكْرُ الْفِعْلِ (صَمَدَ) ، وَكَيْفَانِيَّةِ بِذِكْرِ الْفِعْلِ قَبَّتَ (مَعَ مُشْتَقَاتِهِ) ثَمَانِي عَشْرَةَ مَرَّةً ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٤٥ مِنْ سُورَةِ الْأَنْفَالِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً ، فَابْتُئِسْوا ﴾ . وَقَدْ جَاءَ فِي تَفْسِيرِ الْجَلَالِينِ : إِذَا لَقِيتُمْ جَمَاعَةً كَافِرَةً ، فَابْتُئِسْ لِقَاتِهِمْ وَلَا تَهْزَمُوا .

(٢) وَاسْتِنَادًا إِلَى قَوْلِ ابْنِ السَّكَيْتِ فِي بَابِ « الْقَصْدِ وَالاعْتِمَادِ » مِنْ كِتَابِهِ (الْأَلْفَاظُ) : صَمَدَهُ لَهُ : قَصَدَ لَهُ .

(٣) ثُمَّ قَوْلُ الصِّحَاحِ : صَمَدُهُ بِصَمَدِهِ صَمَدًا : قَصَدَهُ .

(٤) وَقَوْلُ الْمُحْكَمِ .

(٥) ثُمَّ مُفْرَدَاتِ الرَّابِعِ .

(٦) مُصَفَّاهَاتِ الْحَرِيرِيِّ .

(٧) فَاسَاسِ الرَّمَخْنَرِيِّ .

(٨) مُعْتَرِبِ الْمُطَّرِّزِيِّ .

(٩) فِقَامُوسِ الْقِرُورِ أَبَا دِي .

(١٠) قَمُحِيطِ الْمَحِيطِ .

(١١) قَمَدِ الْقَامُوسِ .

(١٢) قَمَتْنِ اللَّغَةِ . وَجَمِيعُهَا تَذَكُّرٌ إِذَا صَمَدَهُ ، أَوْ صَمَدَ لَهُ ، أَوْ صَمَدَ إِلَيْهِ ، أَوْ تَذَكُّرٌ بَعْضُهَا ، أَوْ كُلُّهَا ، وَقَوْلُ إِنَّ مَتْنَاهَا هُوَ : قَصَدَهُ ، أَوْ قَصَدَ لَهُ ، أَوْ وَقَفَ إِزَاءَهُ .

(١٣) ثُمَّ جَاءَ الذِّكْرُ مِصْطَفَى جَوَادٍ ، فَذَكَرَ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِهِ : « قُلْ وَلَا تَقُلْ » ، أَنَّ اسْتِعْمَالَ (صَمَدَ لَهُ) بِمَعْنَى : تَبَّتْ ، هُوَ خَطَأٌ ، وَأَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : تَبَّتَ لَهُ ، وَأَنَّ مَصْدَرَ (صَمَدَ) هُوَ (الصَّمَدُ) لَا (الصَّمُودُ) ، وَأَيْدَى رَأْيَهُ بِالْبِرَاهِينِ الْآتِيَةِ :

(أ) إِنَّ (صَمَدَ) هُوَ فِعْلٌ تَحْرُكُ وَسْطُ وَشَوِيٍّ إِلَى أَسَامِرٍ ، وَلَا يَجُوزُ إِطْلَاقُ فِعْلِ مِنْ أَفْعَالِ الْحَرَكَةِ ، وَلَا أَسْمٍ مِنْ أَتْمَانِيَا عَلَى السُّكُونِ وَالْوُثْقِ وَاللَّيْثِ .

(ب) قَالَ مُخْتَارُ الصِّحَاحِ : « الصَّمَدُ : السَّيِّدُ . لِأَنَّهُ يَصْمَدُ إِلَيْهِ فِي الْحَوَالِجِ ، أَيْ يُقَصَّدُ . يُقَالُ : صَمَدُهُ يَصْمَدُهُ ، أَيْ : قَصَدُهُ » .

ولكن :

(١) نَحْنُ نَسْتَهْدُ بِصِحَّةِ الْكَلِمَاتِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَلَكِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْكَارَ وَجُودِ كَلِمَةٍ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَجَدْنَا فِي أَحَدِ الْمَعَاجِمِ ، أَوْ يَنْفَعُهَا ، أَوْ كُلُّهَا ، إِذَا لَمْ تُدْكَرْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مُعْجَمًا ، مَفْرُوضًا عَلَيْهِ أَنْ يُورَدَ فِي آيَاتِهِ كُلِّ كَلِمَةٍ فِي لُغَةِ الصَّادِ .

(٢) إِنَّ الْفِعْلَ (صَمَدَ) ، الَّذِي قَالَ أَحَدُ عَشَرَ مُصَدِّرًا لِقَوْلِيَا مُحَرَّرًا إِنَّ مَعْنَاهُ (قَصَدَ) ، وَالَّذِي اسْتَعْمَلَهُ ثَلَاثَةُ عَشَرَ عَرَبِيًّا قَدِيمًا ، (بَيْنَهُمُ الصَّحَابِيُّ وَالْأَدِيبُ وَالْمُؤَلِّفُ) بِمَعْنَى (قَصَدَ) ، لَا يُعْنِي أَنْ غَرِّبَهُ لَمْ يَسْتَعْمِلْهُ بِمَعْنَى (قَبْتُ) .

(٣) كَوْنُ الْفِعْلِ (صَمَدَ) فِعْلًا حَرَكِيًّا ، وَعَدَمُ جَوَازِ اسْتِعْمَالِهِ فِعْلًا لِلسُّكُونِ ، يَقْتَضِي مَا بَانِي :

(أ) قَوْلُ ابْنِ فَارِسٍ نَفْسِهِ ، الَّذِي اسْتَهْدَ بِهِ الذَّكَوْرُ مَصْطَفَى جَوَادٍ ؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ : إِنَّ الْأَصْلَ الثَّانِيَّ لِلصَّادِ وَالْمِيمِ وَالذَّالِّ هُوَ الصَّلَاةُ فِي الشَّيْءِ . وَلَئِنْ حَرَكْتُ مِنْ الصَّلَاةِ ؟ وَهَلْ تُعْنِي الصَّلَاةُ غَيْرَ الْبَاتِ ؟

(ب) إِذَا كَانَ (الصَّمَدُ) هُوَ السَّيِّدُ الَّذِي يَقْصُدُ فِي الْحَاجَاتِ ، فَكَيْفَ نَجِدُهُ إِذَا كَانَ مُتَحَرِّكًا ؟ وَهَلْ لِلْمُتَحَرِّكِ مَكَانٌ خَاصٌّ بِهِ ، يَبْتَدِئُ بِهِ ؟

(ج) إِنَّ مَا قَالَهُ الرَّمُخْشَرِيُّ فِي (الْفَائِقِ) ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ بَعْدَهُ فِي (الْهَيْبَةِ) مَا يُنَاقِضُهُ : [فِي حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ الْجَمُوحِ فِي قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ : « فَصَمَدْتُ لَهُ حَتَّى امْتَكَنَتْنِي مِنْهُ غِرَّةٌ » . أَيْ : قَبْتُ لَهُ ، وَقَصَدْتُهُ ، وَانْتَظَرْتُ غَفْلَتَهُ] .

(د) يَذْكُرُ حَدِيثُ الْفُقَادِ عَلَى أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ ثَابِتٌ فِي مَكَانِهِ ، لَا يُمَكِّنُهُ الْإِنْفِقَالُ مِنْهُ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي . وَالصَّلَاةُ تَقْرُضُ عَلَى الْمُصَلِّي الْبَقَاءَ فِي مَكَانِهِ وَاجْتِدَادَ لَا يَرِيبُهُ .

(٤) اسْتَهْدَ اللِّسَانُ بِضَمِّهِ ابْنَ الْأَثِيرِ ، دُونَ إِبْدَاءِ آيَةِ شَكٍّ فِي صِحَّتِهِ .

(٥) جَاءَ فِي اللِّسَانِ أَيْضًا : « وَفِي حَدِيثٍ عَلَيَّ : « فَصَمَدًا صَمَدًا ، حَتَّى يَتَجَلَّى لَكَ عَمُودُ الْحَقِّ » .

(٦) ثُمَّ قَالَ اللِّسَانُ : « أَصَمَدٌ إِلَيْهِ الْأَمْرُ » . اسْتَهْدَهُ . وَالْمَقْرُوضُ فِي الْمُسْتَهْدِ إِلَيْهِ أَنْ يَكُونَ ثَابِتًا .

(٧) قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : « الصَّمَدُ سِدَادُ الْقَارُورَةِ » . وَسِدَادُ الْقَارُورَةِ فَالْبُتَّةُ فِي ثَبَاتِهِ مَكَانَهُ ؛ لِأَنَّهُ إِذَا زُحِرَ عَنْهُ أَصْبَحَ

(ج) اسْتَهْدَ بِقَوْلِ ابْنِ فَارِسٍ فِي كِتَابِهِ (مَقَائِسُ اللَّغَةِ) : « الصَّادُ وَالْمِيمُ وَالذَّالُّ أَصْلَانِ : أَحَدُهُمَا الْقَصْدُ . وَالْآخَرُ الصَّلَاةُ فِي الشَّيْءِ » .

(د) قَالَ الرَّمُخْشَرِيُّ فِي كِتَابِهِ (الْفَائِقِ) ، فِي قِصَّةِ بَنِي عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَمْرٍو الْجَمُوحِ إِنَّهُ قَالَ : « نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ فِي مِثْلِ الْحَرَجَةِ (الشَّجَرِ الْمُلْتَفِقِ) ، فَصَمَدْتُ لَهُ ، حَتَّى إِذَا امْتَكَنَتْنِي مِنْهُ غِرَّةٌ ، حَمَلْتُ عَلَيْهِ » . قَالَ الرَّمُخْشَرِيُّ : « الصَّمَدُ : الْقَصْدُ » .

(هـ) اسْتَهْدَ بِحَدِيثِ الْفُقَادِ : « مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى إِلَى عُوْدٍ أَوْ عَمُودٍ إِلَّا جَعَلَهُ عَلَى حَاجِيهِ الْإِيمَنَ ، أَوْ الْأَيْسَرَ ، وَلَا يَصْمُدُّ لَهُ صَمَدًا ، أَيْ : لَا يَقَابِلُهُ مُسْتَوِيًّا مُسْتَقِيمًا ، بَلْ كَانَ يَجِبِلُّ عَنْهُ » . وَفِي الْكِتَابِ : يَجِبِلُّ مِنْهُ .

(و) اسْتَهْدَ بِمَا جَاءَ فِي كِتَابِ صَفِيْنٍ لِنَصْرِ بْنِ مُزَاجِمٍ الْيَمَنِيِّ : « وَبَعَثَ إِلَى عَلِيٍّ بِالْفَتْحِ وَالسَّبِيحِ » . ثُمَّ صَمَدَ لِبَنَاتِ كِسْرَى ، فَتَزَلْنَ عَلَى أَمَانٍ » .

(ز) اسْتَهْدَ بِقَوْلِ الصَّحَابِيِّ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) : « أَشْخَصَ إِلَى الرَّهْأِ ، أَصَمَدُ لَهُ حَتَّى يَنْقُضِي هَذَا الْأَمْرَ » .

(ح) اسْتَهْدَ بِعِبَارَةٍ جَاءَتْ فِي كِتَابِ صَفِيْنٍ أَيْضًا : « وَصَمَّ ابْنُ بَدِيلٍ عَلَى قَتْلِ مُعَاوِيَةَ ، وَجَعَلَ يَطْلُبُ مَوْتَهُ ، وَيَصْمُدُّ نَحْوَهُ ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ وَاقِفًا » .

(ط) ثُمَّ اسْتَهْدَ الذَّكَوْرُ مَصْطَفَى جَوَادٍ بِجَعْلِهِ قَالِمًا الْبَلَادَرِيِّ فِي حِصَارِ مُسْلِمِ بْنِ عُقْبَةَ الْمَدِينَةِ الْمُتَوَرِّةَ ؛ وَمَقِيلُ ابْنِ قَيْسٍ الرَّيَّاحِيِّ فِي كِتَابِ بَعَثَ بِهِ إِلَى الْإِمَامِ عَلِيٍّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) ؛ وَزِيَادُ بْنُ خَصْفَةَ فِي كِتَابِ بَعَثَ بِهِ إِلَى الْإِمَامِ أَيْضًا ؛ وَهَاشِمُ بْنُ عَتَبَةَ بْنِ أَبِي رُقَاصٍ يَحُثُّ عَلَى الْقِتَالِ ، وَاسْتَهْدَ بِأَمْرِ مَرْوَانَ لِحَبِيشِ بْنِ دَكْجَةَ الْقَيْنِيِّ ؛ وَقَوْلُهُ الْمُرْدُ فِي الْكَامِلِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ حِينَ انْتَفَضَى السَّيْفُ : « وَصَمَدٌ نَحْرَ أَحَدِهِمْ » وَقَوْلُ الطَّبْرِيِّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ : « حِينَ صَمَدَ إِلَى الْأَرَطْبُونِ » وَقَوْلُ الرَّادِّيِّ فِي أَخْبَارِ بَنِي ، حِينَ صَمَدَ الْإِمَامَ عَلِيٍّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنِّدِ بْنِ أَبِي رِفَاعَةَ ، وَبِمَا جَاءَ فِي كِتَابِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْكَاتِبِ إِلَى بَعْضِ قَادَةِ مَرْوَانَ ، آخِرِ الْخُلَفَاءِ الْأُمَوِيِّينَ .

وَلَا أَتُكْرَرُ أَنَّ جُلَّ هَذِهِ الشَّرَاهِدِ تَذَلُّ عَلَى أَنَّ الصَّمَدَ هُوَ الْقَصْدُ لَا الْبَاتُ .

بلا فائدة .

(٨) وقال أبو عمرو : « الصَّمَدُ مِنَ الرِّجَالِ : الَّذِي لَا يَطْعَنُ وَلَا يَجُوعُ فِي الْحَرْبِ » . وفي هذا نوعٌ مِنْ أنواعِ الصَّيرِ وَالنَّبَاتِ عَلَى الْعَطَسِ وَالْجُوعِ .

(٩) اسْتَهْذَأَ النَّاجُ بِتفسيرِ ابنِ الأَثِيرِ ، دُونَ أَنْ يُبْدِيَ أَيْ شَكَّ فِي صِحِّهِ ، وَهُوَ الَّذِي عَوَّدَنَا أَنْ لَا يُحْجِمَ عَنْ ذِكْرِ أَيْ شَيْءٍ شَكَّ فِيهِ .

(١٠) ويقول النَّاجُ : « الصَّمَدُ : الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ الْغَلِيظُ مِنَ الْأَرْضِ ، لَا يَتَلَعُّ أَنْ يَكُونَ جَبَلًا » . وَهَذَا نَائِبٌ مَكَانَهُ طَبْعًا .

(١١) وَالصَّمَدَةُ أَوْ الصَّمَدَةُ : صَخْرَةٌ رَاسِيَةٌ فِي الْأَرْضِ . مَنْ يُحَرِّكُهَا ؟

(١٢) وَالصَّمَادُ : مَا يُلْقِيهِ الْإِنْسَانُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ خِرْقَةٍ ، أَوْ مِثْدَلٍ ، أَوْ تَوْبٍ (دُونَ الْعِمَامَةِ) . وَالصَّمَادُ لَا يَطْلُ مَكَانَهُ إِلَّا إِذَا بُتِيَ عَلَى الرَّأْسِ .

(١٣) وَالصَّمُودُ : اسْمٌ صَمٌّ كَانَ لِعَادٍ . وَنَحْنُ إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَصِفَ إِنْسَانًا بِالْجُمُودِ وَعَدَمِ الْحَرَكَةِ ، قُلْنَا : وَقَفَ كَالصَّمِّ .

(١٤) الثَّاقَةُ الْمَضْمَدُ : الْبَاقِيَةُ عَلَى الْقُرِّ وَالْجَذَبِ . وَهَلْ تَمْنِي كَلِمَةً (بَاقِيَةً) هُنَا إِلَّا (ثَابِتَةً) ؟

(١٥) وَقَالَ الصَّاعِقَانِيُّ : « الصَّمَدُ : هُوَ الشَّيْءُ الصَّلْبُ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ حَوَرٌ » . وَهَلْ تَجِدُ الصَّلَابَةَ فِي الثَّبَاتِ أَمْ فِي الْحَرَكَةِ ؟

(١٦) قَالَ دُوْرِي فِي الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ مِنْ « مُسْتَدْرَكِ الْمَعْجَمِ » : « الصَّمُودِيَّةُ : الصَّلَابَةُ . صَامِدٌ : ثَابِتٌ صَلْبٌ » . فَإِذَا كَانَ الصَّامِدُ هُوَ الثَّابِتُ ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ اسْمُ الْفَاعِلِ (الصَّامِدُ) قَدْ أَتَى مِنْ الْفِعْلِ (صَمَدَ) ، الَّذِي لَمْ تَذْكُرْهُ جُلَّ الْمَعْجَمِ ، كَمَا أَتَى اسْمُ الْفَاعِلِ (الثَّابِتُ) مِنَ الْفِعْلِ (قَبْتُ) .

(١٧) قَالَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ الَّذِي أَصْدَرَهُ جَمْعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ : صَمَدٌ يَصْمُدُ صَمَدًا وَصَمُودًا : قَبْتُ وَاسْتَمَرَّ وَمِنْهُ قَوْلُ الْإِمَامِ عَلِيِّ : « صَمَدًا صَمَدًا حَتَّى يَنْجَلِيَ لَكُمْ عَمُودُ الْحَقِّ » : ثَبَاتًا ثَبَاتًا .

هَذِهِ الْبَرَاهِينُ الْكَثِيرَةُ ، وَيَتَبَيَّنُ مِنْهَا جَاءَ فِي اللَّسَانِ وَالنَّجَاحِ الْخَالِدِينَ ، تَجَعَّلْنَا تَوَيْدٌ :

(أ) اسْتِعْمَالَ (صَمَدَ) بِمَعْنَى (قَصَدَ) .

(ب) وَاسْتِعْمَالَ (صَمَدَ) بِمَعْنَى (قَبْتُ) .

(ج) وَالْإِكْتِفَاءُ بِاسْتِعْمَالِ الْمَصْدَرِ (صَمَدَ) ، إِلَى أَنْ تَصْدُرَ الْأَجْزَاءُ الْأُخْرَى مِنَ « الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ » الَّذِي يُصَلِّبُهُ جَمْعُ الْقَاهِرَةِ أَيْضًا ؛ لِأَنَّ « الْمُعْجَمَ الْوَسِيطَ » هُوَ الْمُعْجَمُ الْوَحِيدُ ، الَّذِي ذَكَرَ الْمَصْدَرَ (صَمُودَ) .

(٥٨٩) الصَّمَامُ وَالصِّمَامَةُ

وَيُحْطَظُونَ مَنْ يَسِّي سِدَادَ الْقَارُورَةِ صِمَامَةً ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّارِبَ هُوَ : الصَّمَامُ ، وَكَلَّتَا الْكَلِمَتَيْنِ صَحْبَةً . وَلِهَذَا مُرَادِفَاتٌ كَثِيرَةٌ ، عُرِثَ مِنْهَا عَلَى الْآتِيَةِ :

(١) الْوِفَاعُ .

(٢) الْوَقِيعَةُ .

(٣) الْوَقِيعَةُ .

(٤) الْوَقِيعَةُ .

(٥) الْوَقِيعَةُ .

(٦) الْوَقِيعَةُ .

(٧) الْوَقِيعَةُ .

(٨) الْوَقِيعَةُ .

(٩) الْوَقِيعَةُ .

(١٠) الْوَقِيعَةُ .

(١١) الْوَقِيعَةُ .

(١٢) الْوَقِيعَةُ .

(١٣) الْوَقِيعَةُ .

(١٤) الْوَقِيعَةُ .

(١٥) الْوَقِيعَةُ .

(١٦) الْوَقِيعَةُ .

(١٧) الْوَقِيعَةُ .

(١٨) الْوَقِيعَةُ .

(١٩) الْوَقِيعَةُ .

(٢٠) الْوَقِيعَةُ .

(٢١) الْوَقِيعَةُ .

(٢٢) الْوَقِيعَةُ .

(٢٣) الْوَقِيعَةُ .

(٢٤) الْوَقِيعَةُ .

(٢٥) الْوَقِيعَةُ .

(٢٦) الْوَقِيعَةُ .

(٢٧) الْوَقِيعَةُ .

(٢٨) الْوَقِيعَةُ .

(٢٩) الْوَقِيعَةُ .

(٣٠) الْوَقِيعَةُ .

(٣١) الْوَقِيعَةُ .

(٣٢) الْوَقِيعَةُ .

(٣٣) الْوَقِيعَةُ .

(٣٤) الْوَقِيعَةُ .

(٣٥) الْوَقِيعَةُ .

(٣٦) الْوَقِيعَةُ .

(٣٧) الْوَقِيعَةُ .

(٣٨) الْوَقِيعَةُ .

(٣٩) الْوَقِيعَةُ .

(٤٠) الْوَقِيعَةُ .

(٤١) الْوَقِيعَةُ .

(٤٢) الْوَقِيعَةُ .

(٤٣) الْوَقِيعَةُ .

(٤٤) الْوَقِيعَةُ .

(٤٥) الْوَقِيعَةُ .

(٤٦) الْوَقِيعَةُ .

(٤٧) الْوَقِيعَةُ .

(٤٨) الْوَقِيعَةُ .

(٤٩) الْوَقِيعَةُ .

(٥٠) الْوَقِيعَةُ .

(٥١) الْوَقِيعَةُ .

(٥٢) الْوَقِيعَةُ .

(٥٣) الْوَقِيعَةُ .

(٥٤) الْوَقِيعَةُ .

(٥٥) الْوَقِيعَةُ .

(٥٦) الْوَقِيعَةُ .

(٥٧) الْوَقِيعَةُ .

(٥٨) الْوَقِيعَةُ .

(٥٩) الْوَقِيعَةُ .

(٦٠) الْوَقِيعَةُ .

(٦١) الْوَقِيعَةُ .

(٦٢) الْوَقِيعَةُ .

(٦٣) الْوَقِيعَةُ .

(٦٤) الْوَقِيعَةُ .

(٦٥) الْوَقِيعَةُ .

(٦٦) الْوَقِيعَةُ .

(٦٧) الْوَقِيعَةُ .

(٦٨) الْوَقِيعَةُ .

(٦٩) الْوَقِيعَةُ .

(٧٠) الْوَقِيعَةُ .

(٧١) الْوَقِيعَةُ .

(٧٢) الْوَقِيعَةُ .

(٧٣) الْوَقِيعَةُ .

(٧٤) الْوَقِيعَةُ .

(٧٥) الْوَقِيعَةُ .

(٧٦) الْوَقِيعَةُ .

(٧٧) الْوَقِيعَةُ .

(٧٨) الْوَقِيعَةُ .

(٧٩) الْوَقِيعَةُ .

(٨٠) الْوَقِيعَةُ .

(٨١) الْوَقِيعَةُ .

(٨٢) الْوَقِيعَةُ .

(٨٣) الْوَقِيعَةُ .

(٨٤) الْوَقِيعَةُ .

(٨٥) الْوَقِيعَةُ .

(٨٦) الْوَقِيعَةُ .

(٨٧) الْوَقِيعَةُ .

(٨٨) الْوَقِيعَةُ .

(٨٩) الْوَقِيعَةُ .

(٩٠) الْوَقِيعَةُ .

(٩١) الْوَقِيعَةُ .

(٩٢) الْوَقِيعَةُ .

(٩٣) الْوَقِيعَةُ .

(٩٤) الْوَقِيعَةُ .

(٩٥) الْوَقِيعَةُ .

(٩٦) الْوَقِيعَةُ .

(٩٧) الْوَقِيعَةُ .

(٩٨) الْوَقِيعَةُ .

(٩٩) الْوَقِيعَةُ .

(١٠٠) الْوَقِيعَةُ .

أَمَّا مَا يُسَمُّونَهُ صَمَامَ الْأَمْنِ أَوْ الْأَمَانِ فَخَطَأٌ ، صَوَابُهُ : صِمَامُ الْأَمْنِ أَوْ الْأَمَانِ . وَهُوَ فِي الْمُهَنْدِسَةِ الْمِيكَانِيكِيَّةِ : سِدَادٌ يَنْفَتِحُ مِنْ تَلْقَائِهِ نَفْسِهِ ، عِنْدَمَا يَزِيدُ الضَّغْطُ عَلَى الْحَدِّ الْمُرْسُومِ (جَمْعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ) . وَجَمْعُهُ : أَصِمَّةٌ .

(٥٩٠) صِنَارَةٌ وَصِنَارَةٌ

وَيُحْطَظُونَ مَنْ يُطْلَقُ اسْمُ الصِّنَارَةِ عَلَى الشَّصْرِ ، أَوْ الْحَبِيدَةِ الْمَعْقُودَةِ مِنْ طَرَفٍ خِيطٍ ، وَالَّتِي تُسْتَعْمَلُ فِي صَيِّدِ السَّلَكِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّارِبَ هُوَ : الصِّنَارَةُ . وَلَكِنَّ الْعَابَّ وَالْمُحَكِّمَ وَمُخْتَارَ الصَّحَاحِ تَجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : صِنَارَةٌ ، وَتُجَمَّعُ عَلَى صِنَائِرٍ . بَيْنَمَا تُجَمَّعُ صِنَارَةٌ عَلَى صِنَارَاتٍ .

(٥٩١) مَصْنُوعٌ ، صِنَاعِيٌّ

وَيَقُولُونَ : هَذَا شَيْءٌ مُصْنَعٌ أَوْ اصْطِنَاعِيٌّ . وَالصَّوَابُ : مَصْنُوعٌ أَوْ صِنَاعِيٌّ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (اصْطَنَعَ) مَتْنَاهُ .

(١) اصْطَنَعَ الرِّزْقَ : قَدَّمَهُ .

(٢) اصْطَنَعَهُ : اخْتَارَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٤١ مِنْ سُورَةِ

- (طه) : ﴿ وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي ﴾ .
 (٣) اصطنع عنده صنعة : اتخذها .
 (٤) اصطنع فلان خاتماً : سأل رجلاً أن يصنعه له .
 (٥) اصطنع فلاناً : أدبه وخرجه ورباه .
 (٦) اصطنع الرجلُ : قام بدعوة إخوانه .

(٥٩٢) نِسَاءُ صُنْعِ الْأَيْدِي

ويقولون : نِسَاءُ صِنَاعِ الْيَدَيْنِ . والصُّوَابُ : امرأة صِنَاعِ الْيَدَيْنِ ، أو نِسَاءُ صُنْعِ الْأَيْدِي . أي : بارعات في العمل اليدوي .

(٥٩٣) الصَّهْيُونِيُّ

ويقولون : صَهْيُونٌ وَصَهْيُونِي وَصَهْيُونِي . والصُّوَابُ : صَهْيُونٌ وَزَانٌ بِرَدْنٍ ، كما جاء في اللسان والتاج ومن اللغَةِ . ومعناها : الرُّومُ أو بَيْتُ الْمَقْدِسِ أو مَوْضِعُ الْقُدْسِ . وقد قال الأعشى :

وإن أُجِلْتُ صَهْيُونُ يَوْمًا عَلَيْكَا

فإن رَحَى الْحَرْبِ الذُّكُولُ رَحَاكَا

وقد تَفَاءَلْتُ حينَ وَجَدْتُ حَرَكَةَ أَوَّلِ حَرْفٍ في كَلِمَةِ (صَهْيُونِ) الْكَثَرِ ، وأَوْرُثُ أَنْ أَجْمَعَهَا جَمْعَ تَكْسِيرٍ ، فأقول : (صَهَابَةً) بَدَلًا مِنْ (صَهْيُونِي) ، ذلك الجَمْعُ الَّذِي ارْتَبَاهُ صَاحِبُ مَنَنِ اللُّغَةِ ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَسْتَحِقُّونَ أَنْ يُجْمَعُوا جَمْعَ سَلَامَةٍ .

وأرجو أن تكثيرهم في مَتَرَكِنَاتِ الْمُقْبِلَةِ مَعَهُمْ كما كَثُرَ أَوَّلُهُم (الصاد) ، وكَثُرَ جَمْعُهُمْ . وَيَسْتَحَقُّ ذَلِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ ؛ لِأَنَّ حَاسِنِي السَّادَةِ مَا عَوَّدَنِي أَنْ تُكَلِّبَنِي .

(٥٩٤) صَابَ السَّهْمُ نَحْوَ الرَّمِيَّةِ

ويقولون : صَوَّبَ السَّهْمُ نَحْوَ الرَّمِيَّةِ . والصُّوَابُ : صَابَ السَّهْمُ نَحْوَ الرَّمِيَّةِ ، أو : أَصَابَ السَّهْمُ الرَّمِيَّةَ = إِذَا قَصَدَ وَلَمْ يَجُرْ (جَارَ) عَدَلًا عَنِ الْقَصْدِ . (مال) ، أو : صَابَهَا ، أو : صَابَ السَّهْمُ نَحْوَ الرَّمِيَّةِ .

أما الْقَوْلُ صَوَّبَ ، فَمِنْ مَعَانِيهِ :

- (١) صَوَّبَ الْمَاءُ : صَبَّهُ وَأَرَاقَهُ .
 (٢) صَوَّبَ الْقَرَسَ : أَرْسَلَهُ فِي الْجَزْرِ .

(٣) صَوَّبَهُ : قَالَ لَهُ (أَصَبْتَ) .

(٤) صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ : نَبَّكَهُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : مَنْ فَطَحَ سَيْلَتَهُ (شَجَرَةَ تَبَيَّنَ) صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ . وَمِنْ الْحَدِيثِ أَيْضًا : صَوَّبَ يَدَهُ ، أَي : خَفَضَهَا .

وقالوا : إِنَّ هُنَالِكَ حَالَةً وَاحِدَةً تُجَبَّرُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : صَوَّبَ السَّهْمُ نَحْوَ الرَّمِيَّةِ ، وَمِثْلُهَا : إِذَا كَانَ السَّهْمُ عَالِيًا ، وَاضْطَرَرْنَا إِلَى خَفَضِهِ لِكَيْ يُصِيبَ الْهَدَفَ .

وقال (المعجم الوسيط) : إِنَّ مَعْنَى : صَوَّبَ السَّهْمُ هُوَ : وَجَّهَهُ وَسَدَّدَهُ . وَلَكِنَّهُ لَمْ يَقُلْ إِنَّ هَذَا كَانَ رَأْيَ الْمَجْمَعِ . وَأَنَا أَدْعُو إِلَى الْقَبُولِ بِ (صَوَّبَ السَّهْمُ) ، عَلَى أَنْ نَحْطِيَ بِقَرَارٍ جَمْعِي .

(٥٩٥) مِنْ كُلِّ صَوْبٍ وَحْدَبٍ

ويقولون : جَاءُوا مِنْ كُلِّ صَوْبٍ وَحْدَبٍ . والصُّوَابُ : جَاءُوا مِنْ كُلِّ صَوْبٍ وَحْدَبٍ . والصُّوَابُ : هُوَ الْجِهَةُ وَالْجَانِبُ . وَالْحَدَبُ هُوَ : الْقَلِيطُ الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴾ (سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ . آيَةُ ٩٦) .

وَمِنْ مَعَانِي الْحَدَبِ :

- (١) نُتَوَى فِي الظُّهْرِ .
 (٢) حَدَبُ الْمَاءِ : مَا ارْتَفَعَ مِنْ مَوْجِهِ .
 (٣) حَدَبُ الْمَاءِ : شِدَّةُ بَرْدِهِ .

(٥٩٦) صَيِّتٌ حَسَنٌ وَصَيِّتٌ سَيِّئٌ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانٌ سَيِّئُ الصَّيِّتِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصُّوَابَ هُوَ : فَلَانٌ سَيِّئُ السُّمْعَةِ ؛ لِأَنَّ الصَّيِّتَ هُوَ الذَّكَرُ الْحَسَنُ دُونَ الْقَبِيحِ ، مُتَعَدِّلِينَ عَلَى قَوْلِي :

(١) الصَّيِّحُ : الذَّكَرُ الْجَمِيلُ الَّذِي يَنْتَشِرُ فِي النَّاسِ ، دُونَ الْقَبِيحِ . يُقَالُ : ذَهَبَ صَيِّتُهُ فِي النَّاسِ . وَأَصْلُهُ مِنَ الْوَابِ ، وَإِنَّمَا انْقَلَبَتْ يَاءُ الْإِنْكَسَارِ مَا قَبْلَهَا ، كَمَا قَالُوا رِيحٌ مِنَ الرُّوحِ . وَرَبَّمَا قَالُوا : انْتَشَرَ صَوْتُهُ فِي النَّاسِ ، بِمَعْنَى صَيِّتِهِ .

ثُمَّ أَيْدِ رَأْيِ الصَّيِّحِ كُلِّ مِنْ :

- (٢) الْمُخْتَارِ ، (٣) وَالْمُصْبِحِ ، (٤) وَالْقَامُوسِ ، (٥) وَمِنْ اللُّغَةِ ، (٦) وَالْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ .
 وَلَكِنْ :

أبيه ، أو : أطاع أباه وعمل برأيه ، لأنَّ الفعل (انصاع) معناه :

(١) انفتَلَ راجعاً مُسرِعاً .

(٢) تَفَرَّقَ (مَجاز) .

(٣) انصاع القوم : مروا سراعاً (مَجاز) .

(٥٩٨) صَوَاعٌ وَصَاعَةٌ وَصَبَاغٌ

وَيُخَطُّ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمَ الْبَازِجِي مَنْ يَجْمَعُ (صَائِع) عَلَى (صَبَاغ) ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : (صَوَاع) ، لِأَنَّ أَصْلَ الْأَلْفِ فِي (صَاع) وَوُ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ (صَائِع) يُجْمَعُ عَلَى صَوَاعٍ وَصَبَاغٍ وَصَاعَةٌ (أصلها : صَوَعَةٌ) وَهُوَ : صَائِعٌ وَصَوَاعٌ وَصَبَاغٌ . [مُفْتَدَمَةُ الْأَدَبِ لِلزَّمْخَشَرِيِّ ، كَثَرَتِ اللَّغَةُ لِابْنِ مَعْرُوفٍ ، النَّاجِ ، الْمَذَّ ، الْمَتْنُ ، الْوَسِيطُ] .

وَيَقْتُلُهُ : صَاعَةٌ يَصَوِّغُهُ صَوْعًا وَصَوَاعًا وَصَبَاغًا وَصَبَاغَةً وَصَبَاغَةً وَصَبَاغَةً . قَالَ ابْنُ مَقْبِيلٍ (تَمَحُّمٌ بِنُ أَيُّ) :

تَبَاهَى بِصَوِّغٍ مِنْ كَرُومٍ وَفِضَةٍ
مُعْطَفَةٍ يَكُونُهَا قَصَبًا خَدَلًا
الْخَدَلُ : الضَّحْمُ الْعَظِيمُ .

(٥٩٩) مَصُونٌ

وَيَقُولُونَ : سِرْكٌ مُصَانٌ عِنْدِي . وَالصَّوَابُ : سِرْكٌ مَصُونٌ عِنْدِي ؛ لِأَنَّ الْمَعَاجِمَ لَا يَسُ فِيهَا الْفِعْلُ (أَصَان) . أَمَّا (مَصُونُونَ) عَلَى التَّمَامِ فَشَاذٌ لَا نَظِيرَ لَهُ إِلَّا مَدُونُونَ (مَبْلُولٌ أَوْ مَسْحُوقٌ) وَلَا ثَالِثَ لَهَا ، وَمَدُونُونَ لُغَةٌ تَمِيمِيَّةٌ (هَكَذَا تَقُولُ الْمَعَاجِمُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ) .

(٦٠٠) صَوَانُ الْأُذُنِ

وَيُسَوِّنُ صَدَقَةُ الْأُذُنِ صِيَوَانُ الْأُذُنِ . وَالصَّوَابُ : صَوَانُ الْأُذُنِ . أَمَّا صَوَانُ الثَّيَابِ وَصَوَانُهَا وَصِيَانُهَا ، فَهُوَ الرِّوَاعَةُ الَّتِي تَصُونُهَا فِيهِ ، وَبِمِثْلِهِ صَوَانُ الْكُتُبِ ، أَيُّ : (الْخِزَانَةُ) الَّتِي تَصْنَعُ فِيهَا الثَّيَابَ وَالْكُتُبَ ، صَوْنًا لَهَا مِنَ التَّلْفِ . وَيُطْلَقُ الْأَسَاسُ عَلَى الصَّوَانِ اسْمُ الْمِبْدَعِ أَيْضًا .

أَمَّا الْعَصِيَوَانُ فَكَلِمَةٌ فَارِسِيَّةٌ تَعْنِي الْخِيَمَةَ الْكَبِيرَةَ . وَجَمْعُهَا : صَوَاوِين .

(أ) ذَكَرَ السُّيُوطِيُّ فِي «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» فِي أَحَادِيثِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ «قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا لَهُ صَيْتٌ فِي السَّمَاءِ ، فَإِنْ كَانَ صَيْتُهُ فِي السَّمَاءِ حَسَنًا ، رُفِعَ فِي الْأَرْضِ ، وَإِنْ كَانَ صَيْتُهُ فِي السَّمَاءِ سَيِّئًا وَضِعَ فِي الْأَرْضِ» . رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَّازُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) .

(ب) وَجَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ : «الصَّيْتُ : الذِّكْرُ ، يُقَالُ : ذَهَبَ صَيْتُهُ فِي النَّاسِ ، أَيُّ : ذِكْرُهُ . وَالصَّيْتُ وَالصَّاتُ : الذِّكْرُ الْحَسَنُ . وَرَبَّمَا قَالُوا : انْتَشَرَ صَوْتُهُ فِي النَّاسِ ، بِمَعْنَى : الصَّيْتُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَالصَّوْتُ لُغَةٌ فِي الصَّيْتُ . وَفِي الْحَدِيثِ : «مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا لَهُ صَيْتٌ فِي السَّمَاءِ» . أَيُّ : ذِكْرُ شُيْهَةٍ وَبِزْفَانٍ . قَالَ : وَيَكُونُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ . وَالصَّيْتَةُ مِثْلُ الصَّيْتِ . قَالَ لَيْبَدٌ :

وَكَمْ مُشْتَرٍ مِنْ مَالِهِ حُسْنُ صَيْتِهِ

لِأَبَايِهِ فِي كُلِّ مَبْدَى وَمَحْضَرٍ

(ج) ثُمَّ رَوَى تَاجُ الْعَرُوسِ مَا قَالَهُ الصَّحَّاحُ ، وَأَوْرَدَ الْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ الشَّرِيفَ ، الَّذِي رَوَاهُ الْبَزَّازُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَلَّقَ عَلَيْهِ قَائِلًا : «وَيَكُونُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ» كَالصَّاتِ وَالصَّوْتِ وَالصَّيْتِ . ثُمَّ ذَكَرَ رَأْيَ ابْنِ سَيِّدِهِ وَبَيَّنَّ لَيْبَدٌ ، ثُمَّ قَالَ : «كُلُّ ضَرْبٍ مِنَ الْغِنَاءِ صَوْتُ» . وَقَالَ أَيْضًا : «أَصَاتُ الْقَوْمِ» جَمَلَهُمَا تَصَوْتُ» .

(د) وَجَاءَ مَدُّ الْقَامُوسِ فَرَوَى رَأْيَ التَّاجِ فِي أَنَّ (الصَّيْتِ) يَعْنِي الذِّكْرَ الْحَسَنَ أَوْ السَّيِّئَ .

أَمَّا أَسَاسُ الْبَلَاغَةِ فَلَمْ يَقُلْ سَيَّوِي : «لَهُ صَوْتُ فِي النَّاسِ وَصَيْتٌ» . وَذَهَبَ صَيْتُهُ إِلَيْهِمْ . وَبُرْجُجَ أَنَّ الزَّمْخَشَرِيَّ يَعْنِي بِالصَّوْتِ وَالصَّيْتِ هُنَا : الذِّكْرَ الْحَسَنَ .

وَكَانَ الرَّابِعُ الْأَصْفَهَائِيَّ قَدْ سَبَقَ الزَّمْخَشَرِيَّ فَقَالَ فِي كِتَابِهِ «الْمُفْرَدَاتُ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ» : إِنَّ الصَّيْتِ خُصٌّ بِالذِّكْرِ الْحَسَنِ ، وَأُرْجِجَ أَنَّهُ يُرِيدُ (الصَّيْتِ) ؛ لِأَنَّ الْمَعَاجِمَ كُلَّهَا تَقُولُ : الصَّيْتُ هُوَ صَاحِبُ الصَّوْتِ الْعَالِي .

لَنَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ : فَلَأَنْ ذُو صَوْتٍ أَوْ صَيْتٍ أَوْ صَاتٍ أَوْ صَيْتَةٍ ، عَلَى أَنْ تَصِفَ بِهَا بِقَوْلِنَا : هُوَ ذُو صَيْتٍ حَسَنٍ أَوْ سَيِّئٍ .

(٥٩٧) انْقَادَ لَا انْصَاعَ

وَيَقُولُونَ : انْصَاعٌ فَلَأَنْ لِرَأْيِ أَبِيهِ . وَالصَّوَابُ : انْقَادَ لِرَأْيِ

وَمَقَايِدُ وَمَنَازِلُ .

(٦٠١) صَاحَ بِهِ

أَنَا (مَصِيرَةٌ) ، الَّتِي وَرَدَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَتَاجِ الْعُرُوسِ
أَنَّ مَعْنَاهَا : عَاقِبَةُ الْأَمْرِ وَمُنْتَهَاهُ ، فَتُجْمَعُ عَلَى (مَصَايِرٍ) أَيْضًا ؛
لِأَنَّ يَاءَ (مَصِيرَةٍ) أَصْلِيَّةٌ - صَارَ يَصِيرُ - ، وَلِلذَلِكَ تَبَقَّى عَلَى
حَالِهَا ، وَلَيْسَتْ بِمِثْلِ : صَحِيفَةٍ : صَحَائِفٍ ، وَمَدِينَةٍ : مَدَائِنٍ ،
وَسَحَابَةٍ : سَحَائِبٍ ؛ لِأَنَّ حَرْفَ الْمَدِّ هُنَا (يَ ، ا) هُوَ زَائِدٌ ؛
فَصَحِيفَةٌ مِنْ صَحَفٍ ، وَمَدِينَةٌ مِنْ مَدَنٍ ، وَسَحَابَةٌ مِنْ سَحَبٍ ،
وَلِذَا يُقْلَبُ حَرْفُ الْمَدِّ الزَّائِدُ هَمْزَةً .

ثُمَّ عَثَرْتُ عَلَى الْجُزْءِ ٢٤ مِنْ مَجْلَدٍ يَجْمَعُ اللَّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ بِالْقَاهِرَةِ ،
فَوَجَدْتُ أَنَّ الْمَجْمُوعَ أَقْرَبُ مَا بَأَنِي :

« جَوَازُ الْحَاقِ الْمَدِّ الْأَصْلِيِّ فِي صِبْغَةِ مَفَاعِلَ بِالْمَدِّ الزَّائِدِ
فِي صِبْغَةِ فَعَالِلَ . وَعَلَى هَذَا يَجُوزُ فِي عَيْنِ مَفَاعِلَ قَلْبُهَا هَمْزَةً ،
سِوَاهُ أَكَّانَ أَضْلُهَا وَأَوَّأَ أَمَّ يَاءٌ ، فَيُقَالُ : مَكَائِدُ وَ مَكَائِدُ ،
وَمَقَاوِدُ وَمَقَاوِرُ . »

وَيَقُولُونَ : صَاحَ عَلَى فُلَانٍ ، أَيْ : نَادَاهُ . وَالصَّوَابُ :
صَاحَ بِهِ ، وَصَيَّحَ بِهِ وَصَاحَهُ . أَنَا صَاحٌ عَلَيْهِ فَمَعْنَاهُ : زَجَرُهُ
وَنَهْرُهُ .
صَاحَ لَهُ فُلَانٌ : دَعَاهُ لَهُ : وَفَعَلُهُ : صَاحَ يَصِيحُ صِيْحًا ،
وَصِيْحًا ، وَصِيْحَةً ، وَصِيْحًا ، وَصِيْحَانًا .

(٦٠٢) مَصَايِرُ ، مَصَائِرُ

وَيَجْمَعُونَ (مَصِيرَ) عَلَى مَصَائِرٍ . وَالصَّوَابُ : مَصَايِرُ ،
بِمِثْلِ : مَسِيلٍ : مَسَائِلَ ، وَمَصَيِّفٍ : مَصَايِفَ . وَمَعْبِثَةٍ : مَعَايِشَ ،
وَمَصِيدَةٍ وَمَصِيدَةً : مَصَايِدَ .
إِنَّ جَمْعَ التَّكْسِيرِ عَلَى وَزْنِ (مَفَاعِلَ) يُطْرَدُ فِي كُلِّ رُبَاعِيٍّ
مَبْلُوءٍ بِحَمَزٍ زَائِدَةٍ ، سِوَاهُ أَكَّانَ مَذَكَّرًا أَمْ مَوْثَلًا . مِثْلُ : مَصَايِرُ

باب الضاد

(٦٠٣) ضَبِعُ مُقْتَرَسَةٌ

(هـ) أَضْحَى عَنْ الْأَمْرِ : بَعْدَ عَنْهُ .

(و) أَضْحَى الشَّيْءُ : أَبْدَاهُ وَأَظْهَرَهُ .

(ز) ضَحَا ظِلُّهُ : مَاتَ (مَجَاز) .

ويقولون : ضَبِعُ مُقْتَرَسٌ . وَالصَّوَابُ : ضَبِعٌ أَوْ ضَبِيعٌ مُقْتَرَسَةٌ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (ضَبِعُ) مُؤَنَّثَةٌ . وَجَمَعُهَا : ضَبِيعٌ ، وَأَضْبَعُ ، وَضَبِيعٌ ، وَضَبِيعٌ ، وَضَبِيعَاتٌ ، وَمَضْبِيعَةٌ ، وَضَبِيعَةٌ . وَمَذْكُورُهُ : الضَّبِيعَانُ . وَقِيلَ : مُؤَنَّثُهُ : ضَبِيعَانَةٌ وَضَبِيعَةٌ وَهِيَ غَيْرُ مَعْرُوفَةٍ . وَالْجَمْعُ : ضَبِيعَيْنِ (كَثِيرُ حَانَ وَسَرَّاحِينَ ، وَأَثْكِرُهُ أَبُو حَنِيمٍ) ، وَضَبِيعَانَتَانِ .

وتعني كلمة (الضبيع) أيضًا : السَّنةُ المُجْسِديةُ الشَّدِيدَةُ .

(٦٠٤) ضَحَى بِحَيَاتِهِ ، ضَحَى حَيَاتَهُ

وَيُحِيطُونَ مَنْ يَقُولُ : ضَحَى حَيَاتَهُ دِفَاعًا عَنْ وَطَنِهِ . وَيَرَوْنَ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : ضَحَى بِحَيَاتِهِ . وَلَكِنَّا لَوْ أَشَرْنَا الْفِعْلَ (ضَحَى) مَعْنَى الْفِعْلِ (بَدَلًا) ، لَجَازْنَا أَنْ نَقُولَ : ضَحَى حَيَاتَهُ .

(راجع مادة «اعتقد» في هذا المعجم)

وس معاني الفعل ضَحَى الْمُتَعَلِّي دُونَ حَرْفِ جَرٍّ مَا يَلِي :

(١) ضَحَى فُلَانًا تَضَحِيَّةً : غَدَاهُ ، وَيُقَالُ : ضَحَاهُ = أَطْعَمَهُ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ ، وَالْأَعْرَفُ أَنَّهُ فِي الضَّحَى .

(٢) ضَحَيْنَا الْجَيْشَ الْإِسْرَائِيلِيَّ : أَتَيْنَاهُ ضَحَى مُخِيرِينَ عَلَيْهِ .

(٣) ضَحَى إِلَهُهُ : رَعَاهَا ضَحَاءً .

أَمَّا ضَحَا الطَّرِيقُ يُضْحَرُ ضَحْرًا ، فَعَنَاهُ : يَدَا وَظَهْرُهُ . وَلَيْسَ لِكَلَامِهِ ضَحَى ، أَيُّ : بَيَانٌ وَظُهُورٌ .

وَضَحَى عَنْ الْأَمْرِ :

(أ) أَظْهَرَهُ وَيَبِّنُهُ (مَجَاز) .

(ب) تَأَنَّى عَنْهُ ، وَتَأَادَّ ، وَلَمْ يَتَجَلَّ إِلَيْهِ (مَجَاز) .

(ج) ضَحَى عَنْهُ : رَفَقَ بِهِ .

(د) ضَحَى فُلَانٌ : ذَبَحَ الْأَضْيِيقَةَ .

(٦٠٥) ضَحِمَ حَتْمُ فُلَانٍ وَ تَضَحَّمَ

وَيُحِيطُونَ مَنْ يَقُولُ : تَضَحَّمَ حَتْمُ فُلَانٍ . وَيَرَوْنَ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : ضَحِمَ حَتْمُ فُلَانٍ ، يَضَحِمُ ضَغَامَةً وَ ضِغْمًا ، أَيُّ : عَظُرَ وَعَظَلَّ ، فَهُوَ ضَحِمَ وَضَحِمَ وَضَحَامٌ وَضَحْمٌ . وَنَحْنُ لَا نُحِيطُ (تَضَحَّمَ) وَلَوْ لَمْ تَوْرِدْهَا الْمَجْمَعَاتُ لِأَنَّ قِيَاسَ الْمَطَاوِعَةِ لَمْ (تَفْعَلْ) هُوَ : (تَفَعَّلَ) .

وَمِنْ الْمَجَازِ :

(١) سَبَّ ضَحْمٌ : عَظِيمٌ .

(٢) لَهُ شَأْنٌ ضَحْمٌ : كَبِيرٌ .

(٣) مَاءٌ ضَحْمٌ : ثَقِيلٌ .

(٦٠٦) يُحَارِبُ الاستعمار أو ضِدَّهُ

وَيُحِيطُونَ مَنْ يَقُولُ : فُلَانٌ الْمُجَاهِدُ يُحَارِبُ ضِدَّ الاستعمار ، قَاتِلِينَ إِنَّ الصَّوَابَ : فُلَانٌ الْمُجَاهِدُ يُحَارِبُ الاستعمار ، عَلَى اعْتِبَارِ أَنَّ كَلِمَةَ الضَّدِّ تَعْنِي الْعَدُوَّ ، وَأَنَّ الَّذِي يُحَارِبُ ضِدَّ (أَيُّ عَدُوٍّ) الاستعمار يَكُونُ مُؤَيَّدًا لَهُ ، وَمُحَارِبًا فِي جَبِينِهِ ، وَالْمُجَاهِدُ لَا يُؤَيَّدُ استعمارًا ، وَلَا يُضَرُّ عَدُوًّا . لَكِنَّ كَلِمَةَ الضَّدِّ تَعْنِي أَيْضًا : الْمُقَابِلَ ، وَهَذَا يُسَوِّغُ الاستعمالَيْنِ .

(٦٠٧) ضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ

ويقولون : ضَرَبَهُ بِالْأَرْضِ . وَالْأَرْضُ لَيْسَتْ شَيْئًا يُخْمَلُ وَيُضْرَبُ بِهِ . وَالصَّوَابُ هُوَ : ضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ ؛ لِأَنَّا بِمَكْنَا أَنْ تَرَفَعَ شَيْئًا أَوْ إِنْسَانًا ، وَتَلْقَيْتُهُ عَلَى الْأَرْضِ .

(٦٠٨) ضَرَبَ خَمْسَةً فِي سِتَّةٍ

ويقولون : ضَرَبَ خَمْسَةً سِتَّةً . والصَّوَابُ هُوَ : ضَرَبَ خَمْسَةً فِي سِتَّةٍ . ونقول : جَمَعَ خَمْسَةً مَعَ سِتَّةٍ . وطَرَحَ خَمْسَةً مِنْ سِتَّةٍ ، وَقَسَمَ سِتَّةً عَلَى ثَلَاثَةٍ . ويقولُ المصنَّاعُ : إِذَا قُلْتَ ثَلَاثَةً فِي خَمْسَةٍ ، فَكَأَنَّكَ قُلْتَ ثَلَاثَةً خَمْسَ مَرَّةٍ . أَوْ خَمْسَةً ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

(راجع مادِّي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

وللمفعول ضَرَبَ معاني كثيرة . منها :

(١) ضَرَبَ الْقَلْبَ : نَبَّضَ (مجاز) .

(٢) ضَرَبَ الْعِرْقَ : هَاجَ دَمُهُ وَاجْتَلَجَ .

(٣) ضَرَبَ الضَّرْسُ أَوْ نَحْوَهُ : اشْتَدَّ وَجَعُهُ وَالْمَاءُ (مجاز) .

(٤) ضَرَبَ الرَّجُلُ فِي الْأَرْضِ : دَخَبَ وَأُبْدَعَ . وسار في ابتغاء الرِّزْقِ (مجاز) . قال تعالى في الآية ٢٠ مِنْ سُورَةِ الْمُرْزَلِ :

﴿ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ .

(٥) ضَرَبَ عَلَى يَدَيْهِ (مجاز) : أَفْسَدَ عَلَيْهِ أَمْرًا أَخَذَ فِيهِ .

(٦) ضَرَبَ الْقَاضِي عَلَى يَدَيْهِ (مجاز) : حَجَرَهُ .

(٧) ضَرَبَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : خَلَطَهُ (مجاز) .

(٨) ضَرَبَتْ عَلَيْهِمْ ضَرِيَّةٌ وَضَرَابٌ مِنَ الْجَزِيَّةِ وَغَيْرِهَا (مجاز) : فَرَضَتْ .

(٩) ضَرَبَ مَثَلًا (مجاز) : ذَكَرَهُ .

(١٠) ضَرَبَ فِي جِهَازِهِ (مجاز) : تَفَرَّ .

(١١) ضَرَبَتْ عَنْهُ جِرَؤِي (مجاز) : عَزَفَتْ عَنْهُ .

(١٢) جَاءَ فُلَانٌ يُضْرِبُ بِشَرِّ (مجاز) : يُسْرِعُ بِهِ ، قال الشاعر :

فَإِنَّ الَّذِي كُنْتُ تَحْدُرُونَ

أَتُنَّا عِيُونَ بِوِ تَقْرِبُ

(١٣) ضَرَبَ الرِّبْدَ فِي مَكَانٍ كَذَا (مجاز) : أَقَامَ فِيهِ .

(١٤) ضَرَبَ الدَّهْرُ بَيْنَنَا (مجاز) : فَرَّقَنَا ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

فَإِنْ تَقَرَّبَ الْأَيَّامُ بِأَمِّي يَبِينَا

فَلَا نَائِثُ سِرًّا ، وَلَا مُتَغَيِّرُ

(١٥) ضَرَبَ اللَّبَنَ فِي السِّقَاءِ (مجاز) : حَفَنَهُ .

(١٦) ضَرَبَتْهُ الْعَقْرَبُ (مجاز) : لَدَغَتْهُ .

(١٧) فُلَانٌ يُضْرِبُ الْمَجْدَ (مجاز) : يَجْمَعُهُ .

(١٨) ضَرَبَ فَنَاقِبَ جَمَّةٍ (مجاز) : حَازَهَا .

(١٩) ضَرَبَ ضَرْبًا (مجاز) : نَسَدَ .

(٢٠) اضْطَرَبَ مِنْ كَذَا (مجاز) : ضَجَرَ مِنْهُ .

(٢١) ضَرَبَ يَدَيْهِ إِلَى الشَّيْءِ (مجاز) : أَشَارَ .

(٢٢) ضَرَبَ اللَّيْلُ عَلَيْهِمْ (مجاز) : طَالَ .

(٢٣) ضَرَبَ بِذَقْنِهِ الْأَرْضَ (مجاز) : جَبَنَ . اسْتَحْيَا .

(٢٤) ضَرَبَ لَهُ مَوْعِدًا (مجاز) : حَدَدَهُ وَعَيْتَهُ .

(٢٥) ضَرَبَ اللَّيْزَمَ وَالذِّينَارَ (مجاز) : سَكَّهَمَا وَطَعَّهَمَا .

(٢٦) ضَرَبَ إِلَيْهِ (مجاز) : مَالَ .

(٢٧) ضَرَبَ فِي الْمَاءِ (مجاز) : سَبَحَ .

(٢٨) ضَرَبَ الزُّمَانُ (مجاز) : مَضَى .

(٢٩) ضَرَبَ عَنْ كَذَا (مجاز) : انْصَرَفَ . أَغْرَضَ . كَفَّ .

(٦٠٩) ضَرَبَهُ شَرُّ ضَرِيَّةٍ

ويقولون : ضَرَبَهُ شَرُّ ضَرِيَّةٍ . والصَّوَابُ : ضَرَبَهُ شَرُّ ضَرِيَّةٍ ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ هُنَا هُوَ الْإِخْبَارُ عَنْ هَيْئَةِ الضَّرِيَّةِ الَّتِي سَبَّحَ بِئَالِهَا عَلَى (فِعْلُهُ) .

وقد جاء في دُرَّةِ الْغَرَايِبِ :

«وَمِنْ شَوَاهِدِ حِكْمَةِ الْعَرَبِ فِي تَضَرُّفِ كَلَامِهَا ، أَنَّهَا جَعَلَتْ (فَعْلَةً) بَفَتْحِ الْفَاءِ كِتَابَةً عَنِ الْمَرْءِ الْوَاحِدَةِ ، وَبِكَسْرِهَا كِتَابَةً عَنِ الْهَيْئَةِ ، وَبِضَمِّهَا كِتَابَةً عَنِ الْقَدْرِ (وَيَا نَسْخَةً أُخْرَى : كِتَابَةً عَنِ الْقِيَلَةِ) ، لِتُدُلَّ كُلُّ صِيغَةٍ عَلَى مَعْنَى تَخْتَصُّ بِهَا وَتَمْتَنِعُ مِنَ الْمُشَارَكَةِ فِيهِ ، وَفَرَى : ﴿إِلَّا مَنْ اعْتَرَفَ غُرْفَةً﴾ (الآية ٢٤٩ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ) ، بِفَتْحِ الْغَيْنِ وَضَمِّهَا . فَمَنْ قَرَأَهَا بِالْفَتْحِ أَرَادَ بِهَا الْمَرْءَ الْوَاحِدَةَ ، فَيَكُونُ قَدْ حَذَفَ الْمَفْعُولُ بِهِ الَّذِي تَقْدِسُ بِهِ ؛ إِلَّا مَنْ اعْتَرَفَ مَاءَ مَرَّةٍ وَاحِدَةً . وَمَنْ قَرَأَهَا بِالضَّمِّ (غُرْفَةً) ، أَرَادَ بِهَا مِقْدَارَ بِلْدٍ الْوَاحِدَةِ مِنَ الْمَاءِ » .

(٦١٠) ضَرَجَهُ بِلَوْنٍ أَحْمَرَ أَوْ أَصْفَرَ

وَيُحْتَطَرُونَ مَنْ يَقُولُ : ضَرَجَ الثَّوبَ بِلَوْنٍ أَصْفَرَ . ويقولون إِنَّ الْفِعْلَ (ضَرَجَهُ) يَتَنِي : لَطَخَهُ بِالْأَدَمِ وَنَحْوِهِ مِنَ الْحُمْرَةِ . وَلَكِنَّ اللَّسَانَ يَقُولُ : «ضَرَجَ الثَّوبَ وَغَيْرَهُ : لَطَخَهُ بِالْأَدَمِ وَنَحْوِهِ مِنَ الْحُمْرَةِ ، وَقَدْ يَكُونُ بِالضَّفَرَةِ» .

وقال الناجي : «ضَرَجَ الثَّوبَ وَغَيْرَهُ : لَطَخَهُ بِالْأَدَمِ وَنَحْوِهِ مِنَ الْحُمْرَةِ أَوْ الضَّفَرَةِ» ، ثُمَّ قَالَ : «وَكُلُّ شَيْءٍ تَلَطَّخَ بِالْأَدَمِ أَوْ

(٦١٤) مَعِيَ زِيَادَةٌ فِي ضَغَطِ الدَّمِّ

يَقُولُ مَنْ تَجَاوَزَ ضَغَطَهُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : مَعِيَ ضَغَطُ الدَّمِّ . وَهَذَا خَطَأٌ صَوَابُهُ : مَعِيَ زِيَادَةٌ فِي ضَغَطِ الدَّمِّ ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ دَائِمًا ضَغَطٌ فِي الدَّمِّ ، وَلَا يُصْبِحُ دُونَ ضَغَطٍ إِلَّا عِنْدَمَا يَتَوَقَّفَ قَلْبُهُ عَنِ الْخَفَقَانِ وَيَمُوتُ .

(٦١٥) ضَغَطَهُ وَ ضَغَطَ عَلَيْهِ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : ضَغَطَ عَلَيْهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : ضَغَطَهُ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ (ضَغَطَهُ وَضَغَطَ عَلَيْهِ) جَائِزَانِ . فَاَلْمَعْلُومُ كُلُّهُمَا تَوَرَّدَ : ضَغَطَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : «لَتَضْغُطُنَّ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ» ، أَيُّ : لَتُزْحَمَنَّ . وَجَاءَ فِي مُسْتَدْرَكِ التَّاجِ : ضَغَطَ عَلَيْهِ : تَشَدَّدَ . وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ : ضَغَطَ عَلَيْهِ وَاضْطَغَطَ عَلَيْهِ : تَشَدَّدَ عَلَيْهِ فِي غُرْمٍ وَنَحْوِهِ . وَجَاءَ فِي مَجَازِ الْأَسَاسِ : وَأَرْسَلْتُهُ ضَاطِعًا عَلَى فُلَانٍ : مَهَيِّئًا عَلَيْهِ يَتَّبِعُ مَا يَأْتِي بِهِ . وَقَالَ الْغَلَائِصِيُّ فِي كِتَابِهِ «نظرات في اللغة والأدب» : وَالْعَرَبُ إِنْ أَثْرَبَتْ فِعْلًا مَعْنَى فِعْلٍ آخَرَ ، عَدَّتْهُ تَعْدِيَةً . وَلَمَّا أَثْرَبُوا «ضَغَطَ» مَعْنَى التَّشَدُّدِ وَالِاشْتِدَادِ وَالتَّضْيِيقِ ، عَدُّهُ ب (عَلَى) كَعَدِيَةِ ضَبَّيْنِ وَاشْتَدَّ وَتَشَدَّدَ بِهَا .

(٦١٦) أَضْفَى عَلَيْهِ جَلَالًا ، أَكْسَبَهُ جَلَالًا

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : أَضْفَى عَلَيْهِ جَلَالًا . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَكْسَبَهُ جَلَالًا ، لِأَنَّ الْمَعْلُومَ لَمْ تَذْكُرِ الْفِعْلَ (أَضْفَى) . وَلَكِنْ جَمَعَ الْقَاهِرَةُ أَقْرَ تَعْدِيَةِ الْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ الْكَلَامَ بِالْمَعْرُوفِ ، كَمَا جَاءَ فِي الْمَادَّةِ (هـ) فِي الصَّفْحَةِ ١٧ مِنْ هَذَا الْمَعْجَمِ .

وَهَذَا الْفِعْلُ : ضَفَا يَضْفُو ضَفْؤًا وَضَفْؤًا . وَمِنْ

مَعَانِيهِ :

- (١) ضَفَا الْمَالُ : كَثُرَ وَاتَّسَعَ .
- (٢) ضَفَا الشَّعْرُ وَالصُّوفُ : طَالَ .
- (٣) ثَوْبٌ ضَافٍ : سَابِغٌ (طَالَ إِلَى الْأَرْضِ ، وَفِعْلُهُ : سَبَّغَ) .
- (٤) ضَفَا الْمَاءُ : فَاضَ .
- (٥) الضَّفَا : جَانِبُ الشَّيْءِ ، وَمِمَّا ضَفَّاهُ ، أَيُّ : جَانِبَاهُ .
- (٦) ضَفَّوْهُ الْعَيْشُ : زَعَدَ الْعَيْشُ (مَجَازٌ) .
- (٧) الضَّفْؤُ : الْحَبِيرُ وَالسَّعَةُ (التَّاجُ) .

غَيْرُو فَقَدْ فَصَّرَجَ .

وَنَقَلَ الْمَدَّ مَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ .

(٦١١) اطَّرَدَ الْأَمْرَ لَا اضْطَرَدَ

وَيَقُولُونَ : اضْطَرَدَ الْأَمْرَ . فَهُوَ : مُضْطَرَّدٌ . أَيُّ : مُسْتَعْمَجٌ . وَالصَّوَابُ : اطَّرَدَ الْأَمْرَ . فَهُوَ : مُطَّرَدٌ . لِأَنَّ (اِطْعَلَ) هُما مِنْ الْفِعْلِ (طَرَدَ) لَا مِنْ الْفِعْلِ (ضَرَدَ) . بِقَاعِدَةِ الْإِدْغَالِ يَقُولُ : إِذَا كَانَ أَوَّلُ الثَّلَاثِي طَاءً أَوْ طَاءً أَوْ صَادًا أَوْ ضَادًا . وَيُنْبِئُ عَلَى (اِطْعَلَ) ، تَبْدُلُ طَاءَ (اِطْعَلَ) طَاءً . وَبِثَلِّ ذَلِكَ يَحْدُثُ فِي مَصْدَرِهِ وَشُقَّتَابِهِ .

أَمَّا (اضْطَرَبَ) فَاصْلُهُ (ضَرَبَ) ، وَلَيْسَ (طَرَبَ) .

وَمِنْ مَعَانِي (اطَّرَدَ) :

- (١) اطَّرَدَ الْأَمْرَ اطَّرَادًا : تَبَعَ بَعْضُهُ بَعْضًا (مَجَازٌ) .
- (٢) اطَّرَدَتِ الْأَنْهَارُ : جَرَتْ (مَجَازٌ) .
- (٣) اطَّرَدُوا فِي السَّيْرِ : تَنَابَعُوا (مَجَازٌ) .
- (٤) اطَّرَدَ الْكَلَامُ : تَنَابَعَ .
- (٥) بَعِيرٌ مُطَّرَدٌ : مُتَنَابِعٌ فِي سَيْرِهِ لَا يَكْبُرُ .

(٦١٢) اضْطَرَّ إِلَى السَّفَرِ

وَيَقُولُونَ : اضْطَرَّ وَسِمٌ لِلْسَّفَرِ . وَالصَّوَابُ : اضْطَرَّ وَسِيمٌ إِلَى السَّفَرِ . أَيُّ : أُلْجِئَ إِلَيْهِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١١٩ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطَرَرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ .

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ١٢٦ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ثُمَّ اضْطَرَّهْ إِلَى عَذَابِ النَّارِ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٢٤ مِنْ سُورَةِ لُقْمَانَ : ﴿ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ إِلَى عَذَابِ غِلَظٍ﴾ .

(رَاجِعٌ مَادَّتِي «لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرْآنِ» وَ «اعْتَقَدَ») .

(٦١٣) ضَرَبَنِي يُولِمُنِي أَوْ تَوَلِمُنِي

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : ضَرَبَنِي يُولِمُنِي . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : ضَرَبَنِي يُولِمُنِي ، لِأَنَّ الْقُرْآنَ مَذْكُورٌ ، وَلَكِنَّهُ قَدْ يُوْتَى عَلَى مَعْنَى السَّيْرِ ، لِأَنَّ السَّيْرَ مُوْتَنَةٌ .

وَرَى أَنَّهُا يَجِبُ أَنْ تُذَكَّرَ . والحقيقة هي أَنَّ ضَوْضَاءَ مُؤَنَسَةٌ
لِلْأَسْبَابِ الْآتِيَةِ :

(١) قَالَ النَّاسُ : الضُّوضَاءُ وَالضُّوضَاءُ : أَصَوَاتُ النَّاسِ
وَجَلْبَنُهُمْ ، وَقِيلَ : الْأَصْوَاتُ الْمَخْتَلِطَةُ وَالْجَلْبَنَةُ . ولم يذكر أَنَّهُا
كَلِمَةٌ مُذَكَّرَةٌ ، وَهُوَ الَّذِي حَرَصَ صَاحِبُهُ عَلَى إِدْرَادِ كُلِّ شَارِدَةٍ
وَوَارِدَةٍ فِي اللَّفَّةِ .

(٢) قَالَ الْحَارِثُ بْنُ حِزَّازٍ الْبُشَيْرِيُّ ، أَحَدُ أَصْحَابِ
الْمَعْلَقَاتِ :

أَجْمَعُوا أَرْغَمَ عِشَاءَ ، فَلَسَا

أَصْبَحُوا ، أَصْبَحَتْ لِمِ ضَوْضَاءَ

(٣) قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : إِنَّ ضَوْضَاءَ هَا هُنَا قَمَلَاءُ ، ضَوْضِيَّتُ
ضَوْضَاءَةً وَضِيضَاءُ .

وَقَدْ انْتَفَذَ الْبَازِجِيُّ الْحَارِثُ بْنُ حِزَّازٍ ، وَلَمْ أَجِدْ مُنْجِمًا وَاحِدًا
يُذَكِّرُ كَلِمَةَ (ضَوْضَاءَ) .

وَجَاءَ فِي التَّهْدِيدِ أَنَّ الضَّضَاءَةَ : صَوْتُ النَّاسِ ، وَهُوَ
الضُّوضَاءُ ، مُذَكَّرًا (الضَّضَاءَةُ) دُونَ أَنْ يُذَكَّرَ أَنَّ (الضُّوضَاءَ)
كَلِمَةٌ مُذَكَّرَةٌ كَالضَّضَاءِ .

(٤) قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ فِي كِتَابِ الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ : وَالضُّوضَاءَةُ :
الْأَصْوَاتُ الْمُرْتَفَعَةُ ، مَمْدُودَةٌ فِي قَوْلِ الْقَرَّاءِ ، مَقْصُورَةٌ عِنْدَ الْأَصْغَمِيِّ .
وَأَنْشَدَ :

ثُمَّ تَنَادَوْا بِنَدَى تِلْكَ الضُّوضَا

يُنْهَمُ بِهَا وَهَلَا وَبَا

ثُمَّ ذَكَرَ بَيْتَ الْحَارِثِ بْنِ حِزَّازٍ ، وَقَالَ : قَالَ سَبْرِيو
فَمَنْ قَصَرَهَا جَعَلَهَا جَمْعَ (ضَوْضَاءَ) ، وَمَنْ مَدَّهَا جَعَلَهَا مَصْدَرًا
كَالزَّلْزَالِ .

(٥) قَالَ التَّاجُ فِي مَادَّةِ ضُضْضٍ : الضَّضَاءُ وَالضُّوضَاءُ أَصْوَاتُ
النَّاسِ ، وَزَجْلٌ مُضَوِّضٌ ، كَأَنَّ أَصْلَهُ مُضَوِّضٌ بِالْهَمْزِ ، وَقَالَ
فِي مَادَّةِ (ضَوْضٍ) : الضُّوضَاءُ مَقْصُورَةٌ : الْجَلْبَنَةُ وَأَصْوَاتُ النَّاسِ ،
لَفَّةٌ فِي الْمَهْمُوزَةِ الْمَمْدُودَةِ .

(٦٢٠) مَضَائِقُ تِيرَانِ

وَيَقُولُونَ : مَضَائِقُ تِيرَانٍ عَرَبِيَّةٌ . وَالصُّوَابُ : مَضَائِقُ تِيرَانٍ
عَرَبِيَّةٌ ؛ لِأَنَّ (مَضَائِقَ) مَفْرُودَةٌ (مَضِيقٌ) ، وَبِإِذَاهَا أَصْلِيَّةٌ .
تَبْقَى عَلَى حَالِهَا .

(٨) صَفَى الرَّجُلُ يَصْفِي : انْفَقَرَ . (نَقْلَهُ الْأَزْهَرِيُّ وَالصَّاعِقَانِيُّ
عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

(٦١٧) مَتَّصِلٌ مِنَ اللَّفَّةِ الْعَرَبِيَّةِ

وَيَقُولُونَ : فَلَانٌ مَتَّصِلٌ فِي اللَّفَّةِ الْعَرَبِيَّةِ . وَالصُّوَابُ :
فَلَانٌ مَتَّصِلٌ مِنَ اللَّفَّةِ الْعَرَبِيَّةِ ، لِأَنَّ الْفِيلَ (تَفَلَّلَ) مَعْنَاهُ : امْتَلَأَ
شَيْئًا أَوْ رِيًّا . وَمَنْه : كَانَ يَتَّصِلُ مِنْ زَنْزَمٍ . وَهُوَ لَا يَتَعَدَّى إِلَّا
بِحَرْفِ الْجَرِّ (مِنْ) .
(رَاجِعٌ مَادَّنِيٌّ « لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَّاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٦١٨) أَخَذَ عَلَيْهِ ضَمَانًا

وَيَقُولُونَ : أَخَذَ عَلَيْهِ ضَمَانَةً ، وَطَالَبَهُ بِالضَّمَانَةِ . وَالصُّوَابُ :
أَخَذَ عَلَيْهِ ضَمَانًا وَطَالَبَهُ بِالضَّمَانِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى ضَمِنَ الشَّيْءَ وَبِهِ
ضَمْنًا وَضَمَانًا فِي الْمَعَامِجِ : كَفَيْلُهُ وَكَفِيلٌ بِهِ . وَفِي مَعَانِي
الضَّمَانِ :

(١) الدَّاءُ فِي الْجَسَدِ مِنْ بَلَاءٍ أَوْ كَيْدٍ .

(٢) كَانَ يُرَادُ بِالضَّمَانِ فِي عَصْرِ الْإِفْطَاحِ الْعَبَّاسِيِّ : مَالُ
الْإِفْطَاحِ . وَبُسْتَمَلَ الْآنَ عِنْدَ عَامَّتِنَا فِي إِجَارَةِ الضَّيْفَةِ أَوْ
الْبُسْتَانِ .

أَمَّا الضَّمَانَةُ فَفِي مَعَانِيهَا :

(١) الْحُبُّ .

(٢) الدَّاءُ وَالْمَاعَةُ . قَالَ ابْنُ عُلَيْيَةَ :

وَلَكِنْ عَرَّيْنِي مِنْ هَوَاكِ ضَمَانَةٍ

كَمَا كُنْتُ أَلْقَى يَمْلِكُ إِذْ أَنَا مُطْلَقٌ

وَقَالَ الْمُعْجِمُ الْوَسِيطُ : « الضَّمَانَةُ وَثِيقَةٌ يَضْمَنُ بِهَا الرَّجُلُ
صَاحِبَهُ ، أَوْ يَضْمَنُ بِهَا الْبَائِعُ خُلُوفَ الْمَيْعِ مِنَ الْعُيُوبِ ، وَبَقَاءَهُ
صَالِحًا لِلْإِسْتِعْمَالِ مُدَّةً مُعَيَّنَةً : أَوْ تَعَهُدُ شَفْعِيَّيَ لِأَخِي هَذِينَ
الْفَرَضَيْنِ ، أَوْ نَحْوَهَا . (مُحَدَّثَةٌ) . »

وَأَنَا أَرَأَيْتُ الْمُعْجِمَ الْوَسِيطَ فِي رَأْيِهِ ، عَلَى أَنْ يَقَرَّنَ ذَلِكَ بِمُوَافَقَةِ
مَجْمَعِ اللَّفَّةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ ، لِأَنَّ الْوَسِيطَ لَوْ خَطِيءٌ بِمُوَافَقَةِ
الْمَجْمَعِ ، لَوَضَعَ فِي النِّهَايَةِ (مَج) - كَمَا دَرَسَ - بِذَلِكَ مِنْ
(مُحَدَّثَةٌ) .

(٦١٩) هَذِهِ الضُّوضَاءُ

وَيُخَطِّئُ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ الْبَازِجِيُّ مَنْ يُوَثِّقُ كَلِمَةَ ضَوْضَاءَ ،

بابُ الطَّاءِ

(٦٢١) كَتَبَ عَلَى السُّورَةِ بِالطَّبْشُورَةِ
أَوْ بِالْحَكَّكَةِ

(٣) طَبَعَ النَّاقَةُ : تَقَلَّهَا بِالْجَمَلِ .
(٤) نَاقَةُ مُطَبَّعَةٍ : سَيِّئَةٌ .

(٦٢٣) أَمْرٌ طَبِيعِيٌّ وَطَبِيعِيٌّ

كُلُّ مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعِيلَةٍ) ، إِذَا لَمْ تَكُنْ عَنْهُ مُضَعَّفَةً
أَوْ مُعْتَلَّةً ، يُنْسَبُ إِلَيْهِ عَلَى وَزْنِ فَعِيلِيٍّ بِحَذْفِ بَاءِ فَعِيلَةٍ ، يَقُولُونَ :
هَذَا أَمْرٌ طَبِيعِيٌّ . وَالصَّوَابُ : هَذَا أَمْرٌ طَبِيعِيٌّ ، بِإِبْقَاءِ بَاءِ
(فَعِيلَةٍ) ، لِأَنَّ النِّسْبَةَ إِلَى طَبِيعَةٍ وَسَلِيقَةٍ وَغَرِيزَةٍ وَبَدِيهَةٍ وَسَلِيمَةٍ (مِنْ)
قَبِيلَةِ الْأَزْدِ وَغَمِيرَةٍ (مِنْ قَبِيلَةِ كَلْبٍ) ، هِيَ بِإِبْقَاءِ بَاءِ فَعِيلَةٍ ،
فَنَقُولُ : طَبِيعِيٌّ وَسَلِيقِيٌّ وَغَرِيزِيٌّ وَبَدِيعِيٌّ وَسَلِيمِيٌّ
وَعَمِيرِيٌّ .

يَقُولُ النُّحَاةُ إِنَّ هَذِهِ هِيَ الْأَسْمَاءُ الشَّاذَّةُ الرَّجِيذَةُ ، الَّتِي
تُنْسَبُ إِلَيْهَا عَلَى وَزْنِ (فَعِيلِيٍّ) ، بَيْنَا تُنْسَبُ إِلَى بَقِيَّةِ الْأَسْمَاءِ عَلَى
وَزْنِ (فَعِيلِيٍّ) ، فَنَقُولُ : قَبِيلِيٌّ وَحَنْفِيٌّ وَسَمَرِيٌّ (بِفَتْحٍ فَتُفْتَحُ)
فِي النَّسَبِ إِلَى قَبِيلَةٍ وَخَفِيفَةٍ وَغَمِيرَةٍ .

وَلَكِنَّ الْعَلَّامَةَ الْأَبَّ أَنْتَاسَ مَارِي الْكُرْمَلِيَّ ، الضُّعُفُ بِالْمَجْمَعِ
الْفَرَسِيَّ الْقَاهِرِيَّ ، نَشَرَ مَقَالََةً فِي مَجَلَّةِ (الْمُقْتَطَفِ) ، عُدَدُ
تَمَوْزِ (يُولْيُو) ١٩٣٥ ، صَفْحَةُ ١٣٦ ، أَثْبَتَ فِيهَا أَنَّ النِّسْبَةَ
إِلَى (فَعِيلَةٍ) عَلَى وَزْنِ (فَعِيلِيٍّ) كَبَسَتْ شَاذَةً . ثُمَّ عَرَّضَ مِائَةً
وِثْلَاثَةَ شَوَاهِدَ عَلَى تَأْيِيدِ رَأْيِهِ ، وَأَكَّدَ أَنَّ تِلْكَ الشَّوَاهِدَ لَيْسَتْ كُلُّ
الْوَارِدِ ، إِذْ لَمْ يَتَّبِعْ وَقْفَهُ لِيَجْمَعَ الْبَسَاطِيَّ الَّذِي يَفْطَحُ
بُوجُودِهِ .

وَاسْتَدَّ أَيْضًا فِي تَأْيِيدِ رَأْيِهِ إِلَى قَوْلِ ابْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوَرِيَّ ،
فِي كِتَابِهِ «أَدَبُ الْكَاتِبِ» صَفْحَةُ ١٠٧ ، طَبْعَةُ أَوْرَبَا .
وَنَصَّهُ :

إِذَا نُسِبَتْ إِلَى فَعِيلٍ أَوْ قَبِيلَةٍ مِنْ أَسْمَاءِ الْقَبَائِلِ وَالْإِلْدَانِ ،
وَكَانَ مَشْهُورًا ، أُلْفِيتْ مِنْهُ الْبَاءُ ، مِثْلُ : رَبِيعَةٍ وَبَجِيلَةٍ وَخَفِيفَةٍ ،
فَنَقُولُ : رَبِيعِيٌّ وَبَجِيلِيٌّ وَخَفِيفِيٌّ . وَفِي ثَقِيفٍ : ثَقَفِيٌّ . وَغَتِيفٍ :

وَيُخَطِّفُونَ مَنْ يَقُولُ : كَتَبَ عَلَى السُّورَةِ بِالطَّبْشُورَةِ .
وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : كَتَبَ عَلَى السُّورَةِ بِالْحَكَّكَةِ ،
وَجَمَعَهَا : حَكَّكَ ، لِأَنَّ كَلِمَةَ (طَبْشُورَةٍ) تُرَكِّبُ .

وَلَكِنَّ «الْمَعْجَمَ الْوَسِيطَ» يُجِيزُ اسْتِعْمَالَ الطَّبَاشِيرِ وَيَقُولُ :
«إِنَّهُ مَادَّةٌ يَبْضَاءُ جَبَرِيَّةٌ» ، يُكْتَبُ بِهَا عَلَى السُّورَةِ وَنَحْوِهَا ،
وَهِيَ مِنَ الدُّخِيلِ . مَعَ أَنَّ الْمَعْجَمَ نَفْسَهُ يَقُولُ : إِنَّ الْحَكَّكَ هُوَ
جِجَارَةٌ رَخْوَةٌ يَبْضُ .

وَأَنَا أَرَى اجْتِنَابَ كَلِمَةِ (الْحَكَّكَ) . دُونَ أَنْ أَخْطِئَ مَنْ
يَسْتَعْمِلُهَا ، وَأَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (الطَّبَاشِيرِ) ، لِأَنَّ الْمَعْجَمَ
الْوَسِيطَ جَاءَ بِهَا وَقَالَ إِنَّهَا مِنَ الدُّخِيلِ . وَلِأَنَّ الْعَامَّةَ فِي جَمِيعِ
الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي أَعْرِفُهَا - وَهِيَ كَثِيرَةٌ - تَسْتَعْمِلُهَا . وَأَرْجُو أَنَّ
تَفَرُّزَ الطَّبِيعَةِ الثَّالِثَةِ مِنْ «الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ» بِمُوافَقَةِ جَمْعِ الْقَاهِرَةِ عَلَى
اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (الطَّبَاشِيرِ) .

(٦٢٢) طَبَعَ الْفَرَسَ ، أَوْ رَوْضَهُ ، أَوْ ذَلَّلَهُ

وَيُخَطِّفُونَ مَنْ يَقُولُ : طَبَعَ الْفَرَسَ الْجَمُوحَ . وَالْفَرَسُ الْجَمُوحُ :
هُوَ الَّذِي يَرْكَبُ رَأْسَهُ لَا يَنْشِبُهُ شَيْءٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ :
ذَلَّلَ الْفَرَسَ الْجَمُوحَ أَوْ رَوْضَهُ . وَفَعْلُهُ الثَّلَاثِيُّ : رَاضٍ الْفَرَسَ
يُرَوْضُهُ رَوْضًا وَرَبَاضًا وَرَبَاضَةً : ذَلَّلَهُ . وَجَعَلَهُ مُسَخَّرًا مُطِيعًا .
وَعَلَّمَهُ السَّيْرَ .

وَلَكِنْ جَاءَ فِي مُسْتَشْرِكِ النَّاجِ : مَهْرٌ مُطَبَّعٌ : مُذَلَّلٌ ، وَقَدْ نَقَلَهُ
عَنْهُ الْمَذْهَبُ الثَّلَاثِيُّ : لِذَا قُلْ : رَوْضُ الْمَهْرِ ، أَوْ ذَلَّلَهُ . أَوْ طَبَّعَهُ .

وَمِنْ مَعَانِي طَبَعَ :

(١) طَبَعَ الدَّلَّوُ : مَلَأَهَا .

(٢) طَبَعَ الْمَاءَ : تَجَمَّعَ .

الجدول رقم ١٠٥ كلمة (الطَّبَق) على ما توضع عليه
الفاكهة assiette .

- و (أ) طبقات الناس : مراتبهم .
(ب) طبق من الناس : جماعة منهم .
(ج) الطَّبَق : عظم رقيق يفصل بين الفقارين .
(د) مَضَى طَبَقَ من النهار أو من الليل : مُعْطَمَهُ .
(هـ) مَطَّرَ طَبَقَ : عَامَ .
(و) الطَّبَقُ : الحال ، ومنه قوله تعالى في الآية ١٩ من
سُورَةِ الْأَنْشَاقِ : ﴿لَتَرَكُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ ، أي : حالًا عَن
حالٍ يوم القيامة .

(٦٢٥) اتَّبَعَ طَرِيقَهُ لَا طَبَقَ طَرِيقَهُ

- ويقولون : طَبَقَ طَرِيقَهُ . والصواب : اتَّبَعَ طَرِيقَهُ ، لأنَّ
مِنْ مَعَانِي (طَبَقَ) مَا بَاقِي :
(١) طَبَقَ الشَّيْءُ : عَمَّ .
(٢) طَبَقَهُ : غَطَّاهُ .
(٣) طَبَقَ السَّيْفُ : أَصَابَ الْمَفْصِلَ فَأَبَانَ الْمُضَوَّ .
(٤) طَبَقَتِ الْأَيْلُ الطَّرِيقَ : قَطَعَتْهُ غَيْرَ مَائِلَةٍ عَنِ الْقَصْدِ
(مَجَاز) .
(٥) طَبَقَ الْحَاكِمُ وَالْمُنْتَبِي : أَصَابَ الْأَوَّلُ فِي حُكْمِهِ ، وَالثَّانِي فِي
قَوَاهُ (مَجَاز) .
(٦) طَبَقَ الْغَيْمُ تَطْطِيقًا : أَصَابَ مَطَرُهُ جَمِيعَ الْأَرْضِ (مَجَاز) .

(٦٢٦) الطَّبَاقُ وَالطَّبَاقُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى ثَبَاتِ التَّبَعِ الَّذِي يَنْحَنُ وَرَقُهُ مَفْرُومًا أَوْ مَلْفُوفًا
أَسْمَ طَبَاقٍ ، أَوْ : طَبَاقٍ تَعْرِيًّا لِكَلِمَةِ Tabaco الإسبانية والصواب :
التَّبَعُ ، بناءً مفتوحة .

(٦٢٧) طَرَبَ (فَرِحَ أَوْ حَزَنَ)

- وَيُحْطَنُونَ عَنْ بَسْمَعِلِ الْفِعْلِ (طَرَبَ) بِمَعْنَى : حَزَنَ ،
ويقولون إِنَّهُ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا لِلْفَرَحِ .
ولكن :
(١) قَالَ الصَّحَّاحُ وَالْمُخْتَارُ : «الطَّرَبُ خِفَّةٌ تُصِيبُ الْإِنْسَانَ
لِشِدَّةِ حَزْنٍ أَوْ سُورٍ» .

عَنكَي . وَإِنْ لَمْ يَكُنْ الْأَسْمُ مَشْهُورًا - عَلَمًا كَانَ أَمْ نَكْرَةً - لَمْ
تُحْدِثِ الْبَاءُ فِي (فَعِيل) وَلَا (فَعِيلَةً) .

فَمِنْ هَذَا تَسْتَنْجِجُ :

- (١) أَنَّ النَّسَبَ إِلَى (فَعِيلَةٍ) هُوَ : (فَعِيلِي) قِيَاسًا مُطَرَّدًا .
(٢) أَنَّهُ يَجُوزُ النَّسَبُ إِلَيْهَا عَلَى فَعِيلِي ، كَمَا يَرَى بَعْضُ الْقَدَمَاءِ ،
بِالشُّرُوطِ الْآتِيَةِ :
(أ) أَنْ تَكُونَ عَيْنُ فَعِيلَةٍ غَيْرَ مُضَعَّفَةٍ . فَإِذَا كَانَتْ
مُضَعَّفَةً ، وَجَبَ إِنْقَاءُ يَاءِ فَعِيلَةٍ . مِثْلُ : جَلِيلَةٍ : جَلِيلِي .
(ب) أَنْ تَكُونَ عَيْنُ فَعِيلَةٍ صَحِيحَةً ، إِذَا كَانَتْ اللَّامُ
صَحِيحَةً . فَإِذَا لَمْ تَكُنْ كَذَلِكَ ، وَجَبَ إِنْقَاءُ يَاءِ فَعِيلَةٍ ،
مِثْلُ : طَوِيلَةٍ : طَوِيلِي .

- (ج) اشتهار الأسمِ المنسوبِ إليه شهره قِيَاسَةً ، تَمْنَعُ
الْخَفَاءَ وَاللَّيْسَ عَنْ مَذْكَورِهِ إِذَا حُدِّثَتْ يَاءُ فَعِيلَةٍ لِلنَّسَبِ .
وَمَنْ أَجْتَمَعَتْ هَذِهِ الشُّرُوطُ الثَّلَاثَةُ ، صَحَّ حَذْفُ الْيَاءِ
جَوَازًا ، لَا وَجُوبًا .
أَمَّا الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ فيقول : (الطَّبِيعِي) : نَسَبٌ إِلَى الطَّبِيعَةِ ،
وَعِذَا هُوَ الْمَشْهُورُ ، وَإِنْ كَانَتْ الْقَاعِدَةُ فِي النَّسَبِ إِلَى (فَعِيلَةٍ)
أَنْ يَقَالَ : (طَبِيعِي) .
ويقول مد القاموس إِنَّ النَّسَبَ إِلَى طَبِيعَةٍ هِيَ : طَبِيعِي .

(٦٢٨) الطَّبَقَةُ الثَّلَاثَةُ

ويقولون : سَكَنَ بَاهِرٌ دَارًا فِي الطَّبَاقِ الثَّلَاثِ . وَيَعْنُونَ
بِالطَّبَاقِ الْغُرَفَ وَالرَّذَاهَاتِ الَّتِي يَجْمَعُهَا سَقْفٌ وَاحِدٌ ، وَلَهَا مُسْتَوًى
وَاحِدٌ فِي أَرْضِهَا ، وَقَدْ تَقْسِمُ دَارَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ ، وَفَوْقَهَا طَبَقَةٌ أَوْ
أَكْثَرُ ، وَتَحْتَهَا طَبَقَةٌ أَوْ أَكْثَرُ ثَمَائِلُهَا أَوْ تَخَالُفُهَا فِي شَكْلِهَا
وَوَرْتِيزِهَا . والصواب : سَكَنَ بَاهِرٌ دَارًا فِي الطَّبَقَةِ الثَّلَاثَةِ . وَجَمَعَ
طَبَقَةً : طَبَقَاتٍ وَطَبَاقٍ . ومنه قوله تعالى في الآية الثالثة مِنْ سُورَةِ
«الْمُلْكِ» : ﴿الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا﴾ . وَالْآيَةُ ١٥ مِنْ
سُورَةِ «نُوحٍ» : ﴿خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا﴾ . أَي : بَعْضُهَا
فَوْقَ بَعْضٍ .

وقد أُطْلِقَ مُجْمَعٌ مِصْرَ فِي الْجَدُولِ رَقْمَ (٧) كَلِمَةً «الطَّبَقَةُ»
عَلَى الدَّوْرِ مِنْ دُورِ الْمَنَازِلِ étage ، ثُمَّ أُطْلِقَ «المَعْمَرُ الْوَسِيطُ»
كَلِمَةً (الطَّبَاقِي) عَلَى الدَّوْرِ فِي الْبَيْتِ أَوْ الْعِمَارَةِ ، وَذَكَرَ أَنَّهَا
(مُحْدَثَةٌ) ، وَجَمَعَهَا عَلَى : طَبَاقِي وَطَوَابِقِي . وَلَكِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ
أَنْ مَجْمَعُ الْفَاهِرَةِ وَاقِفٌ عَلَى ذَلِكَ . وَأُطْلِقَ الْمَجْمَعُ نَفْسُهُ فِي

(٣) اسطرَدَ الوحش بكذا : طلبَ طَرْدَهُ بِهِ .

(٦٢٩) طَرَدَ النَحْلَ

ويقولون : طَرَدَ النَحْلَ ، والصَّوَابُ : طَرَدَ النَحْلَ ، وهو فِرَاحُهُ . و (الطَّرْدُ) أَيضاً : المَطَارَدَةُ فِي الصَّيْتِ .
أَمَّا (الطَّرْدُ) فَكَلِمَةٌ مُؤَلَّدَةٌ تُطْلَقُ عَلَى مَا يُرْسَلُ مِنَ الْبِضَاعَةِ وَغَيْرِهَا فِي الْبَرِّدِ وَنَحْوِهِ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَى أُخْرَى . وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مُصَدَّرٌ ، ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى الْمَطْرُودِ . وَجَمَعَ الطَّرْدُ وَالطَّرْدُ كِلَيْهِمَا : طُرُودٌ .

(٦٣٠) طَرَّ شَارِبُهُ أَوْ طَرَّ شَارِبُهُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : طَرَّ شَارِبُهُ ، ويقولونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : طَرَّ شَارِبُهُ ، أَيَّ : نَبَتَ . وَلَكِنْ الصَّاعِغَانِي قَالَ فِي الْعُبَابِ : طَرَّ (بِصَمِّ الطَّاءِ) شَارِبُهُ ، لَعَنَ أَيْضاً مِثْلَ طَرَّ بِالْفَتْحِ) .

ويقول التاج : « طَرَّ شَارِبُهُ » (بالبناء للفاعل) ، قال الأزهري : وبعضهم يقول : طَرَّ شَارِبُهُ ، وَالْأَوَّلُ أَفْصَحُ . ويرى التاج أنَّ قولنا : طَرَّ شَارِبُهُ ، هو مِنَ الْمَجَازِ .

وجاءَ في الأساس : مِنَ الْمَجَازِ : طَرَّ الشَّارِبُ وَالشَّعْرُ وَالنَّبَاتُ . وَفِي الْمُلْحَقِ قَوْلُ الشَّهَابِ الْمَنْصُورِيِّ :

قَدْ قَتَنَ الْعَاشِقِينَ حِينَ بَدَأَ
بِطَلَمَةِ كَالْهَلَالِ أَيْرَها
طَرَّ لَهُ شَارِبُ عَلَى شَفَةِ

كَالْأَسْرِ فِي الْوَزْدِ حِينَ طَرَّها
وقد يأتي الفعل (طَرَّ) مُتَعَدِّيًا ، وَمِنْ مَعَانِيهِ :

- (١) طَرَّ شَارِبُهُ : قَصَّه .
 - (٢) طَرَّ الْقَرْبَ : شَقَّه وَقَطَعَهُ .
 - (٣) طَرَّ الْبَيَانَ : جَدَّدَهُ .
 - (٤) طَرَّ الْقَوْمَ بِالسَّيْفِ : شَلَّاهُمْ .
 - (٥) طَرَّ فَلَانًا : لَطَمَهُ .
 - (٦) طَرَّ مَسْجِدَهُ أَوْ حَوْصَةَ : طَبَّخَهُ وَزَيَّنَهُ .
 - (٧) طَرَّ النَّاسَ : مَرَّ بِهِمْ جَمِيعًا .
 - (٨) طَرَّتِ الْإِبِلُ الْجِبَالَ وَالْأَكَامَ : قَطَعَتْهَا سَيْرًا (مَجَاز) .
- أَمَّا الْفِعْلُ (أَطَرَّ) فَمِنْ مَعَانِيهِ :
- (١) أَطَرَّ يَدَهُ : اسْقَطَهَا .

(٢) ثُمَّ قَالَ الْأَسَاسُ : « طَرِبَ طَرَبًا ، وَهُوَ خِفَّةٌ مِنْ سُورٍ أَوْ هَمٍّ » .

(٣) وَتَلَاهُ اللَّسَانُ ، فَقَالَ : « الطَّرِبُ خِفَّةٌ تَعْتَرِي عِنْدَ شِدَّةِ الْفَرَحِ أَوْ الْحُزْنِ وَالْهَمِّ . وَقِيلَ حُلُولُ الْفَرَحِ وَذَهَابُ الْحُزْنِ . قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْفَرِيَّةُ فِي الْهَمِّ :

سَأَلْتَنِي أُمِّي عَنْ جَارَتِي
وَإِذَا مَا عَيَّ دُو اللَّبِّ سَأَلْ
سَأَلْتَنِي عَنْ أَنَسٍ هَلَكُوا
شَرِبَ الدَّهْرَ عَلَيْهِمْ وَأَكَلْ
وَأَرَانِي طَرَبًا فِي إِثْرِهِمْ

طَرِبَ الْوَالِدُ أَوْ كَالْمُخْتَلِنِ
وَالْوَالِدُ : النَّاسِكُ ، وَالْمُخْتَلِنُ : الَّذِي اخْتَلَبَ عَقْلُهُ ، أَيَّ : جُنَّ .

وقد رَوَى الصِّحَاحُ صَدْرَ الْبَيْتِ الثَّلَاثِ :

(وَأَرَانِي طَرَبًا فِي إِثْرِهِمْ)

وهو الْأَرْجَحُ .

(٤) ثُمَّ قَالَ الْمِصْبَاحُ : « الطَّرِبُ خِفَّةٌ تُصِيبُ الْإِنْسَانَ لِشِدَّةِ حُزْنٍ أَوْ سُورٍ ، وَالْعَامَّةُ تَخْصُهُ بِالسُّورِ » .

(٥) ثُمَّ قَالَ التَّاجُ : « الطَّرِبُ : الْفَرَحُ وَالْحُزْنُ (عَنْ ثَعْلَبِ) ، وَهُوَ (خِفَّةٌ تَلْحَقُكَ) سِوَاهُ (تَسْرُكٌ أَوْ تَحْزَنُكَ) ، فَهِيَ تَعْتَرِي عِنْدَ تَبَدُّلِ الْفَرَحِ أَوْ الْحُزْنِ أَوْ الْهَمِّ . وَقِيلَ : الطَّرِبُ : حُلُولُ الْفَرَحِ وَذَهَابُ الْحُزْنِ ، كَذَا فِي الْمَحْكَمِ ، وَتَخْصِيصُهُ بِالْفَرَحِ وَهُوَ » .

(٦) وَمَا ذَكَرَهُ التَّاجُ كَانَ نَقْلًا عَنِ اللَّسَانِ وَالْقَامُوسِ . ثُمَّ تَلَاهُمْ لَمْدُ قَائِلُنْ قَالُوا سِطُ ، وَتَخْصِصُوا الطَّرِبَ بِالْفَرَحِ وَالْحُزْنِ كِلَيْهِمَا .

(٦٢٨) تَابَعَ كَلَامَهُ لَا اسْطَرَدَّهُ

ويقولون : اسطرَدَ كَلَامَهُ . وَالصَّوَابُ : تَابَعَ كَلَامَهُ أَوْ وَاصَلَهُ ، لِأَنَّ جُمْلَةً (اسطرَدَ كَلَامَهُ) لَا تَقْبَلُ : تَابَعَهُ ، بَلَّ : تَنَقَّلَ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى آخَرَ ، وَقِيلَ : أَوَّلَ مَنْ اسْتَعْمَلَهُ الْبَحْثِيُّ . وَمِنْ مَعَانِيهِ : اسطرَدَ :

- (١) اسطرَدَ لِخَصْمِهِ : أَظْهَرَ لَهُ الْأَنْزَامَ مَكِيدَةً لِكَيْ يَحْمِلَ عَلَيْهِ .
- (٢) اسطرَدَ إِلَيْهِ الْأَمْرُ : وَصَلَ .

(٢) أَطَرَهُ طَرَدَهُ .

(٣) أَطَرَهُ عَلَى الْأَمْرِ : أَغْرَاهُ .

(٤) أَهْرَ الْمُحِبُّوبِ : تَذَلَّلَ .

والواحد والجمع في ذلك سواء ، قال الشاعر :

وَكُنْتُ إِذَا هَمَمْتُ بِفِعْلٍ أَمْرُ

يُخَالِفُنِي الطَّعَامَةُ وَالطَّعَامُ

وجاء في الأساس : هو طَعَامَةُ مِنَ الطَّعَامِ : وَغَدُ مِنْ الْأَوْدَاعِ ، وَهُوَ يَتَطَعَّمُ عَلَى النَّاسِ : يَتَجَاهَلُ عَلَيْهِمْ .

وَمِنْ الْمَجَازِ : هُوَ مِنْ طَعَامِ الْكَلَامِ : مِنْ قَسْلِهِ (وَدَيْهِ) .

ولم يذكر (الطَّعْمَةُ) سِوَى ذَلِكِ أَقْرَبَ الْمَوَارِدِ ، إِذْ قَالَ : «الطَّعْمَةُ: الْجَمَاعَةُ أَمْزُجُهُمْ وَاحِدٌ، وَعِنْدَ الْحِجَازِيِّينَ مَا بَيْنَ الرَّبِيبَةِ وَالْمَلِكِ ، وَهَذَا مِمَّا أَذْخَلَهُ الْمُحَدِّثُونَ مِنَ الْبُيَوَاتِيَّةِ ، وَلَمْ أَقْعُ عَلَيْهِ لِأَحَدٍ مِنَ النَّفَاسِ» .

(٦٣٥) طِفْلٌ وَمِليون امرأة يُقِيمُونَ

ويقولون : إِنَّ طِفْلًا وَمِليونَ أَمْرَأَةٍ يُقِيمْنَ فِي هَذِهِ الْمَدِينَةِ .
وَالصَّرَابُ : إِنَّ طِفْلًا وَمِليونَ أَمْرَأَةٍ يُقِيمُونَ فِي هَذِهِ الْمَدِينَةِ ؛ لِأَنَّهُ ذَكَرًا وَاحِدًا - وَلَوْ كَانَ طِفْلًا - يَتَغَلَّبُ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى مِلايينِ الْإِنَاثِ . وَتَحْتَوِي اللُّغَةُ الْقُرْآنِيَّةُ حَدَثًا فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي هَذَا الظَّاهِرِ الْمُخْجَفِ بِحَقِّ حَيَاةٍ .

(٦٣٦) الْمُنَاحُ وَالْجَوْ لَا الطَّقْسُ

ويقولون : طَقْسُ هَذَا الْبَلَدِ حَارٌّ . وَالصَّرَابُ : مُنَاحُهُ أَوْ جَوْهُ .

وقد جاء في مَثْنِ اللَّغَةِ : «الْمُنَاحُ : مَبْرَكُ الْإِبِلِ وَيُفْتَحُ» . ثُمَّ اشْتَهَرَ وَنَمَّ لِكُلِّ مَكَانٍ نَقِمَ فِيهِ يَنْفَكُ أَوْ يُؤْذِيكَ هَوَاؤُهُ (مَجَاز) ، كَمَا عَمَّ اسْتِعْمَالُ الْوَطَنِ .

أَمَّا الطَّقْسُ فَكَلِمَةٌ مُؤَلَّدَةٌ دِينِيَّةٌ نَصْرَانِيَّةٌ ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْعِدَدِ الْحَادِي عَشَرَ ، فِي الصَّفْحَةِ ٢٢٢ مِنْ مَجْلَدِ الْجَمْعِ الْعِلْمِيِّ الْعَرَبِيِّ بِدَمْشَقٍ ، أَنَّ كَلِمَةَ (طَقْس) يُطْلَقُهَا الْمَسِيحِيُّونَ عَلَى شَعَائِرِ الذِّبَانَةِ «مُعَرَّبٌ تَكْسِيْسٌ» .

(٦٣٧) طَلَبَ إِلَيْهِ ، طَلَبَ مِنْهُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : طَلَبَ مِنْهُ كَذَا ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّرَابَ هُوَ : طَلَبَ إِلَيْهِ كَذَا ، أَيْ : رَغِبَ فِيهِ .

ولكن :

جاءَ فِي مَقْدَمَةِ الْأَدَبِ لِلزَّمْخَشَرِيِّ (مَخْطُوط) : طَلَبَ

(٦٣١) أَطَرَقَ الرَّجُلُ ، أَطَرَقَ الرَّجُلُ رَأْسُهُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : أَطَرَقَ الرَّجُلُ رَأْسُهُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّرَابَ هُوَ : أَطَرَقَ الرَّجُلُ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْأَسَاسِ : أَطَرَقَ الرَّجُلُ : رَمَى بِبَصَرِهِ إِلَى الْأَرْضِ . وَجَاءَ فِي الْمَثْنِ وَالْوَسِيطِ : أَطَرَقَ : أَمَالَ رَأْسَهُ إِلَى صَدْرِهِ ، وَسَكَتَ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ . وَجَاءَ فِي الصَّبَاحِ : أَطَرَقَ : أَخْرَجَ عَيْنَيْهِ يَنْظُرُ إِلَى الْأَرْضِ . وَلَكِنَّ اللَّسَانَ وَالتَّاجَ وَمَدَّ الْقَامُوسَ تُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ أَيْضًا : أَطَرَقَ رَأْسُهُ : أَمَالَهُ وَأَسَكَّنَهُ .

(٦٣٢) طَارِقٌ أَوْ طَرِيقٌ

وَيَجْمَعُونَ (طَرِيقَةً) عَلَى طَرِيقٍ . وَالصَّرَابُ : طَارِقٌ أَوْ طَرِيقٌ . وَطَرِيقَةُ الرَّجُلِ : مَذْهَبُهُ أَوْ أُسْلُوبُهُ . أَمَّا الطَّرِيقُ فَهِيَ جَمْعُ طَرِيقٍ (وَهُوَ السَّبِيلُ) .
وَهَذَاكَ جَمُوعٌ أُخْرَى لِطَرِيقٍ ، هِيَ : أَطَرَقَ وَأَطَرِيقَةٌ وَأَطَرِيقَاءٌ . أَمَّا جَمْعُ الْجَمْعِ فَهُوَ : طَرِيقَاتٌ .

(٦٣٣) صَبَحْنَا لَا طَرَقْنَا صَبَاحًا

ويقولون : طَرَقْنَا فَلَانَ صَبَاحًا . وَالصَّرَابُ : صَبَحْنَا فَلَانَ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى طَرَقَهُ يَطْرُقُهُ طَرَقًا وَطَرُوقًا : أَنَا بِاللَّيْلِ (مَجَاز) .
وَفِي الْآيَةِ الْأُولَى مِنْ سُورَةِ الطَّارِقِ ، قَالَ تَعَالَى : هُوَ وَالسَّمَاءُ وَالطَّارِقُ ، أَيْ : قَسَمًا بِالسَّمَاءِ وَبِالنَّجْمِ الطَّارِقِ ، أَيْ : النَّجْمِ الْآتِي لَيْلًا .

(٦٣٤) الطَّعَامُ أَوْ الطَّعَامَةُ

ويقولون : هَؤُلَاءِ طَعْمَةٌ ، وَالصَّرَابُ : هَؤُلَاءِ طَعَامٌ أَوْ طَعَامَةٌ . أَيْ : أَشْرَأُ نَاسِدُونَ .

جاءَ فِي الْبَاسِ : «الطَّعَامُ وَ الطَّعَامَةُ أَرْدَالُ الطَّيْرِ وَالسَّيَّاحِ ، الْوَاحِدَةُ طَعَامَةٌ لِلذَّكَرِ وَالْأُنْثَى . وَهِيَ أَيْضًا أَرْدَالُ النَّاسِ وَأَوْدَاعُهُمْ ، أَتَشَدُّ أَبُو التَّبَّاسِ :

إِذَا كَانَ اللَّيْبُ كَذَا جَهُولًا

فَا قَضَلُ اللَّيْبِ عَلَى الطَّعَامِ

- إِلَيْهِ الشَّيْءَ ، وَ طَلِبَهُ مِنْهُ : سَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاهُ ، أَوْ رَغِبَ فِيهِ .
 وَقَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ نَفْسَهُ فِي أَسَاسِ الْبَلَاغَةِ (مطبوع) : طَلَبَ مِنِّي فَأُطْلِبْتُهُ : فَاسْتَعْتَهُ . (وَرَدَتْ هَذِهِ الْجُمْلَةُ فِي النَّاجِ : طَلَبَ إِلَيَّ فَأُطْلِبْتُهُ ، أَيْ : اسْتَعْتَهُ بِمَا طَلَبَ) .
 وَجَاءَ فِي كَلِمَاتِ أَبِي الْفَوَّازِ : « وَالطَّلَبُ عَامٌ حَيْثُ يُقَالُ فِي الشَّيْءِ الَّذِي تَسْأَلُهُ مِنْ غَيْرِكَ وَتَطْلُبُهُ مِنْ نَفْسِكَ » .

(٦٣٨) طَلَبَةُ النَّيَابِ

- وَيَقُولُونَ : وَصَلَتْ طَلَبَةُ النَّيَابِ . وَالصَّوَابُ : وَصَلَتْ طَلَبَةُ النَّيَابِ . أَيْ : النَّيَابُ الْمَطْلُوبَةُ .
 وَالطَّلَبَةُ (أَيْضًا) : الْحَاجَةُ ، وَمَا تَطْلُبُهُ مِنْ غَيْرِكَ . وَيَقُولُ الْمِصْبَاحُ : إِنَّ الطَّلَبَةَ مَصْدَرٌ فِي الْأَصْلِ . وَالْجَمْعُ : طَلِبَاتٌ .
 وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ : لِي عِنْدَهُ طَلَبَةٌ : بُغْيَةٌ أَوْ حَزَنٌ نَجِبٌ مُطَالَبَتُهُ بِهِ .

(٦٣٩) طَالَعِ الْكِتَابِ

- وَيَقُولُونَ : طَالَعُ فِي الْكِتَابِ . وَالصَّوَابُ : طَالَعِ الْكِتَابِ . أَوْ أَطْلَعَ عَلَيْهِ .
 وَ (١) طَالَعُ ضَبَعَتُهُ : نَظَرَهَا (مَجَاز) .
 (٢) طَالَعَهُ بِحَقِيقَةِ الْأَمْرِ : أَطْلَعَهُ عَلَيْهِ (مَجَاز) .

(٦٤٠) لَا يُفَارِقُهُ أَبَدًا لَا إِطْلَاقًا

- وَيَقُولُونَ : لَا يُفَارِقُ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ إِطْلَاقًا . وَالصَّوَابُ : لَا يُفَارِقُ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ أَبَدًا ، أَيْ : دَهْرًا . وَفِي الْآيَةِ ٨٤ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ قُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا ﴾ .

أَمَّا الْإِطْلَاقُ فَهُوَ مِنَ الْفِعْلِ (أَطْلَقَ) ، الَّذِي يُعْنِي :

- (١) أَطْلَقَ الْمَرَاةَ : طَلَّقَهَا .
 - (٢) أَطْلَقَ الْمَوَاضِي : سَرَّحَهَا وَأَوْسَلَهَا إِلَى الْمَرْغَى .
 - (٣) أَطْلَقَ الْأَمِيرَ : خَلَّى سَبِيلَهُ .
 - (٤) أَطْلَقَ يَدَهُ بِخَيْرٍ : فَتَحَهَا بِهِ .
 - (٥) أَطْلَقَ عَدُوَّهُ : سَقَاهُ سُمًّا .
 - (٦) أَطْلَقَ نَخْلَهُ : نَفَّحَهُ .
 - (٧) أَطْلَقَ الْقَوْمَ : طَلَّقَتْ إِبِلَهُمْ (انْتَحَلَتْ مِنْ عِقَالِهَا) .
- وَيَقُولُونَ : فَلَانٌ ذُو نَفْسٍ طَمُوحَةٍ . وَالصَّوَابُ : طَامِيحَةٍ ؛ لِأَنَّ الْعَرَبِيَّةَ لَيْسَ فِيهَا طَمُوحٌ بِهَذَا الْمَعْنَى . وَفِي الْمَعْجَمِ : قَرَسٌ طَمُوحٌ الْبَصَرِ ، أَيْ : مُرْتَبِعُهُ .
 وَ (١) الْقَرَسُ الطَّمُوحُ وَالطَّمَاخُ : هُوَ الَّذِي يَرْكَبُ رَأْسَهُ فِي عَذْوِهِ وَاقِعًا بَصَرَهُ .
 (٢) يَبْحُرُ طَمُوحُ الْمَرْجِ : مُرْتَبِعُهُ .
 (٣) يَبْحُرُ طَمُوحُ الْمَاءِ : كَثِيرَتُهُ
 وَلَوْ لَجَأْنَا إِلَى الْمَجَازِ ، لَقُلْنَا : فَلَانٌ ذُو نَفْسٍ طَمُوحٍ .

وطهِي وطاهِرٌ . وهي : طاهية ، ومُنْ : طواه وطاهيات .
وقد حكى ثعلب عن ابن الأعرابي : طهَى طهياً : أَدَبَ .
ومن المجاز : طها الأمر وتحوته : أجاده وأحكمه .

(٦٤٧) نُشِئَ أَوْ تَطَوَّرَ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : الْعَرَبُ فِي تَطَوُّرٍ سَرِيعٍ . ويقولون
إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الْعَرَبُ فِي تَغْيِيرٍ سَرِيعٍ ، أَوْ تَبْدِيلٍ ، أَوْ نُشُوءٍ ،
أَوْ تَحْوِيلٍ سَرِيعٍ إِلَى الْأَحْسَنِ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (تَطَوَّرَ) لَمْ يَرِدْ فِي
المعجم ، وَلَكِنْ مَجْتَمِعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ افْتَرَدَ بِقَوْلِهِ فِي مُعْجَمِهِ
الوسيط : تَطَوَّرَ : تَحَوَّلَ مِنْ طَوْرٍ إِلَى طَوْرٍ . وَقَالَ عَنِ التَّطَوُّرِ :
هُوَ التَّغْيِيرُ التَّدْرِيجِيُّ الَّذِي يَحْدُثُ فِي بَنِيهِ الْكَائِنَاتِ الْحَيَّةِ
وَسُلُوكِهَا ، وَكَذَلِكَ التَّغْيِيرُ التَّدْرِيجِيُّ الَّذِي يَحْدُثُ فِي تَرْكِيبِ
المجتمع أَوِ الْعِلَاقَاتِ أَوِ الظُّلُمِ السَّائِدَةِ فِيهِ .

وكان الشيخ مصطفى الغلاييني قد قال قبل صدور « المعجم
الوسيط » بأربعة وأربعين عاماً : « إِنَّ كَلِمَةَ (تَطَوَّرَ) قَدْ شَاعَتْ
وَدَاعَتْ فِي كُتُبِ الْعُلَمَاءِ ، وَكَلَامِ فَصَحَاءِ الْكِتَابِ ، وَتَقَبَّلَهَا
الْأَدِبَاءُ فِي كُلِّ صَفْعٍ يَقْبَلُونَ حَسَنًا ، وَجَعَلَهَا بَعْضُ أَكْبَارِ الْعُلَمَاءِ
جِزْءًا مِنْ اسْمِ كِتَابِهِ « سِرُّ تَطَوُّرِ الْأُمَمِ » ، وَهِيَ جَارِيَةٌ عَلَى قِيَاسِ
اللُّغَةِ وَأَسَالِبِ الْإِشْتِقَاقِ فِيهَا » .

(٦٤٨) الطَّاسُ

ويقولون : شَرِبَ الْمَاءَ بِالطَّاسِ . وَالصَّوَابُ : شَرِبَهُ بِالطَّاسِ .
وَالطَّاسُ : إِنَاءٌ مِنْ نَحَاسٍ وَنَحْوِهِ يُشْرَبُ بِهِ أَوْ فِيهِ . وَالْجَمْعُ :
طَاسَاتُ .

وقال جَمْعُ مِصْرَ ، فِي الْمَجْدَلِ رَقْمُ ١٠٨ : « نَرَى أَنَّ تَطَلَّقَ
كَلِمَةُ (الطَّاسِ) عَلَى الْإِنَاءِ الصَّغِيرِ الْمُقَرَّرِ مِنْ صُغُرٍ أَوْ زُجَاجٍ ،
وَهُوَ الَّذِي يُشْرَبُ بِهِ ، أَوْ تُنْسَلُ فِيهِ الْأَصَابِعُ بَعْدَ الْغُلَامِ » .

(٦٤٩) طَافَ بِهِمْ وَحَوَّلَهُمْ وَعَلَيْهِمْ وَفِيهِمْ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : طَافَ عَلَى الْقَوْمِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : طَافَ بِالْقَوْمِ ، أَيْ : دَارَ حَوْلَهُمْ ، لِأَنَّ
الْأَسَاسَ اكْتَفَى بِقَوْلِهِ : طَافَ بِهِمْ وَأَطَافَ وَأَسَاطَفَ .

وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّهُ يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ :

أَيْ : مَرْتَبِعَةً ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : طَمَحَ . لِأَنَّ قَوْلًا يَمَعْنَى
الفاعل يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذْكُورُ وَالْمَوْثَّقُ مَعَ ذِكْرِ الْمُصَوِّفِ .
وَفِي اللَّغَةِ : طَمَحَ فِي الطَّلَبِ : أَمْنَدَ . فَهُوَ طَامِحٌ . وَيَقُولُونَ :
طَمَحَ بِصَرِي إِلَيْهِ : امْتَدَّ وَعَلَا . وَالطَّمَّاحُ هُوَ : الشَّرِيفُ .

(٦٤٤) اطمأنَّ إِلَى قُوَّةِ الْجَيْشِ ، أَوْ بِهَا

ويقولون : اطمأنَّ عَنْ قُوَّةِ الْجَيْشِ . وَالصَّوَابُ : اطمأنَّ
إِلَى قُوَّةِ الْجَيْشِ ، أَيْ : ارْتَاخَتْ نَفْسُهُ وَوَقِنَ بِقُوَّةِ الْجَيْشِ .
وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : اطمأنَّ بِالشَّيْءِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١١
مِنْ سُورَةِ الْحَجِّ : ﴿ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ ﴾ . أَيْ : ارْتَاخَ
إِلَيْهِ وَسَكَنَ .

وقد جاء حرفُ الجرِّ (الباءُ) ، بَعْدَ الْفِعْلِ (اطمأنَّ)
وَمُسْتَقْبَلِهِ ، مِثْلَ مَرَاتٍ أُخْرَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِالْمَعْنَى نَفْسِهِ .
وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ : « اطمأنَّ إِلَيْهِ : سَكَنَ إِلَيْهِ ، وَوَقِنَ
بِهِ (مَجَازٌ) » .

وَجَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ : « اطمأنَّ بِالْمَوْضِعِ : أَقَامَ بِهِ وَاتَّخَذَهُ
مَوْطِنًا » .

أَمَّا اطمأنَّ عَمَّا كَانَ يَفْعَلُهُ . فَمَعْنَاهُ : تَرَكَهُ ، وَضَرَبَ صَفْحًا
عَنْهُ (مَجَازٌ) .

وَاطْمَأَنَّ فَلَانٌ جَالِسًا : اسْتَقَرَّ فِي جُلُوسِهِ .

وَاطْمَأَنَّتِ الْأَرْضُ : انْحَفَضَتْ .

(راجع مَادَّتِي « لَا يَغْفَى عَلَى الْقِرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٦٤٥) طَلَّاطِلَةُ الْحَلْقِ

وَيُسَمُّونَ اللَّحْمَةَ الْمَتَدَلَّةَ مِنَ الْقِسْمِ الْأَعْلَى الْخَلْقِيِّ لِلْحَلْقِ :
طَنْطَلَةُ الْحَلْقِ . وَالصَّوَابُ : طَلَّاطِلَةُ الْحَلْقِ . وَقَدْ يَكُونُ مَعْنَى
الطَّلَّاطِلَةِ سُقُوطُ اللَّهَاءِ ، حَتَّى لَا يَسُوجَ مَعَهُ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ .

(٦٤٦) يَطْهَرُ اللَّحْمُ أَوْ يَطْهَاهُ

ويقولون : فَلَانٌ يَطْهِي اللَّحْمَ . وَالصَّوَابُ : يَطْهَرُ اللَّحْمُ
أَوْ يَطْهَاهُ ، أَيْ : يُعَالِجُهُ بِالطَّبْخِ أَوْ الشَّبْرِ .

وهو من الثعل : طها يَطْهَرُ وَيَطْهَى طَهْرًا . وَطَهْرًا . وَطَهْيًا ،
وِطَاهِيَةً ، وَطَهْيًا .

وَالطَّاهِي : الطَّبَّاحُ أَوْ الشَّوَاءُ أَوْ الْحَبَّازُ . وَالْجَمْعُ : طَهَاهَةٌ

قَصَى طُولَ عُمُرِهِ ، أَوْ طِيلَتُهُ ، أَوْ عُمُرُهُ ، أَوْ طَوْلُهُ ، أَوْ طِيلُهُ ؛
لأنَّ (الطَّيْلَةَ) و (الطَّوْلَ) و (الطَّيْلَ) بَكْسَرٍ ففتح ، معناها :
العُمُر . ومن الخطأ استعمالها بمعنى العُمُر ، لئلا يصبح معنى
الجملة : قَصَى عُمُرَ عُمُرِهِ في التّدریس .
ويُصَيِّفُ الصَّبِيحُ : طَوَالًا ، وَطَيْلًا ، وَطَوَّلًا ، وَطُولًا ،
وَطَوَالًا ، وَطِيَالًا ، وَجَمْعُهَا تَطْيٍ : العُمُر . وقد نقلها الصَّبِيحُ
عن ابنِ السِّكَيْتِ .

(٦٥٢) وَجَدْتُ فِي طَيِّ الْكِتَابِ كَذَا

ويقولون : وَجَدْتُ طَيَّ الْكِتَابِ كَذَا : والصَّوَابُ : وَجَدْتُ
فِي طَيِّ الْكِتَابِ كَذَا . وإذا جَمَعْنَاهَا قلنا : وَجَدْنَا فِي أَطْوَاءِ
الْكِتَابِ ، أَوْ فِي مَطَاوِي الْكِتَابِ ، أَي : فِي ضِمْنِ أَوْقَافِهَا .
وَبَضْمُهَا الْأَسَاسُ فِي مَجَازِهِ .

(٦٥٣) الطَّيِّبُ

وَيُسْتَعْمَلُونَ كَلِمَةَ طَيِّبٍ كاستعمالهم كَلِمَةَ أَوْجٍ ، أَوْ
أَرِيحٍ ، أَوْ أَرِيحَةٍ . وهذا خَطَأٌ ، لأنَّ (الطَّيِّبَ) هُوَ كُلُّ مَا
يَنْطَبِئُ بِهِ مِنْ عَطْرِ وَعُودٍ وَبُخُورٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، وَجَمْعُهُ : أَطْيَابٌ
وَطَيِّبٌ .
أَمَّا الْأَرِجُ ، أَوْ الْأَرِيحُ ، أَوْ الْأَرِيحَةُ فهو : نَفْحَةُ الرِّيحِ
الطَّيِّبَةِ .

والمِسْكُ نَفْحٌ مِنْهُ رَائِحَةٌ ذَكِيَّةٌ كَالطَّيِّبِ . أَمَّا الشَّدَا
فَهُوَ كِسْرُ الْعُودِ الَّذِي يَنْطَبِئُ بِهِ ، وَالرَّائِحَةُ الذَّكِيَّةُ
أَيْضًا .

قال ابنُ جَنِّي : الشَّدَا هُوَ الْمِسْكُ ، وَهُوَ الشَّدَوُ عِنْدَ
ابنِ الْأَعْرَابِيِّ .
أَمَّا الْعَبِيرُ فَهُوَ أَخْلَاطٌ مِنَ الطَّيِّبِ تُجَنِّعُ بِالزُّعْفَرَانِ ، أَوْ هُوَ
الزُّعْفَرَانُ .

(٦٥٤) تَطَيَّرَ بِالشَّيْءِ وَمِنْ الشَّيْءِ

وَيُحْطِنُونَ مَنْ يَقُولُ : تَطَيَّرَ مِنَ الشَّيْءِ ، أَي : تَشَاءَمَ بِهِ ،
ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : تَطَيَّرَ بِالشَّيْءِ ، اعتدًا عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى
فِي الْآيَةِ ١٨ مِنْ سُورَةِ يَس : ﴿ قَالُوا إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ ، لَئِنْ لَمْ
تَنْتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ ﴾ . وَفِي الْآيَةِ ٤٧ مِنْ سُورَةِ النَّمْلِ : ﴿ قَالُوا

(١) طَافَ بِهِمْ ، كَمَا جَاءَ فِي مُفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ ، فَالْأَسَاسُ ،
فَاللَّسَانِ ، فَالْمُصْبِحِ ، فَالْقَامُوسِ ، فَالتَّاجِ ، فَالْمَدِّ ، فَالْمُنْزِ ،
فَالْوَسِيطِ .

(٢) طَافَ عَلَيْهِمْ ، كَمَا جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٤ مِنْ سُورَةِ الطُّورِ :
﴿ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ زُلُمَانٌ لَهُمْ كَسَائِهِمْ لَوْلَا مَكْنُونٌ ﴾ . [جَاءَ
حَرْفُ الْجَمْرِ - عَلَى - بَعْدَ الْفِعْلِ - طَافَ - وَشَتَقَانِيهِ ، سِتَّ مَرَّاتٍ
أُخْرَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ] .

وكَمَا جَاءَ فِي مُفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ ، فَاللَّسَانِ ، فَالْمُصْبِحِ ،
فَالْقَامُوسِ ، فَالتَّاجِ ، فَالْمَدِّ ، فَالْمُنْزِ ، فَالْوَسِيطِ .

(٣) طَافَ حَوْلَهُمْ ، كَمَا جَاءَ فِي الْمُصْبِحِ ، فَالْمُخْتَارِ ،
فَاللَّسَانِ ، فَالْقَامُوسِ ، فَالتَّاجِ ، فَالْمَدِّ ، فَالْمُنْزِ ، فَالْوَسِيطِ .

(٤) طَافَ فِيهِمْ ، كَمَا جَاءَ فِي اللَّسَانِ ، فَالْمُسْتَرْكُ التَّاجِ ،
فَالْمَدِّ ، فَالْمُنْزِ ، فَالْوَسِيطِ .

أَمَّا يَنْطَلُهُ فَهُوَ : طَافَ يَطُوفُ طَوًّا وَطَوَافًا وَطَوَافًا وَطَوَافًا
وَطَوَافًا .

وَجَاءَ فِي اللَّسَانِ أَنَّ الْأَنْعَالَ : تَطْلُوفٌ وَاسْتِطَافٌ وَأَطَافٌ
عَلَيْهِ وَأَطُوفٌ بِهِ : بِمَعْنَى .

(٦٥٥) طَالَمَا وَ قَلَّمَا

ويقولون : لَا يُرْجَى شِفَاؤُهُ طَالَمَا هُوَ مَمْنَعٌ عَنْ شُرْبِ
الدَّوَاءِ . وَالصَّوَابُ : لَا يُرْجَى شِفَاؤُهُ مَا دَامَ مُمْتَنِعًا عَنْ شُرْبِ
الدَّوَاءِ .

و (طَالَمَا) مُرَكَّبَةٌ مِنْ (طَالَ) وَ (مَا) الْكَافَّةُ . وَقَدْ قَالَ
أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ : إِنَّ (طَالَمَا) وَ (قَلَّمَا) وَنَحْوَهُمَا أَعْمَالٌ لَا
فَاعِلَ لَهَا ، مُضْمَرًا وَلَا مُظْهِرًا ، وَ (مَا) دَخَلَتْ عِوَضًا عَنْ
الْفَاعِلِ .

وإذا فُعِلَتْ (مَا) عَنْ (طَالَ) ، وَقُلْنَا : طَالَ مَا عَطَفْتُ
عَلَى فُلَانٍ ، كَانَتْ (مَا) مَوْصُولًا حَرْفِيًّا فِي مَحَلِّ رَفْعِ فَاعِلٍ ،
أَي : طَالَ عَطَفْتُ عَلَى فُلَانٍ . وَلَا يَجُوزُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ اتِّصَالُ
(مَا) بِ (طَالَ) .

و (قَلَّمَا) تَشْبِيهُ (طَالَمَا) فِي حَالَتِي اتِّصَالِهَا بِ (مَا) وَانْفِصَالِهَا
عَنْهَا ، وَتَخَفُّانِ فِي أَنَّ (طَالَمَا) مَخْصُوصَةٌ بِالْمَاضِي ، وَ (قَلَّمَا)
مَخْصُوصَةٌ بِالْمَضَارِعِ .

(٦٥٦) طُولَ عُمُرِهِ

ويقولون : قَصَى طِيلَةَ عُمُرِهِ فِي التَّدرِيسِ . وَالصَّوَابُ :

أَطَرْنَا بِكَ وَبَيْنَ مَمْلَكَةٍ . فِي الْآيَةِ ١٣١ مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ :
﴿ وَإِنْ تَصِيَّهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ ﴾ .
ولكن :

الصَّحَاحُ وَالْمُخْتَارُ وَالْقَامُوسُ وَالْمَدُّ وَالْمَثَنُ وَالْوَسِيطُ أَجَازُوا :
تَطَيَّرْتُ مِنَ الشَّيْءِ أَوْ بِالْشَّيْءِ .
وَكَتَفَى الْأَسَاسُ بِالْفِعْلِ : تَطَيَّرْتُ مِنْهُ .
وَكَتَفَى الْمَصْبَاحُ بِالْفِعْلِ : تَطَيَّرَ مِنَ الشَّيْءِ وَأَطَيَّرَ مِنْهُ .

(٦٥٦) طَانَ السَّطْحَ وَطَيْنَهُ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : طَيْنَ السَّطْحَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : طَانَ السَّطْحَ يَطِينُهُ فَهُوَ مَطِينٌ ، لِأَنَّ الْجَوْهَرِيَّ فِي الصَّحَاحِ
وَالرَّازِيَّ فِي الْمُخْتَارِ ، قَالَا : وَبَعْضُهُمْ يُكَبِّرُ الْفِعْلَ « طَيْنَ » .
وَلِأَنَّ الشَّاعِرَ الْجَاهِلِيَّ الْمُتَقَبَّ التَّبْدِيَّ قَالَ :
فَأَبْقَى بِاطْلِي وَالْجِدُّ مِنْهَا
كَدَسَانِ السَّرَابَةِ الْمَطِينِ

ولكنَّ الجوهريَّ نفسه أَجَازَ : طَيْنَ السَّطْحَ . وَنَلَاهُ الرَّائِبِيُّ
الْأَصْنَفاةُ فَأَجَازَ قَوْلَ : « طَيْنْتُ كَذَا وَطَيْنْتُهُ » .
وَكَتَفَى الْأَسَاسُ يَقُولُ : « طَيْنْتُ الْبَيْتَ » . وَقَالَ فِي مُجَازِهِ :
« طَانَهُ اللَّهُ عَلَى الْحَيَّرِ : جَبَلَهُ عَلَيْهِ . لَهُ طِينَةٌ طَيِّئَةٌ : حِيلَةٌ
وَحَلِيقَةٌ » .

وَأَجَازَ الْمَصْبَاحُ الْفَعْلَيْنِ طَانَ وَطَيْنَ كِلَيْهِمَا ، وَقَالَ : إِنَّ
(طَيْنَ) لِلْبَالِغَةِ وَالْكَثِيرِ .
ثُمَّ نَقَلَ النَّاجُ مَا قَالَهُ الصَّحَاحُ ، وَقَالَ : « طَانَ كِسَابُهُ
وَطَيْنُهُ : خَتَمَهُ بِالطَّيْنِ . وَتَطَيْنَ الرَّجُلُ : تَلَطَّحَ
بِالطَّيْنِ .
ثُمَّ حَاكَى مَدُّ الْقَامُوسِ وَمِنْهُ اللَّغْوُ وَالْمُجَعَّمُ الْوَسِيطُ مَا قَالَهُ
الْمَصْبَاحُ الْمُنِيرُ .

(٦٥٥) اِسْتَهَرَ بِالطَّيْشِ

ويقولون : اِسْتَهَرَ فَلَانٌ بِالطَّيْشَةِ . وَالصَّوَابُ : اِسْتَهَرَ
بِالطَّيْشِ . وَفَعْلُهُ : طَاشَ يَطِيشُ طَيْشًا : نَزَقَ وَخَفَّ وَانْحَرَفَ .
وَيُقَالُ لِمَنْ ضَلَّ الصَّوَابَ : طَاشَ سَهْمُهُ .
وَمِنْ مَعَانِي طَاشَ :
(١) طَاشَ فَلَانٌ : ذَهَبَ عَقْلُهُ .
(٢) طَاشَ : أَخْطَأَ .
(٣) طَاشَ السَّهْمُ وَنَحَوَهُ عَنِ الْهَدَفِ : جَازَ عَنْهُ وَلَمْ
يُصِيبْهُ .
(٤) طَاشَتْ يَدُهُ فِي الصَّحْفَةِ : خَفَّتْ وَتَنَاوَلَتْ مِنْ كُلِّ
جَانِبٍ .
(٥) طَاشَتْ رِجْلُهُ عَنِ الْأَمْرِ : زَاغَتْ .

باب اللفظ

(٦٥٧) الظرفُ

ويقولون : فلان جُمُّ اللطيف والظرف . والصوابُ : فلان جُمُّ اللطيف والظرف .

ومعنى (الظرف) :

(١) الرعاء مطلقاً . ومثله ظرفا الزمان والمكان عند التحوين .

(٢) الكياسة وذكاء القلب .

(٣) الجذوق بالشيء ، أو حسن الوجه والهيئة .

(٤) الظرف في اللسان : حسن العبارة والبلاغة .

(٥) رأيت فلاناً بظرفه : بعينه .

قال الراغب الأصفهاني (الحسين بن محمد) : الظرفُ اسمٌ لحالة تجمع الفضائل النفسية والبدنية والخارجية . أما الظرفُ فلم ترد في المعاجم .

(٦٥٨) أحواله المالية لا ظروفه المالية

ويقولون : أجبرته ظروفه المالية على الهجرة . والصوابُ : أجبرته أحواله المالية على الهجرة ، لأن كلمة (ظرف) لم ترد في المعاجم بمعنى حال أو حالة .

وقد قال المعجم الوسيط : الظرفُ : الحال . يقال : سافعل كذا متى أمكنتني الظروف (محدثة) . وأرجو أن يغير مجمع القاهرة ذلك . لكي نؤيد استعمالها .

(٦٥٩) ظنون أو ظنان أو ظنن

ويقولون : فلان ظنين ، أي : سبى الظن . والصوابُ : فلان ظنون أو ظنان أو ظنن .

أما الظنين فممناء : المتهم . وقد جاء في الآية ٢٤ من سورة التكاوير : ﴿ وما هو على القيب بضنين ﴾ ، أي : يتخيل . وفي قراءة بالطاء (بظنين) ، أي : بمتهم .

وجاء في التاج أن هذه الرواية في القراءة (بظنين) هي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه . وقال التاج أيضاً :

(١) الظنين : المتهم في دينه .

(٢) الظنون : الرجل الضعيف . القليل الحيلة .

(٣) الظنون من الديون : ما لا يذري آخره أيقضه أم لا .

(٤) أظنته الشيء : أوهنته إياه . (مستدرک التاج) .

(٥) أظنته به الناس : عرضته للثمة (مستدرک التاج) .

(٦) رجلٌ ظنونٌ : قليل الخير (مستدرک التاج) .

وفي الحديث : « لا تجوز شهادة ظنين » ، أي : منهم بدينه .

وجاء في مُردات الراغب : « وما هو على القيب بظنين ، أي : بمتهم » .

وقال كل من التهذيب ، فالصباح ، فالمحكم ، فالغريب ، فالمختار ، فالمصباح ، فالقاموس ، فالتاج ، فالمد ، فالمتن ، فالوسيط : الظنين : المتهم ، والمجمع : أظناء . أما (الظنة) فهي التهمة . وجمعها : ظنن .

(٦٦٠) تظاهرة سليمة أو مظاهرة سليمة

ويُظنون من يقول : قام الطالب بتظاهرة سليمة ، وهذا ليس خطأ ، لأن الفعل تظاهر يعني :

(١) ظهر ، ولا بد لمن يقوم بتظاهرة من الظهور للناس .

(٢) تعاون ، ولا تنجح تظاهرة ، لا يتعاون فيها المتظاهرين بعضهم مع بعض .

ويجوز أن نسميها (مظاهرة) أيضاً ، لأن معنى ظاهرة : عاونه (أيضاً) . والسبب الذي حملهم على التخطي . هو أن من معاني : تظاهر القوم : تباعدوا وتدابروا ، كان كل واحد منهم

(٦٦٢) بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ

ويقولون : يُقِيمُ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ ، والصَّوَابُ : يُقِيمُ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ ، أي : بينهم وفي سَطْرِهِمْ .

وَكُلُّ مَا كَانَ فِي وَسْطِ شَيْءٍ وَمُعْطَاهُ فَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانِيٍّ ، وَظَهْرِيٍّ ، وَأُظْهِرَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، وَهِيَ كُلُّهَا مِنَ الْحِجَازِ .

قَالَ شَهَابُ الدِّينِ الْأَلَوِيُّ فِي كِتَابِهِ « كَشَفُ الطَّرِيقِ عَنْ الْغُرَّةِ » : « إِنَّ إِقْحَامَ الظَّهْرِ لِيَدُلُّ عَلَى أَنَّ إِقَامَتَهُ فِيهِمْ عَلَى سَبِيلِ الاستظهارِ بِهِمْ ، وَالْأَسْتِثْنَاءِ إِلَيْهِمْ . ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى اسْتَعْمِلَ فِي الإِقَامَةِ بَيْنَ الْقَوْمِ مُطْلَقًا » .

وَيُقَالُ : وَابْنُهُ بَيْنَ ظَهْرَانِي اللَّيْلِ ، أي : بَيْنَ الْعِشَاءِ إِلَى الصُّبْحِ . وَيُقَالُ : لَقِيتُهُ بَيْنَ الظُّهْرَيْنِ وَالظُّهْرَانَيْنِ ، أي : فِي الْيَوْمَيْنِ أَوْ الثَّلَاثَةِ أَوْ الْأَيَّامِ الَّتِي سَبَقَتْ يَوْمَنَا هَذَا .

وَكَلَّ ظَهْرَهُ إِلَى صَاحِبِهِ ، وَلَنْ تَنْجَحَ تَظَاهَرُهُ يَدِيرُ فِيهَا الْوَاحِدُ ظَهْرَهُ إِلَى الْآخَرِ ، وَفَاتَهُمْ أَنَّ الْفِعْلَ (تَظَاهَرَ) يَحْمِلُ مَعْنَى الظُّهُورِ وَالتَّعَاوُنِ أَيْضًا .

وَجَاءَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ فَقَالَ : تَظَاهَرُوا : تَجَمَّعُوا لِيُتْلَنُوا رِضَاهُمْ أَوْ سَخَطُهُمْ عَنْ أَمْرٍ بِهِمْ (مُحَدَّثٌ) . وَقَالَ عَنْ الْمُظَاهَرَةِ : إِعْلَانُ رَأْيٍ ، أَوْ إِظْهَارُ عَاطِفَةٍ فِي صُورَةٍ جَمَاعِيَّةٍ (مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ) .

(٦٦١) ضَهْرُ الْبَيْدَرِ لَا ظَهْرُهُ

ويقولون : ظَهْرُ الْبَيْدَرِ ، وَظُهُورُ الشُّوَيْرِ . وَالصَّوَابُ : ضَهْرُ الْبَيْدَرِ ، وَضُهُورُ الشُّوَيْرِ ، وَضَهْرُ الثَّلِّ ، لِأَنَّ مَعْنَى (ضَهْرٌ) هُوَ : أَعْلَى الْجَبَلِ .

وَيُظْهِرُ كُلُّ شَيْءٍ يُكْتَبُ بِالطَّاءِ ، إِلَّا مَا يَخُصُّ الْجَبَلَ أَوْ الثَّلَّ ، فَإِنَّهُ يُكْتَبُ بِالضَّادِ .

باب العين

(٦٦٣) يُعَدُّ فِي الشَّعْرَاءِ لَا يُعْتَبَرُ مِنْهُمْ

ويقولون: فَلَانٌ يُعْتَبَرُ مِنَ الشَّعْرَاءِ الْمُحِيدِينَ. والصَّوَابُ: فَلَانٌ يُعَدُّ فِي الشَّعْرَاءِ الْمُحِيدِينَ، أَوْ فِي عِدَادِهِمْ، أَوْ مِنْهُمْ.

أَمَّا الْقِيَلُ (اعتبر)، فَمَنْ مَعَانِيهِ فِي الْمَجَامِعِ:

(١) اسْتَدَلَّ عَلَى الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ.

(٢) اعْتَبَرَّ مِنْهُ: تَعَجَّبَ.

(٣) اعْتَبَرَّ بِهِ: اتَّقَطَّ. وقد جاءَ في الآيةِ الثانيةِ مِنْ سُورَةِ الْحَشْرِ: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾. أَي: اتَّقِطُوا بِمَا نَزَلَتْ بِقَرِيظَةِ وَالْفَضِيرِ، فَنَاقِسُوا فِعَالَهُمْ، وَانظُرُوا الْعَذَابَ الَّذِي حَلَّ بِهِمْ. ثُمَّ جَاءَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ، فَقَالَ: اعْتَبَرَّ فَلَانًا عَالِمًا: عَدَّهُ عَالِمًا وَعَامَلَهُ مَعَامَلَةَ الْعَالِمِ (كَلِمَةُ مُؤَلَّدة). وَأَنَا أُرِيدُهُ فِي ذَلِكَ عَلَى أَنْ يَفُورَ بِمُوافَقَةِ جَمْعِ الْقَاهِرَةِ، أَوْ سِوَاهِ.

وقبل ذلك وقف صاحبُ «خزانة الأدب» عند قولِ الفرزدق:

وَإِذَا الرِّجَالُ رَأَوْا يَزِيدَ، رَأَيْتَهُمْ
خُضِعَ الرِّقَابِ، فَوَاكَيْسَ الْأَبْصَارِ
وَعَرَضَ أَمْثَلُهُ مِنْ هَذَا الْجَمْعِ (نَوَاكَيْسَ)، جَاوَزَتْ
الْعَشْرَةَ.

وقد ذَكَرَ التَّاجُ فِي مَادَّةِ (الْقُرْآنِ) مَا نَصَّهُ:

«قواري» (كدنانير)، وَفِي نُسَخَتِنَا: قَوَارِي (كفواعل)، وَجَعَلَهُ شَيْخُنَا مِنَ التَّحْرِيفِ. قُلْتُ: إِذَا كَانَ جَمْعُ «قَارِي» فَلَا مُخَالَفَةَ لِلسَّمْعِ وَلَا لِلْقِيَاسِ، فَإِنَّ فَاعِلًا يُجْمَعُ عَلَى فَوَاعِلٍ.

مِنْ هَذَا نَسْتَجِزُ أَنَّ كُلَّ وَصْفٍ لِلذَّكَرِ عَاقِلٍ عَلَى صِيغَةِ (فَاعِلٍ)، بِمُجُوزِ جَمْعِهِ عَلَى (فَاعِلِينَ) لِأَنَّهُ الْأَفْضَلُ، وَعَلَى (فَوَاعِلٍ) لِأَنَّهُ أَفْصَحُ أَيْضًا.

(٦٦٤) الرِّجَالُ الْعَوَابِسُ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَجْمَعُ صِيغَةَ (فَاعِلٍ)، إِذَا كَانَتْ وَصْفًا لِلذَّكَرِ عَاقِلٍ، عَلَى (فَوَاعِلٍ) بِمِثْلِ: عَابِسَ، عَوَابِسَ. وَيَسْتَنْوِنُ بَضْعَ صِفَاتٍ مِثْلَ فَارِسَ: فَوَارِسَ، شَاهِدَ: شَوَاهِدَ، نَاكَسَ: نَوَاكَسَ، هَالِكَ: هَوَالِكَ.

وَالْحَقُّ أَنَّ صِيغَةَ (فَاعِلٍ) تُجْمَعُ قِيَاسًا عَلَى (فَوَاعِلٍ)، سِوَاهُ أَكَانَتْ تِلْكَ الصِّيغَةُ صِفَةً لِلذَّكَرِ الْعَاقِلِ أَمْ لِيغَيِّرَ الْعَاقِلَ. وَسَبَّبَ ذَلِكَ أَنَّ بَعْضَ الْبَاحِثِينَ الْمُعَاَصِرِينَ، عَثَرَ عَلَى جُمُوعٍ كَثِيرَةٍ جَاوَزَتْ الثَّلَاثِينَ، فِي كَلَامٍ فَصِيحٍ يُعْتَمَدُ عَلَى قَائِلِيهِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ تِلْكَ الْجُمُوعِ هُوَ وَصْفٌ لِلذَّكَرِ عَاقِلٍ، بِمِثْلِ: سَابِقَ وَسَوَاقٍ، سَابِحٍ وَسَوَابِحَ، حَابِرٍ وَخَوَاسِرَ، قَارِيٍّ وَقَوَارِيٍّ، كَاهِنٍ وَكَوَاهِنَ، عَاجِزٍ وَعَوَاجِزَ، غَائِبٍ وَغَوَابٍ، رَافِدٍ وَرَوَافِدَ.

(٦٦٥) عَتَبَاتٌ أَوْ عَتَبٌ أَوْ أَعْتَابٌ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُ: يُرِيْقُ مَاءٌ وَجْهَهُ عَلَى أَغْشَابِ الْحُكَّامِ. وَيَرَوْنَ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ: عَلَى عَتَبَاتِهِمْ أَوْ عَتَبِهِمْ. وَالْعَتَبَةُ هِيَ الْمَفْرَدُ، وَمَعْنَاهَا: اسْتَكْفَتْ الْبَابَ الَّتِي نُوْطَأُ، وَقِيلَ: الْعَتَبَةُ الْمَلْبَا. وَلَكِنْ جَمَعَ بَصَرٌ، فِي جَدْوَلِهِ رَقْمَ ١٠ خَصَّصَهَا بِالْجُزْءِ الْأَسْفَلِ مِنَ الْبَابِ، وَهُوَ مَوْطِئُ الْقَدَمِ، تَقْلِيلًا لِلِاشْتِرَاكِ، وَمُرَادًا بِالْفَرَنْسِيَّةِ كَلِمَةَ scuil، وَبِالْإِنْكِلِيزِيَّةِ كَلِمَةَ threshold. أَمَّا إِذَا كَانَ هَذَا جَمْعٌ لِلْجَمْعِ، فَإِنَّ الْجَمْعَ الْقِيَاسِيَّ لَعَتَبَ هُوَ: أَعْتَابٌ، وَهُوَ جَمْعٌ قَلَّةٌ.

وقد أَجَازَ (النَّحْوُ الْوَاوِي) اسْتِعْمَالَ صِيغَةِ (أَفْعَالٍ) فِي الْكُثْرَةِ أحيانًا. (رَاجِعَ مَادَّةُ: أَحْقَادُ).

(٦٦٦) الْعَثَّةُ

- أَنَا الْفِعْلُ أَعَثَّ (الْمُتَعَذِّي) ، فَعِنَ مَعَانِيهِ :
- (١) أَعَثَّ قَرَسُهُ : أَعْجَلَهُ وَأَنْجَاهُ .
- (٢) أَعَثَّ مَوْضِعُهُ : حَازَهُ فَصَارَ لَهُ .
- (٣) أَعَثَّ يَمِينُهُ : جَعَلَهَا لازِمةً لَيْسَ لَهَا كَفَّارَةٌ .
- (٤) أَعَثَّهُ : أَصْلَحَهُ .

ويقولون : أَكَلَتِ الْعَثَّةُ أَوْ الْعَثُ الصُّوفُ . وَالصُّوَابُ : أَكَلَتِ الْعَثَةُ الصُّوفَ . وَ (الْعَثَّةُ) : حَشْرَةٌ تَلْحَسُ بِيَرْقَاتِهَا الْجُلُودَ وَالْفِرَاءَ وَالْأَلْيَسَ (الصُّوفِيَّةُ خَاصَّةً) وَالْبُسْطُ . وَالْجَمْعُ : عَثٌّ وَعَثٌّ وَعَثَاتُ .

وَفِعْلُهَا : عَثَسَ الْعَثَةُ الصُّوفَ نَعَثَهُ : أَكَلَتْهُ . وَمِنْ مَعَانِيهِ :

- (١) عَثَّتِ الْحَيَّةُ فَلَانًا : عَضَّتْهُ ، وَيَقُولُ اللِّسَانُ : نَفَخَتْهُ وَلَمْ تَنْهَتْهُ ، فَسَمَطَ ذَلِكَ شَعْرُهُ .
- (٢) عَثَّ فَلَانٌ فَلَانًا : أَلَحَّ عَلَيْهِ .
- (٣) عَثَّهُ : رَدَّ عَلَيْهِ الْكَلَامَ أَوْ وَبَّخَهُ بِهِ .

(٦٦٧) الْعَيْتِدُ

وَيُحْطِطُونَ حِينَ يَقُولُونَ عَنِ الْيَوْمِ الْمُنْتَظَرِ : هَذَا يَوْمٌ عَيْتِدُ ، وَعَنِ الرَّجُلِ الْقَرِيِّ : هَذَا رَجُلٌ عَيْتِدُ .

فَالْعَيْتِدُ هُوَ الْمَهْيَأُ وَالْحَاضِرُ . وَفِي الْآيَةِ ١٨ مِنْ سُورَةِ وَهٍ :

﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَيْتِدٌ ﴾ ، أَيْ : مُعَدٌّ حَاضِرٌ .

وَفِعْلُهُ : عَتَدَ يَعْتَدُ عَتَادًا وَعَتَادَةٌ :

- (١) تَبَيَّنَا وَحَصَرْنَا .
- (٢) جَسَمْنَا .

(٦٧٠) عَجُوزٌ

ويقولون : إِنَّ كَلِمَةَ (عَجُوزٌ) لَا تُطْلَقُ إِلَّا عَلَى الْمَرْأَةِ الْهَرَمَةِ . وَقَدْ أَجَارَ لِسَانُ الْعَرَبِ وَتَاجُ الْعُرُوسِ وَمِنْ اللَّغَةِ اسْتِعْمَالُ كَلِمَةِ (عَجُوزٌ) لِلرَّجُلِ أَيْضًا ، وَقَالُوا إِنَّ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (عَجُوزَةٍ) قَدْ سَمِعَ عَنِ الْعَرَبِ ، وَلَكِنَّهَا لَمْ يَكُنْ رَدِيْقَةً قَلِيلَةً . وَجَمْعُ الْعَجُوزِ : عَجَائِرُ وَعُجُوزٌ وَعُجُزٌ .

وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : تَقُولُ لَامْرَأَةً الرَّجُلِ - وَإِنْ كَانَتْ شَابَةً - هِيَ عَجُوزُهُ ، وَلِلزَّوْجِ - وَإِنْ كَانَ حَسَنًا - هُوَ شَيْخُهَا .

وَقَدْ ذَكَرْتُ الْمَعَانِي أَرْبَعَةً وَتِسْعِينَ مَعْنَى لِكَلِمَةِ (عَجُوزٌ) ، وَجَاءَنَا صَاحِبُ التَّاجِ بِفَصِيْدَةٍ وَاحِدَةٍ لِلشَّيْخِ يَوْسُفَ بْنِ عِمْرَانَ الْحَلْبِيِّ ، أَوْرَدَ فِيهَا وَاحِدًا وَسَبْعِينَ مَعْنَى لِكَلِمَةِ (عَجُوزٌ) ، وَيَقُولُ إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الشُّعْرَاءِ جَمَعُوا تِلْكَ الْمَعَانِي فِي قِصَائِدَ كَثِيرَةٍ حَسَنَةٍ .

وَأَنَا أَفْضَلُ أَنْ نُسَمِّيَ الرَّجُلَ الْمُسِنَّ هَرِمًا أَوْ شَيْخًا . وَيَجِبُ

(٦٦٨) أَعَثَّقَ عَبْدَهُ

ويقولون : عَثَّقَ عَبْدَهُ فَهُوَ : مَعْتَقٌ . وَالصُّوَابُ : أَعَثَّقَ عَبْدَهُ فَهُوَ : مَعْتَقٌ وَعَتِيقٌ ، وَالْجَمْعُ : عَتَقَاءُ . وَأَمَّةٌ عَتِيقٌ وَعَتِيقَةٌ ، وَالْجَمْعُ : عَتَائِقُ .

أَنَا الْفِعْلُ عَثَّقَ فَهُوَ لَازِمٌ . نَقُولُ : عَثَّقَ الْعَبْدُ (خَرَجَ عَنْ الرُّقَّةِ) يَعْتِقُ عِتْقًا ، وَعَتَقًا ، وَعَتَاقًا ، وَعَتَاقَةٌ فَهُوَ عَتِيقٌ وَعَتَائِقُ وَجَمْعُهُ : عَتَقَاءُ .

وَمِنْ مَعَانِي عَثَّقَ :

- (١) عَثَّقَهُ : عَضَّهُ .
- (٢) عَثَّقَهُ : أَصْلَحَهُ (مُتَعَذِّي) . عَثَّقَ : صَلَحَ (لَازِمٌ) .
- (٣) عَثَّقَ الْفَرَسَ : تَقَدَّمَ فِي السَّيْرِ . وَفَرَسٌ عَاتِقٌ : سَابِقٌ .
- (٤) عَثَّقَ وَعَثَّقَ : صَارَ قَدِيمًا .
- (٥) عَثَّقَ جِلْدَهُ : رَقَّ .

وَالصَّوَابُ : عدا روضة الأطفال أو روضة الأطفال ؛ لأنَّ عدا وحلا وحاشا تكون أفعالا فَيَنْصَبُ الْأَنَمُ بعدها على أَنَّهُ مفعولٌ به ، وتكون حُرُوفُ جَرِّ فَتُجَرُّ الْأَسْمَاءُ بعدها .

أَمَّا إِذَا سَبَقَتْ (ما) المصدرية كَلَامًا مِنْ عدا وحلا فإنَّ الاسمَ بعدها لا يأتي إِلَّا مُتَّصِيًا على أَنَّهُ مفعولٌ به ، لانهما يكونانِ فِعْلَيْنِ ماضِيَيْنِ ، ولا يكونانِ هُنَا إِلَّا فِعْلَيْنِ ماضِيَيْنِ جامِدَيْنِ (فهما جامدانِ في حالة استعمالهما أداتِي استثناء) .

وقد تَسَبَّقَ (ما) المصدرية (جاشا) نادرا ، حَتَّى قِيلَ إِنَّهُ ممنوعٌ ، وَيُسْتَحْسَنُ الْأَخْذُ بهذا الرَّأْيِ .

(٦٧٤) أَغْدَاهُ بِالْجَرِّ

ويقولون : عَدَى فَلَانٌ فَلَانًا بِالْجَرِّ . وَالصَّوَابُ : أَغْدَاهُ بِالْجَرِّ . قال أَحَدُ الشُّعْرَاءِ :

عَشِيَّةَ لَا أَغْدِي بِدَائِي صَاحِبِي

ولم أَرْ دَاءً يَمِثْلُ دَائِي لَا يُغْدِي

وقد جاءَ في الْمُحْكَمِ وَاللَّسَانِ وَالتَّاجِ : « أَغْدَاهُ الدَّاءُ : جَاوَزَ غَيْرَهُ إِلَيْهِ . وَأَغْدَاهُ بَيْنَ عَالِيهِ وَخَلْفِهِ ، وَأَغْدَاهُ بِهِ : جَوَّزَهُ إِلَيْهِ . وَالاسْمُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ (الْعَدْوَى) » . وقال اللَّسَانُ : « أَصْلُهُ مِنْ عدا يُغْدُو إِذَا جَاوَزَ الْحَدَّ . وَتَعَادَى الْقَوْمُ : أَصَابَ هَذَا بِمِثْلِ دَاءِ هَذَا » .

وَمِنْ مَعَانِي : أَغْدَاهُ عَلَيْهِ :

(١) قَوَاهُ عَلَيْهِ وَأَعَانَهُ . قال الشَّاعِرُ :

وَلَقَدْ أَصَابَ لَكَ الطَّرِيقُ وَأَنْهَجَتْ

سَبِيلَ الْمَكَارِمِ وَالْهَدَى يُغْدِي

(٢) أَغْدَاهُ : حَمَلَهُ عَلَى الْحَضَرِ (الْعَدْوِ) .

(٣) أَغْدَاهُ عَلَيْهِ : ظَلَّمَهُ .

(٤) أَغْدَى فِي مَطْبَعِهِ : جَارَ .

(٦٧٥) مَاءَ عَدْبٍ

ويقولون : قَرِبَ مَاءَ عَدْبًا . وَالصَّوَابُ : قَرِبَ مَاءَ عَدْبًا ، أَيْ : طَيِّبًا لَا مُلُوحَةَ فِيهِ . جاءَ في الآية ٥٣ مِنْ سُورَةِ الْفُرْقَانِ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ ، وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ﴾ . وَالْمَاءُ الْعَدْبُ هُوَ : الَّذِي يَكْثُرُ فِيهِ الْقَدَى وَالطُّحْلُبُ .

(٦٧٦) يَغْلِرُهُ فِيمَا صَنَعَ

ويقولون : يَغْلَرُ فَلَانٌ صَافِيَهُ فِيمَا صَنَعَ : وَالصَّوَابُ

أَنْ لَا تَلْجَأَ إِلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (عَجُوز) لِلرَّجُلِ ، وَ (عَجُوزَةٌ) لِلْمَرْأَةِ ، إِلَّا عِنْدَ الْقُرُورَةِ الْقَصُورَى .

وقد جاءَ في الآية ٢٩ مِنْ سُورَةِ الذَّارِيَاتِ : ﴿ وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ ﴾ . وَذُكِرَتْ كَلِمَةُ (عَجُوز) مَرَّتَيْنِ أُخْرَتَيْنِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَتُعْنِي كِلَاهُمَا الْمَرْأَةَ الْهَرِمَةَ أَيْضًا .

(٦٧١) اعْتَزَّ بِنَفْسِهِ

ويقولون : اعْتَدَّ فَلَانٌ بِنَفْسِهِ ، وَفُلَانٌ مُعْتَدٌّ بِنَفْسِهِ . وَالصَّوَابُ : اعْتَزَّ بِنَفْسِهِ ، أَوْ مُعْتَزٌّ بِهَا ، أَوْ مُعْتَدٌّ عَلَى نَفْسِهِ .

أَمَّا الْفِعْلُ (اعْتَدَّ) فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) صَارَ مُعْتَدًّا .

(٢) اعْتَدَّ الْأَمْرَ تَجَاوَةً : حَبِيْهُ وَظَنَّهُ .

(٣) اعْتَدَّ الشَّيْءُ : أَحْضَرَهُ .

(٤) اعْتَدَّ لِلشَّيْءِ : تَبَيَّنَ لَهُ .

(٥) اعْتَدَّتِ الْمَرْأَةُ الْمُطْلَقَةُ : دَخَلَتْ فِي أَيَّامِ عِدَّتِهَا ، وَهِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرُ لَيَالٍ .

(٦) اعْتَدَّتِ الْمَرْأَةُ : بَدَأَتْ إِحْدَادَهَا عَلَى بَعْلِهَا الَّذِي مَاتَ ، وَدَوَّتْهُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرُ لَيَالٍ أَيْضًا .

(٧) هَذَا شَيْءٌ لَا يُعْتَدُّ بِهِ : لَا يُحْسَبُ بِهِ .

(٦٧٢) مَعْدِلِينَ

ويقولون : اللَّذَهَبُ مَعْدِلُنْ نَفِيسٌ . وَالصَّوَابُ : اللَّذَهَبُ مَعْدِلُنْ نَفِيسٌ ؛ لِأَنَّ فَتْحَ الدَّالِ لَيْسَ بِبَتَّةٍ . وَجَمْعُ مَعْدِلِينَ : مَعَادِلِينَ . وَالْمَعْدِلُونَ هُمُ :

(١) الْمَكَانُ يَبْتَدِئُ فِيهِ النَّاسُ .

(٢) مَكَانٌ كُلُّ شَيْءٍ يَكُونُ فِيهِ أَصْلُهُ وَيَصْنَعُهُ .

وَأَصَافُ جَمْعَ الْأَلَمَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ مَا يَأْتِي :

(٣) الْبَلَدُ فِي لَفَةِ الْعِلْمِ .

(٤) هُوَ مَعْدِلُنِ الْخَيْرِ وَالْكَرَمِ : هُوَ مُجْتَبِوُنِ عَلَيْهِمَا .

(٥) الْمَعْدِلُونَ (فِي الْكِيمْيَاءِ) : الْمُرَكَّبَاتُ غَيْرُ الْعَصَوِيَّةِ الَّتِي تَوْجَدُ فِي الْأَرْضِ ، وَقَدْ تَنَلَّقَتْ عَلَى (الْحَفْرِيَّاتِ) الْمُتَخَلِّفَةِ مِنْ مَوَادِّ عَصَوِيَّةِ كَالْزَيْتِ الْعَلِينِيِّ وَالْقَحْمِ .

(٦٧٣) عَدَا رُوضَةَ الْأَطْفَالِ أَوْ رُوضَةَ الْأَطْفَالِ

ويقولون : فِي الْمَدْرَسَةِ أَلْفُ طَالِبٍ عدا عَنْ رُوضَةِ الْأَطْفَالِ .

الكتاب ؛ لأن التّريب هو نقل الكلمة بلفظها من لغة أجنبية إلى اللغة التّريبية . كقولنا : أنومويل وبسكليت . بينا نسّمهما بالترجمة : سيارة ودراجة .

يَعْتَرُ صَدِيقَهُ ، وَفَعْلُهُ : عَدَرَهُ يَعْلَرُهُ عَدْرًا وَمَعْلَرَهُ وَعَدَرَهُ وَمَعْلَرَهُ .

(٦٧٧) اعْتَدَرَ مِنْ ذَنْبِهِ وَاعْتَدَرَ عَنْ ذَنْبِهِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : اعْتَدَرَ فَلَانَ عَنْ ذَنْبِهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : اعْتَدَرَ مِنْ ذَنْبِهِ ، لِأَنَّ جُلَّ الْمَعَاجِمِ اقْتَصَرَتْ عَلَى ذِكْرِ حَرْفِ الْحَرْ (مِنْ) بَعْدَ الْفَعْلِ (اعْتَدَرَ) ، وَلِأَنَّ الْإِمَامَ عَلِيًّا ، وَعَمْرُو بْنَ الْعَاصِ ، وَابْنَ أَبِي عَتِيقٍ ، وَابْنَ عَرَادَةَ السَّعْدِيِّ ، وَالرَّاجِزِيَّ التَّمِيمِيَّ عُبَيْدَ بْنَ حُصَيْنٍ ، وَكَلْبَةَ وَدِئَمَةَ ، وَعَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مُحَمَّدٍ بِنَ الْبَوَّابِ ، وَأَبَا عَلِيٍّ الْحَسَنَ بْنَ حَمَلُونَ ، وَبَشَّارَ بْنَ بَرْدٍ ، وَابْنَ عَبْدِوَسَّاسٍ الْجَهْشِيَّارِيَّ ، وَالْقَرَاءَ قَالُوا : اعْتَدَرَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَلَمْ يَقُولُوا : اعْتَدَرَ عَنْ ذَنْبِهِ ، وَلِأَنَّ النَّاجَ أَضَافَ قَوْلَهُ : اعْتَدَرْتُ الْمَسَازِلَ : تَرَسَّتْ ، وَمِنْهُ اخْتُلِفَ الْإِعْتِدَارُ مِنَ الذَّنْبِ ، وَهُوَ مَحْوُ أَثَرِ الْمَوْجِدَةِ (الْغَضَبِ) .

ولكن :

- (١) الْمِصْبَاحُ الْمُنِيرُ قَالَ : اعْتَدَرَ عَنْ فِعْلِهِ : أَظْهَرَ عَدْرَهُ .
- (٢) نَقَلَ مَدُّ الْقَامُوسِ قَوْلَ الْمِصْبَاحِ الْمُنِيرِ وَأَقْوَالَ الْمُعْجَمَاتِ الْأُخْرَى .
- (٣) قَالَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ : اعْتَدَرَ مِنْ ذَنْبِهِ وَاعْتَدَرَ عَنْ فِعْلِهِ : تَنَصَّلَ وَاحْتَجَّ لِيَتَّعِيبَ .
- (٤) يُضَافُ إِلَى هَذِهِ الْمَصَادِرِ الثَّلَاثَةِ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَدْبَاءِ يَقُولُونَ : اعْتَدَرَ عَنْ ذَنْبِهِ .

(٥) تَجِبَرُ لَنَا الْمَعَاجِمُ كُلُّهَا أَنَّ تَقُولَ : اعْتَدَرَ لِفُلَانٍ عَنِّي ، أَيْ : نِيَابَةً عَنِّي ، وَلَا يَخْدُتُ لَبْسٌ فِي الْمَعْنَى إِذَا قُلْنَا : اعْتَدَرْتُ لِزَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو ، وَاعْتَدَرْتُ لِزَيْدٍ عَنْ ذَنْبِي .

وقد جاء في مادّة (لا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ) مِنْ هَذَا الْمُعْجَمِ بَحْثٌ مُفَصَّلٌ عَنْ جَوَازِ إِثَابَةِ حَرْفِ جَرِّ مَكَانِ آخَرٍ .

لِذَا أَرَى أَنَّ تُجِيزَ قَوْلَ :

(١) اعْتَدَرَ مِنْ ذَنْبِهِ .

و (٢) اعْتَدَرَ عَنْ ذَنْبِهِ .

(٦٧٨) تَرَجَّمَ الْكِتَابَ لَا عَرَبَهُ

وَيَقُولُونَ : عَرَّبَ فَلَانُ الْكِتَابَ . وَالصَّوَابُ : تَرَجَّمَ فَلَانُ

(٦٧٩) الْأَعْرَابُ أَوْ الْأَعْرَابِيُّ أَوْ الْعُرَبَانُ

وَيُحْطَى الْبَازِجِيُّ مَنْ يُطْلَقُ كَلِمَةُ (الْعُرَبَانِ) عَلَى الْبَنُو سُكَّانِ الْخِيَامِ فِي الْبَرَادِيِّ ، وَيُقَالُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الْأَعْرَابُ ، وَوَاحِدُهُمُ أَعْرَابِيٌّ . وَتُجَارِيهِ الْمَعَاجِمُ جُلُّهَا فِي ذَلِكَ . وَجَاءَ فِي الشَّعْرِ الْفَصِيحِ الْأَعْرَابِيُّ أَيْضًا . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٩٨ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ هُمُ الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا ﴾ . وَيُنْعَى بِهِمْ أَهْلُ الْهَادِيَةِ .

ولكنّ الْأَزْهَرِيَّ قَالَ فِي التَّهْذِيبِ : وَقَدْ رَأَيْتُ مِنَ الْعُرَبَانِ (يُنْعَى الْأَعْرَابُ) مَنْ يَشُقُّ لِسَانَ الْفَصِيلِ (وَلَدَ الثَّانَةِ أَوْ الْبَقَرَةِ إِذَا فَصِلَ عَنْ أُمِّهِ) . وَنَقَلَ ذَلِكَ عَنْ الْلسَانِ وَالنَّاجِ كَلَامًا فِي تَرْجَمَتِهِ (بَدَحَ) ، وَمَا يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : أَعْرَابٌ وَعُرَبَانُ .

وتنعي كلمة العُرَبَانِ : الْعُرُوبُ أَوْ الْقُرُوبُ أَوْ الْعُرَبَانُ . ويقول الغلايبي : « وَتَقْبَلُ هَذَا الْجَمْعُ (عُرَبَانِ) ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرْهُ الْعُرُوبِيُّ فِي بَابِهِ ، لِأَنَّهُمْ تَرَكُوا كَثِيرًا فَلَمْ يَذْكُرُوهُ فِي مِثْلَانِهِ . وَذَكَرُوهُ فِي غَيْرِهَا » .

وقد اسْتَعْمَلَ الْقَلْقَشَنْدِيُّ فِي كِتَابِهِ « صَبْحُ الْأَعْيُنِ » كَلِمَةَ (الْعُرَبَانِ) فِي عِلَّةٍ مُوَاضِعٍ مِنْهُ .

(٦٨٠) فَاقَتْ الْعَرَبُ الْعَجَمَ ، فَاقَ الْعَرَبُ الْعَجَمَ

يُقَالُ : فَاقَتْ الْعَرَبُ الْعَجَمَ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُمْ شَعْبٌ أَوْ جِيلٌ مِنَ النَّاسِ ، كَمَا يُقَالُ : فَاقَتْ الْعَرَبُ الْعَجَمَ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُمْ أُمَّةٌ . وَقَدِيمًا قَالُوا : عَرَبٌ عَرَبَاءُ وَعَارِبَةٌ وَعَرَبَةٌ وَمَتَعَرِبَةٌ وَمَسْتَعَرِبَةٌ .

(٦٨١) الْعُرُوبُ أَوْ الْعُرُوبِيُّ أَوْ الْعُرَبَانُ

أَوْ الْعُرَبَانُ

وَيَقُولُونَ : اسْتَأْجَرْتُ مَنَزَلًا ، وَدَفَعْتُ لِصَاحِبِهِ عَرَبِيًّا . وَالصَّوَابُ : دَفَعْتُ لَهُ عُرُوبِيًّا ، أَوْ عَرَبُونًا ، أَوْ عَرَبَانًا . وَيَجُوزُ أَنْ تُبَدَلَ عَيْشُهَا هَمزة . وَحَكَى ابْنُ خَالَوَيْهِ أَنَّ الْهَمزةَ قَدْ تُحْدَفُ ، فَيُقَالُ فِيهِ الرُّبُونُ ، كَأَنَّهُ مِنْ رَبْنٍ .

(٦٨٥) عُرْضُ الْحَائِطِ

ويقولون : إضْرَبْ بِهِ عُرْضَ الْحَائِطِ . وَالصَّوَابُ : إضْرَبْ بِهِ عُرْضَ الْحَائِطِ ، أَيْ : اعْرِضْهُ حَيْثُ وَجَدْتَ مِنْهُ أَيْ نَاحِيَةً مِنْ نَوَاجِيهِ ، أَوْ : أَرَمِ بِهِ أَيْ نَاحِيَةً كَانَتْ وَمِثْلُهُ عُرْضُ السَّيْفِ : صَفْحُهُ ، وَعُرْضُ الْعُنُقِ أَوْ الْوَجْهِ : جَانِبُهُ . وَعُرْضُ الْبَحْرِ أَوْ النَّهْرِ : وَسَطُهُ . وَعُرْضُ الْجَبَلِ : سَفْحُهُ . وَنَظَرُ إِلَيْهِ عَنْ عُرْضٍ : مِنْ جَانِبٍ . وَعُرْضُ النَّاسِ : مُعْظَمُهُمْ . وَهُوَ بَيْنَ عُرْضِ النَّاسِ : مِنْ عَامَتِهِمْ . وَنَاقَةُ عُرْضٍ أَسْفَارُ : قُوَّةٌ عَلَى السَّفَرِ .

(٦٨٦) عُرْضُ فَلَانٍ لِلتَّعْذِيبِ أَوْ تَعَرُّضَ لَهُ

وَيُخَطِّطُ الدُّكْتُورُ مُصْطَفَى جَوَادُ الدُّكْتُورُ طه حسين ، الَّذِي قَالَ فِي كِتَابِهِ الْأَيَّامُ :
(١) وَكَانَ ذُكَاؤُهُ وَاضِحًا ، وَانْقَائُهُ لِلْفَقْرِ بَيِّنًا ، وَحُسْنُ تَصَرُّفِهِ فِيهِ لَا يَتَعَرَّضُ لِلشُّكِّ .
(٢) وَكَانَ الْأَزْهَرُ قَدْ تَعَرَّضَ لِأَلْوَانٍ مُخْتَلِفَةٍ بَيْنَ النِّظَامِ .
ويقولون الدُّكْتُورُ جَوَادُ : « وَالسَّبَبُ فِي غَلَطِ الْأَسْتِعْمَالِ أَنْ « تَعَرَّضَ » يُدُلُّ عَلَى رَجَبَةِ الْفَاعِلِ فِي الْفِعْلِ ، وَالْمَفْعُولُ بِهِ أَنْ وَجَدَ ، وَالتَّعَدُّبُ أَوْ الْمُعَاقِبَةُ أَوْ الْمُرْدِي ، كَمَا أَنَّ مَا كَانَ الْأَدَى ، لَا يَرْتَعِبُ فِي الْعُقُوبَةِ وَالْأَدَى ، وَإِنَّمَا قَهْرٌ وَاجِبٌ عَلَى مُكَابَلَتِهِمَا » .
ثُمَّ يَأْتِي الدُّكْتُورُ مُصْطَفَى جَوَادُ بِشَوَاهِدٍ كَثِيرَةٍ مِنْ أَمْهَاتِ كُتُبِ اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ وَالتَّأْرِيخِ تَوْجِيهُ رَأْيِهِ .
وَلَكِنْ الْجَوْهَرِيُّ قَالَ فِي صِيحَاجِهِ : « وَتَعَرَّضْتُ فَلَانًا لِكَذَا ، فَتَعَرَّضَ هُوَ لَهُ » .

وقال الرَّايزِيُّ فِي مَخْتَارِ الصَّحَاحِ : « عَرَّضَهُ لِكَذَا فَتَعَرَّضَ لَهُ » .

وَقَلَّهَ مِنْهُمَا صَاحِبُ اللِّسَانِ ، ثُمَّ نَقَلَ النَّجَّاجُ فِي سُتُنْدُوكِهِ عِبَارَةَ الصِّحَاحِ ، وَفَعَلَ مَدَّ الْقَامُوسِ وَمِثْلُهُ . ثُمَّ جَاءَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ ، فَقَالَ : « تَعَرَّضَ فَلَانٌ لِكَذَا : صَارَ عُرْضُهُ وَهَذَا لَهُ » .

فَعِنَ هَذَا نَرَى أَنَّ جُمْلَةَ : « تَعَرَّضَ فَلَانٌ لِلتَّعْذِيبِ » . صَحِيحَةٌ مِثْلُ جُمْلَةِ « عُرْضَ فَلَانٍ لِلتَّعْذِيبِ » الَّتِي اقْتَرَحَهَا الدُّكْتُورُ جَوَادُ . وَمَا عَلَيْنَا ، كُلَّمَا وَجَدْنَا مَذْخَرًا لِقَوْلٍ ضَيِّقًا إِلَى الصَّوَابِ ، إِلَّا أَنْ نَلْجَأَ بَعْدَ أَنْ نَتَيَّدَ السَّبِيلَ إِلَيْهِ .

أَنَا الْأَصْنَعِيُّ فَقَدْ قَالَ عَنْ (عُرْبِينَ) : إِنَّهُ أَعْجَبِي أُعْرِبَ ، وَجَمْعُهُ : عَرَابِينَ .
وقال الفراه : أَعْرَبْتُ إِغْرَابًا ، وَعَرَّبْتُ تَعْرِيًّا : أُعْطِيتُ الْعُرَابَ .
وَيُجِيزُ صَاحِبُ اللِّسَانِ الْفِعْلَ (عُرْبَنَ) .

(٦٨٢) أَعْرَسَ الرَّجُلُ بِأَهْلِهِ

وَعَرَسَ بِهَا

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : عَرَسَ الرَّجُلُ ، إِذَا دَخَلَ بِامْرَأَتِهِ عِنْدَ بَنَاتِهَا . وَالصَّوَابُ عِنْدَهُمْ : أَعْرَسَ الرَّجُلُ . وَقَدْ أَنْكَرَ ابْنُ الْأَثِيرِ عَرَسَ ، وَسَبَّ الْجَوْهَرِيُّ إِلَى الْعَامَةِ .
وَلَكِنْ :
أَجَازَ التَّهْدِيبُ : أَعْرَسَ بِأَهْلِيهِ وَعَرَسَ بِهَا .

(٦٨٣) هُوَ عَرُوسٌ أَوْ عُرُوسٌ

ويقولون : فَلَانٌ عَرِيسٌ . وَالصَّوَابُ : عَرُوسٌ أَوْ عُرُوسٌ ، وَهُمَا عُرُوسَانِ مَا دَلِمَا فِي إِغْرَاسِهِمَا . وَهُنَّ عَرَائِسُ . وَكُلٌّ مِنَ الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى عَرِيسٌ ، وَهُمَا عَرِسَانِ ، وَالْجَمْعُ : أَعْرَاسٌ .

وَأَنَا اقْتَرَحُ ، دَفْعًا لِلْأَلْتِبَاسِ ، أَنَّ نُجَارِيَ الْعَامَّةَ ، فنقول : « فِي السَّارَةِ عَرِيسٌ » إِذَا كَانَ فِيهَا الرَّجُلُ ، أَوْ : « عُرُوسَةٌ » إِذَا كَانَتْ فِيهَا الْمَرْأَةُ . أَمَّا عِنْدَمَا لَا نَخْشَى حَدُوثَ اللَّبْسِ ، فنقول : جَاءَ الْعُرُسَانِ ، أَوْ سَافَرَتِ الْعُرُوسُ ، أَوْ أَقْبَلَ الْعُرُوسُ .

فَا هُوَ رَأْيِي بِمُجَامِلَةِ الْقُوَّةِ فِي هَذَا الْاِقْتِرَاحِ ؟

وقد قال (المعجم الوسيط) : « العريس : الزَّوْجُ مَا دَامَ فِي إِغْرَاسِهِ . وَالْجَمْعُ : عَرِسَان (مَوْلِدَةٌ) » . فَعَسَى أَنْ يُوَافِقَ عَلَى ذَلِكَ أَحَدُ مُجَامِلِنَا .

(٦٨٤) عُرْضُ الْحَدِيثِ أَوْ عَرَاضُهُ

ويقولون : مَدَحَ شِعْرَكَ فِي عُرْضِ حَدِيثِهِ عَنْ الشُّعْرَاءِ الْمَعَاصِرِينَ . أَيْ : وَسَطَ حَدِيثِهِ وَأَنَاءَهُ . وَالصَّوَابُ : فِي عُرْضِهِ حَدِيثِهِ ، أَوْ فِي عَرَاضِ حَدِيثِهِ . أَيْ : فِي أَتْسَائِهِ أَوْ فِي مُعْظَمِهِ .

فَلَانٌ ، أَي : عَرَفَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (تَعَارَفَ) بَيْنَ أَفْعَالِ الْمَشَارَكَةِ ، وَهُوَ مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي لَا تُشْتَدُّ إِلَّا إِلَى التَّائِيْنِ أَوْ أَكْثَرٍ . وَبِجَزَاءِ أَنْ تَقُولَ أَيْضًا : تَعَارَفَ الْقَوْمُ ، أَي : عَرَفَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

وقد جاء في الآية ١٣ مِنْ سُورَةِ الْحُجُرَاتِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى ، وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ ۝ أَي : لِتَتَعَارَفُوا .

(٦٩١) تَعَرَّفَ إِلَيْهِ وَتَعَرَّفَ الطَّرِيقَ

ويقولون : تَعَرَّفْتُ عَلَى فَلَانٍ وَتَعَرَّفْتُ إِلَى الطَّرِيقِ أَوْ عَلَيَّهَا . وَالصَّوَابُ : تَعَرَّفْتُ إِلَى فَلَانٍ ، أَوْ اسْتَعَرَفْتُ إِلَيْهِ ، أَوْ اعْتَرَفْتُ إِلَيْهِ . رَوَى أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ بَشْرَانَ فِي أَمَالِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « تَعَرَّفْتُ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّجَاءِ يَتَرَفَّقُ فِي الشَّدْوَةِ » . وَلَا تَقُولُ إِلَّا : تَعَرَّفْتُ الطَّرِيقَ ، وَاللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ تُبَيِّنُ فِي هَذَا الْفِعْلِ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ .

(٦٩٢) مَعَرَفْتُكَ الشَّيْءَ

ويقولون : مَعَرَفْتُكَ الشَّيْءَ خَيْرٌ مِنْ جَهْلِكَ إِيَّاهُ . وَالصَّوَابُ : مَعَرَفْتُكَ الشَّيْءَ خَيْرٌ مِنْ جَهْلِكَ إِيَّاهُ . أَمَّا عَلِمْتُكَ الشَّيْءَ وَعِلِمْتُكَ الشَّيْءَ فَكَلَامُهُمَا صَوَابٌ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (عَلِمَ) يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولِهِ مُبَاشَرَةً وَبِحَرْفِ الْجَرِّ ، بَيْنَا (عَرَفَ) لَا يَتَعَدَّى إِلَّا مُبَاشَرَةً .

(٦٩٣) تَعْرِيفُ الْعَدَدِ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُ : أَهَضْتُ الثَّلَاثَةَ الْأَقْلَامَ وَالْأَرْبَعَةَ كُتُبَ ، مُتَعَبِّدِينَ عَلَى الصَّرِيحَيْنِ ، الَّذِينَ يُوجِبُونَ أَنْ تُذَخَّلَ (أَلْ) عَلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ وَخَذَهُ ، إِذَا كَانَ الْعَدَدُ مَفْرَدًا ، نَحْوُ : عُنَيْبِي عَشْمَةُ الْكُتُبِ ، وَثَلَاثُ الْمُحَاجِرِ ، وَمَالَةُ الذَّنْبَارِ . وَاللَّفْظُ الدَّقِيقُ . فَيَكْتَسِبُ الْمُضَافُ التَّعْرِيفَ مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ فِي هَذِهِ الْإِصَافَةِ الْمُخَصِّصَةِ .

ولكنَّ الْكَوْفِيِّينَ يُجِيزُونَ إِدْخَالَ (أَلْ) عَلَيْهِمَا مَعًا ، كَقَوْلِنَا : زُرْتُ السَّبْعَةَ الْمُنَادِيْنَ فِي الْخَمْسَةِ الْأَيَّامِ . وَحُجَّتُهُمْ فِي هَذِهِ الْإِجَازَةِ السَّمَاعُ عَنْ الْعَرَبِ ، وَرَوَدُ عِدَّةٌ أَثْبَتَتْ صَحِيحَتَهُ تَكْفِي عِنْدَهُمُ لِلْقِيَاسِ عَلَيْهَا .

(٦٩٧) عَرَضَ جُنُودَهُ أَوْ اعْتَرَضَهُمْ أَوْ اسْتَعَرَضَهُمْ

ويقولون : اسْتَعَرَضَ الْقَائِدُ جُنُودَهُ . وَالصَّوَابُ : عَرَضَهُمْ أَوْ اعْتَرَضَهُمْ . جَاءَ فِي الصَّحَاحِ : عَرَضَ الْجُنْدُ عَرَضَ النَّعْيِ : أَمَرَهُمْ عَلَيْهِ وَنَظَرَ مَا حَالَهُمْ .

وجاء في الأساس : عَرَضَ الْجَيْشُ عَرَضَ عَيْنٍ : أَمَرَهُ عَلَى يَصَرِّهِ لِيَعْرِفَ مَنْ غَابَ وَمَنْ حَضَرَ .

وجاء في التاج : اعْتَرَضَ الْقَائِدُ الْجُنْدَ : عَرَضَهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا ، لِيَنْظُرَ مَنْ غَابَ وَمَنْ حَضَرَ . أَمَّا الْفِعْلُ (اسْتَعَرَضَ) فَمِنْ تَعَانِيهِ :

- (١) اسْتَعَرَضَ بِاللَّحْمِ : سَتَعَ .
- (٢) اسْتَعَرَضَهُمْ : قَتَلَهُمْ ذُوْنُ أَنْ يَفِرَّ بَيْنَ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ ، رَجُلٍ أَوْ امْرَأَةٍ ، وَذُوْنُ رَحْمَةٍ أَوْ عَطْفٍ .
- (٣) اسْتَعَرَضَهُ : سَأَلَهُ أَنْ يَغْرِضَ عَلَيْهِ مَا عِنْدَهُ .
- (٤) اسْتَعَرَضَ الْعَرَبُ : سَأَلَ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ عَنْ كَذَا وَكَذَا .
- (٥) اسْتَعَرَضَ الْوَادِيَّ : أَتَاهُ مِنْ جَانِبِهِ عَرَضًا .
- (٦) اسْتَعَرَضَ الْقَائِدُ الْجُنْدَ : طَلَّبَ عَرَضَهُمْ عَلَيْهِ . (انْشَرَدَ الْوَسِيطُ بِهِذِهِ الْجُمْلَةِ ، ثُمَّ رَافَقَ مَجْمَعَ اللَّفَّةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ عَامَ ١٩٧٧ عَلَى ذَلِكَ) .

(٦٨٨) مَعْرِض

ويقولون : مَعْرِضٌ . وَالصَّوَابُ : مَعْرِضٌ ، لِأَنَّ اسْمَ الْمَكَانِ وَالزَّمَانِ يُصَاغَانِ مِنَ الثَّلَاثِيَّ عَلَى وَزْنِ (مَفْعُولٌ) ، إِذَا كَانَ الْفِعْلُ صَحِيحَ الْآخِرِ مَكْسُورَ الْعَيْنِ فِي الْمُضَارِعِ . عَرَضَ يَغْرِضُ (تَمِنْ) بَابُ « ضَرَبَ » .

(٦٨٩) الْعَرُوضُ الْأَوَّلَى

الْعَرُوضُ : مِيزَانُ الشَّعْرِ ، لِأَنَّهُ يَظْهَرُ بِهِ الْمُتَرْتَبُ مِنَ الْمُنْكَبِرِ ، أَوْ لِأَنَّ الشَّعْرَ يَغْرِضُ عَلَيْهَا . وَتَسْتَوِي الْجُزْءُ الْآخِرُ مِنْ صَلْبِ الْبَيْتِ عَرُوضًا ، وَيُذَكَّرُونَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ خَطَأً . وَالصَّوَابُ : تَائِيْنُهَا . فَتَقُولُ : الْعَرُوضُ الْأَوَّلَى . وَالْجَمْعُ : أَعَارِضُ .

(٦٩٠) تَعَارَفَ فَلَانٌ وَفَلَانٌ

ويقولون : تَعَارَفَ فَلَانٌ وَفَلَانٌ . وَالصَّوَابُ : تَعَارَفَ فَلَانٌ

العرَبيّ ، لأننا يجوز أن نقول : عَرَفَهُ الشَّيْءُ ، وَعَرَفَهُ بالشَّيْءِ . ولم يُسَمَّ عَنِ الْعَرَبِ : عَرَفَهُ فِي الشَّيْءِ .
أَمَّا جُمْلَةُ : « التعريف في الأدب العربي » ، فإننا نفهم منها شرح التعريف (ضد التنكير) ، أي : كيف نجعل التكررة معروفة في الأدب العربي ، وهذا ليس غرض الكتاب ، ولا هو من مباحث الأدب .

(٦٩٥) عَرِيقُ السُّوسِ

ويقولون : يُعِيبُ فُلَانٌ الْعَرِيقُ السُّوسَ . والصَّوَابُ : يُعِيبُ فُلَانٌ شَرَابَ عَرِيقِ السُّوسِ . والسُّوسُ : نبات في عُروقه حلالة شديدة ، وفي فُروعه مرارة . يُقْلَعُ عَرَقُهُ (جذره) ، وَيُسْحَقُ ، وَيُسْتَعْمَلُ شَرَابًا أَوْ فِي الصِّدَلَةِ .

(٦٩٦) سَيْلُ الْعَرِمِ

ويقولون : جَرَّهَمُ السَّيْلُ الْعَرِمُ . والصَّوَابُ : جَرَّهَمُ سَيْلُ الْعَرِمِ . وَالْعَرِمُ سَدٌّ يُعْتَرِضُ بِهِ الْوَادِي ، وَالْجَمْعُ : عَرِمٌ ، وَقِيلَ : الْعَرِمُ جَمْعٌ لَا وَاحِدَ لَهُ . وقال أبو حنيفة : الْعَرِمُ : الْأَحْبَاسُ بُنِيَ فِي أَسَاطِيرِ الْأَوْدِيَةِ .

وجاء في اللسان : الْعَرِمُ : السَّيْلُ الَّذِي لَا يُطَاقُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٦ مِنْ سُورَةِ سَبَأٍ : هُوَ قَارِئُكُنَا عَلَيْهِمْ سَيْلُ الْعَرِمِ ﴿١﴾ .

ومِنَ مَعَانِي الْعَرِمِ :

(١) الجُرْدُ الذَّكَرُ .

(٢) اسم وادٍ .

(٣) المطر الشديد .

(٦٩٧) عَرِيَانُونَ وَعَرَاةٌ

ويجمعون عَرِيَانَ عَلَى عَرَايَا . والصَّوَابُ : عَرِيَانُونَ ، وَهِيَ عَرِيَانَةٌ ، وَجَمْعُهَا : عَرِيَانَاتٌ ، وَعَارِيَةٌ ، وَجَمْعُهَا : عَوَارٍ وَعَارِيَاتٌ . هُوَ عَارٍ ، وَجَمْعُهُ : عَرَاةٌ .

نقول : عَرِيَ الرَّجُلُ مِنْ ثِيَابِهِ يَعْرَى عَرَاً وَعَرِيَةً . وَيُعَدَّى بِالْهَمزة والتضعيف ، فنقول : أَعْرَيْتُهُ مِنْ ثِيَابِهِ ، وَأَعْرَيْتُهُ مِنْهَا .

أَمَّا الْعَرَاةُ فَهِيَ : الْمَكَانُ الْمَتَّعُ الَّذِي لَا سُرَّةَ بِهِ . وقد

ولا بأسَ بِالْأَخْذِ بِرَأْيِ الْكَرَفِيِّ لِمَنْ شَاءَ ، غير أن المذهب البصريُّ هُنَا أَعْتَقَ جُلُودًا ، وَمِنْ الْبَلَاغَةِ مُحَاكَاتُهُ .
وأجاز بعضُ الأدباءِ إِذْخَالَ (أَن) عَلَى الْعَدَدِ ذَوْنِ الْمَعْدُودِ ، معتمدين في ذلك على قول النبي ﷺ :
(١) ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ آيَاتِ .
(٢) وَأَتَى بِالْأَلْفِ دِينَارٍ .

وقد رفض ابن سبيل في حاشيته على الأخواني إجازة ذلك . وذكر الشهاب الخفاجي في حاشيته على «درة القواص» أَنَّ ابن عصفور قال : «هُوَ جَائِزٌ عَلَى قَبْضِهِ» .

وما علينا إِلَّا أَنْ نَجِيزَ ذَلِكَ ، رغم اعترافنا بأن رأي البصريين هو الْأَوْسَعُ شُهْرَةً ، وَالْأَكْثَرُ شُبُوحًا عَلَى أَلْسِنَةِ جُلُوسِ النُّحَاةِ وَأَيْمَةِ الْأَدَبِ .

وَإِذَا كَانَ الْعَدَدُ مُرَكَّبًا ، أَذْخَلْنَا (أَن) عَلَى الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْهُ . نحو : قَضَيْنَا السَّبْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا فِي فَلَسْطِينَ . وَأَكَلْنَا الْخَمْسَةَ عَشَرَ بَرْقَالَةً .

وفي العقود (من ٢٠ إلى ٩٠) نَدْخِلُ (أَن) عَلَيْهَا مُبَاشَرَةً . نحو : فِي الْقَاعَةِ الثَّلَاثُونَ طَالِبًا وَالْأَرْبَعُونَ طَالِبَةً .

وفي الأعداد المخطوفة نَدْخِلُ (أَن) عَلَى الْأَمْتَيْنِ ، نحو : قَرَأْتُ الْأَرْبَعَةَ وَالثَّلَاثِينَ كِتَابًا وَالسَّبْعَ وَالْثَمَانِينَ صَحِيفَةً .

ويكتسب المضاف التعريف من المضاف إليه الْمُحَلَّى بِـ (أَن) ، سواء أكانا مُتَّصِلَيْنِ لَا فَاصِلَ بَيْنَهُمَا . نحو : هَذِهِ خَمْسَةُ الْيُوتِ ، أَمْ قَصَلْ بَيْنَهُمَا اسم أو اسمان أو ثلاثة أو أربعة ، نحو :

(١) هَذِهِ خَمْسَةُ أَحْجَارٍ الْمَنْزِلِ .

(٢) هَذِهِ خَمْسَةُ أَحْجَارٍ جِدَارِ الْمَنْزِلِ .

(٣) هَذِهِ خَمْسَةُ أَحْجَارٍ جِدَارٍ شَرْقِيِّ الْمَنْزِلِ .

(٤) هَذَا آخِرُ خَمْسَةِ أَحْجَارٍ جُدْرَانِ شَرْقِيِّ الْمَنْزِلِ .

ويُسْرِي التعريف من المضاف إليه الْآخِرُ إِلَى مَا قَبْلَهُ مُبَاشَرَةً ، فَالَّذِي قَبْلَهُ وهكذا حَتَّى يَصِلَ الْتَعْرِيفُ إِلَى الْمَضَافِ الْأَوَّلِ . ويجب أن لا تلجأ إلى كثرة الإضافات المتوالية جهد استطاعتنا ، لأنها مَبِيتَةٌ مِنَ النَّاحِيَةِ الْبَلَاغِيَّةِ .

(٦٩٨) تَعْرِيفُ الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ

هُنَالِكَ كِتَابٌ صَخَّرَ عَنْوَانُهُ : التَّعْرِيفُ فِي الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ . والصَّوَابُ : تَعْرِيفُ الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ ، أَوْ التَّعْرِيفُ بِالْأَدَبِ

جاء في الآية ١٤٥ من سورة الصافات : ﴿ قَبِّلْنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ ﴾ .

(٦٩٨) عَزَّتْ وَجَوَدَتْ

يَكْبُ الْمُرُخُ مُحَمَّدَ عَزَّةَ دَرَوَه ، وَالشَّاعِرُ صَالِحَ جَوْدَةَ اسْمَهُمَا : عَزَّةَ وَجَوْدَةَ بِالنَّاءِ الْمُرْبُوطَةِ .

ولما كانت أسماء عَزَّةَ ، وَجَوْدَةَ ومِدْحَةً وِرَاقَةً ، وما شابهها ، هي أسماء ذكور تركية ، مأخوذة من العربية ، ولما كانت الناء المربوطة إذا وثقتا عليها أصبحت هاء ، لذا وَجِبَ عَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ ، عندما ننادي واحداً من هؤلاء : يا عَزَّةَ [وَنَخْشَى أَنْ يَبَادَرَ إِلَى الذَّهْنِ اسْمُ (عَزَّةَ) صَاحِبِهِ كَثِيرٌ] ، يا جَوْدَةَ ، يا مِدْحَةَ ، ويا رَاقَةَ !

لذا أَرَى أَنْ نَكْتُبَ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ بِالنَّاءِ الْمُسَبَّوَةِ [عَزَّتْ ، وَجَوْدَتْ ، وَمِدْحَتْ ، وَرَاقَتْ] ؛ لِكَيْ نَسْتَطِيعَ التَّلَفُّظَ بِهَا عِنْدَ الْوَقْفِ .

(٦٩٩) هُوَ عَزَبٌ وَعَارِبٌ وَعَرِيبٌ

وَمِعْرَابَةٌ وَأَعْرَبٌ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا رَجُلٌ أَعْرَبٌ ، ويقولون : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : عَزَبٌ ، اعتاداً : على ما جاء في الصِّحَاحِ لِلْجَوْهَرِيِّ ، ثُمَّ الْمَرْبِ لِلْمُطَرِّزِيِّ ، فَالْعُيُوبُ لِلصَّاعِقَانِيِّ . وَعَلَى الرَّائِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ الَّذِي اكْتَفَى بِقَوْلِهِ فِي مُفْرَدَاتِهِ : « رَجُلٌ عَزَبٌ ، وَامْرَأَةٌ عَزَبَةٌ » .

أَمَّا الزَّمَخْشَرِيُّ فَقَدْ قَالَ فِي مُسْتَعَارِ الْأَسَاسِ : « لَكَ أَنْ تَقُولَ : امْرَأَةٌ عَزَبَةٌ . وَالْمِعْرَابَةُ : الَّتِي طَالَتْ عَزُوبَتُهَا وَتَمَادَتْ » .

وَلَكِنْ :

(١) لِسَانُ الْعَرَبِ قَالَ : « رَجُلٌ عَزَبٌ وَمِعْرَابَةٌ : لَا أَهْلَ لَهُ . وَامْرَأَةٌ عَزَبَةٌ وَعَزَبٌ : لَا زَوْجَ لَهَا . وَجَمْعُ الْعَرَبِ : أَعْرَابٌ ، وَجَمْعُ الْعَرَابِ : عَرَابٌ . وَالْأَسْمُ : الْعَزْبَةُ وَالْعُزُوبَةُ . وَلَا يُقَالُ : رَجُلٌ أَعْرَبٌ ، وَأَجَارَهُ بَعْضُهُمْ » .

(٢) ثُمَّ قَالَ الْمُبَاحُ : « عَزَبَ الرَّجُلُ يَعْزُبُ عَزْبَةً وَعُزُوبَةً ، فَهُوَ : عَزَبٌ وَامْرَأَةٌ عَزَبٌ » .

« وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : لَا يُقَالُ : رَجُلٌ أَعْرَبٌ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَجَارَهُ غَيْرُهُ ، وَفِيَّاسٌ قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ أَنْ يُقَالَ : امْرَأَةٌ

عَزْبَاءُ ، يُقَالُ : أَحْمَرُ وَحَمْرَاءُ » .

(٣) ثُمَّ قَالَ الْقَامُوسُ : « لَا تُقَالُ أَعْرَبٌ أَوْ قَلِيلٌ » .

(٤) وَيَلَهُ النَّاجُ فَقَالَ : الْعَرَبُ (وَجَمْعُهُ : أَعْرَابٌ) ، وَالْمِعْرَابَةُ : مَنْ لَا أَهْلَ لَهُ ، وَكَذَلِكَ الْعَرِيبُ . وَالْجَوْهَرِيُّ وَتَعَلَّبُ أَنْكَرَا الْأَعْرَبَ ، وَلَكِنْ أَبَا حَاتِمٍ أَجَارَهُ ، وَاسْتَدَلَّ بِحَدِيثٍ : « مَا فِي الْجَنَّةِ أَعْرَبٌ » ، وَيُقَالُ النَّاجُ عَلَى ذَلِكَ قَائِلًا : « وَهُوَ قَلِيلٌ » .

« وَالْأُنثَى عَزْبَةٌ وَعَزَبٌ ، تَقَالُ عَنْ الْفَرَّازِ فِي مَجْمَعِ اللَّقَّةِ » .

« وَالْعَرَابُ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ، وَالْعَرَبُ وَالْعَرِيبُ : ائْتَمَرُوا لِلْجَمْعِ » .

(٥) ثُمَّ جَاءَ مَدُّ الْقَامُوسِ ، فَقَالَ - كَمَا دَيَّيْ - جُلُّ أَعْرَابٍ مَنْ سَبَقُوهُ .

(٦) وَيَلَهُ مَنُ اللَّقَّةِ قَالَ : « لَا تُقَالُ (أَعْرَبٌ) ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُسَمَّعْ مِنْهُمْ ، وَأَجَارَهُ بَعْضُهُمْ عَلَى قَلْدٍ . وَيجوزُ أَنْ تَقُولَ : هُوَ مِعْرَابَةٌ » .

(٧) وَأَخِيرًا قَالَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ : « الْأَعْرَبُ اسْتِعْمَالُ قَلِيلٍ ، وَالْأَعْرَبُ : عَرَبٌ » .

لِذَا قُلْ : رَجُلٌ عَزَبٌ وَعَارِبٌ وَعَرِيبٌ وَمِعْرَابَةٌ وَأَعْرَبٌ ، وَامْرَأَةٌ عَزَبٌ وَعَزْبَةٌ وَعَارِبَةٌ وَعَرِيبَةٌ وَعَرَبَاءُ .

(٧٠٠) أَيَّامُ الْعُزُوبَةِ وَالْعَزْبَةِ

ويقولون : قَفِىَ جُلُّ أَيَّامِ عُزُوبِيَّتِي فِي الْقُدْسِ . وَالصَّوَابُ : قَفِىَ جُلُّ أَيَّامِ عُزُوبِيَّتِي أَوْ عَزِيبِيَّتِي فِي الْقُدْسِ . (راجع المادة التي قَبَّلَهَا) .

(٧٠١) حَسَنُ الْعِشْرَةِ أَوْ التَّعَاشِرِ أَوْ الْإِعْشَارِ

ويقولون : هُوَ حَسَنُ الْمَعَشَرِ . وَالصَّوَابُ : هُوَ حَسَنُ الْعِشْرَةِ أَوْ التَّعَاشِرِ (فَيُلْهُ : تَعَاشَرَ) ، أَوْ الْإِعْشَارِ (فَيُلْهُ : اِعْتَشَرَ) .

أَمَّا مَعَشَرٌ فَجَمْعُهُ : (مَعَاشِرٌ) ، وَبَيْنَ مَعَانِيهِ :

(١) الْمَعَشَرُ : الْجَمَاعَةُ ، مُتَخَالِطِينَ كَانُوا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ .

قَالَ دُو الْإِسْبَغِ الْمَدَنِيُّ :

وَأَنْتُمْ مَعَشَرٌ زَيْدٌ عَلَى مِائَةٍ

فَأَجْعِلُوا أَمْرَكُمْ طَرًا فَكَيْدُونِي

(٣) ﴿فَانبَجَسَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ . سورة الْأَعْرَافِ ، الآية : ١٥٩ أيضًا .

وَوَرَدَتْ فِي الْمُصْحَفَيْنِ كَلِمَةُ عَشْرٍ (بِفَتْحِ الشَّيْنِ) أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، فِي أَعْدَادٍ مُرَكَّبَةٍ ، مَعْدُودُهَا مُذَكَّرٌ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ ، الْآيَةِ : ١٣ ؛ وَسُورَةِ التَّوْبَةِ ، الْآيَةِ : ٣٧ ؛ وَسُورَةِ يُوسُفَ ، الْآيَةِ : ٤ ؛ وَسُورَةِ الْمُذْتَرِّ ، الْآيَةِ : ٣٠ .

وَوَرَدَتْ كَلِمَةُ عَشْرَةٍ (بِفَتْحِ الشَّيْنِ) وَحْدَهَا فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، الْآيَةِ : ١٥٩ ، وَسُورَةِ الْمَائِدَةِ ، الْآيَةِ : ٩٢ .

وَأَنَا أَرَى أَنَّ تَحْدُوثَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَمَا رَوَاهُ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَهْلِ اللَّغَةِ وَالنَّحْوِ .

وقد جاء في النَّحْوِ الْوَاقِي . فِي الْمَجْلَدِ الرَّابِعِ . فِي الصَّفْحَةِ ٤٨٤ ، مَا يَأْتِي :

«أَمَّا ضَبْطُ (الشَّيْنِ) مِنْ (عشرة) ، أَلِى مِنْ هَذَا الْقِسْمِ الْمُرَدِّ ، فَنَحْنُ نَعْلَمُ ، أَنَّهَا : أَنَّ الْعَشْرَةَ ، إِذَا كَانَتْ دَالَّةً عَلَى مَعْدُودٍ مُذَكَّرٍ (مَعَ ملاحظة أَنَّ الْمَعْدُودَ يَصْبِحُ تَذْكِيرُهُ وَتَأْنِيثُهُ ، إِذَا قُدِّمَ عَلَيْهِ الْمَعْدُودُ أَوْ حُذِفَ) ، فَ (الشَّيْنِ) مُفْتَوَحَةٌ ، وَإِنْ كَانَتْ دَالَّةً عَلَى مَعْدُودٍ مُؤَنَّثٍ فَهِيَ سَاكِنَةٌ ، وَقَلِيلٌ مِنَ الْعَرَبِ يَكْسِرُهَا فِي هَذِهِ الصُّورَةِ .»

وجاء فيه في الصَّفْحَةِ ٤٨٦ مِنَ الْمَجْلَدِ الرَّابِعِ أَيْضًا :

«وَضَبْطُ (الشَّيْنِ) فِي كَلِمَةِ : (عشرة) الْمُرَكَّبَةِ كَضَبْطِهَا فِي الْمُرَدِّ ، فَتُفْتَحُ - فِي أَشْهُرِ اللُّغَاتِ - إِنْ كَانَ الْمَعْدُودُ مُذَكَّرًا ، وَتُسَكَّنُ إِنْ كَانَ مُؤَنَّثًا . فَضَبْطُ (الشَّيْنِ) لَا يَخْتَلِفُ فِي أَفْرَادٍ وَلَا تَرْكِيبٍ ، إِنْ اقْتَصَرْنَا عَلَى الْأَشْهُرِ بَيْنَ لُغَاتِ مُتَعَدِّدَةٍ .»

وَفِي آيِ الدَّاخِرِ الْحَكِيمِ ، وَارَاءَ النُّجَاةِ مَا يَهْدِينَا سِوَا السَّبِيلِ فِي هَذِهِ النَّاحِيَةِ .

(٧٠٤) أَرْبَعَةَ عَشَرَ فَتَاةً وَرَجُلًا

ويقولون : سَافَرُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ (بِنَاءِ جُزْأَيِ الْعَدَدِ الْمُرَكَّبِ عَلَى الْفَتْحِ) فَتَاةً وَرَجُلًا ، وَفَقًا لِقَاعِدَةِ الْأَعْدَادِ الْمُرَكَّبَةِ . أَلِى يُونُثُ صَدْرُهَا مَعَ الْمَعْدُودِ الْمَذَكَّرِ ، وَيُذَكَّرُ مَعَ الْمَعْدُودِ الْمُؤَنَّثِ . وَيُطَابِقُ عَجْزُهَا (الْعَشْرَةَ) الْمَعْدُودَ فِي تَذْكِيرِهِ وَتَأْنِيثِهِ .

وَلَكِنْ هَذِهِ الْقَاعِدَةُ تَشِيدُ ، إِذَا كَانَ لِلْعَدَدِ الْمُرَكَّبِ تَمْيِيزَانِ

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ١٣٠ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِبْرِ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ ؟﴾ .

(٢) الْمَعْشَرُ : أَهْلُ الرَّجُلِ .

(٣) جَاءَ الْقَوْمُ مَعْشَرَ مَعْشَرَ : عَشْرَةَ عَشْرَةَ .

(٤) قَالَ اللَّيْثُ : الْمَعْشَرُ كُلُّ جَمَاعَةٍ أَمَرَهُمْ وَاحِدٌ ، نَحْوُ : مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ وَمَعْشَرَ الْمُشْرِكِينَ .

(٧٠٢) عَشْرٌ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

ويقولون : عَشْرٌ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ . وَالصَّوَابُ : عَشْرٌ ، أَلِى : عَشْرَ آيَاتٍ مِنْهُ . بَيْنَا الْمَعْشَرُ هُوَ : الْجُزْءُ مِنْ عَشْرَةٍ . وَعَوَاضَ الْقُرْآنِ : الْآيِ أَلِى يَمُّ بِهَا الْمَشَرُ .

(٧٠٣) عَشْرَةَ رِجَالٍ وَتِسْعَ عَشْرَةَ فَتَاةً

ويقولون : جَاءَ عَشْرَةَ رِجَالٍ وَتِسْعَ عَشْرَةَ فَتَاةً . وَالصَّوَابُ : جَاءَ عَشْرَةَ (بِفَتْحِ الشَّيْنِ) ؛ لِأَنَّ الْعَدَدَ غَيْرَ مُرَكَّبٍ ، وَلِلْمَعْدُودِ مُذَكَّرٌ (رِجَالٍ) . وَجَاءَتْ تِسْعَ عَشْرَةَ (بِسُكُونِ الشَّيْنِ) ؛ لِأَنَّ الْعَدَدَ مُرَكَّبٍ ، وَلِلْمَعْدُودِ مُؤَنَّثٌ (فَتَاةً) . وَلَكِنْ ابْنُ جَنِّي يَقُولُ إِنَّ الشَّيْنَ فِي (عشرة) وَجُدَ بَيْنَ الْعَرَبِ مَنْ سَكَّنَهَا ، وَمَنْ فَتَحَهَا ، وَمَنْ كَسَرَهَا «وَقِيلَ إِنَّ التَّسْكِينَ لِأَهْلِ الْجِجَارِ ، وَالْكَسْرَ لِأَهْلِ تَبَجُلٍ» .

وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ ، النَّحْوِيُّ الشَّهِيرُ ، الَّذِي شَرَحَ الْأَجْرَوِيَّةَ : «إِنَّ أَهْلَ اللَّغَةِ وَالنَّحْوِ لَا يَعْرِفُونَ فَتَحَ شَيْنِ (عَشْرَةَ) فِي الْأَعْدَادِ الْمُرَكَّبَةِ (١١ - ١٩) . وَرَوَى عَنْ الْأَعْمَشِ أَنَّهُ قَرَأَ : وَقَطَعْنَاهُمُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ (بِفَتْحِ الشَّيْنِ)» .

«وَقَدْ قَرَأَ الْقُرْآنُ بِفَتْحِ الشَّيْنِ وَكَسَرِهَا ، وَأَهْلُ اللَّغَةِ لَا يَعْرِفُونَهُ» .

وَقَدْ وَرَدَتْ ثَلَاثُ مَرَّاتٍ سَاكِنَةً فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، الْمَكْتُوبِ بِحُظٍّ حَافِظِ عَيْنَانِ ، الَّذِي رَقَعَهُ عَلَى مَا وَافَقَ مُصْحَفَ الشَّيْخِ الْمَرْغُوبِيِّ بِعَلَمِ الْقَارِئِ الْمَكِّيِّ ، وَفِي الْمُسْتَحْفِ الشَّرِيفِ الَّذِي كَتَبَهُ مُصْطَفَى نَظِيفٌ ، وَرَاجَعَهُ شَيْخُ الْمُقَارِئِ الْمَصْرِئَةِ سَنَةَ ١٣٧٤ هـ . وَ ١٩٥٤ م :

(١) ﴿فَانبَجَسَتْ مِنْهَا اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ . سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، الْآيَةِ : ٦٠ .

(٢) ﴿وَقَطَعْنَاهُمْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أَمَّا﴾ . سُورَةُ الْأَعْرَافِ ، الْآيَةِ : ١٥٩ .

(٧٠٧) هَبَّ عَلَيْهِ إِعْصَارُ النِّقْمَةِ

ويقولون : هَبَّتْ عَلَى الطَّاغِيَةِ إِعْصَارُ نِقْمَةِ الشَّعْبِ .
والصَّوَابُ : هَبَّ عَلَى الطَّاغِيَةِ إِعْصَارُ نِقْمَةِ الشَّعْبِ ، لِأَنَّ الْإِعْصَارَ
مَفْرَدٌ مَذَكَّرٌ ، وَجَمْعُهُ : أَعَاصِيرُ .
جاءَ في الآية ٢٦٥ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ
نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ ﴾ .

(٧٠٨) عَصَرَ الْخَمِيسَ

ويقولون : زَارَنِي عَصَارَى الْخَمِيسِ . أَوْ يَزُورُنِي عَصَارِيَّ
الْخَمِيسِ (جمع : عَصَرِيَّة) . والصَّوَابُ : زَارَنِي عَصَرَ
الْخَمِيسِ . أَمَّا عَصَارِيَّ وَعَصَارِيَّ فَهِيَ عَائِيَتَانِ .
أَمَّا عَصِيرُ الشَّيْءِ فَهُوَ : مَا تَحْلَبُ مِنْهُ إِذَا عَصِرَ .
أَمَّا عَصَارَةُ الْأَرْضِ ، فَهِيَ : غَلَّتْهَا .

(٧٠٩) مَعْصُومٌ مِنَ الْخَطَا

ويقولون : فَلَانَ مَعْصُومٌ عَنِ الْخَطَا . والصَّوَابُ : مَعْصُومٌ
مِنَ الْخَطَا . ويقولون : عَصَمَ اللَّهُ فَلَانًا مِنَ الْخَطَا ، أَوْ الشَّرَّ يَعْصِمُهُ
عِصْمَةً : حَقِيقَةً وَوَقَاهُ وَمَنَعَهُ .
جاءَ في الآية ١٧ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ : ﴿ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي
يَعْتَصِمُكُمْ مِنْ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا ﴾ .
وقد جاءَ حَرْفُ الْجَرِّ (مِنْ) يَتَدَّى الْمُضَارِعَ وَاسْمُ الْفَاعِلِ
مِنْ (عَصَمَ) خَمْسَ مَرَّاتٍ أُخْرَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ . وقال شوقي :

يا أبا العليَّةَ البهليليَّ سَلِّ آ
بَاءَكَ الزُّمَرُ هَلْ مِنْ الْمُؤْتِ عَاصِمِ
(راجعٌ مَذَكَّرٌ ، لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ ، وَهَذَا اعْتَقَدَ) .

(٧١٠) عَصَى أَمْرَهُ

ويقولون : عَصَى أَمْرَهُ . والصَّوَابُ : عَصَى (بِالْأَلْفِ)
الْمَقْصُورَةَ أَمْرَهُ ، يَعْنِيهِ عَصِيًّا وَمَعْصِيَةً وَعِصْيَانًا ، فَهُوَ عَاصٍ
وَعَصِيٌّ ، وَالْجَمْعُ : عُصَاةٌ .
وقد جاءَ في الآية ١٢١ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ ﴾ .
وقد وردَ الْفِعْلُ (عَصَى) وَشَقَاتُهُ إِخْذَى وَثَلَاثِينَ مَرَّةً أُخْرَى فِي

مِنَ الْقُرْآنِ ، أَحَدُهُمَا مَذَكَّرٌ وَالْآخَرُ مَوْثُوثٌ ، حَيْثُ يَكُونُ الْإِعْتِبَارُ
لِلْمَذَكَّرِ ، وَلَوْ جَاءَ مُتَأَخِّرًا .
فَالصَّوَابُ أَنْ يَقُولَ : سَافَرَ أَرْبَعَةَ عَشَرَ فَتَاةً وَرَجُلًا ، أَوْ :
سَافَرَ أَرْبَعَةَ عَشَرَ رَجُلًا وَفَتَاةً .
فَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَمَيِّيزُ الْعِدَدِ الْمُرَكَّبِ مِنَ الْقَلَاءِ ، رُوِيَ السَّابِقُ
مِنْهُمَا ، نَحْوُ : فِي السَّاحَةِ خَمْسَةُ عَشَرَ غُرَالًا وَغُرَالَةً ، أَوْ :
خَمْسَ عَشْرَةَ غُرَالَةً وَغُرَالًا .

وَلَا أُدْرِي لِمَاذَا تَقَلَّمَ الضَّادُ إِنَاءَ الْبَشَرِ ، وَتُنْصِفُ إِنَاءَتِ
الْحَيَوَانَاتِ !

(٧٠٥) صَفَحَاتِ عَشْرَةٍ أَوْ عَشْرٍ

وَيُخْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : قُرَأَتْ صَفَحَاتُ عَشْرَةٍ ، لِأَنَّ الْعِدَدَ
مِنْ ٣ إِلَى ١٠ يُذَكَّرُ مَعَ الْمَعْدُودِ الْمَوْثُوثِ ، وَيَوْثُوثُ مَعَ
الْمَعْدُودِ الْمَذَكَّرِ . وَلَكِنْ يَشْتَرِطُ لِتَحَقُّقِ هَذِهِ الْمُخَالَفَةِ
شَرْطَانِ :

(١) أَنْ يَكُونَ الْمَعْدُودُ مُتَأَخِّرًا عَنِ التَّعَدِّدِ .

(٢) أَنْ يَكُونَ الْمَعْدُودُ مَذَكُورًا فِي الْكَلَامِ .

فَإِنْ لَمْ يَتَحَقَّقِ الشَّرْطَانِ مَعًا ، أَوْ أَحَدُهُمَا ، جَازَ فِي التَّعَدِّدِ التَّذَكُّيرُ
والتَّنْثِيثُ . لِذَا نَكُونُ مُتَمَيِّزِينَ إِذَا قُلْنَا : قُرَأَتْ صَفَحَاتُ عَشْرَةٍ ،
أَوْ عَشْرًا . أَوْ : صَافَحْتُ أَرْبَعَةً أَوْ أَرْبَعًا .

(٧٠٦) تَعَصَّبَ عَلَى فَلَانٍ

ويقولون : تَعَصَّبَ هَيْدٌ فَلَانٍ . والصَّوَابُ : تَعَصَّبَ عَلَى
فُلَانٍ . أَمَّا إِذَا سَالِ إِلَيْهِ ، وَدَافَعَ عَنْ حَرَبِيٍّ ، وَشَتَرَ عَنْ
سَاقِ الْجِدِّ فِي نَصْرَتِهِ ، فَقُولُوا : تَعَصَّبَ لَهُ ، أَوْ تَعَصَّبَ مَعَهُ .
وَمِنْ مَعَانِي تَعَصَّبَ :

(١) شَدَّ الْعِصَابَةَ .

(٢) صَارَ سَيِّدًا عَلَى قَوْمِهِ .

(٣) أَتَى بِالْعَصِيَّةِ .

(٤) تَعَصَّبَ بِاللَّيْءِ : تَقَبَّحَ بِهِ .

(٥) تَعَصَّبَ بِاللَّيْءِ : رَضِيَ بِهِ .

(٦) تَعَصَّبَ الْقَوْمُ عَلَى كَذَا : تَجَمَّعُوا .

(٧) تَعَصَّبَ فَلَانٌ فِي دِينِهِ وَمَذْهَبِهِ : كَانَ شَدِيدًا غَيْرًا فِيهِمَا ذَابًّا
عَنْهُمَا .

القرآن الكريم .

(٧١٣) هي عَضُوةٌ في الجمعية أو عَضُوةٌ

وَيُخَطِّونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانَةُ عَضُوةٌ في الجمعية ، مُتَعِدِّينَ في ذلك عَلَى أَنَّ الْعَضُوةَ لَمْ يُسْمَعْ عَنِ الْعَرَبِ مُوْتَّ لَه . وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ قَدْ قَالَ لِأَبِي بَن كَعْبٍ ، بَعْدَ أَنْ أُعْطِيَ قَرَسًا مُكَافَأَةً لَهُ عَلَى إِفْرَائِهِ الْقُرْآنَ : « تَقْلَدُهَا شِلْوَةٌ مِنْ جَهَنَّمَ » . وَالشِّلْوَةُ هِيَ مُوْتَّ الشِّلْوِ ، وَهُوَ الْعَضُوةُ . وَقَدْ عَلَّقَ الشَّرِيفُ الرَّضِيُّ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : « وَإِنَّمَا قَالَ (شِلْوَةٌ) ، وَلَمْ يَقُلْ (شِلْوًا) ، لِأَنَّهُ حُسِلَ عَلَى مَعْنَى الْقُرْسِ ، وَهِيَ مُوْتَّةٌ » .

فَاعْتِمَادًا عَلَى قَوْلِهِ ﷺ ، وَتَعْلِيلَ الشَّرِيفِ الرَّضِيِّ عَلَيْهِ ، مِنْ نَاحِيَةٍ ، وَعَلَى رَأْيِ الْمَعْلَمِ الَّتِي لَا تُؤْتَتْ كَلِمَةُ (عَضُوةٌ) ، وَتَقُولُ : التَّعْنُ عَضُوةُ الْبَصَرِ وَالْأُذُنُ عَضُوةُ السَّمْعِ ، وَهُمَا مُوْتَّتَانِ ، مِنْ نَاحِيَةٍ أُخْرَى ، أَقْرَحَ أَنْ يَقُولَ : فَلَانَةُ عَضُوةٌ أَوْ عَضُوةٌ فِي الْجَمْعِيَّةِ ، وَإِنْ كُنْتَ أَوْرَثَ الْأَوَّلَى ابْتِعَادًا عَنْ الشَّدُوْذِ .

وَمِنْ حُسْنِ الْحِظِّ أَنَّ جَمْعَ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ وَافَقَ فِي « الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ » عَلَى أَنْ يَقُولَ : هِيَ عَضُوةٌ وَعَضُوةٌ .

(٧١٤) ثَنَاءٌ عَطِيرٌ أَوْ عَاطِرٌ

وَيُخَطِّونَ مَنْ يَقُولُ : أَتَيْتُ عَلَيْهِ ثَنَاءً عَاطِرًا ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّنَابَ هُوَ : أَتَيْتُ عَلَيْهِ ثَنَاءً عَطِيرًا ، اعْتِدَاءً عَلَى قَوْلِ الصَّحَاحِ : « عَطَّرَتِ الْمَرْأَةُ تَعَطَّرَ عَطْرًا ، فَهِيَ عَطْرَةٌ وَمُتَعَطَّرَةٌ ، أَيْ : مُتَطَيِّبَةٌ : وَرَجُلٌ مِعْطِرٌ : كَثِيرُ التَّعَطُّرِ ، وَكَذَلِكَ امْرَأَةٌ مِعْطِيرَةٌ » .

ثُمَّ جَاءَ الْأَسَاسُ ، فَالْمُخْتَارُ ، فَالْمِصْبَاحُ ، فَالْوَسِيطُ فَأَبْدُوا مَا جَاءَ فِي الصَّحَاحِ .

وَلَكِنَّ اللَّسَانَ قَالَ : « رَجُلٌ عَاطِرٌ وَعَطِيرٌ وَمِعْطِرٌ وَمِعْطَارٌ ، وَامْرَأَةٌ عَطْرَةٌ وَمِعْطِيرَةٌ وَمُعْطَرَةٌ ، يَتِمُّدَانِ أَنْفُسُهُمَا بِالطَّبِيبِ وَيُكْتَرَانِ مِنْهُ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنْ عَادَتِهِ ، فَهِيَ مِعْطَارٌ وَمِعْطَارَةٌ ، قَالَ :

عَلَّقَ خَرَدًا طِفْلَةً مِعْطَارَةً

إِلَّاكَ أَهْنِي فَاسْتَمِي يَا جَارَةَ

وَقِيلَ رَجُلٌ عَطِرٌ وَامْرَأَةٌ عَطْرَةٌ : إِذَا كَانَا طَبِيبًا رِيحَ الْجَرِّمِ . وَإِنْ لَمْ يَتَعَطَّرَا . الْجَرِّمُ : الْجَنِّمُ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : « رَجُلٌ عَاطِرٌ ، وَجَمْعُهُ : عَطَرٌ ، وَهُوَ الْحَبُّ لِلطَّبِيبِ » .

أَمَّا عَضِي بِسَيْفِهِ . وَعَصَا بِهِ يَعْصُرُ عَصًا فَعَنَاهُ : أَخَذَهُ أَخَذَ الْعَصَا . أَوْ : ضَرَبَ بِهِ ضَرْبَهُ بِهَا .
وَعَصَاهُ بِالْعَصَا : ضَرْبَهُ بِهَا .
وَعَصَا الْجُرْحَ : شَدَّهُ .

(٧١١) حَرَقَ أَضْرَاسَهُ لَا عَضَّ

عَلَى أَسْنَانِهِ

وَيَقُولُونَ : عَضَّ عَلَى أَسْنَانِهِ مِنْ شِدَّةِ الْغَيْظِ . وَالصَّنَابُ : حَرَقَ أَضْرَاسَهُ بِعَضِّهَا بِعَضِّ . أَيْ : حَكَ بِعَضِّهَا بِعَضِّ حَتَّى سَمِعَ لَهَا صَرِيْفًا ، وَهُوَ صَوْتُ الْإِحْتِكَالِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى عَضَّهُ : أَشْتَكَّ بِأَسْنَانِهِ ، وَيَسْتَحِيلُ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَعْصَّ أَسْنَانَهُ بِأَسْنَانِهِ . وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : عَضَّ بِهِ ، وَعَضَّ عَلَيْهِ .

وَيَقُولُونَ : فَلَانٌ يَحْرِقُ عَلَى الْأَرَمِ : كِنَايَةً عَنْ شِدَّةِ الْغَيْظِ . وَالْأَرَمُ : الْأَضْرَاسُ .

وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : حَرَقَ أَتْيَابُهُ بِعَضِّهَا بِعَضِّ . أَيْ : حَكَهَا كَثِيرًا بِعَضِّهَا بِعَضِّ مِنْ شِدَّةِ الْغَيْظِ .

(٧١٢) عَضَّهُ

وَيَقُولُونَ : عَضَّهُ بِأَسْنَانِهِ . وَالصَّنَابُ : عَضَّهُ ؛ لِأَنَّ الْعَضَّ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْأَسْنَانِ . وَيَرَى بَعْضُ قُضَاءِ اللَّغَةِ أَنَّ الْعَضَّ يَكُونُ بِالْأَسْنَانِ ، وَالْعَضُّ بِغَيْرِهَا . وَفِعْلُهُ : عَضَّ يَعْطُ عَضًّا .
أَمَّا الْقِيلُ عَضَّ بَعْضُ عَضًّا وَعَضِيضًا ، فَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : عَضَّهُ وَعَضَّ عَلَيْهِ وَعَضَّ بِهِ .

وَمِنْ مَعَانِي عَضَّ :

(١) عَضَّهُ بِلِسَانِهِ : تَنَاوَلَهُ (مَجَاز) .

(٢) عَضِيضَتْ يَا رَجُلُ : صِرْتَ عَضِيًّا ، أَيْ : بَخِيلًا ، أَوْ سَيِّئَ الْخُلُقِ ، أَوْ دَاهِيَةً .

(٣) عَضَّهُ الْأَمْرُ : اشْتَدَّ عَلَيْهِ (مَجَاز) . عَضَّتْهُ الْحَرْبُ (مَجَاز) . قَالَ الْأَخْطَلُ :

ضَحَبُوا مِنَ الْحَرْبِ إِذْ عَضَّتْ غَوَارِبُهُمْ

وَقَيْسٌ عِيلَانٌ مِنْ أَخْلَاقِهَا الصَّجَرُ

(٤) عَضَّ فَلَانٌ الشَّيْءَ : لَزَمَهُ وَاسْتَمْسَكَ بِهِ (مَجَاز) .

(٧١٦) عَطِشٌ إِلَى لِقَائِهِ

ويقولون : تَعَطَّشٌ إِلَى لِقَائِهِ ، أَي : اشتاق . والصواب : عَطِشٌ إِلَى لِقَائِهِ ، لِأَنَّهُ مَعْنَى (تَعَطَّشٌ) هُوَ : تَكَلَّفَ الْعَطَشَ ، كَمَا قَالَ الصَّاعِقِيُّ فِي الْبَابِ ، ثُمَّ الْقُرُورُ أَبَادِي فِي الْقَامُوسِ ، ثُمَّ الزَّيْدِيُّ فِي التَّاجِ ، ثُمَّ لَيْثٌ فِي مَدِّ الْقَامُوسِ ، ثُمَّ أَحْمَدُ رِضَا فِي مَثْنِ اللَّغَةِ ، ثُمَّ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ فِي الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ .

وَقَالَ السَّائِدُ التَّاجُ : عَطِشٌ إِلَى لِقَائِهِ : اشتاق . ورواه التَّاجُ عَنْ ابْنِ قُرَيْبٍ وَابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ، وَقَالَ إِنَّمَا مِنْ الْمَجَازِ .

(٧١٧) عَاطِلٌ مِنَ الْعَمَلِ

ويقولون : فَلَانٌ عَاطِلٌ عَنِ الْعَمَلِ . والصواب : عَاطِلٌ مِنَ الْعَمَلِ ، أَي : بَاقٍ بِلا عَمَلٍ ، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَيْهِ . وَفِيهِ هُوَ : عَطِلٌ يَعْطَلُ عَطَلًا وَعَطُولًا : خَلَا . وَفِي الْمُبْتَدَأِ : عَطَلَتْ الْمَرْأَةُ تَعْطَلُ عَطَلًا : لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا حَزَلٌ ، فَهِيَ : عَاطِلٌ وَعَطِلٌ . وَعَطِلَ الْأَجِيرُ يَعْطَلُ عَطَالَةً : وَثَل يَثَلُ يَعْطَلُ نِطَالَةً وَثَرًا وَمَعْنَى .

أَمَّا عَطِلَ الرَّجُلُ يَعْطَلُ عَطَلًا فَعَنَاهُ : عَطَمَ بَدَنَهُ .

وَعَطِلَ مِنَ الْمَالِ وَالْأَدَبِ : خَلَا ، وَكَذَا الْقَوْمُ مِنَ الزَّوْرِ ، وَالخَيْلُ مِنَ الْأَرْسَانِ .

أَمَّا جَمْعُ الْمَرْأَةِ الْعَاطِلِ فَهُوَ : عَوَاطِلُ وَعَطَلٌ .

وَالْمَرْأَةُ الْعَطْلُ ، جَمْعُهَا : أَغْطَالُ .

قَالَ الشَّرِيفُ الرُّضَيْيُّ :

إِلَّا الْخَلَافَةَ مَيِّزَتَكَ ، فَإِنِّي

أَنَا عَاطِلٌ بِهَا ، وَأَنْتَ مُطَوَّلٌ

وَقَالَ أَبُو تَمَّامٍ :

لَا تُتَكَبَّرِ عَطْلُ الْكَرِيمِ مِنَ الْبَنَى

فَالسُّبُلُ حَرْبٌ لِلْمَكَانِ الْعَسَالِيِّ

(رَاجِعْ مَادَّتِي ، لَا يَعْطَى عَلَى الْقَرَاءِ) وَ (اعْتَقَدَ) .

(٧١٨) أَغْطِيَةٌ

وَيُجْمَعُونَ الْعَطَاءَ عَلَى عَطَاءَاتٍ . والصواب : أَغْطِيَةٌ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي تُجْمَعُ جَمْعَ سَلَامَةٍ . أَمَّا الْأَغْطِيَاتُ فَهِيَ جَمْعُ الْجَمْعِ ، لِأَنَّهَا جَمْعُ أَغْطِيَةٍ .

ثُمَّ جَاءَ التَّاجُ فَحَاكَى مَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ ، وَأَضَافَ أَنَّ الْعَاطِلَ هُوَ الْحَبِيبُ لِلْعَطْرِ ، وَأَنَّ الْعَطَارَ هُوَ : بَائِعُ الْعِطْرِ . وَقَالَ فِي مُسْتَدْرَكِهِ : اسْتَعَارَتِ الْمَرْأَةُ : اسْتَعْمَلَتِ الْعِطْرَ ، وَهُوَ الطَّبِيبُ .

ثُمَّ جَاءَ مَثْنُ اللَّغَةِ فَقَالَ : عَطِرٌ : تَطَيَّبَ فَهُوَ عَطِرٌ وَعَاطِرٌ ، وَهِيَ عَطِيرَةٌ .

(٧١٩) عَطِشٌ وَعَطْشَانٌ

وَيُخَفَّفُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانٌ عَطِشٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فَلَانٌ عَطْشَانٌ ، اعْتِدَادًا عَلَى :

(١) قَوْلِ ابْنِ السَّيِّكِيِّ فِي بَابِ الْعَطَشِ مِنْ كِتَابِهِ (الْأَلْفَاظِ) : « رَجُلٌ عَطْشَانٌ : إِذَا عَطِشَ فِي نَفْسِهِ » .

(٢) ثُمَّ قَوْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَسَى الْهَمْدَانِيِّ فِي كِتَابِهِ (الْأَلْفَاظُ الْكِتَابِيَّةُ) : « رَجُلٌ عَطْشَانٌ : ظَلْمَانٌ . صَادٍ » .

(٣) ثُمَّ قَوْلُ الصِّحَاحِ : « عَطِشَ فَهُوَ عَطْشَانٌ ، وَقَوْمٌ عَطِشَى وَعَطْشَى وَعَطِشٌ . وَامْرَأَةٌ عَطِشَى وَنِسْوَةٌ عَطِشَى » .

(٤) ثُمَّ مُحَاكَاةُ الْمُخْتَارِ الصِّحَاحِ مُحَاكَاةً شَبِيهَةً كَامِلَةً . وَلَكِنْ :

(أ) اللِّسَانُ قَالَ : « عَطِشَ يَعْطَشُ عَطْشًا ، وَهُوَ عَاطِشٌ وَعَطِشٌ وَعَطْشٌ وَعَطْشَانٌ ، وَالْجَمْعُ : عَطِشُونَ وَعَطِشُونَ وَعَطِشَاتٌ وَعَطِشَاتٌ وَعَطِشَاتِي وَعَطِشَاتِي ، وَالْأُنثَى عَطِشَةٌ وَعَطِشَةٌ وَعَطِشَتِي وَعَطِشَاتَانِ ، وَنِسْوَةٌ عَطِشَاتٌ . وَقَالَ السَّحَابِيُّ : هُوَ عَطْشَانٌ يُرِيدُ الْحَالِ ، وَهُوَ عَاطِشٌ غَدًا ، وَرَجُلٌ يَعْطَشُ : كَثِيرُ الْعَطَشِ ، وَامْرَأَةٌ يَعْطَشُ » .

(ب) وَجَاءَ فِي الْقَامُوسِ : « هُوَ عَطِشٌ يَعْطَشُ وَعَطْشَانٌ الْآنَ ، وَعَاطِشٌ غَدًا » .

(ج) وَأَضَافَ التَّاجُ إِلَى مَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ قَوْلَهُ : « وَيُصْتَرُونَ الْعَطِشَ عَلَى عَطِشَانٍ ، بِذَهَبٍ بِهِ إِلَى عَطْشَانٍ . وَيُصْتَرُّونَهُ أَيْضًا عَلَى لَفْظِهِ ، فَيَقُولُونَ : عَطِشَى ، وَالْأَوَّلُ أَجْوَدُ » .

(د) وَذَكَرَ (عَطِشٌ وَعَطْشَانٌ) فِي الْمُبْتَدَأِ وَالْمَثْنِ وَالْوَسِيطِ .

مُلَاحَظَةٌ : إِذَا كَانَ مَوْثُتٌ عَطْشَانٌ هُوَ عَطِشَى ، مُنْبَغِ عَطْشَانٌ مِنَ الصَّرْفِ . وَعِنْدَمَا يَكُونُ مَوْثُتُهُ عَطْشَانَةً ، نَصَرَهُ وَيَقُولُ : عَطْشَانٌ .

جاءَ بَعْدَ انْتِهَاءِ الشَّهْرِ ، ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : جُنْتُ فِي عَقَبِ الشَّهْرِ ، أَيُّ : بَعْدَ أَنْ مَضَى الشَّهْرُ وَانْقَضَى ؛ لِأَنَّ مَعْنَى : جُنْتُ فِي عَقَبِ الشَّهْرِ : جُنْتُ وَقَدْ بَقِيََتْ مِنْهُ بَقِيَّةٌ . واعتدَلُوا في ذلك عَلَى :

(١) قَوْلُ ابْنِ السِّكِّيتِ : « تَقُولُ : جُنْتُ فِي عَقَبِ شَهْرٍ رَمَضَانَ ، وفي عَقْبَانِهِ ، إِذَا جُنْتُ بَعْدَ أَنْ يَمْضِيَ كُلُّهُ ، وَجُنْتُ فِي عَقْبِهِ : إِذَا جُنْتُ وَقَدْ بَقِيََتْ مِنْهُ بَقِيَّةٌ » .

(٢) ثُمَّ قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ : « فِي حَدِيثٍ عَمَّرَ أَنَّهُ سَافَرُ فِي عَقَبِ رَمَضَانَ ، أَيُّ : فِي آخِرِهِ » .

(٣) ثُمَّ أَكْتَفَاهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي صِحَاحِهِ بِتَقْلِيلِ مَا قَالَهُ ابْنُ السِّكِّيتِ .

(٤) ثُمَّ مُحَاكَاهُ الرَّمَحْنَزَرِيُّ فِي أُسَاسِهِ لِمَا قَالَهُ ابْنُ السِّكِّيتِ وَالْجَوْهَرِيُّ كِلَاهُمَا .

(٥) ثُمَّ حَلَّلُوهُ الْإِزَارِي فِي الْمُخْتَارِ حَلَّلُوا الصِّحَاحَ .

(٦) ثُمَّ إِهْمَالُ الرَّائِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ فِي مُفْرَدَاتِهِ ذِكْرَ (عَقَبِ الشَّهْرِ) ، وَاكْتِفَائِهِ بِقَوْلِهِ : « جَاءَ فِي عَقَبِ الشَّهْرِ ، أَيُّ : آخِرِهِ ، وَجَاءَ فِي عَقْبِهِ : إِذَا بَقِيََتْ مِنْهُ بَقِيَّةٌ » .

(٧) ثُمَّ قَوْلُ السَّرُوطِيِّ فِي الْمَرْهَرِ : « فِي عَقَبِ أَوْ عَقَبِ ذِي الْحِجَّةِ : يُقَالُ لِمَا قَرَّبَ مِنَ التَّكْمِيلَةِ ، وَفِي عَقَبِ ذِي الْحِجَّةِ : يُقَالُ لِمَا بَعْدَهَا » .

(٨) ثُمَّ أَكْتَفَاهُ مَنِ اللَّغَةِ بِمَا قَالَهُ ابْنُ السِّكِّيتِ .

ولكن :

(أ) الْفَارَابِيُّ خَالَ الْجَوْهَرِيَّ قَالَ : « جُنْتُ فِي عَقَبِ الشَّهْرِ ، إِذَا جُنْتُ بَعْدَ مَا يَمْضِي » .

(ب) ثُمَّ قَالَ اللَّسَانُ : « جُنْتُ فِي عَقَبِ الشَّهْرِ وَعَقْبِهِ وَعَلَى عَقْبِهِ ، أَيُّ : لِأَنَّهُمْ بَقِيََتْ مِنْهُ عَشْرَةٌ أَوْ أَقَلٌّ . وَجُنْتُ فِي عَقَبِ الشَّهْرِ ، وَعَلَى عَقْبِهِ وَعَقْبِهِ ، أَيُّ : بَعْدَ مُضِيِّ كُلِّهِ . وَحَكَى الْحَبَابِيُّ : جُنْتُ فِي عَقَبِ رَمَضَانَ ، أَيُّ : آخِرَهُ . وَجُنْتُ فَلَانًا عَلَى عَقَبِ مَمَرٍ وَعَقْبِهِ وَعَقْبِهِ وَعَقْبِهِ وَعَقْبَانِهِ ، أَيُّ : بَعْدَ مُرُورِهِ » .

ثُمَّ قَالَ اللَّسَانُ : « وَعَقَبَ هَذَا هَذَا : إِذَا جَاءَ بَعْدَهُ وَقَدْ بَقِيََ مِنَ الْأَوَّلِ شَيْءٌ . وَقِيلَ : عَقَبَهُ إِذَا جَاءَ بَعْدَهُ . وَعَقَبَ هَذَا هَذَا ، إِذَا دَخَلَ الْأَوَّلُ كُلَّهُ ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ شَيْءٌ ، وَكُلُّ شَيْءٍ جَاءَ بَعْدَ شَيْءٍ ، وَخَلَفَهُ ، فَهُوَ عَقَبُهُ » .

وَأَمَّا الْعَطَايَا فَهِيَ جَنْعُ عَطِيَّةٍ ، وَهِيَ وَ (الْعَطَاءُ) يَمَعْنَى . وَالْعَطَاءَةُ وَالْعَطَاةُ تَغْيِيَانِ (الْعَطَاءُ) أَيْضًا .

وَمَعْنَى الْعَطَاءِ : عَطَاءَانِ وَعَطَاوَانِ . وَتَصْغِيرُهُ : عَطِيٌّ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ : ﴿ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴾ .

(٧١٩) امْرَأَةٌ مِعْطَاءُ

ويقولون : هَذَا رَجُلٌ مِعْطَاءٌ ، وَهَذِهِ امْرَأَةٌ مِعْطَاءَةٌ . وَالصَّوَابُ : هَذِهِ امْرَأَةٌ بِعِطَاءٍ ، لِأَنَّ الْمِعْطَاءَ يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذْكُورُ وَالْمُؤَنَّثُ . وَمَعْنَاهُ : الْكَثِيرُ الْعَطَاءِ . وَجَمْعُهُ : مِعَاطِيٌّ وَمِعَاطِرُ (الْأَخْفَشُ وَالصَّيْحَاخُ وَالْقَامُوسُ وَالْمَدُّ وَالْمَتْنُ وَالْوَسِيطُ) . وَقَالَ الْحَبَابِيُّ : « مَا كَانَ عَلَى فِعَالٍ فَإِنَّ كَلَامَ الْعَرَبِ وَالْمَجْتَمَعِ عَلَيْهِ يَغْيِرُ هَاءَ فِي الْمَذْكُورِ وَالْمُؤَنَّثِ ، إِلَّا أَحْرَفًا جَاءَتْ نَوَادِرُ قِيلَ فِيهَا بِالْهَاءِ » .

(٧٢٠) عَقِنَ اللَّحْمُ أَوْ تَعَقَّنَ

ويقولون : عَقِنَ اللَّحْمُ . وَالصَّوَابُ : عَقِنَ اللَّحْمُ أَوْ تَعَقَّنَ اللَّحْمُ : قَسَدَ مِنْ رَطْبِيَّةٍ وَغَيْرِهَا ، فَتَفَتَّتَ عِنْدَ مَسِّهِ ، فَهُوَ عَقِنٌ . وَفِعْلُهُ : عَقِنَ يَتَعَقَّنُ عَقْنًا وَعَقُونَةً .

وَجَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ : عَقِنْتَ اللَّحْمَ أَغْفِنُهُ : صَبَرْتَهُ فَاسِيدًا . وَأَعَقِنْتَ اللَّحْمَ : وَجَدْتَهُ فَاسِدًا .

وَجَاءَ فِي الْقَامُوسِ : عَقِنَ اللَّحْمَ وَعَقْنُهُ : غَبَرَهُ فَهُوَ عَقِنٌ وَمَعْقُونٌ .

وَجَاءَ فِي اللَّسَانِ : عَقِنَ الْحَبْلُ عَقْنًا : يَلِي مِنَ الْمَاءِ . وَجَاءَ فِي اللَّسَانِ وَالنَّجَاحِ : عَقِنَ فِي الْجَبَلِ عَقْنًا : صَعَدَ . قَالَ الشَّاعِرُ :

حَلَقْتُ بِمَنْ أَرَسَى تَبِيرًا مَكَانَهُ
أَزْدَرَكُمَ مَا دَامَ لِلطَّوْدِ عَافِنُ
(لَبِير : جَبَلٌ يَظَاهِرُ مَكَّةَ) .

(٧٢١) فِي عَقَبِ الشَّهْرِ وَفِي عَقْبِهِ وَعَلَى عَقْبِهِ

وَفِي عَقْبِهِ وَعَلَى عَقْبِهِ وَعَلَى

عَقْبِهِ وَعَلَى عَقْبَانِهِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : جُنْتُ فِي عَقَبِ الشَّهْرِ ، يُرِيدُ أَنَّهُ

تَعْدِيَتُهُ ، أَوْ لَزِمَ كَرِيمُهُ .

وَيُؤَيِّدُ الشَّيْخُ مِصْطَفَى الْفَلَايِنِيِّ هَذَا الرَّأْيَ تَأْيِيدًا قَوِيًّا فِي الصَّفْحَةِ ١١ مِنْ كِتَابِهِ «نُظَرَاتُ فِي اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ» ، وَيَقُولُ : لَمْ يَذْكُرِ الْمُتَوَرِّثُونَ الْفِعْلَ (اعْتَقَدَ) - إِنْ تَصَمَّنَ مَعْنَى صَدَقَ - إِلَّا مُتَعَلِّقًا بِنَفْسِهِ . أَمَّا إِنْ تَصَمَّنَ مَعْنَى (أَمَنَ) ، فَإِنَّهُ تَجَوَّرَ تَعْدِيَتُهُ بِالْبَاءِ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ تَخَلَّفَ تَعْدِيَتُهُ بِاخْتِلَافِ اسْتِعْمَالِهِ لِيَتَصَحَّحَ مَعْنَاهُ الْمُرَادُ . وَقَدْ قَالُوا : اعْتَقَدَ بِاللَّهِ ، بِمَعْنَى آمَنَ بِهِ ، وَالْإِعْتِقَادُ بِاللَّهِ بِمَعْنَى الْإِيمَانُ بِهِ .

وَأَنَا أَرَى أَنَّ تَقْصِدَهُ كَثِيرًا جِدًّا فِي اللُّجُوءِ إِلَى مَا جَاءَ بِهِ ابْنُ سَيِّدِهِ فِي الثَّنَاءِ ، وَأَنَّ لَا نَلْجَأُ إِلَيْهِ فِي الشَّيْءِ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ الْقَاصِيَةِ إِقَامَةَ لَوْزْنٍ ، أَوْ تَقْيِيدًا بِقَافِيَةٍ .

(٧٢٣) الْعَقَّارُ الشَّافِي أَوْ الْعَقِيرُ أَوْ الْعَقَّارُ

وَيَقُولُونَ : شَفَى الْعَقَّارَ الْمَرِيضَ . وَالصَّوَابُ : شَفَى الْعَقَّارَ ، أَوْ الْعَقِيرَ ، أَوْ الْعَقَّارَ الْمَرِيضَ . وَهِيَ : مَا يُتَدَاوَى بِهِ مِنْ النِّبَاتِ وَالشَّجَرِ ، وَجَمْعُهَا : عَقَّاقِيرُ . وَأَوَّلُ اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (الْعَقَّارُ) وَخَذَهَا . أَمَّا الْعَقَّارُ فَهُوَ :

(١) الْمَتَرْلُ وَالضَّبَّةُ وَالنَّحْلُ وَالْأَرْضُ وَنَحْوَ ذَلِكَ .

(٢) مَتَاعُ الْبَيْتِ وَتَقْصِدُهُ الَّذِي لَا يُتَدَلَّى إِلَّا فِي الْأَعْيَادِ .

(٣) عَقَّارُ كُلِّ شَيْءٍ : خِيَارُهُ .

(٤) الْعَقَّارُ الْحَرُّ : مَا كَانَ خَالِصًا لِلْمَلِكِيَّةِ بَاطِنِي يَدْخُلُ سَنَوِيًّا دَائِمًا يُسَمَّى رَيْثًا (جَمْعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ) .

وَالْعَقَّارُ هُوَ :

(١) ضَرَبٌ مِنَ الثِّيَابِ أَحْمَرُ . (٢) الْخَمْرُ .

(٣) عَقَّارُ الْقَصِيدَةِ : خِيَارُ أَبْيَاتِهَا .

(٧٢٤) وَلَدَ عَقَاقٌ أَوْ عَقَى أَوْ عَقُوقٌ أَوْ عَقُقٌ أَوْ عَقُقٌ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : وَلَدَ عَقُوقٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : وَلَدَ عَقَاقٌ أَوْ عَقَى ، أَوْ عَقُقٌ ، أَوْ عَقُقٌ . وَالْجَمْعُ : عَقَقَةٌ وَعَقُقٌ . وَلَكِنْ الْمُجْمَعُ الْبَاسِطُ يَقُولُ : عَنْ أَبَاهُ عَقَّاقًا وَعَقُوقًا وَمَعَقَةً : اسْتَحَفَّ بِهِ ، وَتَرَكَ الْإِحْسَانَ إِلَيْهِ ، فَهُوَ : عَقَاقٌ وَعَقُقٌ وَعَقُوقٌ .

وَكَانَ الْمَشْرِقُ الْأَلْمَانِي فَرِيخًا ، قَدْ اسْتَعْمَلَ فِي كِتَابِهِ «فَاكْهَةِ الْخُلَفَاءِ» ، لِابْنِ عَرَبٍ ، كَلِمَةَ (عَقُوقُ) فِي

(ج) ثُمَّ نَقَلَ لِلصَّبَاحِ قَوْلَ الْفَارَابِيِّ ، ثُمَّ قَوْلَ الْأَزْهَرِيِّ ، ثُمَّ قَالَ : إِذَا بَرَّخَ الْمَرِيضُ ، وَبَقِيَ شَيْءٌ مِنَ الْمَرَضِ ، يُقَالُ : هُوَ فِي عَقَبِ الْمَرَضِ .

(د) ثُمَّ جَاءَ النَّاجُ مُنْقَلًا مَا ذَكَرَهُ اللَّسَانُ ، وَأَضَافَ قَائِلًا : وَفِي الْفَصِيحِ نَحْوُ مِمَّا ذَكَرَ .

(هـ) وَتَلَاهُ مَدَّ الْقَامُوسُ فَقَالَ كَمَا قَالَتِ الْمَعَاجِمُ الَّتِي سَبَقَتْهُ كُلُّهَا ، وَذَكَرَ أَهْمُ يُورُونُ اسْتِعْمَالَ : (جِئْتُ عَقَبَ الشَّهْرِ) أَوْ (جِئْتُ عَقْبَهُ) : لِمَا بَعْدَ انْتِهَاءِ الشَّهْرِ .

لِذَا يُجَوَّرُ لَنَا أَنْ نَقُولَ :

(١) جَاءَ فِي عَقَبِ الشَّهْرِ ، وَفِي عَقْبِهِ ، وَعَلَى عَقْبِهِ ، أَيْ :

(أ) لِأَيَّامٍ بَقِيَتْ مِنْهُ .

(ب) بَعْدَ مُضِيِّهِ .

(٢) جَاءَ فِي عَقَبِ الشَّهْرِ ، وَعَلَى عَقْبِهِ ، وَعَلَى عَقْبِهِ ، أَيْ : بَعْدَ مُضِيِّهِ كُلِّهِ .

(٣) جَاءَ عَقَبُ رَمَضَانَ : آخِرُهُ .

(٤) عَقْبُهُ : جَاءَ بَعْدَ أَنْ ذَهَبَ الْأَوَّلُ كُلَّهُ .

(٧٢٢) اعْتَقَدَ صِحَّةَ الْأَمْرِ وَبَصَحَّتِهِ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : لَا نَعْتَقِدُ بِصِحَّةِ الْأَمْرِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : لَا نَعْتَقِدُ صِحَّةَ الْأَمْرِ . أَيْ : لَا نُصَدِّقُهُ ، اسْتِنَادًا إِلَى أَنَّ الْفِعْلَ (اعْتَقَدَ) يَتَعَدَّى دَائِمًا بِنَفْسِهِ ، وَلَهُ مَعَانٍ كَثِيرَةٌ أُخْرَى ، مِنْهَا :

(١) اعْتَقَدَ الشَّيْءَ : عَقَّدَهُ . تَقْبِضُ (حَلَّةٌ) .

(٢) اعْتَقَدَ الدَّرَّ أَوْ الْخُرَزَ أَوْ غَيْرَهُ : اتَّخَذَ مِنْهُ عَقْدًا .

(٣) اعْتَقَدَ النَّاجُ فَوْقَ رَأْسِهِ : عَصَبَهُ بِهِ ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ الرُّمَيْثِيُّ :

يَعْتَقِدُ النَّاجُ فَوْقَ مَفْرِقِهِ
عَلَى جَبِينٍ كَأَنَّهُ اللَّذَّابُ

(٤) اعْتَقَدَ الضَّبَّةُ أَوْ غَيْرُهَا : اقْتَنَاهَا . اشْتَرَاهَا .

(٥) اعْتَقَدَ : مَسَحَ .

(٦) اعْتَقَدَ الشَّيْءَ : صَلَبَ وَاشْتَدَّ وَبَسَّ .

وَلَكِنْ ابْنُ سَيِّدِهِ يَرَى ، فِي الْمُجَلَّدِ الرَّابِعِ عَشَرَ مِنْ (الْمُحْصَصِ) ، فِي الصَّفْحَةِ السَّبْعِينَ فَمَا بَعْدَهَا ، مَا خَلَّصْتُهُ :

«مَنْ أَثْرَبَ الْفِعْلُ مَعْنَى فِعْلٍ آخَرَ لِمُنَاسَبَةِ يَتَنَاهَا ، تَعَدَّى

الصفحة ٥٥ .

وَلَاةَ الْمَدِّ فَجَازَ اسْتِعْمَالَ (الْعَاقِ وَالْعَقِ وَالْعَقُوقِ وَالْعَقَقِ وَالْعَقُوقِ) .

(٧٢٧) أَاعْلَنْتُ الْأَمْرَ لَهُمْ أَوْ إِلَيْهِمْ أَوْ بِالْأَمْرِ أَوْ عَظَمْتُهُ أَوْ عَظَمْتُهُ أَوْ عَظَمْتُهُ

وَيُحْطَتُونَ مَنْ يَقُولُ : أَاعْلَنْتُ لَهُ الْأَمْرَ ، ويقولونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَاعْلَنْتُ إِلَيْهِ الْأَمْرَ ، أَوْ عَظَمْتُهُ أَوْ عَظَمْتُهُ بِهِ أَوْ عَظَمْتُهُ ، ويستشهد اللسان بقوله قَتْنَبِ بْنِ أُمِّ صَاحِبٍ :

كُلُّ يُدَاجِي عَلَى الْبُضَاءِ صَاحِبُهُ وَلَنْ أَعْلِيَهُمْ إِلَّا كَمَا عَظَمُوا

ولكن جاء في الآية ٩ من سُورَةِ نُوحٍ : ﴿ ثُمَّ إِنِّي أَاعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارِي ﴾ . وَمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْجُمْلَةَ (أَاعْلَنْتُ لَهُمْ الْأَمْرَ) صحيحةٌ أَيْضًا ، لِأَنَّ الْمُفَرِّقِينَ يُفَرِّقُونَ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ يَقُولُ : ثُمَّ إِنِّي أَاعْلَنْتُ لَهُمُ الْقَوْلَ ، وَأَسْرَرْتُهُ إِلَيْهِمْ إِسْرَارًا .

(٧٢٨) عَلَا الْجَبَلُ وَفِي الْجَبَلِ وَعَلَى الْجَبَلِ وَبِالْجَبَلِ

وَيُحْطَتُونَ مَنْ يَقُولُ : عَلَا عَلَى الْقَرْسِ وَعَلَى الْجَبَلِ ، ويقولون - ومنهم الشيخ إبراهيم المنذر ، عضو المجمع العلمي العربي في دمشق - إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : عَلَا الْقَرْسَ وَالْجَبَلَ . والوجهان جائزان ، فَالْأَسَاسُ وَاللَّسَانُ وَالتَّاجُ وَالْمَدُّ يُمَيِّزُونَ : عَلَا فِي الْجَبَلِ أَوْ فِي الْقَرْسِ . وجميعهم مَعَ الْمَصْبَاحِ وَالْمَتْنِ يُجَيِّزُونَ : عَلَا الْجَبَلَ . وَيُجَيِّزُ اللَّسَانُ وَالتَّاجُ وَالْمَدُّ وَالْمَتْنُ : عَلَا عَلَى الْجَبَلِ . وَيُجَيِّزُ التَّاجُ وَالْمَتْنُ : عَلَا بِالْجَبَلِ أَوْ بِاللَّدَائِيهِ أَيْضًا .

أَمَّا عَلَا فِي الْأَرْضِ فَيُعْنِي : تَكَبَّرَ وَتَجَبَّرَ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٤ مِنْ سُورَةِ الْقَمَصِ : ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾ .

(٧٢٩) عَلَيَّايِ أَوْ سَمَاوِيَّ

ويقولون : هَذَا أَمْرٌ عَلَوِيٌّ ، نِسْبَةً إِلَى الْعَلَاءِ ، (وَهِيَ أَمْرٌ لِلْسَّمَاءِ لَا صِفَةٌ) . وَالصَّوَابُ : هَذَا أَمْرٌ عَلَيَّايِ ، أَوْ سَمَاوِيٍّ ؛ لِأَنَّ الْعَلَوِيَّ هِيَ نِسْبَةٌ إِلَى الْعَالِيَةِ ، وَهِيَ بِلَادٌ فِي شِبْهِ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ ، أَوْ قَرَى بظواهر المدينة المنورة . والنسبة القياسية إلى العالية هي عالي .

وَفِي الْمَصْبَاحِ : الْعَلَاءُ : كُلُّ مَكَانٍ مُشْرِفٍ . وَفِي الْأَسَاسِ وَالتَّاجِ : شَيْءٌ عَلَوِيٌّ : عَالِي الطَّبَقِ .

(٧٢٥) عَلَامٌ وَعَلَامَاتٌ

وَيَجْمَعُونَ عَلَامَةً عَلَى عَلَائِمٍ . وَالصَّوَابُ : عَلَامٌ ، أَوْ عَلَامَاتٌ .

وَالْعَلَامَةُ هِيَ :

- (١) السِّمَةُ .
- (٢) الدَّلِيلُ .
- (٣) الْجَبَلُ كَالْمَكَلَمِ (الْمَصْبَاحِ) .
- (٤) (فِي الطَّبِّ) : مَا يَكْنُفُهُ الطَّبِيبُ الْفَاحِصُ مِنْ دَلَالَاتِ الْمَرَضِ (مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ) .

(٧٢٦) عَلَائِيَّةٌ

ويقولون : عَلَنَ الْأَمْرَ عَلَائِيَّةً ، أَيْ : شَاعَ وَظَهَرَ . وَالصَّوَابُ : عَلَائِيَّةٌ ، وَهِيَ مُصَدَّرٌ لِلْفِعْلِ : عَلَنَ (مِنْ بَابِ ضَرَبَ وَنَصَرَ وَكَرَّمَ وَرَحَّ) عَلَنًا وَعَلَائِيَّةً . وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٤ مِنْ سُورَةِ الرَّعْدِ : ﴿ وَاتَّقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً ﴾ .

وَالْعَلَائِيَّةُ هِيَ :

- (١) خِلَافُ السِّرِّ .
- (٢) رَجُلٌ عَلَائِيَّةٌ : ظَاهِرُ أَمْرِهِ . جَمْعُهُ : عَلَائُونٌ .
- (٣) رَجُلٌ عَلَائِيٌّ : ظَاهِرُ أَمْرِهِ . وَالْجَمْعُ : عَلَائُونٌ (بِإِضَافَةِ وَائِيَّةٍ) .

(٧٣٠) مَكَانَةٌ عَلِيًّا وَعَلِيَاءُ

وَيُحْتَطَبُونَ مَنْ يَقُولُ : مَكَانَةٌ عَلِيَاءُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مَكَانَةٌ عَلِيًّا . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ كِلَا اسْمَيْ التَّفْضِيلِ صَحِيحٌ .

جَاءَ فِي الْمَصْبَاحِ : الْعَلِيَّا خِلَافُ السُّفْلَى ، تُقَمُّ الْعَيْنُ فَتَقْصُرُ ، وَيُفْتَحُ فَيُتَمَدُّ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ : الضَّمُّ مَعَ الْقَصْرِ أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا ، يُقَالُ : شَفَّةٌ عَلِيًّا وَعَلِيَاءُ . وَنَقَلَ النَّجَّاشِيُّ مَا قَالَهُ ابْنُ الْأَثَرِيِّ .

وَقَالَ ابْنُ وَلَاذٍ فِي الْمُقْصَرِّ وَالْمَمْدُودِ : وَبِمَا يُتَمَدُّ وَيُقْصَرُ وَسَمَاءُ وَاحِدٌ : الْعَلِيَّا مَقْصُورَةٌ ، إِذَا ضَمُنَتْ أَوَّلَهَا تَكْتَسِبُ بِالْأَلِفِ لِمَكَانِ الْبَاءِ الَّتِي قَبْلَ آخِرِ حَرْفِ فِيهَا ، يُقَالُ : هُوَ فِي عَلِيًّا مَمْدٌ ، مَقْصُورَةٌ ، فَإِذَا فَتَحْتَ أَوَّلَهَا مَدَدْتَ ، فَقُلْتَ : فِي عَلِيَاءَ مَمْدٌ .

أَمَّا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فَقَدْ وَرَدَتْ مَقْصُورَةٌ فِي الْآيَةِ ٤٠ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى ، وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَّا ﴾ .

(٧٣١) تَعَالَى إِلَيْنَا

وَيَقُولُونَ : تَعَالَى يَا هَالَةَ عِنْدَنَا . وَالصَّوَابُ : تَعَالَى يَا هَالَةَ إِلَيْنَا .

(تَعَالَى) فِعْلٌ أَمْرٌ مِنَ الْفِعْلِ (تَعَالَى) . وَأَصْلُهُ أَنَّ الرَّجُلَ الْعَالِيَّ كَانَ يُنَادِي السَّائِلَ ، فَيَقُولُ : تَعَالَى . ثُمَّ كَثُرَ فِي كَلَامِهِمْ حَتَّى اسْتَعْمِلَ بِمَعْنَى (هَلَمْ) مُطْلَقًا ، سَوَاءً أَكَانَ مُؤَضِّعُ الْمَذْعُوعِ أَعْلَى ، أَوْ أَسْفَلُ ، أَوْ مُسَاوِيًا .

وَتَقْصِيلُ الضَّمَائِرِ بِهَذَا الْفِعْلِ ، فَيَبْقَى عَلَى فَتْحِهِ ، يُقَالُ :

(١) تَعَالَى يَا رَجُلُ .

(٢) وَتَعَالَى يَا أَمْرَأَةً .

(٣) وَتَعَالَى يَا رَجُلَانِ ، وَيَا امْرَأَتَانِ .

(٤) وَتَعَالَوْا يَا رِجَالُ .

(٥) وَتَعَالَيْنِ يَا نِسَاءُ .

وَرُبَّمَا ضَمُنَتْ الدَّامُ مَعَ جَمْعِ الْمَذْكُورِ السَّلَامِ ، وَكَبِيرَتِ مَعَ الْمُؤَكَّدَةِ ، فَنَقُولُ : تَعَالَوْا يَا مُؤْمِنِينَ ، وَتَعَالَى يَا فَتَاهُ .

(٧٣٢) عَلِيَّةُ الْقَوْمِ

وَيَقُولُونَ : هُوَ مِنْ عَلِيَّةِ الْقَوْمِ . وَالصَّوَابُ : هُوَ مِنْ عَلِيَّتِهِمْ ، أَيْ : مِنْ أَشْرَافِهِمُ الْعَالِينَ . وَعَلِيَّةٌ : جَمْعُ عَلِيٍّ ،

يُمِثِلُ : صَبِيٍّ وَصَبِيَّاتٍ .

أَوْ : هُوَ مِنْ عَلِيَّتِهِمْ .

أَوْ : عَلِيَّتِهِمْ .

أَوْ : عَلِيَّتِهِمْ .

(٧٣٣) عَمُودٌ (أَعْمَدَةٌ ، عَمَدٌ ، عُمُدٌ)

وَيَقُولُونَ : هَذَا الْعَامُودُ أَقْوَى الْعَوَامِدِ كُلِّهَا . وَالصَّوَابُ : هَذَا الْعُمُودُ أَقْوَى الْأَعْمِدَةِ كُلِّهَا . وَجَمْعُ الْعُمُودِ عَلَى عَمْدٍ وَعَمَدٍ أَيْضًا . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٩ مِنْ سُورَةِ الْهُجَرَةِ : ﴿ فِي عَمْدٍ مُتَدَدَةٍ ﴾ .

وَالْعُمُودُ ثَمَانٍ أُخْرَى ، أَمُّهَا :

(١) السَّيْلُ الَّذِي يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِي الْأُمُورِ .

(٢) الْعُمُودُ مِنَ الْإِغْصَارِ : مَا يَسْتَطِيعُ فِي السَّمَاءِ .

(٣) الْعُمُودُ مِنَ الصَّبْحِ : مَا تَبْلُجُ مِنْ ضَوْؤِهِ .

(٤) عَمُودُ الْبَطْنِ : الظَّهْرُ ، يُقَالُ : ضَرَبَهُ عَلَى عُمُودِ بَطْنِهِ .

(٥) عَمُودُ الْأَمْرِ : قِيَامُهُ الَّذِي لَا يَسْتَقِيمُ إِلَّا بِهِ .

(٦) الْعُمُودُ فِي الْهِنْدَسَةِ : كُلُّ قِطْعَةٍ بَرِيدٍ طَوَّلُهَا أَكْثَرُ مِنْ عَشْرِ مَرَاتٍ عَلَى طَوْلِهَا ظَرْفُهَا الْأَصْفَرُ ، وَتَكُونُ مُتَحِمَّةً لِقُوَّةِ ضَغْطِ (جَمْعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ) .

(٧) عُمُودُ الشَّعْرِ : طَرِيقَتُهُ الْمُرَوِّثَةُ عَنِ الْعَرَبِ فِي وَرْدِهِ وَقَافِيَتِهِ وَأُسْلُوبِهِ .

(٨) عَمُودُ الْمِيزَانِ : مَا يُبَلِّغُ بِطَرَفَيْهِ كِفْتَاهُ .

(٩) الْحَزِينُ الشَّدِيدُ الْحُزْنِ .

(١٠) اسْتَقَامُوا عَلَى عُمُودِ رَأْسِهِمْ : عَلَى وَجْهِ بَعَثِيْلُونَ عَلَيْهِ .

(١١) عَمُودُ الْكِتَابِ : نَصُّهُ .

(١٢) عَمُودُ الْإِنْسَانِ : وَسْطُهُ طَوْلًا ، وَكَذَا : عَمُودُ الْقَلْبِ

يُقَالُ : اجْعَلْ ذَلِكَ فِي عَمُودِ قَلْبِكَ (الْأَسَاسُ وَاللَّسَانُ) .

(٧٣٤) عَمْرُكُ اللَّهُ

وَيَقُولُونَ : عَمْرُكَ اللَّهُ مَا قَعَلْتُ كَذَا . وَالصَّوَابُ : عَمْرُكَ

(٧٣٧) السُّكَّانُ عَامَّةٌ ، أَوْ جَمِيعًا ، أَوْ قَاطِئَةً ،
أَوْ كَافَّةً

ويقولون : هذا بيانٌ مُوجَّهٌ إلى عُمومِ السُّكَّانِ . والصَّوابُ :
مُوجَّهٌ إلى السُّكَّانِ عَامَّةٍ أَوْ جَمِيعًا أَوْ قَاطِئَةً أَوْ كَافَّةً .
أَمَّا العُمومُ فهو مصدرُ الفعلِ : (عَمَّ) الشَّيْءُ بَعَمَّ عُمومًا :
شَوَّلَ الجماعةُ فهو عامٌ .

(٧٣٨) أَنْبَارُ التَّاجِرِ لَا عَنَابِرُهُ

ويقولون : عَنَابِرُ التَّاجِرِ . والصَّوابُ : أَنْبَارُ التَّاجِرِ . وَهِيَ
أَنْهَارُ الطَّعَامِ (الهَرِيُّ) بَصَمَ فُسْكَونَ ، هُوَ بَيْتٌ كَثِيرٌ يُجْمَعُ
فِيهِ الطَّعَامُ . ومفردُ أَنْبَارٍ : نَيْرٌ (كما جاءَ في الصَّحاحِ والقاموسِ
والتَّاجِ ومَثَنُ اللَّغَةِ) ، وقد جاءَ في اللِّسانِ بفتحِ التَّوْنِ ، ثُمَّ عَادَ
فَكَثُرَ التَّوْنُ كالكَلَامِ الأخرى ، وأَرْجَحُ أَنَّ رَضَعَ الفَتَحَةَ عَلَى التَّوْنِ
خَطَأً مَطْبَعِيًّا .

أَمَّا جَمْعُ الجَمْعِ فهو : أَنْابِيرُ .
ويقولُ اللِّسانُ : يَمْنَى الهَرِيُّ نَيْرًا ، لِأَنَّ الطَّعَامَ إِذَا صُبَّ
فِي مَوْضِعِهِ انْتَبَرَّ ، أَيِ ارْتَفَعَ .
أَمَّا العَنْبَرُ ، الَّذِي جَمَعَهُ ابْنُ جَنِّي عَلَى (عَنَابِرِ) ، فهو :
(١) ضَرَبٌ مِنَ الطَّبِيبِ (يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ) . الرُّغْفَرَانُ أَوْ الرُّوسُ .
(٢) قال الأزهري : العَنْبَرُ سَمَكَةٌ بَحْرِيَّةٌ يَبْلُغُ طَوْلُهَا خَمْسِينَ
ذِرَاعًا .

(٣) الرَّسُ ؛ لِأَنَّهُ يَتَّخَذُ مِنْ جِلْدِ السَّمَكَةِ الْبَحْرِيَّةِ .
(٤) عَنْبَرُ الشَّيْءِ أَوْ عَنْبَرَتُهُ : شِدَّتُهُ .
(٥) العَنْبَرُ : أَبُو حَيٍّ مِنْ تَمِيمٍ .
وانفردَ المعجمُ الوسيطُ بقوله : « (العَنْبَرُ) : بِنَاءٌ رَحْبٌ
يَتَّخَذُ لِلْحَزْنِ أَوْ الْعَمَلِ ، وَمَأْوَى لِلْجُنُودِ أَوْ الْمَرْضَى ، مُعَرَّبٌ :
أَنْبَرٌ ، وَالْجَمْعُ : عَنَابِرُ » . وَأَنَا أُوَدِّدُ رَأْيَ الْوَسِيطِ ، لِأَنَّ كَلِمَةَ
(عَنْبَرٌ) مُعَرَّبَةٌ ، وَالتَّعْيِيرُ الْبَسِيطُ فِي حُرُوفِهَا لَا يَصِيرُهَا . وَعَسَى
أَنْ يُوَافِقَ الْمَجْمَعُ عَلَى اسْتِعْمَالِ الْعَنْبَرِ وَالْعَنَابِرِ .

(٧٣٩) عُنُقٌ قَصِيرٌ أَوْ قَصِيرَةٌ

وَيَقْتَضِيَنَّ مَنْ يَقُولُ : عُنُقٌ قَصِيرَةٌ ، وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ كَلِمَةَ
عُنُقٌ أَوْ عُنُقٌ تُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ ، وَالشَّاهِدُ عَلَى جَوَازِ تَأْنِيثِهَا قَوْلُهُمْ :
عُنُقٌ عَقَاءٌ ، وَعُنُقٌ مَطْعَاءٌ . وَلَكِنْ التَّذْكِيرُ أَغْلَبُ ، وَالْجَمْعُ :
أَعْنَاقُ . وَمِنْ مَعَانِي الْعُنُقِ :

الْحَا مَا قُلْتُ كَذَا ، أَيِ : أَخْلَفْتُ بِبَقَاءِ اللَّهِ وَدَوَامِهِ ، أَوْ : بِإِفْرَاقِهِ
فِيهِ بِالْبَقَاءِ .

أَمَّا قَوْلُ عَمْرِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الْمَخْزُومِيِّ :

أَيُّهَا الْمُنْتَجِعُ الثَّرَيَا سَهِيلًا

عَمَرَكُ اللَّهُ ، كَيْفَ يَلْتَقِيَانِ ؟

فَإِنَّهُ يُرِيدُ : سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُطِيلَ عَمْرَكَ ، وَلَا يُرِيدُ الْقَسَمَ
بِذَلِكَ .

وجاءَ فِي التَّاجِ وهو يشرحُ (عَمَرَكُ اللَّهُ) : إِنَّ (عَمَرَ)
مِنَ الْأَعْيَاءِ الْمَوْضُوعَةِ مُؤَضِيعُ الْمَصَادِرِ الْمَنْصُوبَةِ عَلَى إِضْمارِ الْفِعْلِ
الْمَرْكُوكِ إِظْهَارُهُ . وَ (أَصْلُهُ) مِنْ (عَمَرَكُ اللَّهُ تَعْمِيرًا) ، فَحُلِّقَتْ
زِيَادَتُهُ فَجَاءَ لِيَذْكَرَ عَلَى الْفِعْلِ .

(٧٣٥) رَأَيْتُ عَمْرًا

ويقولون : رَأَيْتُ عَمْرًا . والصَّوابُ : رَأَيْتُ عَمْرًا ؛ لِأَنَّ
وَإِ (عَمْرًا) تَسْقُطُ فِي النَّصْبِ وَتُخَلَّفُهَا الْأَلِفُ ، وَلِأَنَّ (عَمَرَ)
مَنْشُوعٌ مِنَ الصَّرْفِ . لِذَا نَسْتَطِيعُ فِي حَالَةِ النَّصْبِ التَّفْرِيقَ بَيْنَ
(عَمَرَ) وَ (عَمْرًا) بِحَذْفِ وَاوِ الثَّانِيَةِ ، وَإِضَافَةِ أَلِفٍ إِلَيْهَا ؛
لِأَنَّ (عَمَرَ) تُنْصَبُ بِالْفَتْحَةِ وَلَا تَقْبَلُ التَّنْوِينَ . وَجَمَعَ عَمْرًا :
أَعَمَّرَ وَعَمُورٌ (مِثْلُ أَنْبَحِرُ وَبُحُورٍ) . قَالَ الْفَرَزْدَقُ يَفْتَخِرُ بِأَبِيهِ
وَأَجْدَادِهِ .

وَشَدَّ لِي زُرَّارَةُ بِإِذْنَاتِ

وَعَمْرًا الْخَيْرِ إِنَّ ذِكْرَ الْعُمُورِ

أَمَّا فِي حَالَتِي الرَّفْعِ وَالْجَمْرِ ، فَنَحْنُ مُضْطَرُونَ إِلَى إِبْقَاءِ الْوَاوِ
فِي (عَمْرًا) وَتَنْوِينِهِ ، لِلْفَرَقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ (عَمَرَ) ، فَنَقُولُ :
جَاءَ عَمْرٌ وَعَمُورٌ ، وَمَرَّتْ بِعَمْرٍ وَعَمُورٌ .

(٧٣٦) بِعَامَّةٍ وَبِخَاصَّةٍ ، عَامَّةٌ وَخَاصَّةٌ

ويقولون : الْعَرَبُ بِعَامَّةٍ ، وَالْفُتُوحُ بِخَاصَّةٍ ذَوْرُ شَجَاعَةٍ
فَالِقَةٍ . وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ فَصِيحَةٌ ، وَلَكِنِّي أَفْضَلُ اسْتِعْمَالَ كِلِمَتَيْ
عَامَّةٍ وَخَاصَّةٍ ؛ لِأَنَّ اللِّسَانَ لَا يَجِدُ صُعُوبَةً فِي التَّلْفِظِ بَهِمَا ،
وَلَا بَيْنَهُمَا دُونَ (بَاءٍ) . وَالْكَلِمَةُ الْمُكْتَصَرَةُ أَيْلُغُ مِنَ الْكَلِمَةِ
الصَّحِيحَةِ ، الَّتِي تَزِيدُهَا حَرْفًا وَاحِدًا أَوْ أَكْثَرَ . فَا هُوَ رَأْيِي
عَاجِلِينَا الْفُتُوحَةَ ؟

خَيْثُ مَعَانُهَا وَمَتَابُهَا مِنْ اتِّحَالِ الدِّينِ (مَعَ أَنَّهُ حَقِيقَةٌ) .

(٧٤١) عَنَانُ السَّمَاءِ أَوْ أَغْنَانُهَا

ويقولون : بَلَّغَ الْغُبَارُ عَنَانَ السَّمَاءِ . والصَّوَابُ : بَلَّغَ أَغْنَانَ السَّمَاءِ : أَي : نَوَاسِجَهَا . أَوْ بَلَّغَ عَنَانَ السَّمَاءِ . وَمَعْنَى «عَنَانَ السَّمَاءِ» هُنَا ، هُوَ :

- (١) مَا ظَهَرَ مِنْهَا إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا .
- (٢) عَنَانُ الدَّارِ : جَانِبُهَا الَّذِي يُعْنَى لَكَ ، أَي : يَعْزُصُ .
- (٣) مُقَرَّدُ الْعَنَانِ : عَنَانُهُ ، وَهِيَ السَّحَابَةُ .

وَالْعَنَانُ هُوَ :

- (١) سَيْرُ الْجَبَالِ الَّذِي تُمَسِّكُ بِهِ النَّابَةُ . وَالْجَمْعُ : أَعْنَةُ وَعُنُنٌ .

- (٢) الْحَبْلُ الطَّوِيلُ (مُسْتَدْرَكُ التَّاجِر) .
- (٣) فَلَانٌ طَوِيلُ الْعِنَانِ : شَرِيفٌ عَظِيمُ السُّودِ (مَجَاز) .
- (٤) فَلَانٌ قَصِيرُ الْعِنَانِ : قَلِيلُ الْخَيْرِ (مَجَاز) .

(٥) فَلَانٌ أَيْسَى الْعِنَانِ : مُتَبَجِّعٌ (مَجَاز) .

(٦) ذَلَّ عِنَانُهُ : انْقَادَ (مَجَاز) .

(٧) هُمَا يَجْعُرِيَانِ فِي عِنَانٍ : إِذَا اسْتَوَيَا فِي فَضْلٍ أَوْ غَيْرِهِ (مَجَاز) .

(٨) أَرْحَى مِنْ عِنَانِهِ : رَفَعَهُ عَنْهُ (مَجَاز) .

(٩) بَيْنَهُمَا شَرَكَةٌ عِنَانٍ : إِذَا اشْتَرَكَا عَلَى السَّوَاءِ ؛ لِأَنَّ الْعِنَانَ طَاقَانِ مُتَسَاوِيَانِ (مَجَاز) .

(١٠) جَاءَ ثَانِيًا مِنْ عِنَانِهِ : قَضَى وَطَرَهُ (مَجَاز) .

(١١) مَلَأَ عِنَانَ الْفَرَسِ : بَلَّغَ بِهِ مَجْهَدَهُ فِي الْحُضْرِ (مَجَاز) .

(٧٤٢) عَنُوةٌ

ويقولون : سَيَسْعِدُ الْجَيْشُ الْعَرَبِيُّ الْمَوْحِدُ فَلِسْطِينَ عَنُوةً . والصَّوَابُ : عَنُوةً ، أَي : قَسْرًا . فَهُوَ عَانٍ وَالْجَمْعُ : عَنَاءٌ . وَهِيَ عَانِيَةٌ ، وَالْجَمْعُ عَوَانٍ .

قَالَ مُسَاوِدُ بْنُ هِنْدٍ ، أَحَدُ شُعْرَاءِ حَمَاسَةِ أَبِي تَمَّامٍ الْمُحَضَّرِينَ :

وَأَخَذْتُ جَارَ بَنِي سَلَامَةَ عَنُوةً
فَدَفَعْتُ رِبْقَتَهُ إِلَى عَنَابٍ

وَالرِّبْقَةُ : الْحَبْلُ يُشَدُّ فِي عُنُقِ الْبَهْمِ .

وَإِذَا قُلْنَا : أَخَذْنَا الشَّيْءَ عَنُوةً ، قَدْ نَعْنَى أَنَّا أَخَذْنَاهُ :

(١) قَهْرًا وَقَسْرًا .

(١) عُنُقُ كُلِّ شَيْءٍ : أَوَّلُهُ . قِيلَ لِأَعْرَابِي : كَمْ أَتَى عَلَيْكَ ؟ فَأَجَابَ : أَخَذْتُ بِعُنُقِ السَّيِّئِ ، أَي : أَوَّلًا :

(٢) الْعُنُقُ : الْجَمَاعَةُ الْكَثِيرَةُ مِنَ النَّاسِ (مُدْرَكٌ وَمَجَاز) . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٤ مِنْ سُورَةِ الشُّعَرَاءِ : ﴿ نَقَلْتُ أَغْنَانَهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ ﴾ . وَذَهَبَ أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ إِلَى أَنَّ (أَغْنَانَهُمْ) هُنَا تَعْنِي : جَمَاعَتَهُمْ . وَفِي الْحَدِيثِ : « لَا يَزَالُ النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَغْنَانُهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا » ، أَي : جَمَاعَاتُ مِنْهُمْ . وَقِيلَ : أَرَادَ بِالْأَغْنَانِ الْكِبْرَاءَ وَالرُّوسَاءَ . قَالَ الشَّاعِرُ يُحَاطَبُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَبْلَغَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ

أَخَا الْبِرَاقِ إِذَا أَتَيْتَا

أَنَّ الْبِرَاقَ وَأَهْلَهُ

عُنُقُ إِلَيْكَ فَهَيْتَ هَيْتَا

أَرَادَ أَتَيْتُمَا أَقْبَلَا إِلَيْكَ بِجَمَاعَتِهِمْ ، وَقِيلَ : هُمَا مَائِلُونَ إِلَيْكَ وَتُنْتَظَرُونَ .

(٣) هُمْ عُنُقٌ عَلَيْهِ : إِلْبٌ عَلَيْهِ (مَجْمَعُونَ عَلَى عِدَاوَتِهِ) (مَجَاز) .

(٤) لَهُ عُنُقٌ فِي الْخَيْرِ : سَابِقَةٌ (مَجَاز) .

(٥) الْعُنُقُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْمَالِ .

(٦) الْعُنُقُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْعَمَلِ خَيْرًا كَانَ أَوْ شَرًّا .

(٧) هُمْ عُنُقٌ إِلَيْكَ : مَائِلُونَ إِلَيْكَ . مُنْتَظَرُونَ (مَجَاز) .

(٨) عُنُقُ الذَّهَرِ : قَدِيمُ الذَّهَرِ .

(٧٤٠) انْتَحَلَ الدِّينَ وَاعْتَنَقَهُ

وَيُحْطَى الْيَارِجِيُّ مَنْ يَقُولُ : اعْتَنَقَ دِينَ كَذَا ، وَبَرَى أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : انْتَحَلَ دِينَ كَذَا ، أَي : اتَّخَذَهُ دِينًا لَهُ ، فَأَصْبَحَ ذَلِكَ الدِّينُ يُحْتَلُّ .

وَكِلَا الْقَوْلَيْنِ صَحِيحٌ ؛ لِأَنَّ مِنْ مَعَانِي (اعْتَنَقَ) : كَرَّمَ ، وَإِذَا كَرَّمْتَ الشَّيْءَ فَقَدْ تَعَيَّنَتْ بِهِ ، وَلَمْ تَتْرَكْهُ إِلَى غَيْرِهِ . وَالْمَجَازُ هُنَا (اسْتِعَارَةٌ مَكْنِيَّةٌ تَضْرِيحِيَّةٌ) يُبَيِّحُ لَنَا أَنْ نَعَامِلَ الدِّينَ الَّذِي نَتَّحِلُهُ مُعَامَلَةَ النَّبِيِّ الَّذِي تَنَسَّبَتْ بِهِ . وَيَقُولُ الْمِصْبَاحُ : اعْتَنَقْتُ الْأَمْرَ : أَخَذْتُهُ بِحَبْزٍ .

وَمِنْ جِهَةٍ ثَانِيَةٍ ، لَا أَمِيلُ كَثِيرًا إِلَى اسْتِعْمَالِ الْفِعْلِ : (انْتَحَلَ) بِهَذَا الْمَعْنَى ؛ لِأَنَّنَا حِينَ نَقُولُ : انْتَحَلَ فَلَانُ هَذَا الرَّأْيَ أَوْ ذَلِكَ الشَّعْرَ ، نَعْنِي أَنَّهُ ادَّعَاهُ لِنَفْسِهِ وَهُوَ لغيرِهِ . وَاعْتَنَقَ الدِّينَ أَوْ مُعَانَقَتَهُ (الْمَجَازِيَانِ) أَكْثَرُ تَلَاوُثًا مِنْ

(٢) صلحاً يرفق وتسليم وطاعة .

والمنبان مُضَادَانِ ، ولكنَّ الأول هو لُغَةُ الخاصَّةِ ، وأكثر المتَّعِينَ استعمالاً .

(٧٤٣) يُعَانِي أَلَامًا مُبْرِحَةً

ويقولون : يُعَانِي فَلَانٌ مِنْ أَلَامٍ مُبْرِحَةٍ . والصَّوَابُ : يُعَانِي فَلَانٌ أَلَامًا مُبْرِحَةً ، أي : يُعَانِي . قال الشاعر :

لَا يَبْرُفُ الشَّقُّ إِلَّا مَنْ يُكَابِدُهُ

وَلَا الصَّابَةُ إِلَّا مَنْ يُعَانِيهَا

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (عَانَى) :

(١) عَانَاهُ مُعَانَةً : دَارَاهُ .

(٢) عَانَى الرَّجُلُ مَالَهُ : قَامَ عَلَيْهِ .

(٣) عَانَى أَصْحَابَهُ : شَاجَرَهُمْ .

(٤) عَانَى الْمَرِيضُ : دَاوَاهُ .

(٧٤٤) تَعَهَّدَ الْبُسْتَانُ ، تَعَهَّدَ لَهُ بِالزِّيَارَةِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : تَعَهَّدْتُ بِالْبُسْتَانِ فِي غِيَابِ صَاحِبِهِ ، ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : تَعَهَّدْتُ الْبُسْتَانَ ، أي : تَقَعَّدْتُهُ . وهم مُصْبِحُونَ فِي تَحْلِيلِهِمْ .

أَمَّا إِذَا كَانَ الْفِعْلُ (تَعَهَّدَ) يَتَعَيَّ : ضَمَّنَهُ لَهُ ، فَيَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : تَعَهَّدْتُ لَهُ بِزِيَارَتِهِ ، أَوْ تَعَهَّدْتُ لَهُ أَنْ أَزُورَهُ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (ضَمَّنَ) يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ وَبِالْبَاءِ ، وَمَا تَقَصَّرَ مَعْنَاهُ لَهُ حُكْمُهُ .

(راجع مادة «اعْتَقَدَ») .

(٧٤٥) تَعَوَّدَ الْجُودَ

ويقولون : تَعَوَّدَ عَلَى الْجُودِ ، والصَّوَابُ : تَعَوَّدَ الْجُودَ .

قال أبو تمام :

تَعَوَّدَ بَسَطَ الْكَفْرَ حَتَّى لَوْ أَنَّهُ

ثَنَانًا لِقَبْضٍ لَمْ تُطْعِمُهُ أَنَابِلُهُ

(٧٤٦) عَوَّدَهُ الشَّيْءَ ، وَاعْتَادَهُ ، وَعَادَهُ ،

وَاسْتَعَادَهُ ، وَأَعَادَهُ

ويقولون : عَوَّدَهُ عَلَى الشَّيْءِ ، وَاعْتَادَهُ عَلَى الشَّيْءِ . والصَّوَابُ :

عَوَّدَهُ الشَّيْءَ وَاعْتَادَهُ ، وَعَادَهُ وَاسْتَعَادَهُ وَأَعَادَهُ . قال يزيد

ابن الحَكَمِ التَّنْفِيذُ :

أَمْسَى بِأَسْمَاءَ هَذَا الْقَلْبُ مَعْمُودًا

إِذَا أَقُولُ صَحَا يَتَعَادُهُ عِيدًا

وَالْعِيدُ : مَا اعْتَادَكَ مِنْ هَمٍّ وَشَوْقٍ وَنَحْوِهِمَا .

(٧٤٧) عَادَاتٌ وَعَادٌ وَعَوَائِدُ

وَيُحْطَى الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمَ الْمُنْذِرَ وَآخَرُونَ مَنْ يَجْمَعُ عَادَةً عَلَى عَوَائِدَ . والحقيقة هي أَنَّ عَادَةً تُجْمَعُ عَلَى عَادَاتٍ وَعَادٍ حَبَّ مُعْظَمِ الْمُعَاجِرِ ، وَعَوَائِدُ كَمَا يَرَى الْمَصْنُوعُ وَالْفَاجُ وَمَدُّ الْقَامُوسِ وَمِنْ اللَّغَةِ .

وتكون العوائد أيضاً جَمْعَ عَائِدَةٍ ، وَهِيَ :

(١) العطف والمنفعة .

(٢) المعروف والصِّلَةُ .

(٣) المَقْرُ .

(٤) ما يعودُ مِنْ دَيْحٍ عَلَى الْمَشْرُوكِ فِي جَمِيعَةِ تَعَاوُنِهِ وَنَحْوِهَا (مَوْلِدَةٌ) .

(٥) ما تَقْرُضُهُ الْمَجَالِسُ الْبَلَدِيَّةُ أَوْ الْقَرْوِيَّةُ مِنَ الْمَالِ سَتَوِيًّا عَلَى الْقَارِ الْمَبْنِيِّ (مَوْلِدَةٌ) .

(٦) العائِلَةُ : الْمَرْأَةُ الَّتِي تَزُورُ الْمَرِيضَ ، وَجَمْعُهَا : عَوْدٌ ، كَمَا رَأَى الْأَنْزَهْرِيُّ ، وَهَذَا حَدِيثُ الْآخَرُونَ .

ملاحظة : يَرَى الْغَلَايِينِيُّ أَنَّ الْعَوَائِدَ اسْمُ جَمْعٍ لِلْعَادَةِ ، لَا جَمْعُهَا .

(٧٤٨) عَادَ لَا يَعْرِفُ أَصْدِقَاءَهُ

ويقولون : لَمْ يَعُدْ يَعْرِفُ أَصْدِقَاءَهُ ، وَلَمْ يَعُدْ يَصْلُحْ لِلْعَمَلِ .

والصَّوَابُ : عَادَ لَا يَعْرِفُ أَصْدِقَاءَهُ ، وَعَادَ لَا يَصْلُحُ لِلْعَمَلِ ،

لِأَنَّ (عَادَ) مِنْ أَحْوَاتِ (كَانَ) ، وَمَعْنَاهَا : صَارَ .

(٧٤٩) عَاقَهُ وَعَوَّقَهُ وَتَعَوَّقَهُ وَاعْتَاقَهُ

ويقولون : عَاقَهُ عَنِ السَّفَرِ عَائِقٌ . والصَّوَابُ : عَاقَهُ وَعَوَّقَهُ

وَتَعَوَّقَهُ وَاعْتَاقَهُ ، أي : حَبَسَهُ وَصَرَفَهُ وَبَطَّلَهُ .

(٧٥٠) عَوَّلَ عَلَى السَّفَرِ ، أَوْ صَمَّمَ عَلَيْهِ ،

أَوْ عَزَمَ عَلَيْهِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : عَوَّلَ عَلَى السَّفَرِ ، ويقولون إنَّ الصَّوَابَ

ما كَانَ . وَالْعَائِلَةُ وَالْعَيْلَةُ أَحْصَى مِنَ الْأُسْرَةِ . وَالنَّاسُ لَا يُقْرُونُ بَيْنَهُمَا .

وَالْعَائِلُ وَالْعَائِلَةُ هُمَا أَيْضًا : الْفَقِيرُ وَالْفَقِيرَةُ ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٨ مِنْ سُورَةِ الْفُحْشَى : ﴿ وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى ﴾ . وَتَدْعِي الْعَيْلَةُ الْفَقْرَ أَيْضًا . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٩ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً ، فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ .

(٧٥٢) عَائِلٌ عَلَى أَبِيهِ وَعَالَّةٌ عَلَيْهِ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانٌ عَالَّةٌ عَلَى أَبِيهِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فَلَانٌ عَائِلٌ عَلَى أَبِيهِ ، أَيْ : يَعِيشُ مَعْتَمِدًا عَلَى كَسْبِ أَبِيهِ وَمَالِهِ .

أَمَّا (عَالَّةٌ) فَهِيَ جَمْعُ (عَائِلٍ) . وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنْ تَدْعَ عِيَالَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَّةً يَتَكَفَّرُونَ النَّاسَ » .

وَالْعَالَّةُ هُمُ : الْفُقَرَاءُ .

وَمِنْ مَعْنَى (الْعَالَّةِ) :

(١) شَيْءٌ خِيَمَةٌ تُنْصَحُ مِنَ الشَّجَرِ لِلاِسْتِئَارِ بِهَا مِنَ الْمَطَرِ .

(٢) شَيْءٌ الْهَلَّةُ يُتَّقَى بِهَا الْمَطَرُ . (مَوْلَدَةٌ) .

وَلَكِنْ :

الغلاييني يقول : [تَأْتِي الْعَالَّةُ أَيْضًا أَسْمًا بِمَعْنَى الْفَقْرِ وَالْفَاقَةِ وَالْحَاجَةِ كَمَا فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ ، فَعَلِ هَذَا بِصَحْ أَنْ يُقَالَ : « فَلَانٌ عَالَّةٌ » ، أَيْ : عَائِلٌ ، مِنْ بَابِ الرِّصْفِ عَلَى سَبِيلِ الْمَالَئَةِ ، أَوْ عَلَى تَقْدِيرِ مَضَافٍ ، أَيْ : ذُو عَالَةٍ . وَهَذَا كَثِيرُ نَظِيرُهُ فِي كَلَامِ الْفُصَحَاءِ الَّذِينَ يُحْتَجُّ بِهِمْ ، كَحَدِيثِ : « هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ مِنْ قُرَائِبِنَا ؟ » ، أَيْ : أَقَارِبِنَا ، أَوْ مِنْ ذَوِي قُرَائِبِنَا . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي التَّهْمَةِ : وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « إِلَّا حَاضِيَ عَلَى قُرَائِبِهِ » ، أَيْ : أَقَارِبِهِ ، سُؤْمًا بِالْمَصْدَرِ كَالصَّحَابَةِ] .

(٧٥٣) عَامٌ فِي الْمَاءِ

وَيَقُولُونَ : عَامٌ عَلَى الْمَاءِ ، أَوْ : قَوْقُ الْمَاءِ . وَالصَّوَابُ : عَامٌ فِي الْمَاءِ ، أَيْ : سَبَّحَ فِيهِ . أَمَّا قَوْلُنَا : عَامَتِ السَّقِينَةُ فِي الْمَاءِ ، فَهُوَ مَجَازٌ .

وَيُمْكِنُ إِجَازَةُ قَوْلِ (عَامٌ عَلَى الْمَاءِ) .

(رَاجِعٌ مَادِّيٌّ) « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ » وَ « اعْتَقَدَ » .

هُوَ : صَمَمَ عَلَى السُّقْرِ ، أَوْ عَزَمَ عَلَى السُّقْرِ . وَيُرْوَى أَنْ مَعْنَى : عَزَلَ عَلَى الشَّيْءِ هُوَ : اعْتَمَدَ عَلَيْهِ ، وَتَشْتَهَدُونَ بِيَسْتِ الطُّغْرَانِيِّ :

وَأَمَّا رَجُلٌ الدُّنْيَا وَوَالِدُهَا

مَنْ لَا يَقُولُ فِي الدُّنْيَا عَلَى رَجُلٍ

وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ اسْتِعْمَالَ جَمِيعِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ صَحِيحٌ . وَقَدْ جَاءَ فِي أُسَاسِ الْبَلَاغَةِ : « عَزَلَ عَلَى السُّقْرِ : إِذَا وَطَّنَ نَفْسَهُ عَلَيْهِ » . ثُمَّ أَيْدِ الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ الْأَسَاسَ فِي قَوْلِهِ .

(٧٥١) عِيَالٌ وَعَيْلٌ وَعَائِلَةٌ وَعَيْلَةٌ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : عَيْلَةٌ فَلَانٌ أَوْ عَائِلَتُهُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : عِيَالُهُ أَوْ عَيْلَتُهُ ، أَيْ : الَّذِينَ يَتَكَفَّلُ بِهِمْ وَيُؤَلِّفُهُمْ ، وَقَدْ يَكُونُ الْعَيْلُ وَاحِدًا .

وَقَالَ مَنْ لُغَةً : وَشَاعَ كَثِيرًا إِطْلَاقُ (العائلة) عَلَى مَنْ يَتَوَلَّاهُ الرَّجُلُ وَيَقُومُ بِأَمْرِهِمْ مِنْ أَهْلِهِ ، وَهِيَ مِنْ (عَالَةٍ) إِذَا كَفَاهُ مَعَاشَهُ « فَاعِلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ » . ثُمَّ عَمَتِ أَسْرَةَ الرَّجُلِ (عَلَى طَرِيقَةِ الْمَجَازِ مِنْ اسْتِعْمَالِ الْخَاصِّ فِي الْعَامِّ) .

وَتَلَاهِ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ فَقَالَ : (العائلة) مَنْ يَضُمُّهُمْ بَيْتٌ وَاحِدٌ ، مِنْ الْأَبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ وَالْأَقْرَابِ (مَوْلَدَةٌ) . وَهِيَ فَاعِلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ ، وَلَكِنْ الْوَسِيطُ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ جَمِيعَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ التَّاهِرَةِ قَدْ وَافَقَ عَلَى اسْتِعْمَالِهَا .

وَكَانَ الْغَلَايِينِيُّ قَدْ قَالَ : « مَا كَانَ عَلَى رُؤْسِ (فُعْلَةٍ) مِمَّا يُرَادُ بِهِ مَعْنَى الْجَمْعِ ، فَإِنَّمَا أَصْلُهُ (فَاعِلَةٌ) خَفَعُوهُ بِقَرَحِ حَرْفِ الْمَدِّ وَأَسْكَنُوا عَيْنَهُ . وَالْأَصْلُ فِي (عَيْلَةٍ) هُوَ (عَائِلَةٌ) ، حَرْفُ حَرْفِ الْمَدِّ ، فَرَجَعَتِ الْهَمْزَةُ إِلَى أَصْلِهَا وَهُوَ الْيَاءُ » .

وَقَالَ أَيْضًا : « وَ (العائلة) شَائِمَةٌ فِي لُغَتِنَا الْحَاضِرَةِ شَيْعًا مَلَأَ الْبِلَادَ ، فَلَا أَرَى بَأْسًا بِاسْتِعْمَالِهَا كَمَا تَسْتَعْمِلُ (الْعَيْلَةُ) الْمُنْصَرَفَ عَلَيْهَا ، قِيَاسًا عَلَى نَظَائِرِهَا الَّتِي تَدُلُّ عَلَى الْجَمْعِ بِالتَّاءِ . فَعَيْلَةُ الرَّجُلِ وَعَائِلَتُهُ : مَنْ يَتَوَلَّاهُ وَيُؤَلِّفُهُمْ وَيَكْفُلُهُمْ . وَإِذَا قُلْتُ : أَنَا مِنْ عَائِلَةِ فَلَانٍ أَوْ عَيْلَتِهِ ، فَلِلْمَعْنَى أَنَّكَ مِنْ أَهْلِ أَهْلِهِ الَّذِينَ يَقُومُ بِشُؤْنِهِمْ وَيُغْنِي عَنْهُمْ عَلَيْهِمْ . وَيَصِحُّ أَنْ تَقُولَ هَذَا بَعْدَ مَوْتِهِ ، أَوْ فِي حَيَاتِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ يَتَوَلَّاهُ ، وَهَذَا مَجَازٌ بِاعْتِبَارِ

عَلَى :

(٧٥٤) الْحَرْبُ الْعَوَانُ

(١) قَوْلُ ابْنِ السَّيِّئِ : « عَايَرْتُ بَيْنَ الْكِبَالَيْنِ : امْتَحَنْتُهُمَا لِمَعْرِفَةِ نَسَابِهِمَا . وَلَا تَقُلْ : عَيَّرْتُ الْمِيزَانَيْنِ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ : عَيَّرْتُهُ بِذَنْبِهِ » .
(٢) ثُمَّ قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ : « الصَّوَابُ : عَايَرْتُ الْمَكْيَالَ وَالْمِيزَانَ ، وَلَا يُقَالُ (عَيَّرْتُ) إِلَّا مِنْ الْعَارِ . هَكَذَا يَقُولُ أَئِمَّةُ اللُّغَةِ » .

ويقولون : كَانَتْ الْحَرْبُ الْعَالِمِيَّةُ الْأُولَى عَوَانًا . وَالصَّوَابُ : كَانَتْ شَدِيدَةً أَوْ طَحُونًا ، لِأَنَّ الْعَوَانَ هِيَ الْحَرْبُ الَّتِي قُوِلَ فِيهَا مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ . كَانَتْهُمْ جَعَلُوا الْحَرْبَ الْأُولَى بِكَرًا . أُنْشَدَ ابْنُ بَرِي لَأَبِي جَهْلٍ :

مَا تَنْقُمُ الْحَرْبُ الْعَوَانُ مِنِّي لِيُثَلَّ هَذَا وَلَكِنِّي أُمِّي

وَمِنْ مَعَانِي الْعَوَانُ :

(٣) ثُمَّ قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ فِي الصَّحاحِ : « عَايَرْتُ الْمَكْيَالَ وَالْمَوَازِينَ عِيَارًا ، وَعَاوَرْتُهَا مُعَاوَرَةً : بِمَعْنَى : يُقَالُ : عَاوَرُوا بَيْنَ مَكَايِلِكُمْ وَمَوَازِينِكُمْ . وَلَا تَقُلْ : عَيَّرُوا » .
(٤) ثُمَّ اكْتِفَاءُ الْأَسَاسِ بِقَوْلِهِ : « عَايَرُ الْمَكْيَالَ وَالْمَوَازِينَ : قَائِسُهَا » .

(١) الْمَرَأَةُ الَّتِي كَانَ لَهَا زَوْجٌ .
(٢) جَاءَ فِي الصَّحاحِ أَنَّ الْعَوَانَ هِيَ : التَّصَفُّفُ فِي سِيَّهَا مِنْ كُلِّ نَحْوٍ . وَالْجَنُّعُ : عَوْنٌ .
وَفِي التَّلَّالِ : « لَا تُعْلَمُ الْعَوَانُ الْخِمَرَةُ » ، أَيْ : وَضَعَ الْخِمَارِ ، وَهُوَ مَا تُغَطِّي بِهِ الْمَرَأَةُ رَأْسَهَا .

(٧٥٥) عَمَلٌ مُعِيبٌ أَوْ مَعْيُوبٌ

(١) فَمَجَمْعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ فِي الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ ، فَأَيَّدُوا مَا قَالَهُ ابْنُ السَّيِّئِ ، وَالْأَزْهَرِيُّ ، وَالْجَوْهَرِيُّ ، وَالرِّمَخَشَرِيُّ .
وَذَكَرَ الْمُحْطَطُونَ أَنَّ الْفِعْلَ (عَيَّرَ) خَاصٌّ بِالدَّنَائِيرِ ، فَتَقُولُ : عَيَّرَ الدَّنَائِيرُ : وَارْتَنَاهُ دِينَارًا دِينَارًا ، مُعْتَسِدِينَ فِي ذَلِكَ عَلَى قَوْلِهِ :

ويقولون : عَمَلٌ مُعِيبٌ . وَالصَّوَابُ : عَمَلٌ مُعِيبٌ ، أَوْ مَعْيُوبٌ ، لِأَنَّ فِي الْعَرَبِيَّةِ الْفِعْلَ (عَابَ) وَلَيْسَ فِيهَا (عَابَبَ) ، وَاسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهُ عَائِبٌ .
وَالْمُعِيبُ وَالْمُعَابُ وَالْمُعَابَةُ هِيَ : الْعَيْبُ أَيْضًا .

(٧٥٦) أَعَارَ فُلَانًا الْقَلَمَ

(أ) الْمِصْبَاحُ الَّذِي قَالَ : « امْتَحَنَهَا لِمَعْرِفَةِ أَوْرَاقِهَا » .
(ب) ثُمَّ الْقَامُوسُ الَّذِي قَالَ : « وَرَتَنَاهُ وَاجِدًا بَعْدَ وَاجِدٍ » .
(ج) ثُمَّ مَذَرُ الْقَامُوسِ فَمَنْنَ اللُّغَةِ . الَّذِينَ أَبْدَا مَا جَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ وَالْقَامُوسِ .
وَلَكِنْ :

ويقولون : أَعَرْتُ الْقَلَمَ إِلَى فُلَانٍ أَوْ لِفُلَانٍ . وَالصَّوَابُ : أَعَرْتُ فُلَانًا الْقَلَمَ ، أَوْ : أَعَرْتُ الْقَلَمَ مِنْهُ ، أَوْ : عَاوَرْتُهُ الْقَلَمَ . وَأُنْشَدَ ابْنُ الْمُظَفَّرِ :

إِذَا رَدَّ الْمُعَاوِرُ مَا اسْتَعَارَا
وَنَقُولُ : أَعَرْتُهُ الشَّيْءَ أَعِيرُهُ إِعَارَةً وَعَارَةً .

(٧٥٧) عَايَرُ الْمَوَازِينَ وَالْمَكْيَالِ وَعَاوَرُهَا . وَعَوَّارُ الْمَكْيَالِ .

(١) تَاجُ الْعُرُوسِ قَالَ : « عَيَّرَ الدَّنَائِيرُ : وَرَتَنَاهُ وَاجِدًا بَعْدَ وَاجِدٍ ، يُقَالُ هَذَا فِي الْكَيْلِ وَالرِّزْقِ » .
(٢) ثُمَّ تَقَلَّ الْمَذَرُ قَوْلُ التَّاجِ وَجَلَّ مَنْ سَبَقَهُ مِنْ أَصْحَابِ الْمَعْجَمِ .
(٣) ثُمَّ قَالَ الْمَلْنُ : « عَاوَرُ وَعَايَرُ الْمِيزَانِ وَالْمَكْيَالِ وَعَايَرُ بَيْنَهُمَا مُعَايَرَةً وَحِيَارًا : فَتَرْتَمِي وَتَنْظُرُ مَا بَيْنَهُمَا ، أَوْ عَاوَرُ فِي الْكَيْلِ وَعَيَّرُ فِي الرِّزْقِ » ، وَقَالَ أَيْضًا : « عَوَّارُ الْمَكْيَالِ : عَايَرُهَا وَقَدَّرَهَا . وَعَيَّرَ الدَّنَائِيرُ : وَارْتَنَاهُ دِينَارًا دِينَارًا » .

وَعَيَّرَ الدَّنَائِيرَ وَالْمَوَازِينَ وَالْمَكْيَالِ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : عَيَّرَ الْمِيزَانَ وَالْمَكْيَالَ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : عَايَرُ الْمِيزَانِ وَالْمَكْيَالِ . أَيْ : قَائِسُهُمَا ، اعْتِمَادًا

لِذَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ :

(أ) عَايَرَ الْمَوَازِينَ وَالْمَكَايِيلَ . وَعَاوَزَهَا . وَعَوَّزَ الْمَكَايِيلَ .

(ب) وَعَبَّرَ الدَّنَائِيرَ وَالْمَوَازِينَ وَالْمَكَايِيلَ .

(٧٥٨) عَيْرُهُ كَذَا وَعَيْرُهُ بِكَذَا

يَقُولُ الْجَوْهَرِيُّ فِي الصِّحَاحِ . وَالْخَرِيرِيُّ فِي دُرَّةِ الْغَوَاصِ .
فِي أَوْهَامِ الْخَوَاصِ . وَابْنُ مَنْظُورٍ فِي اللِّسَانِ : إِنَّ جُمْلَةَ (عَيْرُهُ
بِكَذَا) مِنْ أَقْوَالِ الْعَامَّةِ . وَقَدْ صَرَّحَ الْمَرْزُوقِيُّ فِي شَرْحِ الْحِمَاسَةِ
ب أَنَّ الْمُخْتَارَ تَعْدِيَةُ الْفِعْلِ عَيْرَ بِنَفْسِهِ . وَتَعْدِيَةُ بِالْبَاءِ جَائِزَةٌ ،
وَاسْتَشْهَدَ بَيْتُ الشَّاعِرِ الْجَاهِلِيِّ عَدِيِّ بْنِ زَيْدِ التَّمِيمِيِّ :
أَيُّهَا الشَّامِتُ الْمَعِيرُ بِاللَّهِ

و ، أَأَنْتَ الْمُبْرَأُ الْمَرْفُورُ ؟

وَقَالَ الْمِصْبَاحُ : يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ وَبِالْبَاءِ ، وَالْمُخْتَارُ أَنْ يَتَعَدَّى
بِنَفْسِهِ .

وَحَسْبُنَا جَوَازُ تَعْدِيَةِ الْفِعْلِ (عَيْرَ) بِالْبَاءِ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ :
لَوْ عَيْرَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ بِرِضَاعَةٍ كَلَبَهُ الْخ .

وَقَالَ قُتَيْبُ بْنُ خَبِيبٍ الْمُبْدِيُّ (الضَّلَاطَنُ) لِيَجْرِيَ :

أَعْيَرْتَنَا بِالْخَيْلِ أَنْ كَانَ مَا لَنَا

لَوْ أَبَوُكَ الْكَلْبُ لَوْ كَانَ ذَا مُجْلٍ

وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ إِنَّ الْمُخْتَارَ تَعْدِيَةُ الْفِعْلِ (عَيْرَ) بِنَفْسِهِ ،
وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ النَّابِغَةِ :

وَعَيْرَتِي بَنُو دُبْيَانَ عَشِيَّتِهِ

وَمَلَّ عَلَيَّ بَأَنَّ أَخْشَاكَ مِنْ عَارٍ ؟

(٧٥٩) كَسَبَ مَعِيشَتَهُ

وَيَقُولُونَ : يَكْسِبُونَ عَيْشَهُمْ . وَالصَّوَابُ : يَكْسِبُونَ
مَعِيشَتَهُمْ . وَالْمَعِيشَةُ وَالْمَعَاشُ وَالْمَعِيشُ هِيَ : مَكْسَبُ الْإِنْسَانِ
الَّذِي يَعْيشُ بِهِ . وَجَمْعُهَا مَعَايِشُ . قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٩ مِنْ سُورَةِ
الْأَعْرَافِ ، وَالْآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ الْحَجَرِ : ﴿ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا
مَعَايِشَ ﴾ .

وَفِي قِرَاءَةِ نَافِعٍ : مَعَايِشُ . وَزَعَمَ جَمِيعُ النُّحَوِيِّينَ الْبُشَيْرِيُّينَ
أَنَّ هَمْزَهَا خَطَأٌ ، وَذَكَرُوا أَنَّ الْهَمْزَةَ تَوَجَّدَتْ فِي جَمْعِ الْكَلِمَاتِ
الَّتِي تَكُونُ يَأْوُمًا زَالِدَةً ، مِثْلُ : صَحِيفَةٍ وَصَحَافٍ . أَمَّا مَعَايِشُ
فَأَبْوَاهُ أَصْلِيَّةٌ .

وَيَقُولُ الْأَسَاسُ : أَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَ الزَّرْعَ وَالطَّلْعَامَ
عَيْشًا .

وَجَاءَ فِي الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ : الْعَيْشُ هُوَ : الْعَيْزُ . وَذَلِكَ
مُجَارَاةٌ لِلْعَامَةِ فِي جُمْهُورِيَّةِ يَصْرُ الْعَرَبِيَّةِ .

وَقَرَأَ الْأَعْرَجُ وَزَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ وَالْأَعْمَشُ وَخَارِجَةُ عَنْ نَافِعٍ
وَابْنِ عَامِرٍ فِي رِوَايَةٍ (مَعَايِشُ) بِالْهَمْزِ . وَلَيْسَ هَذَا بِالْقِيَاسِ ،
لَكِنَّهُمْ رَوَوْهُ ، وَهُمْ الثَّقَاتُ ، فَوَجِبَ قَبُولُهُ . زَعَمَ أَنَّ نُحَاةَ الْبَصْرَةِ
رَفَضُوا قَبُولَ (مَعَايِشُ) .

(٧٦٠) نَادَاهُ لَا عَيْطَ لَهُ ، زَعَقَ بِهِ لَا عَيْطَ عَلَيْهِ

وَيَقُولُونَ : عَيْطَ لَهُ . وَالصَّوَابُ : نَادَاهُ . وَعَيْطَ عَلَيْهِ ،
وَالصَّوَابُ : زَعَقَ بِهِ .

أَمَّا (عَيْطَ) فَتَعْنَاهُ : صَاحَ مَرَّةً وَهُوَ سَكَرَانُ . كَمَا يَرَى
اللِّسَانُ وَالْقَامُوسُ وَالْوَبِيطُ .

وَجَاءَ فِي مُجَازِ الْأَسَاسِ : « عَيْطَ إِذَا مَدَّ صَوْتَهُ بِالصَّرِيخِ ،
وَهُوَ الْبَيَاطُ » . ثُمَّ نَقَلَهَا الْمَتْنُ عَنْهُ .

وَقَالَ النَّاجُ : « عَيْطَ الرَّجُلُ : إِذَا صَاحَ فِي السُّكْرِ مَرَّةً ،
وَلَمْ يَزِدْ عَلَى وَاحِدَةٍ ، فَإِنْ كَرَّرَ فَقُلْتُ : عَطَطَ عَطَطَةً » . ثُمَّ
قَالَ فِي مُشْتَرِكِهِ : « رَجُلٌ عَيْطٌ : صَبَاحٌ » .

(٧٦١) عَيْنَاتُ ، أَوْ نَمُودَجَاتُ ، أَوْ

أَنُمُودَجَاتُ ، أَوْ نَمَافِجُ

وَيَقُولُونَ : أَغْطَاهُ عَيْنَاتٍ مِنَ الْقَمْعِ . وَالصَّوَابُ : أَغْطَاهُ
عَيْنَاتٍ مِنَ الْقَمْعِ ، أَوْ نَمُودَجَاتٍ مِنْهُ ، أَوْ أَنُمُودَجَاتٍ ، أَوْ
زَوَائِمِزَ ، أَوْ نَمَافِجَ (كَمَا يَرَى الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ) مِنَ الْقَمْعِ .

وَأَنَا لَا أَتَصَحَّ بِاسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (زَوَائِمِزَ) مَعَ أَهْلِ عَرَبِيَّةٍ ؛
لَأَنَّهَا غَيْرُ مَأْلُوفَةٍ ، وَأَوَّلُ اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (عَيْنَةٍ) ، لِأَنَّ جَمْعَ
اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَاهِرِيَّ وَضَعَهَا فِي مُعْجَمِهِ (الْوَسِيطِ) ، وَلَا أَرَى
بِاسْتِعْمَالِ (نَمُودَجَ) ، وَإِنْ كَانَتْ فَارْسِيَّةً مُعَرَّبَةً ؛ لِأَنَّهَا
مَأْلُوفَةٌ ، وَفِي الْفَصْحَى كَثِيرٌ مِنْ أَشْبَاهِهَا .

أَمَّا الْعَيْنَةُ فَمِنْ تَعَانِيَهَا :

(١) خِيَارُ الْمَالِ .

(٢) مَا حَوَّلَ عَيْنِي النَّجْمَةُ .

(٣) عَيْنَةُ الْعَقِيلِ : جَبَاحُهَا .

(٤) قُوبُ عَيْنَةٍ : حَسَنُ الْمُنْظَرِ .

(٥) السَّلَفُ .

(٦) مَادَّةُ الْحَرْبِ .

باب الغين

(٧٦٢) غَبَطَهُ بِرَأْيِهِ وَعَلَى ثَرَاهِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : غَبَطَهُ عَلَى ثَرَاهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : غَبَطَهُ بِرَأْيِهِ ، اسْتِنَادًا إِلَى مَا جَاءَ فِي جُلِّ الْمَحَاجِمِ .

ولكن ابن الأثير قال في « النّهائية » ، وهو يشرح حديث الصلاة : « جاء وهم يصلّون في جماعة ، فجعل يغبطهم » ، قال ابن الأثير : « هكنا روي بالتشديد (يغبطهم) ، أي : يحبطهم على القبط ، ويجعل هذا القبط عندهم ممسا يغبط عليه » .

وقال اللسان وهو يشرح حديث الدعاء : « اللهم غبطا لا غبطا » : « قيل معناه أنزلنا منزلة نغبط عليها ، وجئنا منازل المبوطين والضعة » .

ونقل التاج شرح الحديث نفسه ، وقال فيه أيضا : « وأنزلنا منزلة نغبط عليها » .
ونستطيع أن نستشيد برأي ابن جني النفيس ، فنجيز : غبطه على الشيء ، لأن غبط تعني حسد ، والفعل حسد يتعدى ب (على) ، فنتنقل على إلى غبط ، لأنه بمعنى حسد .

ويقال : غَبَطَهُ بِغَيْطِهِ غَبَطًا
وَعَبَطَهُ بِغَيْطِهِ غَبَطًا وَغَيْطَةً بما نال ، وعلى ما نال ، فهو غابطٌ ، وهم غبطٌ ، وذلك مغبوطٌ .

أما الغبطة فقد قال علي الجرجاني في كتابه « التعريفات » : « الغبطة عبارة عن تمتي حصول النعمة لك ، كما كان حاصلا لغيرك ، من غير تمتي زوالها عنه » . وقال ابن السكيت : « غبط الرجل : إذا اشتبهت أن يكون لك مثل ما له ، وأن لا يزول عنه ما هو فيه » .

والغبطة : المسرة ، أو حسن الحال . واعتبط : سر قال حريث بن جبلة العُدري ، وقيل هو لعن ابن كيسان العُدري :

وَيَتَنَا الْمَرْءُ فِي الْأَخْيَارِ مُعْطِطٌ

إذا هو الرأسُ تَعَفُّوهُ الْأَعْيُورُ
لِذَا يَجُورُ أَنْ يَقُولَ : غَبَطَهُ بِرَأْيِهِ وَغَبَطَهُ عَلَى ثَرَاهِ .

(٧٦٣) غَبَاوَةً وَغَبًا وَغَبَاءً وَغَبَوَةً

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانُ كَثِيرُ الْغَبَاءِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فَلَانُ كَثِيرُ الْغَبَاوَةِ أَوْ الْغَبَا ، مُعْتَمِدِينَ عَلَى :
(١) الحديث : « قَلِيلُ الْفَقْرِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرِ الْغَبَاوَةِ » .

(٢) وعلى ابن السكيت في كتاب الألفاظ ، والهمذاني في الألفاظ الكتابية ، والجوهري في الصّحاح ، والحريزي في المقامات ، والرازي في المختار ، والفريسي في المصباح ، والفيروزآبادي في القاموس ، والريدي في التاج ، وأوردوا لَين في المد ، أولئك الأعلام الذين اكتفى بعضهم بذكر الغباوة ، وذكر البعض الآخر الغباوة والغبا [وردت في المصباح بالألف المقصورة (الغبي) ، مع أن الأزهري والجوهري وابن الأثير ذكروا أن أصل الألف فيها أو] .

ويقال : غَبِيتَ عَنِ الْأَمْرِ غَبَاوَةً وَغَبًا ، وَغَبَيْتَ : إذا لم تظن له وَغَبَيْتَ عَلَى الشَّيْءِ ، وَغَبَيْتَ عَنِّي : إذا لم تعرفه .
أما (الغباء) ، فقد ذكر بنص هذو المصادر أن بين معانيه :

(١) الغبار ، وحكى ابن خالويه أنه قد يضم ويقصر ، فيقال : الغباء والغبي .

(٢) الخفاء بين الأرض .

(٣) ما خفي عنك .

(٤) التراب الذي يسد به فم البئر على الغطاء .

ولكن :

(أ) جاء في اللسان : « غَبِي الرجلُ غَبَاوَةً وَغَبًا ، وحكى غيره

ولكن :

(١) يَقُولُ الصَّحَاحُ : « زَجَلُ غِرٍّ وَغَرِيرٌ . أَيَّ : غَيْرٌ مُجَرَّبٌ . وَجَارِيَةٌ غِرٌّ وَغَرِيرَةٌ ، وَغَرٌّ أَيْضًا . وَجَمَعَ الْغِرُّ : أَغْرَارٌ . وَجَمَعَ الْغَرِيرُ : أَغْرَاءٌ » .

« وَقَدْ غَرَّ بَغْرُ غَرَارَةٍ ، وَالْأَسْمُ الْغِرَّةُ . يُقَالُ : كَانَ ذَلِكَ فِي غَرَارٍ لِي وَحْدَاتِي ، أَيَّ : فِي غَرِيرِي » .

(٢) وَيُؤَيِّدُ اللُّسَانُ مَا جَاءَ فِي الصَّحَاحِ كُلِّهِ ، وَيَنْصَحُ إِلَيْهِمَا اللَّيْثُ وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَيَقُولَانِ إِنَّ الْفِعْلَ مِنْ بَابِ ضَرْبٍ : (غَرَرْتُ تَغَرُّ غَرَارَةً) . وَيَجِيزُ اللُّسَانُ ثُمَّ الْقَامُوسُ ثُمَّ التَّاجُ أَنَّ بَأْيِي الْفِعْلَ مِنْ بَابِ فَرَحٍ : (غَرَرْتُ تَغَرُّ غَرَارَةً) .

(٣) ثُمَّ يُصَيِّفُ الْمُصْاحِقُ قَوْلَهُ : « فَهُوَ غَارٌ وَغَرٌّ » .

(٤) ثُمَّ يُوَيِّدُ الْقَامُوسُ مَا سَبَقَ مِنَ الْمَعَاجِرِ فِي : « هُوَ غِرٌّ وَغَرِيرٌ وَغَارٌ ، وَهِيَ غِرٌّ وَغَرَّةٌ وَغَرِيرَةٌ » . وَيَقُولُ إِنَّ الْفِعْلَ مِنْ بَابِ (فَرَحَ) .

(٥) ثُمَّ بَأْيُ التَّاجِ ، وَيُوَيِّدُ أَقْوَالَ مَنْ ذَكَرْتُ مِنْ أَصْحَابِ الْمَعَاجِرِ ، وَيُورِدُ حَدِيثَ ابْنِ عَسَمَرٍ : « إِنَّكَ مَا أَخَذْتَهَا بَيَاضًا غَرِيرَةً » . وَيَشْهَدُ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ :

إِنَّ الْفَتَاةَ صَغِيرَةً غِرٌّ فَلَا يَسْتَرِي بِهَا

وَيُورِدُ الْحَدِيثَ : « إِنَّهُ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ »

أَيَّ : غَارِلُونَ ، ثُمَّ يَنْصَحُ التَّاجُ إِلَى ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَالْأَزْهَرِيِّ . فَيَقُولُ إِنَّ الْفِعْلَ (غَرَّ) يَجُوزُ أَنْ يَأْتِيَ مِنْ بَابِ فَتَحَ (غَرَرْتُ تَغَرُّ غَرَارَةً) .

(٦) ثُمَّ يُوَيِّدُ هِيَ غِرٌّ وَغَرَّةٌ كُلٌّ مِنَ الْمَدِّ فَلَمَّا لَمْ يَلَمْزْ فَالْوَسْطُ . أَمَّا جَمْعُ الْغِرِّ فَهُوَ أَغْرَارٌ وَغَرَارٌ ، وَجَمْعُ الْغَرِيرِ : أَغْرَاءُ وَأَغْرَةٌ .

لِذَا قُلْ . فَتَاةٌ غِرٌّ وَغَرَّةٌ وَغَرِيرَةٌ ، وَفَتَى غِرٌّ وَغَرِيرٌ وَغَارٌ .

(٧٦٧) فِي غَرَّةٍ الْمَحْرَمِ أَوْ نَيْسَانَ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : جَاءَ فِي غَرَّةٍ نَيْسَانَ . وَيَرَوْنَ أَنَّ هَذَا الْإِصْطِلَاحَ خَاصٌّ بِالْأَشْهُرِ الْقَمَرِيَّةِ ، وَلَكِنَّ الْجَوْهَرِيَّ قَالَ فِي صِحَاحِهِ ، وَالْإِزَازِيُّ فِي مُخْتَارِهِ : غَرَّةٌ كُلُّ شَيْءٍ : أَوَّلُهُ وَأَكْرَمُهُ . وَنَقَلَ التَّاجُ قَوْلَ الصَّحَاحِ .

وَقَالَ الْمُصْبِحُ : وَالْغَرَّةُ مِنَ الشَّهْرِ وَغَيْرِهِ : أَوَّلُهُ .

وَقَالَ الْمَتْنُ : الْغَرَّةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَوَّلُهُ .

غَبَاءٌ بِالْمَدِّ . وَقَالَ اللُّسَانُ أَيْضًا : « فِيهِ غَبَوَةٌ وَغَبَاةٌ . أَيَّ : غَفَلَةٌ » .

(ب) وَجَاءَ فِي الْمَتْنِ : « غَيْبِي بَيْنِي غَبَاً وَغَبَاةً وَغَبَاءَ الرَّجُلُ : صَارَ غَبِيًّا » .

لِذَا يَصِحُّ أَنْ نَقُولَ : فِي فَلَانٍ غَبَاةٌ ، وَغَبَاً ، وَغَبَاءٌ ، وَغَبَوَةٌ .

(٧٦٤) أَغْدَقَ عَلَيْهَا مَا لَا كَثِيرًا

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : أَغْدَقَ عَلَيْهَا مَا لَا كَثِيرًا . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : جَاءَ عَلَيْهَا بِمَا لَهَا كَثِيرٌ ، لِأَنَّ (أَغْدَقَ) يُقَالُ لَازِمٌ مَعْنَاهُ : سَكَّرَ أَوْ غَزَّرَ أَوْ فَاضَ .

وَلَكِنَّ الْفِعْلَ (أَغْدَقَ) أَشْرَبَ مَعْنَى الْفِعْلِ (صَبَّ) الْمُتَعَدِّي فَجَازَ لَنَا أَنْ نَقُولَ : أَغْدَقَ عَلَيْهَا مَا لَا . وَأَنَا أَرَى أَنَّ تَقْلِيلَ كَثِيرًا اللَّجُوءَ إِلَى هَذَا الْمَخْرَجِ الْمُتَعَدِّي .

(رَاجِعْ مَادَّةَ « اعْتَقَدَ » فِي هَذَا الْمَجْمَعِ) .

أَمَّا الْمَاءُ الْغَدَقُ ، فَهُوَ الْمَاءُ الْكَثِيرُ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٦ مِنْ سُورَةِ الْحَجِّ : ﴿ وَأَنْ لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَاءً غَدَقًا ﴾ . وَالْفِعْلُ هُوَ : غَدَقَ يَغْدُقُ غَدَقًا ، فَهُوَ غَدِيقٌ

(٧٦٥) أَكَلَ غَدَاءَهُ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ

وَيَقُولُونَ : أَكَلَ غَدَاءَهُ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالصَّوَابُ : أَكَلَ غَدَاءَهُ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ . وَالْغَدَاءُ هُوَ خِلَافُ طَعَامِ النَّشَاءِ . الَّذِي نَأْكُلُهُ فِي النَّشِيِّ . وَجَمْعُ الْغَدَاءِ : أَغْدِيَّةٌ . وَجَمْعُ النَّشَاءِ : أَشْشِيَّةٌ . قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٦٣ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ : ﴿ قَالَ لِقَتَاهُ آتَيْنَا غَدَاءَنَا ﴾ .

وَقَدْ أَطْلَقَ جَمْعُ اللَّسَنَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَاهِرِيَّةُ كَلِمَةَ (الْغَدَاءِ) عَلَى أَكَلَةِ الظُّهْرِ .

أَمَّا الْغَدَاءُ فَهُوَ كُلُّ مَا يُتَعَدَّى بِهِ مِنْ طَعَامٍ أَوْ شَرَابٍ ، وَجَمْعُهُ : أَغْدِيَّةٌ .

(٧٦٦) فَتَاةٌ غِرٌّ وَغَرَّةٌ وَغَرِيرَةٌ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : فَتَاةٌ غِرٌّ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فَتَاةٌ غِرٌّ ، أَيَّ : شَابَةٌ لَا تَجَرُّبَةَ لَهَا فِي الْأُمُورِ . وَلَا تَقْلُتُ لِلشَّرِّ . وَتَقْلُتُ عَنْهُ .

(٧٧٠) غُرْبَالُ

وَيُسَمُّونَ مَا يُغْرَبِلُ بِهِ الدَّقِيقُ وَغَيْرُهُ : غُرْبَالًا . وَصَوَابُهُ :
غُرْبَالٌ . وَالْجَمْعُ : غُرَابِيلٌ .
وَمِنْ مَعَانِي الْغُرْبَالِ :

(١) الدُّفُءُ .

(٢) الرَّجُلُ النَّسَامُ (مَجَازٌ) .

(٣) الَّذِي لَا يَكْتُمُ سِرًّا (مَجَازٌ) .

(٤) غُرْبَلٌ فَلَانٌ فِي الْأَرْضِ : ذَمَبٌ فِيهَا .

(٥) فِي الْحَدِيثِ : « كَيْفَ بِكُمْ إِذَا كُنْتُمْ فِي زِمَانٍ يُغْرَبِلُ
النَّاسُ فِيهِ غَرْبَلَةً ؟ » ، أَيْ : يَنْزَعُ خِيَارَكُمْ وَيَقْصِي
أَرْدَاكُم .

(٦) قَالَ الْحُطَيْئَةُ يَهْجُو أُمَّهُ :

أَغْرِبَالًا إِذَا اسْتَوْدَعْتَ سِرًّا

وَكَاثِنَا عَلَى الْمُتَحَدِّثِينَ ؟

(٧٧١) مُغْرِضٌ وَمُغْرَضٌ

وَيُحْطَنُ مَنْ يَقُولُ : فَلَانٌ مُغْرِضٌ ، أَيْ : يَقُولُهُ وَفِيهِ
غَرَضٌ ، أَوْ هَدَفٌ شَخْصِيٌّ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ :
فُلَانٌ مُغْرَضٌ ، لِأَنَّ مَعْنَى : اعْتَزَّصَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ غَرَضَهُ ،
أَيْ هَدَفَهُ . وَالغَرَضُ هُوَ الْحَاجَةُ وَالْيَقِينَةُ أَيْضًا . وَلِأَنَّ (مُغْرِضٌ) اسْمُ
فَاعِلٍ مِنَ الْقِيَلِ (أَغْرَضَ) الَّذِي يَعْنِي :

(١) أَغْرَضَ فَلَانٌ الْغَرَضَ : أَصَابَهُ .

(٢) أَغْرَضَ الْقَوْمَ غَرِضًا : عَجَنَ لَهُمْ عَجِينًا ابْتِكْرَهُ ، وَلَمْ يُطْعِمُهُمْ
بِأَيِّئًا .

(٣) أَغْرَضَ النَّاقَةَ : شَذَّهَا بِالْغُرْضَةِ (الْغُرْضَةُ : هِيَ لِلرَّحْلِ
كَالْحِزَامِ لِلشَّرَجِ) .

(٤) أَغْرَضَ الْإِنَاءَ : مَلَأَهُ .

(٥) أَغْرَضَ فَلَانًا : أَضْجَرَهُ .

وَلَكِنَّ الْعَجْمَ الْوَسِيطَ يَقُولُ إِنَّ جَمْعَ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ
وَاقِعٌ عَلَى أَنَّ مَعْنَى أَغْرَضَ الرَّجُلُ : جَعَلَ لِقَوْلِهِ أَوْ فِعْلِهِ غَرَضًا ،
فَهُوَ مُغْرِضٌ .

لِذَا يَبْصَحُ أَنْ يَقُولَ : فَلَانٌ مُغْرِضٌ أَوْ مُغْرَضٌ .

(٧٧٢) عَرَمَةُ الدِّينِ أَوْ أَعْرَمَةُ الدِّينِ

وَيَقُولُونَ : عَرَمَ الْقَاضِي فَلَانًا بِالدِّينِ . وَالصَّوَابُ : عَرَمَ

لِذَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : فِي غُرَّةِ الْيَوْمِ أَوْ الشَّهْرِ الشَّمْسِيِّ ،
أَوْ السَّنَةِ ، كَمَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : فِي غُرَّةِ الْمُحَرَّمِ أَوْ
ذِي الْقَعْدَةِ .

(٧٦٨) غُرْبَاءٌ وَأَغْرَابٌ وَغَرِيبُونَ

وَيُحْطَنُ مَنْ يَجْمَعُ غَرِيبٌ عَلَى أَغْرَابٍ ، وَمِنْ ذَلِكَ
مُصْبِيحٌ ، لِأَنَّ كَلِمَةَ غَرِيبٍ تَجْمَعُ عَلَى غُرْبَاءٍ . لَكِنْ هُنَاكَ كَلِمَةٌ
ثَانِيَةٌ تَحْمِلُ مَعْنَى غَرِيبٍ ، وَهِيَ غُرْبٌ . وَجَمْعُهَا : أَغْرَابٌ ،
لِأَنَّ جَمْعَ التَّكْسِيرِ (أَفْعَالٌ) يُطْرَدُ فِي عِدَّةِ أَسْمَاءٍ ، مِنْهَا : كُلُّ
اسْمٍ ثَلَاثِيٍّ عَلَى وَزْنِ (فُعْلٌ) أَوْ (فُعْلِلٌ) . مِثْلُ : غُرْبٌ :
أَغْرَابٌ ، وَعُقْتُ ، أَغْنَانُ ، وَقَهْلٌ : أَفْهَالٌ .

وَيُصِيفُ أَبُو عَمْرٍو بَنَ الْعَلَاءِ كَلِمَةَ غَرِيبِي إِلَى كَلِمَتِي :
غَرِيبٌ وَغُرْبٌ . وَجَمْعُهَا : غَرِيبُونَ .

وَيُسَمَّى غُرْبٌ عَلَى : غُرْبَانٍ ، قَالَ طَهْمَانُ بْنُ عَمْرٍو الْكِلَابِيُّ :

وَأَيْ وَالْعَبَسِيُّ فِي أَرْضِ مَدَنَجٍ

غَرِيبَانِ شَتَّى الدَّارِ مُخْتَلِفَانِ

وَمَا كَانَ غَضُّ الطَّرْفِ مِنَّا سَجِيَّةً

وَلَكِنَّا فِي مَدَنَجٍ غُرْبَانِ

(٧٦٩) تَغَرَّبَ أَوْ اغْتَرَبَ

وَيَقُولُونَ : تَغَرَّبَ فَلَانٌ عَنْ وَطَنِهِ . وَالصَّوَابُ : تَغَرَّبَ فَلَانٌ ،
أَوْ : اغْتَرَبَ فَلَانٌ ، لِأَنَّ مَعْنَى الْفِعْلَيْنِ (تَغَرَّبَ) وَ (اغْتَرَبَ)
هُوَ : تَرَجَّحَ عَنْ بِلَادِهِ أَوْ وَطَنِهِ . وَقَدْ جَاءَ فِي رِثَاءِ الْمُتَنَبِّهِ لِيَجْدَتْهُ :

تَغَرَّبَ لَا مُسْتَعِظًا غَيْرَ نَفْسِي

وَلَا قَابِلًا إِلَّا لِخِلَاقِهِ حُكْمًا

وَمِنْ مَعَانِي (تَغَرَّبَ) أَيْضًا :

(١) أَتَى مِنْ قِبَلِ الْغَرَبِ .

(٢) ابْتَدَأَ .

وَمِنْ مَعَانِي (اغْتَرَبَ) :

(١) اغْتَرَبَ الرَّجُلُ : تَزَوَّجَ إِلَى غَيْرِ أَقَارِبِهِ . وَقَدْ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ : اغْتَرَبُوا لَا تَنْصُؤُوا ، أَيْ : عَلَى الرَّجُلِ أَنْ لَا يَتَزَوَّجَ
الْقَرَابَةَ الْقَرِيبَةَ لِئَلَّا يَجْسِيَ وَلَكِنَّهُ ضَاوِيًا ، أَيْ : ضَعِيفَ الْجِسْمِ .
وَهَذَا مَا يُوصِي بِهِ الطَّبَّ الْحَدِيثُ الْآنَ .

(٢) بَعُدَ وَتَرَجَّحَ عَنْ الْوَطَنِ .

القاضي فلاناً الدين . ويمر أن تقول : أغرمه الدين .

ومعنى : غرمه وأغرمه الية أو الدين أو غير ذلك : أزمه بأدائها .

(٧٧٣) مشهور بالغيث

(٧٧٧) هم غفر وصبر

ويقولون : العرب غفرون للذنوب . والصواب : مشهور بالغيث . والرجل الذي يغش ، يقال عنه : هذا رجل غش ، وهو لاء رجل غش ، أو : هو غاش ، وهم غشنة وغشانة . وفعله : غش يغش غشاً وغشاً ، والأسم (الغش) كما يقول المضاح .

أما إذا كان (فعل) بمعنى (مفعول) مثل : ركوب وحلب فلا يجمع هذا الجمع .

(٧٧٤) غص بالمسافرين

ويقولون : غص المطار بالمسافرين . والصواب : غص المطار بالمسافرين ، وهو غاص بهم ، أي : ضيق بهم ومثلي .

وفعله : غص يغص غصاً وغصصاً . وقد يغص الإنسان بالطعام أو الشراب ، فيشجى بهما (يشرق بهما ، أو ييقان في خلقه ، فلا يكاد يسبغهما) .

قال الشاعر :

وساغ لي الشراب وكنت قبلاً

أكاد أغص بالماء الفرات

(٧٧٥) غصن نصير

ويقولون : هذا غصن نصير . والصواب : هذا غصن نصير . أما ضم (الصاد) في النصير ، فهو ضرورة شيعرية لا يلجأ إليها الشعراء الفحول .

ويجمع الغصن على أغصان وغصون وغصنة . وتسمى الشعبة الصغيرة من الغصن : غصنة .

(٧٧٦) ذكر الأنباء بالتفصيل لا عطفاً

ويقولون : غطى الصحفي فلاناً أنباء المؤتمر الثقافي العربي . وهذا منقولة حريفاً عن الإنكليزية . والصواب :

ذكر الصحفي فلاناً بالتفصيل أنباء المؤتمر الثقافي العربي ، لأن غطى الأنباء تعني : أخفاها وسرها ، لا كشفها وبثها .

(٧٧٨) أغفى وغفا وغفي وغفى

ويخطئون من يقول : غفا فلان ، ويقولون إن الصواب هو : أغفى فلان ، أي : نام ، أو نرس ، أو نام نومة خفيفة ، استناداً إلى :

(١) قول ابن السكيت : « لا تقل غفوت » .

(٢) ثم قول الصحاح : « أغفيت إغفاءً ، أي : نمت » . ثم

ذكر قول ابن السكيت .

(٣) ثم جاء المختار ، فأيد ما قاله ابن السكيت والصحاح .

ولكن :

(١) جاء في الحديث : « غفوت غفوة » . أي : نمت نومة خفيفة .

(٢) ثم قال الأزهري : « غفا الرجل وغفوه غفوة : إذا نام نومة خفيفة » . وكلام الرب أغفى ، ولما يقال غفا .

(٣) وثلاه ابن سيده ، فقال : « غفى الرجل غفياً وأغفى : نرس » . وأغفيت إغفاءً : نمت . وجاء (غفوت) في الحديث . والمعروف : أغفيت » .

(٤) ثم جاء اللسان ، فنقل الحديث وأقوال ابن السكيت والأزهري وابن سيده .

(٥) وثلاه المضاح ، فنقل قول ابن السكيت والأزهري .

(٦) ثم جاء القاموس ، فأجاز استعمال اليعنن أغفى وغفا

كليهما .

ذلك » .

(٤) وجاء بَعْدَهُ الرَّيْدِيُّ ، فَجَمَعَ الْفَلَطُ فِي مُسْتَدْرِكِ النَّاجِرِ عَلَى أَغْلَاطٍ ، ثُمَّ ذَكَرَ مَا قَالَهُ ابْنُ سَيِّدِهِ عَنِ ابْنِ جَنِّي .

(٥) وَأُورِدَ مَدُّ الْقَامُوسِ بَعْدَ ذَلِكَ مَا قَالَهُ ابْنُ سَيِّدِهِ وَالرَّيْدِيُّ .

(٦) ثُمَّ تَلَاهُ مَنُ اللَّغَةِ فَنَسَالَ : « الْفَلَطُ : أَنْ تَنِيَا بِالشَّيْءِ فَلَا نَعْرِفَ وَجْهَ الصَّوَابِ فِيهِ مِنْ غَيْرِ تَعَمُّدٍ ، وَجَمَعَهُ : أَغْلَاطٌ وَغِلَاطٌ » .

لِذَا يَبْصَحُ أَنْ تَجْمَعَ الْفَلَطُ عَلَى أَغْلَاطٍ وَغِلَاطٍ ، وَالْفَلْطَةُ عَلَى غَلَطَاتٍ .

(٧٨١) بَابُ مَعْلُقٍ وَمَعْلُقٍ وَمَعْلُوقٍ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : الْبَابُ مَعْلُوقٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الْبَابُ مَعْلُقٌ ، مَعَ أَنَّ ابْنَ دُرَيْدٍ عَزَا إِلَى أَبِي زَيْدٍ جَوَارِ اسْتِعْمَالَ الْفِعْلِ (عَلَّقَ) مُتَعَدِّيًا .

وَبَرَى الصَّحَابُ وَاللَّسَانُ وَمَنْ اللَّغَةُ أَنَّهُا لَفَةٌ رَدِيئَةٌ مَرُوكَةٌ . وَبَرَى النَّاجِرُ أَنَّهُا لَفَةٌ ، أَوْ لَفِيَّةٌ رَدِيئَةٌ مَرُوكَةٌ ، وَبَرَى الْمُحِيطُ أَنَّهُا لَفَةٌ ، أَوْ لَفِيَّةٌ رَدِيئَةٌ . وَيَقُولُ الْمِصْبَاحُ إِنَّهَا لَفَةٌ قَلِيلَةٌ .

وَالْفَعْلَانِ الصَّحِيحَانِ فِي رَأْيِهِمَا هُمَا : أَعْلَقَ الْبَابَ ، وَغَلَقَهُ . وَقَدْ اسْتَشْهَدَا بِقَوْلِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّوَلِيِّ :

وَلَا أَقُولُ لِيَقْدِرَ الْقَوْمُ قَدْ غَلِيتُ

وَلَا أَقُولُ لِيَابِ الدَّارِ مَعْلُوقُ

لَكِنْ أَقُولُ لِيَابِي مَعْلُقٌ ، وَغَلَتُ

فِيذِي ، وَقَابَلَهَا دَدُّهُ وَفَرِيقُ

وَقَوْلِي الْفَرَزْدَقِي :

مَا زِلْتُ أَتَقَسَّحُ أَبَوَانِي وَأَغْلِقُهَا

حَتَّى أَتَيْتُ أَبَا عَمْرٍو بْنَ عَمَّارٍ

يُرِيدُ أَبَا عَمْرٍو بْنَ الْعَلَاءِ .

وَالشَّاهِدُ عَلَى الْإِلَامِ الْمَضْمُونَةِ فِي (عَلَّقَ) مَا جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٣ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ : ﴿ وَغَلَقْتُ الْأَبْوَابَ ، وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ ﴾ . وَ (هَيْتَ) اسْمٌ فِعْلٌ مَعْنَاهُ : أَقْبَلَ وَبَادَرَ .

وَقَدْ شُدَّ الْفِعْلُ (عَلَّقَ) فِي هَذِهِ الْآيَةِ لِلتَّكْثِيرِ ، أَوْ لِإِحْكَامِ إِغْلَاقِ الْأَبْوَابِ .

أَمَّا مَدُّ الْقَامُوسِ فَقَدْ أَجَارَ اسْتِعْمَالَ الْفَعْلَيْنِ (أَعْلَقَ وَغَلَقَ) كِلَيْهِمَا .

(٧) وجاء بَعْدَهُ النَّاجِرُ ، قَالَ : « غَفَا غَفَوًا وَغَفَوًا : نَامَ نَوْمَةً خَفِيفَةً ، أَوْ نَعَسَ كَأَغْفَى » . وَبَعْدَ أَنْ تَقَلَ مَا قَالَهُ ابْنُ السَّيِّدِ وَالْأَزْهَرِيُّ وَابْنُ سَيِّدِهِ ، قَالَ : « غَفَى الرَّجُلُ غَفِيَةً : إِذَا نَعَسَ كَأَغْفَى » . ثُمَّ قَالَ فِي مُسْتَدْرِكِهِ : « أَغْفَى الرَّجُلُ : نَامَ ، وَهِيَ اللَّغَةُ الْقَبِيحَةُ » .

(٨) ثُمَّ جَاءَ الْمُدُّ ، فَذَكَرَ جُلَّ مَا قَالَهُ الْمُعْجِمُ قَبْلَهُ .

(٩) وَتَلَاهُ دُوْزِي فِي « مُسْتَدْرِكِ الْمُعْجَمَاتِ » ، فَذَكَرَ (الْفَقْرَةَ) ، وَهِيَ مِنْ غَفَا ، وَلَمْ يَذْكُرْ (الْإِغْفَاءَةَ) ، وَهِيَ مِنْ أَغْفَى .

(١٠) ثُمَّ جَاءَ الْمُتَنُ الْفَالُوسِيْتُ ، فَأَجَارَ اسْتِعْمَالَ كِلَا الْفَعْلَيْنِ أَغْفَى وَغَفَا .

أَمَّا فِعْلُهُ فَهُوَ : أَغْفَى إِغْفَاءً وَإِغْفَاءَةً ، أَوْ غَفَا يَغْفُو غَفْوًا وَغَفَوًا وَغَفْرَةً ، أَوْ غَفِي يَغْفِي غَفِيَةً ، أَوْ غَفَى يَغْفِي غَفِيَةً . لِذَا قُلْ : أَغْفَى أَوْ غَفَا أَوْ غَفِي أَوْ غَفَى .

(٧٧٩) أَجُوبَةُ مَعْلُوطَةٍ أَوْ مَعْلُوطٍ فِيهَا

وَيُحْطَنُونَ الَّذِينَ يَقُولُونَ : كَانَتْ إِجَابَاتُ الطَّلَابِ مَعْلُوطَةً . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : كَانَتْ إِجَابَاتُهُمْ مَعْلُوطًا فِيهَا ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (غَلَطَ) لَا زِمَ لَا يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ ، فَلَا يُقَالُ : غَلِطَ الشَّيْءُ . بَلْ غَلِطَ فِي الشَّيْءِ .

وَقَدْ جَاءَ فِي مُسْتَدْرِكِ النَّاجِرِ : (« كِتَابُ مَعْلُوطٍ » : قَدْ غَلِطَ فِيهِ ، وَكَذَلِكَ حِسَابُ مَعْلُوطٍ وَعَلَطٌ وَمَعْلُطٌ) . فَقَطَعَتْ جَهِيْزَةُ قَوْلَ كُلِّ خَطِيبٍ .

ثُمَّ جَاءَ الْمُدُّ فَأَيْدَ مَا ذَكَرَهُ النَّاجِرُ ، وَتَلَاهُ الْمُتَنُ فَاسْتَفَى بِذِكْرِ : (كِتَابُ مَعْلُوطٍ) .

(٧٨٠) أَغْلَاطٌ وَغِلَاطٌ وَغَلَطَاتٌ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَجْمَعُ الْفَلَطَ عَلَى أَغْلَاطٍ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : غَلَطَاتٍ . وَلَكِنْ :

(١) الْغَلَطَاتُ هِيَ جَمْعُ الْغَلْطَةِ .

(٢) جَمَعَ ابْنُ جَنِّي الْفَلَطَ عَلَى غِلَاطٍ .

(٣) ثُمَّ تَلَاهُ ابْنُ سَيِّدِهِ فَجَمَعَ الْفَلَطَ عَلَى أَغْلَاطٍ ، وَقَالَ : « رَأَيْتُ ابْنَ جَنِّي قَدْ جَمَعَهُ عَلَى غِلَاطٍ ، وَلَا أَحْدَرِي وَجْهَهُ » .

وقال جَمَعَ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةَ الْقَاهِرِيَّ فِي مُنَجِّبِهِ (الوسيط) :
غَلَقَ الْبَابَ يَغْلِقُهُ غَلْقًا : ضَيَّقَ فَتَحَهُ . فَهُوَ مُغْلَقٌ .
لِذَا لَا أَرَى بَأْسًا فِي أَنْ نَقُولَ : هَذَا الْبَابُ مُغْلَقٌ وَمُغْلَقٌ
وَمُغْلَقٌ .

وَأَعْلَى الْقِدْرَ ، وَغَلَّاها ، جَعَلَهَا تَغْلِي .
لِذَا قُلْ :
(١) غَلَتِ الْقِدْرُ .
(٢) وَغَلِيَتِ الْقِدْرُ .

(٧٨٢) بَاعَ الْفَلَّاحُونَ غِلَالَ أَرْضِهِمْ أَوْ غَلَاتِهَا

ويقولون : بَاعَ الْفَلَّاحُونَ أَغْلَالَ أَرْضِهِمْ . وَالصَّوَابُ : بَاعُوا
غِلَالَ أَرْضِهِمْ أَوْ غَلَاتِهَا
ومعناها غَلَّة ، وَهِيَ كُلُّ مَا تُؤْتِيهِ الْمَرْزَعَةُ مِنْ أَكْلٍ أَوْ
أَجْرَةٍ .

أَمَّا (الْأَغْلَالُ) فَهِيَ جَمْعُ (الْغَلِّ) ، وَهِيَ : طَرَقَ مِنْ
حَدِيدٍ أَوْ جِلْدٍ ، يُغْلَقُ فِي عَقْرِ الْأَسِيرِ أَوْ الْمُسْجَرِّ ، أَوْ فِي
أَيْدِيهِمَا . وَقَدْ تَكُونُ جَمْعُ (الْفَلَلِ) ، وَهِيَ الْمَاءُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ
جَرِيَةٌ .

(٧٨٣) غَلَتِ الْقِدْرُ وَغَلِيَتْ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : غَلِيَتِ الْقِدْرُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : غَلَتِ الْقِدْرُ ، لِأَنَّ جُلَّ الْمَعَاجِمِ يَقُولُ إِنَّ الْفِعْلَ الْمَاضِيَ
هُوَ غَلَى وَلَيْسَ غَلِيًّا ، وَلِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
يَأْتِيًا ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَاتِ ٤٣ وَ ٤٤ وَ ٤٥ مِنْ سُورَةِ النُّحَاثِ :
﴿ إِنَّ شَجَرَةَ الزُّقُومِ . طَعَامُ الْأَيْمِ . كَالْمُهْلِ يَغْلِي فِي الْبُطُونِ ﴾ .
(الزُّقُومُ : هِيَ مِنْ أَحْبَبِ الشَّجَرِ الْمَرْبَهَامَةِ . وَالْمُهْلُ : خُثْلَةٌ
الزُّبَيْتِ الْأَسْوَدِ) .

وَلِأَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدَّوْلِيَّ قَالَ :

وَلَا أَقُولُ لِقِدْرِ الْقَوْمِ قَدْ غَلِيَتْ

وَلَا أَقُولُ لِيَابِ الدَّارِ مُغْلَقٌ

لَكِنْ أَقُولُ لِأَيِّ مُغْلَقٍ ، وَغَلَتِ

قِدْرِي ، وَقَابَلَهَا دَنْ وَإِبْرِي

وَلَكِنْ :

قَالَ الْمِصْبَاحُ : (غَلَتِ الْقِدْرُ غَلًا وَغَلَاتًا أَيْضًا . قَالَ
الْفَرَّاءُ : « إِذَا كَانَ الْفِعْلُ فِي مَعْنَى الذَّهَابِ وَالْمَجِيءِ مُضْطَرَّبًا
فَلَا تَهَابُ فِي مَصْدَرِهِ الْفَعْلَانِ » . وَفِي لَفْظِهِ : غَلِيَتْ تَغْلَى ، وَالْأَوَّلُ
هِيَ الْفُصْحَى ، وَبِهَا جَاءَ الْكِتَابُ الْعَرَبِيُّ) .

(٧٨٤) اسْتَغَلَّتْ الْأَرْضُ

ويقولون : اسْتَغَلَّتِ الْأَرْضُ ، أَيْ : أَخَذَتْ غَلَّتِهَا .
وَالصَّوَابُ : اسْتَغَلَّتْ الْأَرْضُ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ هُوَ اسْتَغَلَّ ، وَلَيْسَ
اسْتَغَلَّى .
وَمَثَلُهُ : اسْتَغَلَّتْنَا وَلَيْسَ اسْتَغَلَّيْنَا .

(٧٨٥) مَاءٌ مُغْلَى أَوْ مُغْلَى ، وَقِدْرٌ مُغْلَاةٌ

أَوْ مُغْلَاةٌ

ويقولون : هَذَا مَاءٌ مُغْلِيٌّ وَقِدْرٌ مُغْلِيَّةٌ . وَالصَّوَابُ : هَذَا
مَاءٌ مُغْلَى ، وَتِلْكَ قِدْرٌ مُغْلَاةٌ ، أَوْ مَاءٌ مُغْلٍ وَقِدْرٌ مُغْلَاةٌ ، لِأَنَّ
غَلَى فِعْلٌ لَا يَزِمُ ، وَأَعْلَى وَعَلَى فِعْلَانِ تَتَعَدَّيَانِ .
وَبَيْنَ مَعَانِي غَلَى (يَغْلِي) ، وَغَلَى (يَغْلَى) :
(١) غَلَى الرَّجُلُ : اسْتَدَّ غَيْظَهُ (مَجَاز) .
(٢) غَلَى فَلَانًا بِالْغَالِيَةِ (الْغَالِيَةِ : أَخْلَاطٌ مِنَ الطَّبِيبِ كَالِإِسْكَرِ
وَالْعَنْبَرِ) : طَبَّبَهَا .

(٧٨٦) تَغَامَرُوا بِهِ وَعَلَيْهِ

ويقولون : تَغَامَرُوا عَلَيْهِ . وَفِي الْأَسَاسِ : تَغَامَرُوا بِـ .
وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : تَغَامَرُوا بِالْعُيُونِ ، مُدْعِينَ أَنَّ التَّغَامَرَ لَا يَكُونُ
إِلَّا بِالْعُيُونِ ، وَيَكْتَفُونَ يَقُولُ : تَغَامَرُوا ، وَلَا يَرَوْنَ حَاجَةً إِلَى ذِكْرِ
الْعُيُونِ بَعْدَ الْفِعْلِ (تَغَامَرُ) .
وَلَكِنْ التَّاجُ يَقُولُ إِنَّ التَّغَامَرَ يَكُونُ بِالْأَيْدِي أَيْضًا ، وَيَرَى
اللسانُ أَنَّهُ إِشَارَةٌ بِالْعَيْنِ ، أَوْ الْحَاجِبِ ، أَوْ الْخَفَرِ ، أَوْ
الْيَدِ .

يَقَالُ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ : « تَغَامَرَ الْقَوْمُ : أَشَارَ بَعْضُهُمْ إِلَى
بَعْضٍ بِأَيْدِيهِمْ ، أَوْ بِأَيْدِيهِمْ » .

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣٠ مِنْ سُورَةِ الْمُطَفِّفِينَ : ﴿ وَإِذَا مَرَأُوا
يَوْمَ يَتَغَامَرُونَ ﴾ ، فَقَدْ يَغْنِي التَّغَامَرُ بِالْعُيُونِ وَالْأَيْدِي وَالْحَاجِبِ

والجُمُودُ كُلُّهَا مَعًا . أَوْ يَبْعُضُهَا .
لِذَا وَجَبَ عَلَيْنَا أَنْ نَذْكُرَ وَاحِدًا مِنْ هَذِهِ ، بَعْدَ الْفِعْلِ
(تَعَامَرُ) .

وَيُجَوِّزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : تَعَامَرُوا عَلَيْهِ أَيْضًا .
(راجعْ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٧٩٠) غَيْرُ الْمُتَعَلِّمِ

ويقولون : الرَّجُلُ الْغَيْرُ مُتَعَلِّمٌ ، أَوْ الرَّجُلُ الْغَيْرُ الْمُتَعَلِّمِ
شَرٌّ عَظِيمٌ . وَالصَّرَابُ : الرَّجُلُ غَيْرُ الْمُتَعَلِّمِ شَرٌّ عَظِيمٌ .

يقولُ الْبَغْدَادِيُّ : « لَا تَدْخُلُ الْأَلِفُ وَاللَّامُ عَلَى (غَيْرِ) ،
لِأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ إِدْخَالِ (أَلِ) عَلَى التَّكْرِرَةِ تَخْصِيصُهَا بِشَيْءٍ
مُعَيَّنٍ . فَإِذَا قِيلَ (الْغَيْرِ) ، اشْتَمَلَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ عَلَى مَا
لَا يُخَصِّي ، وَلَمْ تَتَّعَرَفْ بِ (أَلِ) ، كَمَا أَنَّهَا لَمْ تَتَّعَرَفْ بِالإِضَافَةِ ،
فَلَمْ يَكُنْ لِإِدْخَالِ (أَلِ) عَلَيْهَا مِنْ فَائِدَةٍ » .

وَجَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ الْمُنِيرِ ، فِي مَادَّةِ (غَيْرِ) مَا نَصَّهُ :
« يَكُونُ وَصْفًا لِلتَّكْرِرِ ، يَقُولُ : جَاءَنِي رَجُلٌ غَيْرُهُ . وَقَوْلُهُ
تَعَالَى : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ﴾ ، إِنَّمَا وَصَفَ بِهَا الْمَعْرُفَةَ ،
لِأَنَّهَا أَشْبَهَتْ الْمَعْرُفَةَ بِإِضَافَتِهَا إِلَى الْمَعْرُفَةِ ، فَتَوَلَّيْتُ مُعَامَلَتَهَا .
وَمِنْ هُنَا اجْتَرَأَ بَعْضُهُمْ فَأَدْخَلَ عَلَيْهَا الْأَلِفَ وَاللَّامَ ، لِأَنَّهَا لَمْ
تَشَبْهَ الْمَعْرُفَةَ ، بِإِضَافَتِهَا إِلَى الْمَعْرُفَةِ ، جَازَ أَنْ يَدْخُلَهَا مَا يُعَاقِبُ
الإِضَافَةَ ، وَهُوَ الْأَلِفُ وَاللَّامُ . وَلَكِنْ أَنْ تَمْتَنِعَ الْأَشْدَادُ ،
وَيَقُولَ : الإِضَافَةُ هُنَا لَيْسَتْ لِلتَّعْرِيفِ ، بَلْ لِلتَّخْصِيصِ . وَالْأَلِفُ
وَاللَّامُ لَا تُفِيدُ تَخْصِيصًا ، فَلَا تَعَاقِبُ إِضَافَةَ التَّخْصِيصِ ، يَمْلِكُ
سِوَى وَحَسْبُ فَإِنَّهُ يُضَافُ لِلتَّخْصِيصِ ، وَلَا تَدْخُلُهُ الْأَلِفُ وَاللَّامُ » .

وَجَاءَ فِي الصَّبَاحِ عِنْدَ الْكَلَامِ عَلَى مَا يَسْمُو بِغُضِّ النَّحَافَةِ :
« الإِضَافَةُ شِبْهُ الْمَخْصَصَةِ » ، وَمَا كَانَ مِنْهَا شَدِيدَ الْإِتِهَامِ لَا يَقْبَلُ
التَّعْرِيفَ ، كَغَيْرِ ، وَمِثْلُ ، وَشِبْهُ ... مَا نَصَّهُ :

« هَذِهِ الْكَلِمَاتُ ، كَمَا لَا تَتَّعَرَفُ بِالإِضَافَةِ إِلَّا فِيمَا اسْتَبْتَحِيَ ،
لَا تَتَّعَرَفُ بِ (أَلِ) أَيْضًا ، لِأَنَّ الْمَانِعَ مِنْ تَعْرِيفِهَا بِالإِضَافَةِ
مَانِعٌ مِنْ تَعْرِيفِهَا بِ (أَلِ) . وَنَقَلَ الشَّيْخَانِيُّ عَنْ السَّيِّدِ أَنَّهُ صَرَّحَ
فِي حَوَاشِي الْكَتَابِ بِأَنَّ (غَيْرًا) لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا (أَلِ) إِلَّا فِي
كَلَامِ الْمُؤَلِّينِ . »

وَارْتَضَى مُؤَتَرِّ الْمَجْمَعِ الْقُتُوبِيِّ ، الْمُتَعَمِّدُ بِالْقَاهِرَةِ فِي
دَوْرِهِ الْخَامَةِ وَالثَّلَاثِينَ ، فِي شَهْرِ شِبَاطِ (فَبْرَايِر) ١٩٦٩ ،
الرَّأْيَ الْقَائِلَ : « إِنَّ كَلِمَةَ غَيْرِ الْوَاقِعَةَ بَيْنَ مُتَضَادَّيْنِ تَكْتَسِبُ
التَّعْرِيفَ مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ الْمَعْرُفَةِ ، وَيَصِحُّ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ ، أَلِي

(٧٨٧) هَاوٍ لَا غَاوٍ

ويقولون : هَذَا غَاوٍ مِنْ غَوَاةِ الْمَوْسِقِيِّ . وَالصَّرَابُ : هَاوٍ مِنْ
هُوَ الْهَوَايُ ، وَقَدْ وَضَعَ مَجْمَعَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ كَلِمَةً
(الْهَوَايُ) وَقَالَ : هُوَ مَنْ يَغْتَشِقُ نَوْعًا مِنَ الرِّيَاضَةِ أَوْ الْعَمَلِ
يُزَاوِلُهُ عَلَى غَيْرِ احْتِرَافٍ . وَالْمَجْمَعُ : هُوَاةٌ . أَمَّا الْغَاوِي فَهُوَ الضَّالُّ
وَالْمُتَهَمِكُ فِي الْبَاطِلِ ، وَفِعْلُهُ : غَوَى يَغْوِي غَيًّا ، فَهُوَ : غَاوٍ ،
وَهُمْ : غَوَاةٌ ، وَغَاوُونَ . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ سُورَةِ
التَّحْمِيمِ : ﴿ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى ﴾ . وَقَالَ فِي الْآيَةِ ٢٢٤
مِنْ سُورَةِ الشُّعَرَاءِ : ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ .
وَيُجَوِّزُ أَنْ نَقُولَ : غَوِي يَغْوِي غَوَابَةً .

وَأَنشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِلْمُرْقَشِ :

فَمَنْ يَلْقُ خَيْرًا يَحْمَدُ النَّاسُ أَمْرَهُ

وَمَنْ يَغْوُ لَا يَعْلَمُ عَلَى الْغَيِّ لَئِيمًا

وَقَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصِّمَّةِ :

وَهَلْ أَنَا إِلَّا مِنْ غَرِيَّةٍ ، إِنْ غَوَتْ

غَوَيْتُ ، وَإِنْ تَرَشَّدَتْ غَرِيَّةٌ أَرُشِدْ

(٧٨٨) اغْتِيَابُهُ

ويقولون : اسْتَغَابَ فَلَانٌ فَلَانًا . وَالصَّرَابُ : اغْتِيَابًا ،
أَيْ : ذَكَرَ فِي غِيَابِهِ غُيُوبَهُ . وَالْأَنَسَمُ الْغَيْبَةُ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ
١٢ مِنْ سُورَةِ الْحُجُرَاتِ : ﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا ﴾ .
فَإِذَا كَانَ مَا اغْتِيبَ بِهِ الرَّجُلُ كَلِمًا ، فَهُوَ الْبُهْتُ
وَالْبُهْتَانُ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُجَوِّزُ أَنْ نَقُولَ : غَابَ الْإِنْسَانُ يَغِيْبُهُ :
إِذَا ذَكَرَهُ فِي غِيَابِهِ بِخَيْرٍ أَوْ شَرٍّ . وَالْغَيْبَةُ : فِعْلُهُ يَغِيْبُ ، تَكُونُ حَسَنَةً
وَقَبِيحَةً .

(٧٨٩) مَغَاوِرُ الْجَبَلِ أَوْ مَغَارَاتُهُ

ويقولون : اخْتَبَأُوا فِي مَغَاوِرِ الْجَبَلِ . وَالصَّرَابُ : اخْتَبَأُوا فِي

تقع فيها بين متضادين . وليست مضافة ، أن تقرر بـ (أل) ،
فستفيد التعريف .

(٧٩١) غَيْرٌ وَوَقُرٌ وَغَيُورُونَ وَوَقُورُونَ

يُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : هُمْ غَيُورُونَ عَلَى غُرُوبِهِمْ ، وَجَمِيعِهِمْ
وَوَقُورُونَ . وَيُرْوَى أَنَّ الصَّوَابَّ هُوَ : هُمْ غَيْرٌ وَوَقُرٌ ؛ لِأَنَّهُ لَا
يُجْمَعُ جَمْعُ مُذَكَّرٍ سَالِمًا كُلُّ مَا يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ
مِنَ الصِّفَاتِ ، كَغَيُورٍ وَوَقُورٍ وَكَثِيرٍ وَمُهَذَّارٍ (كَثِيرُ الْمَذَرِّ ،
وَهُوَ الْخَلَطُ ، وَالْكَلَامُ بِمَا لَا يَلِيقُ) وَمَغْشَمٍ ، وَمَعْنَاهُ : الشَّجَاعُ
الَّذِي لَا يَتَمَعَّهُ شَيْءٌ عَنْ قَصْدِهِ ، وَكَانَ صِفَةً لِمَذَكَّرٍ عَاقِلٍ ،
خَالِيَةٍ مِنْ تَأَثُّرِ التَّائِبِ ، وَعَلَى وَزْنِ فَعُولٍ بِمَعْنَى فَاعِلٍ ، وَقَبْلَهُ
مَوْصُوفٌ ، أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ ، وَوَزْنُ فَعِيلٍ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، وَقَبْلَهُ
مَوْصُوفٌ أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ ، وَوَزْنُ مَفْعَالٍ ، وَوَزْنُ مَفْعَلٍ .

وَلَكِنْ مُحَمَّدٌ عَلَى التَّجَارِ يَقُولُ فِي «لُغَوَاتِهِ» إِنَّ الْكُوفِيِّينَ
يُجِيرُونَ : «هُمْ غَيُورُونَ» أَيْضًا . وَأَنَا أَؤَيِّدُ الْكُوفِيِّينَ ، تَقْلِيلًا
لِلشَّلُوذِ وَالِاسْتِنَاءَاتِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ .

أَمَّا إِذَا كَانَتْ هَذِهِ الصِّفَاتُ أَتْمَاءً لِدُكُورٍ ، فَالْتُّحَاءُ
يُجِيرُونَ جَمْعُهَا جَمْعُ مُذَكَّرٍ سَالِمًا ، فَنَقُولُ : سَافِرُ الْغَيُورُونَ
وَالْمُحْتَدُونَ .

وَفِي (غَيُورٍ) يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ أَيْضًا : هُوَ غَيْرَانٌ وَمِغْيَارٌ .
وَهِيَ غَيْرَى وَغَيُورٌ .

أَمَّا جَمْعُ غَيْرَانٍ وَغَيْرَى فَهُوَ : غَيَارَى ، وَغَيَارَى ، وَغَيْرٌ ،
وَمِغْيَارٌ .

وَالْأَسْمُ : الْغَيْرَةُ .

(٧٩٢) غَاظُهُ وَأَغَاظُهُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : (أَغَاظُهُ) اعْتِدَادًا عَلَى مَا نَقَلَهُ الصَّبَّاحُ
عَنِ ابْنِ السَّيِّكِيِّ ، وَعَلَى مَا جَاءَ فِي الْمُخْتَارِ : «وَلَا يُقَالُ
أَغَاظُهُ» .

وَلَكِنْ :

جَاءَ فِي الْمَصْبُوحِ : «قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ كَمَا حَكَاهُ

الْأَزْهَرِيُّ : غَاظُهُ وَأَغَاظُهُ ، وَاسْمُ الْمَفْعُولِ مِنَ الثَّلَاثِي : مَغِظٌ .
قَالَ :

مَا كَانَ ضَرْكٌ لَوْ مَشَتْ - وَرُبَّمَا
مَنْ الْقَتَى وَهُوَ الْمَغِظُ الْمَحْنُ ،

وَحَكَى ثُلُبٌ فِي قَصِيحِهِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : غَاظُهُ وَأَغَاظُهُ
وَعِظُهُ بِمَعْنَى وَاجِدٍ . وَنَقَلَ عَنْهُ لِسَانُ الْعَرَبِ .

وَذَكَرَ التَّاجُ أَنَّ (أَغَاظَ) لَعْنَةٌ فِي (غَاظَ) .

وَأُورِدَ (غَاظُهُ وَأَغَاظُهُ) كُلُّ يَنْ الْقَامُوسِ وَتَنْ لُغَةِ وَمَذْ
الْقَامُوسِ وَالْبَسِطِ .

أَمَّا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فَلَمْ يَرَدْ إِلَّا الْيَمْلُ (غَاظَ) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿لَا يَطْلُونَ مَوْطِنًا
يَنْظُرُ الْكُفَّارُ﴾ .

(٧٩٣) ذَكِيٌّ جِدًّا لَا ذَكِيٍّ لِلْغَايَةِ

وَيَقُولُونَ : هُوَ ذَكِيٌّ لِلْغَايَةِ . وَهَذَا تَعْيِيرٌ غَيْرُ عَرَبِيٍّ ،
وَالصَّوَابُّ : بَلَغَ مِنَ الذَّكَاةِ الْغَايَةَ ، أَوْ : هُوَ ذَكِيٌّ جِدًّا ، أَوْ :
هُوَ ذَكِيٌّ جِدَّ ذَكِيٍّ .

وَمِنْ مَنَاقِبِ الْغَايَةِ :

(١) الزَّايَةُ .

(٢) غَايَةُ الشَّيْءِ : مَدَاهُ وَأَقْصَاهُ وَمُنْتَهَاهُ .

(٣) الْقَصَبَةُ الَّتِي تُصَادُّ بِهَا الْعَصَافِرُ .

(٤) قَصَبَةٌ تُنْصَبُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي تَكُونُ الْمَسَافِقَةُ إِلَيْهِ . لِيَأْخُذَهَا
السَّابِقُ . وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ : هَذَا الشَّيْءُ غَايَةٌ : هُوَ مُنْتَهَى هَذَا الْجِنْسِ ،
أَخِذَ مِنْ غَايَةِ السَّبْتِ .

(٥) الطَّيْرُ الْمَرْفُوفُ (مَجَازٌ) .

أَمَّا جَمْعُ (غَايَةٍ) فَهُوَ : غَايَاتٌ وَغَايٌ .

وَتَصْغِيرُهَا : غَيْبَةٌ .

وَالنَّسَبُ إِلَيْهَا : غَايِيٌّ .

باب الفاء

(٧٩٤) الفَارَةُ أَوِ الْمِسْحَجُ

(٢) (قَتَشَ) الْأُمُورَ وَالْأَعْمَالَ : فَحَصَّهَا لِيَعْرِفَ مَدَى مَا أُتْبِعَ فِي إِنْجَازِهَا مِنْ دَقَّةٍ وَاهْتِمَامٍ .

والكلمات التي فيها فاء وتاء وشين قليلة جداً في اللغة العربية . وقد قال ابن دُرَيْدٍ الْأَزْدِيُّ : التاء والشين مع الفاء أهملتا ، وكذلك حالهما مع القاف والكاف واللام .

(٧٩٧) فَاكِهَةٌ فِجَةٌ أَوْ فِجَةٌ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : فَاكِهَةٌ فِجَةٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فَاكِهَةٌ فِجَةٌ ، اسْتِنَادًا إِلَى :

(١) قَوْلُ الصِّحَاحِ : « الْفِجُ : الْبَطِيخُ الشَّامِيُّ الَّذِي تُسَيِّسُو الْفُرْسُ : الْهِنْدِيُّ . وَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْبَطِيخِ وَالْفَوَاكِهِ لَمْ يَنْصَجْ ، فَهُوَ فِجٌ » .

(٢) وَقَوْلُ الْأَسَاسِ : « بَطِيخَةٌ فِجَةٌ » .

(٣) ثُمَّ ذَكَرَ الْمَخْتَارُ كُلَّ مَا جَاءَ فِي الصَّحَاحِ .

(٤) فَقَوْلُ اللَّسَانِ : « الْفِجُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَا لَمْ يَنْصَجْ ، وَيَبْطِخُ فِجٌ : إِذَا كَانَ صَلْبًا غَيْرَ نَضِيجٍ » .

(٥) ثُمَّ قَوْلُ الْقَامُوسِ : « الْفِجُ : الَّذِي مِنَ الْفَوَاكِهِ ، وَالْبَطِيخُ الشَّامِيُّ » .

(٦) ثُمَّ نَقَلَ التَّاجُ مَا جَاءَ فِي الصَّحَاحِ وَالْقَامُوسِ .

(٧) ثُمَّ اكْتَفَى الْمُتَنَزِّلُ وَالْوَسِيطُ بِذِكْرِ الْفِجِ (بِكَسْرِ الْفَاءِ) .

ولكن :

(أ) قَالَ الرَّائِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ فِي الْمُفْرَدَاتِ : « جَرَحَ فِجٌ : لَمْ يَنْصَجْ » .

(ب) وَكَفَى الصَّاعِقِيُّ فِي الْمُبَابِ بِذِكْرِ الْفِجِ (بَفَتْحِ الْفَاءِ) .

(ج) ثُمَّ قَالَ الْمِصْبَاحُ : « الْفِجُ مِنَ الْفَاكِهَةِ وَغَيْرِهَا : مَا لَمْ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يُطْلَقُ عَلَى الْأَدَاةِ الَّتِي تَبْرِي بِهَا الْخَشَبُ اسْمٌ : فَارَةٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مِسْحَجٌ ، وَاسْتَشْهَدُوا بِقَوْلِ الْقَامُوسِ : الْمِسْحَجُ هُوَ الْمِيزَةُ يُبْرَى بِهَا الْخَشَبُ . وَلَكِنْ كَلِمَةُ مِسْحَجٍ ثَقِيلَةُ الظَّلِّ ، يَتَعَمَّرُ بِهَا اللِّسَانُ ، وَتُخْدِشُ الْأَذَانُ ، وَتُفَرِّقُ فِيهَا الذَّاكِرَةُ . وَلَا أَذْرِي لِمَاذَا نَحَاوُلُ الْهَرَبَ مِنْ كَلِمَةٍ (فَارَةٌ) ، وَقَدْ أَطْلَقْنَا الْقَضْحَى عَلَى الْوَعَاءِ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمِسْكُ ؟ وَقَالَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ الَّذِي أَمْدَرُهُ مَجْمَعُ اللَّفَّةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْفَاهِرَةِ : الْفَارَةُ أَدَاةٌ لِلنَّجَارِ يَفْشُرُ بِهَا الْخَشَبَ (مُحَدَّثَةً) .

لِذَا أَرَى أَنَّ نَضْرِبَ صَفْحًا عَنْ (الْمِسْحَجِ) ، وَنَسْتَعِيزُ (الْفَارَةَ) ، وَإِنْ كُنْتُ لَا أَسْتَطِيعُ تَحْطِيزَ مَنْ يَسْتَعْمِلُ كَلِمَةَ (الْمِسْحَجِ) ، مَعَ أَنَّ فِيهَا ثَلَاثَةَ أَحْرَفٍ مِنْ أَحْرَفِ (السَّمَاجَةِ) . فَا هُوَ رَأْيُ مُجَامِينَا ؟

(٧٩٥) فَتْحَةٌ فِي الْجِدَارِ

وَيَقُولُونَ : وَجَدْنَا فِي الْجِدَارِ فَتْحَةً . وَالصَّوَابُ : وَجَدْنَا فَتْحَةً (جَمْعُهَا : فَتَحٌ) ، أَوْ فُرْجَةً ، أَوْ لُقْرَةً ، أَوْ ثَلَمَةً فِي الْجِدَارِ . وَ (الْفَتْحَةُ) أَيْضًا : مَا يَطَّارِلُ بِهِ مِنْ مَسَالٍ أَوْ أَدَبٍ .

(٧٩٦) فَتَشَهُ ، فَتَشَ عَنْهُ ، فَتَشَهُ

وَيَقُولُونَ : فَتَشْتُ عَلَيْهِ . وَالصَّوَابُ هُوَ : فَتَشْتُ عَنْهُ أَوْ فَتَشْتُهُ . أَوْ فَتَشْتُهُ ، أَيْ : طَلَبْتُهُ فِي بَحْثٍ . قَالَ شَيْخُ بْنُ حُمَلَوَيْزٍ : فَتَشْتُ شَيْعَ ذِي الرُّمَةِ أَطْلَبْتُ بِهِ بَيْتًا .

وَجَاءَ فِي الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ :

(١) (فَتَشَ) الشَّيْءَ عَنْهُ : فَتَشَهُ .

مَنَاقِبُ وَمَكَارِمُ .

أَمَّا الْمُقْتَصِرُ فَهُوَ مِثْلُ الْفَاحِشِ وَالْمَقْصُورِ مِنْ حَيْثُ مَعْنَاهُ ،
وَلَا مَسْرُوعٌ لِفَتْحِ الْخَاءِ فِي (مُقْتَصِرٌ) ، لِأَنَّ الْقِيْلَ لَارِمٌ .

(٨٠١) الْفَخَّارِيُّ

وَيُسَمَّنُ صَانِعَ الْفَخَّارِ وَبَابُهُ بِالْفَاخُورِيِّ . وَالصَّوَابُ :
الْفَخَّارِيُّ . وَالْفَخَّارُ هُوَ : الْخَزْفُ ، وَالْفَاخُورُ : صَانِعُهُ .

وَقَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٤ مِنْ سُورَةِ الرَّحْمَنِ ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ ﴾ .

أَمَّا الْفَاخُورِيُّ فَهُوَ بَالِغُ الْفَاخُورِ ، وَهُوَ بَنَتْ طَبِيبُ الرِّيحِ ،
وَقِيلَ : ضَرْبٌ مِنَ الرِّيَّاحِينَ ، يُسَمِّيهِ أَهْلُ الْبَصْرَةِ رِيحَانُ
الشَّيْخِ ، وَيَزْعَمُ أَطِبَاؤُهُمْ أَنَّهُ يَقْطَعُ السُّبَاتَ .

(٨٠٢) قَذَحُ الْمَصَابِ

وَيَقُولُونَ : أَهَكَتِ الرِّجَالُ قَذَاخَةَ الْمَصَابِ . وَالْأَعْلَى :
أَهَكَتِ الرِّجَالُ قَذَحَ الْمَصَابِ .

نَقُولُ : قَذَاخَةُ الْأَمْرِ وَالْذِّينِ وَالْجَحْلِ يَذْخُهُ قَذَاخًا : أَثَقَلَهُ
وَعَاثَهُ وَهَيَّجَهُ ، فَهُوَ فَادِحٌ . وَالْفَادِخَةُ : النَّازِلَةُ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « وَعَلَى
الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يَتَرَكُوا مَقْدُوحًا فِي فِدَائِهِ عَقْلٌ » .

وَجَاءَ فِي الصِّحَاحِ : وَلَمْ يُسَمَّ (الْقَذَاخَةُ الذِّينُ) يَمُنُّ يُوْتِنُّ
بِعَرَبِيَّتِهِ .

(٨٠٣) نَظَرَ إِلَيْهِ أَوْ شَاهَدَهُ لَا تَفَرَّجَ عَلَيْهِ

وَيَقُولُونَ : تَفَرَّجَ عَلَيْهِ . وَالصَّوَابُ : نَظَرَ إِلَيْهِ أَوْ شَاهَدَهُ ،
لِأَنَّ مَعْنَى تَفَرَّجَ الْعَيْنُ : تَكَشَّفَ . وَيُثَلَّثُ : انْفَرَجَ الْعَيْنُ .

أَمَّا (الْمَطْرُجُونَ) فِي الْمَلَايِبِ وَغَيْرِهَا ، فَصَوَابُهَا :
الْمُشَاهِدُونَ .

جَاءَ فِي الْمُعْتَمَرِ الْوَسِيطِ :

(١) تَفَرَّجَ الرَّجُلُ بكذا ، وَعَلَيْهِ : تَسَلَّى يَطْرَحُ مَهْمَةً
(مَوْلَدَةً) .

(٢) الْفُرْجَةُ : مَا يَسْتَلَّى بِهِ (مَوْلَدَةً) .

وَأَنَا أُوْبِدُ رَأَى الْوَسِيطِ ، وَأَقْرَحُ عَلَى مُجْمَعِ الْفَاهِرَةِ ، أَوْ
سِوَاهُ ، الْمَوَاقِفَةَ عَلَى ذَلِكَ .

يَنْصَحُ »

(د) ثُمَّ نَقَلَ الْمُدْجُلُ مَا قَالَتْهُ الْمَعَاجِمُ قِيلَهُ .

أَمَّا (الْفَجْجُ) فَقَدْ عَرَّفَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي كِتَابِهِ (الْأَلْفَاظِ)
بِقَوْلِهِ : « هُوَ الطَّرِيقُ الْوَاسِعُ بَيْنَ جَبَلَيْنِ » . وَقِيلَ فِي جَبَلٍ . وَكُلُّ
طَرِيقٍ بَعْدَ فَهْوٍ : فَجْجٌ . وَأَصْلُ الْفَجْجِ : التَّفَرُّجُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ » .
وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٧ مِنْ سُورَةِ الْحَجِّ ﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ
يَأْتُونَكَ وَجَلًّا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴾ . أَيِ :
مِنْ كُلِّ طَرِيقٍ بَعِيدٍ .

وَيُجْمَعُ الْفَجْجُ عَلَى فِجَاجٍ وَأَفِجَجَةٍ (الْجَمْعُ الثَّانِي نَادِرٌ) .
وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣١ مِنْ سُورَةِ الْأَنْبِيَاءِ ﴿ وَجَعَلْنَا فِيهَا
فِجَاجًا سَبِيلًا لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ . أَيِ : مَسَالِكٌ .
لِذَا قُلْ : فَاصْطَفِ فِجَةً أَوْ فِجَةً .

(٧٩٨) الْفُجْلَةُ أَوْ الْفُجْلَةُ

وَيَقُولُونَ : أَكَلْتُ فِجْلَةً . وَالصَّوَابُ : أَكَلْتُ فُجْلَةً أَوْ فُجْلَةً .
وَالْجَمْعُ : فُجْلٌ وَفُجْلٌ .

وَالْفُجْلُ : هُوَ الثَّلَثُ الَّذِي تَوَكَّلَ أَرُومَتُهُ ، وَلَهُ لَحْمٌ أَيْضُ
وَقِشْرٌ أَحْمَرٌ أَوْ أَيْضُ . وَوَرْدُهُ عَرِيضٌ جَدِيدٌ لَوْجَعِ الْمَصَافِلِ
وَالزَّيْتَانِ . وَيَقُولُ ابْنُ دُرَيْدٍ إِنَّ الْفُجْلَ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ صَحِيحٍ .

(٧٩٩) فَخَذُهُ الْبُسْرَى ، أَوْ فَخَذُهُ ، أَوْ

فِخْذُهُ ، أَوْ فِخْذُهُ

وَيَقُولُونَ : أُصِيبَ فَخَذُهُ الْبُسْرَى . وَالصَّوَابُ : أُصِيبَتْ
فِخْذُهُ الْبُسْرَى ، أَوْ فَخَذُهُ ، أَوْ فِخْذُهُ ، وَزَادَ الزَّرْكَشِيُّ مُحَمَّدُ
ابْنُ بَهَادِرٍ فِي شَرْحِ الْبُخَارِيِّ كَلِمَةَ فِخْذٍ .

أَمَّا جَمْعُ فِخْذٍ فَهُوَ : أَنْخَاذٌ . وَكَلِمَةُ (فَخْذٌ) مُؤَنَّثَةٌ ، إِلَّا
إِذَا كَانَتْ تَعْنِي إِحْدَى فَصَائِلِ الْبَطْنِ فِي الْعَشِيرَةِ ، فَهِيَ
(مَذْكُورَةٌ) .

(٨٠٠) ثَوْبٌ فَاحِشٌ

وَيَقُولُونَ : هَذَا ثَوْبٌ مُقْتَصَرٌ . وَالصَّوَابُ : هَذَا ثَوْبٌ فَاحِشٌ .

وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ ، وَفِيهِ : فَخْرٌ يَفْخَرُ فَخْرًا وَفَخْرَةً وَفَخْصَارًا
وَفِخْصَارًا وَفَخَاةً وَفِخْصَرًا وَفِخْصَرًا ، فَهُوَ : فَاحِشٌ وَفَخُورٌ .
وَمَعْنَاهُ : الْمُسْتَدْحُ بِالْخِصَالِ ، وَالْمُبَاهِي بِمَا لَهُ وَمَا يَقْوِمُ مِنْ

(٨٠٤) الْفِرَاسَةُ وَ الْفَرَّاسَةُ

(والفرق بينهما)

(٧) الزَّوج (مَجَاز).

(٨) الْيَتَّى (مَجَاز).

(٨٠٦) نَثَرْتُ عَقْدَهَا لَا قَرَطْتُه

ويقولون : قَرَطْتُ الْحَنَاءَ عَقْدَهَا . وَالضُّوَابُ : نَثَرْتُ عَقْدَهَا فَانْتَثَرَتْ ، لِأَنَّ الْمَاجِمَ يَقُولُ ذَلِكَ . وَلَكِنْ الْمَجْمُ الْوَسِيطُ قَالَ : قَرَطَ الْعَقْدَ وَالْمُقَوَّدَ وَنَحْوَهُمَا : يَدَّدُ مِنْهُمَا الْحَبَّ وَفَرَّقَهُ (مُؤَلَّدَةً) . وَأَنَا أَقْرَحُ عَلَى جَابِيَنَا ، أَوْ أَحْدِهَا ، الْمُوَافَقَةَ عَلَى اسْتِعْمَالِ كِلَا الْجَمْعَيْنِ : نَثَرْتُ عَقْدَهَا وَقَرَطْتُ عَقْدَهَا .

أَمَّا الْقَيْلُ قَرَطَ يَقْرُطُ (من باب نَصَرَ) فَرُوطًا ، فَعَيْنُ مَعَانِيهِ :

(١) قَرَطَ الْقَوْمُ : سَبَقَهُمْ وَتَقَدَّمَهُمْ إِلَى الْمَاءِ .

(٢) قَرَطَ الْبَيْتُ : تَرَكَهَا حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهَا مَاوُهَا .

(٣) قَرَطَ فَلَانٌ أَوْلَادَهُ : مَاتُوا مِيتَارًا (مَجَاز) .

(٤) قَرَطَ لَهُ وَلَدٌ : سَبَقَ إِلَى الْجَنَّةِ (مَجَاز) .

(٥) قَرَطَ إِلَيْهِ مَتْنِي كَلَامٍ وَقَوْلٌ : سَبَقَ وَبَدَأَ مِنْ غَيْرِ رَوِيَّتِهِ .

(٦) قَرَطَ عَلَيْنَا فَلَانٌ : عَجَلَ بِمَكْرُوهِهِ (مَجَاز) .

(٧) قَرَطَ فِي الْأَمْرِ : قَصَرَ فِيهِ وَضَعَهُ حَتَّى فَاتَ . وَمِثْلُهُ (التَّغْرِيطُ) .

(٨) قَرَطَ عَلَيْهِ فِي الْقَوْلِ : أَسْرَفَ .

(٩) قَرَطَ إِلَيْهِ رَسُولًا : أَرْسَلَهُ .

ويقولون : فَلَانٌ مَشْهُورٌ بِفِرَاسِيٍّ . وَالضُّوَابُ : هُوَ مَشْهُورٌ بِفِرَاسِيٍّ ، أَيْ : بِمَهَارَتِهِ فِي تَعَرُّفِ بَوَاطِنِ الْأُمُورِ مِنْ ظَوَاهِرِهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : « إِنْقَرَأُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِبُورِ اللَّهِ » (رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ ابْنِ عُثْمَرَ) .

ويقول اللسان : « الْفِرَاسَةُ : الْأَسْمُ مِنْ قَوْلِكَ : تَقَرَّسْتُ فِيهِ خَيْرًا ، وَتَقَرَّسَ فِيهِ الشَّيْءُ : تَوَسَّاهُ » .

أَمَّا الْفِرَاسَةُ فَهِيَ الْخَيْلُ الْيَذُوقُ بِرُكُوبِ الْخَيْلِ وَأَمْرِهَا . وَيُضَيَّفُ الْأَصْمَعِيُّ : الْفُرُوسَةُ وَالْفُرُوسِيَّةُ إِلَى الْفِرَاسَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : « عَلَّمُوا أَوْلَادَكُمْ التَّرَمَّ وَالْفِرَاسَةَ » ، أَيْ : الْعِلْمَ بِرُكُوبِ الْخَيْلِ وَرَدِّهَا .

(٨٠٥) الْأَفْرِشَةُ وَالْفُرْشُ وَالْفُرْشُ

ويقولون : نَامَ الْجُنُودُ عَلَى فِرَاشِهِمْ . وَالضُّوَابُ : نَامُوا عَلَى أَفْرِشِهِمْ أَوْ فُرْشِهِمْ ، وَأَضَافَ سَيِّوِيَّةً إِلَيْهَا جَمْعًا آخَرَ هُوَ : فُرْشٌ فِي لَفْعٍ بَنِي تَمِيمٍ .

أَمَّا الْفِرَاشُ فَهُوَ الْمَقْرَدُ ، وَمَتْنَاهُ : مَا اقْتَرَشَ . قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٢ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً ﴾ . وَقَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٥٤ مِنْ سُورَةِ الرَّحْمَنِ : ﴿ مُتَكَيِّفِينَ عَلَى فُرُشٍ بَطَاطِنُهَا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ ، وَجَنَى الْجَنَّتَيْنِ دَانٍ ﴾ .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِرَاشِ أَيْضًا .

(١) مَصْدَرُ الْفِعْلِ فَرَشَ الشَّيْءُ يَقْرُشُهُ أَوْ يَقْرُشُهُ قَرَشًا وَفِرَاشًا : بَسَطَهُ .

(٢) عَشُّ الطَّائِرِ .

(٣) مَتْنُ اللَّسَانِ فِي قَعْرِ الْقَهْرِ ، أَوْ أَسْفَلِ الْحَنَكِ . (الْقَامُوسُ وَالتَّاجُ) .

(٤) الْأَحْمَةُ الَّتِي تَحْتَ اللَّسَانِ (التَّاجُ) . وَفِي اللَّسَانِ : بَفَتْحِ الْفَاءِ .

(٥) الْجِلْدَةُ الْحَنَاءُ الَّتِي تَكُونُ أَسْوَلًا لِللَّسَانِ الْمُلْبِاسِ (التَّاجُ وَالتَّنَزُّ) . وَفِي اللَّسَانِ : بَفَتْحِ الْفَاءِ .

(٦) الْفِرَاشُ : كِتَابَةٌ عَنِ الْمَرَأَةِ (الزَّوْجَةُ) .

(٨٠٧) بَصِيرٌ نَافِلٌ لَا يَفَارِغُ صَبِيرٌ

ويقولون : انْتَظَرَهُ بِفَارِغٍ صَبِيرٌ . وَهَذَا تَرْكِيْبٌ تَرْكِيْبِي لَا يَزَالُ دَائِرًا عَلَى أَلْسِنَتِنَا مِنَ الْمَهْدِ الْعُمَانِيِّ . وَالضُّوَابُ : انْتَظَرَهُ بِغَيْرِ نَافِلٍ .

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٤٩ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا ﴾ ، فَمَعْنَاهُ : أَنْزِلْ عَلَيْنَا صَبْرًا ، أَوْ : صَبْرًا فِي نَفْسِنَا الصَّبْرَ .

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ١١٠ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ : ﴿ قُلْ لَوْ كَانَتِ الْبِحْرُ مِثْدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي ، لَفُتِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَقْدَحَ كَلِمَاتُ رَبِّي ﴾ .

(٨٠٨) فَسَحَ لَهُ مَكَانًا

ويقولون : أَلَسَّحَ لَهُ مَكَانًا لِيَجْلِسَ . أي : وَسَّعَ لَهُ . وَالصَّوَابُ : فَسَحَ لَهُ لِيَجْلِسَ ، يَفْسَحُ فَسْحًا وَفُسْحًا ، وَيَفْسَحُ لَهُ نَفْسَحًا . وفي الآية ١١ من سُورَةِ الْمُجَادَلَةِ : ﴿ إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ .
وقد فَسَّحَ الْمَكَانَ فَسَاحَةً ، وَأَفْسَحَ وَتَفَسَّحَ وَانْفَسَحَ : اتَّسَعَ بِحَيْثُ لَا يَرُدُّهُ شَيْءٌ عَنْ بَعْدِ النَّظَرِ .

ويقول المعجم الوسيط : أَلَفَّحَ الْمَكَانَ : وَسَّعَهُ . وَلَكِنَّهُ لَا يَذْكُرُ أَنَّ جَمْعَ اللَّفَّةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ قَدْ أَفَّرَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَحُولُ دُونَ اسْتِطَاعَتِنَا الْمَوَافَقَةَ عَلَى صِحَّةِ اسْتِعْمَالِ الْعَمَلِ (أَفْسَحَ) مَعْنِيًا .

(٨٠٩) خَابَ أَوْ فَشِلَ

وَيُخْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : فَشِلَ فُلَانٌ فِي الْأَمْتِحَانِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَخْفَقَ فُلَانٌ فِي الْأَمْتِحَانِ ، أَوْ : خَابَ فِيهِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ فَشِلَ مَتْنَاهُ فِي الْمَعَاجِمِ : فَرَعَ ، وَجَبَنَ ، وَضَعُفَ ، وَكَبِلَ ، فَهُوَ فَشِلٌ وَقَبِيلٌ وَقَشِيلٌ . وَيَعْنِي : فَشِلَ يَفْشَلُ فَشَلًا . وَأَجَارَ النَّاجُ فِي مُسْتَوْدَعِهِ : فَشِلَ يَفْشَلُ وَفَشَلٌ يَفْشَلُ .
أَمَّا فَشِلَ عَنْهُ ، فَعَنَاهُ : تَكَلَّفَ عَنْهُ ، وَلَمْ يُعْطِهِ . وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٤٧ مِنْ سُورَةِ الْأَنْفَالِ : ﴿ وَلَا تَنَازَعُوا فِيهَا فَتَفْشَلُوا ، وَتَذْهَبَ رَيْبُكُمْ ﴾ . قَالَ الرَّجَاجُ : أَيُّ : تَجَبَّنَا عَنْ عَدُوِّكُمْ إِذَا اخْتَلَفْتُمْ .

ولكن :

المعجم الوسيط ذَكَرَ أَنَّ جَمْعَ اللَّفَّةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ وَاقِعٌ عَلَى أَنْ تَقُولَ : فَشِلَ فِي عَمَلِهِ : أَخْفَقَ . وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا قَبُولُ ذَلِكَ .

(٨١٠) فَضَّلَا عَنْ

ويقولون : فُلَانٌ لَا يَمْلِكُ دِينَارًا فَضَّلَا عَنْ قَلَسٍ . وَالصَّوَابُ : فُلَانٌ لَا يَمْلِكُ فَلَسًا فَضَّلَا عَنْ دِينَارٍ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (فَضَّلَا) تُسْتَعْمَلُ فِي مَوْضِعٍ يُسْتَعْمَدُ فِيهِ الْأَدْنَى ، الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَأْتِيَ قَبْلَهَا .

لِذَا نَقَعَ (فَضَّلَا) بَيْنَ كَلِمَتَيْنِ مُتَنَاهِيَتِي الْمَعْنَى . وَأَكْثَرُ اسْتِعْمَالِهَا بَعْدَ تَفِيٍّ ، كَمَا يَقُولُ الْقُطُبُ الشَّيرَازِيُّ . وَعِنْدَمَا

نَقُولُ : فُلَانٌ لَا يَمْلِكُ كُوْنًا فَضَّلَا عَنْ قَصْرِ ، نَعْنِي أَنَّهُ لَا يَمْلِكُ كُوْنًا وَلَا قَصْرًا ، وَعَدَمُ مُلْكِهِ الْقَصْرَ أَوَّلُ بِالْإِنْفَاءِ ، فَكَأَنَّا قُلْنَا : لَا يَمْلِكُ كُوْنًا ، فَكَيْفَ يَمْلِكُ قَصْرًا ؟
قَالَ أَبُو حَيَّانَ التَّرْجِمِيُّ : « لَمْ أَظْفَرْ بِنَصٍّ عَلَى أَنَّ مِثْلَ هَذَا التَّرْكِيبِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ » . وَلَسْتُ أَرَى بَأْسًا بِاسْتِعْمَالِ هَذَا التَّرْكِيبِ ، وَإِنْ كُنْتُ أَرَى أَنَّ قَوْلَنَا : « لَا يَمْلِكُ قُلْنَا بَلَسَ دِينَارًا » ، أَلْبَغُ .

(٨١١) الْفُطُورُ وَالْفُطُورُ

وَيُسَمَّى الطَّعَامُ الَّذِي يُفْطَرُ عَلَيْهِ الصَّائِمُ فُطُورًا . وَالصَّوَابُ : هُوَ : الْفُطُورُ ، أَوْ الْفُطُورِيُّ كَأَنَّهُ مُنْسَبٌ إِلَيْهِ .

أَمَّا أَكَلَةُ الصَّبَاحِ ، الَّتِي تُنْطَلَقُ عَلَيْهَا اسْمُ فُطُورٍ ، فَتَرَى الْمَعَاجِمَ أَنَّهُا عَامِيَّةٌ ، وَقَوْلُ إِنِّ صَبَاحًا هُوَ : الصُّبُوحُ ، وَهُوَ كُلُّ مَا أُكِلَ أَوْ شُرِبَ مِنْ لَيْلٍ ، أَوْ خَمَرٌ صَبَاحًا . أَوْ : الْقِدَاءُ ، وَهُوَ كُلُّ مَا أُكِلَ عُذْوَةٌ . وَالْعُدْوَةُ هِيَ : مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ .

ولكن :

المعجم الوسيط يُطْلِقُ عَلَى الطَّعَامِ الَّذِي يُتَنَاوَلُ صَبَاحًا اسْمَ فُطُورٍ ، وَيَقُولُ إِنَّ هَذَا الْأَسْمَ مُؤَلَّدٌ . وَهَذَا مِمَّا يُشْكِرُ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّ الْعَامَّةَ تَضُمُّ الْفَاءَ فِي جَمِيعِ الْبُلْدَانِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي أَعْرَفْنَا ، وَإِنْ كَانَ هَذَا لَا يَزَالُ مُفْتَرًّا إِلَى مَوَافَقَةِ جَمْعِ الْقَاهِرَةِ الَّذِي أَصْدَرَ الْوَسِيطُ ، أَوْ سِوَاهُ .

أَمَّا إِطْلَاقُ كَلِمَةِ (الْفُطُور) عَلَى مَا يَتَنَاوَلُهُ الصَّائِمُ لِيُفْطِرَ عَلَيْهِ ، فَإِنِّي لَا أَرَى مَسَرِّعًا لِدَلَالَةِ ، لِلْأَسْبَابِ الْآيَةِ :

(١) تَرَى الْمَعَاجِمَ أَنَّ مَا يُفْطَرُ عَلَيْهِ الصَّائِمُ مِنْ طَعَامٍ وَنَحْوِهِ هُوَ الْفُطُورُ أَوْ الْفُطُورِيُّ (يَفْتَحُ الْقَاءُ فِيهِمَا) .

(٢) عَلَيْنَا أَنْ نَفَرِّقَ بَيْنَ طَعَامِ الصَّبَاحِ (الْفُطُورِ الَّذِي وَضَعَهُ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ نَفْسَهُ) ، وَالطَّعَامِ الَّذِي يَتَنَاوَلُهُ الصَّائِمُ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ (الْفُطُورِ) . لِلتَّفَرُّيقِ بَيْنَ الْوَجْهَيْنِ بِحَرَكَةِ الْقَاءِ .

(٣) قَالَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ إِنَّ كَلِمَةَ (الْفُطُور) هِيَ مُؤَلَّدَةٌ ، وَلَمْ يَقُلْ إِنَّ الْجَمْعَ وَضَعَهَا ، شَأْنُهُ مَعَ الْكَلِمَاتِ الْأُخْرَى الَّتِي وَضَعَهَا الْجَمْعُ .

(٤) نَسِيَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ أَنْ يَذْكُرَ الْفِعْلَ (فَطَرَ الصَّائِمَ يُفْطِرُ فَطْرًا وَفُطْرًا وَفُطُورًا) . وَهُوَ كَالْفِعْلِ (أَفْطَرَ) كَمَا يَقُولُ السَّائِدُ ،

والقاموسُ المحيطُ ، والتاجُ ، ومَدُّ القاموسِ ، ومحيطُ المحيطِ ، ومنَّ اللغةُ .

ثم ظهرتِ الطبعةُ الثانيةُ من «المعجم الوسيط» وفيها أنَّ جمَعَ اللغةُ العربيةُ بالقاهرةِ أَقَرَّ ما يأتي : يُطْلَقُ (أ) الفُطُورُ و (ب) الفُطُورُ على ما يتناولُهُ الصائمُ لِيُفْطِرَ عليه ، وعلى الطعامِ يُتَنَاولُ صباحًا . فأزالَ بذلكَ الشكوكَ التي كانتَ تحومُ حولَ معنى (الفُطُورِ) و (الفُطُورِ) .

(٨١٢) هُوَ حَسَنُ الْفَعَالِ

ويقولون : فلانٌ حَسَنُ الْفَعَالِ ، والصوابُ : حَسَنُ الْفَعَالِ . ويُطْلَقُ الْفَعَالُ عَلَى الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، إِذَا كَانَ الْفَاعِلُ وَاحِدًا ، فنقول : فلانٌ كريمُ الْفَعَالِ ، وفلانٌ لئيمُ الْفَعَالِ .
أما إذا لم يكنِ الْفَاعِلُ واحدًا فَإِنَّا نَكْثِرُ الْفَاءَ ، ونقول : هُما حَسَنَا الْفَعَالِ ، وَهُم حَسَانُ الْفَعَالِ . وَالْفَعَالُ هِي :

(١) مصدر فاعَلٌ .

(٢) خشبةُ الفأسِ .

(لا أدري لماذا يَخْصُ الْلِسَانُ الْكُثْبَى بِكسرِ الْفَاءِ ، ويَهْجُلُ ذِكْرَ الْجَمْعِ ، بينا التاجُ لا يفعلُ ذلكَ) .

وقال ابنُ بَرِّي : «الْفَعَالُ مفتوحٌ أَبَدًا إِلَّا الْفَعَالُ لِحَشْبَةِ الْفَأْسِ ، فَإِنَّا مَكْسُورَةُ الْفَاءِ» . فالصوابُ مفتوحُ الْفَاءِ ، والأشْمُ مَكْسُورُهَا .

ونقول : فَعَلٌ يَعْمَلُ فَعْلًا وَيَفْعَلُ .

(٨١٣) زَارَ مَزْرَعَتَهُ وَدَرَسَ أَحْوَالَهَا

لا تَفَقَّدَهَا

ويقولون : تَفَقَّدَ فلانٌ مَزْرَعَتَهُ ، والصوابُ : زَارَ مَزْرَعَتَهُ وَدَرَسَ أَحْوَالَهَا ، لأنَّ (تَفَقَّدَهُ) مَعْنَاهُ : طَلَبَهُ عِنْدَ غَيْبَتِهِ .

ولكن :

المعجم الوسيط يقول إنَّ مَعْنَى تَفَقَّدَ أَحْوَالَ الْقَوْمِ هُوَ : دَقَّقَ النَّظْرَ فِيهَا لِيَعْرِفَهَا حَتَّى الْمَعْرِفَةِ . وَأَنَا أُوْبِدُهُ ، على أن يفوزَ بموافقةِ المجمعِ .

ومِنْ مَعَانِي (تَفَقَّدَ) :

(١) تَطَلَّبَ مَا قَبِدَ .

(٢) تَعَرَّفَ . وقد جاءَ في الآيةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ النَّحْلِ : ﴿وَتَفَقَّدَ الطَّيْرُ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهَدْيَ﴾ .

أي : وَتَعَرَّفَ وَفَوَيْدُ الطَّيْرِ .
وَيُسَبِّحُ لَنَا الْمَجَازُ أَيْضًا أَنْ نَقُولَ : تَفَقَّدَ فلانٌ أَحْوَالَ مَزْرَعَتِهِ ، أَي : تَعَرَّفَ أَحْوَالَهَا .

(٨١٤) فَقَطَّ

ويستعملون (فَقَطَّ) بَعْدَ أَذْوَاتِ الْأَسْتِنَاءِ ، والأفعالِ التي تُعْقِدُ مَعْنَى الْحَصْرِ ، فيقولون : لَمْ يُجْرَخْ في المعركةِ إِلَّا فِدَائِيانِ فَقَطَّ . وما نجا مِنَ الْأَعْدَاءِ سِوَى ثَلَاثَةِ جُنُودٍ فَقَطَّ . فَرِيادَةُ (فَقَطَّ) هُنَا حَشْوٌ لَا ضَرُورَةَ لَهُ . وَالْمَعْنَى بِسْتِغْنَمٍ يَدُونَهَا .

وَأَصْلُ فَقَطَّ : (قَطَّ) ، وهي اسمُ فِعْلٍ بِمَعْنَى (لا غَيْرَ) ، وتُضَافُ إِلَيْهِ الْفَاءُ تَرْيِيبًا لِلْفِطْرِ . فإذا قلنا : سافرَ مرَّةً فَقَطَّ ، عَنِينًا : مرَّةً لا غَيْرَ .

(٨١٥) فَكَّرَ فِي الرُّجُوعِ

ويقولون : فَكَّرَ بِالرُّجُوعِ إِلَى وَطَنِهِ . والصوابُ : فَكَّرَ فِي الرُّجُوعِ إِلَى وَطَنِهِ ، أَوْ : فَكَّرَ فِيهِ يَمْكُرُ فَكْرًا أَوْ يَكْزُرُ . أَوْ : أَفْكَرَ ، أَوْ : تَفَكَّرَ .

ويقول (مَدُّ الْقَامُوسِ) : إِنَّ فَكَّرَ أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا مِنَ الْفَعْلَيْنِ الْآخَرَيْنِ .

وَقِيلَ الْفَكْرُ الْمَصْدَرُ ، وَالْفَكْرُ الْأَسْمُ .

(راجع مادَّتِي «لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ» وَ «اعْتَقَدَ») .

وقد اسْتَعْمِلَ الْفِعْلُ (تَفَكَّرَ) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ سَبْعَ عَشْرَةَ مرَّةً ، منها قولُهُ تعالى في الآيةِ ١٩١ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ : ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ . وجاءَ الْفِعْلُ (فَكَّرَ) مرَّةً واحدةً في الآيةِ ١٨ مِنْ سُورَةِ الْمُنَافِقِينَ : ﴿إِنَّهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ﴾ .

أما الْفِعْلُ (الفكر) فَمِنْ أَنْ مَعْظَمُ الْمَاجِمِ يَقُولُ إِنَّهَا كَلِمَةٌ عَامَّةٌ ، ويقول الوسيط : الْفَكْرُ الْأَمْرُ : خَطَرٌ بِإِلَيْهِ . وَافْكَرَ فِي الْأَمْرِ : أَعْمَلَ عَقْلَهُ فِيهِ . ويقول . تَفَكَّرَ فِي الْأَمْرِ . افْتَكَّرَ .

(٨١٦) فَاكْهَانِي أَوْ فَاكْهَيْي

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : فَاكْهَانِي ، ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ

هُوَ : فَاكِهِي . وَلَكِنْ الصِّحَاحُ وَالْمُخْتَارُ وَاللَّسَانُ وَالْقَامُوسُ وَالنَّجَاشُ وَبَدُّ الْقَامُوسِ وَمَثْنُ اللَّغَةِ قَالَتْ : إِنَّ الْفَاكِهَانِيَّ هُوَ بَائِسٌ الْفَاكِهَةِ .

وَجَاءَ فِي اللَّسَانِ وَالنَّجَاشِ أَنَّ الرَّجُلَ الْفَكِيهَ هُوَ الَّذِي يَأْكُلُ الْفَاكِهَةَ ، وَالْفَاكِهَةُ هُوَ الَّذِي عِنْدَهُ فَاكِهَةٌ . وَقَالَ أَبُو مُعَاذٍ النَّحْوِيُّ إِنَّ الْفَاكِهَةَ هُوَ الَّذِي كَثُرَتْ فَاكِهَتُهُ .

وَقَالَ سَيَبَوِيُّ : لَا يُقَالُ لِإِنْسَانٍ الْفَاكِهَةُ فَكَاهَهُ ، كَمَا قَالُوا لَبَّانٌ وَتَبَّالٌ ؛ لِأَنَّ هَذَا الضَّرْبَ إِنَّمَا هُوَ سَمَاعِي لَا اطْرَادِي .

أَمَّا فَاكِهِي فَهِيَ صَحِيحَةٌ أَيْضًا ، وَقَدْ قَالَ النَّجَاشُ فِي مُتَنَدَرِيهِ : إِنَّ أَبَا عَمَّارٍ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ ، أُقْبِبَ بِالْفَاكِهِيَّةِ نِسْبَةً إِلَى بَيْتِ الْفَاكِهَةِ .

لِنَا يَصِيحُ أَنَّ نَقُولَ عَنْ بَائِسِ الْفَاكِهَةِ : فَاكِهَانِيٌّ وَفَاكِهِيٌّ .

(٨١٧) فَلَّ حَدَّهُ أَوْ فَلَّلَهُ

وَيَقُولُونَ : فَلَّ مِنْ حَدِّ السَّيْفِ ، أَيْ : نَلَّهَ . وَالصَّوَابُ : فَلَّ حَدَّهُ ، يَفْلُهُ فَلًّا ، أَوْ : فَلَّلَهُ . أَمَّا فَلَّ الْقَوْمَ فَعَنَاهُ : هَزَمَهُمْ .

(٨١٨) مَفِنٌ أَوْ مَفَنٌ

وَيَقُولُونَ : هَذَا رَجُلٌ قَنَانٌ ، وَالصَّوَابُ : هَذَا يَقْنُ ، أَوْ : مَفَنٌ ؛ لِأَنَّ الْقَنَانَ هُوَ جِمَارُ الرَّحْشِ يَقْنُ فِي جَرِيهِ .

وَأَجَازُ الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ اسْتِعْمَالُ كَلِمَةِ (قَنَان) ، وَقَالَ : « (الْقَنَان) : صَاحِبُ الْمَوْجِبَةِ الْقَنِيَّةِ ، كَالشَّاعِرِ ، وَالكَاتِبِ ، وَالْمُوسِيقِيِّ ، وَالْمُصَوِّرِ ، وَالْمُمَثِّلِ ، وَهُوَ مُبَالَفَةٌ مِنْ (قَنَّ) » .

فَعَسَى أَنْ يُوَافِقَ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ عَلَى ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (قَنَان) تَكَادُ تَجْرِي عَلَى أَلْسِنَةِ جُلِّ كَتَابِنَا .

وَيَسْتَعْمِلُ بَعْضُ الْمُتَنَطِّلِينَ كَلِمَةَ رَبِيزٍ ، وَمَعْنَاهَا : الْكَبِيرُ فِي فَيْهِ ، وَجَمْعُهَا رَبَزَاءُ . وَلَا أَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِهَا .

وَالرَّجُلُ الْمَفِنُّ هُوَ الَّذِي يَأْتِي بِالْعَجَائِبِ ، وَيُفْنِنُ مِنْ الْكَلَامِ . وَالْمَرْأَةُ : مَفِنَةٌ ، أَوْ : مَفَنَّةٌ .

(٨١٩) ضَحَّى لَا تَفَانِي

وَيَقُولُونَ : ضَافُوا بِتَفَانِيهِ فِي الدَّرْسِ . وَالصَّوَابُ : ضَافُوا ذُرْعًا بِإِكْبَابِهِ (أَوْ : بِإِكْبَابِهِ) عَلَى الدَّرْسِ .

وَقَدْ جَاءَ فِي مُعْلَقَةِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سَلْمَى :

تَدَارَكْتُمَا عَبَسًا وَدُيَّانَ بَعْدَ مَا

تَفَانَوْا ، وَدَقُّوا بَيْنَهُمْ عِطَرَ مَنَشِمِهِمْ وَمَنَشِمُهُمْ أَسْمُ امْرَأَةٍ كَانَتْ تَدُقُّ الْعِطَرَ ، وَتُشَبِّهُهُ لَتَضْمِيحِ الْقَتْلِ ، وَكَانَتْ التَّرْبُ تَشْتَأَمُ بِهَا .

وَأَجَازُ لَنَا الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ أَنَّ نَقُولَ : تَفَانَى فِي الدَّرْسِ ،

وَقَالَ : « تَفَانَى فِي الْعَمَلِ : أَجْهَدَ نَفْسَهُ فِيهِ حَتَّى كَادَ يَقْنَى » . وَأَنَا أُؤَيِّدُهُ عَلَى أَنْ يَفُوزَ بِمَوَافَقَةِ مَجْمَعِهِ .

(٨٢٠) رَجَعَ مِنْ قُورِهِ أَوْ قُورَا

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : رَجَعَ إِلَى وَطَنِهِ قُورَا . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَجَعَ مِنْ قُورِهِ ، أَيْ : مِنْ حَرَكَةِ الَّتِي وَصَلَ فِيهَا ، وَلَمْ يَمْكُثْ بَعْدَهَا . وَحَقِيقَتُهُ أَنْ يُعِيلَ مَا بَعْدَ الْمَجِيءِ بِمَا قَبْلَهُ مِنْ غَيْرِ لَبَسٍ .

وَلَكِنْ :

الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ يُجَبِّرُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : قَمَلْتُ ذَلِكَ مِنْ قُورِي ، وَقُورَا ، وَقُورَ وَصُولِي ، أَيْ : فِي غِلْيَانِ الْحَالِ وَقَبْلَ سُكُونِ الْأَمْرِ .

وَأَيُّهُ قَوْلُ الطَّبْرِيِّ فِي الْمَجْلَدِ الثَّانِي مِنْ مَجْمَعِ الْبَيَانِ صَفْحَةَ ٤٩٨ : « وَيُقَالُ الْقُورُ : الْقَصْدُ إِلَى الشَّيْءِ بِجِدَّةٍ » .

(٨٢١) قَوْضَ الْأَمْرَ إِلَيْهِ

وَيَقُولُونَ : قَوْضْتُ قَلَامًا بِالْأَمْرِ ، وَالصَّوَابُ : قَوْضْتُ الْأَمْرَ إِلَى فَلَانٍ . أَيْ : جَعَلْتُ لَهُ التَّصَرُّفَ فِيهِ .

أَمَّا قَوْضُ الْمَرْأَةِ زَوْاجَهَا فَعَنَاهُ : تَزَوَّجَتْ بِمَا مَهَرٌ . وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٤٤ مِنْ سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ : ﴿ وَأَقْرَضَ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ ﴾ .

(٨٢٢) مَنَشَفَةٌ أَوْ فُوطَةٌ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يُسَمِّي مَا تُمْسَحُ بِهِ الْيَدُ أَوْ الزَّوْنَةُ فُوطَةً ، وَيَقُولُونَ

إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مُنْشَقَّةٌ .

والمشوش في المعاجز كلمة مُرادقة لـ (مُنْشَقَّة) . وأنا لا أنصح باستعمالها . مع أنها فصيحة .
أما كلمة (فوطه) فهي سندية ، وجمتها : فوط . ويقول التاج : إنها مأزِر مخططة يشترها الجمالون والأغراب والخدم . أما المعجم الوسيط فيقول : (الفوطه) : ثوب قصير غليظ يتخذ مثيراً كان يجلب من السند (كلمة دخيلة) . و - إزار كاليدعة يلبس فوق الثياب ، ليقيها في أثناء العمل (كلمة دخيلة) . و - نسيجه من القطن ونحوه ، يجفف بها الوجه واليدان ، أو توضع على الصدر أو الركبتين عند تناول الطعام وقاية للثوب (كلمة دخيلة) .

وأنا أؤيد المعجم الوسيط ؛ لأنه قال أيضاً : « المُنْشَقَّة » : فوطه تشفع بها الوجه واليدان ونحوهما . (جمع) . (ج) : مناشف . ولأن ذكر الجمع يعني أنه يوافق على استعمال كلمة (فوطه) ؛ ولأننا كنا - قبل صنع المناشف - نشفع وجوهنا وأيدينا بالمآزر ، التي هي (فوط) أيضاً .

(٨٢٣ أ) فافهم

ويقولون : تفوق على أترابه في الامتحان . والصواب : فاق أترابه فَوْقًا وفَوْقًا ، أي : علامهم بالترقب وفصلهم . وتقول المعاجز إن من معاني الفعل (تفوق) :
(١) تفوق على قومه : ترتع عليهم (اللسان ، والمحيط ، والتاج ، ومد القاموس ، ومن اللغة) .

(٢) تفوق الفصيل (ابن الناقة) أمه : رضعها فوقًا فوقًا والفراق : ما بين الحلبتين من اللبن .
(٣) تفوق فلان ناقته : حلبها بين الحلبتين .
(٤) تفوق شراؤه : شربه شيئاً بعد شيء . وهو مجاز .

ثم قال المعجم الوسيط : « فاق قومه » ، وتفوق عليهم : فصلهم ، وصار خيراً منهم . وأنا أؤيد الوسيط ، وأترح على المجتمع الذي صدرت به أن يوافق على ذلك .

(٨٢٣ ب) فوهة النهر وفوهته وفوهته وفمه

ويخطئون من يقول : فوهة النهر . ويقولون إن الصواب هو :

فوهة النهر ؛ لأن :

(١) الصباح قال : « أفواه الأرقه والأنهار ، واجدتها فوهة . ويقال : أقعد على فوهة الطريق ، والجمع : أفواه على غير قياس » .

(٢) ثم اكتفى الأساس بذكر فوهة .

(٣) وتلاه المختار حاذياً حذو الصباح .

(٤) وجاء بعده اللسان ، فقال : « فوهة السيكة والطريق والوادي والنهر : فمه . والجمع : فوهات وفوائه وأفواه » . ثم أجاز أن تقول (فوهة الطريق) ، وحذر من قول (فوهة النهر أو فمه) .

(٥) وتلاه المضاح قال : « فوهة الزقاق : مخرجه . وفوهة النهر والطريق : فمه » .

(٦) ثم قال الوسيط : « فوهة الطريق والنهر والوادي والبركان : فمه وأوله » .

ولكن :

(أ) قال القاموس : « الفوهة من السيكة والطريق والوادي : فمه كفوهته » .

(ب) ثم قال التاج : « الفوهة من السيكة والطريق والوادي والنهر : فمه كفوهته ، وهذا عن ابن الأعرابي » .

(ج) وتلاه مد القاموس ، فتقل جلى ما فالت المعاجز قبله ، مجزاً استعمال الفوهة والفوهة كلتئها .

(د) أما الراغب الأصفهاني فقد اكتفى بإيراد فوهة النهر (فتح الغاء وتسكين الواو) .

(هـ) ثم حذت حذوه نسخة القاموس الموجودة في كلكتا أما معاني الفوهة الأخرى فكثيرة ، منها :

(١) القالة ، وهو من (فهِت بالكلام) ، ومنه قولهم : إن رَدَّ الفوهة لشديد ، ويقال : هو يخاف فوهة الناس .

(٢) تقطع الناس بعضهم بعضاً بالنيبة ، كاللوهة .

(٣) اللين ما دام فيه طعم الحلاوة ، كاللوهة .

(٤) هو ذو فوهة : شديد الكلام بسيط اللسان .

(٥) ما أشد فوهة بعيرك في هذا الكلام : أي أكله . وكذلك فوهة قريش ودائيك .

(٦) مصب النهر (عن ابن الأعرابي) .

(٧) فوهة الإبل : أولها (مجاز) .

(٨) الفم .

وفي الآية ٦١ من سُورَةِ يُنُس : ﴿ إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ﴾ . أي :

تخوضون فيه .

وَمِنْ مَعَانِي أَفَاضَ :

(١) أَفَاضَتِ الْعَيْنُ السَّمْعَ : سَكَبَتْهُ غَزِيرًا .

(٢) أَفَاضَ إِنَاءَهُ : مَلَأَهُ حَتَّى فَاضَ .

(٣) أَفَاضَ الْمَاءَ عَلَى نَفْسِهِ : أَفْرَغَهُ .

(٤) أَفَاضَ بِالشَّيْءِ : دَفَعَ بِهِ وَرَمَى .

(٥) أَفَاضَ النَّاسُ مِنْ عَرَافَاتٍ إِلَى مَنَى : انْدَفَعُوا بِكَثْرَةٍ إِلَى مَنَى

بِالتَّلْبِيَةِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٩٧ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ فَإِذَا أَقْبَضْتُمْ مِنْ

عَرَافَاتٍ ، فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ﴾ . وَاسْتِعْمَالُ (أَفَاضَ)

هُنَا مِنَ الْمَجَازِ .

(٦) أَفَاضَ الْبَرَزَخُ عَلَيْهِ : صَبَّأَ (مَجَاز) .

(٩) قُوَّةُ الْمَدِينَةِ : مَدْخُلُهَا .

(١٠) عُرُوقُ يُصْبَغُ بِهَا ، نَافِعَةُ لِلْكَبِدِ ، وَالطَّحَالِ ، وَالنَّسَا ،

وَوَجَعُ الزُّوْلِكِ وَالْخَاصِرَةِ ، مُلْدَرَةٌ جِدًّا ، وَتُعْجَنُ بِخَلٍّ قُيْلَ بِهَا

الْبَرَصُ ، فَاتَهُ يَبْرَأُ . وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ السِّطَّارِ فِي مُفْرَدَاتِهِ أَنَّ اسْمَ تِلْكَ

الرُّوقِ هُوَ الْقُوَّةُ ، لَا الْقُوَّةُ كَمَا ذَكَرَ اللَّسَانُ .

لِذَا : قُلْ :

قُوَّةُ النَّهْرِ ، وَقُوَّتُهُ وَقُوَّتُهُ وَقَمَهُ .

(٨٢٤ أ) أَفَاضَ فِي الْقَوْلِ

وَيَقُولُونَ : أَفَاضَ فُلَانٌ الْقَوْلَ . وَالصَّوَابُ : أَفَاضَ فِي الْقَوْلِ .

أَيُّ : انْدَفَعَ وَخَاضَ وَأَكْثَرَ . وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ .

بَابُ الْقَافِ

(٨٢٤ ب) بَيِّنَةُ الْقَمِيصِ لَا قَبْتُهُ

ويقولون : قَبَّةُ الْقَمِيصِ . وَالصَّوَابُ : بَيِّنَةُ الْقَمِيصِ ،
وهي طَوَافُهُ الَّذِي يَضُمُّ النَّخْرَ وما حَوْلَهُ . وَجَمْعُهَا : بَنَاتِي وَبَنَاتِي .
وَبَيِّنَةُ الْقَمِيصِ : لَعْنَةٌ فِي الْبَيِّنَةِ ، وَجَمْعُهَا : بَنَاتِي .
وَقَدْ قَالَ ابْنُ الدُّمَيْنَةِ :

رَمَتْهُ بِطَرْفِ . لَوْ كَمِيًّا رَمَتْ بِهِ

لَبْلٌ نَجِيمًا نَحْرُهُ وَبَنَاتُكُمُ

ولكن :

المعجم الوسط يقرر علينا مؤونة استعمال كلمة (بينة)
غير المألوفة ، والثقيلة على اللسان ، ويُجيز لنا استعمال كلمة
(قبة) ويقول : إنها طروق التَّجَبُّبِ الَّذِي يُحِيطُ بِالْعُنُقِ (مُحَدَّدَةٌ) .
فَمَسَى أَنْ يَواظِقَ جَمْعَ الْقَاهِرَةِ عَلَى ذَلِكَ ، حَتَّى نَسْتَطِيعَ اسْتِعْمَالَ
(الْقَبَةِ) ذَاتِ الْحُرُوفِ الْقَلِيلَةِ .

(۸۲۵) قَابِلُهُ

ويقولون: قَابِلُهُ وَجْهًا لُوجِيهِ. وَالصَّوَابُ: قَابِلُهُ؛ لِأَنَّ ذِكْرَ
(وَجْهًا لُوجِيهِ) حَشَوٌ لَا ضَرُورَةَ لَهُ، إِذْ إِنَّ مَعْنَى (قَابِلُهُ) هُوَ:
لَقَبُهُ بَوَجْهِهِ.

وَمِنْ مُعَانِي قَابِلٍ :

(۱) قَابِلُ الْكِتَابِ بِالْكِتَابِ : قَرَأَهُ عَلَيْهِ لِيَرَى أَهْوَى مُنْطَبِقٌ عَلَيْهِ أَمْ غَيْرُ مُنْطَبِقٍ . (وَهُوَ مُجَازٌ عَنْ قَابِلٍ بِمَعْنَى : وَاجَهٌ) .

(٢) قَابِلُ النَّعْلِ : جَعَلَ لَهَا قِيَالَيْنِ : قِيَالُ النَّعْلِ : زِمَامُهَا ، وهو السِّرُّ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ الإِصْبَعَيْنِ ، أَوِ الَّذِي يَقَعُ عَلَى ظَهْرِ الرَّجْلِ .

(۸۲۶) قَبْلَ جَیْنِہَا

وَيَقُولُونَ: قَبْلَهَا فِي جِئِينَهَا. وَالصَّرَابُ: قَبْلَ جِئِينَهَا.

(۸۲۷) قَبْلَ حُكْمِ الْقَاضِي عَلَيْهِ

ويقولون: قِيلَ فلانٌ يحكمُ القاضي عليه باعتبار أن الفعل (قِيلَ) أشربَ معنى الفعل (رضي). وفَصْلُ: قِيلَ حَكَمَ القاضي عليه. ففي المعاجم:

قَبْلَ بِهِ يَقْبَلُ قِبَالَةً : كَفَّلَهُ وَضَمِنَهُ .

جاء في الآية ١٠٥ من سورة التوبة ، قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ اَلَمْ يَعْلَمُوا اَنَّ اللّٰهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ ﴾

(٨٢٨) قَاحِلَةٌ أَوْ قَحِيلَةٌ أَوْ قَحْلَةٌ أَوْ إِنْقَحَلَةٌ

ويقولون : أرضٌ قحلاءُ . والصوابُ : أرضٌ قاحلةٌ أو قحلةٌ
أو قحلتٌ أو إنقحلتُ ، أي : يابسَةٌ مِنْ شِدَّةِ القَحْطِ . وأرى أنَّ هذا
مِنْ المجازِ .

وَيُسْتَحْسَنُ أَنْ نَقُولَ : أَزْضُ جَذْبَةً أَوْ جَذِيَّةً أَوْ مُجَذَّبَةً
أَوْ جَذْوَبٌ أَوْ جَذْبَاءٌ أَوْ مَاجِلَةٌ أَوْ مَحَلٌّ أَوْ مَحَلَّةٌ أَوْ مَحُولٌ .

وَفِعْلُهُ : قَحَلَ الْجِلْدُ يَقَحَلُ قُحُولًا ، وَقَحِلَ يَقَحَلُ قَحَلًا
وَقُحِلًا ، وَقَحِلَ قُحُولًا : يَيْسُ ، فَهُوَ قَاحِلٌ وَقَحِلٌ وَقُحُلٌ
وَقُحْلٌ .

(۸۲۹) قَدْ أَغِيبُ

ويقولون: قَدْ لَا أَجْبِيءُ. والأعلى: قَدْ أَغْيَبُ، أَوْ: قَدْ أَتَغَيَّبُ، لِأَنَّ (قَدْ) حَرْفٌ يَخْتَصُّ بِالْفِعْلِ الْمُتَّبِعِ، الْمُتَصَرِّفِ، الْغَيْرِ، الْمَجْرُودِ مِنَ النَّاصِبِ وَالْجَارِمِ وَالسَّيْنِ وَسَوْفَ.

وَلَا يُفْصَلُ بَيْنَ (قَدْ) وَالْفِعْلِ إِلَّا بِالْقَسَمِ ؛ لِأَنَّهُ يُؤَكِّدُ
تَقْصُصَهَا ، فَلَيْسَ بِأَجَبِيٍّ عَنْهَا . فَنَقُولُ : قَدْ وَاللَّهِ أَظْهَرَ لِي خَطْلُ
رَأْيِي . وَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ :

فَقَدْ وَاللَّهِ بَيْنَ لِي عَنَانِي

(٨٣٠) قَدَرَهُ حَقَّ قَدَرِهِ أَوْ قَدَرَهُ حَقَّ قَدَرِهِ

السَّلَامَ ، لِأَنَّهُ بَعَثَ : أَتَى عَلَيْهِ .
وجاء في الأساس : يُقَالُ : إِفْرَأَ سَلَامِي عَلَيْهِ ، وَلَا يُقَالُ :

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : قَدَرَهُ حَقَّ قَدَرِهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : قَدَرَهُ حَقَّ قَدَرِهِ ، اعْتِدَادًا عَلَى آيَةِ الْكَرِيمَةِ : ﴿ قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدَرِهِ ﴾ ، الَّتِي وَرَدَتْ فِي ثَلَاثِ سُورٍ :

(١) فِي الْآيَةِ ٩١ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ .

وَ (٢) الْآيَةِ ٧٤ مِنْ سُورَةِ الْحَجِّ .

وَ (٣) الْآيَةِ ٦٧ مِنْ سُورَةِ الزُّمَرِ .

وَلَكِنْ :

اللِّسَانُ وَالتَّاجُ نَقَلَا عَنْ الْكِسَائِيِّ قَوْلَهُ : وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدَرِهِ خَفِيفٌ ، وَلَوْ قُلَّ كَانَ صَوَابًا .

وَأُجَابَ التَّاجُ أَنْ يَقُولَ :

(١) وَمَا قَدَرُوهُ حَقَّ قَدَرِهِ .

(٢) وَمَا قَدَرُوهُ حَقَّ تَقْدِيرِهِ .

وَقَالَ : قَدْ تَجَمَّعَ الْعَرَبُ بَيْنَ اللَّغَتَيْنِ ، وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٧ مِنْ سُورَةِ الطَّارِقِ : ﴿ مَهْلِكُ الْكَافِرِينَ ، أَمْهَلُهُمْ رُؤِينَا ﴾ .

(٨٣١) أَعْطَاهُ كِتَابًا لَا قَدَمَ لَهُ كِتَابًا

وَيَقُولُونَ : قَدَّمَ لَهُ كِتَابًا . وَالصَّوَابُ : أَعْطَاهُ كِتَابًا . وَلِيُفْعَلَ قَدَّمَ مَعَانٍ ، مِنْهَا :

(١) قَدَّمَهُ : تَقَدَّمَهُ وَسَبَقَهُ .

(٢) قَدَّمَ زَيْدًا : جَعَلَهُ مُقَدِّمًا .

(٣) قَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ أَبِيهِ : عَجَّلَ فِي الْأَمْرِ وَانْتَهَى دُونَهُ .

(٤) قَدَّمَ بَيْنَنَا : أَقْسَمَ .

(٥) قَدَّمَهُ : ضَمَدَ آخِرَهُ .

(٦) قَدَّمَ رَجُلَهُ إِلَى الْعَمَلِ : أَتْبَلَ عَلَيْهِ (مَجَاز) .

(٧) قَدَّمَ إِلَيْهِ بَكْلًا : أَمَرَهُ بِهِ (مَجَاز) .

(٨٣٢) قَرَأَ عَلَى فَلَانٍ السَّلَامَ

وَيَقُولُونَ : قَرَأَ فَلَانُ السَّلَامَ ، أَوْ : أَفْرَأَ عَلَى فَلَانٍ السَّلَامَ ، وَالصَّوَابُ : قَرَأَ عَلَى فَلَانٍ السَّلَامَ ، وَأَفْرَأَ فَلَانُ السَّلَامَ ، أَيْ : أَتْلُوهُ لِأَبْنِهِ إِيَّاهُ .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَتَعْدِيلُهُ بِنَفْسِهِ خَطَأٌ ، فَلَا يُقَالُ : إِفْرَأَهُ

(٨٣٣) قَرَأَ عَلَى فَلَانٍ النَّحْوَ

وَيَقُولُونَ : قَرَأَ عِنْدَ فَلَانٍ النَّحْوَ : وَالصَّوَابُ : قَرَأَ عَلَى فَلَانٍ النَّحْوَ ، أَيْ : دَرَّسَهُ فَلَانُ النَّحْوَ .

(٨٣٤) قُرَابَةُ أَلْفِ كِتَابٍ ، أَوْ قُرَابُ أَلْفِ

كِتَابٍ

وَيَقُولُونَ : عِنْدِي قُرَابَةُ أَلْفِ كِتَابٍ . وَالصَّوَابُ : عِنْدِي قُرَابَةُ أَلْفِ كِتَابٍ ، أَوْ : قُرَابُ أَلْفِ كِتَابٍ ، لِأَنَّ الْقُرَابَةَ هِيَ : الْقُرْبَى فِي الرَّجْمِ .

وَقَدْ جَاءَ فِي الصِّحَاحِ وَاللِّسَانِ وَالتَّاجِ وَمَنْزِلِ اللُّغَةِ : قُرَابُ الشَّيْءِ ، وَقُرَابُهُ ، وَقُرَابَتُهُ : مَا قَارَبَ قَدْرَهُ .

(٨٣٥) ذُو قُرَابِي أَوْ قُرَابِي أَوْ قُرَيْبِي

وَيُحْطَى الْحَرِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ « دُرُوءُ الْفَوَاصِلِ » مَنْ يَقُولُ : قُرَابِي فَلَانٌ ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فَلَانٌ ذُو قُرَابِي ، وَيَسْتَشْهَدُ بِبَيْتِ عِثْرِ بْنِ كَبِيدٍ الْعُدْرِيِّ (جَاءَ فِي كَشَفِ الظُّرَى أَنَّ اسْمَهُ هُوَ عُمَيْرُ) :

يَبْكِي الْقُرَيْبُ عَلَيْهِ لَيْسَ يَعْرِفُهُ

وَذُو قُرَابِي فِي الْحَيِّ مَسْرُورٌ

وَكَانَ الْجَوْهَرِيُّ قَدْ سَبَقَهُ إِلَى ذَلِكَ فِي صِحَاحِهِ ، فَقَالَ :

« هُوَ قُرَيْبِي وَذُو قُرَابِي ، وَفَمَّ الْقُرَابِيُّ وَالْقَارِي . وَالْعَامَّةُ يَقُولُ :

هُوَ قُرَابِي وَفَمَّ قُرَابِي » .

وَنَقَلَ الرَّازِيُّ فِي الْمُخْتَارِ مَا جَاءَ فِي الصِّحَاحِ (الْأَمُّ)

حَرْفِيًّا .

ولكن :

- (١) رَوَدَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : « هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ مِنْ قُرَائِبِهَا ؟ » .
وفي حديثٍ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « إِلَّا حَامَى عَلَى قُرَائِبِهِ » ،
أَيُّ : أَقَارِبِهِ ، سُمُوا بِالْمَصْدَرِ كَالصَّحَابَةِ .
- (٢) وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ : « هُوَ قُرَيْسِي وَقُرَاتِي » ، وَهُوَ أَقْرَبَانِي
وَأَقَارِبِي وَقُرَاتِي .
- (٣) وَجَاءَ فِي تَهْلِيلِ ابْنِ مَالِكٍ : قُرَابَةٌ يَكُونُ اسْمُ جَمْعِهِ
لِقُرَيْبٍ .
- (٤) وَجَاءَ فِي اللَّسَانِ : « هُوَ قُرَيْسِي وَذُو قُرَاتِي » ، وَهُوَ أَقْرَبَانِي
وَأَقَارِبِي . وَالْعَامَّةُ تَقُولُ : هُوَ قُرَاتِي وَهُوَ قُرَابَانِي . وَهُمْ مَنْ يُجِيرُ :
فُلَانٌ قُرَاتِي . وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ .

(٥) وَقَالَ التَّاجُ : « هُوَ قُرَيْسِي وَذُو قُرَاتِي » ، وَلَا تَقُلْ قُرَاتِي ،
وَسَبَّ الْجَوْهَرِيُّ إِلَى الْعَامَّةِ ، وَوَافَقَهُ الْأَخَرُونَ . وَقَالَ شَيْخُنَا :
وَهَذَا الَّذِي أَنْكَرَهُ ، جَوْرُهُ الزَّمْخَشَرِيُّ ، وَثَلَاثَةُ كَثِيرٍ مَسْمُوعٌ ، وَصَرَّحَ
غَيْرُهُ بِأَنَّهُ صَحِيحٌ فَصَحَّحَ نَظْمًا وَتَثْرًا . وَوَقَعَ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ :
هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ مِنْ قُرَائِبِهَا ؟ قَالَ فِي النِّهَايَةِ : أَيُّ أَقَارِبِهَا سُمُوا
بِالْمَصْدَرِ .

لَنَا قُلُ : فُلَانٌ ذُو قُرَاتِي أَوْ قُرَاتِي أَوْ قُرَيْسِي .

(٨٣٦) الْحَرَّ وَالْقَرَّ وَالْقُرَّ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : الْحَرُّ وَالْقَرُّ (يَفْتَحُ الْقَافَ ، وَهُوَ :
الْبُرْدُ) . وَمَعَ أَنَّ جُلَّ الْمَعَاجِمِ الْمُؤَوَّقِ بِهَا لَا تَذْكُرُ سِوَى
الْقَرِّ (يَضَمُّ الْقَافَ) ، فَقَدْ ثَلَّثَا ابْنَ قُتَيْبَةَ (الْقُرَّ) ، بَيْنَمَا أَوْجَبَ
الْيَلْبِخَانِيُّ فِي نَوَادِيهِ فَتَحَ الْقَافَ عِنْدَمَا تَسْتَعْمِلُ (الْقَرَّ) مَعَ
(الْحَرِّ) ، لَكِنِّي تَكُونُ الْقَافُ مَفْتُوحَةً كَالْحَاءِ (لِلْمُشَاكَلَةِ) .
وَأَنَا أَرَى ، بَعْدَ الْأَسْتِزْدَانِ مِنْ مَجَامِينَا التَّنَوُّيَةِ :

- (١) أَنَّ تَسْتَعْمِلَ الْقَرَّ دَائِمًا ، إِذَا جَاءَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ مُفْرَدَةً ؛
لَأَنَّ لَهَا مَعْنَيْنِ فَقَطْ ، هَا :
- (أ) الْبُرْدُ .
- (ب) الْقَرَارُ بِالْمَكَانِ .
- (٢) أَنَّ تَسْتَعْمِلَ الْقَرَّ ، إِذَا جَاءَتْ مَعَهَا كَلِمَةُ (الْحَرِّ)
لِلْمُشَاكَلَةِ ، مُجَارَاةً لِلْيَلْبِخَانِيِّ فِي رَأْيِهِ .
- (٣) الْقَرُّ (يَفْتَحُ الْقَافَ) لَهَا مَعَانٍ كَثِيرَةٌ جِدًّا ، مِنْهَا :
- (أ) الْيَوْمُ الْبَارِدُ .
- (ب) تَرْوِيدُ الْكَلَامِ فِي أُذُنِ الْأَبْجَحِمِ ، حَتَّى يَفْهَمَهُ .

(ج) قُرَّ الدَّجَاجَةِ : صَوْنُهَا الْمُتَقَطُّعُ .

(د) الْقُرُوجَةُ .

(هـ) قَرَّ الْمَاءُ : صَبَّهُ .

(و) الْقَرَارُ بِالْمَكَانِ .

(ز) الْيَوْمُ الَّذِي يَلْبِي عِيدَ النَّحْرِ (لِأَنَّ النَّاسَ يَقْرُونَ فِي مَنَازِلِهِمْ ،
وَقِيلَ لَهُمْ يَقْرُونَ بِحَبْنِي) .

(ح) الْمَوَدُّجُ .

(٤) الْقَرُّ (الْمَكْسُورَةُ الْقَافُ) انْفَرَدَ ابْنُ قُتَيْبَةَ بِذِكْرِهَا ، وَأَرْجَحُ
أَنَّهُ أَخْطَأَ ، وَلَئِنْ أَرَى أَنِّي لَا نَسْتَعْمِلُهَا أَبَدًا .

(٨٣٧) قَرَصَتُهُ الْأَفْقَى أَوْ لَدَغَتُهُ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : قَرَصَتُهُ الْأَفْقَى . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : لَدَغَتُهُ لَدَغُهُ لَدَغًا وَتَلَدَغًا ، فَهُوَ مَلْدُوعٌ وَلَدِيغٌ . وَجَمَعَ
اللدَّيغُ : لَدَغَى وَلَدَغًا ، وَهُوَ مَلْدُوعَةٌ وَلَدِيغٌ . أَوْ : لَسَعَتُهُ
الْأَفْقَى تَلَسَعَتْ لَسْعًا ، فَهُوَ مَلْسُوعٌ وَلَسِيغٌ . وَالْجَمْعُ : لَسَعَى
وَلَسَعَاءُ .

ولكن :

- (١) تَاجُ الْعُرُوسِ قَالَ فِي مُسْتَدْرَكِهِ : « قَرَصَتُهُ الْحَيَّةُ فَهُوَ
مَقْرُوصٌ » .
- (٢) ثُمَّ تَلَاَهُ مَدُ الْقَامُوسِ ، فَأَجَازَ : قَرَصَتُهُ الْحَيَّةُ نَاقِلًا ذَلِكَ عَنْ
التَّاجِ .
- (٣) ثُمَّ قَالَ مَنُ اللَّغَةِ : « قَرَصَتُهُ الْحَيَّةُ وَالْبِرْعُوثُ : لَسَعَاءُ ،
مَجَازٌ » .
- (٤) وَأَعْيَرَا قَالَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ : « قَرَصَتُهُ الْحَيَّةُ : لَدَغَتُهُ » .

(٨٣٨) بَرَدُ قَارِسٍ أَوْ قَارِصٍ

وَيُحْطَلُ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ الْمُنْدَرِ مَنْ يَقُولُ : بَرَدُ قَارِصٍ ، وَيَقُولُ
إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : بَرَدُ قَارِصٍ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ الْكَلِمَتَيْنِ جَائِزَتَانِ .
وَقَدْ جَاءَ فِي الْأَسَاسِ أَنَّ الْبَرْدَ الْقَارِصَ مِنَ الْمَجَازِ ، وَيَرَى أَنَّهُ كَالْبَرْدِ
الْقَارِصِ .

وَأَجَازَ التَّاجُ لَنَا فِي مُسْتَدْرَكِهِ أَنْ نَقُولَ : قَرَصَةُ الْبَرْدِ ، وَبَرْدُ
قَارِصٍ .

(٨٣٩) إِشْمَازٌ مِنْهُ لَا قَرَفَ مِنْهُ

وَيَقُولُونَ : قَرَفَ مِنْهُ . وَالصَّوَابُ : اِشْمَازٌ مِنْهُ ، أَوْ : تَقَرَّرَتْ

قم

أَشْرَكُوا ، وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ، ذَلِكَ بَاطِلٌ مِنْهُمْ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَعَنَتُهُمْ وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿١٠﴾
وَالْقَسْ هُوَ : رئيس مِنْ رُؤَسَاءِ النَّصَارَى فِي الدِّينِ وَالْعِلْمِ ،
وَقِيلَ هُوَ الْكَيْسُ الْعَالِمُ ، وَهِيَ هُنَا سِرِّيَانَةُ الْأَصْلِ . وَالْقَسُ
وَالْقَيْسُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَالْقَسُ مَعْنَى كَثِيرَةٌ ، مِنْهَا مَا بَاقِي :

- (١) قَسٌ مَا عَلَى الْعَظْمِ يَفْسُهُ قَسًا : أَكَلَ مَا عَلَيْهِ مِنَ اللَّحْمِ ،
وَأَخْرَجَ مَخَّهُ .
- (٢) قَسُ الْإِبِلِ أَوِ الدَّابَّةِ قَسًا : سَاقُهَا .
- (٣) قَسُ السَّيْرِ قَسًا : أَسْرَعَ .
- (٤) الْقَسُ : الصَّمْعُ .
- (٥) الْقَيْسُ : النَّمِيمَةُ .
- (٦) قَسُ الشَّيْءِ يَفْسُهُ قَسًا : تَتَبَعَهُ وَطَلَبَهُ .
- (٧) قَسَسَ النَّاسُ نَفْسُ قَسًا : رَعَتْ وَخَدَعَهَا .
- (٨) الْقَسُ : صَاحِبُ الْإِبِلِ الَّذِي لَا يُفَارِقُهَا .
أَمَّا الْقَسُ فَمِنْ مَعَانِيهَا :

(١) الْعُقْلَاءُ .

(٢) السَّاقَةُ الْخَذَّاقُ .

(٣) الْإِبِلُ الَّتِي تَرَعَى وَخَدَعَهَا . مُرَدُّهَا : قَسُوسٌ .

(٤) النَّيَاقُ الَّتِي تَصْجُرُ وَيَسُوءُ خُلُقُهَا عِنْدَ الْغَضَبِ ، مُرَدُّهَا :
قَسُوسٌ .

(٥) النَّيَاقُ الَّتِي لَا تَلْبِثُ حَتَّى تَنْتَبِذَ . مُرَدُّهَا : قَسُوسٌ
أَيْضًا .

(٨٤٤) أَقْسَمَ بِاللَّهِ عَلَى أَنْ يَعُودَ

أَوْ أَقْسَمَ عَلَى أَنْ يَعُودَ

ويقولون : أَقْسَمَ بِأَنْ يَعُودَ إِلَى فِلَسْطِينَ . وَالصَّوَابُ : أَقْسَمَ
بِاقِي عَلَى أَنْ يَعُودَ إِلَى فِلَسْطِينَ ، لِأَنَّا نَقْسِمُ بِاللَّهِ ، أَوْ بِالشَّيْءِ ،
أَوْ بِالْعُرْوَةِ ، أَوْ بِأَيِّ شَيْءٍ مُقَدَّسٍ لَدُنَّا عَلَى أَنْ نَعُودَ إِلَى فِلَسْطِينَ ،
وَلَا نَقْسِمُ بِالْعُودَةِ أَوْ بِأَيِّ شَيْءٍ آخَرَ غَيْرِ مُقَدَّسٍ عِنْدَنَا عَلَى أَنْ نَفْعَلَ
أَمْرًا مِنْ الْأُمُورِ .

وَيُجَوِّزُ أَنْ يَقُولَ : أَقْسَمْتُ عَلَى أَنْ أَفْعَلَ كَذَا ، كَمَا يُجَوِّزُ
أَنْ يَقُولَ : أَقْسَمْتُ بِاللَّهِ عَلَى أَنْ أَفْعَلَ كَذَا ، لِأَنَّ الْمَفْهُومَ بَيْنَ
الْقَوْلِ : أَقْسَمْتُ عَلَى الْعُودَةِ ، أَيْ أَقْسَمْتُ بِبَقْيِهِ مُقَدَّسٍ عِنْدِي ،

نَفْسُهُ مِنْهُ ، لِأَنَّ مَعْنَى قَرِيفُ فَلَانِ الْمَرَضُ ، يَفْرُقُهُ قَرِيفًا : دَانَاهُ .
وَفِي الْحَدِيثِ ، وَقَدْ سِيلَ عَنْ أَرْضِ وَبَيْتِهِ ، قَوْلُهُ : « نَحْوَلُوا ،
فَإِنَّ فِي الْقَرْفِ الْكَلْفَ » . أَرَادَ مُدَانَةَ الْمَرَضِ وَمُضَابَنَةَ
الدَّاءِ .

(٨٤٥) قَابِلُهُ بِفُلَانٍ

ويقولون : قَارَنْتُ طَارِقًا بِخَالِدٍ . وَالصَّوَابُ هُوَ : قَابَلْتُ
طَارِقًا بِخَالِدٍ ، لِأَنَّ مَعْنَى قَارَنَهُ قَرَانًا وَمُقَارَنَةً فِي الْمَجَامِعِ : صَاحِبُهُ
وَصَارَ قَرِينًا لَهُ . وَقَارَنَ بَيْنَ أَتْبَاعِهِ : سَاوَى بَيْنَهُمْ .

أَمَّا قَابَلَ الشَّيْءَ الشَّيْءَ بِالنَّيِّءِ فَعَنَاهُ : عَارَضَهُ بِوَلِيٍّ وَجْهَ التَّائِلِ
أَوْ التَّخَالُفِ بَيْنَهُمَا .

ولكن :

المعجم البسيط قال : قَارَنَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : وَارَتهُ بِهِ
(مُخَدَّنَةً) . وَأَنَا أُوَيْدُهُ ، عَلَى أَنْ يَخْطِئَ ذَلِكَ بِمُوافَقَةِ جَمْعِ الْقَاهِرَةِ
الَّذِي صَدَّرَ عَنْهُ الْبَسِيطُ .

(٨٤٦) الْقَنْبِيطُ

ويقولون : لَا تُحِبُّ رَاحَةَ الْقَنْبِيطِ الْمَطْبُوعِ . وَالصَّوَابُ :
الْقَنْبِيطُ . وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ مِنْ أَصْلِ يُونَانِيٍّ .

(٨٤٧) الْفُرَى

وَيُجَمَعُونَ الْفُرَى عَلَى قُرَابَا ، وَالصَّوَابُ : فُرَى . وَقَدْ نَالَ تَعَالَى
فِي الْآيَةِ ١٨ مِنْ سُورَةِ سَبَأٍ :
﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْفُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرَى ظَاهِرَةً ،
وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ ﴾ .

وَقَدْ وَرَدَتْ كَلِمَةُ (الْفُرَى) سَبْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً أُخْرَى فِي آيِ
الذِّكْرِ الْحَكِيمِ ، مُوزَعَةً عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ سُورَةً أُخْرَى .

(٨٤٨) قُسُوسٌ وَقَسَاسَةٌ وَقَيْسِسُونَ

وَيَجْمَعُونَ الْقَسَّ عَلَى قُسُسٍ . وَالصَّوَابُ : هُمُ قُسُوسٌ
وَقَسَاسَةٌ وَقَيْسِسُونَ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ (٨٥) مِنْ سُورَةِ (الْمَائِدَةِ)
قَوْلُهُ تَعَالَى : « لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ

وَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ : مَقْصَانُ وَمِقْرَاضَانِ ، لَأَنَّهُمَا اثْنَانِ »
وَأَيْدِ الْمِصْبَاحِ الْحَرِيرِيِّ فِي رَأْيِهِ ، فَقَالَ : « لَا يُقَالُ إِذَا
جُمِعَتَا يَتَيْنُهُمَا مِقْرَاضٌ ، كَمَا تَقُولُ الْعَامَّةُ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ عِنْدَ
اجْتِنَاعِهِمَا : قَرَضَتْهُ بِالْمِقْرَاضَيْنِ ، وَفِي الْوَاحِدِ : قَرَضَتْهُ
بِالْمِقْرَاضِ .

وجاء في الصحاح : المقص : المِقْرَاضُ : واحد المقاريض .
وجاء في المختار :

(١) هُما مَقْصَانِ .

(٢) المِقْرَاضُ : واحد المقاريض .

وجاء في الرسيط :

(١) المقص : المِقْرَاضُ ، وهُما مَقْصَانِ . ج : مَقَاصٌ .

(٢) المِقْرَاضُ : المقصُّ ، وهو ما يُقْرَضُ بِهِ التَّوْبُ أَوْ غَيْرُهُ ، وَهُما
مِقْرَاضَانِ . ج : مَقَارِضُ .

ولكن :

(أ) قَالَ الْأَسَاسُ : قَرَضَ التَّوْبَ بِالْمِقْرَاضِ . عِنْدَهُ مَقْصٌ
جَيِّدٌ ، وَمَقَاصٌ جَيِّدَةٌ . رَمَى بِمَقَاصِهِ شَعْرَهُ ، وَهِيَ مَا أَخَذَ
الْمَقْصُ . (لَمْ يُقَلِّ : الْمَقْصَانِ) .

(ب) وَقَالَ الْأَسَاسُ :

(١) فِي حَدِيثِ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَجِّدُ عَلَى
قِصَاصِ الشَّعْرِ ، وَهُوَ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ : مُتَنَاهَى شَعْرِ الرَّأْسِ
حَيْثُ يُؤْخَذُ بِالْمَقْصِ .

(٢) الْقَصُّ أَخَذَ الشَّعْرَ بِالْمَقْصِ .

(٣) الْمَقْصُ : مَا قَصَصْتَ بِهِ ، أَيْ : قَطَعْتَ .

(٤) الْمَقْصُ : الْمِقْرَاضُ ، وَهُما مَقْصَانِ . وَالْمَقْصَانِ :
مَا يَقْصُ بِهِ الشَّعْرَ ، وَلَا يُقَرَّدُ ، هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ .
قَالَ ابْنُ سَيِّدٍ : حَكَاهُ سَيِّبِيُّهُ مُقَرَّدًا فِي بَابِ مَا
يُتَمَلَّ بِهٖ .

(٥) الْمِقْرَاضَانِ : الْجَمْلَانِ ، لَا يُقَرَّدُ لهما وَاحِدٌ ، هَذَا
قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ ، وَحَكَاهُ سَيِّبِيُّهُ (مِقْرَاضٌ) فَاقْرَدَ .

(٦) الْمِقْرَاضُ : وَاحِدُ الْمَقَارِضِ ، وَأَتَشَدَّ ابْنُ بَرِّي لِيَدِي
ابْنَ زَنْجٍ :

كُلُّ صَعْلٍ كَأَنَّمَا شَقَّ فِيهِ

سَعَفَ الشَّرِيرِ شَفَرَتَا مِقْرَاضِ

وَلَيْسَتْ الْمَوَدَّةُ قَسَمًا . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠٩ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ :
﴿ وَأَتَسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَعْنٌ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ . لِيُؤْمِنُوا بِهَا ﴾ .
وَالْقَسَمُ كَالْقَسَمِ ، وَجَمْعُهُمَا : أَقْسَامٌ . وَقَدْ أَقْسَمَ بِاللَّهِ
وَأَسْتَقْسَمَهُ بِهِ وَاقْسَمَهُ : حَلَفَ لَهُ . وَتَقَاسَمَ الْقَوْمُ : تَحَالَفُوا . وَفِي
الْآيَةِ ٤٩ مِنْ سُورَةِ النَّمْلِ : ﴿ قَالُوا تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ ﴾ . أَيْ :
تَحَالَفُوا بِاللَّهِ .

(٨٤٥) قَاسَى أَلَمًا شَدِيدًا

ويقولون : قَاسَى فُلَانٌ مِنْ أَلَمٍ شَدِيدٍ . وَالصَّوَابُ : قَاسَى
فُلَانٌ أَلَمًا شَدِيدًا ، أَيْ : كَابَدَهُ ، وَعَالَجَ شِدَّتَهُ ، يُؤَيِّدُ
ذَلِكَ الصَّحَاحُ ، فَالْأَسَاسُ ، فَالْمَخْتَارُ ، فَمَتْنُ اللُّغَةِ ، فَالرَّسِيطُ .

(٨٤٦) الْقَشْدَةُ

وَيُسَمُّونَ الطَّبَقَةَ الرِّفْقَةَ الَّتِي تَوْجَدُ فَوْقَ الْحَلِيبِ قَشْطَةً .
وَالصَّوَابُ : الْقَشْدَةُ ، أَوْ الْكُتَاةُ (يَضُمُّ الْكَافُ أَوْ قُوتِحِهَا) ،
أَوْ الْإِثْرُ ، أَوْ الْخُلَاصَةُ ، أَيْ : خُلَاصَةُ الْحَلِيبِ . أَمَّا الْقَشْطَةُ
فَشَجَرٌ حَدِيثُ الْمُهْدِي فِي الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَيُسَمُّونَهُ السَّقَرَجَلُ الْهِنْدِيُّ
أَيْضًا ، وَلَبَّ ثَمَرُهُ بُشْبَةً قَشْدَةَ الْحَلِيبِ .

(٨٤٧) الْقَشْعَرِيَّةُ

ويقولون : أُصِيبَ فُلَانٌ بِقَشْعَرِيَّةٍ ، أَيْ : أَصَابَتْهُ الرِّعْدَةُ .
وَالصَّوَابُ : أُصِيبَ فُلَانٌ بِقَشْعَرِيَّةٍ .
وفعله : أَقَشَعَرَّ ، وَهُوَ مُقَشِّرٌ . وَالْجَمْعُ : قَشَاعَرٌ .

(٨٤٨) الْمَقْصُ أَوْ الْمَقْصَانِ

وَالْمِقْرَاضُ أَوْ الْمِقْرَاضَانِ

قَالَ الْبَحْرِيُّ : « يُؤَمِّنُونَ فِي الْمَقْصِ وَالْمِقْرَاضِ ، فَيَقُولُونَ :
قَصَصْتُهُ بِالْقَصِّ وَقَرَضْتُهُ بِالْمِقْرَاضِ ، كَقَوْلِ ابْنِ الرُّومِيِّ فِي مَثَلِهِمْ
بِالْبَيَادَةِ :

إِذَا حَبِيبٌ صَدَّ عَنْ إِلْفِهِ

يَتَبَا وَأَعْيَا كُلُّ رَوَاضِ

آلَفٌ فِيمَا بَيْنَ شَخْصَيْهِمَا

كَأَنَّهُ بَشَارُ مِقْرَاضِ

وقال ابن ميادة : **المَقْصُ مَوْ المَقْرَضُ** Ciseaux ، **وَالْمَقْرَضُ مَوْ المَقْصُ** . ولم يقل : **مَوْ مَقْصَانِ** أو **مَقْرَضَانِ** .

لِذَا يَصِيحُ الْقَوْلُ : **مَقْصُ** أو **مَقْصَانِ** ، **وَمَقْرَضُ** أو **مَقْرَضَانِ** ، **وَجَلَمٌ** أو **جَلَمَانِ** . وإن كُنْتُ أَوْرَثُ استعمالَ مفردِ **الْكَلِمَتَيْنِ** **الأُولَيْنِ** ؛ لِأَنَّهُ صَحِيحٌ وَتَسْمِعُهُ الْعَامَّةُ ، وَأَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِ **(الْجَلَمِ)** بِمَعْنَى **الْمَقْصِ** الْعَلِيظِ ، كَمَا جَاءَ فِي مُعْجَمِ أَحْمَدَ شَفِينِ الْخَطِيبِ .

وقال أبو ميادة :

قد جُبِّها جَزَبَ ذِي الْمَقْرَاضِ بِمِطْرَةٍ
إِذَا اسْتَوَى مُفْلَتَاتُ الْيَدِ وَالْحَدَبِ

وقال أبو الشيص :

وَجَنَاحٌ مَقْصُوصٌ تَحَيَّفَ رِيثَهُ
رَبُّهُ الزَّمَانِ تَحَيَّفَ الْقِرَاضِ

فَقَالُوا مَقْرَضًا فَأَفْرَدُوهُ .

(ج) وقال التاج :

(١) **قَصَّ** الشَّعْرَ وَالظُّفْرَ يُقْصِصُهُ قَصًّا : قَطَعَ فِيهَا بِالْمَقْصِ
(أَيِ الْقِرَاضِ) ، وَهُوَ مَا قُصِّصَتْ بِهِ . ثُمَّ أَوْرَدَ مَا قَالَهُ
ابْنُ سِيدِهِ رَوَايَةً عَنْ سَيِّوِيٍّ .

(٢) جَاءَ فِي مُسْتَدْرَكِ التَّاجِ : « **مَقْصُ** الشَّعْرِ : قُصَاصُهُ
حَيْثُ يُرْخَدُ بِالْمَقْصِ » .

(٣) **الْقِرَاضُ** : وَاحِدُ الْقَارِضِ . هَكَذَا حَكَاهُ سَيِّوِيٌّ .
ثُمَّ ذَكَرَ التَّاجُ آيَاتَ عَدِيٍّ بْنِ زَيْدٍ ، وَابْنِ مِيَادَةَ ، وَأَبِي
الشَّيْصِ ، الَّتِي اسْتَشْهَدَ بِهَا اللِّسَانُ . ثُمَّ قَالَ التَّاجُ :

فَقَالُوا : **وَمَقْرَضًا** فَأَفْرَدُوهُ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : وَبِئْسَ **الْقِرَاضُ**
وَمَعًا **مَقْرَضَانِ** (ثَنِيَّةٌ **مَقْرَاضٍ**) . وَقَالَ غَيْرُ سَيِّوِيٍّ مِنْ
أَيْمَنَ اللَّغَةِ : **الْقِرَاضَانِ** : الْجَلَمَانِ ، لَا يُفْرَدُ لِهَذَا وَاحِدٌ .

(د) وَقَالَ كَشَفُ الطَّرُوقِ ، بَعْدَ أَنْ أَوْرَدَ قَوْلَ الْحَرِيرِيِّ :
« جَاءَ عَنِ الرَّبِّ - كَمَا قَالَ ابْنُ بَرِّي - **وَمَقْرَاضٌ** وَجَلَمٌ
بِالْإِفْرَادِ ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

فَعَلَيْكَ مَا اسْطَعْتَ الظُّهُورَ يَلْبِي
وَعَلَيَّ أَنْ أَلْعَاكَ بِالْقِرَاضِ

وقال سالم بن وإبضة :

وَيَرْبِ مِنْ مَوْلِي السُّوءِ ذِي حَسَدٍ
يَقْتَاتُ لِحَمِي ، وَمَا يَشْفِيهِ مِنْ قَرَمٍ

دَاوَيْتُ صَدْرًا طَوِيلًا ، عَمَرَهُ إِحْنٌ
مِنْهُ ، وَقَلَّتْ أَطْفَالًا يَلَا جَلَمٌ

(هـ) وَأَجَازُ أَدَوْدُ لَاحِنٌ فِي مُعْجَمِهِ (مَدِّ الْقَامُوسِ) اسْتِعْمَالَ
الْمَقْصِ أَوْ **الْمَقْصَيْنِ** ، وَ**الْقِرَاضِ** أَوْ **الْقِرَاضَيْنِ** ، وَ**الْجَلَمِ**
(**الْمَقْصِ**) أَوْ **الْجَلَمَيْنِ** ، وَذَكَرَ جُلَّ أَرَاءِ أَيْمَنَ اللَّغَةِ فِيهَا .

(و) أَنَا رِيهَارْتُ دُورِي . الْمُسْتَشْرِقُ الْمُولَنْدِي فِي مُعْجَمِهِ وَتَكَلَّمَ
الْعَامِمُ التَّيْرِيَّةَ ، كَمَا تَسَمَّى «مَكْتَبَةُ لِبَان» الَّتِي نَشَرَتْهُ ، أَوْ
«مُسْتَدْرَكُ الْمَجْمَعَاتِ» كَمَا يُسَمِّيهِ الدُّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادُ ،

(٨٤٩) وَفَرَّ عَشْرَ لِبَرَاتٍ

وَيَقُولُونَ : **الْقَصَدَ** عَشْرَ لِبَرَاتٍ . وَالصَّوَابُ : **وَفَرَّ** عَشْرَ
لِبَرَاتٍ ، لِأَنَّ الْاِتِّصَادَ يَكُونُ فِي الثَّقَاتِ ، فَإِذَا قُلْنَا : **الْقَصَدَ** فِي
الْمَيْشَةِ ، عَنَيْنَا . أَنَّهُ لَمْ يَنْجَاوِزِ الْحَدَّ بِإِفْرَادٍ أَوْ تَقْنِيَةٍ . وَذَكَرَ
الْأَسَاسُ أَنَّ الْاِتِّصَادَ فِي الْمَيْشَةِ مِنَ الْجَازِ .

(٨٥٠) كَانَ حَدِيثُهُ مَقْصُورًا عَلَى الشَّعْرِ

وَيَقُولُونَ : كَانَ حَدِيثُهُ قَاصِرًا عَلَى الشَّعْرِ . وَالصَّوَابُ : كَانَ
حَدِيثُهُ **مَقْصُورًا** عَلَى الشَّعْرِ ، أَيْ : لَمْ يَنْجَاوِزْ بِهِ الشَّعْرَ ، لِأَنَّ
الْفِعْلَ (قَصَرَ) هُنَا مُعَدَّ ، وَلَيْسَ لَايَمًا . قَالَ الْجَاحِظُ :
« **اللِّسَانُ** مَقْصُورٌ عَلَى الْقَرِيبِ الْحَاضِرِ ، وَالْقَلَمُ مُطْلَقٌ فِي الشَّامِلِ
وَالْعَائِلِ » .

وَمِنْ مَعَانِي قَصَرَ (مِنْ بَابِ : نَصَرَ) مَا يَأْتِي :

(١) **قَصَرَهُ** عَنِ الْأَمْرِ : كَفَّهَ وَجَسَهُ . **قَصَرَ** عَنِ الْأَمْرِ : انْتَهَى ،
وَأَقْصَرَ : عَجَزَ .

(٢) **قَصَرَهُ** : ضَمَّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ .

(٣) **قَصَرَهُ** عَلَى كَذَا :

(أ) قَسَرَهُ .

(ب) جَسَّهُ عَلَيْهِ ، وَأَلَزَمَهُ إِثَامَهُ . رَدَّهُ إِلَيْهِ . لَمْ يُجَاوِزْ بِهِ إِلَى
غَيْرِهِ .

(٤) **قَصَرَ** لَهُ مِنْ قَبْدِهِ : قَارَبَ .

(٥) **قَصَرَ** السَّيْرَ : أَرْجَاهُ .

(٦) **قَصَرَ** قَبْدَ بَعِيرِهِ : ضَيَّقَهُ .

(٧) **قَصَرَ** الدَّارَ : حَصَّنَهَا بِالْحِيطَانِ .

(٨) **قَصَرَ** الثَّوبَ : بَيَّضَهُ .

(٩) **قَصَرَ** الْوَجْهَ وَالْغَضَبَ : سَكَنَ .

(١٠) **قَصَرَ** الطَّعَامَ :

(أ) نَمَاوَعْلَا . ضِدَّ .

(ب) نقص ورخص . ضِدَّ .

(د) وَاسْتَقْصَى فِيهِ .

(٨٥٣) قُضِبَ

وَيَجْمَعُونَ الْقَضِيَّةَ ، وَهُوَ السَّيْفُ الْقَطْعُ ، أَوْ السَّيْفُ
اللطيفُ الدَّقِيقُ ، عَلَى قُضِبٍ . وَالصَّرَابُ أَنْ يُجْمَعَ عَلَى
قُضِبٍ .

وُسِّىَ الثُّغْنُ قَضِيًّا ، وَيُجْمَعُ عَلَى قُضِبٍ ، وَقُضِبٍ ،
وَقُضْبَانٍ . أَمَّا قُضْبَانُ فَهِيَ اسْمٌ لِلْجَمْعِ .
وَيُقَالُ لِلسَّيْفِ الْقَاطِعِ أَيْضًا : قَاضِبٌ ، وَقَضَابٌ ، وَقَضَابَةٌ ،
وَمُقَضَّبٌ .

(٨٥٤) ذَهَبَ لِيَقَاضَاهُ الدَّيْنُ

ويقولون : ذَهَبَ لِيَقَاضَايَةِ الدَّيْنِ . وَالصَّرَابُ : ذَهَبَ
لِيَقَاضَاهُ الدَّيْنُ ، أَي : لِيَطْلُبَهُ مِنْهُ ، أَوْ لِيَقْبِضَهُ مِنْهُ .
أَمَّا الفعلُ قَاضَاهُ مُقَاضَاةً فَعَنَاءُ :
(١) حَاكَمَهُ .

(٢) قَاضَاهُ عَلَى مَالٍ وَنَحْوِهِ : صَالَحَهُ عَلَيْهِ .

(٨٥٥) يَقْتَضِي تَأْلِيفُ الْكِتَابِ عَامًّا

ويقولون : يَقْتَضِي لِتَأْلِيفِ الْكِتَابِ كَذَا مِنَ الْوَقْتِ .
وَالصَّرَابُ : يَقْتَضِي تَأْلِيفَ الْكِتَابِ كَذَا مِنَ الْوَقْتِ ، أَوْ :
يَسْتَدْعِي كَذَا مِنَ الْوَقْتِ ، أَوْ : يَسْتَوْجِبُ كَذَا مِنَ الْوَقْتِ .

وَلِلْفِعْلِ (الْقَضَى) عِدَّةٌ مَعَانٍ ، مِنْهَا :

(١) الْقَضَى مِنْهُ حَقُّ الْقِضَاءِ : طَلَبَهُ مِنْهُ وَأَخَذَهُ .

(٢) الْقَضَى الْأَمْرَ الرَّجُوبَ : دَلَّ عَلَيْهِ .

(٣) الْقَضَى الدَّيْنَ وَغَيْرَهُ : طَلَبَهُ وَقَبِضَهُ .

وَمِنْ الْمَجَازِ : إِفْعَلْ مَا يَقْتَضِيهِ كَرَمُكَ ، أَي : مَا يُطَالِيكَ
بِدَرَمَتِكَ .

(٨٥٦) قُطِبَ وَقَطَّبَ

ويقولون : مَا كَادَ يَرَاهُ حَتَّى تَقُطَّبَ وَجْهُهُ . وَالصَّرَابُ :
مَا كَادَ يَرَاهُ حَتَّى قُطِبَ قَطْبًا وَقُطِبَا ، أَوْ : قُطِبَ وَجْهُهُ أَوْ
مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ تَقْطِيبًا ، وَيَجُوزُ أَنْ نَكْتَفِيَ بِقَوْلِنَا (قُطِبَ) دُونَ أَنْ
نَذْكُرَ الْوَجْهَ بَعْدَهَا .

(٨٥١) صَفْوَةُ الْقَوْلِ لَا قُصَارَاهُ

ويقولون : قُصَارَى الْقَوْلِ . وَالصَّرَابُ : خُلَاصَةُ الْقَوْلِ ،
أَوْ : صَفْوَتُهُ . أَمَّا قُصَارَى فَمَعْنَاهَا : الْجَهْدُ وَالْعَاقِبَةُ . فَنَقُولُ :
قُصَارَكَ ، أَوْ قُصِيرَكَ ، أَوْ قُصْرَكَ ، أَوْ قُصَارَكَ ، أَوْ قُصَارَكَ
أَنْ تَفْعَلَ كَذَا ، أَي : جَهْدَكَ ، وَسَبِيحَكَ ، وَكِفَايَتَكَ ، وَغَايَتَكَ ،
وَأَخِيرَ أَمْرِكَ ، وَكُلَّ مُسْتَطَاعِكَ هُوَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا .
وَالْقَصْرُ هُوَ : كَفَكَ النَّفْسَ عَنِ الطَّمَعِ وَالطَّمُوحِ .

(٨٥٢) تَقَصَّى الْأَمْرَ أَوْ اسْتَقْصَاهُ أَوْ تَقَصَّى

فِيهِ أَوْ اسْتَقْصَى فِيهِ

ويقولون : تَقَصَّى لِفَلَانٍ عَنِ الْأَمْرِ ، وَاسْتَقْصَى عَنْهُ .
وَالصَّرَابُ : تَقَصَّى الْأَمْرَ وَاسْتَقْصَاهُ ، أَوْ اسْتَقْصَى فِي الْأَمْرِ
وَتَقَصَّى فِيهِ .

وقد ذَكَرَ (تَقَصَّى الْأَمْرَ وَاسْتَقْصَاهُ) كُلُّ مِنْ :

(١) الصِّحَاحُ ، (٢) فَالْأَسَاسُ (كِلَاهِمَا مَجَازٌ) ، (٣) فَاخْتَارَ ،
(٤) فَاالْأَسَانِ ، (٥) فَالتَّاجِ (كِلَاهِمَا مَجَازٌ) ، (٦) فَمُسْتَنْزَلِكِ
الْمَدِّ ، (٧) فَمَنْزِلَ اللَّغَةِ (كِلَاهِمَا مَجَازٌ) ، (٨) فَالْوَسِيطِ .

وَذَكَرَ (تَقَصَّى فِي الْأَمْرِ وَاسْتَقْصَى فِيهِ) كُلُّ مِنْ :

(١) الْأَسَانِ ، (٢) فَالْقَامُوسُ (قَالَ إِنَّ مَعْنَاهُمَا : بَلَغَ الْغَايَةَ) ،
(٣) فَالتَّاجِ (كِلَاهِمَا مَجَازٌ) ، (٤) فَمُسْتَنْزَلِكِ الْمَدِّ .

أَمَّا مَعْنَى : (تَقَصَّى الْأَمْرَ وَاسْتَقْصَاهُ وَتَقَصَّى فِيهِ وَاسْتَقْصَى
فِيهِ) فَهُوَ : بَلَغَ أَقْصَاهُ فِي الْبَحْثِ عَنْهُ .

وَقَالَ الْقَامُوسُ : اسْتَقْصَى فِي الْمَسْأَلَةِ وَتَقَصَّى : بَلَغَ
الْغَايَةَ .

وَمِنْ مَعَانِي (تَقَصَّى) :

(١) تَقَصَّى الْمَكَانَ : صَارَ فِي أَقْصَاهُ .

(٢) تَقَصَّى الْقَوْمَ : طَلَبَهُمْ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ .

لِذَا قُلْ :

(أ) تَقَصَّى الْأَمْرَ .

(ب) وَاسْتَقْصَاهُ .

(ج) وَتَقَصَّى فِيهِ .

- وَمَعْنَى قَطَبٌ وَقَطَبٌ : رَزَى مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَكَلَحَ . وَمَعْنَى كَلَحَ : أَفْرَطَ فِي تَبَسُّبِهِ . أَمَا الْقَيْلُ (تَقَطَّبَ) فَلَمْ يَنْسُجْ عَنِ الرَّبِّ .
- (٢) الصَّحِيفَةُ الْمَكْتُوبَةُ .
- (٣) الْكِتَابُ ، أَوْ كِتَابُ الْمَحَابَّةِ .
- (٤) السَّاعَةُ مِنَ اللَّيْلِ .

(٨٥٩) لَا أَفْعَلُهُ أَبَدًا ، لَا أَفْعَلُهُ قَطُّ

وَيَقُولُونَ مَنْ يَقُولُ : لَا أَفْعَلُهُ قَطُّ ، وَيَقُولُونَ : إِنَّ الصُّوَابَ مُوٌ : لَا أَفْعَلُهُ أَبَدًا ، اعْتِدَادًا عَلَى رَأْيِ النَّحْوَةِ ؛ فَصَاحِبُ «التَّحْرُ الوافي» يَقُولُ : «إِنَّ (قَطُّ) ظَرْفُ زَمَانٍ غَيْرُ مُتَصَرِّفٍ مُطْلَقًا ، يُقِيدُ اسْتِغْرَاقَ الزَّمَنِ الْمَاضِي كُلَّهُ مُتَيَّنًا ؛ لِأَنَّهُ - فِي الْأَشْهُرِ - لَا يَدُ أَنْ يَنْقُصَ النَّفْيُ أَوْ شِبْهُهُ (الاستفهام) ؛ نَحْوُ : مَا تَأَخَّرْتُ قَطُّ . أَيْ : مَا تَأَخَّرْتُ فِيهَا انْقِصَ مِنْ عُمُرِي إِلَى الْآنَ ، وَهُوَ ظَرْفٌ مَبْنِي عَلَى الْقَمَرِ» .

وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ صَاحِبُ «مُنْهَى اللَّيْلِ» : «مَا أَفْعَلُهُ قَطُّ : لَحْنٌ» . أَيْ : خَطَأٌ .

وَلَكِنْ صَاحِبُ الْكَشَافِ ، وَهُوَ مِنْ أَئِمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ ، يَقُولُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣٢ مِنْ سُورَةِ لُقْمَانَ : ﴿فِيهِمْ مُقْتَصِدٌ﴾ : إِنَّ ذَلِكَ الْحَادِثَ عِنْدَ الْخَوْفِ لَا يَبْقَى لِأَحَدٍ قَطُّ

وَرَوَى الْأَلْوَسِيُّ فِي كَشَفِ الطُّورِ أَنَّ اسْتِعْمَالَ صَاحِبِ الْكَشَافِ هُنَا لَوْ (قَطُّ) يُحْتَسِلُ أَنْ يَكُونَ اسْتِعْمَالًا مُجَازِيًا

وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ إِنَّمَا قَدْ تَرَدَّدَ فِي الْإِنْبَاتِ ، وَاسْتَشْهَدَ لَهَا بِمَا وَقَعَ فِي حَدِيثِ الْبُخَارِيِّ : فَصَرْنَا الصَّلَاةَ فِي السَّعْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرَ مَا كُنَّا قَطُّ .

وَقَالَ الْمَالِكِيُّ : اسْتِعْمَالُ (قَطُّ) غَيْرُ مَسْبُوقٍ بِالنَّفْيِ وَمَا خَفِيَ عَلَى النَّحْوَةِ ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ بِدُرُوبِهِ ، وَلَهُ نَظَائِرُ .

وَقَالَ الْأَلْوَسِيُّ : إِنَّ (قَطُّ) بِمَعْنَى أَبَدًا عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ . وَرَوَى الْأَلْوَسِيُّ أَيْضًا أَنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ مُتَفَيِّضٍ ، أَيْ : وَمَا كُنَّا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَطُّ . وَأَضَافَ الْأَلْوَسِيُّ : يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ (مَا) نَافِيَةً ، وَالْجُمْلَةُ خَبَرٌ الْمُبْتَدَأُ ، وَ (أَكْثَرَ) مَنْصُوبَةٌ عَلَى أَنَّهُ خَبَرُ كَانَ ، وَالتَّعْدِيرُ : وَنَحْنُ مَا كُنَّا قَطُّ أَكْثَرَ مِنَّا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ .

(٨٦٠) صُقِعَ لَا مُقَاتَلَةً

وَيَقُولُونَ : (مُقَاتَلَةٌ) تَرْجُمَةُ لِكَلِمَةِ territory الإنكليزية ،

(٨٥٧) عَرَبَةُ الْقِطَارِ

وَيَقُولُونَ : رَكِيبُ فَلَانٍ الْقَاطِرَةِ الْبُخَارِيَّةِ ، أَوْ رَكِيبُ فَلَانِ الْقِطَارِ . وَكَلِمَتَا (قَاطِرٌ) وَ (قِطَارٌ) اسْتَعْمِلَتَا هُنَا خَطَأً ، لِأَنَّ (القَاطِرَةَ) هِيَ الَّتِي أُطْلِقَهَا الْمُتَأَخِّرُونَ عَلَى آلَاتِهِ الْبُخَارِيَّةِ ، أَوْ الْكَهْرِبَايَةِ الَّتِي تَحْرُكُ الْقِطَارَ locomotive ، وَالَّتِي أَقْرَبَهَا جَمْعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَلَكِيُّ بِمَصْرٍ فِي الْجَدُولِ رَقْمُ ١٥٨ .

أَمَّا الْقِطَارُ وَالْقِطَارَةُ مِنَ الْإِبِلِ ، فَعَدَدٌ مِنْهَا ، مُشْدُودٌ بِنَفْسِهِ إِلَى نَحْصٍ عَلَى نَسَبٍ ، الْوَاحِدُ فِيهِ خَلْفٌ الْآخَرِ . وَجُمُعُهُ : قَطَرٌ وَقَطَرَاتٌ . وَقَدْ شَبَّهَ الْكِتَابُ مِنْذُ زَمَنِ بَعِيدٍ الْعَرَبَاتِ الَّتِي تَسِيرُ فَوْقَ الْخَطِّ الْحَدِيدِيِّ ، عَلَى نَسَبٍ وَاحِدٍ ، بِقِطَارِ الْإِبِلِ ، وَوَلَقِيَ الْجَمْعُ نَفْسَهُ عَلَى ذَلِكَ فِي جَدْوَلِهِ رَقْمُ ١٦١ . وَأَطْلَقَ اسْمَ (قِطَارِ الْبِضَاعَةِ) عَلَى قِطَارِ الشُّحْرِ فِي جَدْوَلِهِ رَقْمُ ١٦٦ .

وَلَمَّا كَانَ الْإِنْسَانُ يَرْكَبُ جَمَلًا وَاحِدًا مِنَ الْقِطَارِ ، لَا الْقِطَارَ كُلَّهُ ، أَوْ يَرْكَبُ عَرَبَةً وَاحِدَةً مِنَ عَرَبَاتِ الْقِطَارِ ، لَا الْعَرَبَاتِ كُلَّهَا ، لِذَا كَانَ الصُّوَابُ أَنْ يَقُولَ : رَكِيبُ فَلَانٍ إِخَذَى عَرَبَاتِ الْقِطَارِ .

وَالْعَرَفَةُ الصَّغِيرَةُ الَّتِي يَحُلُّ بِهَا ، يُسَمَّىهَا الْمُؤَلَّدُونَ قَمَرَةً ، وَلَا أَرَى مَا يَمْنَعُنَا مِنْ اسْتِعْمَالِهَا ، مَا دُمْنَا لَا نَعْرِفُ كَلِمَةً أُخْرَى تُؤَدِّي مَعْنَاهَا عَيْنُهُ . وَهِيَ مُعَرَّبَةٌ عَنْ كَلِمَةِ (كاميرا) الْإِيطَالِيَّةِ . وَمَا عَلَى مَنْ يَأْبَى اسْتِعْمَالَ كَلِمَةٍ مُعَرَّبَةٍ ، إِلَّا أَنْ يُسَبِّحَهَا : غَرِيفَةٌ أَوْ حُجَيْرَةٌ .

(٨٥٨) قِطَاطٌ وَقِطَاطَةٌ وَقِطَاطٌ

وَيَجْمَعُونَ الْقِطَّ عَلَى قِطَاطٍ . وَالْأَعْلَى : قِطَاطٌ وَقِطَاطَةٌ . وَالْأُنْثَى : قِطَّةٌ .

وَقَدْ أُطْلِقَ مَجْمَعٌ دُمِشْقِي اسْمُ الْقِطِّ عَلَى كِتَابِ الْحِسَابِ الشُّهْرِيِّ بِرَأْسِ الْمُؤَلِّفِ فِي الدُّوَلَةِ ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِ(البوردو) . وَجَمْعُهُ قُطُوطٌ ، وَأَصْلُهُ النَّفْيُ الْمَقْطُوعُ عَرْضًا .

وَمِنْ مَعَانِي الْقِطِّ :

(١) الصَّلَاةُ .

- (٤) أَقْطَعَتِ الدَّجَاجَةُ : انقطعَ بِضَمِّهَا (مجاز) .
(٥) أَقْطَعَ الْغَيْثُ : انْتَمَعَ (مجاز) .

(٨٦٣) قَعْرُ الْبَحْرِ أَوْ قَاعُهُ

وَيُخَطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : اسْتَقَرَّتِ السَّيْفَةُ فِي قَاعِ الْبَحْرِ .
ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : اسْتَقَرَّتْ فِي قَعْرِ الْبَحْرِ . والقعرُ مِنْ
كُلِّ شَيْءٍ نَهَائِهِ اسْفَلُهُ ، أَوْ : أَقْصَاهُ . وَالْجَمْعُ : قُعُورٌ . أَمَّا
القاعُ فَهُوَ : أَرْضُ سَهْلَةٍ مُطْبِئَةٍ انْفَرَجَتْ عَنْهَا الْجِبَالُ وَالْأَكَامُ ،
جَمَعُهَا : قِيعَانٌ ، وَأَقْوَعُ ، وَأَقْوَعٌ ، وَقِيعَةٌ .

وقال أبو عبيدٍ : القِيعَةُ مُفْرَدَةٌ بِمَعْنَى القاعِ . جاء في الآية
٣٩ مِنْ سُورَةِ النُّورِ : ﴿ كَسْرَابٍ بِقَيعَةٍ يُحْسِبُهُ الظَّمْآنُ
مَاءً ﴾ .

هذا ما نقوله للمعجم ، ولكنَّ جميع اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ
سَمَحَ فِي مَعْجَمِهِ الْوَسِيطِ أَنْ تُنْطَلِقَ كَلِمَةُ (القاع) عَلَى (القعر) ،
وبذلك جاز لنا أَنْ نقولَ : قَعْرُ الْبَحْرِ أَوْ قَاعُهُ .

(٨٦٤) أَرْضُ قَعْرٍ أَوْ قَعْرَةٌ أَوْ مُقْفَرَةٌ أَوْ مُقْفَارٌ أَوْ قِفَارٌ

ويقولون : أَرْضُ قَعْرَاءٍ . والصَّوَابُ : أَرْضُ قَعْرٍ أَوْ قَعْرَةٌ ،
وجمعهما : قِفَارٌ وَقَفُورٌ ، أَوْ أَرْضُ مُقْفَرَةٍ أَوْ مُقْفَارٌ أَوْ قِفَارٌ
تُجْمَعُ عَلَى سَعَتَيْ لُتُوهِمُ الْمَوَاضِعِ ، كُلٌّ مَوْضِعٌ عَلَى حِسَالِهِ
قَعْرٌ .
والأَرْضُ الْقَعْرُ : هِيَ الَّتِي لَا مَاءَ فِيهَا وَلَا نَاسَ وَلَا كَلَأً .
ويجوزُ أَنْ نقولَ : أَرْضُونِ وَبِلَادُ قَعْرٍ وَقِفَارٍ .

(٨٦٥) الْقَافِلَةُ

وَيُخَطِّتُونَ مَنْ يَسْتَعْمِلُ كَلِمَةَ (القافلة) فِي الْجَمَاعَةِ الْمُسَافِرِينَ
إِلَى مَكَانٍ مَا ، ويقولون إِنَّ الْقَافِلَةَ مَخْصُوصَةٌ بِالْجَمَاعَةِ
الرَّاجِعِينَ إِلَى وَطَنِهِمْ . هذا هُوَ رَأْيُ ابْنِ قُتَيْبَةَ ، وَرَبَعَهُ فِيهِ
الْحَرِيرِيُّ .

ولكنَّ الصَّاحِبَ قَال : « مَنْ قَالَ إِنَّ الْقَافِلَةَ هِيَ الرَّاجِعَةُ
مِنْ السَّفَرِ فَدَغِيطٌ ، لِأَنَّا نُنْطَلِقُ (القافلة) عَلَى الْمَبْدِئَةِ السَّفَرِ ،
فَنَقُولُ لَهَا بِالْجَمْعِ كَمَا قَالَ الْأَنْبَرِيُّ » .

وبنَّهْلاً هَذَا كَثِيرٌ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ ، كَقَوْلِهِمُ لِلْخُرَاجِ فِي الْبَدَنِ

وَ التَّوَابِ : الصَّوَابُ : صُفْحٌ أَوْ قَطْرٌ . وليس في
الْعَرَبِيَّةِ كَلِمَةُ (مُقَاطَعَةٌ) بِهَذَا الْمَعْنَى .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ : قَاطَعُهُ مُقَاطَعَةٌ :

- (١) مَجْرَهٌ وَلَمْ يَمِصْهُ ، وَهِيَ مِنَ الْمَجَازِ .
(٢) قَاطَعُهُ مُقَاطَعَةٌ عَلَى كَذَا مِنَ الْعَمَلِ وَالْأَجْرِ : جَمَلَ لَهُ أَجْرَهُ
مَقْطُوعَةً . وَهِيَ مِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا .

(٨٦٦) مُقَسَّمٌ لَا مُتَنَاسِبُ التَّقَاطِيعِ

ويقولون : وَجْهٌ فَلَانٌ مُتَنَاسِبُ التَّقَاطِيعِ . والصَّوَابُ : وَجْهٌ
فُلَانٌ مُقَسَّمٌ . أَيِ : كُلُّ جُزْءٍ مِنْ ذَلِكَ الْوَجْهِ لَهُ تَصْيِيبُهُ مِنَ الْحُسْنِ ،
فَهُوَ مُتَنَاسِبٌ . وَيَجُوزُ أَنْ نقولَ أَيْضًا : وَجْهُهُ حَسَنُ الْقِسَمَاتِ ،
أَوْ : هُوَ قَسِيمُ الْوَجْهِ (مجاز) .

أَمَّا تَقَاطِيعُ ففَرَدُهَا : تَقْطِيعٌ ، وَهُوَ :

- (١) مَعْصٌ فِي الْبَطْنِ يُمَدِّدُ الْأَمْعَاءَ ، حَتَّى كَأَنَّهُ يَقْطَعُهَا .
(٢) تَقْطِيعُ الرَّجُلِ : قُدَّهُ وَقَاشَتُهُ .

(٨٦٧) الْإِقْطَاعَاتُ أَوْ الْقَطَائِعُ

ويقولون : فَلَانٌ مِنْ أَصْحَابِ الْإِقْطَاعِيَّاتِ الْكَبِيرَةِ .
والصَّوَابُ : هُوَ مِنْ أَصْحَابِ الْإِقْطَاعَاتِ الْكَبِيرَةِ . وفَرَدُهَا :
إِقْطَاعٌ . أَوْ : هُوَ مِنْ أَصْحَابِ الْقَطَائِعِ . ففَرَدُهَا : قَطِيعَةٌ .
وَالْإِقْطَاعَةُ : طَائِفَةٌ مِنْ أَرْضِ الْخُرَاجِ ، يَقْطَعُهَا الْجُنْدُ ،
فَتَجْتَمِعُ لَهُمْ عَلَيْهَا رِزْقًا . وَالْقَطِيعَةُ : طَائِفَةٌ مِنْ أَرْضِ
الْخُرَاجِ .

أَمَّا الْفِعْلُ : أَقْطَعَ إِقْطَاعًا ، فَمِنْ مَعَانِيهِ مَعْطَلًا :

- (١) أَقْطَعَهُ الشَّجَرُ : أَذِنَ لَهُ فِي قِطْعِهِ .
(٢) أَقْطَعَهُ النَّهْرُ : جَمَلَهُ يُجَاوِزُهُ (مجاز) .
(٣) أَقْطَعَهُ نَهْرًا : أَبَاحَهُ لَهُ .
(٤) أَقْطَعْنَاهُمْ قُورَنًا : أَتَرَلْنَاهُمْ فِيهَا لِيَسْكُنُوهُمَا مَعَنَا حِينًا ، ثُمَّ
يَتَحَرَّلُوا عَنْهَا .

وَمِنْ مَعَانِيهِ لِأَمَّا :

- (١) أَقْطَعَ النَّحْلُ : حَانَ تَوَاعِدُ قِطَاعِهِ ، أَيِ : جَزَوْهُ .
(٢) أَقْطَعَ الرَّجُلُ : انْقَطَعَتْ حُجَّتُهُ (مجاز) .
(٣) أَقْطَعَ الشَّاعِرُ : انْقَطَعَ شِعْرُهُ (مجاز) .

عَلَى أَفْعَلَةٍ كَمَا يُجْمَعُ الْمَدْرُ إِلَّا قَلَا وَأَفْعِيَّةٌ ، كَمَا جَمَعُوا بَابًا
أَبْرِيَّةً ، وَنَدَى أَتْنَبَةَ وَهَذَا شَاذٌ .

وَسَطًا أَبُو حَاتِمٍ وَالْحَرِيرِيُّ مَنْ جَمَعَ الْقَلَا عَلَى أَفْعِيَّةٍ . أَمَّا
مُتَّاهُ فَهُوَ : قَفْرَانُ وَقَفَاءَانِ .

وَيَقُولُ الْمِصْبَاحُ : إِنْ جَمَعَ الْقَلَا عَلَى التَّذْكِيرِ هُوَ :

أَفْعِيَّةٌ ، وَعَلَى التَّانِيثِ : أَفْعَاءُ (تَقَالُ عَنْ ابْنِ السَّرَّاجِ) .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « يَغْفِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَائِلَةٍ
أَحْلَسَكُمْ » (أَيُّ : عَلَى قَفَاهُ) إِذَا هُوَ نَامَ . رَوَاهُ
أَبُو هُرَيْرَةَ .

(٨٦٨) اسْتَقَلَّتِ السَّيَّارَةُ فَلَانًا

وَيَقُولُونَ : اسْتَقَلَّ فَلَانُ السَّيَّارَةِ . وَالصَّوَابُ : اسْتَقَلَّتِ

السَّيَّارَةُ فَلَانًا ، لِأَنَّ مَتْنَى : اسْتَقَلَّ الشَّيْءُ : حَمَلَهُ وَرَقَعَهُ ، وَهُوَ
مِنْ الْقَلَّةِ ، أَيْ : أَثَقَلَ كُلُّ شَيْءٍ . وَفِي اللِّسَانِ : رَأْسُ الْإِنْسَانِ
قَلَّةٌ .

وَمِنْ مَعَانِي اسْتَقَلَّ :

(١) اسْتَقَلَّ الطَّائِرُ فِي طَيْرَانِهِ : نَهَضَ لِلطَّيْرَانِ ، وَارْتَفَعَ فِي
الْهَوَاءِ .

(٢) اسْتَقَلَّ النَّبَاتُ : طَالَ وَارْتَفَعَ .

(٣) اسْتَقَلَّ الْقَوْمُ : ارْتَحَلُوا .

(٤) اسْتَقَلَّتِ السَّمَاءُ : ارْتَفَعَتْ .

(٥) اسْتَقَلَّ الرُّمْحُ بِالطَّلِّ : بَلَغَ طُلُّ الرُّمْحِ الْمَغْرُوسِ فِي الْأَرْضِ
أَقْلَ طُلُّهُ لَهُ ، وَذَلِكَ عِنْدَ انْتِصَافِ النَّهَارِ .

(٦) اسْتَظَلَّ : رَأَى قَلْبَهُ .

(٨٦٩) اسْتَقَلَّتْ بُرَائِي

وَيَقُولُونَ : اسْتَقَلَّتْ بُرَائِي . وَالصَّوَابُ : اسْتَقَلَّتْ بُرَائِي ،

أَيْ : اسْتَيْدَتْ بِوَيْ ، وَتَقَرَّدَتْ . وَهِيَ مِنَ الْمَجَازِ . وَالْفِعْلُ هُوَ :

اسْتَقَلَّ ، وَلَيْسَ اسْتَقَلَّ .

(٨٧٠) أَقْلَعَ الْمَلَأُ السَّيْنَةَ

وَيَقُولُونَ : أَقْلَعَتِ السَّيْنَةُ . وَالصَّوَابُ : أَقْلَعَ الْمَلَأُ السَّيْنَةَ ،

أَيْ : رَفَعَ قَلَمَهَا ، أَوْ : عَمِلَ لَهَا قِلَاعًا ، أَوْ : كَسَاهَا إِثَابًا .

وَالْقِلْعُ هُوَ الشَّرَاءُ . وَجَمْعُهُ : قُلُوعٌ وَقِلَاعٌ .

دُمَلًا قَبْلَ انْدِمَالِهِ ، وَلِلْبَدَاءِ مَفَازَةٌ قَبْلَ الْفَوْزِ بِالنَّجَاةِ مِنَ الْهَلَاكِ
فِيهَا ، وَلِلدَّبْحِ سَلِيمًا قَبْلَ سَلَامَتِهِ . وَهَذَا مِنْ مُحَابِرِ لُغَتِنَا
الْمُحِبَّةِ .

لَنَا أَطْلُقُ كَلِمَةَ (الْقَافِلَةُ) عَلَى الْجَمَاعَةِ الْمَافِرِينَ ذَهَابًا
وَأَيَابًا .

(٨٦٦) مُقْفَلٌ أَوْ مُقْفَلٌ

وَيَقُولُونَ : الْبَابُ مُقْفَلٌ . وَالصَّوَابُ : مُقْفَلٌ ، لِأَنَّا نَقُولُ :

أَقْفَلُ الْبَابَ ، أَوْ : قَفَلَهُ ، وَلَا نَقُولُ : قَفَلَهُ .

وَمِنْ مَعَانِي أَقْفَلُ :

(١) أَقْفَلُ الْقَوْمَ : أَتَمَّهُمْ بَصَرَهُ .

(٢) أَقْفَلَهُمْ عَلَى الْأَمْرِ : جَمَعَهُمْ .

(٣) أَقْفَلَهُمْ مِنْ مَبْجُتِهِمْ : أَرْجَمَهُمْ .

(٤) أَقْفَلُ الْجَيْشِ : رَجَعَ .

(٥) أَقْفَلُ لَهُ الْمَالُ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ جُمْلَةً .

(٦) أَقْفَلَهُ الْعَطَشُ أَوْ الصَّوْمُ : أَقْفَلَهُ .

وَالْقِفْلُ وَالْقِفْلُ : مَا يُغْلَقُ بِهِ الْبَابُ .

(٨٦٧) الْأَقْفَاءُ وَالْقَفْيِي وَالْقَفْيِي

وَالْأَفْعِيَّةُ وَالْقَفُونُ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَجْمَعُ الْقَلَا عَلَى أَفْعِيَّةٍ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : أَفْعَاءُ . وَ (الْقَفَا) هُوَ مَوْجَرُّ الْمَتْنِ (يُدَكَّرُ وَيُؤْنَثُ) ،
وَيَقُولُ اللِّسَانُ إِنَّ التَّذْكِيرَ أَعْمٌ ، وَيَرَى ابْنُ سَيِّدِهِ أَنَّ مَوْجَنَّهُ ،
وَيَسْتَشْهِدُ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ :

فَا الْمَرْكَلُ ، وَإِنْ عَرَضَتْ قَفَاهُ ،

بِأَحْسَلِ لِلْمَحَابِدِ مِنْ جِمَارٍ

وَوُرِدَ كَلِمَةُ (الْقَفَا) مَوْجَنَّهُ فِي بَيْتٍ مِنَ الشُّعْرِ لَا يَجْمَعُ بَيْنَ
جَوَازِ تَذْكِيرِهَا .

وَقَالَ ابْنُ جَنِّي : الْمَدُّ فِي الْقَفَا (الْقَفَاءُ) لَفْعٌ ، وَلِذَا جُمِعَ
عَلَى أَفْعِيَّةٍ ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ .

وَجَاءَتْ فِي اللِّسَانِ الْجُمُوعُ : قَفْيِي ، وَقَفْيِي ، وَقَفُونُ (الْأَخِيرَةُ
نَادِرَةٌ) .

وَجَاءَ فِيهِ أَيْضًا ، أَنَّ الْقَائِلَةَ وَالْقَفْنَ هُمَا يَتْلُو الْقَفَا .

وَقَالَ السُّيوطِيُّ فِي الْمُزِيرِ : لَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ مَقْصُودُ جَمِيعِ

(٨٧١) النَّسِجُ لَا الْقُمَاشُ

قَنَادِيلُ . وَالْقَنَدِيلُ مَصْنُوعٌ مِنْ زُجَاجٍ

(٨٧٥) قَنَاةُ السُّوَيْسِ

ويقولون : قَنَاةُ السُّوَيْسِ . وَالصَّوَابُ : قَنَاةُ السُّوَيْسِ ، وَهِيَ الْقَنَاةُ الرَّيْبَةُ الْمُوصِلَةُ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ : الْأَبْيَضِ الْمَتَوَسِّطِ وَالْأَخْضَرِ . أَمَّا كَلِمَةُ (قَنَاة) فَهِيَ لَا تَبْنِيهِ canālis . وَتُطْلَقُ الْعَامَّةُ عَلَى الْقَنَاةِ اسْمَ (تَرْعَةٍ) ، مَعَ أَنَّ التَّرْعَةَ فِي اللَّغَةِ هِيَ مَفْتَحُ الْمَاءِ إِلَى الْخَوْصِ ، أَوْ إِلَى الْأَرْضِ ، أَوْ إِلَى الْجَدْوَلِ مِنَ النَّهْرِ ، وَهِيَ قُوَّةُ الْجَدْوَلِ .

(٨٧٦) خَمُّ الدَّجَاجِ لَا قُنَّةُ

وَيُسَمَّى بَيْتُ الدَّجَاجِ قَنَا أَوْ قَنَا . وَالصَّوَابُ : خَمُّ الدَّجَاجِ . وَالْجَمْعُ : خِمَمَةٌ .

أَمَّا الْعَبْدُ الْقَنَّ فَهُوَ الَّذِي وَلِدَ عِنْدَكَ ، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَخْرُجَ عَنْكَ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْقَنَّ هُوَ الَّذِي كَانَ أَبُوهُ مَمْلُوكًا لِعِمْلَوِيٍّ ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَهُوَ : عَبْدٌ مَمْلُوكٌ . وَفِي الْأَسَاسِ : عَبْدٌ قَنَّ : مِلْكٌ هُوَ وَأَبَوَاهُ . وَمِنْ مَعَانِي الْقَنَّ :

- (١) قَنَّ الْقَمِيصُ : كُمُهُ . وَيَجُوزُ : قُنَانُهُ وَقُنُونُهُ .
 - (٢) الْقَنَّ : الْجَبَلُ الصَّغِيرُ . وَجَمْعُهُ : قَنَّ ، وَقَنَّانٌ ، وَقُنُونٌ .
 - (٣) قَنَّ الْجَبَلِ .
- وَالْقَنَّ هُوَ الْجَبَلُ الصَّغِيرُ أَيْضًا .

(٨٧٧) قَنَوَاتٌ وَقَنَا

وَيَجْمَعُونَ الْقَنَاةَ الَّتِي يَجْرِي فِيهَا الْمَاءُ عَلَى أَلْفَيْهِ . وَالصَّوَابُ أَنْ تُجْمَعَ عَلَى قَنَوَاتٍ ، وَاسْمُ الْجِنْسِ الْجَمْعِيُّ : قَنَا . أَمَّا قَنِيٌّ فَهِيَ جَمْعُ الْجَمْعِ .

(٨٧٨) الْقَائِلَةُ وَالْمَقْبُوتُ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : « مَقْبُوتٌ » ، وَيَرَوْنَ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : قَائِلَةٌ . وَلَكِنْ اسْتَصْحَبَ الْفَاعِلَيْنِ كِلَيْهِمَا صَحِيحَانِ ؛ فَهَذَا الْفِعْلُ : قَائَةً يَقْرَأُهُ قَرْنٌ وَقَرْنَا وَقِيَانَةً ، أَيْ : أَعْطَاهُ الْقُرْآنَ وَرَزَقَهُ وَعَالَهُ ، فَهُوَ : قَائِلَةٌ .

وَهَذَا الْفِعْلُ : أَقَاتَهُ يُعِيْتُهُ إِسْقَاتُهُ : أَعْطَاهُ قُوَّةَ وَسِطَتِهِ ،

ويقولون : اشْتَرَى فَلَانٌ قُمَاشًا قُطْيِيًّا . وَالصَّوَابُ : اشْتَرَى نَسِيجًا قُطْيِيًّا ؛ لِأَنَّ الْقُمَاشَ هُوَ مَا عَلَى رِجْلِي الْأَرْضِ مِنْ قَنَاتِ الْأَشْيَاءِ ، حَتَّى يُغَالِ إِرْذَالَهُ النَّاسُ قُمَاشٌ . وَالْجَمْعُ : أَقْمِشَةٌ .

وَجَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ ، وَاسْتَتَرَكَ النَّاجِ نَقْلًا عَنِ الْجَوْهَرِيِّ فِي صِحَاحِهِ : أَنَّ قُمَاشَ الْبَيْتِ هُوَ مَتَاعُهُ .

وَنَأَى قُمَاشٌ جَمْعًا لِقَمِشٍ ، وَهُوَ الرِّدْيَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَقَالَ « الْمَجْمَعُ الْوَسِيطُ » : « الْقُمَاشُ هُوَ كُلُّ مَا يُنْسَجُ مِنَ الْحَرِيرِ وَالْقَطَنِ وَنَحْوِهِمَا » (كَلِمَةُ مُؤَلَّدَةٌ) . وَلَكِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ الْمَجْمَعَ وَافَقَ عَلَى ذَلِكَ ، حَتَّى يَجُوزَ لَنَا اسْتِعْمَالُهَا .

(٨٧٢) بَلَّغَ قِمَّةَ الْمَجْدِ

ويقولون : بَلَّغَ فَلَانٌ قِمَّةَ الْمَجْدِ ، وَالصَّوَابُ : بَلَّغَ قِمَّةَ الْمَجْدِ . وَلِلْقِمَّةِ عِدَّةٌ مَعَانٍ ، أَشْهُرُهَا قَوْلُ اللَّسَانِ : الْقِمَّةُ : أَعْلَى الرَّأْسِ وَأَعْلَى كُلِّ شَيْءٍ ، وَقِمَّةُ النَّخْلَةِ وَأَسْفَلُهَا . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : قِمَّةُ الرَّأْسِ أَعْلَاهُ .

أَمَّا الْقِمَّةُ فَهِيَ الْمَرْبُوبَةُ ، قَالَ أَوْسُ بْنُ مَرْثَدٍ :

قَالُوا : فَمَا حَالُ مَنْ سَكَنَ ؟ فَقُلْتُ لَهُمْ

أَضْحَى كَقَمَّةٍ دَارٍ بَيْنَ أُنْدَادِ

وَالْقِمَّةُ أَيْضًا هِيَ : مَا يَأْخُذُهُ الْأَسَدُ بِفِيهِ .

(٨٧٣) أَحْمَرُ قَانِيٍّ وَأَحْمَرُ قَانٍ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : أَحْمَرُ قَانِيٍّ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَحْمَرُ قَانٍ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ هُوَ : قَانَا لَوْ أَنَّ الشَّيْءَ يَقْتَضِي قَنَانًا : كَانَ أَحْمَرُ قَانِيًّا ، وَهُوَ أَحْمَرُ قَانٍ ، أَيْ : شَدِيدُ الْحُمْرَةِ .

وهذا صحيح ، وَلَكِنْ هُنَاكَ فِعْلٌ آخَرُ مَهْمُوزٌ ، هُوَ الْفِعْلُ : قَنَّا الشَّيْءَ يَقْنَانُ قَنَانًا . اشْتَدَّتْ حُمْرَتُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : مَرُوتٌ بِأَبِي بَكْرٍ ، فَإِذَا لَحِقَتْهُ قَانِيَّةٌ ، أَيْ : شَدِيدَةُ الْحُمْرَةِ .

لِذَا يَجُوزُ الْوُجْهَانِ : أَحْمَرُ قَانٍ وَأَحْمَرُ قَانِيٍّ .

(٨٧٤) الْقَنَدِيلُ

وَيُسَمَّى مَصْبَاحُ الْبِرَاجِ قَنَدِيلًا ، وَصَوَابُهُ : قَنَدِيلٌ . وَالْجَمْعُ :

فهر : مَقِيْتُ . جاءَ في الآية ٨٤ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيَّتًا﴾ . و (المَقِيْتُ) مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى ، وقد قال الرَّجَاجُ : « المَقِيْتُ : الْقَدِيرُ ، وقِيلَ : الْحَظِيظُ ، وهو بِالْحَظِيظِ أَشْبَهُ ، لِأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْقُوَّةِ . يُقَالُ : قَتَّ الرَّجُلُ أَقُوَّتَهُ قَوْتًا ، إِذَا حَظِيظَتْ نَفْسُهُ بِمَا يَقُوْتُهُ » . أَمَّا الْمُفْسِّرُونَ فَقَدْ قَسَرُوا جُلُومَهُمُ الْمَقِيَّتَ بِالْحَظِيظِ .

(٨٧٩) كَانَ مَقْبُودًا إِلَى السَّجْنِ

ويقولون : هَرَبَ الْمُجْرِمُ بَيْنَمَا كَانَ مَقَادًا إِلَى السَّجْنِ . وَالصَّوَابُ : هَرَبَ بَيْنَمَا كَانَ مَقْبُودًا إِلَى السَّجْنِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (قَادَ) هُنَا ثَلَاثِي ، وَاسْمُ الْمَفْعُولِ مِنْهُ : (مَقْبُودٌ) بَعْدَ إِغْلَالِهِ بِالنَّسْكِينِ . أَمَّا اسْمُ الْمَفْعُولِ (مَقَادَ) فَهُوَ مِنَ الْفِعْلِ الرَّبَاعِيِّ (أَقَادَ) ، الَّذِي مِنْ مَعَانِيهِ :

(١) أَقَادَ الْقَائِلَ بِالْقَتْلِ : قَتَلَهُ بِهِ .

(٢) أَقَادَ السَّحَابَ (مَجَاز) : صَارَ لَهُ قَائِدٌ (أَيُّ : صَارَ لَهُ سَحَابٌ يَتَقَدَّمُهُ) .

(٣) أَقَادَهُ خَيْلًا : أَعْطَاهُ إِيَّاهَا لِيَقْوَدَهَا .

(٤) أَقَادَ فُلَانٌ (مَجَاز) : تَقَدَّمَ .

(٨٨٣) اسْتَقَالَ رَئِيسُهُ

أَوْ اسْتَقَالَ رَئِيسَةَ الْخِدْمَةِ

ويقولون : قَدَّمَ إِلَى رَئِيسِهِ اسْتِقَالَتَهُ مِنَ الْخِدْمَةِ . وَالصَّوَابُ : اسْتَقَالَ رَئِيسُهُ ، كَمَا جَاءَ فِي الصِّحَاحِ وَاللَّسَانِ وَالْمُحِيطِ وَالتَّاجِ وَمِنْ اللَّغَةِ . وَمَعْنَاهُ هُنَا : طَلَبَ مِنْ رَئِيسِهِ إِعْفَاءَهُ مِنَ الْخِدْمَةِ ، أَوْ الْعَمَلِ الَّذِي يَقُومُ بِهِ . وَيَتَّبِعُهُ الْأَسَاسُ وَالصَّبَاحُ وَمِنْ اللَّغَةِ وَأَقْرَبُ الْمَوَارِدُ إِلَى مَفْعُولَيْنِ ، يَقُولُونَ : اسْتَقَالَ رَئِيسَةَ الْخِدْمَةِ .

(٨٨٤) عَنِ قَائِمٍ مَقَامِ

أَوْ قَائِمَقَامًا

وَيَقُولُونَ مَنْ يَقُولُ : عَنِ فُلَانٍ قَائِمَقَامًا . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : عَنِ فُلَانٍ قَائِمٍ مَقَامٍ . وَالْقَائِمُ مَقَامُ هُوَ حَاكِمُ مَدِينَةٍ صَغِيرَةٍ يَتَّبِعُ حَاكِمًا آخَرَ لِمَدِينَةٍ أَكْبَرٍ ، اسْمُهُ : مُتَصَرِّفٌ . وَهَاتَانِ الْكَلِمَتَانِ الْعَرَبِيَّتَانِ اصْطُلِحَ عَلَيْهِمَا مِنَ الْعَهْلِ الْتُرْكِيِّ ،

(٨٨٠) الْقَوَاسُ

هُنَالِكَ أَسْرَةُ شَهِيْدَةٌ تُسَمَّى أَسْرَةُ الْقَوَاسِ . وَالصَّوَابُ : الْقَوَاسُ ، أَيُّ : صَانِعُ الْأَقْوَاسِ ، أَوْ صَاحِبُهَا ، أَوْ الرَّابِعِي بِهَا ، أَوْ حَامِلُهَا . وَلَيْسَ فِي الْعَرَبِيَّةِ (قَوَاسٌ) .

(٨٨١) قَالَتْ إِنَّهَا

ويقولون : قَالَتْ بِأَنَّهَا مُسَافِرَةٌ غَدًا . وَالصَّوَابُ : قَالَتْ إِنَّهَا مُسَافِرَةٌ غَدًا . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٩ مِنْ سُورَةِ مَرْيَمَ : ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ، آتَانِي الْكِتَابَ ، وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ .

وَلَا يَتَعَدَّى الْفِعْلُ (قَالَ) بِالْبَاءِ ، إِلَّا إِذَا كَانَ مَعْنَاهُ :

(١) أَحَبُّهُ وَاحْتَضَنَهُ لِنَفْسِهِ .

(٢) حَكَمَ بِهِ .

(٣) اعْتَقَدَ بِهِ .

وجاء في الآية الخامسة من سورة البينة : ﴿وذلك دين القيمة﴾ . أي : دين الملة المستقيمة .

والقيم هو :

(١) السيد وسانس الأمر .

(٢) قيم القوم : هو الذي يقومهم ، ويؤسس أمرهم .

(٣) قيم المواقف : زوجها ، لأنه يقوم بأمرها ، وما تحتاج إليه .

(٤) أمر قيم : مستقيم (التاج) .

(٥) خلق قيم : حسن (التاج) .

ولم يرز في أمهات المعاجير العربية أن كلمة (قيم) تعني (النفيس) . ولو سلطنا مع جميع اللغة العربية بالقاهرة في معجمه الوسيط ، أن معنى القيم هو : ذو القيمة ، لما وجدنا في ذلك أدنى مدح للنبي الذي نقول إنه قيم ؛ لأن كل شيء نفييا . لا بد أن تكون له قيمة كثيرة أو قليلة . لذا وجب أن نقول عن النبي الثمين : ذو قيمة عالية ، أو غالي القيمة ، أو نفيس ، أو كريم .

(٨٨٧) الوصي على الأيتام

لا القيم عليهم

ويقولون : فلان هو القيم على أبناء أخيه الأيتام ، والمتصرف في أموالهم على أحسن وجه . والصواب : فلان هو الوصي على ؛ لأن الوصي يثق له أن يحفظ مال الرجل لأولاده ، ويتصرف فيه على وجه نافع ، بينا (القيم) يفوض إليه حفظ ذلك المال ، دون التصرف فيه .

ونجست كلمة القائم مقام من كلفه القيام مقام المتصرف .

وأنا لا أرى بأسا في الإبقاء على الكلمة المنحوتة قائم مقام (بتضعيف الميم الأولى) ؛ لأنها أسهل لفظا . ولأن جميع الكتاب يستعملونها . مع الموافقة على جواز فصل قائم عن مقام (قائم مقام) ، وإضافة أولى هاتين الكلمتين إلى ثانيتهما .

(٨٨٥) قوموا الدار وقيموها

ويظنون من يقول : قيموا الدار ، أي : جعلوا لها قيمة معلومة . باعتبار أن الصواب : قوموا الدار تقويما ، لأن الفعل واري .

أما كلمة (قيمة) ، فإياها متقلبة عن واء . وفي الإغلاو أن كل واء تقلب ياء إذا كانت ساكنة وكسرا ما قبلها .

وقد جاء في الطبعة الثانية من «المعجم الوسيط» : (قيم) النسيه تقيما : قدر قيمته (معجم القاهرة) .

[راجع جملة مجمع القاهرة ٢٤ ، وكتاب البحوث

والمحاضرات لمجمع القاهرة رقم ١١ صفحة ٣٢٩] .

(٨٨٦) عقد نفيس لا قيم

ويقولون : عقد اللؤلؤ هذا قيم . والصواب : نفيس ، أو ذو قيمة عالية . أو غالي القيمة ؛ لأن القيم في اللغة هو المستقيم . ومنه قوله تعالى : ﴿فيها كتب قيمة﴾ (سورة البينة . الآية ٣) . أي : مستقيمة تبين الحق من الباطل . وفي الحديث : ذلك الدين القيم ، أي : المستقيم الذي ليس فيه زيف ولا ميل عن الحق ، وهو من المجاز .

باب الكاف

(٨٨٨) مَلَأَ الْكَأْسَ الْفَارِغَةَ أَوْ مَلَأَ الْكَأْسَ

وَيُقَالُونَ مَنْ يَقُولُ : مَلَأَ الْكَأْسَ الْفَارِغَةَ . ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ : مَلَأَ الْقَدَحَ الْفَارِغَ ، أَوْ الرُّجَاجَةَ الْفَارِغَةَ ، أَوْ الْإِنَاءَ الْفَارِغَ ؛ لِأَنَّ أَبْنَ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : لَا تَسْمَى الْكَأْسُ كَأْسًا إِلَّا فِيهَا الشَّرَابُ . وَنَقَلْتُ جُلَّ الْمَعْجَمِ رَأَيْتُ هَذَا ، وَأَضَافَ التَّسَاجُ قَائِلًا : الْكَأْسُ الْإِنَاءُ يُشْرَبُ فِيهِ ، أَوْ مَا دَامَ الشَّرَابُ فِيهِ .
وقال أبو حاتم والأصمعي وابن عباد : الْكَأْسُ الشَّرَابُ بَعِيثُهُ .

وقال ابن سيده : الْكَأْسُ : الْخَمْرُ نَفْسُهَا اسْمٌ لَهَا .

واكتفى الصَّحَاحُ والمصباحُ والوسيطُ بإيراد قول ابن الأعرابي . وحاكى مَنْ اللَّغَةَ والمُحِيطُ ومُحِيطُ المحيطِ التَّسَاجُ في قوله .

ورَدَّدَ مَدُّ الْقَامُوسِ مَا قَالَتْهُ الْمَعْجَمُ الَّتِي سَبَقَتْهُ . وَتُسْتَفِيدُ مِنْ هَذَا الْأَخْتِلَافِ بَيْنَ أَرَادَ أَيْقَمَ اللَّغَةَ عِنْدَنَا ، لِنُجِيزَ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (الْكَأْسِ) فِي حَالَيْ فَرَاغِهَا أَوْ امْتِلَائِهَا بِالشَّرَابِ .

وحَيْدًا لَوْ تَضَافَرَتْ جِهოდُ مَجَامِينَا كُلِّهَا لِرِضْعِ مُعْجَمٍ ذَقِيقٍ مُفَصَّلٍ ، لَا غَمُوضَ فِيهِ ، وَلَا تَرَدُّدَ فِي تَغْيِينِ مَا تَدُلُّ عَلَيْهِ كَلِمَاتُهُ ، مَعَ الاعْتِرَافِ بِأَنَّ مَجْمَعَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ قَدْ حَلَّ فِي مُعْجَمِي (الوسيط) ، الَّذِي صَدَرَتْ طَبْعَتُهُ الْأَوَّلَى عَامَ ١٩٦١م ، بَعْضَ الْمَشَاكِلِ اللَّغَوِيَّةِ ، وَأَزَالَ كَثِيرًا مِنَ النُّمُوضِ الَّذِي كَانَ يَكْتِنِفُ عَدَدًا وَافِرًا مِنَ الْكَلِمَاتِ فِي الْمَجَامِيرِ الْأُخْرَى . وَنَنْتَظِرُ الْآنَ - بِصَبْرِ نَافِدٍ - صُدُورَ الطَّبْعَةِ الثَّالِثَةِ مِنْ هَذَا الْمُعْجَمِ النَّفِيسِ الْجَرِيءِ ، رَاجِينَ مَزِيدًا مِنَ الْعَقَابَاتِ الْمُدْلَلَةِ ، وَتَلَاوُثِهَا لِكَيْتَرِ مِنَ النَّقْصِ فِي عَدَدِ كَلِمَاتِهِ ، كَالْحَشَا وَمَشْعَانِهَا .

وَلَا بُدَّ مِنَ الاعْتِرَافِ أَيْضًا بِفَضْلِ جَمْعِ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ ، لِأَنَّهُ أَسَدَرَتْ حُرُوفَ الْهَمْزَةِ مِنَ (الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ) فِي مُجَلِّدٍ ضَمَّ ٧٠٠ صَفْحَةً مِنَ الْحَجْمِ الْكَبِيرِ عَامَ ١٩٧٠ ، وَهُوَ

خَيْرٌ مُعْجَمٍ عَرَبِيٍّ حَدِيثٍ طَهَرَ حَتَّى الْآنَ . وَنَرْجُو أَنْ يَكُونَ خَطُّهُ مِنْ سُرْعَةِ الْإِنْتَاجِ غَيْرًا مِنْ خَطِّ (الْأَغَانِي) ، الَّذِي أَصْدَرَتْ دَارُ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ الْعَدَدَ الْأَوَّلَ مِنْهُ عَامَ ١٩٢٧ ، وَانْتَهَتْ مِنْهُ عَامَ ١٩٧٤ .

وَالْكَأْسُ مُوَضَّعَةٌ ، وَقَدْ ذُكِرَتْ سِتَّ مَرَّاتٍ فِي آيِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَتَيْنِ ٤٥ وَ ٤٦ مِنْ سُورَةِ الصَّافَّاتِ : ﴿ يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ ، بَيِّضَاءَ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ ﴾ .

(٨٨٩) قُرْنِيَّةٌ لَا كَاتُو

ويقولون : أَكَلْتُ قِطْعَةً كَانُوا وَالصَّوَابُ : أَكَلْتُ قُرْنِيَّةً . وَفِي اللَّسَانِ وَالتَّاجِ : الْقُرْنِيَّةُ هِيَ الْخِزَرَةُ الْمُسْتَدِيرَةُ الْعَظِيمَةُ ، الَّتِي تُرَوَّى لَبَنًا وَسَمْنًا وَسُكَّرًا . وَقَدْ أَطْلَقَهَا جَمْعُ دِمَشْقَ ، فِي الْجُدُولِ رَقْمَ ٦٤ ، عَلَى الْكَلْعَلِ الْمُسَمَّى بِالسَّكُوتِ . وَوَاقَقَ عَلَيْهَا جَمْعُ الْقَاهِرَةِ فِي مَعْجَمِهِ (الوسيط) ، وَقَالَ إِنَّهَا كَلِمَةٌ مَوْلَدَةٌ ، وَجَمَعَهَا : قُرْنِيٌّ .

(٨٩٠) حَمَلُهُ عَنَاءٌ لَا كِبْدُهُ عَنَاءٌ

ويقولون : كِبْدُهُ عَنَاءٌ شَدِيدًا . وَالصَّوَابُ : حَمَلُهُ عَنَاءٌ شَدِيدًا ، أَوْ : جَحْمُهُ عَنَاءٌ شَدِيدًا .
وَفِي الْمَعْجَمِ : مِنْ الْمَجَازِ قَوْلُنَا : كَبِدْتُ الشَّمْسُ أَوْ النَّجْمُ السَّمَاءَ ، أَيْ : صَارَا فِي كِبْدِهَا ، أَوْ كُبِيدَاتِهَا ، أَوْ كُبِيدَاتِهَا ، أَيْ : فِي وَسْطِهَا .

(٨٩١) كَابَدَ نَصَبًا

ويقولون : تَكَبَّدَ فِي سَفَرِهِ نَصَبًا عَظِيمًا . وَالصَّوَابُ : كَابَدَ فِي سَفَرِهِ نَصَبًا عَظِيمًا ، أَيْ : وَجَدَ مُشَقَّةً وَعَدَابًا .
وَيُقَالُ : كَابَدَ الرَّجُلُ اللَّيْلَ : إِذَا رَكِبَ هَوْلَهُ وَصُعُوبَتَهُ .

وأَكْتَفَى . وجاءَ كُتُوفٌ في قولِهِ كَتَبَ نُبْرَ مَالِكِ الْإِنصَارِيِّ :
يا لَهْفَ نَفْسِي إِذْ تَوَلَّوْا غُدُوَّةَ
بِالْتَّعَسْرِ فَوْقَ عَوَاتِقِ وَكُتُوفِ

(٨٩٤) كَتَمَ الْخَبَرَ

ويقولون : تَكْتُمُ فُلَانٌ الْخَبَرَ . وَالصَّوَابُ : كَتَمَ فُلَانٌ
الْخَبَرَ . أَيُ : أَخْفَاهُ . وَفَعْلُهُ : كَتَمَ الشَّيْءَ يَكْتُمُهُ كَتْمًا وَكَيْمَانًا .
وَرُبَّمَا عَلِيٌّ إِلَى مَفْعُولَيْنِ ، فَقِيلَ : كَتَمَ فُلَانًا الْحَدِيثَ . وَيَجُوزُ
أَنْ تَزِيدَ (مِنْ) فِي الْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ ، فَنَقُولُ : كَتَمَ مِنْ فُلَانٍ
الْحَدِيثَ .

أَمَّا (تَكْتُمُ) فَيَعْمَلُ لَزِمٌ لَمْ يَذْكُرْهُ غَيْرُ الْأَزْهَرِيِّ فِي التَّهْدِيدِ ،
وَقَالَ إِنَّ مَعْنَاهُ هُوَ : اخْتَفَى . وَأُورِدَهُ مَدَّ الْقَامُوسِ مَنْقُولًا عَنِ الْقَامُوسِ
الْحِطِّي ، وَلَكِنِّي لَمْ أَجِدْهُ فِيهِ ، وَلَمْ أَجِدِ الْفِعْلَ الْمُنْعَدِي (تَكْتُمُ)
فِي أَيِّ مُعْجَمٍ .

(٨٩٥) الْكَتَانُ

وَيُسَمُّونَ النَّبَاتَ الَّذِي تُنْسَجُ مِنْ أَلْيَافِهِ بَعْضُ الثِّيَابِ كِتَانًا .
وصوابه : كَتَان .

أَمَّا كَتَانُ الْمَاءِ فَهُوَ الطَّلْحُ (مَجَاز) ، وَمَعْنَاهُ الْمَاءُ وَزَيْدُهُ
(مَجَاز) .

وَمِنْ (الْمَجَازِ) أَيْضًا : لَيْسَ الْمَاءُ كَتَانُهُ : طَلْحَبُ
وَاخْتَصَرَ رَأْسُهُ .

وجاءَ في مُعَلَّقَةِ أَمْرِ الْقَيْسِ :

قِيَا لَكَ مِنْ لَيْلٍ ، كَانَ نَجْوَاهُ

بِأُفْرَاسٍ كَتَانٍ إِلَى صَمَرٍ جَنْدَلٍ

الْجَنْدَلُ : الصَّخْرَةُ .

(٨٩٦) كَرَبَةُ الْعَمِّ

ويقولون : أَكْرَبُهُ الْعَمُّ ، أَيُ : اشْتَدَّ عَلَيْهِ . وَالصَّوَابُ :
كَرَبَةُ الْعَمِّ ، بِكَرَبَةٍ كَرَبًا ، فَالْأَمْرُ كَارِبٌ ، وَالرَّجُلُ مَكْرُوبٌ
وَكَرْبٌ . وَالْأَسْمُ : الْكَرَبَةُ .

وَمِنْ مَعْنَى (أَكْرَبَ) لَا زِمًا .

(١) أَكْرَبَ الْإِنَاءُ : أَشْبَكَ أَنْ يَمْتَلِئَ .

(٢) أَكْرَبَ الْأَمْرُ : كَادَ يَقَعُ .

وَكَايَةُ الْأَمْرِ كَيَادًا وَمَكَايِدَةً : قَاسَاهُ .
أَمَّا الْقِيْلُ تَكَبَّدَ ، فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) تَكَبَّدَ الْفَلَانُ : إِذَا قَصَدَ وَسَطَهَا وَمُعْطَمَهَا (مَجَاز) .

(٢) تَكَبَّدَتِ الْأُمْرُ : قَصَدَتْهُ .

(٣) تَكَبَّدَتِ الشَّمْسُ السَّمَاءَ : صَارَتْ فِي كَيْدِهَا ، أَيُ :

وَسَطِهَا (مَجَاز) .

(٤) تَكَبَّدَ اللَّبَنُ وَغَيْرُهُ مِنَ الشَّرَابِ : غَلَطَ وَخَرَّ ، وَصَارَ كَأَنَّهُ
كَبِدٌ تَرَجَّرُجُ .

(٨٩٢) كَتَبَ الرَّجُلُ وَثِيَابَهُ

ويقولون : أَخْضَرْنَا كَتَبَ وَثِيَابَ الرَّجُلِ . وَالصَّوَابُ :
أَخْضَرْنَا كَتَبَ الرَّجُلِ وَثِيَابَهُ ، لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ هُنَا أَنْ تُضَيَّفَ ائْتِمَرُ
إِلَى مُضَافٍ إِلَيْهِ وَاجِدٌ .

وَلَا يَجُوزُ أَنْ نَحْدِثَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ الْأَوَّلَ ، إِلَّا إِذَا دَلَّ عَلَيْهِ
الْمُضَافُ إِلَيْهِ الثَّانِي الْمَذْكُورُ ، كَقَوْلِنَا : أَنْفَقْتُ رُبْعَ وَخُمْسَ
وَأَيْسَى . أَيُ : أَنْفَقْتُ رُبْعَ رَاتِي وَخُمْسَ رَاتِي . فَقَدْ حَدِثَ هُنَا
الْمُضَافُ إِلَيْهِ الْأَوَّلُ بَعْدَ أَنْ نَحْقُقَ الشَّرْطَ الْمَطْلُوبَ ، وَهُوَ وَجُودُ
أَسْمٍ مَعْطُوفٍ (خُمْسِ) ، وَهَذَا الْمَعْطُوفُ عَامِلٌ فِي لَفْظِ آخَرٍ
هُوَ (وَأَيْسَى) . وَهُوَ مُشَابِهٌ لِلْمَحْذُوفِ فِي صِيغَتِهِ وَمَعْنَاهُ ؛ فَاسْتَقْنَا
بِالْمَذْكُورِ عَنِ الْمَحْذُوفِ ، أَيُ : أَنَّ الْمُضَافَ إِلَيْهِ الثَّانِي دَلَّ عَلَى
الْأَوَّلِ الْمَحْذُوفِ .

ويقولُ الْقَرَاءُ : إِذَا كَانَ الْأَسْمَاءُ الْمُضَافَانِ مُتَصَحِّحَيْنِ فِي
الِاسْتِعْمَالِ الْكَلَامِيِّ الْكَثِيرِ كَالْبَيْدِ وَالرَّجُلِ ، وَقِيلَ وَبَعْدَ ، أَضْيَفَا
مِمَّا لِلْمُضَافِ إِلَيْهِ الْمَذْكُورِ . نَحْوُ : كَثِيرَتْ يَدُ وَرَجُلِ اللَّصِ
وَنِمَتْ قَبْلَ وَبَعْدَ الظُّهْرِ .

ولكن إضافة الاسم الأول إلى المضاف إليه، وإضافة الاسم
الثاني إلى ضمير المضاف إليه الأول أدق وأبلغ . وأصبح أن نقول :
كثيـرت يـدُ اللَّصِّ وَرِجْلُهُ ، وَنِمَتْ قَبْلَ الظُّهْرِ وَبَعْدَهُ .

(٨٩٣) الْكَتْفُ الْيُسْرَى

ويقولون : الْكَتِفُ الْيُسْرَى . وَالصَّوَابُ : الْكَتِفُ ، أَوْ
الْكَتِفُ ، أَوْ الْكَتِفُ الْيُسْرَى . وَالْكَتِفُ مُؤَنَّثَةٌ .

وَالْإِنْسَانُ وَالْحَيَوَانُ كَفَافٌ ، وَلَيْسَتْ مُفْرَدَةٌ كَمَا يَتَوَقَّعُ
بَعْضُهُمْ ؛ لِأَنَّ رَوَاهُ كُلُّ مَنْ كَتَبَ كِتَابًا . وَجَمَعُهَا : كِتَفَةٌ .

نَفْسُهُ لِخِدْمَةِ النَّاسِ ، أَوْ : عَلَى خِدْمَتِهِمْ ، لِأَنَّ (كَرَسَ) هُنَا ،
كَلِمَةً دَخِلَتْ عَلَى الرَّبِّيَّةِ (يونانية) .
أَمَّا فِي الرَّبِّيَّةِ ، فَإِنَّ الْفِعْلَ (كَرَسَ) يَنْحِي :
(١) كَرَسَ الْأَشْيَاءَ : ضَمَّ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ .
(٢) كَرَسَ الْبِنَاءَ : أَسَسَهُ .
(٣) كَرَسَ اللَّائِلَةَ وَالْمَعْرُوزَ : نَظَّمَهَا فِي خُيُوطٍ ، فَهِيَ
مُكَرَّسَةٌ .

(٩٠٠) الْكِرْشُ أَوْ الْكَرِشُ

ويقولون : امْتَلَأَ كَرِشُ الْجَمَلِ . وَالصُّوَابُ : امْتَلَأَتْ
كِرْشُ الْجَمَلِ ، أَوْ كَرِشُهُ
وَالْكَرْشُ هِيَ مِنْ كُلِّ مُجْتَرٍ بِمَنْزِلَةِ الْمَعْدَةِ لِلْإِنْسَانِ .
وَيُسْتَعْمَلُ لِلْإِنْسَانِ مَجَازًا . وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ وَجَمْعُهَا : أَكْرَاشُ
وَكُرُوشُ .

وَيَنْحِي الْكَرِشُ أَيْضًا :

- (١) كَرِشَ الْإِنْسَانُ : بَطَّأَتْهُ وَمَوْضِعُ سِرِّهِ .
 - (٢) قَرِشَ أَكْرَاشُ : مِنْ بُرُودِ الْيَمَنِ .
 - (٣) الْكَرِشُ : مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ وَأَشْرَفَ .
 - (٤) الْكَرِشُ : الثَّرْبُ .
 - (٥) كَرِشَ الرَّجُلُ : عِيَالَهُ وَصِغَارَ وَلَدِهِ (مَجَاز) .
 - (٦) الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ (مَجَاز) .
 - (٧) الْكَرِشُ مِنَ الْقَوْمِ : مُعْظَمُهُمْ (مَجَاز) .
 - (٨) الْكَرِشُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : جَمْعُهُ (مَجَاز) .
 - (٩) رِعَاءُ الطَّيْرِ (مَجَاز) .
- وَيُقَالُ تَكَرَّشَتِ الْمَرْأَةُ كِرْشَهَا لِزَوْجِهَا ، أَيْ : كَثُرَ وَلَدُهَا مِنْهُ
(مَجَاز) .

(٩٠١) تَجَشَّأَ لَا تَكَرَّعَ

إِذَا تَنَفَّسَتْ مِعْدَةُ إِنْسَانٍ مِنْ اِتِّمَالٍ ، قَالُوا : تَكَرَّعَ .
وَالصُّوَابُ : تَجَشَّأَ أَوْ جَشَّأَتْ مِعْدَتُهُ . وَمِنْ مَعَانِي هَلْنَيْنِ
الْفِعْلَيْنِ :

- (١) جَشَّأَتْ نَفْسُهُ جُشُوءًا ، وَجَشَّأَتْ ، وَجَشَّاءَ : نَارَتْ
لِلْقِيَاءِ .
- (٢) جَشَّأَتْ نَفْسُهُ : جَاشَتْ مِنْ حَزْنٍ أَوْ قَرَحٍ .

(٣) أَكْرَبَ : أَسْرَعَ (مَجَاز) .
وَمِنْ مَعَانِيهِ مُتَعَلِّيًا :
(١) أَكْرَبَ السِّقَاءَ : مَلَأَهُ .
(٢) أَكْرَبَ الدَّلُوَ : شَدَّ عَلَيْهَا الْكَرْبَ ، وَهُوَ حَبْلٌ صَغِيرٌ يَصِلُ
إِلَى شَافِئَةِ (حَبْلِ الدَّلُو الطَّوِيلِ) بِالْخَشْبَةِ الْمُحَرِّضَةِ عَلَى التَّلَوِّ ، لِكَيْ
لَا يَنْقَطِعَ الْحَبْلُ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي يُلَاسِيهِ الْمَاءُ .
وَيَجْمَعُ الْكَرْبَ : أَكْرَابَ .

(٨٩٧) اكْتَرَثَ لَهُ

ويقولون : اكْتَرَثَ بِهِ ، أَيْ : بِأَلَى بِهِ . وَهُوَ لَا يَكْثُرُ بِهَذَا
الْأَمْرَ ، أَيْ : لَا يَتَّبِعُ بِهِ . وَالصُّوَابُ : اكْتَرَثَ لَهُ ، لِأَنَّهُ يَتَعَدَّى
بِاللَّامِ كَمَا يَرَى الْأَسَاسُ وَالْمُحِيطُ وَالْمُضَابِغُ وَالتَّاجُ وَنَدَّ الْقَامُوسُ
وَمِنْ اللَّفَّةِ وَالْمَعْنَى الْوَسِيطِ ، وَلَا يَتَعَدَّى بِأَلَاءٍ .
وَيَتَعَدَّى صَاحِبَ التَّاجِ أَنَّ الْأَمْرَ الْقَبَسَ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ
حَمَّادٍ الْجَوْهَرِيِّ ، صَاحِبِ « الصِّحَاحِ » ، عِنْدَمَا شَرَحَ (اكْتَرَثَ
لَهُ) يَقُولُ : بِأَلَى بِهِ . فَتَقُلُّ حَرْفَ الْجَرِّ (أَلَاءَ) مِنْ الْفِعْلِ (بِأَلَى)
إِلَى الْفِعْلِ (اكْتَرَثَ) .

وَجَاءَ ابْنُ مَنْظُورٍ صَاحِبُ « لِسَانِ الْعَرَبِ » ، بِقَدِّ نَحْوِ قَرْنَيْنِ
وَيَضَعُ قَرْنٍ ، وَأَخَذَ عَنْ « الصِّحَاحِ » ، دُونَ أَنْ يَنْقُطَ لِلْخَطَا
الَّذِي اقْتَرَفَهُ الْجَوْهَرِيُّ ، فَعَرَّ يَنْقُطُ .
وَلَكِنَّ الْأَسَازَ أَحْمَدَ عَبْدَ الْغُفُورِ عَطَّارٌ ، عِنْدَمَا حَقَّقَ
الصِّحَاحَ وَنَشَرَهُ عَامَ ١٣٧٦ هـ . و ١٩٥٦ م . قَطِنَ لِلْخَطَا
فَتَحَاشَى مِنْهُ ، وَكَتَفَى بِتَعْدِيَةِ الْفِعْلِ (اكْتَرَثَ) بِاللَّامِ .
وَلَا يُسْتَعْمَلُ الْفِعْلُ (اكْتَرَثَ) إِلَّا فِي الثَّقِيِّ ، وَشَدَّ اسْتِعْمَالُهُ
فِي الْإِثْبَاتِ .
(رَاجِعْ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٨٩٨) الْكُرَّاسَةُ أَوْ الْكُرَّاسُ

وَيُسَمُّونَ الْجُزْءَ مِنَ الْكِتَابِ كُرَّاسَةً . وَالصُّوَابُ : هُوَ كُرَّاسَةٌ
أَوْ كُرَّاسٌ . وَالْجَمْعُ : كُرَّارِيسٌ لِلْكَلِمَتَيْنِ كَلِمَتَيْهِمَا . وَيُجَوِّزُ أَنْ
تَجْمَعَ كُرَّاسَةٌ عَلَى كُرَّاسَاتٍ أَيْضًا . وَزَادَ الْمُخْتَارُ عَلَى هَذِهِ الْجُمُوعِ
الثَّلَاثَةِ : كُرَّارِيسَ .

(٨٩٩) وَقَفَ نَفْسَهُ لَا كَرَسَهَا

ويقولون : كَرَسَ نَفْسَهُ لِخِدْمَةِ النَّاسِ . وَالصُّوَابُ : وَقَفَ

الموارد ومن اللغة والوسيط .
وَأَرْجَحُ أَنَّ الْمُتَنَبِّيَّ شَدَّدَ التَّوْنَ مَحَافِظَةً عَلَى الزُّوْنِ ، وَهِيَ
عِنْدَهُ ضَرُورَةٌ شِعْرِيَّةٌ .
وَيَقُولُ الدَّمِيرِيُّ فِي مَعْجَمِهِ (حياة الحيوان الكبرى) :
إِنَّ الْجَاحِظَ هُوَ الَّذِي أُطْلِقَ عَلَى الْكَرْكَنْدِ اسْمُ الْكَرْكَنْدِيِّ .

(٩٠٣) تَكَرَّمَ عَلَيْهِ بِكَذَا ، جَادَ عَلَيْهِ بِكَذَا

ويقولون : تَكَرَّمَ عَلَيْهِ بِكَذَا . والأعلى : جَادَ عَلَيْهِ بِكَذَا ،
أَوْ : أَفْضَلَ عَلَيْهِ بِكَذَا ، لِأَنَّ الْفِعْلَ تَكَرَّمَ بَعْنِي تَكَلَّفَ الْكَرَمَ .
قال الشاعر الجاهلي المتلمس (جرير بن عبد الغزي) :
تَكَرَّمَ لِنَعَادِ الْجَمِيلِ ، فَلَنْ تَرَى
أَنَا كَرَمًا إِلَّا بَأَنَ يَتَكَرَّمَا
أَنَا تَكَرَّمَ عَنِ الشَّيْءِ ، فَقَدْ قَالَ اللَّيْثُ : إِنَّ مَعْنَاهُ (تَنَزَّهَ) .
قال الشاعر الأُمَوِيُّ التَّبَّاسِيُّ ، الْهَيْتَمُ بْنُ الرَّبِيعِ التَّمِيمِيُّ :
أَلَمْ تَعْلَمِي أَنِّي إِذَا نَفْسٌ أَشْرَفَتْ
عَلَى طَمَعٍ ، لَمْ أُنْسَ أَنَّ أَتَكَرَّمَا

(٩٠٤) كُرُمًا لَكَ

وَيُحْطَنُونَ مِنْ يَقُولُ : أَفْعَلُ ذَلِكَ كُرُمًا لَكَ . أَيُ : إِكْرَامًا
لَكَ . ويقول المعجم الوسيط : أَفْعَلُ ذَلِكَ وَ كُرُمًا لَكَ ، وَنَمَّ
وَجِبًا وَ كُرُمًا : أَيُ : وَأَكْرَمَكَ . وَيُجِيزُ اللَّحْيَانِيُّ أَنَّ يَقُولُ :
أَفْعَلُ ذَلِكَ كُرُمًا لَكَ ، وَ كَرَامَةً لَكَ . وَ كُرُمِي لَكَ ، وَ كُرْمَةً
لَكَ .

(٩٠٥) كَرَاهِيَّةٌ وَ كَرَاهِيَّةٌ

وَيُحْطَنُونَ مِنْ يَقُولُ : كَرَاهِيَّةٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ :
كَرَاهِيَّةٌ ، كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الصَّبَّاحُ وَالْأَسَاسُ وَاللَّسَانُ . وَلَكِنْ
التَّاجُ وَمَثْنُ اللَّغَةِ يُجِيزَانِ تَخْفِيفَ الْبَاءِ كَالْمَجَامِرِ الْآخَرَى ، وَيَقُولَانِ
إِنَّ تَشْدِيدَ الْبَاءِ جَائِزٌ أَيْضًا .
وَفِيهِ هُوَ كَرَةٌ يَكْرَهُ كَرْمًا ، وَ كَرْمًا ، وَ كَرَاهَةً ، وَ مَكْرَهُةً ،
وَمَكْرَهُةً ، وَ مَكْرَهًا ، وَ كَرَاهِيَّةً ، وَ كَرَاهِيَّةً .

(٩٠٦) الْكَرْوِيَا أَوْ الْكَرْوِيَا أَوْ الْكَرْوِيَاءُ

ويقولون : الْكَرَاوِيَّةُ . وَالصَّوَابُ : الْكَرْوِيَا ، أَوْ : الْكَرْوِيَاءُ .

يُقَالُ : جَشَّاتِ الْبِلَادَ بِأَهْلِهَا . وَالْبَحَارَ بِأَمْوَاجِهَا ، وَالرِّيَاضَ
بِرِيَائِهَا ، وَالْبَلَالِي بِظُلَمَانِهَا وَأَهْوَالِهَا : لَقَطْنَهَا وَدَفَعْتَهَا
(مَجَاز) .

(٣) جَشَّاتِ الْغَنَمَ وَنَحْوَهَا : أَخْرَجَتْ صِرْنَا مِنْ حُلُوقِهَا .

(٤) جَشَّاتِ الْأَرْضُ : أَخْرَجَتْ جَمِيعَ تَنَبِّيَا (مَجَاز) .

(٥) جَشَّ الْبَحْرُ : ارْتَفَعَ وَأَشْرَفَ (مَجَاز) .

(٦) جَشَّ اللَّيْلُ : أَظْلَمَ .

(٧) جَشَّ الْوَحْشُ : نَارَ قُوَّةٍ وَاحِدَةً .

(٨) جَشَّ الْعَدُوُّ : تَهَضَّ وَأَقْبَلَ .

(٩) جَشَّ الْقَوْمُ : خَرَجُوا مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ .

(١٠) جَشَّ عَلَى نَفْسِهِ : ضَيَّقَ .

(١١) جَشَّ عَنْ الطَّعَامِ : اتَّخَمَ فِكْرَهُ .

(١٢) جَشَّاتِ عَلَيْنَا النَّعَمُ : طَرَأَتْ (مَجَاز) .

وَيُجِزُ أَنْ يَحُلَّ الْفِعْلُ (تَجَشَّأَ) مَحَلَّ الْفِعْلِ (جَشَّأَ) .

أَمَّا (تَجَشَّأَ الْفَجْرُ) فَمَعْنَاهُ : هَبَّتِ الرِّيحُ عِنْدَ طُلُوعِهِ .

وَأَمَّا الْفِعْلُ (تَكَرَّمَ) فَمَعْنَاهُ : تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ بِغَسَلِ أَكْرَبِهِ ،

أَيُ : أَطْرَافِهِ .

(٩٠٢) الْكَرْكَنْدُ أَوْ الْكَرْكَنْدُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى وَجْهِ الْقَرْنِ اسْمَ الْكَرْكَنْدِ . وَالصَّوَابُ :
الْكَرْكَنْدُ . وَهُوَ حَيَوَانٌ عَظِيمُ الْجَنَّةِ ، مِنْ ذَوَاتِ الْحَوَافِرِ ، قَصِيرُ
الْقَوَائِمِ . لَهُ قَرْنٌ وَاحِدٌ فَوْقَ أَنْفِهِ .
وَيُسَمَّى أَيْضًا الْكَرْكَنْدُ .

وقد ذَكَرَ الْمُتَنَبِّيُّ الْكَرْكَنْدَ ، بِتَشْدِيدِ التَّوْنِ بَدَلًا مِنَ الدَّالِ ،
فِي إِحْدَى قَصَائِدِهِ ، الَّتِي هَجَا بِهَا كَافُورًا ، وَمَطْلَعُهَا .

أَلَا كُلُّ مَا شِئَةٍ الْخَيْرُ

فَدَى كُلُّ مَا شِئَةٍ الْهَيْسَنِي

وقد جَاءَ فِيهَا :

وَشِئَرٍ مَدَحَتْ بِهِ الْكَرْكَنْدُ

بَيْنَ الْقَرْبِضِ وَبَيْنَ الرُّقَى

وقد قال الشيخ ناصيف اليازجي شارح ديوان المتنبي ، وتلاه

عبد الرحمن البرقوقي في شرحه للديوان نفسه : « إِنَّ تَشْدِيدَ نُونِ

الْكَرْكَنْدِ عَاتِيَةٌ ، وَإِنَّ الصَّوَابَ هُوَ تَشْدِيدُ الدَّالِ وَخُذَهَا . » كَمَا

جاءَ فِي اللَّسَانِ وَالْقَامُوسِ وَالتَّاجِ وَاسْتَنْتَرَكَ الْمُعْجَمَاتُ لِلْوُجُوهِ وَأَقْرَبَ

(٩١٠) أَسَدُ ضَارٍ لَا كَاسِرٍ

ويقولون : أَسَدُ كَاسِرٍ . وَالضَّوَابُ : أَسَدُ ضَارٍ أَوْ مُقَرَّسٍ ،
لأنَّ الكَاسِرَ هُوَ : الطَّائِرُ الَّذِي يُكْبِرُ جَنَاحَيْهِ وَيَضُمُّهُمَا ، إِذَا
أَرَادَ الْهَبُوطَ ، كَالْعَقَابِ وَالْبَازِي .

(٩١١) الْفَتَى الْكَسِيلُ أَوْ الْكَسْلَانُ

ويقولون : الْفَتَى الْكَسِيلُ . وَالضَّوَابُ : الْفَتَى الْكَسِيلُ ،
أَوْ الْكَسْلَانُ . وَالْجَمْعُ : كَسَالٌ ، وَكَسَالِي ، وَكَسَلَى .
وَالْفَتَاةُ كَسِيلٌ (بَفَتْحِ فَضَمٍّ) ، وَكَسِيلَةٌ ، وَكَسْلَانَةٌ ، وَكَسْلَانَةٌ ،
وَمِثْلُهَا .

وَتَنَعَّتِ الرَّبُّ الْفَتَاةَ أَحْيَانًا بِكَلِمَةِ كَسِيلٍ وَمِثْلِهَا ، وَتَنَبَّأَ
بِذَلِكَ : الْفَتَاةَ الْمُنْعَمَةَ ، الَّتِي لَا تَكَادُ تَبْرَحُ مِنْ مَجْلِيهَا ، وَهُوَ
مُدْحٌ لَهَا يَنْتَلِ : تَزُومُ الضَّمَّى .

(٩١٢) الْكُتَي

وَيَجْمَعُونَ الْكُتَيَّةَ أَوْ الْكُتَيَّةَ عَلَى كَسَاوِي أَوْ كَسَاوَى .
وَالضَّوَابُ : كُتَي .

وَالْكُتَيَّةُ هِيَ : اللَّبَاسُ . أَمَّا الْكِسَاءُ فَهِيَ : الثَّوبُ . وَالْجَمْعُ :
أَكْتِيَّةٌ .

نقول : كَمَا فَلَانًا تَوْبًا يَكُتُوهُ كَسَاوَى :

(١) أَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

(٢) أَلْبَسَهُ إِيَّاهُ .

وَكَسَى الرَّجُلُ يَكْسِي كَسًا : لَبَسَ الْكُتَيَّةَ ، فَهُوَ كَاسِرٌ .
وَقَالَ الْفَرَّاءُ : قَدْ تَنَبَّأَ الْكَاسِي الْمَكْسُو ، كَمَا جَاءَ فِي قَوْلِ
الْحُطَيْتَةِ .

دَعِ الْمَكَارِمَ لَا تَرْحَلْ لِيُنْفِيَهَا

وَأَقْنَدِ فَإِنَّكَ أَنْتَ الطَّاعِمُ الْكَاسِي

(٩١٣) أَكْفَاءٌ ، وَكَفَاءٌ

وَيَجْمَعُونَ كُفَاءً عَلَى أَكْفِيَاءَ . وَالضَّوَابُ : أَكْفَاءٌ ، وَكَفَاءٌ
(الْوَسِيطُ) . وَهَذَا كِفَاءٌ هَذَا ، وَكَفَاتُهُ ، وَكَفَيْتُهُ ، وَكَفُوهُ ،
وَكَفُوهُ ، وَكَفُوهُ ، أَيُّ : يَنْتَلِ .

وَهِيَ مِنَ الْأَنْزَارِ وَالْأَفَاوِيهِ الْمَعْرُوفَةِ ، مُعَرَّبَةٌ قَدِيمًا مِنْ
الْيُونَانِيَّةِ . وَأَجَازَ اللَّسَانُ أَنَّ نَائِي عَلَى وَزْنِ زَكْرِيَا (كَرَوِيَا) .

(٩٠٧) أَكْرَى بَيْتَهُ

ويقولون : كَرَى فَلَانًا بَيْتَهُ وَدَابَّتَهُ . وَالضَّوَابُ : أَكْرَاهُمَا
فُلَانًا ، أَيُّ : آجَرَهُمَا . وَالْأَجَرَةُ : الْكِرَاءُ .
وَيُجُوزُ أَنْ نَقُولَ : أَكْرَيْتُ بَيْتَهُ دَارًا أَوْ دَابَّةً . وَاسْتَكْرَيْتُهُمَا ،
وَتَكَارَيْتُهُمَا .

(٩٠٨) كَسَبَ مَالًا

ويقولون : كَسَبَ مَالًا كَثِيرًا . وَالضَّوَابُ : كَسَبَ مَالًا
كَثِيرًا ، بِكُفَيْتِهِ كَسَبًا . وَيُجُوزُ أَنْ نَقُولَ أَيْضًا : اكْتَسَبَ الْمَالُ ،
وَتَكْسَبُهُ .

وَيُجُوزُ أَنْ نَقُولَ :

(١) كَسَبْتُهُ مَالًا ، أَيُّ : جَمَعْتُهُ بِكُفَيْتِهِ .

(٢) كَسَبْتُ خَيْرًا (مَجَازٌ) .

(٣) اكْتَسَبْتُ شَرًّا (مَجَازٌ) .

(٩٠٩) الْكُسْتَاءُ أَوْ الْكُسْتَي

ويقولون : شَجَرُ الْكُسْتَاءِ أَوْ شَجَرُ أَبِي فُرْقَةٍ . وَالضَّوَابُ :
شَجَرُ الْقُسْطَلِ . أَوْ شَجَرُ الشَّاهِبْلُوطِ . وَقَدْ ذَكَرَ الْأَمِيرُ مِصْطَفَى
الشَّهَابِي . رَئِيسُ جَمْعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِلَيْمَشَقْ ، فِي كِتَابِهِ (أَخْطَاءُ
شَائِعَةٍ فِي أَلْفَاظِ الْعُلُومِ الزَّرَاعِيَّةِ وَالْبَنَائِيَّةِ) ، أَنَّ الْقُسْطَلُ هُوَ الْأَنْثَمُ
الْقَدِيمُ الصَّحِيحُ لِهَذَا الشَّجَرِ . وَكَذَلِكَ الشَّاهِبْلُوطُ . وَهُوَ الْكُسْتَةُ
فِي الشَّامِ . وَأَبُو فُرْقَةٍ فِي مِصْرَ . وَتُرْعَمُ الْمَعْرُوفَةُ هِيَ الْقُسْطَلَةُ .
وَالْقُسْطَلُ مِنَ الْيُونَانِيَّةِ ، وَالشَّاهِبْلُوطُ مِنَ الْفَارْسِيَّةِ . وَالْكُسْتَةُ
مِنْ اللَّاتِينِيَّةِ .

وَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْكَلِمَاتُ الثَّلَاثُ غَيْرَ عَرَبِيَّةٍ الْأَصْلَ ، وَلَمَّا
كَانَتْ ذَخِيلَةً عَلَى اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ ، فَإِنِّي لَا أَرَى بَأْسًا بِاسْتِعْمَالِهَا ،
وَاسْتِعْمَالِ أَبِي فُرْقَةٍ ، أَوْ بِجَارَةِ « مَثْنُ اللُّغَةِ » ، الَّذِي يُؤَيِّرُ طَبْعُهُ
فِي بَيْرُوتَ عَامَ ١٩٥٨ ، (قَبْلَ خَمْسِ سِنَوَاتٍ مِنْ طَبْعِ كِتَابِ
الْأَمِيرِ مِصْطَفَى الشَّهَابِي) ، نَفَقُولُ : الْكُسْتَي (بِالْأَلْفِ الْمَقْصُورَةِ)
وَالْكُسْتَاءُ (بِالْمَدُودَةِ) .

الكافَّةُ ، ويقولون إنَّ الصَّوابَ هو : جاءَ الناسُ كافَّةً ، واطَّلَعُوا عَلَيْهَا كافَّةً ، بنصب (كافَّةً) على الحال ، مُتَعِدِّين في ذلك على أقوالِ أئِمَّةِ الرِّبِّيَّةِ ، فالنَّوويُّ أوردَ بَحْثَهُ في كتابه « تهذيب الأسماء واللغات » ، وعابَ على الفقهاء وغيرهم استعماله معرَّفًا بـ (أل) أو الإضافة . وأشار إليه الهَرَوِيُّ في الرِّبِّيِّينَ ، وبَسَطَ الحريريُّ القولَ في ذلك في كتابه « دُرَّةُ الغَوَاصِ » ، وبالق في التَّكْرِيرِ على مَنْ أَخْرَجَهُ عَنِ الْحَالِيَّةِ .

وقال النَّاجُ : يُقالُ : جاءَ الناسُ كافَّةً ، أي : كُلُّهُمْ ، ولا يُقالُ : جاءتِ الكافَّةُ ، لأنَّه لا يَدْخُلُهَا (أل) ، وَوَمَعَ الجَوْهَرِيُّ ، ولا تُضَافُ .

وقد وردت (كافَّةً) خمسَ مرَّاتٍ في القرآن الكريم ، غَيْرَ مُضَافَةٍ وَغَيْرَ مُحَلَّاةٍ بـ (أل) . واستشهد السَّانُ والنَّاجُ بقوله تعالى في الآية ٣٧ من سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ وَقاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كافَّةً ﴾ . ولكن :

السَّانُ والنَّاجُ كلُّهُما ، عندما شَرَحَا مادَّةَ (نَدَى) ، قالا : كما ذَهَبَتْ إِلَيْهِ الكافَّةُ . وذكر السَّانُ أنَّ الكافَّةَ هي : الجماعةُ مِنَ النَّاسِ .

غَيْرَ أَنَّ الصَّبَّانَ سَجَّلَ في الجِلْدِ الثَّانِي ، في بابِ الحال ، عندَ الكلامِ على الآية ٢٨ من سُورَةِ سَبَأٍ : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ - إِلَّا كافَّةً - لِلنَّاسِ ﴾ . أي : وما أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا لِلنَّاسِ كافَّةً ، سَجَّلَ الصَّبَّانُ استعمالَ (كافَّةً) مجرورةً ومُضَافَةً في كلامِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ، الذي نُصِّه :

« قد جَعَلْتُ لِأَبِي بَنِي كاسِكةَ على كافَّةِ المُسْلِمِينَ لِكُلِّ عامٍ ما تَنِي مُتَقَالٍ ذَعْبًا إِبْرِيًّا » .

ولما آَلَتْ الخِلافةَ إلى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عُرِضَ عليه هذا الكتابُ ، فنَفَّذَ لَهُم ما فيه ، وكتبَ بِخَطِّهِ : « بِلِلهِ الأَمْرِ مِنْ قَبْلِ وَمِنْ بَعْدِ ، ويومئذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ . أنا أَوَّلُ مَنْ اتَّبَعَ أَمْرَ مَنْ أَعَزَّ الإسلامَ ، وَنَصَرَ الدِّينَ والأَحْكامَ ، عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، ورسمتُ لِأَبِي بَنِي كاسِكةَ بِخَطِّهِ ما رَسَمَ الخ » . ذكر ذلك سعدُ الدِّينِ التَّفتازانيُّ في شَرْحِ المُقاصِدِ ، وقال : « الخطُّ موجودٌ في بَنِي كاسِكةَ إلى الآن » . وحسبنا أن يستعملها عمرُ ابنُ الخَطَّابِ مُضَافَةً إلى جَمْعٍ سَليمٍ . ويُبَيِّنُها إمامُ الفِصاحَةِ والبيانِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، لنحْضَ بِذلك حُجَجَ جَميعٍ مِنْ أَنْكَرُوا ذلك .

وقد أَخْطَأَ إ. ط. حين جاءَ بها بِمَعْنَى الكافي والكَيِّ ، إذ قال :

ما كانَ كَفُّوا عَفِيفَ النَّفْسِ كافِلُها
ولا أَيْبًا ، حَيَّيْ النَّفْسِ راعِيها

(٩١٤) كُفَّ لَوْمَكَ وَكُفَّ لَوْمَكَ عَنِّي

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : كُفَّ لَوْمَكَ ، ويقولون إنَّ الصَّوابَ هو : كُفَّ عَنْ لَوْمَكَ .

والْحَقِيقَةُ هي أَنَّ الفِعْلَ (كَفَّ) يَصِلُ بِنَفْسِهِ إلى المَكْضُوفِ ، وبحرفِ الجَرِّ (عن) إلى المَكْضُوفِ عَنْهُ . فنقول : كُفَّ لَوْمَكَ عَنِّي ، وكَفَّفْتَ الشَّرَّ عَنْكَ . وقد جاءَ :
(١) في الآية ٢٠ من سُورَةِ الفَتْحِ : ﴿ وَكَفَّ أَيْدِيَ النَّاسِ عَنْكُمْ ﴾ .

(٢) وفي الآية ١١٠ من سُورَةِ المائدة : ﴿ وَإِذْ كَفَّفَتْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ ، إِذْ جِئْتَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ .

(٣) وفي الآية ٢٩ من سُورَةِ المائدة : ﴿ لَوْ يَعْلَمُ الَّذِينَ كَفَرُوا حِينَ لَا يَكُونُونَ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ ﴾ .

ويجوزُ حَذْفُ المَكْضُوفِ عَنْهُ ، فنقول : كَفَّفْتُ فُلانًا ، وَكَفَّ شُكْرًا :

(أ) ففي الآية ٧٧ من سُورَةِ النَّساءِ : ﴿ أَلَمْ تَر إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ ، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ . أي : كَفُّوها عَنِ القتالِ ، كما في تَفْسِيرِ البِيضاوي .

(ب) وفي الآية ٨٤ من سُورَةِ النَّساءِ : ﴿ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بِأَمْسِ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ . أي : يَكْفُهُ عَنْكُمْ .

(ج) وفي الآية ٩١ من السُّورَةِ تَفْسِيها : ﴿ وَيَكْفُرُوا أَيْدِيَهُمْ ﴾ . أي : يَكْفُرُها عَنْكُمْ ، كما في تَفْسِيرِ الجَلالين ، أو : عَنْ قَتالِكُمْ ، كما في تَفْسِيرِ البِيضاوي .

وقد بَاقَى الفِعْلُ (كَفَّ) لازِمًا صُورَةً ، وَمُتَعَدِّيًا مَعْنَى ، فَيَصِلُ إلى مَفْعُولِهِ بـ (عن) ، نحو : كَفَّفْتَ عَنِ الأَمْرِ . أي : انْصَرَفْتَ عَنْهُ .

وَإِذَا قُلْنَا : كَفَّفْتَهُ عَنِ التَّدْخِينِ لَكَفَّ ، عَنِينَا : كَفَّ نَفْسَهُ عَنِ التَّدْخِينِ .

(٩١٥) كافَّةً ، كافَّةُ النَّاسِ ، الكافَّةُ ، قاطِبَةً

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : جاءَ كافَّةُ النَّاسِ ، واطَّلَعَ عَلَيْها

(٩١٦) الْقَفَازَانِ

وَيُسَوِّدُ لِبَاسَ كَتْمِي الْمَرْأَةِ كُفُولًا . وَالصَّوَابُ : هُمَا قَفَازَا الْمَرْأَةِ ، وَيُضَمُّنَانِ مِنْ نَسِيجٍ أَوْ جِلْدٍ . وَالْجَمْعُ : قَفَافِيرُ .

(٩١٧) أَكْفَاءٌ : جَمْعُ كَفِيفٍ

وَيَجْمَعُونَ كَفِيفٌ عَلَى أَكْفِيَاءٍ وَمَكَافِيفٍ . وَالصَّوَابُ : أَكْفَاءٌ ؛ لِأَنَّهُ جَمْعٌ لِبَصْفَةٍ عَلَى وَزْنِ (قَبِيلٍ) مُضَاعَفَةٍ ، مِثْلُ : عَزِيزٌ أَعَزَّاهُ ، ذَلِيلٌ أَذْلَاهُ . وَالْكَفِيفُ هُوَ : الْأَعْمَى . وَأَمَّا الْأَكْفِيَاءُ فَجَمْعُ : الْكَفِيفِ ، وَمَعْنَاهُ : الْكَانِي . وَكُلُّ جَمْعٍ لِبَصْفَةٍ عَلَى وَزْنِ (قَبِيلٍ) ، مُتَعَلِّقٌ بِالْأَمْرِ تَجْمَعُ عَلَى (أَفْعِلَاءٍ) ، مِثْلُ : نَبِيٌّ : أَنْبِيَاءُ ، صَفِيٌّ : أَصْفِيَاءُ .

(٩١٨ أ) تَعَاهَدَتِ الدُّوَلَتَانِ

ويقولون : تَعَاهَدَتِ الدُّوَلَتَانِ كِلْتَاهُمَا . وَالصَّوَابُ : تَعَاهَدَتِ الدُّوَلَتَانِ ؛ إِذْ يَجِبُ حَذْفُ (كِلْتَاهُمَا) ، لِأَنَّ الْعَايَةَ مِنَ التَّوَكُّيدِ يَكْلَا وَكِلْتَا ، هِيَ إِثْبَاتُ الْحُكْمِ لِلْأَتَيْنِ الْمُتَوَكِّدِينَ مَعًا ، وَلِأَنَّ فِعْلَ الْمُعَاهَدَةِ لَا يَقَعُ إِلَّا مِنْ دَوْلَتَيْنِ فَاسْتَكْرَر . وَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى تَوَكُّيدِ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ السَّامِعَ لَا يَقْتَضِي ، وَلَا يَتَوَهَّمُ أَنَّ الْمُعَاهَدَةَ يُمَكِّنُ أَنْ تَحْصَلَ مِنْ إِحْدَى الدُّوَلَتَيْنِ دُونَ الْأُخْرَى .

(٩١٨ ب) كِلَا وَكِلْتَا

قال الحريري في «دَوْرَةِ الْقَوَاصِرِ» :
«يقولون : كِلَا الرَّجُلَيْنِ خَرَجَا ، وَكِلْتَا الْمَرْأَتَيْنِ خَصَرْنَا . وَالْأَخْيَارُ أَنْ يُوحَّدَ الْخَيْرُ فِيهَا ، قِيْلَ : كِلَا الرَّجُلَيْنِ خَرَجَ ، وَكِلْتَا الْمَرْأَتَيْنِ خَصَرْتُ ؛ لِأَنَّ كِلَا وَكِلْتَا أَسْمَانِ مَفْرَدَانِ ، وَضِمَا لِتَأْكِيدِ الْأَتَيْنِ وَالْأَتَيْنِ ، وَلِيسَا فِي ذَاتِهِمَا مَتَّيْنِ ؛ فَلِهَذَا وَقَعَ الْإِجْبَارُ عَنْهُمَا كَمَا يُخْبِرُ عَنْ الْمَفْرَدِ ، وَهَذَا تَلَقَّى الْقُرْآنُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ أَتَتْ أَكْلَهُمَا ﴾ [الآية ٣٣ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ] ، وَلَمْ يَقُلْ أَتَتَا . وَعَلَيْهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

كِلَانَا يَنَادِي بِأَزَارٍ ، وَبَنَاتِنَا
قَتْنَا مِنْ قَتَا الْخَطِيئِ ، أَوْ مِنْ قَتَا الْمُنْدِ

وَأَجَازَ الشَّهَابُ فِي شَرْحِ الدُّرَّةِ أَنْ يَقُولَ : «جَاءَتِ الْكَافَّةُ» ، وَأَطَالَ الشَّرْحَ فِي ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ (شَرْحُ الشُّعَاءِ) ، وَنَقَلَهُ عَنْ عَمْرِو وَعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَأَقْرَبُهُمَا الصَّحَابَةُ .

وعلى هَامِشِ الْقَامُوسِ الْمُحِيطِ (الجلد الثالث) ، مَادَّةُ «كَفَ» (نَصُّ مَنْقُولٍ عَنْ شَرْحِ الْقَامُوسِ ، يُجِيزُ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (كَافَّةٍ) مَقْرُونَةً بِ (أَلٍ) . أَوْ مُضَافَةً ، وَيَقُولُ إِنَّ رَفَضَ هَذَيْنِ الْأَسْتِعْمَالَيْنِ لَا مَسَوِّغَ لَهُ . وَقَالَ أَيْضًا : مَا رَفَضُوهُ وَزَدَهُ الشَّهَابُ فِي شَرْحِ الدُّرَّةِ ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ قَلِيلًا .

فَمِنْ هَذَا كَلِمَةُ تَرَى أَنَّ نَصْبَ (كَافَّةٍ) عَلَى الْحَالِ قَوِيٌّ وَبَلِغٌ ، وَأَنَّ إِضَافَتَهَا وَتَحْلِيلَتَهَا بِ (أَلٍ) جَائِزَةٌ .
أَمَّا تَنْبِيْهُ (كَافَّةٍ) وَجَمْعُهَا ، فَقَدْ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ ، فَلَا يَقَالُ : قَاتِلِهِمْ كَافَاتٍ ، وَلَا كَافَيْنِ .

وَأَمَّا تَخْفِيفُ الْفَاءِ (عَدَمُ تَشْدِيدِهَا) فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ الصَّحَابِيِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ الْأَنْصَارِيِّ :

فَمِرْنَا إِلَيْهِمُ كَافَّةً فِي رِحَالِهِمْ

جَمِيعًا عَلَيْنَا الْبَيْضُ لَا تَنْخَشَعُ

فَقَرُورَةُ شِعْرِيَّةٌ لِلْمَحَافِظَةِ عَلَى الْوَزْنِ .
أَمَّا (قَاطِبَةٌ) ، الَّتِي يُوجِبُ الشُّعَاءُ ، وَأَكْثَرُ اللَّغَوِيِّينَ أَنَّ تَنْصَبَ عَلَى الْحَالِ ، مِثْلُ (كَافَّةٍ) ، فَقَدْ اسْتَعْمَلَهَا الْجَاهِظُ غَيْرَ حَالٍ ، فِي رِسَالَتِهِ الَّتِي مَوْضُوعُهَا : «تَفْصِيلُ التَّلَطُّعِ عَلَى الصُّنْتِ» ، فَقَالَ : «وَإِنْ حُجَّتْهُ قَدْ لَزِمَتْ جَمِيعَ الْأَنْامِ ، وَأُدْخِلَتْ حُجَّتُهُ قَاطِبَةً أَهْلُ الْأَذْيَانِ» .

وَرَدَّدَ الْأَذْيَانُ فِي مُحَاكَاتِهِ الْجَاهِظِ إِمَامُ الْبَلَاغِ ، وَلَكِنْ هَذَا التَّرَدُّدُ ، قَدْ أَرَادَهُ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ الْأَمْثَالِ ، لِلْإِمَامِ اللَّغَوِيِّ الْكَبِيرِ أَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي ، إِذْ قَالَ فِي الصَّفْحَةِ ١٧٠ مِنْ الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ (طَبْعَةُ الْمَطْبَعَةِ الْأَمِيرِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ) ، مَا نَصَّهُ :

« قَالَ بَغُوبُ بْنُ الْبَكِّيتِ : يُقَالُ : قَطَبٌ يَقْطِبُ قُطُوبًا ، وَهُوَ قَاطِبٌ ... إِذَا جَمَعَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ . وَاسْمُ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ : «الْمَقْطَبُ» ، وَمِنْهُ قِيلَ : النَّاسُ قَاطِبَةٌ ، أَيْ : النَّاسُ جَمِيعٌ » .

فَالْقَالِي هُنَا اسْتَعْمَلَ كَلِمَةَ (قَاطِبَةٌ) خَيْرًا .
وَهَذَا يَرِينَا أَنَّ كَلِمَةَ «قَاطِبَةٌ» لَيْسَتْ مُلَازِمَةً لِلْحَالِ مِثْلُ كَلِمَةِ «كَافَّةٍ» . وَإِنْ كَانَتْ مُلَازِمَةً لِكِلْتَاهُمَا لِلْحَالِ أُلْبَغَ ، وَأَكْثَرَ شَيْعًا .

ظاهراً ، نحو : كلتا الفتاتين مُجتهدَةٌ ، أم كان صغيراً بارزاً ، كقوله تعالى في الآية ٢٣ من سورة الإسراء : ﴿ إِنَّمَا يُلَقِّعُ غَدَاكَ الْكَبِيرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا ، فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَف... ﴾ .

(ب) أن يكون كلمة واحدة ، فلا يجوز : قرأتُ كلِّبَا المقالة والقصيدة ، ولا : عاوتُ كلا الجار والصديق . وقد وردت أمثلة قليلة مسموعة ، لم توافق كثرة النحاة على القياس عليها ، كقول الشاعر :

كلا أخِي وخَلِيي وأجدي عُصداً

في التائيَاتِ وإلِمامِ المِلِمَاتِ

(ج) أن يكون متعقبة ، فلا يجوز : أن يكون نكرة عامة ، كالتي في مثل : سافرَ كلا طالبين ، فإن كانت النكرة مُخصَّصة ، فالأحسن الأخذ برأي من يجوز وقوعها مضافاً إليه بقدر (كلا وكلتا) ، فيصح المثل السابق - وأشباهه - بعد التخصيص ، فيقال : حَصَرَ كلا رجلين عليّين ، وانصرفت كلتا طالبتين ذكيتين .

(٤) لا تُضاف كلا وكلتا إلا إلى أحد الضمائر الآتية : نا (كلا ، كلتان) ، والكاف المتصلة بالهم والألف (كلاهما ، كلتاهما) ، والهاء المتصلة بالهم والألف (كلاهما ، كلتاهما) .

(٥) إن استعملتا في التوكيد يوجب إضاقتهما إلى الضمير المطابق للمؤكد السابق . وقد يتعين إعرابهما شيئاً آخر غير التوكيد ، نحو : النجمتان كلتاها لامعة . فيتعين إعراب (كلتا) هنا مبتدأ ، ولا يصح التوكيد ، كي لا يترتب عليه إهمال المطابقة الواجبة بين المبتدأ والخبر ، بقولنا : النجمتان لامعة .

وقد يجوز إعرابهما توكيداً أو غير توكيد ، في ينلر : النجمان كلاهما لامعان ، كما يصح إعراب (كلا) هنا مبتدأ ثانياً مضافاً إلى الضمير ، و (لامعان) خبراً لهما ، والجملة الاسمية منهما وين خبرهما خبر المبتدأ الأول (النجمان) .

(٦) إذا لم يضافا إلى الضمير مُطلقاً (بإضافتهما إلى أنتم ظاهراً) ، لم يكونا للتوكيد ، ولم يصح إعرابهما كالمثنى ، بل يجب إعرابهما إعراب المَقْصُور (الإعراب بحركات مقدرة على الألف الثانية في آخرهما ، التي تتعدّل ظهور تلك الحركات عليها) ، نحو : كلا الرجلين شجاع ، إن كلا الرجلين

ومثله قول الآخر (هو عبد الله بن معاوية بن جعفر بن أبي طالب) :

كِلَانَا غَنِيٌّ عَنْ أُخْيِي حَيَاتُهُ

وَنَحْنُ إِذَا مِتْنَا أَشَدُّ تَغَانِيَا

فقال الأول : كلانا يُنادي ، ولم يقل : يُناديان ، وقال الآخر : كلانا غنيٌّ ، ولم يقل : غنيّان ، فإن وُجد في بعض الأشعار تنية الخبر عن كلا وكلتا ، فهو مما حِيلَ على المعنى ، أو لضرورة الشعر .

ولكن أئمة النحاة يرون في كلا وكلتا ما خلاصته :

(١) يجوز في كلا وكلتا مراعاة لفظيهما في الأفراد ، نحو قوله تعالى : ﴿ كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهُمَا ﴾ ، ومراعاة معنهما ، وهو قليل ، وقد اجتمعا في قول الشاعر :

كِلَاهُمَا حِينَ جَدَّ الْجُرَيِّ بَيْنَهُمَا

قد أَلْهَمَا ، وكلا أَتَقْنِيَهُمَا رَأِي

ومثل أبو حيان لذلك بقوله الأسوي بن يعقوب :

إِنَّ الْمَيْتَةَ وَالْحَوْتَ كِلَاهُمَا

يُوفِي الْمَخَارِمَ يَرْقُبَانِ سَوَادِي

وسئل صاحب « معني اللب » عن قول القائل : « زيدٌ وعمرٌ كلاهما قائمٌ ، أو كلاهما قايما » ، أهما الصواب ؟ فقال : « إن قيلَ كلاهما توكيداً ، قيل : قايما ، لأنه خبرٌ عن زيدٍ وعمرٍ ، وإن قيلَ مُبتدأ ، فالوجهان ، والمختار الأفراد . وعلى هذا ، فإذا قيل : « إن زيداً وعمرًا » ، فإن قيل : « كليهما » قيل : « قايما » ، أو « كلاهما » فالوجهان . ويتعين مراعاة اللفظ في نحو : « كلاهما مُحبٌ لصاحبه » ، لأنَّ معناه : كلُّ منهما .

(٢) تُعربُ كلا وكلتا ملحقتين بالمتى إذا أُضيفتا إلى الضمير ، الدال على التنية ، سواء أكانتا للتوكيد ، نحو : سافر الضيفان كلاهما ، أم لغیر التوكيد ، نحو : رأيتُ كليهما أو كليتهما .

(٣) عندما تُضافان إلى الظاهر ، تُعربان بحركاتٍ مقدرة على الألف دائماً ، كإعراب المَقْصُور ، على حسب موقعيهما في الجملة ، نحو : جاء كلا الرجلين ، رأيتُ كلتا المرأتين ، عَرَّبْتُ عَلَى كِلَا الْكَتَائِبِ .

(٤) لا بد أن تتوافر ثلاثة شروط في المضاف إليه بعدهما :

(أ) أن يكون دالاً على اثنين أو اثنين ، سواء أكانا

(٩٢٠) كَلَّفَهُ الْعَمَلَ

ويقولون : كَلَّفَهُ بِالْعَمَلِ عَشْرَ سَاعَاتٍ يَوْمِيًا . وَالصَّوَابُ : كَلَّفَهُ الْعَمَلَ عَشْرَ سَاعَاتٍ يَوْمِيًا . أَي : أَوْجَبَهُ عَلَيْهِ . وَكَلَّفَهُ أَمْرًا : قَرَضَ عَلَيْهِ أَمْرًا ذَا مَشَقَّةٍ .
وفي الآية ٢٨٦ من سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ .

(٩٢١) تَحَلَّلُوا عَنْ الْحِشْمَةِ لَا أَزَالُوا الْكُلْفَةَ

ويقولون : أَزَالُوا الْكُلْفَةَ بَيْنَهُمْ . أَوْ رَفَعُوا الْكُلْفَةَ . وَالصَّوَابُ : تَحَلَّلُوا عَنْ الْحِشْمَةِ بَيْنَهُمْ . يُقَالُ : أَنَا أَحْتَشِمُكَ وَأَحْتَشِمُ مِنْكَ : اسْتَحْيَيْ ، وَمَا يَسْتَحْيِي مِنْ ذَلِكَ إِلَّا الْحِشْمَةُ ، أَي : الْحَيَاءُ .
أَمَّا قَوْلُ (الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ) : « يُقَالُ : رَفَعَتِ الصَّدَاقَةُ الْكُلْفَةَ بَيْنَهُمَا : رَفَعَتْ مَا يَتَجَسَّمُ مِنْ أَنْوَاعِ الْمَجَامِلَاتِ (مُحَدَّثَةٌ) » ، فَأَنَا أَوِيدُهُ ، عَلَى أَنْ يُفْرَدَ ذَلِكَ الْمَجْمَعُ الَّذِي أَصْدَرَهُ الْمُسْجَمُ .

أَمَّا (الْكُلْفَةُ) ، فَلَهَا مَعَانٍ أُخْرَى . أَهْمُهَا :
(١) لُبُّ الْأَكْلَفِ ، أَوْ حُمْرَةُ كَثِيرَةٌ ، أَوْ سَوَادٌ أَثَرِبَ حُمْرَةً .

(٢) مَا تَكَلَّفَتْهُ مِنْ أَمْرٍ فِي نَائِيَةٍ أَوْ حَقٍّ .

(٣) الْمَشَقَّةُ . يُقَالُ : لَيْسَ عَلَيْهِ كُلْفَةٌ فِي هَذَا .

(٤) مَا تَكَلَّفَتْهُ عَلَى مَشَقَّةٍ .

وَجَمْعُ الْكُلْفَةِ : كُلْفٌ .

(٩٢٢) لَا تَعْرِفُ الْكِلَالَ

ويقولون : لَهُ هِمَّةٌ لَا تَعْرِفُ الْكِلَالَ . وَالصَّوَابُ : لَا تَعْرِفُ الْكُلَّ ، وَالْكِلَالَ ، وَالْكِلَالَةَ ، أَي : التَّعَبَ وَالْإِغْيَاءَ . وَهُوَ كَالَّذِي يَوْمٌ كِلَالٌ . وَفِي الْأَسَاسِ : هُوَ مُكِلٌّ .

وَيُقَالُ : كُلٌّ بِكُلٍّ .

أَمَّا الْكُلُّ وَالْكُلَّةُ فَمَعْنَاهُمَا : الْحَالَةُ ، فَيُقَالُ : بَاتَ فُلَانٌ بِكُلِّلٍ سُوءٍ ، أَوْ بِكُلِّلَةٍ سُوءٍ ، أَي : بِحَالَةٍ سُوءٍ .

(٩٢٣) الْكُلُّ وَالْبَعْضُ ، كُلٌّ وَبَعْضٌ

وَيُحَدِّثُونَ مَنْ يَقُولُ (الْكُلُّ وَالْبَعْضُ) ، مُحَلِّيًا لِإِمَاعِهَا بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ ، بِنَاءً عَلَى :

شُجَاعٌ ، عُرِفَ عَنْ كِلَا الرَّجُلَيْنِ أَنَّهُ شُجَاعٌ . كِلَا الْفَتَاتَيْنِ جَمِيلَةٌ . إِنْ كِلَا الْفَتَاتَيْنِ جَمِيلَةٌ ، سَلَّمْتُ عَلَى كِلَا الْفَتَاتَيْنِ . (٧) يَكْتَلُّ - عِنْدَ قَدْرِ الْمُؤَكَّدِ - وَفَوْعُهَا يَنْدُ عَامِلُ الْإِنْدَاءِ ، وَيَقِيلُ يَنْدُ غَيْرُهُ ، فَيُمَثِّلُ الْأَوَّلُ (كَثْرَةُ الْوُقُوعِ) : الْخَطِيبَانِ كِلَاهُمَا مَمْرُوءٌ ، الرَّادَّتَانِ كِلَاهُمَا مُتَفَقِّهٌ . وَمِثَالُ الثَّانِي (قَلَّةُ الْوُقُوعِ) مَا قَالَهُ أَغْرَابِي . وَقَدْ خَيْرَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ : « كِلَيْهِمَا وَتَمَرًا » . يُرِيدُ أَغْرَابِي كِلَيْهِمَا وَتَمَرًا (كَمَا قَالَ لِسَانُ الْعَرَبِ) . فِي هَذِهِ الصُّورِ وَأَشْبَاهِهَا يُعِيدَانِ مَعْنَى التَّوَكُّيدِ ، دُونَ أَنْ يَبْصَحَ إِعْرَابُهَا تَوَكُّيدًا .

(٨) لَا يَبْصَحُ اتِّحَادُ تَوَكُّيدِ الْمُتَعَامِلَيْنِ إِلَّا إِذَا اتَّحَدَ عَامِلَاهُمَا مَعْنًى ، فَلَا يُقَالُ : غَرِقَ سَيْدٌ وَنَجَا فَرِيدٌ كِلَاهُمَا . فَإِنْ اتَّحَدَ مَعْنَى الْعَامِلَيْنِ صَحَّ اتِّحَادُ تَوَكُّيدِ الْمُتَعَامِلَيْنِ ، وَلَوْ كَانَ لَفُظُ الْعَامِلَيْنِ مُخْتَلِفًا ، نَحْوُ : سَافِرٌ سَيْدٌ وَذَهَبٌ فَرِيدٌ كِلَاهُمَا .

هَذَا مُوجَزٌ بَحْثٍ مُفَصَّلٍ عَنْ كِلَا وَكِلَا أَخَذْتُهُ مِنَ النَّحْوِ الْوَاقِي ، وَمَعْنَى اللَّيِّبِ ، وَحَاشِيَةِ الصَّبَّانِ عَلَى الْأَمْثَرِ فِي عَلَى الْفَتَى ابْنِ مَالِكٍ ، وَشَرْحُ شُذُورِ الذَّهَبِ ، وَجَامِعُ الدَّرُوسِ الْعَرَبِيَّةِ . وَلِسَانُ الْعَرَبِ ، وَتَاجُ الْعُرُوسِ .

وَعَنَّاكَ أَرَأَى أُخْرَى فِي كِلَا وَكِلَا ، فَبَعْضُ الْعَرَبِ يُعَرِّبُهَا إِعْرَابَ الْمُثَنَّى فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ ، دُونَ أَنْ يَفَرِّقَ بَيْنَ تَوَكُّيدِ وَغَيْرِهِ ، وَبَعْضُهُمْ يُعَرِّبُهَا إِعْرَابَ الْمُفْرَدِ فِي كُلِّ الْحَالَاتِ مِنْ غَيْرِ تَفَرُّقٍ كَذَلِكَ .

وَيَرَى عُلَمَاءُ الْبَلَاغَةِ - وَمِنْهُمْ عَلَى حَقٍّ - أَنَّ مِنَ الْمُسْتَضْحِ أَنَّ يُقَالُ : تَخَاصَمَ الرَّجُلَانِ كِلَاهُمَا ، أَوْ الْمَرَاتَانِ كِلَاهُمَا ، لِأَنَّ التَّخَاصُمَ لَا يَنْتَفِقُ مَعْنَاهُ إِلَّا بِوُقُوعِهِ مِنْ أَتَيْنِ حَتْمًا ، فَلَا فَالِدَةَ مِنْ صِبْغَةِ التَّوَكُّيدِ هُنَا .

(٩١٩) تَمَنَّى الطَّعَامَ لَا تَكَالِيفُهُ

ويقولون : تَكَالِيفُ الطَّعَامِ وَالخَادِمِ . وَالصَّوَابُ : تَمَنَّى الطَّعَامَ ، وَأَجَرَ الْخَادِمِ ، أَوْ أَجْرَهُ ، أَوْ عَمَلَهُ .
أَمَّا التَّكَالِيفُ فَمَعْنَاهُ جَمْعُ : تَكْلِيفٍ ، أَوْ تَكْلِيفَةٍ ، أَوْ تَكْلِيفَةٍ . وَمَعْنَاهَا : الْمَشَقَّةُ وَالْعُسْرُ . وَقَدْ قَالَ زُهَيْرٌ بِنُ أَبِي سَلَمَى :

سَيِّئْتُ تَكَالِيفَ الْحَيَاةِ ، وَمَنْ يَبِشْ
ثَمَانِينَ حَزَلًا - لَا أَبَا لَكَ - يَسَامُ

(٩٢٤) يَتَكَلَّمَانِ

ويقولون : كانا مُتصارِمَيْنِ فَأَصْبَحَا يَتَكَلَّمَانِ . والصَّوَابُ :
كانا مُتصارِمَيْنِ فَأَصْبَحَا يَتَكَلَّمَانِ . (مُتصارِمَان : لا يتكلَّم
أَحَدُهُمَا مَعَ الْآخَرِ) .
فالأفعالُ الَّتِي تَأْتِي عَلَى وَزْنِ (فَاعَلَلْ) تَكُونُ لِلْمُشَارَكَةِ بَيْنَ
اثنين ، كَمَسَايَ الْعَدَاوَةِ ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ائْتَيْنِ ، كَقَوْلِنَا :
تَصَالَحَ الْقَوْمُ .

(٩٢٥) خَالِدٌ بَطْلٌ صَنِيدٌ لَا بَطْلٌ بِكُلِّ

مَعْنَى الْكَلِمَةِ

ويقولون : خَالِدٌ بَطْلٌ بِكُلِّ مَعْنَى الْكَلِمَةِ ، أَوْ : بِكُلِّ مَا فِي
الْكَلِمَةِ مِنْ مَعْنَى . وهذا تعبيرٌ فاسدٌ نَقَلَهُ إِلَيْنَا ضَعْفُ الْمُتَرَجِّمِينَ ،
الَّذِينَ يَقُولُونَ إِلَيْنَا الْمَعْنَى الْحَرْفِيَّ لِلْكَلِمَةِ ، لَا رُوحَ الْكَلِمَةِ .
وهل نستطيع ، إِذَا تَقَوَّضْنَا بِكَلِمَةٍ ، أَنْ نُرِيدَ نَصِفَ مَعْنَاهَا ، أَوْ
رُبَّمَا ؟ وما علينا إِلَّا أَنْ نَقُولَ : خَالِدٌ بَطْلٌ صَنِيدٌ ، أَوْ بَطْلٌ
عَظِيمٌ ، أَوْ مَا يُحَاكِي هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ .

(٩٢٦) كُلُّمَا زَادَتْ قُرُوتُهُ زَادَ تَوَاضُعُهُ

ويقولون : كُلُّمَا زَادَتْ قُرُوتُهُ كُلُّمَا زَادَ تَوَاضُعُهُ . والصَّوَابُ :
كُلُّمَا زَادَتْ قُرُوتُهُ زَادَ تَوَاضُعُهُ ؛ لِأَنَّ (كُلُّمَا) هُنَا فِي مَعْنَى
الظَّارِفِ ، لِإِضَافَتِهَا إِلَى (مَا) الْمَصْدَرِيَّةِ الزَّمَانِيَّةِ وَصَلَتْهَا ، وَلَا بُدَّ
لَهَا مِنْ شَيْءٍ تَعَلَّقَ بِهِ ، وَهُوَ جَوَابُهَا (زَادَ تَوَاضُعُهُ) . وَلَوْلَا ذَلِكَ
لَكَبِّحَتْ جُمْلَةً (كُلُّمَا زَادَتْ قُرُوتُهُ) ، وَجُمْلَةً (كُلُّمَا زَادَ تَوَاضُعُهُ)
دُونَ جَوَابِ لَهَا ، مِمَّا يَدْعُو الْمَعْنَى نَاقِصًا . قَالَ شَوَيْبٌ بَصِيفٌ أُمْتُ
الْعَرَبِيَّةِ :

أُمَّةٌ يَتَّبِعِي الْبَيَانُ إِلَيْهَا
وَتُؤَوَّلُ السُّلُومُ وَالْمُلُكَاءُ
كُلُّمَا حَسَّتِ الرِّكَابُ لِأَرْضِ
جَاوَرِ الرُّشْدِ أَهْلَهَا وَاللَّذَّكَاءُ

(٩٢٧) الْكَلِيَّةُ وَالْكُلُوءَةُ

ويقولون : أَصْبَحْتُ كَلِيَّةً ، أَوْ كُلُوءَةً بِالْيَهَابِ حَاسٍ .
وَالصَّوَابُ : أَصْبَحْتُ كَلِيَّةً أَوْ كُلُوءَةً بِالْيَهَابِ حَاسٍ . وَقَدْ ذَكَرَ
الْمُحْكَمُ وَالْمِصْبَاحُ وَمَنْهُنَّ اللَّفْظُ أَنَّ الْكُلُوءَةَ لَفْظٌ لِأَهْلِ الْيَمَنِ .

(١) رَأَيْ سَيِّوِيَّ الَّذِي يَقُولُ : لَا يَصِحُّ إِدْخَالُ (أَنْ) ، الَّتِي
لِلتَّعْرِيفِ ، عَلَى كُلِّ وَبَعْضٍ .

(٢) جَاءَ فِي الْعُبَابِ : قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « قُلْتُ لِلْأَصْمَعِيِّ : فِي
كِتَابِ ابْنِ الْمُقَفَّرِ : الْعِلْمُ كَثِيرٌ ، وَلَكِنْ أَخَذَ الْبَعْضُ أَوَّلَ مِنْ
تَرَكِ الْكُلَّ ، فَأَنكَرَهُ أَثَدَّ الْإِنْكَارِ » وَقَالَ : الْأَيْفُ وَاللَّامُ لَا
تَدْخُلَانِ فِي بَعْضٍ وَكُلٍّ ، لِأَنَّهُمَا مَعْرُوفَةٌ بِمَعْنَى الْإِلْفِ
وَالْأَمِّ .
وَقَدْ أَبَدَ الْأَصْمَعِيُّ فِي رَأْيِهِ نُحَاةً كَثِيرُونَ .

(٣) جَاءَ فِي الْآيَةِ ٨٧ مِنْ سُورَةِ النَّملِ : ﴿ وَكُلُّ أُنثَى
دَاجِرِينَ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٣٣ مِنْ سُورَةِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَالْآيَةِ ٤٠ مِنْ سُورَةِ يَس :
﴿ كُلٌّ فِي فَلَكَ يَسْبُحُونَ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ١١٦ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ كُلُّ لَهٍ قَانِتِينَ ﴾ .
وَجَاءَتْ (كُلٌّ) فِي آيَاتٍ أُخْرَى دُونَ تَعْرِيفٍ .

(٤) لَمْ تَرِدْ (كُلٌّ وَبَعْضٌ) مُتَعَلِّقَتَيْنِ بِ (أَنْ) فِي قِصَالِيدِ
الْقُدَامَاءِ .

(٥) جَمِيعُ مُعَاَصِرِي ابْنِ دُرُسْتٍ مِنْ النُّحَاةِ خَالِفُوهُ ؛ لِأَنَّهُ جَوَّزَ
إِدْخَالَ (أَنْ) عَلَيْهِمَا .

وَلَكِنْ كَثِيرِينَ أَجَازُوا ذَلِكَ :

(١) فَالْفَارِسِيُّ الَّذِي لَهُ أَنْصَارٌ مِنْ قُدَامَى النُّحَاةِ وَاللُّغَوِيِّينَ ، قَالَ
إِنْ إِدْخَالَ (أَنْ) عَلَيْهِمَا جَائِزٌ .

(٢) أَجَازَ الْخَضِرِيُّ ذَلِكَ فِي الْجِلْدِ الثَّانِي ، أَوَّلَ بَابِ الْبَدَلِ .

(٣) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : كُلٌّ وَبَعْضٌ مَعْرُوفَانِ ، وَلَمْ يَجِبْ عَنْ
الْعَرَبِ بِالْأَيْفِ وَاللَّامِ ، وَهُوَ جَائِزٌ ؛ لِأَنَّ فِيهِمَا مَعْنَى الْإِضَافَةِ ،
أَضْفَتْ أَوْ لَمْ تَضِفْ . وَأَخَذَ بِرَأْيِ الْجَوْهَرِيِّ كَثِيرٌ مِنَ النُّحَاةِ
وَاللُّغَوِيِّينَ .

(٤) أَبَدَ اللُّسَانُ رَأْيَ الْجَوْهَرِيِّ ، دُونَ أَنْ يَذْكُرَ آراءَ مَنْ
خَالَفُوهُ .

(٥) نَقَلَ النَّجَّارُ رَأْيَ الْجَوْهَرِيِّ ، وَوَقَّفَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ ذَكَرَ
رَأْيَ مَنْ خَالَفُوهُ .

(٦) جَارَى مِثْلَ الْفَتْحِ وَالسَّجَاعِ وَاللُّسَانِ فِي كُلِّ مَا
ذَكَرُوهُ .

(٧) أَبَدَ عَبَّاسُ حَسَنٌ ، فِي الصَّفْحَةِ ٧١ مِنَ الْمَجْلَدِ الثَّالِثِ مِنْ
مُنَوَّعِيهِ ، النُّحَاةَ الْوَاهِي ، رَأْيَ الْفَارِسِيِّ ، مُجِيزًا تَحْلِيَةً كَسَلِ
وَبَعْضُ ب (أَنْ) ، وَتَجَرَّدَتْهُمَا مِنْهَا .

و(الكمين) : اللبس أو الغموض في الأمر لا يُفطن لموضيئ. ويقال : هذا أمر فيه كمين : دغل لا يُفطن له .

(٩٣١) أريكة لا كنبه

ويقولون : جلس على الكنبه . والكنبه أخذتها الفرتنية عن اللاتينية واليونانية . والصواب : جلس على الأريكة . وجمعها : أرائك .

وقد جاء في الآية ٥٦ من سورة (يس) : ﴿ هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ عَلَى الْأَرَاكِ مَتَكُونُونَ ﴾ .

وقد وردت كلمة (الأرائك) في القرآن الكريم ثلاث مراتٍ أخرى .

(١) سورة الكهف ، الآية : ٣١ .

(٢) سورة المطففين ، الآية : ٢٣ ، والآية ٣٥ .

وقد ارأى الشيخ أحمد رضا ، صاحب « من اللغة » ، وغضو المجمع العلمي العربي بدمشق ، أن تبقى كلمة الكنبه ، أو أن تستعمل كلمة الوباب ، وهي جيمرية . ولا أنصح باستعمال (الواباب) ، وأعارض استعمال كلمة (الكنبه) ، مع أن المعجم الوسيط يقول : « (الكنبه) : أريكة منجدة ويزرة تشيع لأكثر من جالس (مربة) » ، لأن قول الوسيط غير مقترن بموافقة المجمع الذي أصله .

لذلك أنصح باستعمال (الأريكة) ، لأنها عربية الأصل ، وخفيفة على السمع ، ولأن جمعها (الأرائك) مألوف لدى الأمة العربية ، التي يقرأ معظم سكانها القرآن الكريم .

(٩٣٢) عروة الكوز

ويقولون : كبرت عروة الكوب ، أي : أذنه . والصواب : كبرت عروة الكوز ، وجمعه : كيزان ، لأن الكوب ليس له عروة . قال علي بن زيد :

مَكَّنَا تَصْفِقُ أَبْوَابُهُ

يَسْتَمِي عَلَيْهِ الْعَبْدُ بِالْكُوبِ

والجمع : أكواب . وقد ورد هذا الجمع أربع مراتٍ في القرآن الكريم ، إحداهما قوله تعالى في الآية ٧١ من سورة الزخرف : ﴿ وَيُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ ﴾ . ويُضيف المعجم الوسيط الجمع : أكواب .

وجمعها : كليات ، وكل ، وأضاف إليها ابن سيده كلبى . قال الشاعر :

لَقَدْ هَزَلْتُ حَتَّى بَدَأَ مِنْ هَزَالِهَا

كَلَاهَا وَحَتَّى سَامَهَا كُلُّ مُفْلِسٍ

(٩٢٨) اشتراها بكمالها أو بتمامها

ويقولون : اشترى الصبيعة بكملها . والصواب : اشتراها بكمالها ، أو كلها . أو بتمامها . أو يرميها أو بجمعها ، أو بأجمعها ، أو بأشهرها .

(٩٢٩) الداء وأنواعه لا كمين

ويقولون : أصيب فلان بداء كمين . واستعمال (كمين) هنا خطأ ، لأن من معانيها :

(١) الداخل في الأمر لا يُفطن له (مجاز) . يقال : هو في ذلك الأمر كمين . جمعها : كمناء .

(٢) القوم يكتمون في الحرب حيلة ، وهو أن يستخفوا في مكمن ، بحيث لا يُفطن لهم ، ثم يتنزلوا غرة العدو ، فينبهوا عليهم .

(٣) هذا أمر فيه كمين : أي : فيه دغل ، لا يُفطن له (مجاز) .

(٤) وقال الأزهري : كمين يمتنى كمين .

وليس بين هذه المعاني ما يمكن أن يوصف به الداء . وقد قالت العرب عن الداء ما يأتي :

(أ) إذا أعتا الداء الأحياء ، فهو عياء .

(ب) إذا اشتدت وطأته على مر الأيام ، فهو عضال .

(ج) إذا كان لا دواء له ، فهو عقام .

(د) إذا لازم الداء المريض زنا طويلا ، فهو مزين .

(هـ) إذا ظهر بعد خفايه ، فهو ذلين .

(٩٣٠) الكمناء

ويجمعون الكمين على كمناء . والصواب : كمناء . والكمين : هم القوم يكتمون في الحرب حيلة ، وهو أن يستخفوا في مكمن بحيث لا يُفطن لهم ، ثم يتنزلوا غرة العدو ، فينبهوا عليهم .

(٩٣٥) مكاييد ومكاييد

ويجمعون مكيدة على مكائد. والأعلى : مكاييد ؛ لأن الباء هنا أصلية (كاذب). وقد أجاز مجمع القاهرة استعمال كلتيهما : (راجع البحوث والمحاضرات رقم ١١ صفحة ٣٢٩ مجمع القاهرة عام ١٩٦٧ - ١٩٦٨).
راجع كلمة (مضايير) في حرف الصاد .

(٩٣٦) كاذ ينقذ أو كاذ أن ينقذ

ويقولون : كاذ بأن ينقذ . والصواب : كاذ ينقذ ، أو كاذ أن ينقذ (ينذر اقتران خبر كاذ بـ أن) . قال الفيحاء والمختار : « وقد يدخلون (أن) على (كاذ) ، تشبيهاً بقسى » . وقال النحوي الوافي : « إن الفعل المضارع الذي يوجد دائماً (تقريباً) في خبر أفعال المضاربة ، لا بد أن يكون مسبقاً بـ (أن) المصدرية مع الفعل «أوشك» ، وغير مسبق بها مع الفعل (كاذ) . نحو : كاذ الجور يعتدل . ويجوز - قليلاً - العكس ، فيجوز خبر «أوشك» بـ (أن) ، ويعتبر بها خبر (كاذ) ، ولكن الأول هو الشائع في الأساليب العالية التي يحسن الاقتصاد على محاسنها » .

وقال الغلابي في جامع الدروس العربية : « والأكثر في (كاذ وكذب) أن يتجرد منها ، واقترائه بها قليل ، ومنه الحديث : « كاذ الفقر أن يكون كفراً » . والحديث الذي رواه الغلابي هو عن أنس (الحيلة لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني) .

وهناك حديثان آخران :

- (١) كاذ الحلم أن يكون نبياً (رواه الخطيب عن أنس) .
 - (٢) كاذت النيمة أن تكون سحراً (رواه ابن لال عن أنس) .
- وجاء في المعجم السبسط : « وخبر كاذ مضارع مرفوع أو منصوب بـ (أن) » .

ولا يجوز دخول الباء على (أن) ، كقول أبي بكر بن حجة الحموي ، الذي رواه لنفسه في خزانة الأدب :

منعمة لقاء منهضونة الخشا

تكاذ بأن تنقذ من دقة الخضر

فدخول (الباء) على (أن) هنا غلط لا تغفر .

وجعل منجم مصر الكوب لـ يرادف coupe, verre
(الكبابة المعروفة) في الجدول رقم ٩٧ ، وأجاز إلحاق التاء بالكوب في منجميه ، ومن معاني الكوبة :

- (١) الحصرة على ما فات (يفتح كاف الكوبة وضمتها) .
- (٢) الكوبة : الترد (في كلام أهل اليمن) . أو الشطرنج .
- (٣) الطبل الصغير المنحصر .
- (٤) الحجر بلء الكف .

(٩٣٣) كوكبة من كوكبات الخيالة

ويقولون : فلانة كوكب من كواكب السيمة . والصواب : فلانة كوكبة من كواكب الخيالة . فقد جاء في الفيحاء : الكوكب : النجم . يقال : كوكب وكوكبة ، كما قالوا : يياض ويياضة ، وعجوز وعجوزة .

ويقول الدكتور مصطفى جواد في الجزء الأول من كتابه « قل ولا تقل » : « إن مثلة الشاة الباصرة هي كوكبة ، لا كوكب » .

أما (الخيالة) فبنح الخاء ، فكلمة أطلقها مجمع دار العلوم ، في الجدول رقم ١٩ ، على ما عرفت اليوم : بالسيناء أو غراف . وقد أجاز المعجم الوسيط استعمال كلمة (السيما) ، وقال إنها من الدخيل . وهذا يحتاج إلى موافقة مجمع القاهرة ، أو سواه .

(٩٣٤ أ) الهيصه لا الكوليرا

ويقولون : أصيب فلان بالكوليرا . والصواب : أصيب فلان بالهيصه ، أي : بالإسهال الشديد والقياء (بضم القاف وكسرها) . يقال : يهيص : إذا جعل يكثر القيء .

(٩٣٤ ب) في شارع كذا لا الكائن في

شارع كذا

ويقولون : ذهب إلى بيته الكائن في شارع القدس . والصواب : ذهب إلى بيته في شارع القدس ؛ لأن كلمة (الكائن) حشو لا مسوغ لوجوده .

باب اللام

ولم يذكر (لَبَنَ) .

ولكن :

- (١) قَالَ الصِّحَاحُ : « اللَّيْقُ وَاللَّبِيقُ : الرَّجُلُ الْحَاقِظُ الرَّفِيقُ بِمَا يَفْعَلُهُ . وَفَسَدَ لَبِيقٌ لَبِيقًا وَلِبَاقَةً ، وَلَبِيقٌ يَلْبِقُ » .
(٢) وَتَلَاهُ الْأَسَاسُ فَقَالَ : « رَجُلٌ لَبِيقٌ وَلَبِيقِي : لَبْنُ الْأَخْلَاقِ لَطِيفٌ طَرِيفٌ ، وَامْرَأَةٌ لَبِيقَةٌ وَلَبِيقَةٌ » .
ثُمَّ جَاءَ :
(٣) الْمُخْتَارُ ، (٤) فَالْمُصْبَحُ ، (٥) فَالتَّاجُ ، (٦) فَالْمَتْنُ ،
فَذَكَرُوا اللَّيْقَ وَاللَّبِيقَ كِلَيْهِمَا .

(٩٤٠) أَخُوهُ يَلْبَانُ أُمَّهُ أَوْ يَلْبَنُ أُمَّهُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : هُوَ أَخُوهُ يَلْبَنُ أُمَّهُ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ : هُوَ أَخُوهُ يَلْبَانُ أُمَّهُ ؛ لِأَنَّ اللَّبْنَ هُوَ : الَّذِي يُشْرَبُ مِنْ نَاقَةٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْبَهَائِمِ . أَمَّا اللَّبَانُ فَهُوَ الرِّضَاعُ . وَأَنشَدَ الْأَزْهَرِيُّ لِأَبِي الْأَسْوَدِ :
فَإِنْ لَا يَلْبَنُهَا ، أَوْ تَكُنُّهُ فَإِنَّهُ
أَخُوها غَدَتُهُ أُمُّهُ يَلْبَانِهَا

ولكن :

جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ (عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) قَالَ لِسَهْلَةَ بِنْتِ سُهَيْلٍ فِي شَأْنِ سَالِمِ مَوْلَى أَبِي حَذَافَةَ : « أَرْضِعِيهِ خَمْسَ رَضَعَاتٍ ، يَحْرَمَ يَلْبَنُهَا » . وَهَذَا الْحَدِيثُ كَافٍ لِإِجَازَةِ اللَّبْنِ وَاللَّبَانِ .

(٩٤١) اللَّابَنُ

وَيَقُولُونَ : اشْتَرَيْتُ مِنَ اللَّابَانِ رَطْلًا مِنَ اللَّبْنِ . وَالصَّوَابُ : اشْتَرَيْتُ مِنَ اللَّابَنِ رَطْلًا مِنَ اللَّبْنِ ؛ لِأَنَّ اللَّابَانَ هُوَ :
(١) سَائِي اللَّبْنِ .

(٩٣٧) لَبَدَ بِالْمَكَانِ وَاللَّبَدَ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : لَبَدَ بِالْمَكَانِ ، وَيَطْلُونَهَا عَامِيَةً ، لِأَنَّهُا تَدُورُ عَلَى أَلْبِنَةِ الْعَامَةِ ، وَهِيَ فَصِيحَةٌ .
وَقَدْ جَاءَ فِي اللِّسَانِ : لَبَدَ بِالْمَكَانِ يَلْبُدُ لَبْدًا ، وَلَبَدَ يَلْبُدُ لَبْدًا ، وَاللَّبَدُ : أَفْصَامُ بَوِّ وَارَقٍ ، فَهُوَ مُلْبَدٌ بَوِّ . وَلَبَدَ بِالْأَرْضِ وَاللَّبَدُ بِهَا : إِذَا لَزِمَهَا فَأَقَامَ . وَمِنْهُ حَدِيثٌ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِرَجُلَيْنِ جَاءَا يَسْأَلَانِيهِ : أَلْبَدَا بِالْأَرْضِ حَتَّى تَفْهَمَا ، أَيْ : أَيْقِمَا .

وَمِنْهُ الْفِعْلُ لَبَدَ ، أَيْ : سَكَنَ وَرَكَدَ ، قَالَهُ الرَّمْخُسَرِيُّ ، وَأَوْرَدَهُ اللِّسَانُ . وَأَرْجَحُ أَنَّ هُنَاكَ تَصْحِيفًا كَمَا صَحَّفَتْ عَشْرَاتُ الْأَفْعَالِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ ، يُشَلُّ : تَقَشَّ وَرَقَشَ وَبَحَثَ وَفَحَثَ .

(٩٣٨) قَوَّبُ يَلْبِقُ بِكَ

وَيَقُولُونَ : هَذَا قَوَّبٌ يَلْبِقُ لَكَ . وَالصَّوَابُ : هَذَا قَوَّبٌ يَلْبِقُ بِكَ ، أَيْ : يَلْبِقُ بِكَ ، كَمَا جَاءَ فِي مُلْحَقِ تَهْذِيبِ الْأَلْفَاظِ ، فَالصِّحَاحُ ، فَالْأَسَاسُ ، فَالْمُخْتَارُ ، فَالْمُصْبَحُ ، فَالْمَتْنُ ، فَالْوَسِيطُ .

وَالْمَرْأَةُ اللَّبِيقَةُ هِيَ الَّتِي يُشَلُّ عَلَيْهَا كُلُّ لِبَاسٍ ، كَمَا قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ ، وَالَّتِي يُشَلُّ عَلَيْهَا كُلُّ لِبَاسٍ وَطِيبٍ ، كَمَا قَالَ التَّاجُ .

(٩٣٩) هُوَ لَبِيقٌ وَلَبِيقٌ ، وَهِيَ لَبِيقَةٌ وَلَبِيقَةٌ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا لَبِيقٌ ، وَمِنْهُمُ الْأَصْمَعِيُّ ، وَابْنُ السَّكَيْتِ فِي كِتَابِهِ (الْأَلْفَاظُ) ، فِي بَابِ (جِلْدَةُ الْفَوَادِ وَالذِّكَايِ) ، الَّذِي يَقُولُ فِيهِ : « هُوَ لَبِيقٌ وَلَبِيقَةٌ ، وَلَمْ يَتَغَرَّفُوا : لَبِيقٌ » . وَمِنْهُمْ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ ، الَّذِي اكْتَفَى بِقَوْلِهِ : « هُوَ لَبِيقٌ » .

(ج) ثُمَّ قَالَ الرَّبِّيْدِيُّ فِي النَّاجِ : « وَتَصْغِيرُ الَّتِي وَاللَّاتِي وَاللَّات : اللَّتْيَا (بِالْفَتْحِ وَالتَّشْدِيدِ) ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ ، وَعَلَيْهِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ ، وَهُوَ مُخْتَارُ الْقُرَّاءِ . وَاللَّتْيَا (بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ) حِكَاةُ ابْنِ سَيِّدَةٍ وَابْنِ السَّكَيْتِ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ » . ثُمَّ قَالَ النَّاجُ : « قَالَ شَيْخُنَا إِنَّ ضَمَّ اللَّامِ فِي (اللَّتْيَا) لُغَةٌ جَائِزَةٌ ، إِلَّا أَنَّهَا قَلِيلَةٌ » .

(د) ثُمَّ قَالَ الْأَلَوِسِيُّ فِي كَشْفِ الطَّرَوِّ : « قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : أَجْمَعَ التَّحْوِيلُونَ عَلَى فَتْحِ لَامِ (اللَّتْيَا) ، إِلَّا الْأَخْفَشَ ، فَإِنَّهُ أَجَازَ ضَمَّهُا . وَفِي التَّهْلِيلِ : ضَمُّ لَامِ (اللَّتْيَا) لُغَةٌ » . وَفِي جَمْعِ الْأَمْثَالِ : (جَاءَ بَعْدَ اللَّتْيَا وَالَّتِي) يَكُونُ بِهِمَا عَرِ الشَّدَّةِ . وَ (اللَّتْيَا) تَصْغِيرُ (الَّتِي) ، وَهِيَ عِبَارَةٌ عَنِ الْدَاهِيَةِ الْمُنْتَهِيَةِ ، وَرِوَاةٌ بِالتَّصْغِيرِ الْكَثِيرِ » . وَقَالَ بَعْضُهُمْ « إِنَّ الَّتِي هِيَ الْكَبِيرَةُ وَاللَّتْيَا هِيَ الصَّغِيرَةُ » .

(٩٤٣) لُغَةُ الْأَسْنَانِ

ويقولون : التَّهَبْتُ لُغَةً أَشْنَانِيهِ . وَالصَّوَابُ : التَّهَبْتُ لُغَتَهُ .

وَاللُّغَةُ : هِيَ مَا حَوْلَ الْأَسْنَانِ مِنَ اللَّحْمِ ، وَفِيهِ مَغَارِزُهَا . وَجَمْعُهَا لُغَاتٌ ، وَلُغِيٌّ ، وَلُغِيٌّ ، وَلُغِيٌّ . وَاللُّغَةُ : شَجَرَةٌ كَالسَّيْتَرِ .

(٩٤٤) اللَّجْنَةُ النَّبَايِيَّةُ

ويقولون : سَافَرَتِ اللَّجْنَةُ النَّبَايِيَّةُ أَمْسَرَ إِلَى الْهِنْدِ . وَالصَّوَابُ : سَافَرَتِ اللَّجْنَةُ النَّبَايِيَّةُ
وقد ذَكَرَ الْفَرُوزِيَّ أَبَدِيُّ فِي الْقَامُوسِ أَنَّ اللَّجْنَةَ هِيَ الْجَمَاعَةُ يَجْتَمِعُونَ فِي الْأَمْرِ وَيَرْضَوْنَهُ . وَجَمْعُ اللَّجْنَةِ : لَجَانٌ وَلَجَنَاتٌ .

(٩٤٥) فُلَانٌ مِلْحَاحٌ أَوْ مُلِحٌ

ويقولون : فُلَانٌ لَحُوحٌ : أَيُّ كَثِيرُ الْإِلْحَاحِ . وَالصَّوَابُ : هُوَ مُلِحٌ ، وَمِلْحَاحٌ . مِنَ الْعَمَلِ الْخَلْعِ . نَقُولُ : أَلَحَّ فِي السُّؤَالِ : وَاطْبَأَ عَلَيْهِ وَأَلَحَّفَ .

وقد أَوْرَدَ « الْمُعْجَمُ السَّيْطِيُّ » كَلِمَةَ (الْلَّحُوحِ) ، وَقَالَ : « هُوَ الْكَثِيرُ السُّؤَالِ الْمَوْدِيَّةِ » . دُونَ أَنْ يَذْكُرَ أَنَّهَا كَلِمَةٌ أَقْرَبُهَا

(٢) الْكَثِيرُ اللَّيْنِ .

(٣) ذُو اللَّيْنِ ، كَقَوْلِنَا : تَائِرٌ ، أَيُّ : ذُو تَيْرٍ ، قَالَ الْحَظِيئَةُ :

وَقَرَّرْتَنِي وَزَعَمْتَ أَنَّكَ لَا بَيْنَ بِالصَّبْغِ تَائِرٌ وَجَاءَ فِي الصَّبْحِاحِ : كَبَيْتُهُ أَلَيْتُهُ وَأَلَيْتُهُ : سَقَيْتُهُ اللَّيْنُ ، فَأَنَا لَا بَيْنَ .

أَمَّا اللَّيْبَانُ فَهُوَ : صَانِعُ اللَّيْنِ أَيُّ : الْآجِرِ وَبَائِعُهُ . يَقُولُ السَّلْسَاءُ : اللَّيْنَةُ وَاللَّيْنَةُ : الَّتِي يَبْنِي بِهَا ، وَهُوَ الْمَضْرُوبُ مِنَ الطَّيْنِ مَرْتَبًا ، وَالْجَمْعُ لَيْنٌ وَلَيْنٌ . وَأَصَافَتِ الصَّاعِغَانِيَّ جَمْعًا ثَالِثًا ، هُوَ لَيْنٌ .
وَاللَّيْنُ هُوَ :

(١) شَارِبُ اللَّيْنِ .

(٢) الْمَجْلِسُ اللَّيْنُ : الَّذِي تُقْضَى فِيهِ اللَّبَانَةُ .

وقد ذَكَرَ الْمُعْجَمُ السَّيْطِيُّ أَنَّ مِنْ مَعَانِي اللَّيْبَانِ : بَائِعُ اللَّيْنِ ، وَأَنَا أَوْبَدُهُ فِي ذَلِكَ ، عَلَى أَنْ يَفُوزَ بِمَوَاقِفَ جَمْعِ الْقَاصِرَةِ ، أَوْ سِوَاهُ .

(٩٤٦) اللَّتْيَا وَاللَّتْيَا

وَيُحْتَطُّونَ مَنْ يَقُولُ : اللَّتْيَا ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : (اللَّتْيَا) = تَصْغِيرُ (الَّتِي) ، اعْتِمَادًا عَلَى مَا جَاءَ فِي :

(١) الصَّبْحَاحِ الَّذِي قَالَ : « وَتَصْغِيرُ الَّتِي : اللَّتْيَا (بِالْفَتْحِ وَالتَّشْدِيدِ) ، وَيُقَالُ : وَقَعَ فُلَانٌ فِي اللَّتْيَا وَالَّتِي ، وَهِيَ آسَمَانٌ مِنْ أَسْمَاءِ الدَّاهِيَةِ » .

(٢) وَقَالَ الْحَرِيرِيُّ فِي دُرَّةِ الْقَوَاصِ : « وَيَقُولُونَ : بَعْدَ اللَّتْيَا وَالَّتِي قَبْضُومُ اللَّامِ الثَّانِيَةِ مِنَ اللَّتْيَا ، وَهُوَ كَحْنٍ فَاحِشٍ وَعَلَطٌ شَائِنٌ ، إِذْ الصَّوَابُ فِيهَا اللَّتْيَا (بِفَتْحِ اللَّامِ) » .

ولكن :

(أ) قَالَ الرَّمُوحِيُّ فِي الْأَسَاسِ : « وَقَعَ فِي اللَّتْيَا - بِضَمِّ اللَّامِ وَفَتْحِهَا - وَالَّتِي » .

(ب) وَقَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي السَّلْسَاءِ : « وَتَصْغِيرُ الَّتِي وَاللَّاتِي وَاللَّات : اللَّتْيَا وَاللَّتْيَا (بِالْفَتْحِ وَالتَّشْدِيدِ) ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

دَامَعَ عَنِّي بِتَقْصِيرِ مَوْتِي

بَعْدَ اللَّتْيَا وَاللَّتْيَا وَالَّتِي

إِذَا عَلَّيْتُهَا نَفْسُ تَرَدَّتْ »

وَفِي الصَّبْحَاحِ : إِذَا عَلَّيْتُهَا (أَنْفُسُ) .

وفي الآية ٩٨ مِنْ سُورَةِ مَرْيَمَ : ﴿ وَنُنَادِيهِ بِقَوْلٍ لَدَاكُمْ ﴾
وفي الحديث : إِنْ أَبْغَضَ الرَّجُلُ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدَ الْخَصْمَ ،
أَيَّ : الشَّدِيدَ الْخُصْمَةَ .
وَالْأَلَدُ أَوْ اللَّوْدُ أَوْ الْإِلَادُ هُوَ الشَّدِيدُ الْخُصْمَةُ . ويقولون
عنه أَيْضًا : هُوَ يَلْدُدُ وَتَلْدُدُ . وَجَمْعُهُمَا : يَلَادِدُ وَالْإِلَادِدُ . ثُمَّ
يُصْبِحَانِ بِالْإِلْدَغَامِ : يَلَادُ وَالْإِلَادُ .

(٩٤٩) اللَّغُ

ويقولون : فَلَانُ اللَّغُ . وَالصَّوَابُ : فَلَانُ اللَّغُ . نَقُولُ :
لَيْغُ فَلَانُ يَلْغُ لَغًا : تَحَوَّلَ لِسَانُهُ مِنْ حَرْفٍ إِلَى حَرْفٍ غَيْرِهِ ،
كَأَنَّهُ يَجْعَلُ السَّيْنَ نَاءً ، أَوْ الزَّاءَ عَيْنًا ، فَهُوَ اللَّغُ ، وَجَمْعُ لَغَاءٍ .
وَجَمْعُهُمَا : لَغُغٌ .

(٩٥٠) لَدَغَتُهُ الْعَقْرَبُ وَالْأَفْعَى

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : لَدَغَتُهُ الْأَفْعَى ، ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : نَهَشَتُهُ الْأَفْعَى أَوْ نَهَسَتْهُ ، لِأَنَّ الصَّبْحَاحَ وَالْمُخْتَارَ
قَالَا : « لَدَغَتُهُ الْعَقْرَبُ تَلْدَعُهُ لَدَغًا وَتَلْدَغَا ، فَهُوَ مُلْدَوُغٌ
وَلَدِيغٌ » . فَخَصَّا ، بِقَوْلِهِمَا هَذَا ، اللَّذِغُ بِالْعَقْرَبِ
وَحَذَّاهَا .

ولكن :

(١) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغًا » .
وَقَدْ قَالَ أَبُو وَجْزَةَ : « اللَّذَغَةُ جَائِمَةٌ لِكُلِّ هَامَةٍ تَلْدَعُ
لَدَغًا » .

(٢) وَقَالَ الْأَسَاسُ : « لَدَغَتُهُ الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ » .
(٣) وَتَوَلَّى السَّانُ فَقَالَ : « اللَّذَغُ غَضُّ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ ،
وَقِيلَ اللَّذَغُ بِالْقَهْرِ وَاللَّغُّ بِالذَّبِّ . وَقَالَ الْيَتُّ : اللَّذَغُ بِالنَّابِ » .
[خَصَّ بِهِنَّ الْحَيَّةَ لِأَنَّهَا تَلْدَعُ بِنَابِهَا ، بَيْنَا تَلْسَعُ الْعَقْرَبُ بِذَنْبِهَا] .
ثُمَّ قَالَ : « رَجُلٌ مُلْدَوُغٌ وَلَدِيغٌ ، وَكَذَلِكَ الْأُنْثَى ، وَالْجَمْعُ :
لَدَغَى وَلَدَغَاءُ ، وَلَا يُجْمَعُ جَمْعَ السَّلَامَةِ ، لِأَنَّ مَوْتَهُ لَا تَدْخُلُهُ
الْهَامَةُ » .

(٤) ثُمَّ جَاءَ الْمَصْبَاحُ فَقَالَ : « لَدَغَتُهُ الْعَقْرَبُ : لَسَنَتُهُ ، وَلَدَغَتُهُ
الْحَيَّةُ : عَضَّتُهُ » .

(٥) ثُمَّ قَالَ الْقَامُوسُ : « لَدَغَتُهُ الْعَقْرَبُ وَالْحَيَّةُ » .
(٦) وَجَاءَ بَدَدَةُ النَّسَائِجِ ، فَذَكَرَ كُلَّ مَا جَاءَ فِي السَّانِ ، وَقَالَ

جَمْعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ ، أَوْ أَنَّهَا مُحَدَّثَةٌ .

وَلَسْتُ أَرَى مَا يَسْتَوْغِ إِقْرَارُهُ هَذِهِ الْكَلِمَةُ ؛ لِأَنِّي لَمْ أَجِدِ
الْمَصْدَرَ الَّذِي اعْتَمَدَ عَلَيْهِ فِي إِبْرَادِهَا ، فَأُلْفَظُ ابْنَ السَّيْكِتِ ،
وَالصَّبْحَاحَ ، وَالْحَرِيرِيَّ ، وَالْأَسَاسَ ، وَاللَّسَانَ ، وَالْمَصْبَاحَ ،
وَالْمُحِيطَ ، وَالنَّجَّاحَ ، وَبُحَيْطَ الْمُحِيطِ ، وَبَدَّ الْقَامُوسِ ، وَأَقْرَبُ
الْمَوَارِدِ ، وَمَثْنُ اللَّغَةِ لَمْ تَذَكَّرْ كَلِمَةُ (لَحُوح) .

وَقَدْ وَجَدْتُ أَنَّ كَلِمَةَ (الْمُحُوح) نَتْنِي : نَوْعًا مِنَ الْخَبَرِ
شَبَّهَا بِالْفَطَائِفِ ، وَلَا صِلَةَ لَهَا بِالْإِلْحَاحِ وَالْإِلْحَافِ .
لِذَا أَرَى أَنَّ الْمُعْجَمَ أَخْطَأَ - وَجَلَّ مَنْ لَا يُخْطِئُ - ، وَسَوْفَ
أُخْطِئُ مَنْ يَسْتَعْمِلُهَا ، وَحَسْبَا أَنَّ فِي الصَّادِ كَلِمَتِي (مِلْحَاح) ،
وَمُلْعٌ (الْعَرَبِيَّتَيْنِ ، اللَّتَيْنِ تَوَدَّانِ الْمَعْنَى نَفْسَهُ .

(٩٤٦) لَحِسَ الْمِلْعَقَةُ

ويقولون : لَحَسَ فَلَانُ الْمِلْعَقَةَ . وَالصَّوَابُ : لَحِسَهَا .
نَقُولُ : لَحِسَ الرَّجُلُ الْقِصْعَةَ يَلْحُسُهَا لَحْسًا وَمَلَحَسَا
وَلَحْسَةً وَلَحْسَةً : لَعِبَهَا ، وَأَخَذَ مَا عَلَيَ بِمِرْيَانِهَا بِالْإِصْبَعِ أَوْ
بِاللِّسَانِ .

وَمِنْ مَعَانِي لَحِسَ :

(١) لَحِسَ الدُّودُ الصُّوفَ : أَكَلَهُ .

(٢) لَحِسَ الْجَرَادُ الْخَضِيرَ : رَعَاهُ .

(٩٤٧) اللَّحْمُ لَا أَلْلَحْمُ

وَيَتَكَلَّلُ بَعْضُ الْأَدْبَاءِ وَالْمُعَاجِمِ الْكَلِمَاتِ الْمَعْرُوفَةَ بِ
(أَلْ) ، وَالتِّي تَبْدَأُ بِ (لَامٍ) ، يَوْضَعُ سَكُونًا عَلَى اللَّامِ الْأَوَّلِ
وَفَتْحَةً عَلَى اللَّامِ الثَّانِيَةِ ، فَيَكْتَبُونَ كَلِمَةَ (اللَّحْمِ) مَثَلًا ، يَوْضَعُ
فَتْحَةً عَلَى اللَّامِ الثَّانِيَةِ . وَالصَّوَابُ أَنْ تَكْتُبَهَا هَكَذَا « اللَّحْمُ »
- يَوْضَعُ شَدَّةً عَلَى اللَّامِ الثَّانِيَةِ - ، لِأَنَّ اللَّامَ مِنَ الْحُرُوفِ
الشَّمْسِيَةِ الَّتِي لَا تُفْلِظُ مَعَهَا لَامٌ أَلْ (التَّعْرِيفُ) ، مِثْلُ لَامِ
(الْشَّمْسِ) .

(٩٤٨) الْأَعْدَاءُ أَلْدُدُ

ويقولون : هُمْ أَعْدَاؤُنَا الْأَلْدَاءُ . وَالصَّوَابُ : هُمْ أَعْدَاؤُنَا
الْلُدُّ ، وَهِيَ جَمْعُ : أَلْدٌ (مَوْتَةٌ : لَدَاءٌ) ، وَلَدُوْدٌ . وَيُجْمَعُ
الْأَلْدُ عَلَى لِإِدَادٍ أَيْضًا .

لَطِيخٌ ، أَي : أَخْمَقُ لَا خَيْرَ فِيهِ .
أَمَّا مَعْنَى اللَّطِيخِ فَهُوَ الْبَيْتُ الْقَلِيلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، كَقَوْلِنَا :
فِي السَّمَاءِ لَطِيخٌ مِنَ السَّحَابِ ، أَي : قَلِيلٌ مِنْهُ . وَسَمِعْتُ لَطِيخًا
مِنْ خَيْرٍ ، أَي : قَلِيلًا مِنْهُ .
وَمَعْنَى اللَّطِيخِ : الْقَذِيرُ ، أَوْ الْقَذِرُ الْأَكْثَرُ .
أَمَّا قَوْلُ الْبَيْهَقِيِّ : « اللَّطِيخُ : الْأَحْمَقُ الْبَلِيدُ (مَوْلَدَةٌ) » ،
فَأَنَّا لَا نُعِيرُهُ اهْتِمَامًا ، لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ جَمْعَ الْقَاهِرَةِ وَاقِفٌ عَلَى
ذَلِكَ .

(٩٥٤) عَزَفَ عَلَى الْعُودِ أَوْ لَعِبَ بِهِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : لَعِبَ فَلَانٌ بِالْعُودِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّوَابَ : عَزَفَ فَلَانٌ عَلَى الْعُودِ ، ظَانِينَ أَنَّ تَرْجَمَةَ حَرْفِيَّةٍ عَنْ
اللُّغَةِ الْإِنْكِلِيزِيَّةِ ، الَّتِي يَسْتَعْمِلُ أَبْنَاؤُهَا الْفِعْلَ : (لَعِبَ) بِالْأَلْفِ
الْمُوسِيقِيَّةِ بَدَلًا مِنَ الْفِعْلِ (عَزَفَ) .

فَالْأَمْعَالُ لَعِبَ وَعَزَفَ وَأَوَقَعَ هُنَا صَحِيحَةٌ . وَقَدْ جَاءَ فِي
اللسانِ : الْعَزَفُ هُوَ اللَّعِبُ بِالْمَعَازِفِ . وَالْمَعَزَفُ هُوَ : الْعُودُ ، أَوْ
الطَّبْتُورُ ، أَوْ الدُّفُّ ، أَوْ مَا شَابَهَا . وَعَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ : لَعِبَ بِالْعُودِ ،
لَا لَعِبَ عَلَى الْعُودِ .

(راجع مادتي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٩٥٥) لَعِقَ الْعَسَلَ

وَيَقُولُونَ : لَعِقَ فَلَانٌ الْعَسَلُ بِإِضْماعِهِ . وَالصَّوَابُ : لَعِقَ الْعَسَلُ
بِإِضْماعِهِ
وَفِعْلُهُ : لَعِقَ يَلْعَقُ لَعْقًا وَلَعْقَةً وَلَعْقَةً . وَهُوَ : لَا عِقَ . وَهُمْ
لَعَمَةٌ .
وَيُقَالُ : لَعِقَ فَلَانٌ إِضْماعَهُ : كِتَابَةً عَنْ مَزِينٍ .

(٩٥٦) لَعَلَّه فَازَ أَوْ لَعَلَّهْ يَقُوزُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقْرُنُ (لَعَلَّ) بِالْفِعْلِ الْمَاضِي (لَعَلَّهْ فَازَ) .
وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ : قَرْنَهَا بِالْمُسْتَقْبَلِ ، لِأَنَّهَا لَتَوْقَعُ مَرْجُوٌّ أَوْ
مُخَوِّفٌ (لَعَلَّهْ يَقُوزُ) .
وَلَكِنْ :

(١) جَاءَ فِي حَدِيثِ الْبُخَارِيِّ : « وَمَا يُسَدِّدُكَ لَعَلَّ اللَّهَ

فِي مُسْتَدْرِكِهِ : « اللَّذْعُ : جَمْعٌ لِادِغٍ . وَحِجَّةٌ لِادِغَةٍ ، وَحَيَاتٌ
لِذَعٍّ » .

(٧) وَتَلَاهُ الْمُتَنُ . فَقَالَ : « لَدَغَتْهُ الْقَرْبُ : ضَرْبَةٌ بِإِزْبَتِهَا ،
وَلَدَغَتْهُ الْحَيَّةُ : عَضَّتُهُ » .

أَمَّا اللَّسْعُ فَهُوَ كَاللَّذْعِ لِلْحَيَّةِ وَالْقَرْبِ كِلْتَاهُمَا ، وَهُوَ
مَا أَنْصَحَ بِإِسْتِعْمَالِهِ ، وَإِنْ قَالَ بَعْضُهُمْ : اللَّسْعُ لِدَوَاتِ الْإِبْرِ
مِنْ عَقَابِ وَزَنَابِيرَ ، وَالنَّهْشُ وَالْعَضُّ وَالْجَلْدُ لِلْحَيَاتِ .

(٩٥١) لَذِيذٌ وَلَذٌّ

وَيَقُولُونَ : شَرَابٌ لَذٌّ . وَالصَّوَابُ : شَرَابٌ لَذِيذٌ ، أَوْ لَذٌّ .
أَي : شَوِيحٌ . أَمَّا جَمْعُ لَذٍّ فَهُوَ : لَذٌّ وَلَذَذٌ . وَجَمْعُ لَذِيذٍ :
لَذَذٌ .
أَمَّا فِعْلُهُ فَهُوَ : لَذَّ وَلَذَّ بِهِ يَلْذُّهُ لَذًّا وَلَذَذَةً . وَالتَّذُّوُ وَالْتَذُّ بِهِ
وَاسْتَلَذُّهُ : عَدَّهُ لَذِيذًا .

قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٧١ مِنْ سُورَةِ الزُّحُوفِ عَنْ الْجَنَّةِ :
﴿ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِي الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ ﴾ . أَي : تَلَذُّهُ
الْأَعْيُنُ .

قَالَ الشَّاعِرُ مُحَمَّدُ بْنُ دُوَيْبِ الْعُمَانِيُّ :
إِذِ الْغَيْشُ لَذٌّ ، وَالْجَبِيصُ بِغَيْطَةٍ
لَهُمْ سَائِرٌ ، وَالرَّوْضُ مُسْتَأْمِدُ الْبَقْلِ .
اسْتَأْمَدَ الْبَقْلُ (مَجَازًا) : طَالَ وَالْتَفَّ .

وَفِي الْآيَةِ ٤٦ مِنْ سُورَةِ الصَّافَّاتِ فِي وَصْفِ الْخَمْرِ :
﴿ يَبْضَاءُ لَذَّةٌ لِلشَّارِبِينَ ﴾ . وَفِي الْآيَةِ ١٥ مِنْ سُورَةِ مُحَمَّدٍ :
﴿ وَأَنهَارٌ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٌ لِلشَّارِبِينَ ﴾ .

(٩٥٢) يَلْزَمُهُ ، يَجِبُ عَلَيْهِ

وَيَقُولُونَ : يَلْزَمُ عَلَيْهِ أَنْ يُسَافِرَ . وَالصَّوَابُ : يَلْزَمُهُ أَنْ يُسَافِرَ ،
أَوْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُسَافِرَ .
وَمِنْ مَعَانِي لَزِمَ :

(١) لَزِمَ الشَّيْءُ لَزِمَ لَزْمًا : تَبَيَّنَ وَدَامَ .

(٢) لَزِمَ الْعَمَلُ : دَاوَمَ عَلَيْهِ .

(٣) لَزِمَ الْمَرِيضُ السَّرِيرَ : لَمْ يَفَارِقْهُ .

(٤) لَزِمَ الْغَرِيمَ ، وَبِهِ : تَعَلَّقَ بِهِ .

(٩٥٣) لَطَحَهُ أَوْ لَطِيخَ

وَيَقُولُونَ : فَلَانٌ لَطَحَ أَوْ لَطِيخَ . وَالصَّوَابُ : فَلَانٌ لَطَحَهُ أَوْ

أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ .

(٢) قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

وَبَدَّلْتُ قَرَحًا دَائِمًا بَعْدَ صِحَّةٍ

لَعَلَّ مَنَابِتَنَا تَحُولُنَّ أَبْوَسًا

(٣) وَأَنْشَدَ سَيِّوِيه :

أَعِدْ نَظْرًا يَا عَبْدَ قَيْسٍ لَعَلَّمَا

أَضَاعَتْ لَكَ النَّارُ الْجَمَارَ الْمُقِيدَا

(٤) وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ فِي مَعْنَى الْقَيْسِ : « وَلَا يَتَّبِعُ كَيْفَ خَيْرَهَا فِيمَا مَاضِيًا » ثُمَّ يَقُولُ : « وَبَدَتْ ذَلِكَ فِي خَيْرٍ (كَيْت) ،

وَهِيَ بِمِثْلِهِ (لَعَلَّ) ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٣ مِنْ سُورَةِ مَرْيَمَ : ﴿ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ نَسِيًّا مُتَّبِعًا ﴾ ، وَقَوْلِهِ فِي الْآيَةِ

٤٠ مِنْ سُورَةِ النَّبَأِ : ﴿ وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا ﴾ .

وَقَوْلِهِ فِي الْآيَةِ ٢٤ مِنْ سُورَةِ الْفَجْرِ : ﴿ يَا لَيْتَنِي قَسَدْتُ لِجَانِي ﴾ . وَقَوْلِهِ فِي الْآيَةِ ٧٣ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ يَا لَيْتَنِي

كُنْتُ مَعَهُمْ ﴾ .

(٥) وَيُؤَيِّدُ الْأَوَّلِيُّ فِي كَشْفِ الطَّرِيقِ جَمِيعَ مَا جَاءَ فِي مَعْنَى الْقَيْسِ .

(٩٥٧) لَعَمَّ أَوْ نَسَافُ

وَيَقُولُونَ : وَضَعَ لَعَمًا ، وَاللَّعَمُ : حَبِيرَةٌ تَحْتَ قَلَمَةٍ وَنَحْوِهَا ، أَوْ فِي قَلْبٍ صَخِرَ ، تَوْضَعُ فِيهَا مَادَّةٌ مُتَفَجِّرَةٌ كَالْبَارُودِ ، فَتَحِطُّ مَا يُرَادُ تَحْطِيطُهُ .

وَكَلِمَةُ (لَعَمَّ) تَرْكِيبِيَّةٌ ، وَالصَّوَابُ : نَسَافُ ، أَوْ لَعَمَّ حَسَبَ رَأْيِ مُجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ ، الَّذِي قَالَ فِي مُعْجَمِهِ « الْوَسِيطُ » : اللَّعَمُ : شَيْءٌ صَنْدُوقٌ أَوْ عَلَبَةٌ تُحْشَى بِمَوَادِّ مُتَفَجِّرَةٍ ، ثُمَّ يُوضَعُ مَسْتَوْرًا فِي الْأَرْضِ ، فَإِذَا وَطِنَهُ وَاطْمَأَنَّ أَنْفَجَسَ (الْمَسْجُوعُ) . وَالْجَمْعُ الْعَامُ . وَجَاءَ فِي الْمَعْجَمِ نَفْسِيهِ أَيْضًا : لَعَمَّ الْمَكَانَ : أَخْفَى فِيهِ اللَّعَمَ (مُخْدَلَةٌ) .

وَأَنَا أَقْرَحُ عَلَى مُجْمَعِنَا الْحَدِيثَ أَنَّ يُضَيَّفَ الْفِعْلُ الْمُتَعَدِّي (لَعَمَّ) إِلَى مُعْجَمِيهِ ، لِأَنَّ الْبَلَادَةَ الْعَرَبِيَّةَ عَامَّةً ، وَالْفِدَائِينَ الْفِلَسْطِينِيِّينَ الْأَبْطَالَ خَاصَّةً ، يَسْتَعْمِلُونَ هَذَا الْفِعْلَ . أَمَّا الْفِعْلُ (لَعَمَّ) فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى الْكُفْرَةِ ، وَأَرْجُو إِيقَاعَهُ فِي الْمَعْجَمِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى وَضْعِ أَلْعَامٍ كَثِيرَةٍ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ ، أَوْ أَمْكَنَةٍ عَدِيدَةٍ . وَأَرْجُو أَيْضًا - عِنْدَ ذِكْرِ (لَعَمَّ الْمَكَانَ) - ، أَنْ يُقَالَ : أَخْفَى فِيهِ

الْأَلْعَامَ بَدَلًا مِنْ اللَّعَمِ .

وَأَقْرَحُ أَيْضًا عَلَى مُجْمَعِنَا التَّشْبِيهِ أَنْ يَضَعَ كَلِمَةَ (لَعَمَّ) بَدَلًا مِنْ (لَعَمَّ) ، لِأَنَّهَا فِي التَّرَكِيْبَةِ مَضْمُونَةُ الْأَوَّلِ سَاكِنَةُ الثَّانِي ، وَلِأَنَّ الْعَامَّةَ فِي مُعْظَمِ الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ يَقُولُونَ : هَذَا (لَعَمَّ) لَا (لَعَمَّ) .

(٩٥٨) لَعَوِي

وَيُسَمُّونَ الْعَالِيَّ بِاللَّعَةِ لَعَوِي . وَالصَّوَابُ : لَعَوِي ، لِأَنَّ مَعْنَى (لَعَوِي) : كَثِيرُ اللَّعْوِ ، أَيْ : تَزَارُّ (نِسْبَةً إِلَى اللَّعْوِ) .

(٩٥٩) اسْتَرْعَتْ بِلَاغَتَهُ الْأَنْظَارَ

وَيَقُولُونَ : اسْتَلَفَتْ بِبِلَاغَتِهِ الْأَنْظَارَ . وَالصَّوَابُ : اسْتَرْعَتْ بِبِلَاغَتِهِ الْأَنْظَارَ ، لِأَنِّي لَمْ أَجِدِ الْفِعْلَ (اسْتَلَفَتْ) فِي الْمَعْجَمَاتِ .

(٩٦٠) تَوَجَّهَ الْقُلُوبَ لَا تُلْفِتَهَا

وَيَقُولُونَ : يُبْدِي الْفِدَائِيُّينَ شَجَاعَةً تَلْفِتُ إِلَيْهِمُ الْقُلُوبَ .

وَالصَّوَابُ : تَوَجَّهَ إِلَيْهِمُ الْقُلُوبَ ، لِأَنَّ مَعْنَى : لَفَتَ الشَّيْءُ تَلْفِيتُهُ لَفَتًا : لَوَاهُ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ ، وَلَفَتَهُ عَنِ الشَّيْءِ : صَرَفَهُ عَنْهُ .

وَفِي الْآيَةِ ٧٨ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ : ﴿ قَالُوا أَجِئْنَا لِنُلْفِتَنَا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ﴾ . وَلَيْسَ فِي التَّرَاوِيحِ الْفِعْلُ : أَلَفَتْ بِلْفِتٍ .

(٩٦١) الْكَرْنَبُ لَا الْمَلْفُوفُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الْبَقْلَةِ الْمَعْرُوفَةِ اسْمُ لَحْنَةٍ أَوْ مَلْفُوفٍ . وَالصَّوَابُ هُوَ : الْكَرْنَبُ أَوْ الْكَرْنَبُ ، وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ مِنْ أَصْلِ يُونَانِيٍّ . وَلَكِنْ :

الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ يَقُولُ : (الْمَلْفُوفُ) : زَرْقُ الْعِنَبِ وَنَحْوُهُ يُلْفُ عَلَى حَنَوْ مِنْ الْأَرْضِ وَاللَّحْمِ الْمَقَطْعِ وَيُطْبَخُ (مَحْدَلَةٌ) . وَيَقُولُ أَيْضًا : (الْكَرْنَبُ) : نَبَاتٌ مَلْفُوفٌ وَرَقُهُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ . وَيُسَمَّى فِي الشَّامِ الْمَلْفُوفُ (كَلِمَةً مُعَرَّبَةً) .

وَلَا أَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِ (اللَّحْنَةِ) . وَأَرْجُو أَنْ يُؤَافَقَ جَمْعُ الْقَاهِرَةِ عَلَى مَا جَاءَ فِي مُعْجَمِيهِ الْوَسِيطِ ، الَّذِي جَاءَنَا بِكَلِمَةِ بَسِيطَةٍ ، اشْتَقَّتْ مِنْ شَكْلِهَا .

(٩٦٢) تَلَا فِي الْأَمْرِ

أَوْ عِنْدَمَا يَجِيءُ وَسِيمٌ ، لِأَنَّ (لَمَّا) إِذَا دَخَلْتَ عَلَى الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ ، جَزَمَتْهُ نَائِيَةً مَعْنَى الْفِعْلِ بَعْدَهَا . أَمَّا (لَمَّا) الظَّرْفِيَّةُ فَلَا يَأْتِي الْفِعْلُ بَعْدَهَا إِلَّا مَاخِيًا . نَحْوُ : لَمَّا جَاءَتْ مَعْرُ كُنْتُ غَائِبًا .

ويقولون : يَجِبُ مَلَاةُ هَذَا الْأَمْرِ . وَالصَّوَابُ : يَجِبُ تَلَا فِي هَذَا الْأَمْرِ . أَيْ : تَدَارُكُهُ وَإِصْلَاحُهُ . وَبِئْسَ فِي الْمَعَاجِمِ (لَا فَي) ، وَفِيهَا تَلَا فِي الْأَمْرِ .

(٩٦٣) لَقَبُوهُ بِمُنْقِذِ الْعَرَبِ

(٩٦٨) اشْتَقَّ إِلَى رُؤْيِيهِ لَا تَلَهَّفَ رُؤْيِيهِ ، أَوْ عَلَيْهِ

ويقولون : نَحْنُ مُتَلَهِّفُونَ رُؤْيِيهِ ، أَوْ عَلَيْهِ . وَالصَّوَابُ : نَحْنُ مُشْتَاقُونَ إِلَى رُؤْيِيهِ ، لِأَنَّ مَعْنَى (تَلَهَّفَ عَلَيْهِ) هُوَ : حَزَنَ عَلَيْهِ وَتَحَسَّرَ .

وَاللَّهْفُ وَاللَّهْفُ : هُوَ الْحُزْنُ وَالتَّحَسُّرُ وَالْفَيْطُ . وَاللَّهْفَةُ هِيَ الْحَسْرَةُ ، وَلَيْسَتْ الشُّوقُ وَالْحَيْنُ .

ويقولون : لَقَبُوهُ مُنْقِذَ الْعَرَبِ . وَالصَّوَابُ : لَقَبُوهُ بِمُنْقِذِ الْعَرَبِ ؛ لِأَنَّ الْمَفْعُولَ الثَّانِي لِلْفِعْلِ (لَقَبَ) يَجِبُ أَنْ يُعْدَى بِالْبَاءِ ، كَمَا يَرَى الصَّحَاحُ وَالْأَسَاسُ وَاللِّسَانُ وَالْمِصْبَاحُ وَالْمَحِيطُ وَالْقَاجُ وَبَدُّ الْقَامُوسِ وَالْوَسِيطُ .

(٩٦٤) لَقِيَهُ وَلَا قَاهُ وَالتَّقَاهُ وَتَلَقَّاهُ

ويقولون : التَّقَى بِهِ . وَالصَّوَابُ : لَقِيَهُ وَلَا قَاهُ وَالتَّقَاهُ وَتَلَقَّاهُ . وَكُلُّهَا تَعْدَى بِنَفْسِهَا ، فَلَا نَحْتَاجُ إِلَى الْبَاءِ . قَالَ الشَّاعِرُ :

لَمَّا التَّقَيْتُ عُمَيْرًا فِي كَيْبَتِي

عَايَنْتُ كَأْسَ الْمَنَابِي بَيْنَنَا يَدَا

(الْبَدَدُ) : جَمْعُ بَدَةٍ ، وَمَعْنَاهَا : التَّصِيبُ

جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠٣ مِنْ سُورَةِ الْأَنْبِيَاءِ : ﴿لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَرَقُ الْأَكْبَرُ وَتَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ .

(٩٦٥) اشْتَغَلَ بِأَجْرِ لَا لِقَاءَ أَجْرٍ

ويقولون : اشْتَغَلَ فَلَانَ لِقَاءَ أَجْرٍ ، أَوْ : مُقَابِلَ أَجْرٍ . وَالصَّوَابُ : اشْتَغَلَ بِأَجْرٍ .

(٩٦٦) لَمَحَّةٌ إِلَى حَيَاتِهِ

ويقولون : هَذِهِ لَمَحَّةٌ عَنْ حَيَاتِهِ . وَالصَّوَابُ : لَمَحَّةٌ إِلَى حَيَاتِهِ ؛ لِأَنَّا نَقُولُ : لَمَحَ الشَّيْءُ ، وَاللَّمَحَةُ ، وَالتَّمَحُّ ، وَلَمَحَ إِلَيْهِ ، أَيْ : أَبْصَرَهُ بِنَظَرٍ خَفِيفٍ ، أَوْ اخْتَلَسَ النَّظْرَ . وَالْأَمَمُ اللَّمَحَةُ ، وَهِيَ النَّظَرَةُ بِالْعَجَلَةِ .

(٩٦٧) سَاجِيءٌ عِنْدَمَا يَجِيءُ وَسِيمٌ ، أَوْ

حِينَمَا يَجِيءُ

ويقولون : سَاجِيءٌ لَمَّا يَجِيءُ وَسِيمٌ . وَالصَّوَابُ : حِينَمَا

(٩٦٩) أُلُوْحٌ زَيْتِيَّةٌ أَوْ لُوحَاتُ زَيْتِيَّةٍ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : لُوحَاتُ زَيْتِيَّةٍ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أُلُوْحٌ زَيْتِيَّةٌ . وَلَكِنْ :

المعجم الوسيط يقول : (اللُّوحَةُ) لَوْحٌ مِنَ الرُّقِيِّ الغليظِ أَوْ التَّسِيجِ يُصَوَّرُ فِيهِ مُنْظَرٌ طَبِيعِيٌّ ، أَوْ مُشْهَدٌ تَارِيخِيٌّ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ تَصَوِيرًا فَنِيًّا (محدثة) .

ويقول في مكانٍ آخَرَ : (لُوحُ الْأَلْوَانِ) : لَوْحٌ مِنَ الخَشَبِ فِي الْأَلْوَانِ الزَيْتِيَّةِ ، وَمِنْ الصَّفِيحِ المَطْلِيِّ فِي الْأَلْوَانِ المَائِيَّةِ : تُجْعَلُ عَلَيْهِ الْأَلْوَانُ وَتُدَاغُ (مجمع اللغة العربية بالقاهرة) .

لِذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : لُوحٌ زَيْتِيٌّ أَوْ لَوْحَةٌ زَيْتِيَّةٌ .

أَمَّا اللُّوحُ فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) الكَيْفُ ، أَوْ : الْكَيْفُ إِذَا كُتِبَ عَلَيْهَا .

(٢) كُلُّ شَيْءٍ عَرِيضٍ .

(٣) الَّذِي يُكْتَبُ فِيهِ .

(٤) أُلُوْحُ السِّلَاحِ : مَا يُلَوَّحُ بِهِ كَالسَّيْفِ وَالسِّبَانِ . قَالَ الشَّاعِرُ عَمْرُو بْنُ أَحْمَرَ الْبَاهِلِيُّ :

نَسِي كَأُلُوْحِ السِّلَاحِ نَضْجِي كَالْهَاءِ صَبِيحَةَ الْفَطْرِ

(٥) اللُّوحُ الْمَحْفُوظُ : نُورٌ يُلَوَّحُ لِلْمَلَائِكَةِ فَيُظْهِرُ لَهُمْ مَا يُؤْمَرُونَ بِهِ فَيُتَّبَعُونَ . وَقِيلَ : اللُّوحُ الْمَحْفُوظُ هُوَ أُمُّ الْكِتَابِ

وفي الآية ١٤٢ من سُورَةِ الصَّافَّاتِ : ﴿فَالْتَقَمَهُ الْحَوْتُ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾ ، أَي : آتٍ بِمَا يَلَامُ عَلَيْهِ .

(٩٧١) إجازة الآداب لا ليسانس الآداب أو بكلوريوس الآداب

ويقولون : فَازَ فَلَانٌ بِاللِّسَانِ ، أو ببكلوريوس الآداب .
والصَّوَابُ : فَازَ بِالْإِجَازَةِ مِنْ كَلِمَةِ الْآدَابِ ، وَهُوَ مُجَازٌ مِنْهَا .
هذا ما اصطلح عليه المؤلِّدون ، وَلَعَلَّ مُجَازِيَةً تَوَافَقَ عَلَى كَلِمَةِ
(إجازة) الْقَرِيْبَةِ ، لَكِي تَنَجَّوْا مِنْ اسْتِعْمَالِ (ليسانس
وبكلوريوس) الْأَعْجَمِيَّتَيْنِ ، وَلَكِي لَا تَقْرُلَ بَعْضُ سَيِّدَاتِنَا : هَذَا
بِحُلِّ اسْمَانِ .

(٩٧٢) لَا يَلِيقُ بِكَ ، لَا يَلِيقُكَ

ويقولون : هَذَا الْقَوْبُ لَا يَلِيقُ لَكَ . وَالصَّوَابُ : هَذَا الْقَوْبُ
لَا يَلِيقُ بِكَ ، أَي : لَا يُنَاسِبُكَ .
وَقَوْلُهُ : لَا يَلِيقُ لَيْثًا وَلَيْقَةً ، فَهُوَ لَا لِقٌ .
وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ : « هَذَا أَثَرُ لَا يَلِيقُ بِكَ وَلَا يَلِيقُكَ .
أَي : لَا يَلِيقُ بِكَ وَلَا يَحْسُنُ . وَقَوْلُ : هَذِهِ خَلَاتِي غَيْرَهَا بِكَ
لَا لِقٌ » .

وقال المصنَّبُ : « مَا يَلِيقُ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا ، أَي : لَا يَرْكُوزُ
وَلَا يُنَاسِبُ وَنَحْوُهُ » .

(المصنَّبُ) .

(٦) أَلَوُحُ الْجَسَدِ : الزَّرَاعَانِ وَالْعُضْدَانِ ، أَوْ عَظْمُ الْجَسَدِ
مَا خَلَا قَصَبَ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ ، أَوْ هِيَ كُلُّ عَظْمٍ فِيهِ
عِرْصٌ .

(٧) الْهَوَاءُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ الْمَلَأَ أَعْنَانَ السَّمَاءِ . وَضَمُّ
الْأَمِّ أَعْلَى .

(٨) الْعَطَشُ ، وَضَمُّ الْأَمِّ أَعْلَى .
أَمَّا جَمْعُ اللَّوْحِ فَالْوُحُ ، وَجَمْعُ الْجَنَحِ : الْأَوِيجُ .

(٩٧٠) مُلَامٌ وَمُلُومٌ وَمُلِيمٌ وَمُلِيمٌ وَمُسْتَلِيمٌ

وَيُخَطِّئُ الْبَازِجِيُّ مَنْ يَقُولُ : مُلَامٌ لِمَنْ يَسْتَحِقُّ اللَّوْمَ .
وَلَكِنْ نُورِدُ الْعَاجِمُ : أَلَامَهُ فَهُوَ : مُلَامٌ .
قَالَ مَقِيلُ بْنُ خُوَيْلِدٍ الْهَذَلِيُّ :
حَدَّثْتُ اللَّهَ أَنَّ أُمْسَى رَبِيعٌ

يُدَارِ الْهَوْنَ مَلْحِيًا مُلَامًا
وَلَوْمُهُ فَهُوَ : مُلُومٌ . وَقَدْ قَالَ سَيِّوْنِي : لَامَهُ يَلُومُهُ لَوْمًا
وَمُلَامًا وَمُلَامَةً وَلَوْمَةً فَهُوَ مُلُومٌ وَمُلِيمٌ وَمُلِيمٌ .
وَفِي الْأَسَاسِ وَمِنْ اللَّغَةِ : اسْتَلَامَ : اسْتَحَقَّ اللَّوْمَ . فَهُوَ
مُسْتَلِيمٌ .

وَفِي الْآيَةِ ٤٠ مِنْ سُورَةِ الذَّارِيَاتِ : ﴿فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ .
فَنَبَذْنَاهُمْ فِي النَّارِ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾ . أَي : آتٍ بِمَا يَلَامُ عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ
وَالْجَانِدِ .

باب السيم

(٩٧٣) مئة ، مائة

ومركباتها ، بغير الألف التي زادها القدماء بعد اليم في كتاباتهم ، وظلّت مريدة حتى يومنا هذا . وكذلك أجاز فصل الأعداد (ثلاثة وتسعة وما بينهما) عن (مئة) ، مراعيًا في هذا نوعًا من التيسير الإملائي .

[راجع المذد الذي أصدره المجتمع ، بعنوان : « البحوث والحاضرات » ، مؤتمر الدورة التاسعة والعشرين (من سنة ١٩٦٣ - ١٩٦٤) .]

هذه الأسباب السبعة - الوجيه حَسَب ظني - تُظهر لنا أنَّ الملتظن يفرض علينا أن نجدد ال (مائة) من الألف ، إبعادًا للشذوذ عن قواعد الإملاء ، واختصارًا لوقت الكاتب ، وقبولًا بحكم العقل .

أما الأدباء الذين ينشئون بكتابة ال (مائة) بالألف ، لأنها كُتبت بها في القرآن الكريم ، فأئني أوجه أنظارهم إلى المحجج الآتية :

(أ) كُتِبَ زيدٌ بنُ ثابتٍ نسخة واحدة من القرآن الكريم على صُحفٍ ، أودعت عند أبي بكر ، ثم عمر ، ثم حفصة بنت عمر وزوج النبي ﷺ ، في عهد عثمان ، الذي أمر زيد بن ثابت ، وعبد الله بن الزبير ، وسعيد بن العاص ، وعبد الرحمن ابن الحارث بن هشام ، بنسخ تلك الصحف في مصحف واحد ، ففعلوا ، وكانت الحروف دون نقط ، ودون حركات وشكل .

وقد عذرنا أولئك الكتاب على كتابتهم ال (مائة) بالألف ، لكي يقرئوا بينها وبين (مئة) . وعندما نُقطت الحروف ، وضبطت بالشكل والحركات ، بعد فترة طويلة من الزمن ، أبقى رسم حروف القرآن وكلماته كما كانت عليه ، دون مسوغ ديني أو لغوي لذلك .

(ب) أُوحيَتْ آيات القرآن الكريم إلى قلب النبي العظيم ملفوفة غير مكتوبة .

(ج) كان النبي أنبيًا ، ولم يكتبه بخطه ، لكي نحافظ على رسم كلماته إجلالاً له .

ويُصِرُّونَ على كتابة (مائة) بالألف بعد اليم المكسورة للتفريق بينها وبين (مئة) ، وذلك قبل أن يأمر الحجاج بن يوسف نصر بن عاصم ، ويحيى بن عمار العدواني بنقط الحروف العربية ، قبل توزيع القرآن الكريم على الأمصار .

وعندما ظهرت مدرستا الكوفيين والبصريين إلى الوجود ، أصرَّ البصريون على إبقاء ألف (مائة) ، بينما رأى الكوفيون حذفها . وحججهم في ذلك سهولة التفريق بين (مئة) و (مئة) ، بعد أن وضع أبو الأسود الدؤلي الضوابط (الحركات والشكل) للحروف العربية ، وبعد أن نقطها نصر ويحيى .

ولأننا أرى رأي الكوفيين للأسباب الآتية :

أولاً : ظهور جميع المخطوطات والطبعات منقوطة ، وهذا هو رأي الكوفيين ذاته .

ثانياً : سمح لو (مئة) و (فيه) أن يتفيا على حالهما قبل الدؤلي ونصر ويحيى وبندهم ، فلماذا يُمكن أن نُخطئ في قراءة (مئة) قبل التنقيط ، ولا يُمكن أن نُخطئ في قراءة (مئة) ؟

ثالثاً : أنا لا أجب الشذوذ في اللغة ، ما دامت هناك قاعدة تحول دون شذوذ الكلمة عن القاعدة .

رابعاً : ليس في اللغة العربية كلها ألف قبلها حرف صحيح مكسور ، لاستحالة النطق بالألف بعد كسرة .

خامساً : ينسخ بعضهم بكتابة (خمسمئة) مثلاً ، دون ألف ، فلماذا لا نكتب ال (مئة) دائماً دون ألف ، سواء أكانت مفردة أو مضافاً إليها .

سادساً : يجمعون (١٠٠) على مئة ومئات ، فلماذا اتفقوا جميعاً على كتابة هاتين الكلمتين دون ألف زائدة بعد اليم المكسورة ؟

سابعاً : أجاز المجتمع اللغوي القاهري كتابة كلمة (مئة)

وَأَنْ لَيْسَ فِي طَبَعِهِ شَجَاعَةٌ . وَيُضْرَبُ هَذَا الْمَثَلُ لِمَنْ يُحْمَلُ عَلَى مَا لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ .

وهناك مثل آخر . هو :

فِي الصَّيْفِ ضَيْعَتُ اللَّيْلِ .

وَيُرْوَى آخَرُونَ : الصَّيْفُ ضَيْعَتُ اللَّيْلِ .

وَيُخْتَمَرُ عَلَيْنَا نَصَبُ كَلِمَةِ (الصَّيْفِ) فِي الْجُمْلَةِ الْآخِرَةِ .

ونحرك الـ «تاء» فِي (ضَيْعَتِ) بِالْكَسْرِ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ ، سَوَاءً أَخاطَبْنَا الْمَذْكُورَ ، أَمْ الْمَوْتَى ، أَمْ الْجَمْعَ ، أَمْ الْمَتَى ، لِأَنَّ عَمَرَوْ بْنَ عَدْسٍ (لَيْسَ فِي الْأَعْلَامِ عَلَى وَزْنِ «فَعْلٍ» سِوَاهُ) الْأَمِيَّ ، قَالَهَا لِمُطَلَّقَتَيْهِ ، فَفَرَضَ عَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ لِيَجْتَنِبَ عَمَرَمُ مِنْ الْإِجَالِ ، دَعَاهُمُ الْعَدُوُّ لَيْلًا ، فَهَرَمَهُمْ :

الصَّيْفُ ضَيْعَتِ اللَّيْلِ .

وَأَنَا أَقْرَحُ أَنْ يُقَالَ لِأَفْرَادِ الْجَيْشِ الْمَهْزَمِ :

فِي الصَّيْفِ ضَيْعَتُ اللَّيْلِ .

وَيَسَّ عَلَى هَذَيْنِ الْمَثَلَيْنِ بَقِيَّةُ الْأَمْثَالِ الَّتِي أَخْطَأَ قَائِلُهَا عِنْدَمَا تَقَوَّمُوا بِهَا .

وهذا المثل يُضْرَبُ لِمَنْ يَطْلُبُ شَيْئًا قَدْ فَوَّتهُ عَلَى نَفْسِهِ . وَأُضْلُهُ أَنْ دَخَنُوسَ بَنَتَ لِقَيْطِرَ كَانَتْ زَوْجًا لِعَمْرُو بْنِ عَدْسٍ ، وَكَانَ شَيْخًا جَمًّا . فَأَبْغَضَتْهُ فَطَلَّقَهَا ، وَتَزَوَّجَهَا فَتَى جَمِيلٌ . وَعِنْدَمَا أَجْدَبَتْ إِخْدَى السَّيِّئِ ، بَعَثَتْ دَخَنُوسَ إِلَى عَمْرُو تَطْلُبُ مِنْهُ حُلُوتَهُ . فَقَالَ الْمَثَلُ :

الصَّيْفُ ضَيْعَتِ اللَّيْلِ .

ملاحظة : حَكَى ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الزَّاهِرِ عَنِ الْقَرَاءِ :

الصَّيْفُ ضَيْعَتِ اللَّيْلِ . وَلَمْ يَحْكِهِ بَفَتْحِ التَّاءِ سِوَاهُ .

(٩٧٧) مِثْلُ هَذِهِ الْأُمُورِ بَسِيطٌ

ويقولون : مِثْلُ هَذِهِ الْأُمُورِ بَسِيطَةٌ . وَالصَّوَابُ : مِثْلُ هَذِهِ الْأُمُورِ بَسِيطٌ ، لِأَنَّ (بَسِيطٌ) خَيْرٌ لَوْ (مِثْلُ) ، وَالْخَيْرُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مُذَكَّرًا إِذَا كَانَ الْمُبْدَأُ مُذَكَّرًا . وَلَيْسَتْ كَلِمَةُ (بَسِيطُ) خَيْرًا لَوْ (هَذِهِ) .

(٩٧٨) الْمُدُّ

ويقولون : اشْتَرَى يَدًا مِنَ الْقَمْحِ . وَالصَّوَابُ : اشْتَرَى مُدًّا

مِنَ الْقَمْحِ .

وَالْمُدُّ مِكْيَالٌ مَعْرُوفٌ . جَمْعُهُ : أَمْدَادٌ . وَبِدَدٌ . وَبِدَادٌ

(٥) لَمْ يَكُنْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ الْأَرْبَعَةُ ، الَّذِينَ كَتَبُوا الْقُرْآنَ فِي خِلَافَةِ عُمَانَ ، مَعْصُومِينَ مِنَ الْخَطَأِ فِي الْإِمْلَاءِ ، فَالْعِصْمَةُ لَهُمْ وَحْدَهُ .

قَبْلَهُ هَذِهِ الْحُجُجُ الْأَرْبَعُ ، أَنْصَحُ بِحَذْفِ الْأَلِفِ مِنْ الْعَدَدِ (مئة) ، وَبِقَصْلِ الْأَعْدَادِ مِنْ ثَلَاثَةِ إِلَى سَعَةِ عَنِ الْمِئَةِ .

(٩٧٤) تَمَائِلُ الْمَرِيضُ ، أَوْ تَمَائِلُ مِنْ مَرَضِهِ

ويقولون : تَمَائِلُ الْمَرِيضُ لِلشَّفَاءِ . وَالصَّوَابُ : تَمَائِلُ الْمَرِيضُ . أَوْ : تَمَائِلُ مِنْ مَرَضِهِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْفِعْلِ (تَمَائِلَ) : قَارَبَ الْبُرْءَ ، وَصَارَ أَشْبَهَ بِالصَّحِيحِ . وَالْبُرْءُ هُوَ : الشَّفَاءُ نَفْسُهُ .

(٩٧٥) امْتَلَأَ الْأَمْرُ

ويقولون : امْتَلَأَ لِلْأَمْرِ . وَالصَّوَابُ : امْتَلَأَ الْأَمْرُ ، أَيْ : اخْتَدَى حَذْوَهُ ، وَسَلَّكَ طَرِيقَهُ .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (امْتَلَأَ) :

(١) امْتَلَأَ الْقَوْمُ : ضَرَبَهُمْ مَثَلًا .

(٢) امْتَلَأَ أَمْرُهُ : أَطَاعَهُ .

(٣) امْتَلَأَهُ غَرَضًا : نَصَبَهُ هَدَفًا لِلْيَهَامِ .

(٤) امْتَلَأَ مِنْهُ : اقْتَصَصَ مِنْهُ .

(٥) امْتَلَأَهُ : تَصَوَّرَهُ .

(٩٧٦) الْأَمْثَالُ الْعَرَبِيَّةُ

الْمَثَلُ هُوَ : جُمْلَةٌ مُقْتَضَةً مِنَ الْقَوْلِ ، أَوْ مُرْسَلَةٌ بِذَاتِهَا ، تُنْقَلُ عَنْ مَنْ وَرَدَتْ فِيهِ إِلَى مُشَابِهِ . وَقَدْ أَجْمَعَ أَيْمَةُ اللُّغَةِ عَلَى وَجوبِ ضَرْبِ الْأَمْثَالِ كَمَا تَقَوَّمُوا بِهَا الَّذِينَ قَالُوا أَوَّلَ مَرَّةٍ . فَإِذَا أَخْطَأَ أَحَدُهُمْ فِي قَاعِدَةٍ نَعْوِيٍّ ، عَلَيْنَا أَنْ نُخْطِئَ مِثْلَهُ ، فَتَضَرَّبَ الْمَثَلُ الْمَشْهُورُ : مُكْرَةٌ أَحَاكَلَا لَا بَطْلَ . يَرْفَعُ (أَحَاكَلَا) بِالْأَلِفِ ، مَعَ أَنَّ الْأَسْمَاءَ الْخَمْسَةَ لَا تَرْفَعُ إِلَّا بِالْوَاوِ . إِذَا كَانَتْ غَيْرَ مُضَافَةٍ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ .

وَأَنَا أَقْرَحُ أَنْ لَا نَقْبِذَ بِمَا تَقَوَّمَهُ بِهِ ذَلِكَ الْبَدَوِيُّ الْأَمِيَّ . وَنَقُولُ :

مُكْرَةٌ أَحَاكَلَا لَا بَطْلَ .

وَقَدْ أَرَادَ قَائِلُ هَذَا الْمَثَلِ أَنَّ الْمُخَاطَبَ مُحْمُولٌ عَلَى ذَلِكَ .

وَمِدْنَةٌ، وَمِدْنٌ.

(٩٧٩) هَذَا مَدِينِيٌّ

ويقولون: هَذَا الرَّجُلُ مَدِينِيٌّ. وَذَلِكَ قُرَوِيٌّ. وَالصَّوَابُ: هَذَا مَدِينِيٌّ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: مَدِينِيٌّ، إِلَّا لِلرَّجُلِ، أَوْ الثَّرْبِ إِذَا نُسِبَا إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُتَوَرِّعَةِ وَحَدَّهَا. أَمَّا الطَّيْرُ وَنَحْوُهُ، إِذَا جَاءَ مِنَ الْمَدِينَةِ الْمُتَوَرِّعَةِ، وَكُلُّ مَنْ يَنْتَسِبُ، وَمَا يَنْتَسِبُ إِلَى أَبْنَاءِ مَدِينَةٍ أُخْرَى، فَالنِّسْبَةُ: مَدِينِيٌّ. حَتَّى الْمَرْأَةُ الَّتِي تَنْتَسِبُ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُتَوَرِّعَةِ، يُقَالُ: إِنَّهَا: مَدِينِيَّةٌ.

أَمَّا جَمْعُ مَدِينَةٍ فَهِيَ: مَدْنٌ، وَمَدْنٌ، وَمَدَائِنٌ. وَالنِّسْبَةُ إِلَى مَدَائِنٍ كَيْسَرِيٌّ هِيَ: مَدَائِنِيٌّ.

(٩٨٠) طَعَنَهُ بِمَدِينَةٍ أَوْ مَدِينَةٍ أَوْ مَدِينَةٍ

ويقولون: طَعَنَهُ بِمَدِينَةٍ. وَالصَّوَابُ: طَعَنَهُ بِمَدِينَةٍ أَوْ مَدِينَةٍ أَوْ مَدِينَةٍ. وَالْمَدِينَةُ هِيَ: الشَّقْرَةُ الْكَبِيرَةُ أَوْ السِّكِّينُ. وَبَيْنَ مَعَانِي الْمَدِينَةِ:

(١) الْمَدِينَةُ: الْغَايَةُ. يُقَالُ: بَلَغَ مَدِينَةَ الْحَيَاةِ، أَيْ: غَايَتَهَا. (٢) مَدِينَةُ الْقَوَسِ: كَيْدُهَا. أَمَّا جَمْعُ مَدِينَةٍ فَهِيَ: مَدْنٌ وَمَدْنٌ وَمَدَائِنٌ.

(٩٨١) مَدُّ الْيَوْمِ

ويقولون: لَمْ أَرَهُ مَدُّ الْيَوْمِ الْأَوَّلِ مِنْ هَذَا الشَّهْرِ. وَالصَّوَابُ: لَمْ أَرَهُ مَدُّ الْيَوْمِ الْأَوَّلِ....؛ لِأَنَّ ذَالَ (مَدُّ) السَّاكِنَةَ لَا تَكْسُرُ عِنْدَ الْيَقَاتِيَا بِلَامٍ (الْيَوْمِ) السَّاكِنَةِ، كَمَا تُنْصَرِفُ الْقَاعِيَةُ عِنْدَمَا يَلْتَقِي سَاكِنَانِ. وَهَذَا يُرْجَعُ أَنَّ أَصْلَ (مَدُّ) هُوَ (مَدَّنَ). الَّتِي حُدِّثَتْ مِنْهَا التَّنُونُ تَخْفِيفًا، كَمَا يَقُولُ الْخَضْرِيُّ. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: ذَالَ (مَدُّ) بِلا سَاكِنٍ أَصْلًا. وَجَاءَ فِي الْمَعْمُورِ: إِنَّ كَسَرَ سِيمٍ (مَدُّ وَمَدَّنٌ) لَفْعًا. وَلَا أُسْتَحْضِنُ كَسَرَ الْمِيمِ فِيهِمَا يُعْمَلُهَا عَنْ الْمَالُوفِ.

(٩٨٢) الْأَمْرَاءُ وَالْمَرْأَةُ

وَأَنْتَكَرُ شَرَّاحَ الْقَصْبِ عَلَى مَنْ يَقُولُ: هَلَا الْأَمْرَاءُ

كَرِيمَةٌ، وَهَذَا الْأَمْرُ كَرِيمٌ. وَقَالُوا: إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ: امْرَأَةٌ كَرِيمَةٌ، وَامْرُؤٌ كَرِيمٌ، ذُوْنُ أَنْ تُدْخِلَ عَلَيْهِمَا أَدَاةَ التَّعْرِيفِ لِلتَّخْفِيفِ. وَأَجَازُوا إِدْخَالَ (أَلِ) التَّعْرِيفِ عَلَى مَرْأَةٍ وَمَرْءٍ فَقَطْ.

وَلَكِنْ:

الْإِمَامُ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ، أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ، حَكَى قَوْلَ بَعْضِ الْعَرَبِ: الْأَمْرَاءُ (بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ). وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا أَنْ نُجَيِّزَ تَحْلِيلَ (امْرَأَةٍ) بِ (أَلِ) التَّعْرِيفِ، مَا دَامَ عَلَامَةً كَبِيرًا كَالْفَارِسِيِّ حَكَى ذَلِكَ، مَعَ أَنِّي أَرَى أَنَّ لَفْظَ (الْمَرْأَةِ) أَخَفُّ عَلَى السَّمْعِ مِنْ (الْأَمْرَةِ).

و (مَرْأَةٌ) هِيَ مُؤَنَّثُ (مَرْءٍ) يَفْتَحُ الْمِيمَ فِيهَا. وَصَمَّ الْمِمَّ فِي (مَرْءٍ) لَفْعًا. أَمَّا مَتْنِي مَرْءٍ فَهُوَ: مَرْآنٌ، وَجَمْعُهُ: رِجَالٌ. وَيَجِيزُونَ أَنْ يَقُولُوا:

(١) هَذَا امْرَأٌ، وَرَأَيْتُ امْرَأً، وَمَرَرْتُ بِامْرَأٍ.

(٢) هَذَا امْرُؤٌ، وَرَأَيْتُ امْرُؤًا، وَمَرَرْتُ بِامْرُؤٍ.

(٣) هَذَا امْرُؤٌ، وَرَأَيْتُ امْرَأً، وَمَرَرْتُ بِامْرِئٍ.

أَمَّا تَصْغِيرُ (مَرْءٍ) فَهِيَ: مُرْئِيَّةٌ، وَتَصْغِيرُ مَرْأَةٍ: مُرْئِيَّةٌ. وَيَجِيزُونَ أَنْ يَكُونَ مُؤَنَّثُ مَرْءٍ: مَرْؤَةً.

وَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ: أَنَا امْرُؤٌ لَا أُخِيرُ اللَّيْلَ. وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: سَمِعْتُ امْرَأَةً مِنْ فَصَحَاءِ الْعَرَبِ يَقُولُ: أَنَا امْرُؤٌ أُرِيدُ الْخَيْرَ.

وَتُجْمَعُ الْمَرْأَةُ عَلَى نِسَاءٍ وَنِسَوَةٍ (مِنْ غَيْرِ لَفْظِهَا). أَمَّا النَّسْبَةُ إِلَى امْرِئٍ فَمِنْ مَرْرِيٍّ، وَالنِّسْبَةُ إِلَى امْرِئِي الْقَيْسِيِّ هِيَ: امْرِئِي، كَمَا يَرَى الصَّحَّاحُ.

وَرُبَّمَا سَمِعُوا الذَّنْبَ امْرَأً، وَذَكَرَ يُوسُفُ أَنْ قَوْلَ الشَّاعِرِ:

وَأَنْتَ امْرُؤٌ تَعْدُو عَلَى كُلِّ غِرَّةٍ

فَتُخْطِئُ فِيهَا مَرْءَةً وَتُصِيبُ بَعِيَّ بِهِ الذَّنْبَ.

(٩٨٣) الْمَرْجَانُ

وَيُسَمَّنُ اللَّزْلِيُّ الصَّغَارَ الْبَيْضَ، أَوْ الْجَوَاهِرَ الْحُمْرَ، أَوْ الثَّرَوَقَ الْحُمْرَ الَّتِي تَطْلُعُ فِي الْبَحْرِ كَأَصَابِعِ الْكَفِّ: مَرْجَانًا. وَصَوَابُهُ: مَرْجَانٌ، وَاجْتَنَابُهَا: مَرْجَانَةٌ.

جَاءَ فِي الْآيَةِ ٥٨ مِنْ سُورَةِ الرَّحْمَانِ: ﴿كَانَ الْيَاقُوتُ وَالْمَرْجَانُ﴾.

(٩٨٤) المَرِيخ

(٩٨٧) رَأَيْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ ، رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى النَّجْمِ الْمَعْرُوفِ اسْمَ (الْمَرِيخ) . وصوابه :
(المَرِيخ) .
ومِنْ نَمَائِي الْمَرِيخ :
(١) الرَّجُلُ الْكَثِيرُ الْأَذْهَانِ . (٤) إِلَهُ الْحَرْبِ فِي الْأَسَاطِيرِ .
(٢) الْأَخْمَقُ . (٥) الشَّجَرُ الرَّفِيقُ اللَّيْنُ .
(٣) سَهْمٌ طَوِيلٌ ذُو أَدْتَيْنِ . (٦) الذُّئْبُ .

(٩٨٥) مَرَاكِش

ويقولون : سَافِرٌ إِلَى مَرَاكِشٍ أَوْ مَرَاكِشٍ . وهم يقصدون
بذلك الْمَمْلَكَةَ الْمَغْرِبِيَّةَ ، الَّتِي عَاصِمَتُهَا الرِّبَاطُ ، وَآلِيهَا يُطْلَقُونَ
عَلَيْهَا أَسْمَ (رِبَاطِ الْفَتْحِ) . والصَّوْبُ أَنَّ يَقَالَ : سَافِرٌ إِلَى
مَرَاكِشٍ .

(٩٨٦) الْمَرَّةُ وَالْمَرَّةُ

(٩٨٨) الْمَرَّةُ وَالْمَرِيرَةُ

وَيُحْطَرُونَ مَنْ يَجْتَمِعُ (مَارَ) عَلَى (مَارَةٍ) . ويقولون إِنَّ
الصَّوْبَ هُوَ : مَرَّةٌ ، مِثْلُ : بَارَ وَبَرَّةٌ . والحقيقة هي أَنَّ
كِلَاهُمَا نَفْسٌ وَجَائِزٌ . وَالْمَارَّةُ هِيَ اسْمُ جَمْعٍ ، وَالتَّاءُ فِيهَا هِيَ
تَاءُ الْجَمَاعَةِ ، مِثْلُ تَاءِ (الْمَطْرُوعَةِ وَالصَّاعَةِ) .
وَيُوصَفُ الْجَمْعُ بِالْمَفْرُودِ الْمَوْثِقِ بِالتَّاءِ غَالِيًا ، وَيُوصَفُ
أَحْيَانًا بِالْمَفْرُودِ الْمَوْثِقِ بِالضَّمِّ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٨
مِنْ سُورَةِ النَّجْمِ : ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ .
وَبَرَى الْغَلَايِي أَنَّ مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعَلَّة) . وَمِمَّا يُرَادُ بِهِ
مَعْنَى الْجَمْعِ مِثْلُ بَرَّةٍ وَسَقَرَةٍ ، إِنَّمَا أَصْلُهُ (فَاعِلَةٌ) الَّتِي تَنْدُلُ
بِالتَّاءِ عَلَى مَعْنَى الْجَمْعِ ، فَتُخَفَّفُ بِحَذْفِ حَرْفِ الْمَدِّ ، وَتَنْحَوِرُ
التَّاءُ مِنْهُ زِيَادَةً فِي التَّخْفِيفِ ؛ لِأَنَّ الْفَتْحَةَ أَخَفُّ مِنْ
الْكَسْرِ .

وَبَرَى الْغَلَايِي أَنَّ مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعَلَّة) . وَمِمَّا يُرَادُ بِهِ
مَعْنَى الْجَمْعِ مِثْلُ بَرَّةٍ وَسَقَرَةٍ ، إِنَّمَا أَصْلُهُ (فَاعِلَةٌ) الَّتِي تَنْدُلُ
بِالتَّاءِ عَلَى مَعْنَى الْجَمْعِ ، فَتُخَفَّفُ بِحَذْفِ حَرْفِ الْمَدِّ ، وَتَنْحَوِرُ
التَّاءُ مِنْهُ زِيَادَةً فِي التَّخْفِيفِ ؛ لِأَنَّ الْفَتْحَةَ أَخَفُّ مِنْ
الْكَسْرِ .
وَبَرَى الْغَلَايِي أَنَّ مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعَلَّة) . وَمِمَّا يُرَادُ بِهِ
مَعْنَى الْجَمْعِ مِثْلُ بَرَّةٍ وَسَقَرَةٍ ، إِنَّمَا أَصْلُهُ (فَاعِلَةٌ) الَّتِي تَنْدُلُ
بِالتَّاءِ عَلَى مَعْنَى الْجَمْعِ ، فَتُخَفَّفُ بِحَذْفِ حَرْفِ الْمَدِّ ، وَتَنْحَوِرُ
التَّاءُ مِنْهُ زِيَادَةً فِي التَّخْفِيفِ ؛ لِأَنَّ الْفَتْحَةَ أَخَفُّ مِنْ
الْكَسْرِ .

وَبَرَى الْغَلَايِي أَنَّ مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعَلَّة) . وَمِمَّا يُرَادُ بِهِ
مَعْنَى الْجَمْعِ مِثْلُ بَرَّةٍ وَسَقَرَةٍ ، إِنَّمَا أَصْلُهُ (فَاعِلَةٌ) الَّتِي تَنْدُلُ
بِالتَّاءِ عَلَى مَعْنَى الْجَمْعِ ، فَتُخَفَّفُ بِحَذْفِ حَرْفِ الْمَدِّ ، وَتَنْحَوِرُ
التَّاءُ مِنْهُ زِيَادَةً فِي التَّخْفِيفِ ؛ لِأَنَّ الْفَتْحَةَ أَخَفُّ مِنْ
الْكَسْرِ .
وَبَرَى الْغَلَايِي أَنَّ مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعَلَّة) . وَمِمَّا يُرَادُ بِهِ
مَعْنَى الْجَمْعِ مِثْلُ بَرَّةٍ وَسَقَرَةٍ ، إِنَّمَا أَصْلُهُ (فَاعِلَةٌ) الَّتِي تَنْدُلُ
بِالتَّاءِ عَلَى مَعْنَى الْجَمْعِ ، فَتُخَفَّفُ بِحَذْفِ حَرْفِ الْمَدِّ ، وَتَنْحَوِرُ
التَّاءُ مِنْهُ زِيَادَةً فِي التَّخْفِيفِ ؛ لِأَنَّ الْفَتْحَةَ أَخَفُّ مِنْ
الْكَسْرِ .

(٩٨٩) تَمَرِنَاتٌ حَسَابِيَّةٌ

ويقولون : تَعَارِينَ حِسَابِيَّةٍ . والصَّوْبُ : تَمَرِنَاتٌ حِسَابِيَّةٌ ؛

وَقَدْ تَأَنَّى (الْمَارَّةُ) مَوْثَقًا لَوْ (الْمَارَ) .
وَجَاءَ فِي الْآيَتَيْنِ ١٥ وَ ١٦ مِنْ سُورَةِ عَبَسَ : ﴿بِأَيْدِي
سَفَرَةٍ . كِرَامٍ بَرَرَةٍ﴾ .

لأنَّ (تشرين) مُضَدُّ جَاوَزَ ثَلَاثَةَ أَحْرَفٍ ، وَغَيْرُ مُوَكَّدٍ (٩٩٤) مُوسِيقَى وَمُوسِيقَا
لِقِيلِهِ :

وَيَكُونُ : مُوسِيقَى بِالْأَلِفِ الْمُقْصُورَةِ . وَالصَّوَابُ :
مُوسِيقَا ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ الْكَلِمَاتِ الْأَعْجَمِيَّةِ ، الْمُنْتَهِيَةِ بِالْأَلِفِ ،
تُكْتَبُ بِالْأَلِفِ الْعَادِيَّةِ غَيْرِ الْمُقْصُورَةِ ، مَا عدا أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ .
هِيَ : عَيْسَى (عِزِّيَّة) ، وَمُوسَى (عِزِّيَّة) ، وَكَيْسَرَى
(فَارَسِيَّة) ، وَبُخَارَى (فَارَسِيَّة) ، كَمَا جَاءَ فِي صَفْحَةِ ٣٥
مِنْ كِتَابِ «أَدَبِ الْمُحَلِّي» لِلْمَنْفُلُوطِيِّ وَرَفَاعِيٍّ (الطَبْعَةُ
الْأُولَى) .

مَعَ ذَلِكَ ، أَقْرَحُ أَنَّ تُضَيَّفَ الْكَلِمَةُ الْيُونَانِيَّةُ الْأَضْلُ
(مُوسِيقَا) ، إِلَى تِلْكَ الْكَلِمَاتِ الْأَرْبَعِ ، وَتَكْتَبُهَا (مُوسِيقَى) ؛
لِأَنَّ مُعْظَمَ الْأَدْبَاءِ - مَا عدا أَدْبَاءَ سُورِيَّةٍ - وَجَمِيعَ الْمَعَاجِمِ
الْحَدِيثَةِ ، الَّتِي اطَّلَعْتُ عَلَيْهَا ، وَمِنْهَا «الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ» مَعْجَمُ
جَمْعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ ، تَكْتُبُهَا بِالْأَلِفِ الْمُقْصُورَةِ .
فَحَيْثُمَا لَوْ حَدَّثْتُ مُجَامِعُنَا فِي دِمَشْقَ وَبَغْدَادَ وَعَمَّانَ وَمَكْتَبُ
تَنْسِيقِ التَّعْرِيبِ فِي الرَّبَاطِ حَدَّثُو مُجْمَعِنَا فِي الْقَاهِرَةِ .

(٩٩٥) أُمْسِيَّةٌ

وَيَقُولُونَ : أُمْسِيَّةٌ شِغْرِيَّةٌ . وَالصَّوَابُ : أُمْسِيَّةٌ شِغْرِيَّةٌ . جَاءَ
فِي الصَّحَاحِ وَالْأَسَاسِ : آتِيَتْ أُمْسِيَّةٌ كُلَّ يَوْمٍ . وَقَالَ
ابْنُ سَيِّدَةٍ : «أَتَيْتُهُ نِسَاءً أُمْسَى ، وَمُسَبِّهٌ ، وَمُسَبِّهَةٌ ، وَأُمْسِيَّةٌ» .
وَقَالَ اللَّسَانُ : «أَتَيْتُهُ أَصْبُوحَةً كُلَّ يَوْمٍ ، وَ أُمْسِيَّةٌ كُلَّ
يَوْمٍ» . يُرِيدُ : كُلَّ يَوْمٍ عِنْدَ الصَّبَاحِ ، وَعِنْدَ الْمَسَاءِ . ثُمَّ قَالَ :
«وَالْمَسَاءُ : بَعْدَ الظُّهْرِ إِلَى صَلَاةِ الْمَغْرِبِ» ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِلَى
يَضْفِ اللَّيْلِ .

ثُمَّ أَوْرَدَ النَّجَّاجُ الْأُمْسِيَّةَ فِي بَابِ مَسَا (الْوَاوِي) لَا مَسَى (الْيَاوِي)
كَمَا قَعَلَ الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ ، وَبَعْدَ أَنْ حَاكَى مَا قَالَهُ ابْنُ سَيِّدَةٍ
وَاللَّسَانُ ، قَالَ : «مَسَبُّهُ تَنْمِيَةٌ : قُلْتُ لَهُ : كَيْفَ أُمْسِيَّتُ؟
أَوْ : قُلْتُ لَهُ : مَسَّاهُ اللَّهُ بِالْخَيْرِ ، أَيَّ جَعَلَ مَسَاءَكَ فِي خَيْرٍ ،
وَهُوَ مَجَازٌ» .

وَنَلَّاهُ الْمَدَّ فَالْوَسِيطُ فَذَكَرَا أَنَّ بَاءَ (الْأُمْسِيَّةِ) مُضَعَّفَةٌ . وَقَالَ
الْوَسِيطُ إِنَّ جَمْعَهَا : أَمَاسِيٌّ .

(٩٩٦) حَلَّ الْمَسَاءِ

وَيَقُولُونَ : أَمْسَى الْمَسَاءُ . وَالصَّوَابُ : حَلَّ الْمَسَاءُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى

(٩٩٠) خَلَطَ الشَّعِيرَ بِالْقَمَحِ لَا مَرْجَهُ بِهِ

وَيَقُولُونَ : مَرَجَ الشَّعِيرَ بِالْقَمَحِ . وَالصَّوَابُ : خَلَطَ الشَّعِيرَ
بِالْقَمَحِ ؛ لِأَنَّ الْخَلْطَ عَامٌ ، بَيْنَا يَخْتَصُّ الْمَرْجُ بِالسَّوَائِلِ ،
فَقَوْلُ : مَرَجْتُ الشَّرَابَ بِالْمَاءِ .

(٩٩١) الْمِسَاحَةُ

وَيَقُولُونَ : أَرْضُنَا مِسَاحَتُهَا كَذَا مِثْرًا . وَالصَّوَابُ : أَرْضُنَا
مِسَاحَتُهَا كَذَا مِثْرًا . وَالْمِسَاحَةُ هِيَ قِيَاسُ السَّطْحِ الْمُحْصُورِ .
وَعِلْمُ الْمِسَاحَةِ هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي يُبْحَثُ فِيهِ عَنْ مَقَادِيرِ الْخُطُوطِ
وَالسُّطُوحِ وَالْأَجْسَامِ .

(٩٩٢) مَسِيسُ الْحَاجَةِ وَمَسَاهَا

وَيَقُولُونَ : مَسَّاسُ الْحَاجَةِ . وَالصَّوَابُ : مَسُّ الْحَاجَةِ ،
وَمَسِيسُهَا . وَحَاجَةٌ مَاسَةٌ : مُهِمَّةٌ .
وَمَسَّتْ إِلَيْهِ الْحَاجَةُ : كَانَتْ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ شَدِيدَةً جِدًّا ،
بَحِثْ لَا يُمَكِّنُ الْإِسْتِغْنَاءَ عَنْهُ .

(٩٩٣) تَمَسَّ كَرَامَتُهُ

وَيَقُولُونَ : تَلَوَّهَ بِالْفَاظِ مَسَّتْ بِكَرَامَتِهِ . وَالصَّوَابُ : مَسَّتْ
كَرَامَتُهُ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ مَسَّ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ . إِذَا تَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ
وَاحِدٍ .

وَيُجِزُ الْمِضْبَاحُ تَعْدِيَةَ الْمَفْعُولِ الثَّانِي بِالْيَاءِ ، فَيَقُولُ :
مَسَّ الْجَسَدَ بَعَاءً ، وَأَمْسَتَتْ الْجَسَدَ مَاءً (مَفْعُولٌ بِهِ ثَانٍ) .
وَحَكَى ابْنُ جَبْرِ أَيْضًا : أَمَسَهُ إِثَاءً .

أَمَّا إِذَا قُلْنَا : مَسَّتْ الْحَاجَةُ إِلَى كَذَا ، فَعِنَاهُ : أَلْجَأَتْ
الْحَاجَةُ إِلَيْهِ . وَإِنْ قُلْنَا : مَسَّتْ بِكَ رَجْمُ فُلَانٍ ، عَنَيْنَا : بَيْنَكَا
رَجْمٌ وَاشِجَّةٌ ، أَيَّ : قَرَابَةً قَرِيبَةً . وَيَجُوزُ أَنْ لَا يَتَعَدَّى بِالْبَاءِ :
نَحْوُ : «رَجْمَ مَاسَةً» أَيَّ : قَرَابَةً قَرِيبَةً ، وَنَحْوُ : «حَاجَةٌ مَاسَةٌ»
أَيَّ : مُهِمَّةٌ .

وقد وردَ المصدرُ (مَطْل) في حديثِ تَيَوِيٍّ ، نقلَهُ البخاريُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ :

«مَطْلُ الْغَيْرِ ظَلَمٌ ، وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِكٍ فَلْيَتَّبِعْ» .

وقد أخرجَ هذا الحديثَ الشريفَ مسلمٌ والترمذيُّ والنسائيُّ وابنُ ماجهٍ .

لِذَا قُل :

(١) مَاطَلَهُ بِحَقِّهِ .

أَوْ (٢) مَطَّلَهُ حَقَّهُ .

أَوْ (٣) مَطَّلَهُ بِحَقِّهِ .

الْقِيلُ (أَمْسَى) : دَخَلَ فِي الْمَاءِ . وَلَيْسَ مِنَ الْمَقُولِ أَنْ يَدْخُلَ الْمَاءُ فِي الْمَاءِ .

(٩٩٧) الْمَصِيرُ الْأَعْوَرُ

ويقولون : التَّهَبُ مُضْرَانُهُ الْأَعْوَرُ ، أَيُّ : زَالِدَتُهُ الدُّوْبَةُ . وَالصَّوَابُ : التَّهَبُ مَصِيرُهُ الْأَعْوَرُ ؛ لِأَنَّ الْمَصِيرَ هُوَ اللَّيْ ، وَجَمَعَهُ : مُضْرَانٌ ، وَأَمِيرَةٌ .

أَمَّا مَصَارِينُ قَوِيٍّ : جَمَعَ الْجَمْعَ .

(٩٩٨) سَلَخَ آيَامُهُ فِي الدِّرَاسَةِ لَا أَمْضَاهَا

ويقولون : أَمْضَى فَلَانٌ آيَامَهُ فِي دِرَاسَةٍ مُتَوَاصِلَةٍ . وَالصَّوَابُ : سَلَخَ فَلَانٌ آيَامَهُ فِي دِرَاسَةٍ مُتَوَاصِلَةٍ .

أَمَّا الْقِيلُ (أَمْضَى) فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) أَمْضَى الْأَمْرَ إِمْضَاءً : أَنْفَذَهُ . يُقَالُ : أَمْضَى الْحَاكِمُ حُكْمَهُ .

(٢) أَمْضَى الْبَيْعَ : أَجَازَهُ ، وَبِهِ أَخَذَتِ الْعَامَّةُ الْإِمْضَاءَ لِتَوْقِيعِ الصَّكِّ .

(٣) أَمْضَاهُ إِلَى فِلَسْطِينَ : أَرْسَلَهُ إِلَيْهَا .

(٤) أَمْضَيْتَ لَهُ : تَرَكْتَهُ فِي قَلِيلِ الْخَطَا ، حَتَّى يَبْلُغَ بِهِ أَقْصَاهُ ، فَيَعَاقِبَ فِي مَوْضِعٍ لَا يَكُونُ لِصَاحِبِ الْخَطَا فِيهِ عُدْرٌ .

(٩٩٩) مَاطَلَهُ بِحَقِّهِ أَوْ مَطَّلَهُ حَقَّهُ أَوْ مَطَّلَهُ بِحَقِّهِ

ويقولون : مَاطَلَهُ فِي حَقِّهِ . وَالصَّوَابُ : مَاطَلَهُ بِحَقِّهِ ، أَوْ مَطَّلَهُ حَقَّهُ ، أَوْ مَطَّلَهُ بِحَقِّهِ .

جاءَ فِي الصِّحَاحِ : «مَطَّلَهُ وَمَاطَلَهُ بِحَقِّهِ» .

وَقَالَ الْأَسَاسُ : «مَطَّلَ فَلَانٌ حَقِّي ، وَمَاطَلَنِي بِهِ مَطْلًا وَمِطَالًا ، وَرَجُلٌ مَطَّلٌ وَمَطْلُورٌ» .

وَتَلَاهُ السَّانُ ، فَقَالَ : «مَطَّلَهُ حَقَّهُ وَبِهِ يَنْطَلُهُ مَطْلًا ، وَمِطَطَّلُهُ ، وَمَاطَلُهُ بِهِ مِطَاطَلُهُ وَمِطَالًا» .

ثُمَّ اكْتَفَى الْمُصْبَاحُ بِقَوْلِهِ : «مَطَّلَهُ بِدَيْنِهِ وَمَاطَلَهُ بِهِ ؛ إِذَا سَوَّاهُ بِوَعْدِهِ الْوَفَاءُ» .

أَمَّا التَّاجُ وَالْوَسِيطُ فَهَذَا ذَكَرَا مَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ .

(١٠٠٠) مَعْهَدُ الْمَوْسِيقَا الْغَرْبِيَّةِ

ويقولون : مَعْهَدُ الْمَوْسِيقَا الْغَرْبِيَّةِ . وَالصَّوَابُ : مَعْهَدُ الْمَوْسِيقَا أَوْ (الْمَوْسِيقَى) الْغَرْبِيَّةِ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (الْغَرْبِيَّةِ) هُنَا هِيَ وَصْفٌ لِلْمَوْسِيقَا ، وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ ، وَلَيْسَتْ وَصْفًا لِلْمَعْهَدِ (الْمَذَكَّرِ) .

(١٠٠١) الْمَكْوُكُ أَوْ الْوَشِيعَةُ

وَيُطَوَّنُ مَنْ يَقُولُ : مَكْوُكٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الْوَشِيعَةُ ، وَهِيَ بَكْرَةٌ مِنَ الْمَغْدِينِ أَوْ نَحْوِهَا يَلْفُ عَلَيْهَا الْخَيْطُ ، وَتَلَبَّتْ فِي بَيْتِ مِنَ الْمَغْدِينِ ، أَوْ الْخَشَبِ ، بَحِثُ يَسْهَلُ دَوْرَانِهَا وَاسْتِمَادُ الْخَيْطِ بِهَا . وَتُسَمَّمَلُ فِي مَكْنَةِ الْخِطَاةِ ، وَفِي تَوَلُّو النَّسِجِ ، لِيُدَاخِلَهُ لِحْنَةُ النَّسِجِ فِي سَدَاهُ .

وَلَكِنْ :

مَجْمَعُ اللَّغَةِ الرَّبِّيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ وَافَقَ عَلَى اسْتِعْمَالِ الْمَكْوُكِ ، كَمَا وَافَقَتِ الْقَضَى مِنْ قَبْلُ عَلَى اسْتِعْمَالِ الْوَشِيعَةِ . أَمَّا جَمْعُ الْمَكْوُكِ فَهُوَ : مَكَائِكٌ ، وَجَمْعُ الْوَشِيعَةِ : وَشِيعٌ وَوَشَائِعٌ .

(١٠٠٢) لَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يَنْجَحَ

ويقولون : لَا يُمَكِّنُ لِأَحَدٍ أَنْ يَنْجَحَ فِي الْقَضَاءِ عَلَى الْعَرَبِ . وَالصَّوَابُ : لَا يُمَكِّنُ أَحَدًا أَنْ يَنْجَحَ فِي الْقَضَاءِ عَلَى الْعَرَبِ . وَبَيْنَ مَعْنَى أَمَكَّنَهُ :

(١) أَمَكَّنَهُ مِنَ الشَّيْءِ : جَعَلَ لَهُ عَلَيْهِ سُلْطَانًا وَقُدْرَةً .

(٢) أَمَكَّنَ الْأَمْرَ فَلَانًا : سَهَّلَ عَلَيْهِ وَيَسَّرَ لَهُ . يُقَالُ : فَلَانٌ

(١٠٠٥) الْبُرْدَاءُ لَا الْمَلَارِيَا

ويقولون : أَصِيبَ فَلَانٌ بِالْمَلَارِيَا ، أَي : أَصِيبَ بِالْحُمَّى
مَعَ الْبُرْدَاءِ الْمَصْحُوبِ بِشُعْرَيْرِيَّةٍ ، أَي : رِغْدَةٍ . وَالصَّوَابُ : أَصِيبَ
فَلَانٌ بِالْبُرْدَاءِ .

(١٠٠٦) اِمْتَلَكَ أَوْ تَمَلَّكَ أَوْ مَلَكَ

ويقولون : اِسْتَمَلَّكَ فَلَانٌ أَرْضًا . وَالصَّوَابُ : اِمْتَلَكَ أَرْضًا ،
أَوْ مَلَكَهَا ، أَوْ تَمَلَّكَهَا .

(١٠٠٧) الْمَلَاءُ

ويقولون : النَّسَاءُ يَلْبَسْنَ الْمَلَايَا . وَالصَّوَابُ : النَّسَاءُ يَلْبَسْنَ
الْمَلَاءَ . وَالْمَلَاءُ مَقْرَدُهَا مَلَاءَةٌ .
وقد أخطأ إ. ط. حين قال في قصيدته (يوم الثلاثاء) :
اليوم يوم الصبايا رَوَافِلًا بِالْمَلَايَا

(١٠٠٨) جَاءَتِ السَّيِّدَةُ الَّتِي أَجْلُهَا

ويقولون : جَاءَتِ السَّيِّدَةُ مِنْ أَجْلِهَا . وَالصَّوَابُ : جَاءَتِ
السَّيِّدَةُ الَّتِي أَجْلُهَا . وَيَجُوزُ أَنْ تَحْدِثَ الْمَوْصُوفُ ، فَنَقُولُ :
جَاءَتِ الَّتِي أَجْلُهَا . فَالْأَسْمَاءُ الْمَوْصُولَةُ : مَنْ ، وَمَا ، وَأَيُّ لَا يَجُوزُ
أَنْ نَذْكُرَ الْمَوْصُوفَ تَبَلُّهَا وَنَقُولَ مَثَلًا : جَاءَ الرَّجُلُ مَنْ
أُكْرِمَهُ .

(١٠٠٩) الْأَنْبُجُ أَوْ الْعَنْبُ أَوْ الْعَنْبُ

أَوْ الْأَنْبَةُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الْفَاكِهَةِ اللَّذَّةِ فِي مِصْرَ اسْمِ (المنجة) أَوْ
(المنجو) الْجَمْعُ مِصْرِيَّةٌ . وَالصَّوَابُ : الْأَنْبُجُ اعْتَادًا عَلَى مَا جَاءَ
فِي كِتَابِ «أَخْطَاءُ شَاعِنَةِ فِي أَلْفَاظِ الْعِلْمِ الزَّوَاعِيَةِ وَالنَّبَاتِيَّةِ» ،
لِلْأَمِيرِ مُصْطَفَى الشَّهْبَانِيِّ رَئِيسِ جَمْعِ لُغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِدَمَشْقَ :

«الْأَنْبُجُ وَالْعَنْبُ وَالْعَنْبُ وَالْأَنْبَةُ كُلُّهَا مِنَ الْمِنْهَدِيَّةِ تَدُلُّ عَلَى
الشَّجَرِ الْمُسَمَّى Manguier بِالْفَرَنْسِيَّةِ .

وَذُكِرَتِ النَّبَاتُ فِي مُفْرَدَاتِ ابْنِ الْبَيْطَارِ ، وَكَانَتْهَا غَيْرَ الْأَنْبُجِ ،
عَلَى حِينِ أَنَّهَا نَبَاتٌ وَاحِدٌ ، وَهِيَ مَا كُنْتُ حَقَّقْتُهُ ، ثُمَّ وَجَدْتُ

لَا يُنْكِنُهُ التَّهْوِصُ : لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ .

أَمَّا الْقَوْلُ مَكَّنَهُ قَرِينٌ مَعَانِيَوُ :

- (١) مَكَّنَهُ مِنَ الشَّيْءِ : جَعَلَ لَهُ عَلَيْهِ سُلْطَانًا وَقُدْرَةً .
- (٢) مَكَّنَ لَهُ فِي الشَّيْءِ : جَعَلَ لَهُ عَلَيْهِ سُلْطَانًا . وَفِي الْآيَةِ ٨٥ مِنْ
سُورَةِ الْكَهْفِ : ﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ﴾ .
- (٣) مَكَّنَهُ فِي الشَّيْءِ : جَعَلَ لَهُ فِيهِ مَكَانًا . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦ مِنْ
سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿مَكَّنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ .
- (٤) مَكَّنَ الْقَرْبَ : خَاطَهُ بِمَكْنَةِ الْخِيَابَةِ (جَمْعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ
بِالْقَاهِرَةِ) .

(١٠٠٣) مَلَأَ الْفَرَاغَ

ويقولون : يُحِبُّ فَلَانٌ إِمْلَاءَ الْفَرَاغِ بِالْمِطَالَعَةِ . وَالصَّوَابُ :
يُحِبُّ فَلَانٌ مَلَأَ الْفَرَاغَ بِالْمِطَالَعَةِ ؛ لِأَنَّ فِي الْعَرَبِيَّةِ : مَلَأَ الْفَرَاغَ ،
وَلَيْسَ فِيهَا : أَمْلَأَ الْفَرَاغَ .

وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : مَلَأْنَا الْإِنَاءَ بِالْمَاءِ أَوْ مَاءً أَوْ مِنْ الْمَاءِ . قَالَ
تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٧ مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ ، مُخَاطِبًا إِبْلِيسَ وَمَنْ يَتَّبِعُهُ
مِنْ النَّاسِ : ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ .
أَمَّا الْفِعْلُ أَمْلَأَهُ فَعِنَاهُ :

- (١) سَبَّبَ لَهُ الرِّكَامَ ، فَهُوَ : مَلَأَنُ ، وَ (مَمْلُوءٌ) نَادِرٌ ، وَالْقِيَاسُ
مُمْلَأٌ .
- (٢) أَمْلَأَ التَّرْعَ فِي قَوْسِيهِ : جَذَبَ وَزَّرَهَا بِشِدَّةٍ . وَيُقَالُ أَيْضًا :
أَمْلَأَ فِي قَوْسِيهِ .

وقد يأتي (الإملاء) مصدرًا لِلْفِعْلِ : أَهْلَى عَلَى فَلَانٍ رِسَالَةً
إِمْلَاءً : أَي : أَلْفَاهَا عَلَيْهِ لِيَكْتُبَهَا .

(١٠٠٤) مَمْلُوءٌ أَوْ مَلَانٌ

ويقولون : إِنَاءٌ مِلْيِيٌّ بِاللَّبَنِ . وَالصَّوَابُ : مَمْلُوءٌ ، أَوْ
مَلَانٌ ، لِأَنَّ الْمِلْيَةَ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ هُوَ :

- (١) الْغَنِيُّ (مَجَازٌ) ، وَقَدْ يُخَفَّفُ فَيُصْبِحُ (الْمِلْيَّةُ) .
- (٢) الثَّقَّةُ ، وَقَدْ يُخَفَّفُ أَيْضًا .
- (٣) الْحَسَنُ الْقَضَاءُ لِذِيَّتِهِ ، وَالَّذِي يُسَلِّمُهُ لِمُنْقَاضِيهِ بِلا مُشَقَّةٍ ،
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ غَنِيًّا .
- (٤) هُوَ مِلْيِيٌّ بِكُلِّهَا : مُضْطَلَبٌ بِهِ .
- (٥) الرَّئِيسُ .

(١٠١٣) الْمَيْتُ وَالْمَيْتُ وَالْمَائِتُ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : وَجَدُوا مَيْتًا عَلَى الشَّاطِئِ ، فَذَقْنَاهُ .
ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : وَجَدُوا مَيْتًا ، لِأَنَّ الْمَيْتَ هُوَ الَّذِي
لَا يَزَالُ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ ، وَيَسْتَشْهَدُونَ :
(١) بِمَا أَتَشَدُّهُ أَبُو عَمْرٍو :

أَيَا سَائِلِي تَقْسِيرَ مَيْتٍ وَمَيْتٍ
فَذَنْكَ لَقَدْ فَسَّرْتُ إِنْ كُنْتُ تَعْقِلُ

فَمَنْ كَانَ ذَا رُوحٍ ، فَذَلِكَ مَيْتٌ
وهما الْمَيْتُ إِلَّا مَنْ إِلَى الْقَبْرِ يُحْمَلُ
(٢) ويقول ابن السَّكَيْتِ في كتابه الْأَلْفَاظِ : « هُوَ مَيْتٌ عَنْ
قَلِيلٍ وَمَائِتٌ . وَلَا يُقَالُ : مَيْتٌ عَنْ قَلِيلٍ » . [عَنْ قَلِيلٍ :
بَعْدَ قَلِيلٍ] .

(٣) وبما حكاه الجَوْهَرِيُّ عَنِ الْقَرَاءِ : « يُقَالُ لِمَنْ لَمْ
يَمُتْ إِنَّهُ مَائِتٌ عَنْ قَلِيلٍ وَمَيْتٌ ، وَلَا يَقُولُونَ لِمَنْ مَاتَ ، هَذَا
مَائِتٌ » .
ولكن :

(١) قَالَ الصَّحَّاحُ : « مَاتَ يَمُوتُ وَيَمَاتُ أَيْضًا . قَالَ
الرَّاغِزُ :

بَنِي سَيِّدَةَ الْبَنَاتِ
عَيْشِي ، وَلَا نَأْمُرُ أَنْ تَمَاتِي
فَهَوَ : مَيْتٌ وَمَيْتٌ . وَلَوْ مَوْتِي وَأَمَوَاتٌ ، وَمَيِّتُونَ
وَمَيِّتُونَ .

قَالَ الشَّاعِرُ عَلِيُّ بْنُ الرَّعْلَاءِ الْفَسَّائِيُّ :
لَيْسَ مَنْ مَاتَ فَاسْتَرَحَ بِمَيْتٍ
إِنَّمَا الْمَيْتُ مَيْتُ الْأَحْيَاءِ
إِنَّمَا الْمَيِّتُ مَنْ يَبِيشُ شَقِيًّا
كَاسِفًا بَالَهُ ، قَلِيلَ الرَّجَاءِ

« وَيَشْتَرِي فِيهِ الْمَذْكُورَ وَالْمَوْتُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ لَنُخَيِّبَنَّ
بِهِ بَلَدَهُ مَيْتًا ﴾ [الْآيَةُ ٤٩ مِنْ سُورَةِ الْفُرْقَانِ] ، وَلَمْ يُقَالَ
مَيْتَةً .
« وَقَالَ الْقَرَاءُ : يُقَالُ لِمَنْ لَمْ يَمُتْ : إِنَّهُ مَائِتٌ عَنْ قَلِيلٍ
وَمَيْتٌ . وَلَا يَقُولُونَ لِمَنْ مَاتَ : هَذَا مَائِتٌ » .

(٢) ثُمَّ جَاءَ فِي مُفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ : « وَقَوْلُهُ : ﴿ إِنَّكَ مَيْتٌ وَإِنَّهُمْ
مَيِّتُونَ ﴾ . مَعْنَاهُ : سَمِعْتُ أَنَّهُ لَا يَبْدَأُ أَحَدٌ مِنَ الْمَوْتِ » .
ثُمَّ قَالَ : « وَقَدْ عَبَّرَ قَوْمٌ عَنْ هَذَا الْمَعْنَى بِالْمَائِتِ ، وَفَصَّلُوا

أَنَّ الْمَرْحُومَ أَخَذَ تَيَمُّورُ بِأَسْبَقِي إِلَى تَحْقِيقِهِ » .

وَأَجَارَ « الْمَعْمُورُ الْوَسِيطُ » اسْتِعْمَالَ الْمَنْجَةِ وَالْمَنْجُورِ (الْجَمِ
مِصْرِيَّة) ، كَمَا أَجَارَ (الْأَنْجَحُ) ، وَقَالَ إِنَّ الْكَلِمَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ
دَخِلَتَانِ ، دُونَ أَنْ يَذْكُرَ أَنَّ جَمْعَ الْقَاهِرَةِ وَاقِفٌ عَلَى اسْتِعْمَالِهِمَا .
وَيُورَدُ « مَتْنُ اللَّغَةِ » كَلِمَتَا الْعَنْبَا وَالْعَنْبَى كِلْتَاهُمَا .

(١٠١٠) شَاكِرٌ لَا مُمْتَنٌّ

ويقولون : إِنِّي مُمْتَنٌّ لَكَ . وَالصَّوَابُ : إِنِّي شَاكِرٌ لَكَ ،
لِأَنَّ مَعْنَى :

(١) ائْتَمْتُ عَلَيْهِ : عَدَدْتُ لَهُ مَا فَعَلَهُ لِي مِنَ الْخَيْرِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ
٢٦٤ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ
وَالْأَذَى ﴾ .

(٢) ائْتَمْتُ عَلَيْهِ بِكَذَا : ائْتَمْتُ عَلَيْهِ بِهِ .
(٣) ائْتَمْتُ فَلَانًا : بَلَغْتُ مَمْنُونَهُ ، وَهُوَ أَقْصَى مَا عِنْدَهُ مِنْ جُحْدٍ .

(١٠١١) شَاكِرٌ لَا مَمْنُونٌ

وَيَسْتَعْمِلُونَ كَلِمَةَ (مَمْنُونٌ) بِمَعْنَى (شَاكِرٌ) ، وَهِيَ كَلِمَةٌ
تَرْكِيَّةٌ . أَمَّا فِي التَّرْبِيئَةِ فَمَعْنَى مَمْنُونٌ : مَقْطُوعٌ . وَقَدْ جَاءَ فِي
الْآيَةِ ٨ مِنْ سُورَةِ (حَم) السَّجْدَةِ : ﴿ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴾ .
أَيُ : غَيْرُ مَقْطُوعٍ .
وَمِنْ مَعَانِي الْمَمْنُونِ :

(١) الْقَوِيُّ .
(٢) أَقْصَى مَا عِنْدَ الرَّجُلِ .
(٣) مَنَّةُ الْأَمْرِ : أَضْعَفُهُ وَأَعْيَاهُ ، فَهُوَ مَمْنُونٌ .
وَالْمَمْنُونُ مَنْ حَيْثُ مَعْنَاهُ يَمْلُ : الْمَمْنُونُ .

(١٠١٢) أَعْطَاهَا أَبُوهَا الْبَائِنَةَ لَا الْمَهْرَ

ويقولون : لَمْ تَتَزَوَّجْ فَلَانَةَ لِأَنَّ أَبَاهَا لَمْ يُعْطِهَا مَهْرًا . وَالصَّوَابُ :
لَمْ تَتَزَوَّجْ لِأَنَّ أَبَاهَا لَمْ يُعْطِهَا بَائِنَةً . لِأَنَّ الْمَهْرَ هُوَ صِدَاقُ الْمَرْأَةِ ،
أَيُ : الْمَالُ الَّذِي يُؤَدِّيهِ الرَّجُلُ لِزَوْجِهِ . وَجَمْعُهُ : مَهُورٌ ،
وَمُهَوْرَةٌ .

أَمَّا الْبَائِنَةُ فَهِيَ : الْمَالُ الَّذِي يُفَرِّدُهُ أَحَدُ الْأَبَوَيْنِ ، أَوْ
كِلَاهُمَا ، لَوْلَايَهُ عِنْدَمَا يَبِينُ ، أَيُ : يَتَّعِدُ . وَصَحَّ اخْتِرَا اسْتِعْمَالُهَا
بَدَلًا مِنَ الدَّوْلَةِ ، أَيُ : الْمَالُ الَّذِي يُفَرِّدُ لِلْبَائِنَةِ عِنْدَ زَوَاجِهَا .

تعالى في الآية ٥٧ من سورة الأعراف: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَتْ سَحَابًا نَقَالًا، سَفَاهًا يَلْدَرِيَّتْ﴾ .

(٨) ثُمَّ ذَكَرَ الْمَذْأَرَةَ جُلٍّ مِّنْ سَبْعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ الْمَعَاجِمِ .

(٩) وَتِلَاةٌ لِلنَّارِ فَالْوَسِيطُ ، اللِّدَانِ أَيْبَا رَأَى السَّانِ وَالنَّاجِ .

لِذَا يَصِيحُ أَنَّ تَقُولُ لِلرَّجُلِ الَّذِي قَضَى نَحْبَهُ : هَذَا مَيِّتٌ وَمَيِّتٌ ، وَهِيَ مَيِّتَةٌ وَمَيِّتَةٌ وَمَيِّتٌ وَمَيِّتٌ . وَلِلَّذِي يُوشِكُ أَنْ يَمُوتَ : هُوَ مَيِّتٌ وَمَالِيَّتٌ ، وَهِيَ مَيِّتَةٌ وَمَالِيَّةٌ .

(١٠١٤) الماسُّ والألماسُ

وَيُخَطِّتُونَ مَن يَقُولُ : الماسُّ ، ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ (الألماسُ) ، لِأَنَّهُ :

(١) قَبْلُ إِذْخَالِي (أَل) التَّعْرِيفِ عَلَيْهِ ، كَانَ الْمَاسُ ، وَلَيْسَ مَاسًا . وَهُوَ مُعَرَّبٌ (إِذْخَالِي) الْيُونَانِيَّةُ ، وَعِنْدَ تَعْرِيبِهِ قُلِّيَّتِ الدَّالِّ لَامًا .

(٢) لِأَنَّ ابْنَ الْأَثِيرِ قَالَ : أَطْلُ الْهَمْزَةِ وَاللَّامُ فِيهِ أَصْلِيَّتَيْنِ ، يَتْلُمَا فِي الْيَاسِ .

(٣) لِأَنَّ الشَّيْخَ نَصْرًا الْهُورِيَّ قَالَ فِي حَاشِيَةِ الْقَامُوسِ الْمَحِيطِ : الْأَلِفُ وَاللَّامُ فِي كَلِمَةِ (أَلْمَاس) مِنْ بَنِيهِ الْكَلِمَةِ كَالْيَةِ .

(٤) لِأَنَّ «المعجم الوسيط» وَضَعَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي (أَلْم) ، وَقَالَ : الْأَمَاسُ .

(٥) لِأَنَّ صَاحِبَ «مَنْزِلِ اللَّغَةِ» يَضَعُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي (أَلْم) وَفِي (مَاس) ، وَيَقُولُ : وَلَا يُقَالُ (أَلْمَاس) يَقْطَعُ الْهَمْزَةَ ، فَالْأَلِفُ وَاللَّامُ فِيهِ أَصْلِيَّتَانِ ، وَتَزْعُ الْأَلِفُ وَاللَّامُ مِنْهُ مِنْ تَعَارُفِ الْعَامَّةِ .

وَالَّذِي أَفْهَمَهُ أَنَا مِنْ قَوْلِ صَاحِبِ «مَنْزِلِ اللَّغَةِ» : (وَلَا يُقَالُ (أَلْمَاس) - يَقْطَعُ الْهَمْزَةَ -) ، أَنَّ الْأَلِفَ وَاللَّامَ فِيهِ لَيْسَتَا أَصْلِيَّتَيْنِ ، وَقَدْ فَاتَ صَاحِبَانَا أَنَّ الْهَمْزَةَ فِي (أَل) التَّعْرِيفِ هِيَ هَمْزَةُ وَضَلٍ . وَلَيْسَتْ هَمْزَةُ قَطْعٍ .

أَنَا صَاحِبُ «شِفَاءِ الْغَلِيلِ» ، فَيَقُولُ عَنِ (الْمَاس) : «إِنَّهُ بَتَايِمُ كَلِمَةٍ غَيْرِ عَرَبِيَّةٍ ، وَلَمْ يَزِدْ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْقَدِيمِ ، وَعَرَبِيَّةٌ : سَامُورُ .

وَيَقُولُ عَنْهُ «مَنْزِلُ اللَّغَةِ» : «السَّامُورُ أَوْ السَّامُورُ : حَجَرٌ الْأَمَاسُ مُعَرَّبٌ» .

وَيَضَعُ السَّانُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي (مَاس) ، وَالتَّاجُ يَضَعُهَا فِي (مَاس) ، وَلَا يَضَعُهَا كِلَاهُمَا فِي (أَلْم) .

يَبْنِي الْمَالِيَّتَ وَالْمَيِّتَ . ثُمَّ قَالَ أَيْضًا : «وَالْمَيِّتُ مُحَقَّقٌ عَنِ الْمَيِّتِ» . «وَيُقَالُ بَلَدٌ مَيِّتٌ وَمَيِّتٌ» . دُونَ أَنْ يُتْرَكَ فِي الْمَعْنَى بَيْنَ الْكَلِمَتَيْنِ .

(٣) ثُمَّ أَبْدَأَ الْأَسَاسُ الصِّحَاحَ فِي جَوَازِ قَوْلِنَا : «هُوَ مَيِّتٌ وَمَيِّتٌ ، وَهُمْ مَوْتَى وَأَمَوَاتٌ وَبَيِّنُونَ» .

(٤) وَتِلَاةُ السَّانِ ، فَذَكَرَ مَا جَاءَ فِي الصِّحَاحِ ، وَمَا قَالَهُ الْفَرَاءُ . ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ قِيلَ : «هَذَا خَطَأٌ ، وَإِنَّمَا مَيِّتٌ يَضْلُجُ لِسًا قَدْ مَاتَ وَلِيَاسِيَمُوتُ» . وَبَعْدَ أَنْ اسْتَشْهَدَ ابْنَ الرِّغْلَاءِ ، قَالَ : «فَجَعَلَ الْمَيِّتَ كَالْمَيِّتِ» .

(٥) ثُمَّ أَوْرَدَ الْمُبْصِحُ بَعْضَ مَا ذَكَرَهُ الصِّحَاحُ ، وَأَجَازَ : هُوَ مَيِّتٌ وَمَيِّتٌ ، وَاسْتَشْهَدَ بَيْنَ ابْنِ الرِّغْلَاءِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ قَالَ : «وَأَمَّا الْحَيُّ فَهَيِّتَ (بِالتَّخْفِيلِ) لَا غَيْرَ» .

(٦) ثُمَّ جَاءَ بَعْدَهُ الْقَامُوسُ فَقَالَ : «مَاتَ يَمُوتُ وَيَمَاتُ وَيَبْيِيتُ ، فَهُوَ مَيِّتٌ وَمَيِّتٌ ضِدُّ حَيٍّ» . وَ «أَرِ الْمَيِّتَ مُحَقَّقَةٌ : الَّذِي مَاتَ ، وَالْمَيِّتُ وَالْمَالِيَّتُ الَّذِي لَمْ يَمُتْ بَعْدَ ، وَهِيَ مَيِّتَةٌ وَمَيِّتَةٌ وَمَيِّتٌ» . وَهُوَ بِإِجَازِهِ : (هِيَ مَيِّتَةٌ وَمَيِّتَةٌ) يُخَالِفُ رَأْيَ الصِّحَاحِ الَّذِي قَالَ : وَيَسْتَوِي فِي الْمَيِّتِ وَالْمَيِّتِ الْمَذْكَرُ وَالْمَوْثُ .

(٧) وَتِلَاةُ التَّاجِ فَذَكَرَ جُلَّ أَقْوَالِ مَنْ سَبَقُوهُ ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ مَيِّتَ (الْمُخَفَّفَ) أَضْلَعُهُ مَيِّتُ (الْمَشْدَدُ) فَخَفَّفَ . وَتَخَفِيفُهُ لَمْ يُخْلِثْ فِيهِ مَعْنَى مُخَالَفَةٍ لِمَا فِي حَالِهِ التَّشْدِيدِ» . ثُمَّ ذَكَرَ بَيْنَ ابْنِ الرِّغْلَاءِ :

لَيْسَ مَن مَاتَ فَاسْتَرَحَ بِعَيِّتٍ

إِنَّمَا الْمَيِّتُ مَيِّتٌ الْأَحْيَاءُ

وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الْآخَرِ :

أَلَا يَا لَيْتِي ، وَالْمَرُءُ مَيِّتٌ

وَمَا يُغْنِي عَنِ الْحَدَثَانِ لَيْتٌ

وَقَالَ : «فَقَبِي الْبَيْتُ الْأَوَّلُ سَوَى بَيْنَهُمَا ، وَفِي الثَّانِي جَعَلَ الْمَيِّتَ (الْمُخَفَّفَ) لِلْحَيِّ الَّذِي لَمْ يَمُتْ ، أَلَا تَرَى أَنَّ مَعْنَاهُ : وَالْمَرُءُ سَيَمُوتُ ، فَجَرَى مَجْرَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ يَمُوتُونَ﴾» .

وَمِمَّا يُلْحِضُ رَأْيَ الصِّحَاحِ أَيْضًا ، وَيُرِيدُ مَا قَالَهُ الْقَامُوسُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣٣ مِنْ سُورَةِ يَس : ﴿وَلَا إِلَهَ لَهُمْ إِلَّا الْإِلَهُ الْمَيِّتُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَاهَا مِنْهَا حَيًّا ، فَمَنْعَهُ بِأَكْلِكُمْ﴾ . إِسْطِاقَةً إِلَى قَوْلِهِ

- أَمَا الْفِعْلُ (مَآةٌ يَمُوتُهُ مَوْتًا) ، فَعَيْنُ مَعَانِيهِ :
 (١) احْتَمَلَ مَوْتَهُ وَقَامَ بِكَفَاتِهِ ، فَهُوَ : مَمُونٌ .
 ويقولون : مَا نَ الرَّجُلُ أَمَلُهُ : كَفَاهُمْ وَأَتَقَى عَلَيْهِمْ وَعَالَهُمْ .
 (٢) مَا نَ الْأَرْضُ : شَقْمًا لِلزَّرْعِ .

(١٠١٧) مَاءٌ صَافٍ ، مِيَاهُ صَافِيَةٌ

ويقولون : هَذِهِ الْمَاءُ صَافِيَةٌ . وَالصَّوَابُ : هَذِهِ الْمِيَاهُ صَافِيَةٌ ، أَوْ : هَذَا الْمَاءُ صَافٍ ؛ لِأَنَّ (الْمَاءَ) مُذَكَّرٌ ، أَوْ : هَذِهِ الْأَمْوَاءُ صَافِيَةٌ ؛ لِأَنَّ هِمزةَ الْمَاءِ مُتَقَلِّبَةً عَنْ هَاءٍ .
 وَأَصَافُ الْمِصْبَاحَ جَمْعًا ثَالِثًا ، هُوَ : أَمْوَاءُ (بِالْهَمْزِ عَلَى لَفْظِ الْوَاحِدِ) .
 أَمَا تَصْغِيرُ الْمَاءِ فَهُوَ : مُوْنُهُ .

(١٠١٨) الْمَائِدَةُ وَالْخُيَّانُ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : سَمِعْتُ الطَّعَامَ عَلَى الْمَائِدَةِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : سَمِعْتُ الطَّعَامَ عَلَى الْخُيَّانِ (بِكسر الخاءِ وَضَمِّهَا) ، لِأَنَّا لَا يَقُولُ (مَائِدَةً) حَتَّى يَكُونَ عَلَيْهَا طَعَامٌ .
 وَهَذَا مَا نَقُولُهُ الْمَعَاجِمُ أَيْضًا . وَقَدْ أَطْلَقَ مُجْمَعٌ يَضُرُّ اسْمُ (الْمَائِدَةِ) عَلَى الْخُيَّانِ ، سِوَاهُ أَكَانَ عَلَيْهِ طَعَامٌ أَمْ لَمْ يَكُنْ (الْجَدُولُ رَقْمُ ١٩) .
 وَلَكِنْ :

مَجْمَعُ اللَّفْعِ الرَّبِّيَّةِ الْقَاهِرِيِّ نَفَسَهُ ، عَادَ فَقَالَ فِي مُتَعَجِّبِهِ (الْبَسِطِ) : (الْمَائِدَةُ) : الْخُيَّانُ عَلَيْهِ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ . وَ - الطَّعَامُ ذَاتُهُ . (ج) مَوَالِدُ .

وَاخْتِلَافُ آرَاءِ أَصْحَابِ الْمَعَاجِمِ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ تَجَعَّلَنَا نُحْجِزُ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (الْمَائِدَةِ) لِلْخُيَّانِ ، سِوَاهُ أَكَانَ عَلَيْهِ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ أَمْ لَمْ يَكُنَا .

(١٠١٩) الثَّوْبُ الْقَصِيرُ أَوْ الْمُقْطَعَةُ لَا الْمِينِيَجُوبُ

ويقولون : لَبِسْتُ فَلَانَةَ الْمِينِيَجُوبِ . وَالصَّوَابُ : لَبِسْتُ الثَّوْبَ الْقَصِيرَ . وَمَنْ شَاءَ الدِّقَّةَ وَالْإِيْجَازَ ، عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ : لَبِسْتُ الْمُقْطَعَةَ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْأَسَاسِ : الْمُقْطَعَةُ هِيَ الثَّوْبُ الْقَصِيرُ .

وَعِنْدَمَا يَشْرَحُ اللَّسَانُ كَلِمَةَ (مَاسٍ) يَقُولُ : (الْمَاسُ) حَجَرٌ مَعْرُوفٌ ، وَلَمْ يَقُلْ (الْأَلْمَاسُ) ، وَلَكِنَّهُ يُورَدُ بَعْدَ ذَلِكَ قَوْلُ ابْنِ الْأَثِيرِ ، الَّذِي يَظُنُّ أَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ فِيهِ أَصْلَتَانِ . وَحِينَ يَشْرَحُ صَاحِبُ اللَّسَانِ نَفْسَهُ كَلِمَةَ شَمُورَ ، يَقُولُ : وَأَرَاهُ (الْأَلْمَاسَ) وَلَمْ يَقُلْ (الْمَاسَ) .

أَمَا السَّاجُّ فَعِنْدَمَا يَشْرَحُ كَلِمَةَ (مَاسٍ) يَقُولُ : (الْمَاسُ) حَجَرٌ مَعْرُوفٌ (أَيُّ ذُو قِيَمَةٍ) ، وَلَمْ يَقُلْ (الْأَلْمَاسُ) ، ثُمَّ يَقُولُ : وَلَا تَقُلْ (الْمَاسَ) أَيُّ يَقْطَعُ الْهَمْزَ ، فَإِنَّهُ مِنْ لَحْنِ الْعَامَةِ . ثُمَّ يُورَدُ قَوْلُ ابْنِ الْأَثِيرِ . وَيَقُولُ النَّاجُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي شَرْحِ كَلِمَةِ شَمُورَ (كَتُورَ) : لَمْ أَصْغَعْ فِيهِ شَيْئًا أَعْتَيْدَهُ ، وَأَرَاهُ (الْمَاسَ) وَلَمْ يَقُلْ (الْأَلْمَاسَ) .

أَمَا (مَدُّ الْقَامُوسِ) فَإِنَّهُ يَحَارُ بِظِلِّ ، بَعْدَ أَنْ يَطْلُعَ صَاحِبُهُ عَلَى الْمَعَاجِمِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي ظَهَرَتْ قَبْلَ مُعْجَمِيهِ ، وَيُجِيزُ أَنْ يَقُولَ : مَاسٍ وَالْمَاسُ .

إِنَّ هَذَا الثَّابِتُ فِي آرَاءِ عَمَلِقَةِ الْمَعَاجِمِ يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : هَذَا الْمَاسُ مَتَّازٌ ، أَوْ : هَذَا الْأَلْمَاسُ مُمْتَازٌ . وَبِذَلِكَ نَنْجُو مِنْ الْبَلْبَلِ ، وَنُزِيعُ عَنَّا وَاحِدًا مِنَ الشُّكُوكِ الْكَثِيرَةِ ، الَّتِي تَحْمِلُهَا إِلَيْنَا مَعَاجِمُنَا فِي ثَنَائِهَا سَطُورَهَا .

(١٠١٥) الْمَوْسَى

ويقولون : خَلَقَ لِحَقَّتِهِ بِالْمَوْسِ . وَالصَّوَابُ : خَلَقَهَا بِالْمَوْسَى .

وَيَقُولُ بَعْضُهُمْ إِنَّ الْيَمَّ فِي مَوْسَى أَصْلِيَّةٌ . وَوَزَنُهُ : فَعْلٌ ، مِنْ الْمَوْسِ ، وَلِنَا لَا يَنْصَرِفُ لَوْجِدِ الْيَمِّ التَّائِيثِ الْقَصُورَةِ . وَيَقُولُ آخَرُونَ إِنَّ الْيَمَّ زَائِدَةٌ ، وَوَزَنُهُ مَفْعَلٌ مِنْ أَوْسَى رَأْسُهُ ، أَيْ : خَلَقَهُ . وَعَلَى هَذَا هُوَ مُنْصَرِفٌ يَتَوَّنُ عِنْدَ التَّنْكِيرِ .
 وَقِيلَ : الْمَوْسَى يَذْكُرُ وَيُؤَنَّثُ ، وَبِنَصْرِفٍ وَلَا يَنْصَرِفُ . وَيُجْمَعُ عَلَى قَوْلِ النَّصْرِفِ عَلَى (الْمَوْسَى) ، وَعَلَى قَوْلِ الْمُنْصَرِفِ يُجْمَعُ عَلَى (الْمَوْسِيَّاتِ) .

(١٠١٦) أَنَا أُدِلُّ عَلَيْهِ

ويقولون : أَنَا أَمُونٌ عَلَى فَلَانٍ . وَالصَّوَابُ : أَنَا أُدِلُّ عَلَى فَلَانٍ ، أَوْ لِي تَأْيِيدٌ فِيهِ ، أَوْ لِي جَرَاةٌ عَلَيْهِ .

باب النون

(١٠٢٠) نَبَحْتُهُ الْكِلَابُ أَوْ نَبَحْتُ عَلَيْهِ
أَوْ نَابَحْتُهُ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُ : نَبَحْتُ عَلَيْهِ الْكِلَابُ ، ويقولونَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : نَبَحْتُ الْكِلَابَ ، ويستشهدونَ بقولِ الرَّاجِزِ :

إِنَّ بَيْتِي لَيْسَ فِيهِمْ بُرٌّ
وَأَمُّهُمْ مِثْلُهُمْ أَوْ شَرُّ
إِذَا رَأَوْهَا تَبَحَّتْ نِيَّ هُرُوا

ولكنَّ :

الْهَذِيبُ وَلِسَانُ الْعَرَبِ نَقْلًا عَنْ شَعْرِ بْنِ حَمْدَوَيْهِ قَوْلُهُ :
« يُقَالُ : نَبَحَهُ وَتَبَحَ عَلَيْهِ » .
وجاءَ في مُسْتَدْرَكِ التَّاجِ نَقْلًا عَنْ الْهَذِيبِ : « يُقَالُ : تَبَحَهُ
الْكَلْبُ وَتَبَحَ عَلَيْهِ وَنَابَحَهُ » .

وذكرَ كَشَفُ الطَّرَةِ أَنَّ الشَّرِيفَ الْمُرْتَضَى اسْتَشْهَدَ بقولِهِ
هَلَالٍ :

وَإِنِّي لَكَمُّ عَنْ زِيَارَةِ جَارَتِي

وَإِنِّي لَكَشْتَوُ الْوَلِيَّ اغْتِيَابُهَا

إِذَا غَابَ عَنْهَا بَعْلُهَا ، لَمْ أَكُنْ لَهَا .

زُورًا ، وَلَمْ تَنْجِ عَلَيَّ كِلَابُهَا

وقال المصباحُ : « تَبَحْنَا الْكَلْبُ وَتَبَحَ عَلَيْنَا يَنْبَحُ أَوْ يَنْبَحُ نَبَحًا ،
وَنَابَحْنَا يَنْبَحُ نَبَحًا ، وَالنَّبَاحُ صَوْتُهُ » .

وَأَجَازُ مَدُّ الْقَامُوسِ اسْتِعْمَالَ (نَبَحَهُ وَتَبَحَ عَلَيْهِ) وَاشْتَرَاكَ
الْمَدُّ وَمِنَ اللَّغْوِ فِي إِيرَادِ الْمَصَادِرِ : نَبَحَ وَنَبَحَ وَنَابَحَ وَنَابَحَ
وَتَبَّاحٌ . وَيَنْضَمُّ الْمَدُّ إِلَى اللَّسَانِ فِي إِضَافَةِ الْمَصْدَرِ :
نُبُوحٌ .

لذا يجوزُ أَنْ نقولَ : نَبَحَهُ الْكَلْبُ أَوْ تَبَحَ عَلَيْهِ .

(١٠٢١) نُبَذْتُ مِنَ الْمَقَالَةِ أَوْ نُبِذْتُ مِنْهَا

ويقولونَ : قَرَأْتُ نُبَذَةً مِنَ الْمَقَالَةِ . وَالصَّوَابُ : قَرَأْتُ نُبَذَةً أَوْ تَبَذًّا

مِنْهَا . أَيْ : شَيْئًا يَسِيرًا مِنْهَا . وَجَمْعُ نُبَذَةٍ : نُبَذٌ ، وَجَمْعُ
تَبَذٍّ : أَتْبَازٌ .

أَمَّا التَّبَذَّةُ فَهِيَ النَّاحِيَةُ ، وَقَدْ تَعْنِي التَّبَذَّةُ النَّاحِيَةُ
أَيْضًا .

(١٠٢٢) نَتَجَ مِنْهُ كَذَا

ويقولونَ : نَتَجَ عَنْهُ كَذَا . وَالصَّوَابُ : نَتَجَ مِنْهُ كَذَا . وَهُوَ
مِنْ الْمَجَازِ ، لِأَنَّ مَعْنَى : نَتَجَ الشَّيْءُ مِنَ الشَّيْءِ = خَرَجَ مِنْهُ
وَنَشَأَ . وَمِنْهُ : نَتَجَتِ الْبَهِيمَةُ نَتَاجًا : أَيْ : وَضَعَتْ وَلَدًا
وَهَذَا الْوَلَدُ قَدْ نَتَجَ مِنْهَا .

(راجعُ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(١٠٢٣) ذُو نَفْسٍ نَيْنٍ

ويقولونَ : فَلَانُ ذُو نَفْسٍ نَيْنٍ . وَالصَّوَابُ : هُوَ ذُو نَفْسٍ
نَيْنٍ ، جَمَعُهُ : نَتْنَى . أَوْ : ذُو نَفْسٍ مُنْتَيْنٍ ، أَوْ مُنْتَيْنٍ ،
أَوْ مُنْتَيْنٍ .

وزادَ تَاجُ الْعُرُوسِ وَلِسَانُ الْعَرَبِ عَلَى الصِّفَاتِ الْمُشَبَّهَةِ مِنْ
الْفِعْلِ (أَتْنَى) الصِّفَةَ الْمُشَبَّهَةَ مُنْتَيْنٍ ، وَجَمَعَ الصِّفَاتِ الْأَرْبَعِ
الْأَخِيرَةِ مَنَاتَيْنِ . وَهَذَا صِفَةُ سَادِسَةٍ هِيَ نَيْنٍ ، وَجَمَعُهَا :
نَتْنَاءُ .

أَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَالرَّيْحُ أَخَذَهُ مِمَّا تَمَرُّ بِهِ

نَتْنَا مِنْ النَّتْنِ أَوْ طَيِّبًا مِنَ الطَّيِّبِ

(يَسْكُنُ النَّاءُ فِي نَيْنٍ) فَضَرُورَةُ شِعْرِيَّةٍ ، لَا يَلْجَأُ إِلَى مِثْلِهَا الشُّعْرَاءُ
الْفَحُولُ . فَتَنْ لَيْسَتْ صِفَةً ، بَلْ هِيَ مَصْدَرُ الْفِعْلِ نَتْنٌ ،
وَالنَّتْنَاءُ هِيَ مَصْدَرُ الْفِعْلِ نَتْنٌ .

(١٠٢٤) أَنْجَبَ الْوَالِدَانِ

أَنْجَاءً وَأَنْجَاءً وَأَنْجَاءً . إِذَا كَانَ الْأَسْمُ (نَحْوُ) نَكْرَةً مِثْلَ : ضَوْءٍ وَأَصْوَابٍ . وَتَبَأَ وَتَبَأُ . وَرَبَأَ وَأَوْبَأَ . وَرَأَى وَأَرَأَى ، وَجَوَّ وَأَجَوَّ .

ويقولون : أَنْجَبَ الْوَالِدَانِ أَوْلَادًا . وَالصَّوَابُ : أَنْجَبَ الْوَالِدَانِ ، أَيُّ : وَلَدَا أَوْلَادًا نَجِيَّةً . أَوْ : أَنْجَبَا بِأَوْلَادٍ . أَمَّا إِذَا كَانَ الْأَوْلَادُ نَجِيَّةً ، فَإِنَّا نَقُولُ : أَنْجَبَ الْأَوْلَادُ . وَالْفِعْلُ (أَنْجَبَ) فِعْلٌ لَزِمٌ .

وَأَنْجَبَتِ الْمَرْأَةُ ، فِيهِ مُنْجِبَةٌ ، وَمِنْجَابٌ : وَلَدَتِ النَّجِيَّةَ . وَالنَّسْوَةُ : مَنَاجِبٌ .

أَمَّا (أَشْيَاءُ) فَقَدْ مُنِعَتْ مِنَ الصَّرْفِ ، لِأَنَّ بَعْضَهُمْ يَرَى أَنَّ أَصْلَهَا رَبَاعِيٌّ (شَيْءٌ) ، فَجُعِلَتْ عَلَى أَشْيَاءٍ ، ثُمَّ اخْتَصِرَتْ ، فَقِيلَ (أَشْيَاءُ) ، لِأَنَّهَا أَخَفُّ عَلَى اللِّسَانِ . وَظَلَّتْ مُنْعَوَةً مِنَ الصَّرْفِ دَلَالَةً عَلَى أَصْلِهَا .

جاءَ في الآية ١٠١ من سُورَةِ الْمَائِدَةِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِن بُدِّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ ﴾ .

(١٠٢٨) نَخَرَ الْخَشَبُ

ويقولون : نَخَرَ السُّوسُ الْخَشَبَ . وَالصَّوَابُ : نَخِرَ الْخَشَبُ يَنْخَرُ نَخْرًا ، فَهُوَ نَاخِرٌ وَنَخْرٌ . وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ .

وَيَأْتِي الْفِعْلُ نَخَرَ مُتَعَلِّقًا حِينَ نَقُولُ : نَخَرَ الْحَالِبُ النَّاقَةَ ، أَيُّ : أَذْخَلَ يَدَهُ فِي مَنْخَرِهَا وَدَلَكَهُ لِتَدِيرَ ، وَالنَّاسِقَةُ : نَخُورٌ .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ نَخَرَ اللَّزِيمُ : مَدَّ الصَّوْتُ مِنْ خِيَابِيهِ وَصَوَّتَ .

(١٠٢٩) نُخَالَةٌ

وَيُسَمَّى مَا يَتَنَقَّلُ فِي الْمُنْخَلِ بَعْدَ نَخْلِ التَّقْيِيقِ : نُخَالَةً . وَالصَّوَابُ : نُخَالَةٌ .

وَقِيلَ : نَخَلَ الشَّيْءُ يَنْخَلُهُ نَخْلًا ، وَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) نَخَلَ الشَّيْءُ : صَفَّاهُ وَانْتَازَهُ .

(٢) نَخَلَ السَّحَابُ التَّلَحُّجَ أَوْ الْبُرْدَ : صَبَّهَ (مَجَازٌ) .

(٣) نَخَلَ لَهُ النَّصِيحَةُ : صَفَّاهَا وَأَخْلَصَهَا (مَجَازٌ) .

أَمَّا الْآلَةُ الَّتِي يَنْخَلُ بِهَا فَيُحْيِي : الْمُنْخَلُ أَوْ الْمُنْخَلُ . وَهُوَ مِنَ النَّوَادِرِ الَّتِي وَرَدَتْ بِالضَّمِّ ، وَالْقِيَاسُ الْكَسْرُ لِأَنَّ آلَةَ وَجَمْعِ الْمُنْخَلِ وَالْمُنْخَلِ : مَنَاقِلُ .

(١٠٣٠) الْمُنْدِيلُ وَالْمُنْدِيلُ

وَيُسَمَّى مَنْ يَقُولُ : مُنْدِيلٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ :

(١٠٢٥) كُمِّرَى لَا إِجْنَابَ

وَيُقَالُ سُكَّانُ سُورِيَةِ وَلِبْنَانِ اسْمُ الْإِجْنَابِ عَلَى شَجَرِ الْفَاكِهَةِ الْمُسَمَّى بِالْفَرَنْسِيَّةِ Poirier ، وَبِالْإِنْكِلِيزِيَّةِ Pear-tree ، وَالْأَسْمُ السَّحِيحُ لِلشَّجَرِ الْمَذْكُورِ وَتَمَرُو هُوَ الْأَسْمُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي جُمْهُورِيَةِ مِصْرَ الْعَرَبِيَّةِ ، أَيُّ : الْكُمِّرَى .

أَمَّا كَلِمَةُ إِجْنَابَ الَّتِي يُطْلَقُهَا فِي بِلَادِ الشَّامِ عَلَى الْكُمِّرَى خَطًّا ، فَهِيَ الشَّجَرُ الْمُسَمَّى بِاسْمِ الْبُرْتُوقِ فِي جُمْهُورِيَةِ مِصْرَ الْعَرَبِيَّةِ . وَهُوَ بِالْفَرَنْسِيَّةِ Prunier وَبِالْإِنْكِلِيزِيَّةِ Plum-tree .

(١٠٢٦) نُحَاتَةُ الْحَجَرِ أَوْ الْخَشَبِ

ويقولون : نُحَاتَةُ الْحَجَرِ أَوْ الْخَشَبِ . وَالصَّوَابُ : نُحَاتَةُ الْحَجَرِ أَوْ الْخَشَبِ .

وَيُقَالُ النَّحَاتَةُ عَلَى الْبَرَادَةِ ، وَهِيَ مَا سَقَطَ مِنَ الْمَيِّدِ . وَهَذَا الْإِطْلَاقُ مُجَازِيٌّ . أَمَّا (النَّحَاتَةُ) فَهِيَ جَرْفَةُ النَّحَاتِ .

(١٠٢٧) أَنْجَاءٌ ، شَقْرَاءُ ، جُهَلَاءُ ، أَشْيَاءُ

ويقولون : زُرْتُ أَنْجَاءً كَثِيرَةً مِنَ الْبِلَادِ . وَالصَّوَابُ : زُرْتُ أَنْجَاءً كَثِيرَةً مِنَ الْبِلَادِ ، لِأَنَّ مَفْرَدَ (أَنْجَاءٍ) هُوَ : (نَحْوٌ) ، وَمَعْنَاهُ : الْجَهْلَةُ . وَهُوَ اسْمُ جَنْسٍ ثَلَاثِيٍّ مَصْرُوفٌ (تَظْهَرُ فِي آخِرِهِ أَنْوَاعُ التَّنْوِينِ الثَّلَاثَةُ : الرَّفْعُ وَالتَّصْبُّعُ وَالْجَرُّ) ، فَنَقُولُ :

مُتَدِيل ، لِأَنَّ الصِّحَاحَ وَالْمُضْبَاحَ وَالْمُخْتَارَ وَمَدَّ الْقَامُوسِ ذَكَرُوهُ بِالْهَمْزِ الْمَكْسُورَةِ .

ولكن :

(١) اللِّسَانُ ذَكَرَ الْكَسْرَ وَالْفَتْحَ ، وَقَالَ إِنَّ الْفَتْحَ نَادِرٌ .

(٢) وَذَكَرَ النَّجَاحَ الْكَسْرَ وَالْفَتْحَ ، وَقَالَ إِنَّ الْفَتْحَ نَادِرٌ ، وَاسْتِعْمَالَ الْعَامَّةِ فِيهِ أَكْثَرُ .

(٣) وَقَالَ الْقَامُوسُ : الْمُتَدِيلُ (بِكَسْرِ الْمِيمِ وَفَتْحِهَا) .

(٤) وَقَالَ مَنَنْ اللَّغَةِ : فَتَحَ الْمِيمَ فِي (مُتَدِيلٍ) نَادِرٌ أَوْ عَامِيٌّ .

(٥) وَقَالَ دُوزِي فِي مُوسَوْتِيهِ «مُسْتَذَكَّرُ الْمُعْجَمَاتِ» : إِنَّ الْمُتَدِيلَ (بِكَسْرِ الْمِيمِ وَفَتْحِهَا) أَصْلُهُ لَاتِنِيٌّ، mantle أو mantile . وَالْمُتَدِيلُ هُوَ الَّذِي يَتَمَسَّحُ بِهِ ، وَيُقَالُ هُوَ مِنَ التَّدِيلِ ، الَّذِي هُوَ الْوَسْخُ . أَمَّا جَمْعُهُ فَهُوَ : مُتَادِيلٌ . وَيُصِيرُ صَاحِبُ الْمُضْبَاحِ عَلَى أَنَّهُ مُدَكَّرٌ دَائِمًا ، مُؤَيَّدًا قَوْلَ ابْنِ الْأَثَرِيِّ وَغَيْرِهِ مِنْ أَلِمْةِ الضَّادِ .

وَقِيلَ : تَمَدَّلْتُ بِالْمُتَدِيلِ ، أَوْ تَمَدَّلْتُ بِهِ ، أَيَّ : تَمَسَّحْتُ بِهِ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ أَوْ الطَّهْوَرِ . وَيَرَى الْمُضْبَاحُ أَنَّ تَمَدَّلَ أَكْثَرَ اسْتِعْمَالًا مِنْ تَمَدَّلَ . وَأَنْكَرَ الْكِسَائِيُّ تَمَدَّلَ ، وَلَكِنْ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَجَازَهُ . وَذَكَرَ الصِّحَاحُ ثُمَّ النَّجَاحُ أَنَّ تَمَدَّلَ بِالْمُتَدِيلِ يَثَلُ : تَمَدَّلَ بِهِ .

وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُ يَمِيمَ (الْمُتَدِيلِ) ، وَقَدْ أَخَذَ الْأَثَرُكَ عَنَّا هَذِهِ الْكَلِمَةَ مَفْرُوحَةً الْمِيمِ . وَهَذَا يَحْتَمِلُ عَلَى إِجَازَةِ :

(١) الْمُتَدِيلُ وَالْمُتَدِيلِ .

(٢) وَتَمَدَّلَ بِالْمُتَدِيلِ .

(٣) وَتَمَدَّلَ بِهِ .

(٤) وَتَمَدَّلَ بِهِ .

(١٠٣١) أَتْدِيَّةٌ وَنَوَادٍ وَأَنْدَاءٌ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَجْمَعُ النَّادِيَّ عَلَى نَوَادٍ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَتْدِيَّةٌ . وَجَمْعُ الْجَمْعِ : أَتْدِيَّاتٌ . وَيَجْمَعُ اللِّسَانُ النَّادِيَّ عَلَى أَتْدِيَّةٍ وَأَنْدَاءٍ .

ولكن :

المُعْجَمُ الْوَسِيطُ يَجْمَعُ النَّادِيَّ عَلَى أَتْدِيَّةٍ وَنَوَادٍ ، وَبِذَلِكَ سَائِرُ مُعْظَمِ الْعَامَّةِ فِي الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ الَّذِينَ يَجْمَعُونَ النَّادِيَّ عَلَى نَوَادٍ .

وَيُجْزَى الْغَلَايِيءُ أَنْ تَجْمَعَ الْأَتْدِيَّةُ عَلَى نَوَادٍ ، وَيَقُولُ إِنَّهُ مُطَابِقٌ لِلْقِيَاسِ ، كَمَا قَالُوا : « جَامِعٌ وَجَوَامِعُ ، وَطَائِفٌ وَطَوَائِفُ ، وَسَائِلٌ وَسَوَائِلُ ، وَسَائِقٌ وَسَوَائِقُ » .

ثُمَّ يَسْتَشْهَرُ بِقَوْلِ صَاحِبِ الْقَامُوسِ فِي أَوَائِلِ خُطْبَتِهِ كِتَابِهِ : (مُحَمَّدٌ خَيْرٌ مَنْ حَضَرَ النَّوَادِي) .

وَيَقُولُ عَبَّاسُ حَسَنٌ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِنْ «النَّحْوِ الْوَاثِي» : «وَالْحَقُّ أَنَّ صِبْغَةً (فَاعِلٌ) تُجْمَعُ قِيَاسًا عَلَى (فَوَاعِلٍ) ، سَوَاءٌ أَكَانَتْ صِبْغَةً (فَاعِلٌ) صِبْغَةً لِلْمُدَكَّرِ الْعَاقِلِ أَمْ غَيْرِ الْعَاقِلِ . وَلَكِنَّا إِنْ كَانَتْ وَصَفًا لِلْمُدَكَّرِ غَيْرِ عَاقِلٍ ، كَانَتْ أَقْوَى » .

وَالنَّادِي هُوَ الْمَجْلِسُ وَالْقَوْمُ الْمَجْتَمِعُونَ فِيهِ . وَلَا يُسَمَّى نَادِيًا حَتَّى يَكُونَ فِيهِ أَهْلُهُ . وَيُقَالُ النَّادِي عَلَى أَهْلِ الْمَجْلِسِ مَجَازًا .

وَمِنْ مَعَانِي النَّادِي : الشَّخْصُ أَوْ الشَّيْخُ .

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٧ مِنْ سُورَةِ الْمَلِكِ : ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ﴾ . فَمَعْنَاهُ : فَلْيَدْعُ غَيْرَتَهُ ، وَهُمْ أَهْلُ النَّادِي ، وَالنَّادِي مَكَانُهُ وَسَجْلُهُ ، فَسَمَاهُ بِهِ (مَجَازٌ مُرْسَلٌ عِلَاقَتُهُ الْمَحَلِّيَّةُ) . وَالنَّادِي ، وَالنَّدْوَةُ ، وَالْمُسْتَدْنِي تَعْنِي (النَّسَابِي) أَيْضًا .

أَمَّا النَّوَادِي ، فَمِنْ مَعَانِيهَا :

(١) الْحَوَادِثُ .

(٢) الْأَشْيَاءُ الْمُتَبَدِّلَةُ .

(٣) التَّنَوُّقُ الْمُتَفَرِّقَةُ فِي النَّوَاحِي ، أَوْ الشَّارِدَةُ .

(٤) النَّوَاحِي .

(٥) نَوَادِي الْكَلَامِ : مَا يَقُولُهُ بِهِ الْإِنْسَانُ وَقَتًا بَعْدَ آخَرَ .

(٦) نَوَادِي النَّوَى (جَمْعُ نَوَاة) : مَا تَطَايَرَتْ مِنْهَا عِنْدَ كَثْرَتِهَا .

أَمَّا مُفْرَدُ النَّوَادِي فَهُوَ : النَّادِيَّةُ . وَقَدْ تَجْمَعُ النَّادِيَّةُ عَلَى نَادِيَّاتٍ .

(١٠٣٢) أَرْضٌ نَدِيَّةٌ وَنَدِيَّةٌ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذِهِ أَرْضٌ نَدِيَّةٌ ، أَيَّ : أَصَابَهَا النَّدَى ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَرْضٌ نَدِيَّةٌ ، وَلَكِنْ الْأَسَاسُ وَاللِّسَانُ يُجِيزَانِ أَنْ تَقُولَ أَيْضًا : هَذِهِ أَرْضٌ نَدِيَّةٌ . لَذَا قُلْ : هَذِهِ أَرْضٌ نَدِيَّةٌ وَنَدِيَّةٌ .

(١٠٣٣) الْعَطَاءُ النَّزْرُ

لَهُ عَنْ حَقِّهِ . وقد جاء في النّساج : نَزَلَ عَنْ الْأَمْرِ : إِذَا تَرَكَهُ ، كَأَنَّهُ كَانَ مُسْتَرْيَبًا عَلَيْهِ مُسْتَعْتَبًا ، وَمَوْ حَاجَز .

أَمَّا (تَنَازَلُوا) فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) تَطَاعَلُوا عِنْدَ هَذَا مَرَّةً ، وَعِنْدَ ذَلِكَ أُخْرَى .

(٢) نَزَلُوا عَنْ إِلَهُهِمْ إِلَى خَلْقِهِمْ فَضَارَبُوا فِي الْحَرْبِ .

وَكُلُّ فِعْلٍ عَلَى وَزْنِ (تَفَاعَلَ) يَحْمِلُ مَعْنَى الْمَشَارَكَةِ بَيْنَ اثْنَيْنِ أَوْ أَكْثَرٍ . وَهَذَا كَمَا يَنْزِلُ عَنْ حَقِّهِ إِلَّا شَخْصًا وَاحِدًا .

وَنَشَقُّ (تَفَاعَلَ) لِلوَاحِدِ أَحْيَانًا ، إِذَا دَلَّ ذَلِكَ الْإِشْتِقَاقُ عَلَى الْكُذِبِ : مِثْلُ : تَمَامَى : إِذَا تَنَظَّاهَرَ بِالْعَمَى ، وَتَصَامَّ : أَرَى مِنْ نَفْسِي أَنَّهُ أَصَمُّ ، مَعَ أَنَّهُ يَسْمَعُ ، وَتَمَاوَتْ : أَرَى أَنَّهُ مَيِّتٌ وَهُوَ حَيٌّ . وَالتَّضَالُّ عَنْ الْحَقِّ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَنْظَاهَرَ بِهِ الْمَرْءُ ، وَيُضَيِّرَ عِلْمَ التَّضَالُّ .

أَمَّا تَنَازَلَ عَنِ الْعَرْشِ فمخطأ صوابُهُ : اعْتَرَلَ الْعَرْشَ .

(١٠٣٦) نَزَرَهُ ، انْتَزَرَهُ ، نَزِهَهُ ، مَنَزَرَهُ ، مَنَزَرَهُ

ويقولون : مَنَزَرَهُ بِاعْتِبَارِ الْفِعْلِ انْتَزَرَهُ . وَالْأَعْلَى : مَنَزَرَهُ مِنْ الْفِعْلِ : نَزَرَهُ .

وَبَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ يُسَمِّنُ الْمَنَزَرَةَ مَنَزَرًا ، كَمَا فَعَلَ إِبْرَاهِيمُ طَوْقَانَ فِي قَصِيدَتِهِ «كَارَتْ بَالِسُ» بِاعْتِبَارِ الْفِعْلِ نَزَرَهُ :

كَانَ جَرْزِيمُ مَنَزَرًا ، وَالْقَوَانِي

فِي ظِلَالِهِ مِنْهُ ، وَمَاءٌ زُلَالٍ وَجَرْزِيمٌ هُوَ أَحَدُ جَبَلِي مَدِينَةِ نَابَلُسَ .

(١٠٣٧) بِالنَّسَبَةِ إِلَيْهِ أَوْ بِالنَّسَبَةِ لَهُ

ويقولون : نَسَبَهُ لَهُ ، وَبِالنَّسَبَةِ لِكُلِّهِ . وَالصَّوَابُ : نَسَبَهُ إِلَيْهِ ، وَبِالنَّسَبَةِ إِلَى كُلِّهِ . أَيْ : بِالنَّظَرِ إِلَيْهِ وَالْقِيَاسِ إِلَيْهِ .

أَمَّا الْمَجَازُ الَّذِي جَاءَ فِي الْأَسَاسِ وَاللِّسَانِ وَالنَّسَاجِ : جَلَسْتُ إِلَيْهِ نَفْسِي ، فَاتَّسَبَتْ لَهُ ، فَإِنْ (نَسَبِي) هُنَا مَعْنَاهُ : سَأَلَنِي أَنْ أَتَّسِبَ . وَ (اتَّسَبْتُ لَهُ) هُنَا مَعْنَاهُ : أَظْهَرْتُ نَسَبِي لِمَنْ سَأَلَنِي عَنْهُ ، وَذَكَرْتُهُ .

وَلَمْ أَجِدِ (الْأَلَامَ) بَعْدَ الْفِعْلَيْنِ (نَسَبَ وَاتَّسَبَ) ، أَوْ بَعْدَ

ويقولون : هَذَا عَطَاءٌ فَلَرَّ ، أَيْ : قَلِيلٌ تَأْفَهُ . وَالصَّوَابُ : هَذَا عَطَاءٌ نَزَرٌ . وَفِعْلُهُ : نَزَرَ الشَّيْءُ يَنْزُرُ نَزْرًا ، وَنَزْرَةً ، وَنَزْرَةً ، وَنَزَارًا .

أَمَّا النَّزَرُ فَهُوَ : مَا يُقَدِّمُهُ الْمَرْءُ لِرَبِّهِ ، أَوْ يُوجِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ صَدَقَةٍ أَوْ عِيَادَةٍ أَوْ تَحْوِيحَةٍ . وَجَمْعُهُ : نَزَرٌ .

أَمَّا فِعْلُهُ فَهُوَ : نَذَرَ يَنْذِرُ وَيَنْذِرُ نَذْرًا وَيَنْذِرُ . وَالنَّذِيرَةُ هِيَ : مَا يُعْطِيهِ نَذْرًا .

(١٠٣٤) أَصِيبَ بَنَزَفٍ أَوْ نَزِيفٍ

وَيُحْطَنُونَ مِنْ يَقُولُ : أَصِيبَ فَلَانٌ بَنَزَفٍ مِنْ أَنْفِهِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَصِيبَ بَنَزَفٍ مِنْ أَنْفِهِ ؛ لِأَنَّ النَّزِيفَ هُوَ : الَّذِي سَالَ مِنْهُ دَمٌ كَثِيرٌ حَتَّى ضَعُفَ . وَيَقُولُ : نَزَفَ الدَّمُ فَلَانًا نَزْفًا ، فَهُوَ نَزِيفٌ أَوْ مَنَزُوفٌ ، وَهَذَا هُوَ رَأْيُ جَمِيعِ الْمَعَاجِمِ .

وَمِنْ مَعَانِي النَّزِيفِ :

(١) الْمَحْمُومُ .

(٢) السَّكَرَانُ .

(٣) مَنْ عَطِشَ حَتَّى يَبْسُتَ عَرْوُهُ ، وَجَفَّ لِسَانُهُ .

أَمَّا النَّزْفُ مِنَ الْأَنْفِ فَهُوَ : رُعَافٌ وَرَعْفٌ وَرَعْفٌ ، وَهِيَ مِنْ الْمَسَاجِرِ . وَفِعْلُهُ : رَعَفَ وَرَعَفَ كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَالْمَصْبَاحِ وَالنَّجَاحِ وَاللِّسَانِ (وَقَدْ أَنْكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ وَالْأَصْمَعِيُّ) ، وَرَعِيفٌ ، وَقَدْ أَنْكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ .

وَلَكِنْ :

الْمُعْتَمِدُ السِّبْطُ يَقُولُ إِنَّ جَمْعَ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ قَالَ إِنَّ مِنْ مَعَانِي (النَّزِيفِ) : خُرُوجَ الدَّمِ غَزِيرًا مِنَ الْأَنْفِ أَوْ الْقَهْمِ أَوْ تَحْوِيحِهِ لِيَلْمَهُ أَوْ جَرَحِهِ .

لَنَا قُلْ :

(١) أَصِيبَ فَلَانٌ بَنَزَفٍ .

(٢) أَصِيبَ فَلَانٌ بَنَزِيفٍ .

(١٠٣٥) نَزَلَ عَنْ حَقِّهِ (مَجَازٌ)

ويقولون : تَنَازَلَ فَلَانٌ عَنْ حَقِّهِ لِجَارِهِ . وَالصَّوَابُ : نَزَلَ

اللسان والتاج رواية عن ثعلب عن ابن الأعرابي ، وفي مدّ القاموس أن النُجْ هي : السَّجَّادَات .

وَالصَّوَابُ أَنْ تَجْمَعَ كَلِمَةَ (نَسِجَ) عَلَى (أَنْسِجَةَ) ، لِأَنَّ جَمْعَ الْقِلَّةِ (أَفْقِيَّةٌ) هُوَ جَمْعٌ لِكُلِّ أَسْمٍ رُبَاعِيٍّ ، مُذَكَّرٌ ، قَبْلَ آخِرِهِ حَرْفٌ مَدٌّ ، مِثْلُ : رَغِيفٌ = أَرْغَفَةٌ ، وَطَعَامٌ = أَطْعَمَةٌ ، وَصَوْدٌ = أَعْيَدَةٌ .

وَلَمْ يَبْدُ مِنْ الْأَسْمَاءِ إِلَّا جَمْعٌ : (جَائِزٌ) عَلَى (أَجُوزَةٌ) ، وَ (قُلُوبًا) عَلَى (أَفْقِيَّةٍ) . [الْجَائِزُ : الْخَشَةِ الْمُعْتَرِضَةُ بَيْنَ الْجِدَارَيْنِ ، وَهِيَ الَّتِي تَوْضَعُ عَلَيْهَا أَطْرَافُ الْخَشَبِ فِي سَفْرِ الْبَيْتِ] .

وَلَكِنَّ الْمَعْجَمَ الْوَسِيطَ وَمَحِيطَ الْخَطِّ وَأَقْرَبَ الْوَارِدِ جَمَعَتِ السَّيِّحَ عَلَى نُسْجٍ ، وَلَسْتُ أَعْلَمُ الْمَصْدَرُ الَّذِي اعْتَمَدُوا عَلَيْهِ ، وَلَسْتُ وَاقِعًا مِنْ صَحَّةِ هَذَا الْجَمْعِ ، لِأَنَّ الْمَعْجَمَ الْوَسِيطَ لَمْ يَقُلْ إِنَّ جَمْعَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ وَضَعٌ هَذَا الْجَمْعِ ، وَلَمْ يَقُلْ إِنَّهُ جَمْعٌ مُخَذَّلٌ ، وَلَئِنِّي لَمْ أَجِدْهُ فِي مُعْجَمٍ مِنَ الْمَعْجَمَاتِ الَّتِي يُعْتَمَدُ عَلَيْهَا .

لِذَا أَتَصَحَّ بِاسْتِعْمَالِ الْجَمْعِ الْقِيَاسِيِّ (أَنْسِجَةَ) ، وَإِهْمَالِ (النُّجْ) .

(١٠٤٠) النَّسِيمُ وَالنَّسَمُ وَالنَّسِمُ

وَيُسَمُّونَ الرِّيحَ اللَّيْنَةَ نَسَمَةً ، وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ : النَّسِيمُ وَجَمْعُهُ : نِسَامٌ ، أَوْ النَّسَمُ وَجَمْعُهُ : أَنْسَامٌ .

وَقَدْ أَخْطَأَ بِشَارَةُ الْخُورِي (الْأَخْطَلُ الصَّغِيرُ) حِينَ جَمَعَ النَّسَمَ عَلَى نَسَائِمٍ فِي قَوْلِهِ :

سَلَّمَى أَطْفِينِي الْأَنْوَارَ ، وَافْتِجِحِي

هَذِي الْكُورَى لِنِسَائِمٍ جُدُدٍ

وَلَوْ قَالَ (لِنِسَائِمٍ) لَقُلَّ مُحَافِظًا عَلَى الْوِزْنِ وَالْمَعْنَى .

أَمَّا النَّسَمَةُ ، وَجَمْعُهَا : نَسَمٌ وَنَسَمَاتٌ ، فَهِيَ :

(١) نَفْسُ الرُّوحِ .

(٢) الْإِنْسَانُ .

(٣) الْمَمْلُوكُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى .

(٤) الرِّبْوُ . وَفِي الْحَدِيثِ : «تَنَكَّبُوا الْغُبَارَ فَمِنْهُ تَكُونُ النَّسَمَةُ» .

وَجَاءَ فِي (التَّاجِ) أَنَّ النَّسَمَ هُوَ الْأَنْفُ يَنْتَفِسُ بِهِ .

الْمَصْدَرُ (النَّسَبَةُ) فِي الصِّحَاحِ ، وَالْأَسَاسِ ، وَاللَّسَانِ ، وَالْمَصْبَاحِ ، وَالْخِطَرِ ، وَالتَّاجِ ، وَأَقْرَبُ الْوَارِدِ ، وَمَتْنُ اللُّغَةِ ، وَالْوَسِيطِ .

وَجَاءَ فِي فِهْرَسِ شَذُورِ الذَّهَبِ لَابِنْ هَاشِمٍ الْأَنْصَارِيِّ ، لِشَارِحِهِ مُحَمَّدٍ مَحْبِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، مَا يَأْتِي :

(١) الْأَفْعَالُ بِالنَّسَبَةِ لِلْمَفْعُولِ بِهِ .

(٢) الْأَعْدَادُ بِالنَّسَبَةِ لِلتَّذْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ .

(٣) الْأَعْدَادُ بِالنَّسَبَةِ لِلتَّمْيِيزِ .

وَجَاءَ فِي التَّحْرِ الْوَاثِي فِي الْفِهْرَسِ الْمَفْصَلِ لِلْمَجْلَدِ الرَّابِعِ : وَالنَّسَبُ لِلْمَعْنَى .

أَمَّا فِي بَقِيَّةِ الْفِهْرَسِ ، وَفِي الْمَتْنِ وَالْهَامِشِ ، فَقَدْ جَاءَ الْفِعْلُ (نَسَبَ) وَكَلِمَةُ (النَّسَبَةُ) مَتَّبِعَتَيْنِ بِحَرْفِ الْجَرِّ (إِلَى) ، كَمَا ظَهَرَ ذَلِكَ فِي كِتَابِ التَّحْرِ الْآخَرِ .

فَإِذَا أُنْ بُكُونُ وَضَعُ الْأَمِّ هَفْوَةٌ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ ، وَإِذَا أُنْ يَكُونُ شَارِعُ الشُّدُورِ ، وَمُؤَلَّفُ التَّحْرِ الْوَاثِي ، قَدْ عَمِلَا بِرَأْيِ صَاحِبِي الصِّحَاحِ وَلِسَانِ الْعَرَبِ ، عِنْدَمَا قَالَا : حُرُوفُ الْجَرِّ يُنَوِّبُ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ ، إِذَا لَمْ يَلْتَمِسِ الْمَعْنَى .

وَأَنَا لَا أَرَى بَأْسًا فِي أَنْ تَقُولَ : نَسَبَ لَهُ ، كَمَا تَقُولُ : نَسَبَ إِلَيْهِ .

(رَاجِعْ مَا دَنَيْتِي «لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ» وَ «اعْتَقَدَ») .

(١٠٣٨) مُسْتَوَى الْمَاءِ لَا مَنْسُوبُ الْمَاءِ

وَيَقُولُونَ : بَلَغَ مَنْسُوبُ مَاءِ النَّيْلِ كَذَا مِثْرًا . وَالصَّوَابُ :

بَلَغَ مُسْتَوَى مَاءِ النَّيْلِ كَذَا مِثْرًا . وَحُجَّتُ أَنَّ الْمَعْجَمَ الْوَسِيطَ قَالَ : «وَمَنْسُوبُ الْمَاءِ فِي النَّهْرِ : الْمُسْتَوَى الَّذِي يَعْبُلُ إِلَيْهِ فِي ارْتِفَاعِهِ .

(ج) : مَنَاسِبُ (مُخَذَّلَةٌ) » ، فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ جَمْعَ الْقَاهِرَةِ وَافَقَ عَلَى ذَلِكَ ، حَتَّى تَجِيَّ لَنَا إِجَارَةٌ اسْتِعْمَالُهَا .

أَمَّا الْمَنْسُوبُ فِي الْمَجَامِ فَهُوَ :

(١) دُرُ الْحَبِّ وَالنَّسَبِ .

(٢) شَيْءٌ مَنْسُوبٌ : فِيهِ نَسِيبٌ (غَزَلٌ) .

(٣) خَطٌّ مَنْسُوبٌ : ذُو قَاعِدَةٍ .

(١٠٣٩) أَنْسِجَةَ

وَيَجْمَعُونَ كَلِمَةَ (نَسِجَ) عَلَى نُسْجٍ ؛ وَقَدْ جَاءَ فِي الْقَامُوسِ الْمَحِيطِ لِلْفَيْرُوزَابَادِيِّ ، وَفِي مَتْنِ اللُّغَةِ لِأَحْمَدِ رِضَا ، وَفِي كُلٍّ مِنْ

(١) نَفَرَ اللَّهُ الْمَيِّتَ نَفْرًا وَنُشْرًا (مَجَاز) : أَحْيَاهُ وَبَعَثَهُ بَعْدَ الْمَوْتِ .

(٢) نَفَرَ الْمَيِّتُ نَفْرًا وَنُشْرًا (مَجَاز) : عَاشَ بَعْدَ الْمَوْتِ .

(٣) نَفَرَ الْعُشْبُ نَفْرًا (مَجَاز) : اخْضَرَّ بَعْدَ بَيْسٍ يَطْرُقُ بِصِيْهِ فِي نَهَاةِ الصَّيْفِ .

(٤) نَفَرَ الثَّوْبُ نَفْرًا : بَسَطَهُ .

(٥) نَفَرَتِ الرِّيحُ نَفْرًا (مَجَاز) : هَبَّتْ فِي يَوْمٍ غَيَمٍ .

(٦) نَفَرَ الْعَجَبُ نَفْرًا : أَذَاعَهُ .

(٧) نَفَرَ الشَّيْءُ (مَجَاز) : أَخَذَهُ غَضًا طَرِيًّا .

(١٠٤٤) رَجُلٌ نَشِيطٌ أَوْ نَاشِطٌ

ويقولون : رَجُلٌ نَشِيطٌ . وَالصَّوَابُ : رَجُلٌ نَشِيطٌ أَوْ نَاشِطٌ ، أَيْ : الَّذِي تَطَبَّقَتْ نَفْسُهُ لِلْعَمَلِ وَغَيْرِهِ . وَهِيَ نَشِيطَةٌ وَنَاشِطَةٌ .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ : نَشِطٌ يَنْشِطُ نَشَاطًا :

(١) نَشِطَتِ الدَّابَّةُ : سَمِنَتْ .

(٢) نَشِطَ مِنَ الْمَكَانِ : خَرَجَ .

(٣) نَشِطَ فُلَانٌ : قَطَعَ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ .

(١٠٤٥) وَضَعَهُ نُصْبًا عَيْنَهُ

ويقولون : وَضَعَ اسْتِرْدَادًا فَلَسْطِينَ نُصْبًا (بِكسر الـ نون أو فتحها) عَيْنَهُ . وَالصَّوَابُ : وَضَعَ اسْتِرْدَادَهَا نُصْبًا عَيْنَهُ ، أَيْ : أَمَامَ نَظَرِهِ .

(١٠٤٦) الْغُرْسَةُ وَالْغُرَيْسَةُ لَا النَّصْبَةَ

يُطْلَقُ نِزْمُ النَّصْبَةِ عَلَى الشَّجَرَةِ الصَّغِيرَةِ ، الَّتِي تُقْتَلَعُ مِنْ مَكَانٍ يُتَغَرَسُ فِي الْبُشَايْنِ ، وَهِيَ مَأْخُودَةٌ مِنَ الْفِعْلِ نَصَبَهُ : إِذَا أَقَامَهُ وَرَقَهُ . وَالنَّصْبَةُ عَائِيَّةٌ ، فَصِيحُهَا : غُرَيْسَةٌ ، إِذَا كَانَتْ صَغِيرَةً جِدًّا ، أَوْ : غُرْسَةٌ إِذَا كَانَتْ صَغِيرَةً .

وَيُسْتَعْمَلُ آخَرُونَ كَلِمَةَ شَثْلَةٌ ، وَهِيَ دَحِيلَةٌ مِنَ الْآرَامِيَّةِ يُلْفِظُهَا وَمَعْنَاهَا ، وَقَدْ وَافَقَ الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ عَلَى اسْتِعْمَالِهَا ، وَقَالَ : [الشَثْلَةُ : النَّبْتُ الصَّغِيرُ تُنْقَلُ مِنْ مَنَبَتِهَا إِلَى مَغْرِبِهَا (مَوْلَدَةٌ)] . وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّ الْمَجْمَعَ وَافَقَ عَلَى ذَلِكَ .

وَهَذَا كَلِمَةٌ مُرَادَةٌ لَوِ (النَّسِيمِ) هِيَ (النَّيْسَمُ) . وَيَرَى (المُصْبَاحُ) الْمُنِيرَ أَنَّ النَّسْمَةَ كَانَتْ تُطْلَقُ عَلَى نَفْسِ الرِّيحِ ، ثُمَّ سُمِّيَتْ بِهَا النَّفْسُ .

(١٠٤١) النَّسَا ، عِرْقُ النَّسَا

ويقولون : أَصِيبَ بِالنَّهَابِ فِي عِرْقِ النَّسَا . وَالصَّوَابُ : أَصِيبَ بِالنَّهَابِ فِي عِرْقِ النَّسَا . وَهُوَ عِرْقُ (عَصَبُ) غَلِيظٌ يَمْتَدُّ مِنَ الْوَرْدِ إِلَى الْكَعْبِ . مِثْلُهُ : نَسَاوُ وَنَسَاوِي . وَجَمْعُهُ : أَنْسَاءُ .

وَلَا يَقْتَصِرُ النَّهَابُ هَذَا الْعَصَبُ عَلَى النَّسَاءِ وَخَذَهُنَّ ، بَلْ يَلْتَهَبُ فِي كِلَا الرِّجَالِ وَالنَّسَاءِ عَلَى حَدِّ سَوَاءٍ . وَيَكْتَبُ الْمُصْبَاحُ (النَّسَى) بِالْأَلْفِ الْقَصُورَةَ . وَيَقُولُ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ النَّسَا ، وَلَا تَقُلْ : عِرْقُ النَّسَا ، وَلَكِنْ ابْنَ السَّكَيْتِ أَجَازَ ذَلِكَ .

لِذَا قُلْ :

(١) النَّسَا .

(٢) عِرْقُ النَّسَا .

(١٠٤٢) نِسْوِي

ويقولون فِي النَّسْبَةِ إِلَى نِسَاءٍ : نِسَائِي كَالْجَمْعِيَّاتِ النَّسَائِيَّةِ الْمُتَشَبِّهَةِ فِي الْعَالَمِ الرَّبِّيِّ . وَالصَّوَابُ : نِسْوِي . وَهَذَا هُوَ قَوْلُ سَبِيئِ بْنِ أَرْوَدَةَ اللِّسَانِ وَالنَّجَاحِ . وَتُجْمَعُ الْمَرْأَةُ أَيْضًا عَلَى : نِسْوَةٍ ، وَنُسُوءٍ ، وَكَثُرَ التَّنْوِينُ أَفْضَحُ ، كَمَا يَرَى الْمُصْبَاحُ ، وَنِسْوَانٍ ، وَنُسُوانٍ ، وَنِسُونٍ .

ويقول بعضهم : إِنَّ النِّسَاءَ هِيَ جَمْعُ : نِسْوَةٍ . وَيُصَغَّرُ عَلَى نُسَيْيَةٍ ، وَنُسَيَّاتٍ . وَالثَّانِي : تَصْغِيرُ لِلْجَمْعِ .

(١٠٤٣) نُشَارَةٌ

وَسُوءٌ مَا يَنْشَقُّ مِنَ الْمُنْشَارِ فِي النَّشْرِ : نُشَارَةٌ . وَالصَّوَابُ : نُشَارَةٌ ؛ لِأَنَّ النُّشَارَةَ هِيَ جُزْءُ النَّشَارِ .

وَفِعْلُهُ : نَشَرَ الْخَشَبَ يَنْشُرُهَا نَشْرًا (مَجَاز) . وَسُمِّيَ الْآلَةُ الَّتِي يَنْشُرُ بِهَا : الْمُنْشَارُ .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ نَشَرَ :

نسبة إلى الناصرة على غير قياس . وهو نصران ، وهي نصرانة ،
وهم نصاري ، مثل ثُدْمان وثُدْمانَة وثُدْمانِي . وقيل : نصران
ونصرانة لا يستعملان إلا في الشعر . فقال أبو الأخرير
الجماني :

فكلتاها حرّت ، وأسجدَ رأسها

كما أسجدت نصرانة لم تحن

وقال صاحبُ الصّحاح ، بعد أن استشهد بهذا البيت :
« ولكن لم يستعمل نصران إلا بياء السب ، لأنهم قالوا : رجلٌ
نصراني ، وامرأة نصرانية » .
والنصرانية أيضًا : دين النصارى .

(١٠٥١) عَشْرَةُ دَنائِرٍ وَنُصْفٍ

ويُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : اشترَيْتُهُ بِعَشْرَةِ دَنائِرٍ وَنُصْفٍ .
ويقولون إن الصّواب أن يقول : اشترَيْتُهُ بِعَشْرَةِ دَنائِرٍ وَنُصْفٍ
الذَّيْنَارِ ؛ خوفًا من أن يُظَنَّ أَنَّ المقصودَ بالنّصفِ هو نصفُ
العشْرِ . وبما أنَّ الناسَ يَظْهَمُونَ أَنَّ المقصودَ بالنّصفِ هو
نصفُ الذَّيْنَارِ ، فلا أرى مانعًا من القول : اغترأه بِعَشْرَةِ
دَنائِرٍ وَنُصْفٍ . وفي الحدِّ مَحْ المحافظة على المعنى
بلاغة .

فا هو رأي مجاميعنا ؟

(١٠٥٢) نُضِجَ الثَّمَرِ

ويقولون : نُضِجَ الثَّمَرُ نُضُوجًا . والصّواب : نُضِجَ يُنْضِجُ
نُضْجًا ، أو نُضِجًا ، أو نُضَاجًا (لم يورد هذا المصدر غير المعجم
الوسيط) ، فهو : ناضِجٌ ونَضِيجٌ ، أو : أَنْضَجَهُ فَهُوَ :
مُنْضَجٌ ، ويقول الضّباح : هو نُضِيجٌ أيضًا .
وقد جاء في الآية ٥٥ من سورة النساء : ﴿ كُلَّمَا نُضِجَتْ
جُلُودُهُمْ بِذُلُومِهِمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾ .

وقد أخطأ أمير الشعراء أحمد شوقي ، حين قال في جراح
مصر الكبير علي باشا إبراهيم :

يَذُ إبراهيم لو جنت لها

• يذبح الطير ، عاد الطيرانا

لو أتت قبل نُضُوجِ الطير ما

وجَدَ التَّوْبِيمَ عَوْنًا فاستمنا

(١٠٤٧) نُصَبُ تَذْكَارِيٍّ

ويقولون : أَقامُوا لِلذَّكَارِيِّ نُصَبًا تَذْكَارِيًّا . والصّواب :
أَقامُوا لَهُ نُصَبًا ، أو نُصْبًا ، أو نُصْبًا تَذْكَارِيًّا .

أَمَّا النُّصَبُ فَهُوَ :

(١) التَّعْبُ .

(٢) العَمُ المنسوب .

(١٠٤٨) مُحْتَالٌ لَا نَصَابَ

ويقولون : نَصَبَ فُلَانٌ عَلَى فُلَانٍ ، فَهُوَ نَصَابٌ . والصّواب :
احْتَالَ فُلَانٌ عَلَى فُلَانٍ ، فَهُوَ مُحْتَالٌ .

ويقول المعجمُ الوسيطُ : « النَّصَابُ هو المُحْتَالُ الخَدَاعُ
(محدثة) » . ولا يقول إن جمع اللُّغَةِ العربيَّةِ بالقاهرة قد وافق
على استعمال : نَصَبٍ وَنَصَابٍ .

وَالنَّصَابُ في المَاجِمْ هو : الذي ينصب نفسه ليعمل
لم يُنْصَبَ لَهُ ، مثل أن يَرْسَلَ وليس برسول . وقد استعملته العامةُ
بمعنى الخَدَاعِ المُحْتَالِ لأكل أموال الناس .

(١٠٤٩) نَصْرَهُ

ويقولون : أَخَذَ بِنَاصِرِهِ . والصّواب : نَصْرَهُ ، أو قَامَ بِنَصْرَتِهِ ،
أو شَدَّ أَزْرَهُ ، أو أَخَذَ يَدَيْهِ ، لأنَّ :

(١) النَّاصِرُ هو : النَّصِيرُ ، وجمعُ النَّاصِرِ : نَصَرٌ مثل :
صاحب وصحب . أمَّا جَمْعُ النَّصِيرِ فهو : الأنصار ، مثل :
شريف وأشراف .

وقد جاء في الآية ١٠ من سورة الطارق : ﴿ قَمًا لَهُ مِنْ قُوَّةٍ
ولا ناصِرٍ ﴾ .

(٢) النَّاصِرُ : المسيلُ الذي يأتي بالماء من بعيد . وجمعه :
نَوَاصِرُ .

(٣) النَّيْتُ (مجاز) .

(٤) كُلُّ مَنْ ينتمي إلى قبيلة الأوس والخزرج ، اللّتين آزرتا
رسولَ الله ﷺ ، والجمع : أنصار ، والنسبة : أنصاري . وهي :
نصيصة .

(١٠٥٠) نَصْرَانِيٍّ

ويقولون : هذا رَجُلٌ نَصْرَانِيٍّ . والصّواب : نَصْرَانِيٍّ ،

ولو قال :

لو أَتَيْنَا قَبْلَ نُضْجِ الطَّبَخِ مَا

وَجَدَ التَّوْبِيمُ عَيْنًا فَاسْتَمَانَا
لَتَجَبَّ الْخَطَا ، وَظَلَّ الزُّنُ مُسْتَقِيمًا .

(١٠٥٣) نَعْلُ الْحِصَانِ لَا نَضُوءُهُ

ويقولون : بَلَّيْتُ نَضُوءَ الْحِصَانِ . وَالصُّوَابُ : بَلَّيْتُ نَعْلُ
الْحِصَانِ . وَكَلِمَةُ (نَعْلُ) فِي اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مُؤَنَّثَةٌ .

(١٠٥٤) نَظَرٌ فِي قَفْصِيَّتِهِ وَ نَظَرَ قَفْصِيَّتَهُ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُ : نَظَرَ الْقَضَاءُ قَفْصِيَّةَ الْمَجْرِمِ فَلَانِ ،
ويقولون إِنَّ الصُّوَابَ هُوَ : نَظَرُوا فِي قَفْصِيَّتِهِ ، أَيْ : دَرَسُوهَا
وَتَدَبَّرُوهَا بِأَفْكَارِهِمْ ، اعْتِمَادًا عَلَى مَا جَاءَ فِي آيَةِ ٨٨ مِنْ سُورَةِ
الصَّافَّاتِ : ﴿ فَتَنْظُرْ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ ﴾ . أَيْ : نَاقِلُهَا لِأَنَّهُمْ
كَانُوا يَشْتَغِلُونَ بِالنُّجُومِ . وَاعْتِمَادًا عَلَى مَا جَاءَ فِي الْمُبْصَحِ : « وَقَالَ
بَعْضُهُمْ : يَتَعَدَّى الْفِعْلُ (نَظَرَ) إِلَى الْمُبْصَرَاتِ بِنَفْسِهِ ، وَيَتَعَدَّى
إِلَى الْمَعَانِي بِ (فِي) ، فَقَوْلُهُمْ : نَظَرْتُ فِي الْكِتَابِ هُوَ عَلَى حَذْفِ
مَعْمُولٍ ، وَالتَّعْدِيرُ : نَظَرْتُ الْمَكْتُوبَ فِي الْكِتَابِ » .
ولكن :الْفِعْلُ (نَظَرَ) جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَيْضًا بِمَعْنَى : (تَأَمَّلَ)
فَفي آيَةِ ١٠١ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ قُلْ أَنْظُرُوا مَاذَا
فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ .
ويقول الزَّيْدي : إِنَّ مَعْنَى (انظروا) هُنَا هُوَ :
(تَأَمَّلُوا) .

وهذا يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ :

(١) نَظَرُوا فِي قَفْصِيَّةِ الْمَجْرِمِ .

(٢) نَظَرُوا قَفْصِيَّةَ الْمَجْرِمِ .

وَجَلَّ الْمَعْجَمُ تَوَرُّدُ الْجُمْلَةِ الْأُولَى .

(١٠٥٥) نَظَرْتُ فِي الْمِرَاقَةِ أَوْ تَمَرَّاتٍ

ويقولون : نَظَرْتُ فَلَانَةَ إِلَى الْمِرَاقَةِ لِتَرَى حُسْنَهَا . وَالصُّوَابُ :
نَظَرْتُ فِي الْمِرَاقَةِ ، أَوْ : تَمَرَّاتٍ عَلَى تَوَهْمِ أَصَالَةِ الْمِمْ ، كَمَا قَالُوا :
تَمَسَّكَنَ . أَوْ : تَوَاتَتْ فَلَانَةُ (بِتَضْعِيفِ الْهَمْزَةِ الْمُنْفُوحَةِ) ، أَوْ : تَوَاعَتْ .

(١٠٥٦) النَّعْرَةُ الطَّائِفِيَّةُ

ويقولون : النَّعْرَةُ الطَّائِفِيَّةُ . وَيَقْصِدُونَ بِذَلِكَ : التَّعَصُّبَ
الطَّائِفِيَّ . وَالصُّوَابُ : النَّعْرَةُ الطَّائِفِيَّةُ . وَالنَّعْرَةُ هِيَ الْخِيلَاءُ
وَالكِبَرُ ، وَقَدْ اسْتَعْمِرَتْ لِلتَّعَصُّبِ .قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : النَّعْرَةُ ذُبَابٌ ضَخْمٌ ، أُرْزِقُ الْعَيْنَ ، أَخْضَرُ ،
لَهُ إِهْرَةٌ فِي طَرَفِ ذَنَبِهِ ، يَلْسَعُ بِهَا ذَوَابَّ الْحَافِرِ خَاصَّةً ،
وَرُبَّمَا دَخَلَ فِي أَنْفِ الْجِمَارِ ، فَيَرْكَبُ رَأْسَهُ ، وَلَا يَرُدُّهُ
شَيْءٌ .ثُمَّ اسْتَعْمِلَتْ النَّعْرَةُ مَجَازًا لِلْخِيلَاءِ وَالْأَنَفَةِ وَالْكَبَرِ . وَيُقَالُ :
لَأَطِيرَنَّ نَعْرَتَكَ ، أَيْ : كَبِيرًا وَجَهْلًا مِنْ رَأْسِكَ .وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا أَقْلَعُ عَنْهُ حَتَّى أَطِيرَ
نَعْرَتَهُ .

أَمَّا النَّعْرَةُ ، فَمِنْ مَعْنَاهَا :

(١) صَوْتُ فِي الْحَشِيمِ

(٢) نَعْرَةُ النَّجْمِ : هُبُوبُ الرِّيحِ ، وَاشْتِدَادُ الْحَرِّ عِنْدَ
مُلُوعِهِ .

(١٠٥٧) نَعْلٌ أَوْ نَعْلَانِ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُونَ : لَيْسَ نَعْلًا جَدِيدَةً ، وَالصُّوَابُ
عِنْدَهُمْ أَنْ يَقُولَ : لَيْسَ نَعْلَيْنِ جَدِيدَتَيْنِ ، مُسْتَشْهِدِينَ عَلَى صِحَّةِ
رَأْسِهِمْ بِمَا بَيَّنَّا :(١) جَاءَ فِي آيَةِ ١٢ مِنْ سُورَةِ طهَ ، قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَانْخَلِعْ
نَعْلَيْكَ ، إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طَوًى ﴾ .(٢) جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : لَتَرَكَيْنِ مَتْنٌ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَلَوُ
النَّعْلِ بِالْأُخْرَى . أَيْ : تَعْمَلُونَ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ . وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ
الْإِنْسَانَ يَنْتَقِلُ نَعْلَيْنِ .(٣) يَقُولُ الْمُثَلِّ الرَّبِّيُّ : مَنْ يَكُنْ الْحَذَاهُ أَبَاهُ ، تَجِدُ
نَعْلَاهُ .(٤) أَوْرَدَ الصَّحَاحُ مَثَلًا آخَرَ ، هُوَ : أَطِيرِي فَإِنَّكَ نَاعِلَةٌ .
وَقَدْ فَسَّرَهُ ابْنُ السَّيِّكَةِ بِقَوْلِهِ : أَيْ أَدُلِّي ، فَإِنَّ عَلَيْكَ نَعْلَيْنِ .
وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَصْلُهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَاعِيَتِهِ كُ ، كَأَنَّ تَرَضَى
فِي السَّهْوَةِ ، وَتَرَكَّ الْحُرُوفَةُ : أَطِيرِي ، أَيْ لَخَذِي طَرَزَ الْوَادِي ،
وَهِيَ تَوَاجِيهِ ، فَإِنَّ عَلَيْكَ نَعْلَيْنِ . قَالَ : أَحْسِبُهُ عَنِ الْبَاتِلَيْنِ
غَلَطَ جِلْدُ قَدَمَيْهَا .

وَسَرَّهُ الرَّحْمَنِيُّ فِي مَجَازِ أَسَايِهِ ، يَقُولُهُ : كَانَ عَلَيْكَ
تَعْلِينَ ، لِصَلَابَةِ جِلْدِ قَلْبِكَ .
(٥) أَتَشَدُّ الْجَوَهَرِيُّ :

يَا لَيْتَ لِي تَعْلِينَ مِنْ جِلْدِ الصَّبْحِ
(٦) جَاءَ فِي الصَّحَاحِ فِي مَادَّةِ (طَرَقَ) : طَارَقَ بَيْنَ تَعْلَيْنَ :
خَصَفَ إِحْدَاهُمَا فَوْقَ الْأُخْرَى .

(٧) كَانَتِ الْمَرْأَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا أُصِيبَ لَهَا كَرِيمٌ حَلَقَتْ رَأْسَهَا ،
وَأَخَذَتْ تَعْلَيْنَ تَضْرِبُ بِهِمَا رَأْسَهَا وَتَعْفَرُهُ ، وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُ
الْخَنَسَاءِ :

فَلَا وَأَيْلِكَ مَا سَلَيْتُ نَفْسِي
بِفَاحِشَةٍ أَتَيْتُ ، وَلَا عُقُوقٍ
وَلَكِنِّي رَأَيْتُ الصَّبْرَ خَيْرًا
مِنَ التَّعْلَيْنِ وَالرَّأْسِ الْحَلِيقِ
وَلَكِنْ :

الْمُنْبَيُّ قَالَ فِي هِجَاةِ كَافُورٍ :
وَتُعْجِبِي رِجْلَاكَ فِي التَّعْلِ ، إِنِّي
رَأَيْتُكَ ذَا تَعْلٍ ، إِذَا كُنْتَ حَافِيَا
وَرُبَّمَا يُقَالُ إِنَّ الضَّرُورَةَ الشَّعْرِيَّةَ قَرَضَتْ عَلَى الْمُنْبَيِّ اسْتِعْمَالَ
(التَّعْلِ) بَدَلًا مِنْ (التَّعْلَيْنِ) ، مُحَافَظَةً عَلَى الْوَزْنِ ، لِأَنَّ مِنْ
الضَّرَائِرِ الشَّعْرِيَّةِ جَوَازِ الْإِخْبَارِ بِالْمُقَرَّدِ عَنِ الْمُنْبَيِّ ، كَمَا جَاءَ فِي
الصفحة ٨٨ مِنْ كِتَابِ الضَّرَائِرِ لِلْأَلُوسِيِّ .

وَلَكِنْ :
الْأَزْهَرِيُّ قَالَ : حَدَّثَهُ نَعْلًا ، وَحَدَّثَهُ نَعْلًا : حَمَلَهُ عَلَى
تَعْلٍ .
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : حَدَّثَانِي نَعْلًا .

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي الصَّحَاحِ ، وَالزَّازِيُّ فِي مَخْتَارِ الصَّحَاحِ :
رَجُلٌ نَاعِلٌ : ذُو تَعْلٍ (وَلَمْ يَقُولَا : ذُو تَعْلَيْنِ) .
وَقَالَ ابْنُ مَنظُورٍ فِي السَّنَنِ : حَدَّثَانِي فَلَانٌ نَعْلًا ، وَأَخَذَانِي
أَعْطَانِيهَا (وَكَرِهَ بَعْضُهُمْ : أَخَذَانِي) .

فَأَقُولُ هُوَ لَاءُ الْأَعْلَامِ الثَّلَاثَةِ تَجِيزُ اسْتِعْمَالَ (تَعْلٍ)
لِلْقَدَمَيْنِ ، وَالْإِنْسَانُ يَحْتَاجُ إِلَى تَعْلٍ لِقَدَمَيْهِ الْيُسْرَى ، وَأُخْرَى
لِلْيُسْرَى ، لِيَسْتَطِيعَ السَّيْرَ بِهِمَا .

لِذَا أَتَّصَحَّ بِاسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (التَّعْلَيْنِ) ، لِأَنَّ كَلِمَتَهَا هِيَ
الرَّاجِعَةُ لِنَعْرِيَا ، دُونَ أَنْ أُخْطِئَ مَنْ يَسْتَعْمِلُ كَلِمَةَ (تَعْلٍ)

لِلْقَدَمَيْنِ كِلْتُمَا ، حِينَ يُضْطَرُّ إِلَى ذَلِكَ .
أَمَّا إِذَا أُرِدْنَا أَنْ نَضَعُ قَبْلَ (التَّعْلِ) كَلِمَةَ (زَوْج) ، فَإِنَّ
المصباحَ المنيرَ يَقُولُ :

« يَقُولُونَ : زَوْجَانِ مِنْ خِيفٍ ، وَإِذَا قُلْتُ : عِنْدِي زَوْجٌ
يَعَالِي ، أَرَدْتُ تَعْلَيْنِ الثَّنِينَ ، وَإِذَا قُلْتُ : عِنْدِي زَوْجَانِ يَعَالِي ،
أَرَدْتُ أَرْبَعَ يَعَالِي » .
وَالْتَّعْلُ مُؤَنَّةٌ .

(١٠٥٨) نَعِمَ زَيْدٌ ، وَأَنْعَمَ بِزَيْدٍ

وَيَقُولُونَ : أَنْعَمَ بِزَيْدٍ ، صَائِغِينَ التَّعْجِبَ مِنْ فِعْلِ الْمَذْحِ
نَعِمَ . وَلَمَّا كَانَ (نَعِمَ) فِعْلًا جَائِدًا ، وَلَمَّا كَانَ الْفِعْلُ الَّذِي يُتَعَجَّبُ
مِنْهُ مَبَاشَرَةً يُشْتَرَطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ مُتَصَرِّفًا ، لَا جَائِدًا ، لِذَا
نُخْطِئُ مَنْ يَقُولُ : أَنْعَمَ بِزَيْدٍ ، عِنْدَمَا يُرِيدُ أَنْ يَمْتَدِّحَ
زَيْدًا .

وَلَكِنَّهُ يَكُونُ مُصَيَّبًا ، حِينَ يَكُونُ الْفِعْلُ أَنْعَمَ مِنَ الْفِعْلِ
نَعِمَ (يَكْسِرُ الْعَيْنَ وَقَفَتْهَا) الثَّلَاثِيَّ ، الْمُتَصَرِّفَ ، الْقَامَرُ ،
الْمُخْبِتُ ، الْمُنِيرُ لِلْمَعْلُومِ ، الْقَابِلُ لِلتَّفَاوُتِ ، الَّذِي لَيْسَ
الْوَصْفُ مِنْهُ عَلَى (أَفْعَلٍ) . فَيُصْبِحُ الْمُنْبَيُّ : مَا أَشَدَّ رَفَاهِيَّةَ عَيْشٍ
زَيْدٌ ، وَأَعْظَمَ لَيْتَهُ .

أَمَّا مَعَانِي الْفِعْلِ (نَعِمَ) فَمِنْهَا :
(١) نَعِمَ الرَّجُلُ بِنَعْمٍ نَعْمَةً : رَفَعَهُ .
(٢) نَعِمَ عَيْشُهُ : طَابَ وَلَا نَ وَاتَّسَعَ .
(٣) نَعِمْتُ بِهِذَا عَيْثًا : سُرِرْتُ وَفَرِحْتُ .
(٤) نَعِمَكَ اللَّهُ عَيْثًا ، أَوْ : نَعِمَ اللَّهُ بِكَ عَيْثًا : أَقَرَّ بِكَ عَيْنَ مَنْ
نُجِيهِ ، أَوْ : أَقَرَّ عَيْنَكَ بِمَنْ نُجِيهِ .

(٥) نَعِمَ الْهَوَى بِنَعْمٍ ، نَعْمًا : اخْضَرَ وَنَضَّرَ .
(٦) نَعِمَ النَّبِيُّ بِنَعْمٍ نَعْمَةً : لَانَ مَلَمَسُهُ ، فَهُوَ نَاعِمٌ .
وَقَالَ ثَعْلَبٌ حِكَايَةً عَنِ الْعَرَبِ :

(١) نَعِمَ بِزَيْدٍ رَجُلًا .
(٢) نَعِمَ زَيْدٌ رَجُلًا .
الْفِعْلُ نَعِمَ هُنَا مُتَصَرِّفٌ وَمُسْتَقٌّ ، وَلَيْسَ جَائِدًا .

(١٠٥٩) أَنْعَى فَلَانًا

وَيَقُولُونَ : أَنْعَى فَلَانًا . وَالصَّوَابُ : أَنْعَى فَلَانًا . مِنَ الْفِعْلِ :

وَنَقَّذَ الطَّرِيقُ إِلَى مَوْضِعٍ كَذَا : صار سَالِكًا نَافِذًا .

وَنَفَذَ فُلَانٌ : خَرَجَ .

وقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٣٣ مِنْ سُورَةِ الرَّحْمَنِ : ﴿ يَا مُعَذِّرَ الْجَنِّ
وَالْإِنْسِ ، إِنْ اسْتَغْثَيْتُمْ أَنْ تَقْتُلُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
فَاتَّقُوا ، لَا تَقْتُلُوا إِلَّا سُلْطَانًا ﴾ .

(٤) نَعَى عَلَى نَفْسِهِ بِالْفَرَاخِشِ : شَهَرَ نَفْسَهُ بِتَعَاطِيهِ (١٠٦١) مَفْحَرَةٌ لَا نَافُورَةَ

وَيَسْتَعْمِلُونَ كَلِمَةً: نَوْفُورٌ لِلصَّبُورِ الَّذِي يَنْدَفِعُ مِنْهُ الْمَاءُ فِي وَسْطِ الْبُرْكَاتِ وَالصُّوَابُ: مَفْجَرَةٌ، أَوْ مَفْجَرٌ. وَقَدْ قَالَ الْمَعْنَمُ السَّيْطُ: «(الْأَفُورَةُ): شُيْبُرٌ وَنَحْوُهُ يَكُونُ فِي الدُّورِ أَوْ فِي السَّاحَاتِ أَوْ فِي الْحَدَائِقِ، يَنْدَفِعُ مِنْهُ الْمَاءُ بِالضَّغْطِ إِلَى أَعْلَى، تَهْرِيْدًا لِلْمَكَانِ أَوْ تَجْعِيلًا لَهُ. (مَوْلِدَةٌ)، جَمْعُ: نَوَافِرُ.»

وَأَنَا أُرِيدُ الْمَعْجَمَ الْوَسِيطَ ، وَأَرْجُو أَنْ يُؤَيِّدَهُ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ
أَيْضًا ، لِحَقِّ نَسْأِ اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (نَافُورَةُ) ، الَّتِي تَدُلُّ خُرُوفُهَا
عَلَى مَعْنَاهَا .

(١٠٦٢) تِسْعُ أَنْفُسٍ أَوْ تِسْعَةُ أَنْفُسٍ

وَيُخَلِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : أَمْسِئَ مِنَ الْجُنُودِ تَسْعَ أَنْفُسُ .
 وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : تَسْعَةُ أَنْفُسَ ، لِأَنَّهُ سَيَبْرُؤُهُ قَالَ :
 « وَقَالُوا ثَلَاثَةُ أَنْفُسَ ، يُدَكِّرُوهُ لِأَنَّ النَّفْسَ عِنْدَهُمُ إِنْسَانٌ ، فَمَنْ
 يُرِيدُ بِهَذَا الْإِنْسَانَ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : نَفْسٌ وَاحِدٌ ،
 فَلَا يُخَلِّتُونَ الْمَاءَ . »

ولأنّ المصباح المير قال : « والنفسُ أتتني ، إن أُريدَ بها الروحُ . قال تعالى : ﴿ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾ . وإن أُريدَ الشخصُ فمذكّر . »

وقال الصِّحَّاحُ : « وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : ثَلَاثَةُ أَنْفُسٍ ، فَيَذَكِّرُونَهُ ؛ لِأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ بِهِ الْإِنْسَانَ . »

وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : « التَّوْبُ تَقُولُ : رَأَيْتُ نَفْسًا وَاحِدَةً مُتَوَتِّئَةً ، وَكَذَلِكَ رَأَيْتُ نَفْسَيْنِ ، فَإِذَا قَالَا : رَأَيْتُ ثَلَاثَةَ أَنْفُسٍ وَأَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ ذَكَرُوا . »

ولكن:

الكسائي الإمام الكوفي يُجيزُ التذكير في الواحد والاثني ،
والثاني في الجميع .

وهذا يُجِيزُ لنا أَنْ نَقُولَ : نَفْسٌ وَاحِدَةٌ وَنَفْسٌ وَاحِدٌ ،

نَعَى يَنْعَى نَعِيًا ، وَنَعِيَانًا فَلَانًا : أَخْبَرَ بِمَوْتِهِ ، أَوْ : نَذَرَهُ ، فَهُوَ نَاعٍ ، وَهُمْ نُعَاةٌ وَنُعِيَانٌ .

وَمِنْ مَعَانِي نَعَمٍ :

(۱) نَعَى عَلَيْهِ هَفَوَاتِهِ : شَهْرُهُ بِهَا (مَجَاز) .

(۲) نَعَىٰ فُلَانًا : طَلَبَ بَشَارَهُ .

(۳) نَعَاهُ الشَّيْءُ : أَخْبَرَهُ بِهِ .

(٤) نَعَى عَلَى نَفْسِهِ بِالْفَوَاحِشِ : شَهَرَ نَفْسَهُ بِتَعَاطِيهِ
الْفَوَاحِشِ .

(۵) نَعَى عَلَى فُلَانٍ أَمْرًا : أَذَاعَهُ .

(١٠٦٠) نَفِدَ صَبْرُهُ

وَيَقُولُونَ : نَفَقَدْ صَبْرُهُ . وَالصَّوَابُ : نَفَقَدْ ، أَيُ : فَنَسِيْ
صَبْرُهُ .

وَمِنْ مَعَالِي نَفْعِهِ :

(۱) ذَهَبٌ .

(۲) فَفَرَّغَ.

(۳) انقطع .

قال تعالى في الآية ١١٠ من سُورَةِ الْكَهْفِ : ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ
الْبَحْرُ مِدَادًا ، لِكَلِمَاتِ رَبِّي ، لَفَنِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ
رَبِّي ۖ ﴾ .

وَفِعْلُهُ: نَفَدَ يَنْفُدُ نَفْدًا وَنَفَادًا .

أَمَّا نَفْدَهُ الْبَصَرِ يُنْفِذُهُ نَفَادًا فَعَنَاهُ : بَلَغَهُ وَجَاوَزَهُ .

وَنَفَذَ الْقَوْمَ : مَشَى وَسَطَهُمْ وَتَجَاوَزَهُمْ .

وَأَنفَقَ الْقَوْمُ : ذَهَبَتْ أَمْوَالُهُمْ ، أَوْ : قَبِي زَادُهُمْ . قَالَ إِبْرَاهِيمُ
بَنُ هَرَمَةَ :

أَغْرُ كَمِثْلُ الْبَذْرِ يَسْمَطِرُ النَّدَى

وَيَهْتَرُ مِرْنَحًا إِذَا هُوَ أَفْدَا

وَنَفَذَ السَّهْمَ الرِّمِيَّةَ ، وَنَفَذَ فِيهَا يَنْفِذُهَا نَفْذًا وَنَفَاذًا : خَالَطَ جَوَّهَا ، ثُمَّ خَرَجَ طَرَفُهُ مِنَ الشَّقِّ الْآخَرِ ، وَسَائِرُهُ فِيهِ .

وَنَفَذَهُ الْبَصْرُ : بَلَغَهُ وَجَاوَزَهُ . هَذَا هُوَ قَوْلُ الْكَسَائِيِّ ، أَمَّا أَبُو حَاتِمٍ فَيُرْوَى الْفِعْلُ بِالذَّالِ .

نَفَذَ لَوَجْهَهُ : مَضَى عَلَى حَالِهِ (التَّاج) ، وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ .

وَنَفَذَ يُفْذِ نَفَاذًا وَنُفُودًا الْأَمْرُ وَالْقَوْلُ : مَضَى (مَجَازٌ) .

وَنَفَذَ الْكِتَابُ إِلَى فُلَانٍ : أُرْسِلَ .

وَنَفَذَتِ الطَّعْنَةُ : جَاوَزَتْ الْجَانِبَ الْآخَرَ .

الماء ، أو الجير .

(١٠٦٧) نَقَطٌ وَنَقَاطٌ

وَيَجْمَعُونَ النُّقْطَةَ عَلَى نِقَاطٍ نَاقِلِينَ ضَمَّةَ التَّوْنِ مِنَ الْمَرْفُودِ إِلَى الْجَمْعِ . وَالصَّوَابُ : نَقَطٌ وَنِقَاطٌ . وَ (النُّقْطُ) هُوَ الْجَمْعُ الْأَشْهَرُ .

(١٠٦٨) النَّقُوعُ وَ النَّقِيعُ لَا النَّقُوعُ أَوْ الْخُشَافُ

الشَّرَابُ الَّذِي يَتَّخِذُ مِنَ الزَّيْبِ ، وَقَمَرِ الْمَشْمَلِ (مِثْلُ) الْيَمِينِ (الْمُجْتَفِ) وَقَمَرِ الدِّينِ ، وَالتَّيْنِ الْمُجْتَفِ يُسَمَّوْهُ نَقُوعًا أَوْ خُشَافًا . وَالصَّوَابُ : هُوَ نَقِيعٌ أَوْ نَقُوعٌ . أَمَّا الْخُشَافُ فَهِيَ كَلِمَةٌ دَخِيلَةٌ ، فَارِسِيَّةٌ : خُوشْ آبُ ، أَيُّ : مَاءٌ جَدِيدٌ .

(١٠٦٩) نَقُولُ الْمُدْرِسِينَ أَوْ نَقْلَاتِهِمْ

ويقولون : نَقْلَاتُ الْمُدْرِسِينَ أَوْ الْمُؤَلِّفِينَ . وَالصَّوَابُ : نَقُولُ الْمُدْرِسِينَ أَوْ نَقْلَاتِهِمْ ؛ لِأَنَّ (النَّقْلَ) هُوَ مَصْدَرُ الْفِعْلِ الْأَزْمِ (نَقَلَ) ، وَجَمْعُ النَّقْلِ : نَقْلَاتٌ . وَلَا يَكُونُ النَّقْلُ إِلَّا بِحَسَبِ رُغْبَةِ الْإِنْسَانِ وَمَشِيئَتِهِ ، وَالْمُدْرِسُونَ وَالْمُؤَلِّفُونَ يُنْقَلُونَ بِحَسَبِ رُغْبَاتِهِمْ وَرُؤْسَائِهِمْ ، لِذَا نَأْخُذُ مَصْدَرَ الْفِعْلِ الْمَعْنِيِّ (نَقَلَ) ، وَهُوَ : (نَقْلٌ) ، وَجَمْعُهُ : (نُقُولٌ) ، أَوْ مَصْدَرُ الْمَرَّةِ : (نَقْلَةٌ) ، وَجَمْعُهُ : (نَقْلَاتٌ) .

(١٠٧٠) فِي دَوْرِ النَّقْهِ أَوْ النُّقُوهِ أَوْ النَّقْهِ

ويقولون : أَبْلُ فُلَانٌ مِنْ مَرَضِهِ ، وَهُوَ فِي دَوْرِ النَّقَاهَةِ . وَالصَّوَابُ : فِي دَوْرِ النَّقْهِ أَوْ النُّقُوهِ . وَيُقَالُ : نَقَى أَوْ نَقَّهَ نَفْسَهُ أَوْ نَقَّاهَا أَوْ نَقَّبَهَا ، فَهُوَ نَاقٍ إِذَا صَحَّ حَدِيثًا مِنْ مَرَضٍ ، وَفِيهِ ضَعْفٌ . أَمَّا النَّقَاهَةُ فَهِيَ الْفَهْمُ وَسُرْعَةُ الْوِلَاقَةِ . وَفِيهَا : نَقَى أَوْ نَقَّهَ الْخَيْرَ وَالْحَدِيثَ يَنْقِهُهُمَا ، نَقَّاهَا ، وَنَقَّبَهَا ، وَنَقَّاهَا : فَمَهَّمَهَا .

وَيُجِيزُ أَبْنُ سَيِّدِهِ أَنْ يَقُولَ : نَقَى الرَّجُلُ ، وَاسْتَنْقَهَ : فَمَهَّمَهُ .

وَنَفْسَانِ اثْنَانِ وَنَفْسَانِ الثَّانِي ، وَثَلَاثَةُ أَنْفُسٍ وَثَلَاثُ أَنْفُسٍ ؛ مَعَ أَنَّ الثَّانِيَّ فِي الْمَرْفُودِ وَالثَّلَاثِي ، وَالتَّذْكِيرُ فِي مَعْدُودِ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعُسْرَةِ أَتْلُغُ .

(١٠٦٣) جَاءَ الرَّجُلُ نَفْسَهُ

ويقولون : جَاءَ نَفْسُ الرَّجُلِ . وَالصَّوَابُ : جَاءَ الرَّجُلُ نَفْسَهُ ؛ لِأَنَّ كَلِمَتِي (نَفْسٌ وَعَيْنٌ) إِذَا كَانَتَا لِلتَّوَكِيدِ ، وَجَبَ أَنْ يَنْفِخَهُمَا الْمُؤَكِّدُ ، وَأَنْ تَكُونَ مِثْلَهُ فِي الضَّبْطِ الْإِعْرَابِيِّ ، وَأَنْ تُضَافَ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا إِلَى صَمِيرٍ مَذْكَورٍ حَتْمًا ، يُطَابِقُ هَذَا الْمُؤَكِّدُ فِي التَّذْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ ، وَالْإِفْرَادِ وَالتَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ .

(١٠٦٤) النَّقْطُ وَ النَّقْطُ

وَيُحْطَوْنَ مَنْ يَفْتَحُ نُونٌ (نَقَطُ) ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : نَقِطُ ، مَعَ أَنَّ مُعْظَمَ الْمَعَاجِمِ تُجِيزُ الْوَجْهَيْنِ ، وَيَقُولُ إِنَّ كَسَرَ التَّوْنِ أَفْصَحُ . وَأَنَا أَوْرَثُ فَتْحَ التَّوْنِ ؛ لِأَنَّ الْمَعَاجِمَ تُجَوِّزُ ذَلِكَ ، وَلِأَنَّ الْعَامَّةَ فِي جَمِيعِ الْبُلْدَانِ الْعَرَبِيَّةِ ، الَّتِي أَعْرِفُهَا ، تَفْتَحُ التَّوْنَ .

(١٠٦٥) انْقَدَتْ شِعْرُ فُلَانٍ

ويقولون : انْقَدَتْ الشَّاعِرُ فُلَانًا ، أَوْ نَقَدَتْهُ . وَالصَّوَابُ : انْقَدَتْ شِعْرُ فُلَانٍ ، أَوْ انْقَدَتْ عَلَيْهِ لَمَبِيدَتُهُ ، أَوْ نَقَدَتْهَا عَلَيْهِ ، أَوْ نَقَدَتْ شِعْرَهُ ؛ لِأَنَّ النَّقْدَ يُوجِبُ إِلَى مَا يَنْظِمُهُ الشَّاعِرُ ، لَا إِلَى الشَّاعِرِ نَفْسِهِ ، وَلِأَنَّ النَّقْدَ عَمَلًا مِنْ أَعْمَالِ الشَّاعِرِ ، وَهُوَ شِعْرُهُ ، وَلَا تَنْقِدُهُ شَخْصِيًّا مِنْ حَيْثُ أَخْلَاقُهُ وَصِفَاتُهُ .

(١٠٦٦) قَطَرُ الْإِنَاءِ لَا نَقَطٌ

ويقولون : نَقَطُ الْإِنَاءِ . وَالصَّوَابُ : قَطَرُ الْإِنَاءِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى : نَقَطُ الْحَرْفِ وَالْكِتَابِ : أَصْبَغَهُ ، وَجَمَلَ لَهُ نَقْطًا . وَالنُّقْطَةُ هِيَ الَّتِي تَضُمُّهَا فَوْقَ حَرْفِ الْعَيْنِ ، تَمَيِّزًا لَهَا عَنِ الْعَيْنِ ، مِثْلًا . أَمَّا كِتَابٌ مَنْقُوطٌ ، فَمَعْنَاهُ : مُشْكِلٌ . وَجَمْعُ نَقْطَةٍ : نُقُطٌ وَنِقَاطٌ .

أَمَّا نَقْطَةُ مِنَ الْمَاءِ ، أَوْ الْعَسَلِ ، أَوْ الْحَبِّ ، فَيَجِزُ لَنَا اسْتِعْمَالُهَا مَجَازًا ، وَتَنْتَبِهُ : كَمَيَّةٌ قَلِيلَةٌ مِنَ الْمَاءِ ، أَوْ الْعَسَلِ ، أَوْ الْحَبِّ . وَإِذَا شِئْنَا عَدَمَ الْجُوءِ إِلَى الْمَجَازِ ، قُلْنَا : قَطْرَةٌ مِنْ

(١٠٧١) مَكِيَّةُ الْقَوِي

أَنْ تَجْمَعَ :

نَمُوذَجٌ عَلَى نَمُوذَجَاتٍ .
وَأُ نَمُوذَجٌ عَلَى أَنْمُوذَجَاتٍ .

ولكن :

« المعجم الوسيط » قال : (الأَنُمُوذَج) : المثال السني يُعْمَلُ عَلَيْهِ الشَّيْءُ كَالنَّمُوذَجِ . (مَعْرَبٌ) . والجمع : نَمَافِجٌ . ولم يقل ذلك الْمُعْجَمُ إِنَّ جَمْعَ اللُّغَةِ الرَّبِيعَةِ بِالْقَاهِرَةِ وَاقْفَ عَلَى ذَلِكَ الْجَمْعِ ، الذي جاء مخالفاً للجمعين اللذين أوردتهما المعاجم الأخرى ، وأنا أقترح النَّسْجَ عَلَى مِثَالِ « الْمُعْجَمِ الوسيط » ، والقول بذلك الجمع الثالث ؛ لأن كثيراً من الأدباء يجمعون النَّمُوذَجَ وَالنَّمُوذَجَ عَلَى نَمَافِجٍ . فما هو رأي مجمع القاهرة ؟

وقد أخطأ الصاغاني ، حين قال في التَّكْسِيلَةِ إِنَّ (الأَنُمُوذَجَ) لَخَنْ ، لِأَنَّ الرَّمَضَنِيَّ ، وهو من أئمة اللُّغَةِ ، سَمَّى كِتَابَهُ فِي النَّسْجِ : الأَنُمُوذَجَ . والحسن بن زَيْبِقٍ القَيرواني ، إمام المغرب في اللُّغَةِ ، سَمَّى بِهِ كِتَابَهُ فِي صِنَاعَةِ الْأَدَبِ . وأورده الفريسي في المصباح ، ونقل عبارته أحمد الخفاجي في شفاء الغليل ، وأنكر على من ادعى فيه الخن . وأورده التاج ومد القاموس ومن اللُّغَةِ .

(١٠٧٥) الْكِلَّةُ وَالتَّامُوسِيَّةُ

ويُحْطَلُونَ مَنْ يُسَمُّونَ الْغَنَاءَ مِنَ النَّسْجِ الرَّبِيعِي ، الذي يَتَوَقَّى بِهِ مِنَ الْبُعُوضِ : تَامُوسِيَّةٌ ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ أَمْلَقَتْ عَلَيْهِ أَسْمَ كِلَّةٍ ، وَتَجْمَعُ عَلَى كِلِلٍ وَكِلاَتٍ .

وسبب تسمية الكِلَّةِ بالتَّامُوسِيَّةِ ، هو أَنَّ الْعَرَامَ فِي بَعْضِ الْأَقْطَارِ الرَّبِيعِيَّةِ يُسَمُّونَ الْبُعُوضَ تَامُوسًا .

وأراد « المعجم الوسيط » مجازة التَّامَةِ ، فقال : (التَّامُوسِيَّةُ) : كِلَّةٌ رَفِيقَةٌ ذَاتُ خُرُوفٍ صَغِيرَةٍ تَتَخَذُ لِلْوَقَاةِ مِنَ التَّامُوسِ (مولدة) . وقال في مكان آخر : (التَّامُوسِيَّةُ) : الْبُعُوضَةُ الصَّغِيرَةُ بِلُغَةِ أَهْلِ مِصْرَ . والجمع : تَامُوسٌ . وقد أحسن المعجم في السماح لنا باستعمال الكِلَّةِ والتَّامُوسِيَّةِ كليهما .

أَمَّا التَّامُوسُ ، فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) التَّامُّ .

ويقولون : حَمَلَهُ عَلَى مَكِيَّةِ الْقَوِيَيْنِ . والصواب : حَمَلَهُ عَلَى مَكِيَّةِ الْقَوِيَيْنِ ، لِأَنَّ (مَكِيَّ) مُذَكَّرٌ . وهو : مجتمَعُ رَأْسِ الْكِتِفِ وَالْعَصْدِ . أو : مَا بَيْنَ الْعَصْدِ وَالْكِتِفِ ، أو : مَا بَيْنَ الْكِتِفِ وَالْعَصْرِ . وَجَمْعُهُ : مَكَاكِبُ .

وفي الآية ١٥ مِنْ سُورَةِ الْمُلْكِ : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا ، فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا ﴾ .
إِنَّ قُرْبَ الْمَكِيَّ مِنَ الْكِتِفِ جَعَلَهُمْ يَتَوَقَّعُونَ أَنَّ (الْمَكِيَّ) مُؤَنَّثٌ بِمِثْلِ (الْكِتِفِ) .

(١٠٧٢) إِنْكَارُ الْمَعْرُوفِ وَنُكْرَانُهُ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : عُرِفَ فَلَانٌ بِنُكْرَانِ الْمَعْرُوفِ . ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : عُرِفَ بِإِنْكَارِ الْمَعْرُوفِ ، وَفِيهِ (أَنْكَرَ) وَنَصَدْرُهُ (إِنْكَارٌ) لَا (نُكْرَانٌ) .

ولكن :

جاءَ في مستدرِكِ التَّاجِ : « الْإِنْكَارُ : الْجَحْدُ كَالنُّكْرَانِ » . وقال المذ : إِنَّ النُّكْرَانَ مَصْدَرٌ فِعْلُهُ (نَكَرَ) .

(١٠٧٣) يَسْتَنْكِفُ مِنْهُ وَعَنْهُ

ويقولون : هذا أَمْرٌ يَسْتَنْكِفُهُ كُلُّ رَجُلٍ شَرِيفٍ . والصواب : يَسْتَنْكِفُ مِنْهُ . نقول : اسْتَنْكَفَ مِنْهُ ، وَنَكَفَ مِنْهُ ، وَنَكِيفٌ مِنْهُ : اسْتَنْعَ وَانْقَبَضَ أَنْفًا وَحَيَّةً وَاسْتَكْبَرًا . واسْتَنْكَفَ عَنْ الْعَمَلِ : اسْتَنْعَ مَسْتَكْبِرًا .

وقد جاءَ في الآية ١٧١ مِنْ سُورَةِ النَّأْسِ : ﴿ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِي وَيَسْتَكْبِرْ فَسَخَّرْنَاهُ إِلَيَّ جَمِيعًا ﴾ .

(١٠٧٤) نَمُوذَجَاتٍ أَوْ أَنْمُوذَجَاتٍ

النَّمُوذَجُ أَوْ الْأَنْمُوذَجُ هُوَ : مِثَالُ الشَّيْءِ ، أَيْ : صُورَةٌ تَتَخَذُ عَلَى مِثَالِ صُورَةِ الشَّيْءِ ، يُعْرَفُ مِنْهُ حَالُهُ . وهو مُعْرَبٌ نَمُوذَةُ الْفَارِسِيَّةِ . وقد قال البحرِيُّ :

أَوْ أَبْنَى يَلْقَى الْعَيْنَ إِذَا بَدَا

مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مُعْجَبٌ بِنَمُوذَجٍ

وَيُجْمَعُونَ نَمُوذَجٌ ، وَأَنْمُوذَجٌ عَلَى نَمَافِجٍ . والصواب :

- (٢) الشَّرْكُ .
 (٣) المكر والخديعة .
 (٤) الرَّجُلُ الْمُطَّلِعُ عَلَى بَاطِنِ أَمْرِكَ ، المخصوص بما نُبِئَهُ مِنْ غَيْرِهِ .
 (٥) صاحبُ بَيْرٍ الخَيْر ، خِذَ الجاسوس الذي هو صاحبُ بَيْرٍ الشَّرِّ .
 (٦) صاحبُ بَيْرٍ الْمَلِكِ .
 (٧) مِنْ أَعْمَاءِ جَبْرِيلَ .
 (٨) الْحَاذِقُ الْقَطُنُ .
 (٩) مَنْ يَلْطُفُ مَدْخَلَهُ فِي الْأُمُورِ .
 (١٠) بَيْتُ الرَّاهِبِ .
 (١١) الْيَسِيرُ .
 وَجَمَعَ التَّامُوسَ : نَوَامِيسُ .

(١٠٧٦) نَمَّ عَلَيْهِ أَوْ بِهِ

ويقولون : نَمَّ عَنْهُ . أَي : وَشَى بِهِ وَحَالَوَ إِيقَاعَهُ فِي فِتْنَةٍ ، أَوْ وَجَشَوْ . وَالصَّوَابُ : نَمَّ عَلَيْهِ ، أَوْ : نَمَّ بِهِ ، فَهُوَ : نَمَامٌ ، وَنَمُومٌ ، وَمِنْهُمُ : وَنَمٌ . وَهِيَ نَمَةٌ مِنْ قَوْمٍ نَبِيْنٌ ، وَلِنَمَاءٍ ، وَنَمٍّ ، وَنَمَامِينَ .
 (راجعُ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ » وَ « اعْقَدَ ») .
 وَفِيهِ نَمٌ يَنْمُ (بِضَمِّ التَّوْنِ وَكسرها) نَمًا ، وَنَمِيمَةً ، وَنَمِيمًا .
 وَمِنْ مَعَانِي نَمٌ :

- (١) صَحَّحَ الْأَحَادِيثَ ، وَلَمْ يَحْفَظْهَا .
 (٢) نَمَّ الْحَدِيثُ : ظَهَرَ .
 (٣) نَمَّ الْحَدِيثُ : دَفَعَهُ . ثَقَلَهُ . أَشَاعَهُ إِفْسَادًا وَلَمْ يَحْفَظْهُ .
 (٤) نَمَّ نَبِيْتُهُمْ : أَفْتَدَى ، وَأَغْرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا .
 (٥) نَمَّ : ذَرَبَ الْكَلَامَ بِالْكَذِبِ .
 (٦) نَمَّتْ عَلَى الْمَلِكِ وَالْجَنَّةِ : ذَلَّتْ عَلَى وُجُودِهِ (مَجَاز) .
 (٧) نَمَّ الْجِلْدُ : عَرِقَ (مَجَاز) .

(١٠٧٧) نَمَى الْمَالُ أَوْ نَمَا

وَيُحْطَظُونَ مَنْ يَقُولُ : نَمَى الْمَالُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : نَمَا الْمَالُ ، أَي : زَادَ وَكَثُرَ . وَكَلَا الْفِعْلَيْنِ إِسْلَاطُهُ صَحِيحٌ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ هَذَا يَأْتِي وَوَارِي ، فنقول : نَمَى يَنْمِي

نَميًا ، وَنُمِيًا ، وَنَمَاءً ، وَنَمِيَةً . وَأَضَافَ الْحَيْطُ : وَنَمِيَةً . وَيَقُولُ أَيْضًا : نَمَا يَنْمُو نُمُوًا .
 وَالْيَائِيُّ أَفْضَحُ ، لِأَنَّ الْكَسَائِيَّ قَالَ : لَمْ أَسْمَهُ بِالْوَاوِ إِلَّا مِنْ أَخَوَيْنِ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ ، ثُمَّ سَأَلْتُ عَنْهُ بَنِي سَلِيمٍ ، فَلَمْ يَعْرِفُوهُ بِالْوَاوِ .
 وَحَكَى أَبُو عُبَيْدَةَ : نَمَا يَنْمُو وَيَنْمِي . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَزَعَمَ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ نَمَا يَنْمُو نُمُوًا مِنْ بَابِ قَعْدَ لُغَةً . وَيَرَى « الْحَجْمُ الْوَسِيطُ » أَنَّ الْيَائِيَّ مُتَعَدٍّ ، فيقول : نَمَى الْمَالُ وَنَحَوَهُ : زَادَهُ وَكَثَرَهُ .

(١٠٧٨) نَهَكْتَهُ الْحُمَى أَوْ نَهَكْتُهُ

ويقولون : أَتَنَهَكْتُهُ الْحُمَى . أَي : جَهَدْتَهُ وَأَضْنَيْتُهُ ، فَهُوَ : مَنَهُوكٌ يَنْبُو عَلَيْهِ أَثَرُ الْهَزَالِ . وَالصَّوَابُ : نَهَكْتَهُ الْحُمَى تَنَهَكُهُ نَهَكًا ، وَنَهَكًا ، وَنَهَاكَةً ، وَنَهَكَةً .
 وَيَجُوزُ : نَهَكْتَهُ الْحُمَى تَنَهَكُهُ نَهَكًا . أَمَّا قَوْلُنَا : أَتَنَهَكْتُهُ السُّلْطَانُ ، وَنَهَكْتُ السُّلْطَانَ ، فَمَعْنَاهُ : بَالَسْغِ فِي عُقُوبَتِهِ .

(١٠٧٩) مَنَهُوكُ الْقَوَى

إِنَّ الَّذِينَ يَقُولُونَ خَطَأً : أَتَنَهَكْتُهُ الْحُمَى ، يَتَادُونَ فِي خَطَأِهِمْ ، وَيَقُولُونَ : حَمَالٌ مَنَهُوكُ الْقَوَى ، بَدَلًا مِنْ : مَنَهُوكُ الْقَوَى ، لِأَنَّ اسْمَ الْمَفْعُولِ مِنْ فَعَلَ : مَفْعُولٌ ، وَمِنْ (أَفْعَلَ) : مُفْعَلٌ .

(١٠٨٠) بَلَّهَ لَا نَاهِيكَ عَنْ

ويقولون : هُوَ قَادِرٌ عَلَى تَطْمِئِنِّ الشَّعْرِ بِثَلَاثِ لُغَاتٍ ، نَاهِيكَ عَنْ لُغَتِهِ الْعَرَبِيَّةِ ، أَي : « عِلَاوَةً عَلَى » ، أَوْ « فَضْلًا عَنْ » لُغَتِهِ الْعَرَبِيَّةِ . وَالصَّوَابُ : بَلَّهَ لُغَتَهُ الْعَرَبِيَّةَ . أَي : دَعَا لُغَتَهُ الْعَرَبِيَّةَ ، لِأَنَّ (نَاهِيكَ) كَلِمَةٌ تَحْجِبُ وَاسْتِعْظَامُ ، فنقول : نَاهِيكَ بِفُلَانٍ شَاعِرًا ، كَمَا نَقُولُ : « حَسْبُكَ » . وَيَأْوِيلُهَا أَنَّهُ يَنَاهَاكَ عَنْ طَلَبِ غَيْرِهِ . وَنَقُولُ : خَالِدٌ يَطْلُ ، نَاهِيكَ مِنْ يَطْلُ . أَي : كَافِيكَ ، وَهُوَ بِطَوَائِفِ يَنَاهَاكَ عَنْ الْبَحْثِ عَنْ بَطْلٍ غَيْرِهِ .

(١٠٨١) أَكْمَلْتُ قِرَاءَةَ الْكِتَابِ لَا أَتَمَمْتُهَا

ويقولون : أَتَنَهَيْتُ قِرَاءَةَ الْكِتَابِ . وَالصَّوَابُ : أَكْمَلْتُهَا

أَوْ أَتَمَمْتُهَا .
 أَمَا الْفِعْلُ (أَنْهَى) فَمِنْ مَعَانِيهِ :
 (١) أَنْهَيْتُ الْأَمْرَ إِلَى الْحَاكِمِ : أَعْلَنْتُهُ بِهِ (الْمَضْبَح) .
 (٢) أَنْهَيْتُ إِلَيْهِ الْخَبَرَ : أَبْلَغْتُهُ (الصَّحَاح) . أَبْلَغْتُهُ وَأَوْصَلْتُهُ
 (اللِّسَانِ وَالنَّاجِ) .

(١٠٨٤) مَنُوطٌ بِهِ

(٣) أَنْهَى مِنَ اللَّحْمِ إِِنْهَاءً : اكْتَنَى مِنْهُ وَشَبَعَ (اللِّسَانِ) .
 (٤) أَنْهَى الرَّجُلُ : أَتَى النَّهْيَ أَوْ النَّهْيَ ، أَيْ : النَّسَدِيرَ
 (النَّاجِ) .
 (٥) طَلَبَ حَاجَةً حَتَّى أَنْهَى عَنْهَا : تَرَكَهَا ، ظَفَرَ بِهَا أَوْ لَمْ
 يَطْفُرْ (الْقَامُوسُ) .

(١٠٨٥) هَذَا أَحْسَنُ قَلِيلًا مِنْ ذَلِكَ

(لا) هذا - نوعًا - أَحْسَنُ مِنْ ذَلِكَ
 ويقولون : هذا - نوعًا - أَحْسَنُ مِنْ ذَلِكَ ، أَوْ : هَذَا أَحْسَنُ
 مِنْ ذَلِكَ نَوْعًا مَا .
 وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ بِالْجُمْلَةِ الْأُولَى : مِنْ حَيْثُ نَوْعُهُ ، بَلِ الْمَقْصُودُ
 بِكَلِمَتِي (نَوْعًا) ، وَنَوْعًا مَا) فِي الْجُمْلَتَيْنِ هُوَ : قَلِيلًا ، لَنَا يَجِبُ
 أَنْ نَقُولَ : هَذَا أَحْسَنُ قَلِيلًا مِنْ ذَلِكَ .

(١٠٨٦) تُتَيْفُ عَلَى أَلْفٍ أَوْ تُتَيْفُ

ويقولون : تُتَيْفُ الدَّانِيَةُ عَلَى أَلْفٍ ، بِمَعْنَى : تَزِيدُ .
 وَالصَّوَابُ : تُتَيْفُ الدَّانِيَةُ عَلَى أَلْفٍ ، أَوْ : تُتَيْفُ ، لِأَنَّ مَعْنَى نَافٍ
 الشَّيْءُ يُتَيْفُ : ارْتَفَعَ وَأَشْرَفَ .

(١٠٨٧) تَيْلُ الْمَارِبِ

ويقولون : لَمْ يَسْتَطِعْ قَوْلَ مَارِبٍ . وَالصَّوَابُ : لَمْ يَسْتَطِعْ
 تَيْلُ مَارِبٍ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (نَالَ) الْيَائِي ، يَعْنِي : أَصَابَ الشَّيْءُ ،
 أَوْ حَصَلَ عَلَيْهِ .

أَمَا الْفِعْلُ : نَالَ يَنَالُ نَوَالًا (الرَّاوِي) ، فَإِنَّهُ يَعْنِي الْعَطَاءَ .
 وَالْفِعْلُ : نَالَ مِنْ كَذَا يَنْتَلُ ، وَيَنَالُ تَيْلًا وَمَنَالًا وَمَنَالَةً : يَلْغُ
 مَا أَرَادَ . وَالْأَمْرُ مِنْ يَنْتَلُ : يَلْ ، وَمِنْ يَنَالُ : تَلَّ .
 وَمِنْ مَعَانِي النَّوَالِ :

(١) الْعَطَاءُ .

(٢) الصَّوَابُ .

(٣) التَّصِيبُ .

(١٠٨٣) الْمَنَاوِرُ وَ الْمَنَايِرُ

وَحَطَّأَ سَبِيحِيَّةً ثُمَّ الْمُنْذِرُ مَنْ يَجْمَعُ الْمَنَارَةَ عَلَى مَنَايِرٍ ، وَقَالَ
 إِنَّ الصَّحِيحَ هُوَ : مَنَاوِرُ لِأَنَّ الرَّوَّ أَصْلِيَّةٌ .
 وَلَكِنْ :

الصَّحَاحُ قَالَ :

« الْمَنَارَةُ : (١) الَّتِي يُودَّنُ عَلَيْهَا .

(٢) مَا يُوضَعُ قَرْنُهَا بِالرَّيَاحِ .

وَالْجَمْعُ : الْمَنَاوِرُ بِالرَّوِّ ، لِأَنَّهُ مِنَ النَّوْرِ . وَمَنْ قَالَ (مَنَاوِرُ)

وَهَمَزَ ، فَقَدْ شَبَّهَ الْأَصْلِيَّ بِالزَّائِدِ ، كَمَا قَالُوا : مَصِيبَةٌ وَمَصَائِبُ ،
 وَأَصْلُهُ : مَصَاوِبٌ . »

وَحَذَا حَدَّثَنَا الصَّحَاحُ اللَّسَانُ ، ثُمَّ الْمَضْبَاحُ ، ثُمَّ الْقَامُوسُ ،

قَلْبِهِ ؛ لِأَنَّ النَّبَاطَ مُعْرَدٌ مُذَكَّرٌ ، وَهُوَ عِرْقٌ غَلِيظٌ يَنْبُطُ بِهِ الْقَلْبُ إِلَى الْوَتِينِ ، فَإِذَا قُطِعَ مَاتَ صَاحِبُهُ .

وَالْوَتِينُ هُوَ : عِرْقٌ فِي الْقَلْبِ إِذَا انْقَطَعَ مَاتَ صَاحِبُهُ
وَقَالَ ابْنُ سِيدَةَ : هُوَ عِرْقٌ لَاصِقٌ بِالْقَلْبِ مِنْ بَاطِنِهِ أَجْمَعُ .
يَسْتَقْبِي الْعُرُوقَ كُلَّهَا الدَّمَ ، وَيَسْقِي اللَّحْمَ ، وَهُوَ تَمَرُ الْجَسَدِ .
وَالْجَمْعُ : وَتَنٌ وَوَتَنَةٌ .

وَفِي الْمَعَاجِمِ : النَّبَاطُ هُوَ الْفُوَادُ أَيْضًا . وَمُعْلَقٌ كُلُّ شَيْءٍ .
وَجَمْعُهُ : أَنْوِطَةٌ وَنُوطٌ .

وَفِي الصَّحَاحِ : النَّبَاطُ وَالنَّيْطُ بِمَعْنَى .

وَفِي الْأَسَاسِ : النَّبَاطُ وَالنَّوْطُ بِمَعْنَى .

وَفِي الْإِنْكَلِيزِيَّةِ هُوَ ال : aorta ، وَفِي الْفَرَنْسِيَّةِ ال :
aorte

(١٠٩٢) جَاءَ مِثُّ رَجُلٍ وَيَيْفٌ

وَيَقُولُونَ : جَاءَ يَيْفٌ وَمِثُّهُ رَجُلٌ . وَالصَّوَابُ : جَاءَ مِثُّهُ
(كِتَابَةُ الْمِثَّةِ دُونَ الْفَاءِ بَعْدَ الْمِيمِ أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ وَالْمُنْتَقِطِ)
رَجُلٌ وَيَيْفٌ . وَلَا يُقَالُ (يَيْفٌ) إِلَّا بَعْدَ الْعُمُودِ (مِنْ عَشْرِينَ
إِلَى ثَمَانِينَ) ، أَوْ الْمِثَّةِ ، أَوْ الْأَلْفِ . نَحْوُ : جَاءَ أَرْبَعُونَ وَيَيْفٌ ،
وَمِثُّهُ وَيَيْفٌ ، وَأَلْفٌ وَيَيْفٌ .

وَيَعْتَوْنَ بِكَلِمَةِ (يَيْفٌ) الْأَعْدَادُ مِنْ وَاحِدٍ إِلَى تِسْعَةٍ بَعْدَ
الْعُمُودِ وَالْثَلَاثِ وَالْآلَافِ .
وَيَقُولُ بَعْضُ حُذَاقِ الْبَصَرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ إِنَّ النَّيْفَ :
مِنْ وَاحِدَةٍ إِلَى ثَلَاثٍ ، وَالْبَيْضُ : مِنْ أَرْبَعٍ إِلَى
تِسْعٍ .

(١٠٩٣) يُنِيفُ عَلَى الْمِثَّةِ

وَيَقُولُونَ : يُنِيفُ عَدَدُهُمْ عَلَى الْمِثَّةِ . وَالصَّوَابُ : يُنِيفُ عَدَدَهُمْ
عَلَى الْمِثَّةِ (الْمِثَّةِ) . وَفِعْلُهُ : أَنْافَ عَلَيْهِ : زَادَ .

أَمَّا نَافٌ يُنِيفُ نَوَافًا فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) نَافٌ الشَّيْءُ : غَلَا وَارْتَفَعَ .

(٢) نَافَتِ الصُّعْبُ : صَالَتِ .

(٣) نَافٌ عَلَيْهِ : أَشْرَفَ .

(٤) نَافٌ الرَّصِيعُ الَّذِي وَنَحَوَهُ : مَضَى .

وَقَالَ الْمُجَعَّمُ الْوَسِيطُ : « نَالَ الشَّيْءُ نَوَالًا وَنَوَالًا : حَصَلَ
عَلَيْهِ » ، وَلَكِنْ دُونَ أَنْ يَفُورَ بِمَوَاضِعِ الْجَمْعِ الَّذِي أُصْدِرَتْهُ ،
مِمَّا يَحُولُ دُونَ جَوَازِ اسْتِعْمَالِهِ « نَوَالٌ » بِمَعْنَى الْحُصُولِ عَلَى
الشَّيْءِ .

(١٠٨٨) ذَكَرَ مَضَارَّ التَّدَحُّينِ أَوْ نَوَّهَ بِهَا

وَيَقُولُونَ : نَوَّهَ بِمَضَارِّ التَّدَحُّينِ . وَنُفِيعٌ : ذَكَرَ أَضْرَارَ
التَّدَحُّينِ ؛ لِأَنَّ مِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (نَوَّهَ) :

(١) نَوَّهَ بِهِ : دَعَاهُ بِصَوْتٍ مُرْتَفِعٍ .

(٢) نَوَّهَهُ وَنَوَّهَ بِهِ : رَفَعَ ذِكْرَهُ وَنَحَّهَ وَعَظَّمَهُ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَا أَوَّلُ مَنْ نَوَّهَ بِالْعَرَبِ ، أَيُّ : رَفَعَ
ذِكْرَهُمْ .

(٣) نَوَّهَ بِالْحَدِيثِ : أَشَادَ بِهِ وَأَظْهَرَهُ .

(١٠٨٩) نِيَّاتٌ

وَيُحْمَدُونَ : نِيَّةٌ عَلَى : نَوَايَا . وَالصَّوَابُ : نِيَّاتٌ . وَفِي الْحَدِيثِ
الشَّرِيفِ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ » . وَقد ذَكَرَ صَاحِبُ التَّاجِ
وَاللَّسَانِ أَنَّ نِيَّةً تُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى نِيٍّ ، مُشْتَهَدَيْنِ يَقُولُ النَّابِغَةُ
الْجَعْدِي :

إِنَّكَ أَنْتَ الْهَزُونُ فِي أَثَرِ الْحَيِّ ، فَإِنْ تَنَوَّيْتَهُمْ نَقِمَ
وَأَرْجَحُ أَنَّ التَّابِئَةَ الْجَعْدِيَّ ، جَاءَنَا بِهَذَا الْجَمْعِ ، لِيَسْتَقِيمَ
وَزْنُ بَنِيهِ ، وَلَا أَعْرِفُ شَاعِرًا كَبِيرًا آخَرَ ، أَوْ أَدِيبًا لَإِمَّا اسْتَعْمَلَ
هَذَا الْجَمْعَ (نِيٍّ) .

(١٠٩٠) لَحْمٌ نِيسِيٌّ

وَيَقُولُونَ : لَحْمٌ نِيسِيٌّ ، أَوْ نِيسِيٌّ . وَالصَّوَابُ : لَحْمٌ نِيسِيٌّ ،
وَيَجُوزُ : نِيسِيٌّ بِالْإِبْدَالِ وَالْإِدْغَامِ ، أَوْ نِهْيِيٌّ ، وَهُوَ اللَّحْمُ الَّذِي
لَمْ يَنْضَجْ ، أَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ .

أَمَّا الَّذِي قِيلَ : الشَّحْمُ دُونَ اللَّحْمِ .

(١٠٩١) تَقَطَّعَ نِيبَاتُ قَلْبِهِ

وَيَقُولُونَ : تَقَطَّعَتْ نِيبَاتُ قَلْبِهِ . وَالصَّوَابُ : تَقَطَّعَ نِيبَاطُ

بَابُ الهَاءِ

(١٠٩٤) رَجُلٌ مُسْتَهْتَرٌ

ويقولون : هذا رَجُلٌ مُسْتَهْتَرٌ . والصَّوابُ : هذا رَجُلٌ مُسْتَهْتَرٌ ، أي : كثيرُ الأباطيلِ ، كما جاء في اللسانِ والتَّاجِ ، أو يتَّبِعْ هُزَاهُ فلا يُبَالِي بما يفعلُ ، كما جاء في المصباحِ .

والفعل (استهتَر) من الأفعالِ المَبْنِيَةِ لِلتَّجْهِولِ . وبين معانيه :

- (١) ذَهَبَ عَقْلُهُ خَرَفَ (مَجَازٌ) .
- (٢) اسْتَهْتَرُ بِفُلَانَةٍ : أصبحَ لا يُبَالِي ما قِيلَ فيه لِأَجْلِهَا وشَتِمَ بِهِ (مَجَازٌ) .
- (٣) اسْتَهْتَرُ بِالْفَيْءِ : قَتَنَ بِهِ ، لا يَتَحَدَّثُ بغيرِهِ ولا يَقُولُ عنه (مَجَازٌ) .
- (٤) المُسْتَهْتَرُ : الذي لا يُبَالِي ما قِيلَ لَهُ وما شَتِمَ بِهِ .
- (٥) مُسْتَهْتَرٌ بِالْقُرَابِ وغيرِهِ : مُشْرِفٌ جِدًّا في وَلَعِهِ بِهِ .

(١٠٩٥) هُتَافٌ

ويقولون : اسْتَقْبِلْ فُلَانًا بِالْهُتَافِ . والصَّوابُ : اسْتَقْبِلْ بِالْهُتَافِ . والهُتَافُ هو : الصَّوتُ الجافِي العَالِي ، وقِيلَ : الصَّوتُ الشَّدِيدُ .

وقد هَتَفَ بِهِ يَهْتِفُ هُتَافًا وَهَتَافًا : صَاحَ بِهِ . وفي حديثِ حُتَيْنٍ ، قال : أَهَيْفَ بِالْأَنْصَارِ ، أي : نادِهِمْ وَأَدْعُهُمْ .

(١٠٩٦) سَحَابٌ هُتُونٌ وَهَاتِنٌ وَهَتَانٌ

ويقولون : سَحَابٌ هَتِينٌ . والصَّوابُ : سَحَابٌ هَاتِنٌ أَوْ هُتُونٌ ، أي : يَصُبُّ ما فيه مِنْ مَاءٍ . والجمعُ : هَتْنٌ ، وَهَتْنٌ .

وَيُضِيفُ التَّاجُ وَمِنْهُ اللَّغَةُ : سَحَابٌ هَتَانٌ .

وفِعْلُهُ : هَتَنَ الْمَطَرُ وَالتَّمَعُ ، يَهْتِنُ ، هَتْنَا وَهَتُونًا ، وَهَتَانًا ، وَهَتَانًا .

(١٠٩٧) هَجَسَ السَّفَرُ فِي صَدْرِي

ويقولون : هَجَسْتُ فِي السَّفَرِ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ . والصَّوابُ : هَجَسَ السَّفَرُ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ فِي صَدْرِي ، أي : وَقَعَ فِي خَلْدِي وَنَطَرَ بِيَالِي . أَوْ هُوَ أَنَّ أَحَدَيْتَ نَفْسِي فِي صَدْرِي مِثْلَ الْوَسْوَاسِ . ومنه الحديثُ : « ما يَهْجِسُ فِي الصَّائِرِ » ، أي : يَخْطُرُ بِهَا وَيُدَوِّرُ فِيهَا مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْأَفْكَارِ .

وفِعْلُهُ : هَجَسَ يَهْجِسُ وَيَهْجِسُ هَجْسًا . وقد قال الشاعر :

وَطَاطَاتِ النَّعَامَةِ مِنْ بَعِيدٍ
وقد وَفَّرْتُ هَاجِسَهَا وَهَجْسِي
و (النَّعَامَةُ) اسمُ قَرَسِ الشَّاعِرِ .

ومن معاني الهَجَسِ :

- (١) الصَّوتُ الْخَفِيُّ تَسْمَعُهُ وَلَا تَفْهَمُهُ .
- (٢) هَجَسَنِي عَنْ كَذَا فَأَنْهَجَسْتُ : رَدَّنِي فَأَرْتَدَدْتُ .
- (٣) الهَجَسُ : كُلُّ مَا وَقَعَ فِي خَلْدِكَ .

(١٠٩٨) أَهْدَأُ نَائِرُهُ أَوْ هَدَأَهُ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُ : هَدَأُ مِنْ نَائِرِهِ . ويقول الأساسُ واللُّسَانُ والمصْبَاحُ والمحيطُ وَمِنْهُ اللَّغَةُ : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَهْدَأُ نَائِرُهُ ، لَأَنَّ الْفِعْلَ (أَهْدَأَ) يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ .

ولكن :

الصِّحَاحُ وَمَدُّ الْقَامُوسِ والوسيطُ يقولون : أَهْدَأُهُ : سَكَّنُهُ ، ويُقالُ : هَدَأْتُ الصَّبِيَّ أُمَّهُ : إِذَا جَعَلْتُ نَفْسَهُ عَلَيْهِ بِكَفِّهَا

لِينَامَ ، وَأَهْدَأْتُهُ إِهْدَاءً .

(١١٠٠) أَهْدَى لَهُ أَوْ إِلَيْهِ كِتَابًا

ويقولون : أَهْدَى فَلَانًا كِتَابًا . والصواب : أَهْدَى فَلَانًا أَوْ إِلَى فَلَانٍ كِتَابًا ، أَيْ : بَعَثَ بِهِ إِلَيْهِ وَأَتَقَهَ بِهِ إِكْرَامًا .
ومنه : أَهْدَى الْهَدْيَ إِلَى الْحَرَمِ = سَاقَهُ . والهدْيُ : هُوَ مَا أُهْدِيَ إِلَى الْحَرَمِ مِنَ الْإِبِلِ وَالشَّاءِ .
وَأَهْدَى الْعُرْسُ إِلَى بَيْتِهَا : زَفَّهَا إِلَيْهِ .

وَيَقُولُ النَّاجُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ عِبَارَةَ الصَّحَاحِ نَفْسَهَا . دُونَ أَنْ تَظْهَرَ الشَّدَّةُ عَلَى دَالِ (هَدَأَ) . وَأَرْجَحُ أَنَّ الشَّدَّةَ سَقَطَتْ فِي الطَّبَاعَةِ عَنِ الدَّالِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (هَدَأَ) لَزِمَ فِي جَمِيعِ الْمَجَامِزِ ، وَقَوْلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ : (وَأَهْدَأْتُهُ إِهْدَاءً) يَذَلُّ عَلَى أَنَّ النَّاجَ يُرِيدُ : هَذَاتُ الصَّيْبِ .
لِذَا يَحْتَاجُ لَنَا أَنْ نَلْجَأَ إِلَى الْمَجَازِ ، وَنَقُولَ : هَذَاتُ ثَائِرِ الْقَائِلِ .

(١١٠١) هَدَأَهُ إِلَى الطَّرِيقِ وَلِلطَّرِيقِ أَوْ هَدَأَهُ

الطَّرِيقَ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : هَدَأَهُ الطَّرِيقَ . ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : هَدَاهُ إِلَى الطَّرِيقِ . وفي الحقيقة بَأَنِي الْفِعْلُ هَدَى (أَيْ : أَرْشَدَ) مُتَعَدِّيًا دُونَ حَرْفٍ فَنَقُولُ : هَدَيْتُهُ الطَّرِيقَ ، وَهَذِهِ لَفْظَةُ الْجِجَازِ . وَنَقُولُ أَيْضًا : هَدَأَهُ إِلَى الطَّرِيقِ ، وَهَدَاهُ لِلطَّرِيقِ ، مُتَعَدِّيًا بِحَرْفِي الْجَزْ (إِلَى) أَوْ (اللَّامِ) .

وَالْفِعْلُ (هَدَى) مِنْ أَكْثَرِ الْأَفْعَالِ وَرُودًا فِي آيِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ ، إِذْ جَاءَ ١٣٧ مَرَّةً . إِنَّمَا مُتَعَدِّيًا دُونَ حَرْفٍ ، أَوْ مُتَعَدِّيًا بِحَرْفِ الْجَزْ (إِلَى) أَوْ (اللَّامِ) ؛ فَبِئْسَ الْآيَةُ ٦٧ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ وَلَهْدِيَنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ .

وفي الآية ٣٥ مِنْ سُورَةِ يُونُسَ : ﴿ قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ ؟ قُلْ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ ﴾ .

(١٠٩٩) كَانَتْ غَايَتُهُ الْفَتَكَ بِالْعَدْوِ أَوْ كَانَ

يَسْتَهْدِفُ الْفَتَكَ بِهِ

ويقولون : هَذَفَ إِلَى الْفَتَكِ بِالْعَدْوِ . والصَّوَابُ : كَانَتْ غَايَتُهُ الْفَتَكَ بِالْعَدْوِ . أَوْ : اسْتَهْدَفَ الْفَتَكَ بِالْعَدْوِ (مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ) . أَوْ : جَعَلَ الْفَتَكَ بِالْعَدْوِ هَدَفًا لَهُ ؛ لِأَنَّ مَنْ مَعْنَاهِ (هَدَفَ) فِي الْمُعْجَمَاتِ :

- (١) هَدَفَ إِلَيْهِ : دَخَلَ (النَّاجُ وَمِنَ اللَّغَةِ وَالْحَيْطِ وَالْوَسِيطِ) .
- (٢) هَدَفَ إِلَيْهِ : أَسْرَعَ (النَّاجُ وَاللَّسَانُ وَمِنَ اللَّغَةِ وَالْوَسِيطِ) .
- (٣) هَدَفَ لِلْحَمِيمِينَ . أَوْ أَهْدَفَ لَهَا : قَارَبَهَا (مَجَازًا) [النَّاجُ وَالْأَسَاسُ وَالْحَيْطُ وَالْوَسِيطُ] .
- (٤) هَدَفَ فَلَانٌ : كَسِلَ وَضَعِفَ (مَجَازًا) [مَتْنُ اللَّغَةِ وَالْوَسِيطِ] .

(٥) أَهْدَفَ إِلَيْهِ : لَجَأَ (مَجَازًا) [النَّاجُ وَاللَّسَانُ وَالْحَيْطُ وَالصَّحَاحُ وَمِنَ اللَّغَةِ وَالْوَسِيطِ] .

(٦) أَهْدَفَ لَهُ الشَّيْءُ : عَرَضَ لَهُ (النَّاجُ وَالْأَسَاسُ وَمِنَ اللَّغَةِ وَاللَّسَانُ وَالْحَيْطُ وَالصَّحَاحُ وَالْمُضْبَاحُ) .

(٧) أَهْدَفَ مِنْهُ : دَنَا (النَّاجُ وَالْحَيْطُ وَمِنَ اللَّغَةِ) .

(٨) أَهْدَفَ لَهُ : دَنَا (اللَّسَانُ وَمِنَ اللَّغَةِ) .

(٩) أَهْدَفَ عَلَى التَّلِّ : أَشْرَفَ (الصَّحَاحُ وَاللَّسَانُ وَالْحَيْطُ وَمِنَ اللَّغَةِ) .

ولكن :

المعجم الوسيط قال : هَذَفَ إِلَى الْأَمْرِ : رَمَى . كَأَنَّهُ جَعَلَهُ هَدَفًا لَهُ (مَوْلَدَةً) . ولم يذكر (الوسيط) أَنَّ جَمْعَ الْقَاهِرَةِ أَقْرَبُ ذَلِكَ . مِمَّا يَحْمِلُنَا عَلَى الْإِجْحَامِ عَنْ اسْتِعْمَالِ (هَدَفَ) إِلَيْهِ بِمَعْنَى : (جَعَلَهُ هَدَفًا لَهُ) .

(١١٠٢) اسْتَهْدَى فَلَانًا

ويقولون : اسْتَهْدَى مِنْ فَلَانٍ . والصَّوَابُ : اسْتَهْدَى فَلَانًا ، وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ . وَمَعْنَاهُ : طَلَبَ مِنْهُ الْهَدْيَةَ . وَالْفِعْلُ اسْتَهْدَى فَلَانًا يُعْنِي أَيْضًا : طَلَبَ مِنْهُ الْهَدَايَةَ .

(١١٠٣) فِي قَرْحٍ وَطَرَبٍ لَا فِي هَرْجٍ وَمَرْجٍ

ويقولون : كَانَتْ أَشْرَا الْعُرْسَيْنِ فِي هَرْجٍ وَمَرْجٍ . والصَّوَابُ : كَانَتْ الْأَشْرَتَانِ فِي قَرْحٍ وَطَرَبٍ ، لِأَنَّ مَعْنَى الْهَرْجِ هُوَ : الْقِتَّةُ ، وَالْإِخْلَاطُ ، وَالْقِتَالُ . أَمَّا مَعْنَى الْمَرْجِ فَهُوَ : الْقَلْقُ ، وَالْإِخْلَاطُ ، وَالْأَضْطِرَابُ . وَالْقِتَّةُ الْمُشْكِلَةُ . وَالْهَرْجُ .

وقد سَكَّنَتْ الرَّاءَ فِي (مَرْجٍ) لِلْمُرَاجَعَةِ مَعَ (هَرْجٍ) .

(١١٠٤) الهراوة

ويقولون: ضَرَبَهُ بِالْهَرَاوَةِ . وَالصَّوَابُ: ضَرَبَهُ بِالْهَرَاوَةِ ، وَهِيَ الْعَصَا ، وَقِيلَ: الْمَصَا الضَّخْمَةُ . وَالْجَنَسُ: هَرَاوَى ، وَهَرَيٌّ ، وَهَرِيٌّ .
تقول: هَرَوْتُهُ ، أَهَرَوُهُ ، هَرَوَا .
وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ: هَرَيْتُهُ = ضَرَبْتُهُ بِالْهَرَاوَةِ ، أَهَرَيْتُهُ هَرَيًّا .

هذا البستانُ ؟ لَأَنَّ (هَلْ) إِذَا دَخَلَتْ عَلَى جُمْلَةٍ خَبَرَهَا فِعْلًا ، وَجَبَ تَقْدِيمُ الْفِعْلِ .

أما إذا لَزِمَ تَقْدِيمُ الْأَسْمِ لِلْفَرْصِ بِلَاغِيٍّ ، جِيءَ مَكَانَهَا بِالْهَمْزَةِ ، فَيَقَالُ: أَهْلَا الْبُسْتَانُ يَرُوكُ ؟

(١١٠٨) أَلَا يَسْتَحِقُّ وَلَيْسَ هَلْ لَا يَسْتَحِقُّ

ويقولون: هَلْ لَا يَسْتَحِقُّ فَلَانَ التَّكْرِيمَ . وَالصَّوَابُ: أَلَا يَسْتَحِقُّ فَلَانَ التَّكْرِيمَ ؟ لِأَنَّ (هَلْ) مُخْتَمَةٌ بِالْإِيجَابِ ، لَا بِالنَّفْيِ .

(١١٠٩) هَلْ شَهْرُ رَمَضَانَ

ويقولون: هَلْ شَهْرُ آذَانَ . وَالصَّوَابُ: هَلْ شَهْرُ رَمَضَانَ ، أَوْ غَيْرُهُ مِنَ الْأَشْهُرِ الْقَمَرِيَّةِ ، الَّتِي تَبْدَأُ بِظَهْرِ هَلَالِ ذَلِكَ الشَّهْرِ . وَآذَانُ مِنَ الشُّهُورِ الشَّمْسِيَّةِ .

(١١١٠) طَائِرَةٌ عَمُودِيَّةٌ أَوْ مَرْوَجِيَّةٌ

لا هليكويت

ويقولون: سَافِرٌ بِطَائِرَةٍ هَلِيكُوتِر . وَالصَّوَابُ: سَافِرٌ بِطَائِرَةٍ عَمُودِيَّةٍ ؛ لِأَنَّهَا تَحْلُقُ عَمُودِيًّا وَتَهْبِطُ عَمُودِيًّا ، أَوْ: سَافِرٌ بِطَائِرَةٍ مَرْوَجِيَّةٍ ، لِأَنَّ فِي أَعْلَى هَيْكَلِ الطَّائِرَةِ مَرْوَجَةً .

(١١١١) هَلْيُون

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الثِّبَاتِ الْمَعْرُوفِ اسْمَ هَلْيُون . وَالصَّوَابُ: هَلْيُون .

(١١١٢) أَمْرٌ هَامٌّ أَوْ مُهِمٌّ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ: أَمْرٌ هَامٌّ ، وَلَا خَطَأَ فِي ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ هُنَالِكَ فِعْلَيْنِ: هَمَّ الْأَمْرَ ، يَهْمُهُ ، هَمًّا ، وَهَمَّةٌ: أَثْقَفُ وَحَزَنُهُ ، فَهُوَ هَامٌّ . وَمِثَالُ أَثْقَفَا: أَهَمُّ الْأَمْرِ فَلَانَا: أَثْقَفُ وَحَزَنُهُ ، فَهُوَ مُهِمٌّ . وَكِلْتَا الْكَلِمَتَيْنِ صَحِيحَةٌ .

جاءَ فِي الْمَصْبَاحِ: أَهْمِي الْأَمْرَ: أَثْقَفْنِي ، وَمَتْنِي هَمًّا (مِنْ بَابِ قَتْلٍ) بِثَلَاثَةِ .

(١١٠٥) هَطَلُ الْمَطَرِ وَتَهْطَالُهُ وَهَطَلَانُهُ

ويقولون: هَطَلُوا الْمَطَرَ . وَلَيْسَ بَيْنَ مَصَادِرِ الْفِعْلِ (هَطَلٌ) الْمَصْدَرُ (هَطُولٌ) . فَفِي الْمَعَارِجِ: هَطَلُ الْمَطَرِ هَطَلًا ، وَهَطَلَانًا ، وَتَهْطَالًا: مَطَرٌ مُتَابِعًا مُتَفَرِّقًا عَظِيمَ الْقَطْرِ ، فَهُوَ: هَطِيلٌ ، وَمَاطِلٌ . وَهِيَ: هَطِيلَةٌ ، وَمَاطِلَةٌ . وَالْجَنَسُ: هَطَلٌ .

(١١٠٦) تَهَافَتَ عَلَى الشَّرِّ أَوْ عَلَى الْخَيْرِ

ويقولون: تَهَافَتُوا عَلَى الْخَيْرِ . وَالْأَفْصَحُ: تَهَافَتُوا عَلَى الشَّرِّ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (تَهَافَتَ) لَمْ يُسْتَعْمَلْ إِلَّا فِي الشَّرِّ وَالْمَكْرُورِ .

وَفِي الْحَدِيثِ: «يَتَهَافَتُونَ فِي النَّارِ» ، أَيْ: يَتَسَاقَطُونَ ؛ مِنْ الْهَتَفِ ، وَهُوَ السَّقُوطُ .

ويقولُ صَاحِبُ اللَّسَانِ: «وَكَثُرَ مَا يُسْتَعْمَلُ (التَّهَافُ) فِي الشَّرِّ» . وَهَذَا يَعْنِي أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ فِي الْخَيْرِ أَيْضًا .

وَجَاءَ فِي النَّجَاحِ: تَهَافَتَ الْقَوْمُ تَهَافُتًا: تَسَاقَطُوا مَوْتًا .

وَفِي مُسْتَدْرَكِ النَّجَاحِ: تَهَافَتَ التُّرْبُ تَهَافُتًا: تَسَاقَطَ وَتَلَيَّيَ .

وَأَمَّا لَمْ أَعْثَرْ عَلَى أَدِيبٍ أَوْ شَاعِرٍ يُوثِقُ بِهِمَا قَدْ اسْتَعْمَلَ الْفِعْلَ (تَهَافَتَ) فِي الْخَيْرِ . وَلَكِنْ هَذَا لَا يَعْنِي أَنَّ اسْتِعْمَالَهُ فِي الْخَيْرِ خَطَأٌ ؛ لِأَنَّ الْمَجْمَعَ الْوَسِيطَ يَقُولُ: تَهَافَتَ النَّاسُ عَلَى الْمَاءِ: تَتَابَعُوا ، وَالْمَاءُ خَيْرٌ لِلنَّاسِ . وَيَقُولُ أَيْضًا: تَهَافَتَ الْفَرَّاشُ عَلَى النَّوْرِ . فَالْتَوَرُّ هُنَا إِنْ كَانَ هَادِيًا مَرَّةً فَهُوَ قَائِلٌ أَخْرَجِي .

(١١٠٧) هَلْ يَرُوكُ هَذَا الْبُسْتَانُ ؟

ويقولون: هَلْ هَذَا الْبُسْتَانُ يَرُوكُ ؟ وَالصَّوَابُ: هَلْ يَرُوكُ

(١١١٣) أَوَدَّ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا (لَا) يَهْمِي أَنْ

تَفْعَلَ كَذَا

ويقولون: يَهْمِي أَنْ تَفْعَلَ كَذَا . وَالصَّوَابُ: أَوَدَّ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا . أَوْ: أَرْغَبُ فِي أَنْ تَفْعَلَ كَذَا ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (هَمْ) هُنَا يَنْهِي: أَقْلَقَ وَأَحْزَنَ .

أَمَّا هَمْ بِالْأَمْرِ يَهْمُ ، فَعِنَاهُ : عَزَمَ عَلَيْهِ . وَهَمَّهُ السُّمُّ : أَذَابَهُ .
وَأَهَمَّهُ الْأَمْرُ : أَقْلَقَهُ وَأَحْزَنَهُ .

(١١١٤) هَيَمَةُ النَّسِيمِ

ويقولون: هَيَمَةُ النَّسِيمِ ، أَيُّ: صَوْنُهُ الْخَفِيفُ جِدًّا .
وَالصَّوَابُ: هَيَمَةُ النَّسِيمِ . إِذَا لَجَأْنَا إِلَى الْمَجَازِ ، لِأَنَّ تَسَاجُ الثَّرُوسِ يَقُولُ: الْهَيَمَةُ هِيَ الدُّعَاءُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى . بَيْنَا يَقُولُ التَّعَالِيُّ فِي قَعِّهِ اللَّعْنَةُ: الْهَيْمَةُ شَيْءٌ قَرِيبٌ غَيْرُ بَيِّنَةٍ . أَمَّا الْفِعْلُ هَيَمَنَ فَيَنْ مَعَانِيهِ:

(١) هَيَمَنَ عَلَيْهِ هَيَمَةً: صَارَ رَقِيبًا عَلَيْهِ وَحَافِظًا وَسُطْرًا .

(٢) هَيَمَنَ عَلَيْهِ: شَهِدَ عَلَيْهِ .

(٣) هَيَمَنَ الطَّائِرُ عَلَى فِرَاقِهِ: رَقَرَ .

(٤) هَيَمَنَ الرَّجُلُ هَيَمَةً: قَالَ آمِينَ .

أَمَّا الْمُهَيَّمُونَ فَيَنْ أَسْمَاءُ اللَّهِ الْحُسْنَى ، وَمَعْنَاهُ: الْقَائِمُ عَلَى خَلْقِهِ بِأَعْمَالِهِمْ وَأَرْزَاقِهِمْ وَأَجَالِهِمْ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٥١ مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ ﴾ .

وجاءَ في الوسيط :

(١) هَيَمَ فَلَانٌ: دَعَا اللَّهَ .

(٢) هَيَمَ: تَكَلَّمَ وَأَخْفَى كَلَامَهُ .

(٣) الْمُهَيِّمُ: التَّمَامُ .

(١١١٥) الْهِنَاءَةُ

ويقولون: عَاشَ فَلَانٌ فِي هِنَاءٍ . وَالصَّوَابُ: عَاشَ فِي هِنَاءٍ؛ مَعَ أَنَّ ابْنَ الرُّومِيِّ اسْتَعْمَلَ كَلِمَةَ (الْهِنَاءُ) كَثِيرًا فِي شِعْرِهِ . وَهُوَ الْقَائِلُ:

لَيْسَ لِلْمَكْثَرِ الْمُنْقَصُ عَيْشٌ

إِنَّمَا عَيْشٌ عَائِشٌ بِالْهِنَاءِ

والقائل :

وَكَذَا كُلُّمَا تَوَنَّتْ لِزَوْلَا

لَكَ مَزِيدًا ، أَوْيَتُهُ وَالْهِنَاءُ

وَأَنَا أَقْرَحُ عَلَى مَجَابِينَا إِجَازَةَ اسْتِعْمَالِ (الْهِنَاءِ) بِمَعْنَى (الْهِنَاءِ) .

(١١١٦) كَانَ وَسِيمٌ هُوَ النَّاسِجُ أَوْ النَّاسِجُ

وَيُخْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ: كَانَ وَسِيمٌ هُوَ النَّاسِجُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ: كَانَ وَسِيمٌ هُوَ النَّاسِجُ ؛ لِأَنَّ (هُوَ) يُسَمَّى ضَمِيرَ الْفَضْلِ عِنْدَ الضَّرِيئِينَ ، أَوْ ضَمِيرَ الْعِمَادِ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ ، وَلَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ لِأَنَّهُ حَرْفٌ ، وَسُمِّيَ ضَمِيرًا لِمَشَابَهَتِهِ الضَّمِيرَ فِي صُورَتِهِ .

وَسُمِّيَ ضَمِيرَ فَضْلٍ ، لِأَنَّهُ يُؤْتَى بِهِ لِلْفَضْلِ بَيْنَ مَا هُوَ خَيْرٌ أَوْ تَعْتُ . وَلِنَا يُعْرَبُونَ النَّاسِجَ خَيْرَ كَانَ الْمَنْصُوبِ . وَيُعْرَبُونَ (هُوَ) ضَمِيرَ فَضْلٍ أَوْ عِمَادٍ لَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٣٢ مِنْ سُورَةِ الْأَنْفَالِ: « إِنَّ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ » .

وجاءَ في الْآيَةِ ١٢٠ مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿ فَلَمَّا تَوَقَّعْتَنِي كُنْتُ أَتَى الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ﴾ .

وَمَعَ ذَلِكَ أَرَى أَنَّ أَبَا نَوَاسٍ لَمْ يُخْطِئْ حِينَ قَالَ:

دَعُ عَنكَ لَوِيبِي ، فَإِنَّ اللَّوْمَ إِغْرَاءُ

وَدَاوِي بِالَّتِي كَانَتْ هِيَ الدَّاءُ

لِأَنَّ سَبِيْرِي قَالَ: « إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْعَرَبِ يَجْعَلُونَ (هُوَ) وَأَخَوَاتِهِ أَسْمَاءً مُبْتَدَأً ، وَمَا بَعْدَهُ خَبَرٌ » .

وَحِكْمِي عَنْ رُوْبِيَّةَ بِنِ الْعَجَّاجِ . الرَّاجِزِ الْمَشْهُورِ . وَأَخْبَدَ أَيْمَةَ اللَّعْنَةِ الَّذِينَ يَسْتَشْهَدُ بِأَقْرَابِهِمْ . وَالمُتَوَقَّى سَنَةَ ١٤٥ هـ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: أَطْلُقُ زَيْدًا هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ .

وَحِكْمِي أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يَقْرَأُونَ الْآيَةَ ٧٦ مِنْ سُورَةِ الزُّحُرْفِ: ﴿ وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ ، وَلَكِنْ كَانُوا هُمْ الظَّالِمِينَ ﴾ .

(رَاجِعِ الْجِلْدَ الْأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ سَبِيْرِي . صَفْحَةُ ٣٩٥) .

لِنَا لَا أَرَى إِغْرَابَ ضَمِيرِ الْفَضْلِ خَطَأً . وَلَكِنِّي أَرَى الْأَفْصَحَ أَنَّ تَعَالِيَهُ كَتَحَرَّفَ خَالِصَ الْحَرْفِيَّةِ كَمَا عَمَلَهُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ ، وَمُعْطَمُ أَيْمَةِ النُّجَاةِ .

(١١١٧) بِلَا هَوَادَةِ

ويقولون: سَنَحَابِ الْأَعْدَاءِ بِلَا هَوَادَةِ . أَيُّ بِلَا لَيْنٍ أَوْ

طوايِعَ ، ويقول إنَّ الصَّوابَ هُوَ : « هذا هَوِي طوايِعَ ، وهؤلاءِ هَوُو طوايِعَ ، وَهُوَ الهَوِي ، وَهُمْ الهَوِيُّونَ ، وَلَمْ يَكُونُوا هَوِيَّينَ مِنْ قَبْلُ . وذلكَ لِأَنَّ (الهَوِيَّ) أَقْرَبُ إِلَى الْعَادَاتِ مِنْهُ إِلَى الْحَالَاتِ الْعَارِضَاتِ ، فَيَنْبَغِي أَنْ تُصَاحَ لَهُ صِفَةٌ مُشَبَّهَةٌ عَلَى وَزْنِ (فَعِلٌ) ، وَلِلْمَثْنَى مِنْهَا (فَعِلَانٌ) ، وَالْجَمْعُ (فَعِلَوْنٌ) .

ويعتمد الدكتور جواد على المعاجم كُلِّهَا التي تقول : هَوِيَهُ يَهْوَاهُ هَوًى فَهُوَ هَوٍ ، وعلى قولِ بَرِيدِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ مُعَايَاً ابْنَ عَمِيٍّ :

أَرَاكَ إِذَا لَمْ أَهْوِ أَنْزَا هَوِيَّتَهُ

ولستَ لِمَا أَهْوَى مِنَ الْأَمْرِ بِالْهَوِيِّ

وعَلَّ قولَ الْمُبَرِّدِ في الكامل : « تقولُ : هَوَى يَهْوَى - كما تقولُ : فَرَقَ يَقْرُقُ ، وَهُوَ هَوٍ كَمَا تقولُ هُوَ فَرَقٌ كَمَا تَرَى » .

وعلى قول المعاجم : (الهواي) اسم فاعل من الفعل : هَوَى يَهْوِي هَوًى وَهَوًى وَهَوِيًّا وَهَوَانًا : سَقَطَ مِنْ عُلُوِّ إِلَى سُفْلٍ . ولكن :

« الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ » ذَكَرَ أَنَّ جَمْعَ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ وَافَقَ عَلَى أَنْ يُطْلَقَ (الهاري) عَلَى مَنْ يَغْتَشِقُ نَوْعًا مِنَ الرِّيَاضَةِ أَوْ الْعَمَلِ يُزِيلُهُ عَلَى غَيْرِ احْتِرَافٍ ، وَجَمْعُهُ : (هَوَاة) . لذا يَجِبُ كَسَا أَنْ نقول : هذا هَوِي طوايِعَ وهذا هاوي طوايِعَ .

(١١٢٣) الْمَهْيَبُ

ويقولون : القاضي المَهَابُ . والصَّوابُ : القاضي المَهْيَبُ ، أَضْلُهُ : مَهْيَبٌ ، حَوَّلَهَا الْإِعْلَالُ بِالتَّسْكِينِ إِلَى مَهْيَبٍ .

وقد أخطأ السَّعْدِيُّ في (مَرْجُوحِ الذَّهَبِ) حِينَ رَوَى عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ قَوْلَهُ : « أَنَا الْمَلِكُ الشَّابُّ ، السَّيِّدُ الْمَهَابُ » .

وَفِعْلُهُ : هَابَهُ يَهَابُهُ (مِنْ بَابِ عَلِمَ يَعْلَمُ) هَبًّا وَهَبَةً وَهَبَانَةً : خَافَهُ ، أَتَقَاهُ ، حَذَرَهُ ، وَقَرَّه ، عَظَّمَهُ ، فَهُوَ هَائِبٌ وَهَيْبٌ وَهَيْبَةٌ وَهَيْبٌ وَهَيْبٌ وَهَيْبَانٌ وَهَيْبَانٌ وَهَيْبَانَةٌ : يَخَافُ النَّاسُ ، جَبَانٌ .

وَمَهْوَبٌ وَمَهْيَبٌ وَهَيْبٌ : يَخَافُهُ النَّاسُ .

رَفَعِي أَوْ صَلَحْ . والصَّوابُ : سَنَحَارِبُ الْأَعْدَاءَ بِلَا هَوَادَةٍ . وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ أَيْضًا : بِلَا مَهَادَةٍ ، وَتَهْوِيدٍ ، وَتَهْوَادٍ ، وَتَهْوِدٍ .

(١١١٨) مَهْوَسٌ

ويقولون إنَّ الرَّجُلَ الْمُسَابِقَ بِلَوْنَةٍ فِي عَقْلِهِ هُوَ رَجُلٌ مَهْوَسٌ . والصَّوابُ : رَجُلٌ مَهْوَسٌ .

وَالْمَهْوَسُ : طَرَفٌ مِنَ الْجُنُونِ . وَيَعْنِي (الْمَهْوَسُ) عِنْدَ الْعَامَّةِ : الْمَيْلُ وَالرَّغْبَةُ وَالْعِبَادَةُ الزَّائِدَةُ .

(١١١٩) حَتَّى هَامَتَهُ

ويقولون : حَتَّى هَامَةً احْتِرَامًا لِلسَّيِّدَةِ . والصَّوابُ : حَتَّى هَامَتَهُ احْتِرَامًا لِلسَّيِّدَةِ ، لِأَنَّ مَعْنَى (الهام) هُوَ الرُّؤُوسُ . أَنَا الرَّاسُ فَهُوَ الْهَامَةُ .

(١١٢٠) الْهَآوُونُ وَالْهَآوَانُ وَالْهَآوُنُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الرِّعَاءِ الَّذِي يُدْقُ فِيهِ الدَّوَالِ وَغَيْرُهُ اسْمَ (هَآوِن) ، والصَّوابُ : هَآوُونٌ وَهَآوَانٌ وَهَآوُنٌ . وَقَدْ أَطْلَقَهُ جَمْعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَاهِرِيُّ عَلَى الرِّعَاءِ الْمَجْزُوفِ مِنَ الْحَدِيدِ أَوْ النُّحَاسِ يُدْقُ فِيهِ . وَالْجَمْعُ : هَآوَاوِينٌ . ويقولُ اللَّسَانُ : إِنَّ الْهَآوُونِ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ .

(١١٢١) الْهَوِيَّةُ

ويقولون : أَضَاعَ فُلَانٌ هَوِيَّتَهُ . وَيَقْصِدُونَ بِالْهَوِيَّةِ حَقِيقَةَ الشَّخْصِ الْمَطْلَقَةِ ، الْمُشْتَبِلَةَ عَلَى صِفَاتِهِ الْجَوْهَرِيَّةِ . والصَّوابُ : أَضَاعَ فُلَانٌ هَوِيَّتَهُ ، لِأَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ جِيءَ بِهَا نِسْبَةً إِلَى (هُوَ) . أَنَا الْهَوِيَّةُ فَهِيَ الْبَيْتُ الْبَيْدَةُ الْقَفَرُ . وَالْهَوِيَّةُ مَذْكُرُهَا : هَوِيٌّ ، وَهُوَ الْمَحْبَبُ وَفِعْلُهُ : هَوَى يَهْوَى هَوًى .

(١١٢٢) هَذَا هَوِي طوايِعَ ، وَهَذَا هاوي

طوايِعَ

وَيُخَطِّئُ الدَّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادُ مَنْ يَقُولُ : هَذَا هاوي

وَيُقَالُ فِي لُغَةٍ : هَابَهُ يَبِيهُ (مِنْ بَابِ ضَرَبَ يَضْرِبُ)
 وَيَقُولُونَ : أَهَاجَهُ ، أَيُ : أَثَارُهُ . وَالصَّوَابُ : هَاجَهُ يَبِيحُهُ *
 مَهَابَةٌ : خَلَرُهُ .
 هَبِجًا وَهَبِجَانًا وَهَبِجَا ، لِأَنَّ جُمْلَةً : أَهَاجَتِ الرِّيحُ الثُّبْتَ ،
 مَعْنَاهَا : أَيْسَّتُهُ .

(١١٢٤) هَاجَهُ

باب الواو

(١١٢٥) أول مرة

ويقولون : فلان يعني لأولو مرة في حياته . والصواب : يعني أول مرة في حياته . أي : أول شيء .

(١١٢٦) الأولى ، الأولة

ويُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : (أولة) ، ومنهم الحريري الذي يقول في كتابه (درة القوَّاص في أوهام الخواص) : « من مَلْجَشِ أَلْحَانِ الْعَامَّةِ الْخَافِئِهِمْ هَاءُ التَّانِيثِ بَ (أول) » . ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ أَنَّ (أولى) هِيَ مُؤَنَّثٌ (أولة) . ولكن :

(١) الزَّمَخْشَرِيُّ قَالَ فِي الْأَسَاسِ : « تَقُولُ جَمَلٌ أَوْلٌ ، وَنَاقَةٌ أَوْلَةٌ ، إِذَا تَقَدَّما الْإِبِلَ » .

(٢) وقال المَرْزُوقِيُّ فِي شَرْحِ الْفَصِيحِ : « فَأَمَّا إِجَازَتُهُمُ (الأولة) فَلِإِنَّهُمْ يَسْتَعْمِلُونَهَا مَعَ (الْآخِرَةِ) » .

(٣) وقال ابن منظور في اللسان : وَحَكَى ثَعْلَبُ : هُنَّ الْأَوَّلَاتُ دُخُولًا ، وَالْآخِرَاتُ خُرُوجًا . وَاحْدَتُهَا الْأَوَّلَةُ وَالْآخِرَةُ . ثُمَّ قَالَ : لَيْسَ هَذَا أَصْلُ الْبَابِ ، وَإِنَّمَا أَصْلُ الْبَابِ الْأَوَّلُ وَالْأَوَّلَى كَالْأَطْوَلِ وَالطَّوْلَى .

(٤) قال الفيَّوميُّ في المصباح المنير : وَأَمَّا وَزَنُ (أول) فَقِيلَ (فَعَلَ) ، وَأَصْلُهُ (وَوَوَّلَ) ، فَقِيلَتِ الْوَاوُ الْأَوَّلَى هَمْزَةً ، ثُمَّ أَذْغِمَ ، وَهَذَا اجْتِرَاءٌ بَعْضُهُمْ عَلَى تَأْنِيثِهِ بِالْهَاءِ ، فَقَالَ (أولة) ، وَلَيْسَ التَّانِيثُ بِالْمُرْغَبِ .

(٥) ونقل الزَّيْدِيُّ فِي مُسْتَذَكِّهِ تَابِجُ مَا حَكَاهُ اللِّسَانُ عَنْ ثَعْلَبٍ .

(٦) ونقل الشيخ أحمد رضا في مَنَازِلِ لُغَوِيٍّ مَا حَكَاهُ ثَعْلَبٌ أَيْضًا .

(٧) وقال السَّوَيْيُّ فِي شَرْحِ الْمَهْدَبِ لِلشَّيْزَانِيِّ : الْأَوَّلَةُ لَفَةٌ

قليلة جَرَتْ عَلَى الْأَلْسَنِ ، وَالكَثِيرُ الْأَوَّلَى .

(٨) نقل جلال الدين محمد المحلِّي ، فِي شَرْحِهِ جَمْعَ الْجَوَامِعِ لِلْسَّيِّدِيِّ ، مَا قَالَهُ السَّوَيْيُّ .

(٩) وقال الألويسيُّ فِي كُتُبِ الطَّرْقِ : قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : وَزَنُ أَوْلٍ (فَعَلَ) لَا (أَفْعَلَ) ، فَقِيلَتِ الْوَاوُ الْأَوَّلَى هَمْزَةً ، وَأَذْغِمَتْ وَاوُ (فَوَعَلَ) فِي عَيْنِ الْفِعْلِ .

وقال الألويسيُّ أَيْضًا : وَفِي مُنْتَهَى الْأَدَبِ يُقَالُ أَوْلَى وَأَوَّلَةٌ .

فَمِنْ ذَلِكَ كُلُّهُ نَرَى أَنَّ إِضَافَةَ تَاءِ التَّانِيثِ الْمَرْبُوطَةِ إِلَى أَوْلٍ (أولة) جَائِزَةٌ كَتَأْنِيثِهَا بِالْأَلْفِ الْمَقْصُورَةِ (أولى) ، وَإِنْ كَانَتِ التَّانِيثُ أَبْلَغَ ، لِأَنَّهَا ذُكِرَتْ وَخَدَمَتْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عِشْرِينَ مَرَّةً ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢١ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ قَالَ خُذْهَا وَلَا تَخَفْ ، سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا الْأَوَّلَى ﴾ .

(١١٢٧) رجال ثقات

ويقولون : عِنْدَنَا رِجَالٌ ثِقَاتٌ ، فَيَأْتُونَ بِكَلِمَةٍ (ثِقَاتٍ) بِمَجْعَةٍ جَمْعُ تَكْسِيرٍ ، مِثْلُ : (فَضَاتٍ) وَ (رُعَاتٍ) ، جَمْعُ (قَاضِي) وَ (رَاعِي) .

والصَّوَابُ أَنَّ تَكْسِبَ بَالَتَاءِ الْمَبْسُوطَةِ (ثِقَاتٍ) ؛ لِأَنَّ مُرَدِّهَا (ثِقَّةٌ) لَا (ثَاقِي) ، الَّتِي أَصْلُهَا (ثَاقِي) .

(١١٢٨) موقنٌ ببراءته لا واثقٌ ببراءته

ويقولون : نَحْنُ وَالثَّقُونُ بِبِرَائِهِمْ . وَالصَّوَابُ : نَحْنُ مُوقِنُونَ بِبِرَائِهِمْ ؛ لِأَنَّ وَثِقَ بِهِ ، تَمَنَّى : ائْتَمَنَ .

وَقِيلَ : وَثِقَ بِهِ يَتَيْنِ ثِقَةً ، وَمِثْلُهَا ، وَوَثَاقَةٌ ، وَوُثُقًا .

(١١٢٩) يجبُ أن لا تكذب

ويقولون : لَا يَجِبُ أَنْ نَكْذِبَ . وَهَذَا يَنْبَغِي أَنْ يَجُوزَ أَنْ

نَكْذِبَ .

حَبًا شَدِيدًا ، وَالصَّوَابُ : وَجَدَ بِفُلَانَةٍ وَجَدًا عَظِيمًا .

أَمَّا الْفِعْلُ وَجَدَ عَلَيْهَا وَجَدًا ، وَجَدَةً ، وَمَوْجِدَةً . وَوَجَدَانًا فَمَعْنَاهُ : غَضِبَ عَلَيْهَا ، وَهُوَ وَاجِدٌ عَلَيْهَا . وَوَجَدَ فُلَانٌ وَجَدًا وَجَدَةً : صَارَ غَضِيًّا .

ولهذا عَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ : يَجِبُ أَنْ لَا نَكْذِبَ (وهي جُمْلَةٌ فيها قُوَّةٌ) أَوْ : لَا يَجُوزُ أَنْ نَكْذِبَ (وهي أَقْلُ قُوَّةٍ مِنْ الْأُولَى) .

(١١٣٠) أَكَلَةٌ لَا وَجِبَةَ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى كُلِّ مَرَّةٍ نَأْكُلُ فِيهَا الطَّعَامَ اسْمٌ وَجِبَةُ وَالصَّوَابُ : أَكَلَةٌ ، لِأَنَّ الْوَجِبَةَ هِيَ الْأَكَلَةُ الْوَحِيدَةُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ .

وقد أَطْلَقَ الْمُجْمَعُ الثَّانِي الْمِصْرِيُّ فِي نَادِي دَارِ الْعُلُومِ سَنَةَ ١٩١٠ م . فِي الْجَدُولِ رَفْعَ ١٠٣ كَلِمَةَ الْوَجِبَةِ عَلَى الْأَكَلَةِ الْوَاحِدَةِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ .

وجاءَ مُجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَاهِرِيُّ ، فِي مُعْجَمِهِ الْوَسِيطِ مُؤَيَّدًا قَوْلَ الْمُجْمَعِ الثَّانِي ، وَقَالَ :

الْوَجِبَةُ : الْأَكَلَةُ الْوَاحِدَةُ فِي الْيَوْمِ .

أَمَّا طَعَامُ الصَّبَاحِ فَهُوَ الصَّبْرُحُ . وَهُوَ كُلُّ مَا أُكِلَ ، أَوْ شُرِبَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ خَبَرَ صَبَاحًا . وَأَسْمُ طَعَامِ الصَّبَاحِ : غَدَاةٌ ، لِأَنَّا نَتَنَاوَلُهُ غَدَوَةً . أَيْ : مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ .

وَلَا أَرَى مَا يَمْنَعُ الْمَوَاقِفَ عَلَى رَأْيِ الْمُؤَلِّدِينَ فِي تَسْمِيَةِ أَكَلَةِ الظُّهْرِ غَدَاةً . أَمَّا مَنْ نَشَأَ تَحْرِي الدِّقَّةِ وَالصَّوَابِ ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ : طَعَامُ الظُّهْرِ أَوْ أَكَلَتُهُ .

أَمَّا طَعَامُ الْمَسَاءِ فَهُوَ : الْعِشَاءُ أَوْ الْعِشْيُ ؛ لِأَنَّا نَتَنَاوَلُهُ فِي الْعِشْيِ . وَالْعِشْيُ آخِرُ النَّهَارِ . وَقِيلَ : مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِلَى الْعَتَمَةِ .

(١١٣١) يَجِبُ عَلَيْهِ أَوْ يَتَحَتَّمُ عَلَيْهِ

ويقولون : يَتَوَجَّبُ عَلَيْهِ السَّقَرُ الْآنَ . وَالصَّوَابُ : يَجِبُ عَلَيْهِ السَّقَرُ ، أَوْ يَتَحَتَّمُ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّ الْأَسَاسَ يَقُولُ : أَوْجِبَ وَتَوَجَّبَ : أَكَلَ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ .

(١١٣٣) سَعَى فِي وَجْدَانِ الضَّائِعِ

ويقولون : سَعَى فِي إِيجَادِ طِفْلِهِ الضَّائِعِ . وَالصَّوَابُ : سَعَى فِي وَجْدَانِهِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ الْمَطْلُوبَ هُوَ (وَجَدَ) الشَّيْءَ ، الَّذِي يُبْنَى : أَذْرَكَهُ وَأَصَابَهُ وَطَفَّرَ بِهِ بَعْدَ ذَهَابِهِ . وَالَّذِي مَصْدَرُهُ : وَجْدَانٌ وَجْدَةً وَوَجْدٌ وَوُجُودٌ وَإِجْدَانٌ .

وليس المطلوب هنا الفعل (أَوْجَدَ) الَّذِي مَصْدَرُهُ (إِيجَادٌ) . وَالَّذِي لَهُ عِدَّةٌ مَعَانٍ . مِنْهَا :

(١) أَوْجَدَ اللَّهُ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ مَوْجُودًا

(٢) أَوْجَدَهُ مِنَ الْعَدَمِ : خَلَقَهُ فَوُجِدَ . أَيْ : خُلِقَ .

وَتَحَنَّنَ نَجَدَ الطِّفْلَ الضَّائِعَ وَلَا تُوجِدُهُ .

(١١٣٤) الْوُجُودُ لَا التَّوَجُّدُ

قَرَأْتُ عَلَى لَوْحَةٍ إِعْلَانَاتٍ إِخْدَى كَلِمَاتِ الْآدَابِ الْجَمَلَةِ الْآتِيَةِ :

« عَلَى الطُّلَّابِ التَّوَجُّدُ فِي أَمَاكِيهِمْ فِي النَّاسِعَةِ صَبَاحًا » .

فهالِكِي ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (تَوَجَّجَدَ) مَعْنَاهُ : أَظْهَرَ وَجْدَهُ ، أَيْ : حُجَّةَ الشَّدِيدِ .

وَالصَّوَابُ : عَلَى الطُّلَّابِ أَنْ يُوجَدُوا فِي أَمَاكِيهِمْ فِي النَّاسِعَةِ صَبَاحًا .

(١١٣٥) بَيْنَا (لَا) يُوجَدُ بَيْنَنَا

ويقولون : يُوجَدُ بَيْنَنَا كَثِيرُونَ يَجْهَلُونَ هَذَا الشَّيْءَ . فَالْفِعْلُ (يُوجَدُ) هُنَا ، لَا ضَرُورَةَ لِقَائِهِ ؛ لِأَنَّ (بَيْنَ) تَدُلُّ عَلَى مُطْلَقِ الْوُجُودِ . وَمَثَلُهُ قَوْلُهُمْ : لَمْ يَكُنْ مَوْجُودًا فِي بَيْتِهِ . وَالصَّوَابُ : لَمْ يَكُنْ فِي بَيْتِهِ .

(١١٣٦) وَقَفَ تَجَاهَهُ

ويقولون : وَقَفَ تَجَاهَهُ ، أَيْ : تَلَقَّاهُ وَمَا يُوَجِّهُهُ . وَلَا خَطَأَ فِي ذَلِكَ ، وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : تَجَاهَهُ وَتَجَاهَهُ أَيْضًا .

(١١٣٧) وَجَدَ بِفُلَانَةٍ وَجَدًا عَظِيمًا

ويقولون : وَجَدَ عَلَى فُلَانَةٍ وَجَدًا عَظِيمًا أَيْ : أَحَبَّهَا

(١١٣٩) وَحْدِيٌّ ، وَحْدَوِيٌّ

وَيُنْسَبُ إِلَى (وَحْدَةٍ) قائلين : وَحْدَوِيٌّ . وَالصَّوَابُ : وَحْدِيٌّ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (الْوَحْدَةِ) مُفْرَدَةٌ أَصْلًا (أَيَ : بغير نُظَرٍ إِلَى جَمْعِهَا بِالْأَلِفِ وَالْتَاءِ الرَّائِدَتَيْنِ ، لِإِدَاعِ مَعْنَوِيٍّ ، كَمَدَمُ وَجُودٍ وَحْدَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ) . وَتَكُونُ النَّسَبَةُ إِلَيْهَا بِحَذْفِ تَاءِ التَّائِيثِ وَإِضَافَةِ بَاءِ النَّسَبِ .

ولكن : أفرجعُ القاهرة في دورتي الثانية والأربعين ما يأتي : « يُجَارُ اسْتِعْمَالُ الْوَحْدَوِيِّ وَالْوَحْدَوِيَّةِ ، نَسَبًا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ إِلَى الْوَحْدَةِ » .

(١١٤٠) التُّخْمَةُ

ويقولون : أصابته التُّخْمَةُ مِنْ كَثَرَةِ الْأَخْلِ . وَالصَّوَابُ : أصَابَتْهُ التُّخْمَةُ .

وقد جاء في « لسان العرب » أَنَّ الْعَامَّةَ تَقُولُ : (تُخْمَةُ) . وَقَدْ وَرَدَتْ الْخَاءُ سَاكِنَةً فِي شَيْخٍ أَنْشَدَهُ أَبْنُ الْأَعْرَابِيِّ ، إِذْ قَالَ :

وَإِذَا الْمِعْدَةُ جَاشَتْ فَارْمِهَا بِالْمُتَجَنِّقِ
بِثَلَاثٍ مِنْ تَبِيذٍ لَيْسَ بِالْخَلْرِ الرَّقِيقِ
تَهْنِئُ التُّخْمَةَ هَضْمًا حِينَ تَجْرِي فِي الْعُرُقِ
وَلَكِنْ تَسْكُنُ الْخَاءُ فِي (تُخْمَةٍ) هُنَا ، ضَرُورَةُ شُعْرِيَّةِ تَبَاحٍ لِلشَّاعِرِ دُونَ التَّأْيِيرِ .

ويُروى « الصِّحَاحُ » أَنَّ هَذِهِ الْأَيَّاتِ أَنْشَدَهَا أَعْرَابِيٌّ . وَقَدْ أَوْرَدَ « تاجُ العروس » هَذِهِ الْأَيَّاتِ نَفْسَهَا ، وَرَأَيْهِ كَرَاهِي لُغَانِ، أَنَّ (التُّخْمَةَ) مِنْ كَلَامِ الْعَامَّةِ .

وَالتُّخْمَةُ هِيَ الدَّاءُ الَّذِي يَصِيبُ الْإِنْسَانَ مِنْ وَخَمِ الطُّعَامِ ، أَوْ مِنْ امْتِلَافِ الْمِعْدَةِ . وَجَمَعَهَا : تَخَمَاتٌ وَتَخَمٌ .

(١١٤١) وَثَرٌ مَالُهُ

وتقولُ الْعَامَّةُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْبُلْدَانِ الْعَرَبِيَّةِ : وَثَرٌ مَالُهُ ، أَيْ : بَدَرُهُ وَأَشْرَفُ فِيهِ ، فَيُظَنُّ أَنَّهَا كَلِمَةٌ عَامِيَّةٌ . وَهِيَ فَصِيحَةٌ ، جَاءَ فِي الْأَسَاسِ : مَعْنَاهُمْ يَقُولُونَ : وَثَرٌ فَلَانٌ ، وَوَقَرَهُ الْأَمِيرُ ، وَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُوقَرَهُ : يُرِيدُونَ نَسْبَهُ وَتَقْرِيسَهُ وَطَرْدَهُ عَنْ الْبَلَدِ .

ويقولون : وَثَرُهُ ، وَيَعْنُونَ : أَهْلُكُهُ ، وَهِيَ فَصِيحَةٌ أَيْضًا .

وَلَمَّا كَانَتْ بِجَاهِهِ صَحِيحَةً ، وَلَمَّا كَانَتْ الْعَامَّةُ تَسْتَعْمِلُهَا دَائِمًا ، فَإِنِّي أَوْرَرْتُ أَنْ تَسْتَعْمَلَ بِجَاهَهُ (بِكسر التَّاءِ) .

إِنْ أَصَلَ (وَجَاهُ) هُوَ (وُجَاهُ) بِكسر الواو وَضَمِّهَا وَفَتْحُهَا . أَمَّا الزَّمَخَشَرِيُّ فَقَدْ أَكْتَفَى فِي الْأَسَاسِ بِكسر الواو وَضَمِّهَا . وَاقْتَصَرَ الْمُضْبِاحُ عَلَى ضَمِّ التَّاءِ وَالْوَاوِ فِي (وُجَاهُ) وَ (وُجَاهُ) ، وَضَمَّ الصِّحَاحُ التَّاءَ وَالْوَاوَ ، وَكَسَرَهُمَا فِي الْكَلِمَتَيْنِ كَلَّتَهُمَا .

أَمَّا (وَارُ) وَجَاهُ . فَقَدْ أُبْدِلَتْ (تَاءٌ) .

(١١٣٧) إِحْدَى وَعِشْرُونَ امْرَأَةً ،

وَاحِدَةٌ وَعِشْرُونَ امْرَأَةً

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : رَأَيْتُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ امْرَأَةً ، وَيَقُولُونَ : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَأَيْتُ وَاحِدَةً وَعِشْرِينَ امْرَأَةً .

ولكن :

المُضْبِاحُ الْمُتَّبِعُ وَالْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ وَالنَّحْوُ الْوَاوِيُّ تُجَيِّزُ : رَأَيْتُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ امْرَأَةً ، أَيْضًا ، كَمَا تُجَيِّزُ لِلْمُعْجَمِ وَكُتِبَ النَّحْوُ كُلُّهَا : رَأَيْتُ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً .

(١١٣٨) يَسَافِرُ وَحْدَهُ

ويقولون : يَسَافِرُ فَلَانٌ لَوْحِدِهِ . وَالصَّوَابُ : يَسَافِرُ وَحْدَهُ . وَ (وَحْدَهُ) هُنَا مُصْدَرٌ لَا يُشْتَرَكُ وَلَا يُجْمَعُ . وَيَنْصِبُهُ الْبَصْرِيُّونَ عَلَى الْحَالِ ، لَا عَلَى الْمَصْدَرِ ، عَلَى تَقْدِيرِ (مَنْفَرِدًا) . وَيُونُسُ يَنْصِبُهُ عَلَى الظَّرْفِ .

وَقِيلَ هُوَ اسْمٌ مُمَكَّنٌ ، فَيُقَالُ : جَلَسَ وَحْدَهُ ، وَعَلَى وَحْدِهِ وَوَحْدَتَيْهِمَا وَوَحْدِهِمْ . وَقِيلَ : لَا يُضَافُ إِلَّا فِي قَوْلِهِمْ : فَلَانٌ نَسِجَ وَحْدِهِ . أَيْ : لَا تَائِيثَ لَهُ ، وَهُوَ مُسْنَدٌ . وَكَذَلِكَ قَرِيعَ وَحْدِهِ ، أَيْ : لَا يُفَارِعُهُ فِي الْفَضْلِ أَحَدٌ .

أَمَّا (جُحَيْشُ وَحْدِهِ) وَ (عُبَيْرُ وَحْدِهِ) فَهَذَا دَمٌّ ، وَمَعْنَاهُمَا : اللَّذَانِ لَا يُشَارَوَانِ أَحَدًا وَلَا يُخَالِطَانِ ، وَبِهِمَا مَعَ ذَلِكَ مَهَانَةٌ وَضَعُفٌ .

وقد جَاءَتْ (وَحْدَهُ) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِثْلَ مَرَاتٍ ، وَكَانَتْ فِيهَا كُلُّهَا مَنْصُوبَةً . كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٤ مِنْ سُورَةِ الْمُتَجَنِّدِ : ﴿ وَبَدَأَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ ﴾ .

وَالْمَجَازُ يُبَيِّحُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : وَدَعْ مَالَهُ .

(١١٤٢) أَوْدَعَهُ مَالًا أَوْ اسْتَوْدَعَهُ

ويقولون : أَوْدَعَهُ عِنْدَهُ مَالًا ، وَاسْتَوْدَعَهُ فِي الْمَصْرَفِ مَالًا ، وَالصَّرَابُ : أَوْدَعَهُ مَالًا ، أَوْ : اسْتَوْدَعَهُ مَالًا ، أَيُ : دَفَعَهُ إِلَيْهِ لِيَكُونَ وَدِيعَةً ، لِأَنَّ الْفِعْلَيْنِ : (أَوْدَعُ وَاسْتَوْدَعُ) يَتَعَدَّيَانِ بِنَفْسِهِمَا إِلَى مَفْعُولَيْنِ .

قَالَ الشَّاعِرُ :

يَا أَبْنَ أَبِي أَبِي وَيَا بَنِي أُمَيَّةٍ
أَوْدَعَكَ اللَّهُ الَّذِي هُوَ حَسْبُهُ

وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

حَتَّى إِذَا ضَرَبَ الْقَسُوسُ عَصَاهُمْ
وَدَنَا مِنَ الْمُسْتَكِينِ رُكُوعُ
أَوْدَعْتَنَا أَشْيَاءَ ، وَاسْتَوْدَعْتَنَا

أَشْيَاءَ لَيْسَ يُفِيضُهُنَّ مُضِيجُ
وَاسْتَنْهَدَ الْكِسَائِيُّ ، الْإِمَامَ الْكُرُوبِي ، فِي بَابِ الْأَضْدَادِ يَقُولُ الشَّاعِرُ :

اسْتَوْدَعَ الْعِلْمَ قِرطاسٌ ، فَضَيَّعَهُ
فَنُسَّ مَسْتَوْدَعُ الْعِلْمِ الْقِرَاطِيسُ
ويقول النَّصْرُ بْنُ شَمِيلٍ فِي كِتَابِ الْمُنْطِقِ : الْكِسَائِيُّ لَا يَتَحَكَّى عَنْ الْعَرَبِ شَيْئًا إِلَّا وَقَدْ ضَبَطَهُ وَحَفِظَهُ .

(١١٤٣) الْأَوْدِيَّةُ ، الْأَوْدَاءُ ، الْأَوْدَاءُ ،

الْأَوْدَاءُ ، الْأَوْدَاهُ ، الْوُذْيَانُ

ويقولون : يُجِيبُ الْجِبَالُ وَالْوُذْيَانُ . وَالصَّرَابُ : يُجِيبُ الْأَوْدِيَّةَ ، وَالْأَوْدِيَّةُ ، وَالْأَوْدَاءُ ، وَالْأَوْدَاهُ (التَّاجُ وَالْحَبِطُ) ، وَالْأَوْدَاهُ (اللِّسَانُ وَذِيلُ أَقْرَبِ الْمَوَارِدِ) .

وَقَدْ تَقَرَّرَ صَاحِبُ التَّاجِ بِأَنَّ قَالًا فِي مُسْتَرْكِهِ : وَقَدْ يُجْمَعُ الْوَادِي أَيْضًا عَلَى (وَذْيَانٍ) بِضَمِّ الْوَاوِ .
وَالْأَوْدَاهُ أَوْ الْأَوْدَاءُ : لَقَّةٌ طَيِّبَةٌ .

(١١٤٤) الْوَارِثُ الْوَحِيدُ

ويقولون : فَلَانٌ هُوَ الْوَرِثُ الْوَحِيدُ لِعَمِيهِ السَّرْعِيِّ ،

وَالصَّرَابُ : هُوَ الْوَارِثُ الْوَحِيدُ . وَجَمْعُ وَارِثٍ : وَرَثٌ وَوَرَثَةٌ .

وَقِيلَ : وَرِثَ يَرِثُ وَرَثًا ، وَوَرَاثَةً ، وَإِرَاثَةً ، وَرِثَةً ، وَوَرَثًا ، وَبِإِرَاثًا .

جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٣٣ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٨٥ مِنْ سُورَةِ الشُّعَرَاءِ : ﴿ وَاجْعَلْنِي مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ ﴾ .

(١١٤٥) الدَّخْلُ وَالْخَرَجُ ، أَوِ الدَّخْلُ

وَالنَّفَقَاتُ ، أَوِ الْمَوَارِدُ وَالنَّفَقَاتُ

ويقولون : إِيرَادَاتُ الدَّوْلَةِ وَمَصْرُفَاتُهَا . وَالصَّرَابُ : دَخَلَ الدَّوْلَةَ وَخَرَجَهَا ، أَوْ : دَخَلَ الدَّوْلَةَ وَنَفَقَاتُهَا . أَوْ : مَوَارِدُ الدَّوْلَةِ وَنَفَقَاتُهَا .

وَالْإِيرَادُ مِنْ سِتْرِ الْعَيْلِ : هُوَ مَا ذُوْنُ الْجَزْيِ (مَجَازٌ) .

وَالْإِيرَادُ : جَعَلَ الْإِنْسَانَ يَرِدُ الْمَالَ ، أَوْ : إِحْضَارُهُ إِلَى مَوْرِدِ الْمَاءِ .

وَالْإِيرَادُ الْغَيْرُ : ذِكْرُهُ (مَجَازٌ) .

وَالصَّرَابُ الْمَصْرُوفُ هُوَ : الصَّرَابُ الصَّرْفُ ، أَيُ : غَيْرُ الْمَزْجِ .

(١١٤٦) تَرَفُّ الظَّلَالُ

ويقولون : تَوَرَّفُ الظَّلَالُ فِي الْبَسَائِينِ . أَيُ : تَتَّبِعُ وَتَمْتَدُّ . وَالصَّرَابُ : تَرَفُّ الظَّلَالُ فِي الْبَسَائِينِ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ تَوَرَّفَ مِثَالُ (فَعَلَ ثَلَاثِي أَكْرَهُ حَرَفَ عَلِيٍّ) وَإِوِي ، مُضَارَعُهُ مَكْسُورَتَيْنِ ، لِذَا تَحَذَفُ وَأُوهُ فِي الْمَضَارِعِ لِلتَّخْفِيفِ .

وَهَذَا يُشْعَلُ كُلُّ فِعْلٍ مِثَالِ وَإِوِي مِنْ بَابِ ضَرْبٍ (مَفْتُوحٍ) الْعَيْنِ فِي الْمَاضِي مَكْسُورِيهَا فِي الْمَضَارِعِ) ، وَبَابِ حَبَبٍ (مَكْسُورِ الْعَيْنِ فِي الْمَاضِي وَالْمَضَارِعِ) ، مِثْلُ :

وَأَدَّيْتُ مِنْ بَابِ (ضَرْبٍ) .

وَوَرَّثَ يَنْ مِنْ بَابِ (حَبَبٍ) .

وَقَدْ وَجَدْتُ أَنَّ مُعْظَمَ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثِيَّةِ ، الَّتِي أَوَّلُهَا وَاو ،

هِيَ مِنْ بَابِ (ضَرْبٍ) .

أَمَّا الْأَفْعَالُ مِنَ الْأَبْوَابِ الْأُخْرَى ، فَإِنَّ الْوَاوَ فِيهَا تَظْهَرُ فِي

وَوَزَّفَ النَّبْتُ وَالشَّجَرُ يَرْفُ وَزْفًا ، وَوَرَفًا ، وَوَرِيفًا ،
وَوُورَفًا : تَنَمَّ وَاهْتَزَّ ، وَرَأَيْتَ لِحَضَرَتِهِ بَهْجَةً مِنْ رَبِّهِ وَنَعْمَتِيهِ ،
وهو وارفٌ ، أي : ناضِرٌ رَقَافٌ شديد الحُضَرَةِ .
قال أبو منصور : وهما لَفَتَانِ ؛ رَفَّ يَرْفُ ، وَوَزَفَ يَوْزُفُ ،
وهو الرَّفِيفُ وَالرَّوِيفُ ، وَوَزَفَ الظِّلُّ : اتَّسَعَ .
وقال ابن الأعرابي : أَوَزَفَ الظِّلُّ وَوَزَفَ : إِذَا طَالَ
وَلَمْتَدَّ ، وَالظِّلُّ وَارِفٌ ، أي : واسعٌ ممتدٌّ .

(١١٤٨) وَرَكَهُ الْبَسْرَى

ويقولون : كَبَّرَ وَرَكَهُ الْبَسْرَى . وَالصَّوَابُ : كَبَّرَتْ وَرَكَهُ
الْبَسْرَى ، أَوْ وَرَكَهُ ، أَوْ وَرَكَهُ ، لِأَنَّ الْوَرَكَ مُرْتَنَةٌ . وَجَمَعَهَا :
أَوْرَاكَ .
وَالْوَرَكُ : مَا فَوْقَ الصُّخْرِ ، كَالْكَيْفِ فَوْقَ الْمُضْدِ .

(١١٤٩) الْوَزْوَرُ

الطَّاوِرُ مِنْ قَصَبَةِ الشَّعْرَاقِ ، ذُو الْمِقَارِ الطَّوِيلِ الْأَسْوَدِ ،
وَالْقَصِيرِ الْجَلَنِ ، وَالَّذِي فِي قِمَّةِ رَأْسِهِ حُمْرَةٌ ، وَتَحْتَ عُنُقِهِ
طَوَقٌ يُسَمَّى لَوْنُهُ إِلَى الصُّفْرِ ، وَسَائِرُهُ أَخْضَرُ إِلَى الزُّرْقَةِ ، وَفِي وَسْطِهِ
ذَنَبُهُ وَبِشْتَانِ طَوِيلَتَانِ ، هَذَا الطَّاوِرُ يَطْلُقُونَ عَلَيْهِ اسْمُ الْوَزْوَرِ ،
وَالصَّوَابُ : الْوَزْوَرُ .

(١١٥٠) وَارَوُا الشَّهِيدَ فِي التَّرَابِ

ويقولون : وَارَوُا الشَّهِيدَ التَّرَابِ . وَالصَّوَابُ : وَارَوُا الشَّهِيدَ
فِي التَّرَابِ ، لِأَنَّ التَّرَابَ مِنْ أَسْمَاءِ الْمَكَانِ الْمُخْتَصَّةِ ، فَلَا يَصْلُحُ
لِلظَّرْفِيَّةِ .
وقد أخطأ الحريري حين قال في مقابله الكوفيَّة :
وَعَلَّوْهَا بَطُونِ الْأَوْرَاقِ ، وَصَابِهِ : وَعَلَّوْهَا فِي بَطُونِ
الْأَوْرَاقِ .

(١١٥١) الْوُزُّ وَالْإِوْزُ

وَيُحْتَلِّقُونَ مَنْ يَقُولُ : وَزَّ بَدَلًا مِنْ إَوَزَ . وَكَلَا الْجَمْعَيْنِ
صَحِيحٌ ، وَأَنَا أَوْرِي اسْتِمَالًا الْجَمْعَ (وَزَّ) ؛ لِأَنَّهُ يَقْصُرُ حَرْفًا
عَنْ (إَوَزَ) ، وَلِأَنَّهُ قَصِيحٌ ، وَلِأَنَّ الْعَامَّةَ تَسْتَعْمِلُهُ .

المُضَارِعُ ، مِثْلُ :

وَجَلَّ يَوْجَلُ ، وَمَعْنَاهُ : خَافَ .
وَوَسَّحَ يَوْسَحُ .

وَالْفِعْلَانِ كِلَاهُمَا مِنْ بَابِ عَلِمَ يَعْلَمُ .
وَوَضَّحَ يَوْضَحُ ، وَمَعْنَاهُ : كَانَ وَضِيحًا خَاسِيًا ؛
وَشَكَ الْأَمْرَ ، يَوْشَكُ ، وَمَعْنَاهُ : سَرَعَ ؛
وَكِلَاهُمَا مِنْ بَابِ كَرَّمَ يَكْرُمُ .
وَقَدْ شَدَّتِ الْأَفْعَالُ الْآتِيَةُ :

يَضَعُ وَيَهَبُ وَيَقْعُ وَيَدْعُ (مَفْتُوحَةُ الْعَيْنِ فِي الْمَاضِي
وَالْمُضَارِعِ) ، وَوَطِئَ يَطِئُ (مَكْسُورُ الْعَيْنِ فِي الْمَاضِي ، مَفْتُوحُهَا فِي
الْمُضَارِعِ) .

وَمَنَابِلُ أَفْعَالٍ ثَلَاثِيَّةٍ ، يَكُونُ وَاحِدُهَا مِنْ بَيْنِ مَخْتَلِفِينَ ،
لِذَا تَخْتَلِفُ الْمُضَارِعُ فِيهَا ، فَالْفِعْلُ :
وَضَحَّ الْكَلَامُ يَضِيحُ (بَانَ وَانْجَلَى) هُوَ مِنْ بَابِ : ضَرَبَ
يَضْرِبُ .

وَالْفِعْلُ يَضِيعُ يَوْضِعُ (أُصِيبَ بِالْوَضِيعِ ، أَيِ : الْبَرَصِ)
هُوَ مِنْ بَابِ : عَلِمَ يَعْلَمُ .

وَالْفِعْلُ وَلَهُ يَلَّةُ (حَزَنَ ، أَوْ : تَحَيَّرَ مِنْ شِدَّةِ الْحُبِّ) هُوَ مِنْ
بَابِ : ضَرَبَ يَضْرِبُ .

وَالْفِعْلُ وَلَهُ يَلَّةُ (حَزَنَ ، أَوْ : تَحَيَّرَ مِنْ شِدَّةِ الْحُبِّ) هُوَ
مِنْ بَابِ : حَسِبَ يَحْسِبُ .

وَالْفِعْلُ وَلَهُ يَلَّةُ (حَزَنَ ، أَوْ : تَحَيَّرَ مِنْ شِدَّةِ الْحُبِّ) هُوَ
مِنْ بَابِ : عَلِمَ يَعْلَمُ .

جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦٢ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَكَانَ
تَجَدُّ لِسْنُ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ . الْفِعْلُ (وَجَدَ يَجِدُ) مِنْ بَابِ : ضَرَبَ
يَضْرِبُ .

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٥٣ مِنْ سُورَةِ الْحَجَرِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ قَالُوا
لَا تَزُولُ ، إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ ﴾ . (وَجَلَّ يَوْجَلُ) مِنْ بَابِ :
عَلِمَ يَعْلَمُ .

(١١٤٧) ظِلُّ وَاِرِفٌ

ويقولون : ظِلُّ وَرِيفٌ . وَالصَّوَابُ : ظِلُّ وَاِرِفٌ . أَمَّا كَلِمَةُ
(وَرِيفٌ) فَهِيَ أَخَذُ مُضْتَرِي الْفِعْلِ : وَزَفَ الظِّلُّ يَرْفُ وَزْفًا ،
وَوَرِيفًا ، أَيِ : اتَّسَعَ .

(١١٥٢) لا يساوي شيئاً وليس لا يُوازي شيئاً

ويقولون : هذا لا يُوازي شيئاً . والصواب : لا يساوي شيئاً ، لأن (وازي) معناه : حاذى وجازى وقابل . وربما أُبدلت الواو همزة ، فقليل : آراه .

(١١٥٣) اتَّوَسَّلُ إِلَيْكَ بِكَذَا أَنْ تُنْجِدَنِي

ويقولون : اتَّوَسَّلُ إِلَيْكَ بِأَنْ تُفَرِّضَنِي عَشْرَةَ ذَنَابِيرٍ والصواب : اتَّوَسَّلُ إِلَيْكَ بِحَقِّ الْجَوَارِ (أو بنيره) أَنْ تُفَرِّضَنِي عَشْرَةَ ذَنَابِيرَ ، لأننا نقول : تَوَسَّلْتُ إِلَى اللَّهِ بِوَسِيلَةٍ ، أَيْ : عَمِلْتُ عَمَلًا اقْتَرَبُ بِهِ إِلَيْهِ تَعَالَى . وَتَوَسَّلْتُ إِلَى فُلَانٍ بِكَذَا . تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بِحَرَمَةٍ رَجَمٍ أَوْ قَرَابَةٍ تَجْعَلُهُ تَغْلِيظُ عَلَى . ويجوز أَنْ تَقُولَ : وَسَّلْتُ إِلَيْهِ بِكَذَا : تَقَرَّبْتُ . جَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ : « وَسَّلْتُ إِلَى اللَّهِ بِالْعَمَلِ أَسِيلُ : تَقَرَّبْتُ . وَتَوَسَّلْتُ إِلَى وَهْنِهِ اشْتِاقًا إِلَى الْوَسِيلَةِ ، وَهِيَ مَا يَقَرَّبُ بِهِ إِلَى الشَّيْءِ . وَتَوَسَّلْتُ إِلَى رَبِّي بِوَسِيلَةٍ : تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بِعَمَلٍ » .

قال كَلِيد :

أَرَى النَّاسَ لَا يَذَرُونَ مَا قَدَّرَ أَمْرُهُمْ

بَلَى كُلُّ ذِي دِينٍ إِلَى اللَّهِ وَاسِيلُ وَأَضَافَ الرَّابِعُ الْأَضْفَهَائِي فِي مُفْرَدَاتِهِ مَعْنَى آخَرَ إِلَى (تَوَسَّلَ) يَقُولُهُ : « أَخَذَ فُلَانٌ إِبِلَ فُلَانٍ تَوَسَّلًا ، أَيْ : سَرَقَةً » . وَكَانَ الصِّحَاحُ قَدْ قَالَ قَبْلَهُ : « التَّوَسُّيلُ وَالتَّوَسُّلُ : السَّرِقَةُ » . وَكَانَ قَدْ قَالَ أَيْضًا : « يُقَالُ : وَسَّلَ فُلَانٌ إِلَى رَبِّهِ وَوَسِيلَةً ، وَتَوَسَّلَ إِلَيْهِ بِوَسِيلَةٍ ، أَيْ : تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بِعَمَلٍ » .

لِذَا قُلْ : اتَّوَسَّلُ إِلَيْكَ بِكَذَا أَنْ تُنْجِدَنِي .

(١١٥٤) مُوَصَّدٌ

ويقولون : البابُ مُوَصَّدٌ . والصوابُ : البابُ مُوَصَّدٌ ، أَيْ : مُغْلَقٌ ؛ لِأَنَّ فِعْلَهُ هُوَ (أَوْصَدَ) ، وَلَيْسَ (وَصَدَ) الَّذِي يَعْني :

(١) وَصَدَ النَّسَاجُ بَيْدًا وَصَدًا : نَسَجَ .

(٢) وَصَدَ النَّسَاجُ : أَذْخَلَ بَعْضَ الْخِيوطِ فِي بَعْضٍ .

(٣) وَصَدَ بِالْمَكَانِ : ثَبَتَ وَأَقَامَ ، فَهُوَ وَاصِدٌ .

(١١٥٥) كَرِيسٌ لِلْجُمْهُورِيَّةِ ، بِصِفَتِهِ

أَوْ بِوصْفِهِ رَئِيسًا لِلْجُمْهُورِيَّةِ

ويقولون : وَقَعَ الْمَاهِدَةُ بِصِفَتِهِ رَئِيسًا لِلْجُمْهُورِيَّةِ . أَوْ بِوَصْفِهِ رَئِيسًا لِلْجُمْهُورِيَّةِ . وَتَفَضَّلُ : وَقَعَ الْمَاهِدَةُ كَرِيسٌ لِلْجُمْهُورِيَّةِ . وَالْكَافُ هُنَا لِلتَّمْنِيلِ بِمَا لَا مِثْلَ لَهُ ، وَسَمِيَ كَافَ الْأَسْفَافِ .

(١١٥٦) وَصَلَ إِلَى الْمَكَانِ أَوْ وَصَلَ الْمَكَانَ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : وَصَلَ الْمَكَانَ . وَهُوَ صَوَابٌ مِثْلُ : وَصَلَ إِلَى الْمَكَانِ ، أَيْ : بَلَغَهُ وَاتَّهَى إِلَيْهِ . وَفِي الْآيَةِ ٨١ مِنْ سُورَةِ هُودَ : ﴿ قَالُوا يَا لَوْطُ إِنَّا رُسلُ رَبِّكَ ، لَنْ يَصِيلَا إِلَيْكَ ﴾ . أَيْ : لَنْ يَبْلُغَاكَ . وَفِعْلُهُ : وَصَلَ إِلَى الْمَكَانِ بِعِلٍّ وَوَصُولًا وَوَصْلَةً وَصَلَةً . وَلِلْفِعْلِ (وَصَلَ) مَعَانٍ أُخْرَى ، مِنْهَا :

(١) وَصَلَ إِلَى بَنِي فُلَانٍ : اتَّسَى إِلَيْهِمْ وَاتَّسَبَ . وَفِي الْآيَةِ ٨٩ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾ . أَيْ : يَتَمَتَّعُونَ .

(٢) وَصَلَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يَصِلُهُ وَصْلًا وَصْلَةً وَصَلَةً :

(أ) لَأَمَّهُ وَجَمَعَهُ . ضِدُّ (فَصَلَهُ) .

(ب) وَصَلَ رَجُلُهُ : بَرَّهَ وَأَحْسَنَ إِلَيْهِ (مَجَازٌ) .

(٣) وَصَلَهُ يَصِلُهُ وَصْلًا وَصْلَةً : يَكُونُ فِي عَفَافِ الْحُبِّ وَدَعَارِيهِ (مَجَازٌ) .

قال أَبُو ذُؤَيْبٍ :

فَإِنْ وَصَلْتَ حَبْلَ الصَّفَاءِ قَدُمَ لَهَا

وَإِنْ صَرَمْتَهُ فَانْصَرَفَ عَنْ تَجَامُلِ

(٤) وَصَلَهُ يَصِلُهُ صِلَةً : أَعْطَاهُ مَالًا (مَجَازٌ) .

أَمَّا وَصَلَ الْمَكَانَ فَقَدْ ذُكِرَ فِي الْمَحِيطِ وَالتَّاجِ وَمَدِّ الْقَامُوسِ وَالْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ .

(١١٥٧) وَجَهُ وَضَاءٌ

ويقولون : نِزَارٌ ذُو وَجْهِ وَضَاءٌ . والصوابُ : نِزَارٌ ذُو وَجْهِ وَضَاءٍ (الصِّحَاحُ وَالْأَسَاسُ وَالْمَحِيطُ وَالتَّاجُ وَالْمَدِّ الْوَسِيطُ) ، أَيْ : ذُو وَجْهِ حَسَنٍ وَنَظِيفٍ . وَجَمَعَهُ : وَضَاوُونَ ، وَوَضَائِي .

وجميعُ هذه الجُمْلُ صبيحةٌ ؛ لأنَّ الصَّحاحَ واللَّسَانَ
والمُحِيطَ والسَّاجَ والمَدَّ والوسيطَ نقولُ : إنَّ مِنْ مَعَانِي (وَعَدَ
الشَّيْءُ) : بَيَّنَّهُ وَقَلَّه .

ويرى الأساسُ والتَّاجُ أنَّ مَعْنَى : وَعَدَ الْمَلِكُ قَوِيْدًا : بَيَّنَّهُ ،
وهو من المجازِ .
لِذَا يُجَوِّزُ أَنَّ نَقْلَ مَجَازًا : وَعَدَ الْعَلِيقُ بَيْنَهُمَا أَوْ وَقَّعَهَا أَوْ
أَكَّدهَا ونحو ذلك .

(١١٦٠) وَعَدْتُهُ وَأَوْعَدْتُهُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : وَعَدْتُهُ شَرًّا كَبِيرًا . ويقولون إنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : أَوْعَدْتُهُ بِشَرٍّ كَبِيرٍ . أَيُ : تَهَدَّدْتُهُ .
وقد جَلَّ الْأَنْعَرِيُّ الْأَمْرَ بقوله : « كَلَامُ الْعَرَبِ : وَعَدْتُ الرَّجُلَ
خَيْرًا ، وَعَدْتُهُ شَرًّا ، وَأَوْعَدْتُهُ خَيْرًا ، وَأَوْعَدْتُهُ شَرًّا . فَإِذَا لَمْ
يَذْكُرُوا الْخَيْرَ ، قَالُوا وَعَدْتُهُ ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرُوا الشَّرَّ ، قَالُوا
أَوْعَدْتُهُ » .

وقال اللُّسَانُ : « وَإِذَا أَذْخَلُوا الْبَاءَ لَمْ يَكُنْ إِلَّا فِي الشَّرِّ ،
كَقَوْلِكَ : أَوْعَدْتُهُ بِالضَّرْبِ » .
وقَالُوا فِي الْخَيْرِ : وَعَدَهُ الْأَمْرَ وبِالْأَمْرِ : يَبْعِدُهُ وَعَدًا ،
وَعِدَّةً ، وَمَوْعِدًا ، وَمَوْعِدَةً ، وَمَوْعِدًا ، وَمَوْعِدَةً ، وَمِيْعَادًا : قَالَ
لَهُ إِنَّهُ يُبَيِّلُهُ إِيَّاهُ أَوْ يُخْرِجُوهُ لَهُ .
وقَالُوا فِي الشَّرِّ : وَعَدَهُ وَعِيْدًا . فالصدرُ فارقَ بَيْنَ الْخَيْرِ
وَالشَّرِّ

وَيَرَى الْأَسَاسُ وَالْمُتَنُّ أَنَّ الْوَعْدَ مَجَازٌ إِذَا كَانَ فِي الشَّرِّ .
وجاءَ في مفردات الرَّاجِزِ : « وَعَدْتُهُ بِتَفْعٍ وَضَرْ وَعَدًا وَمَوْعِدًا
وَمِيْعَادًا . والوَعْدُ في الشَّرِّ خَاصَّةٌ » .
وجاءَ في كشفِ الطَّرَةِ : « فَأَمَّا الْوَعْدُ وَالْإِعَادُ وَالْوَعْدُ
فَلَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الشَّرِّ كَقَوْلِ عَامِرِ بْنِ الطَّفِيلِ :
وَلَا يَرْهَبُ ابْنُ الْعَمِّ مَا عَشْتُ صَوْلَتِي
وَلَا أَخْتَشِي مِنْ صَوْلَةِ الْمُتَوَعِّدِ
وَأَيُّ ، وَإِنْ أَوْعَدْتُهُ ، أَوْ وَعَدْتُهُ ،

لِمُخْلِيفِ إِبْرَاعِي وَنُجَيْرِ مَوْعِدِي »

وقال تعالى في الْآيَةِ ٢٩ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ : ﴿ وَوَعَدَ اللَّهُ
الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِيهِمْ مُغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ . وقال
في الْآيَةِ ٦٨ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ
وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ ﴾ .

قال أبو صَدَقَةَ الدُّبَيْرِيُّ :
وَالْمَرَّةُ يُلْحَقُهُ بِفَتِيَانِ النَّدَى

خُلْتُ الْكَرِيمِ ، وَلَيْسَ بِالْوَضَاءِ
أَوْ : هو ذو وجهٍ وَهِيءٍ ، وجمعه : أَوْضِيَاءُ ، وَضَاءٌ . أَوْ :
هُوَ ذُو وَجْهِ وَاهِيءٍ ، وجمعه : وَضَاءَةٌ .

وفي لسانِ الْعَرَبِ : فَهُوَ وَهِيءٌ مِنْ قَوْمِ أَوْضِيَاءِ ، وَضَاءٌ ،
وَوَضَاءٌ . ثُمَّ اسْتَشْهَدَ بَيْتُ الدُّبَيْرِيِّ ، الَّذِي تَدَلَّى فِيهِ كَلِمَةُ
(وَضَاءٌ) عَلَّ أَنْهُ مُفْرَدٌ . كما ذَكَرَ مُصَحِّحُ اللُّسَانِ فِي الْهَامِشِ ،
وكما ذَكَرَ التَّاجُ . وَأَعْتَقِدُ أَنَّ الضَّمِيرَ (هو) سَقَطَ طِبَاعَةً قَبْلَ
كَلِمَةِ (وَضَاءٌ) . وقد ذَكَرَ الصَّحاحُ وَالْأَسَاسُ وَالْمُحِيطُ وَالتَّاجُ
كَلِمَةَ (وَضَاءٌ) .
وفِعْلُهُ : وَضُوْبُوضُ . وَوَهِيءٌ يَوْهِيءُ وَضَاءَةً .

(١١٥٨) مَوْضِعٌ وَطِئِيٌّ

ويقولون : مَوْضِعٌ وَاطِيٌّ . وَالصَّوَابُ : مَوْضِعٌ وَطِئِيٌّ ، أَوْ
مُنْخَفِضٌ . وَفِعْلُهُ : وَطَأَ يَوطِئُ وَطَاءً وَوُطْئَةً وَوِطْنَةً : صارَ وَطِئًا ،
أَيُ : مُنْخَفِضًا .

وَمِنْ مَعَانِي الْوَطِئِ :

- (١) السَّهْلُ الْبَرُّ . رَجُلٌ وَطِئِيٌّ الْخُلُقِ وَالْمَجَانِبِ : لَكِنَّ
(مَجَاز) .
- (٢) الْمَذَلُّ لِلتَّقَلُّبِ عَلَيْهِ . فِرَاشٌ وَطِئِيٌّ : لَا يُؤْذِي جَنْبَ
النَّائِمِ .

أَمَّا (وَاطِيٌّ) فَهُوَ اسمُ فاعِلٍ مِنَ الْفِعْلِ (وَطِئَ) .

نَقْلُ : وَطْنُهُ يَرْجُلُهُ يَطَأُهُ وَطَأً :

- (١) عِلَاقَ بَهَا وَدَاسَةً ، فَهُوَ : وَاطِيٌّ .
- (٢) وَطِئُ الْقَرَسِ : رَكْبَتُهُ ، فَهُوَ : وَاطِيٌّ .
- (٣) وَطِئِيٌّ أَرْضُ الْعَدُوِّ : دَخَلَهَا ، فَهُوَ : وَاطِيٌّ .

(١١٥٩) وَعَدَ الْعَلِيقَ أَوْ وَقَّعَهَا أَوْ أَكَّدهَا

وَيُحْطَى الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ الْبَازِجِيُّ مَنْ يَقُولُ : وَعَدَ الْعَلِيقَ
بَيْنَهُمَا ، « لِأَنَّ التَّوْبَةَ يَكُونُ لِلْأَرْضِ وَنَحْوِهَا ، يُعَالُ : وَعَدَ الْأَرْضَ ،
إِذَا رَدَّهَا وَدَاسَهَا لِيَتَصَلَّبَ ، وَمِنْهُ الْمِطْدَةُ ، وَهِيَ خَشَبَةٌ يُوَطَّدُ بِهَا
أَسَاسُ الْبِنَاءِ وَغَيْرُهُ » . ويرى الْبَازِجِيُّ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : وَقَّعَ الْعَلِيقَ
أَوْ أَكَّدهَا .

لأننا نقول :

(١) **وَالْفَقْهُ مُوَافَقَةٌ وَوَفَاقًا** : صادقة . يقال : **وَأَفَقْتُهُ** في موضع كذا ، بِمَعْنَى (صادقته) .

(٢) **وَأَفَقَ فُلَانٌ فُلَانًا فِي الشَّيْءِ** ، أو : **عَلَى الشَّيْءِ** : ضِدَّ خَالَفَهُ . اتَّفَقَ مَعَهُ عَلَيْهِ .

(٣) **وَأَفَقَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ** : رَبَطَ أَحَدَهُمَا بِالْآخَرِ .

(٤) **وَالْفَقْهُ عَلَى الْأَمْرِ** : اتَّفَقَ مَعَهُ عَلَيْهِ .

(١١٦٤) صَكَ الْإِتِّفَاقِيَّةِ

وَيُحْطَرُونَ مَنْ يَقُولُ : **وَفَقَّ** الْفَرِيقَانِ **صَكَ** الْإِتِّفَاقِيَّةِ . وهذا القول صواب ، إذ وردَ في مُحَضَّرِ الْجُلُوسَةِ الثَّانِيَةِ والثَّلَاثِينَ مِنْ مُحَاضِرِ جُلُوسَاتِ دَوْرِ الْإِتِّفَاقِ الْأَوَّلِ لِلْمَجْمَعِ الْقَاهِرِيِّ صَفْحَةُ ٤٢٦ ، عَلَى لِسَانِ أَحَدِ الْأَعْضَاءِ قَوْلُهُ :

(حاجتنا إلى المصدر الصناعي ماسة في علم الكيمياء وغيره من العلوم . وقد قال العلماء إنه من المولّد المقيس على كلام العرب . ونخرجُه سهّل ، لأن هذا المصدر مكوّن من اللفظ المزيد عليه باء النسب ، وناء النقل ، على رأي أبي البقاء في «الكليات») .

ثم جاء في المحضّر بعد ذلك ما نصّه : (أن عضوا آخر قرأ نصوصا من شرح القاموس في مادة : « كَيْف » ، ونصوصا من « كليات أبي البقاء » ، وأن مناقشة الأعضاء في هذه النصوص انتهت إلى القرار الآتي ، وهو : « إذا أريد صنع مصدر من كلمة ، تزايد عليها باء النسب والفاء ») .

ويرى الأستاذ عباس حسن ، عضو مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، ومؤلف « النحو الوافي » ، في المجلد الثالث صفحة ١٨٣ ، أن المصدر الصناعي اسم جامد مؤنل بالمتنق ، يصح أن يتعلّق به شيعة الجملة ، ويصح أن يكون نعا ، وحالا ... و ...

وقد احتال النحاة على تحصيل معنى المصدر ، إما بالمصدر الصناعي ، ينسب : أُرْجِحِيَّة ، وأسبِقِيَّة ، وإما بتقدير الكون مضافا إلى الأسماء . ففي تأويل : عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا ذَهَبٌ . يقولون : علمت كون هذا ذهبا ، أو : عَلِمْتُ ذَهَبِيَّةَ هذا .

وجاء في الآية ٨٦ مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ : ﴿ وَلَا تَعْمَلُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ ﴾ ، أي : تُخَوِّفُونَ النَّاسَ .

(١١٦١) تَوَافَرُ ذِكَاؤُهُ أَوْ وَفَرُ

ويقولون : **تَوَفَّرَ فِيهِ الذِّكَاؤُ وَالْإِحْتِجَادُ** . والصواب : **وَفَرُ** أَوْ **تَوَافَرُ** ، أي : سَكَّرَ ، لِأَنَّ مَعْنَى **تَوَفَّرَ** عَلَيْهِ : رَضِيَ حُرْمَاتِهِ وَبَرَهُ ، وَصَرَفَ حَبَّتَهُ إِلَيْهِ (مجاز) .

(١١٦٢) مَالُهُ وَافِرٌ أَوْ وَفَرٌ

ويقولون : **فُلَانٌ مَالُهُ وَفِيرٌ** . والصواب : **مَالُهُ وَالْفِرُ** ، أَوْ **وَفَرٌ** أي : كثير . ونقول : **إِفْلَانٌ وَفَرٌ** ، أي : مالٌ وَافِرٌ ، أَوْ نقول : هو في فِرٍّ مِنَ الْمَالِ .

وفعلُهُ : **وَفَرٌ يَفِرُّ وَفَرًا** ، وَوَفُورًا ، وَفَرَةً . والوافر والمتوافر والموفر والموفر : بمعنى واحد . ولكن :

الغلايين يرى أن : « أَصْلَ (وَفَرٌ) هو في الكثير الغالب (وَفِرٌ) ، وهذا أصلها (وفير) ، فحذفوا بحذف حرف المد فورتته الكسرة ، ثم خففوا هذو بالإسكان ، وقد تومي الأصلان . غير أن السليقة ترجع إلى الأصل دائما ، وإن خالفت طرق التعليم . فقدم ذكر « وفير وفعيم » في كتب اللغة ، أو عديم روايتهما في شعر أو نثر قديمين ، لا يدل على أن ذلك غير جائز ، ولا مقبول . فهما مقبولان في النوق والبشعر ، قياسا على ما ورد من نظائريهما ، مما لم يُحذف بحذف حرف المد ، ثم بحذف الحركة التي ورثته ، مثل : (بهيج ، وجميل ، وسعيد ، وعظم ، وحقير ، وكبير ، وصغير ، وطويل ، وقصير ، وكثير ، وقليل) ، وغيرها كثير لا يكاد يُحصى .

هذا هو رأي الأستاذ الغلايين الذي لا أستطيع الموافقة عليه ، ولا أنصح بذلك ، لأننا إذا تسجنا على ينواله ، فتنحنا علينا أبوابا من القوضى وتشويش الفكر ، يصعب علينا إغلاقها .

(١١٦٣) لَا تَتَفَعَّلِي الْإِقَامَةَ

ويقولون : لَا تَوَافِقِي الْإِقَامَةَ فِي بِلَدٍ غَيْرِ عَرَبِيٍّ . والصواب : لَا تُفَعِّلِي الْإِقَامَةَ ، أَوْ : لَا تَتَفَعَّلِي

(١١٦٥) تَوَفَّى اللَّهُ فُلَانًا ، أَوْ تَوَفَّى فُلَانٌ ، أَوْ تَوَفَّى فُلَانٌ

(١١٦٧) وَفَى الْفَقِيدَ حَقَّهُ مِنَ الرِّثَاءِ ، وَفَاهُ حَقَّهُ

ويقولون : وَفَى الخطيبُ الفقيدَ حَقَّهُ مِنَ الرِّثَاءِ . أَيْ : أعطاهُ حَقَّهُ وَأَفَاءَ نَأْمًا . وَتَفَضَّلَ : وَفَاهُ حَقَّهُ . أَوْ أَوْفَاهُ ، فقد أَوْرَدَ المعجمُ الوسيطُ : وَفَى فُلَانًا حَقَّهُ أَوْفَاهُ إِثَاءً .

(١١٦٨) وَفَى بِعَهْدِهِ ، وَأَوْفَى بِهِ

ويقولون : وَفَى فُلَانٌ عَهْدَهُ . وَالصَّوَابُ : وَفَى بِعَهْدِهِ ، أَوْ أَوْفَى بِهِ .

وقد جاءَ القرآنُ الكريمُ بِ (أَوْفَى بِالْعَهْدِ) عَشْرَ مَرَّاتٍ ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ : ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ ، إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ .

وقالَ الجَوْهَرِيُّ فِي صِحَاحِهِ : « وَفَى بِعَهْدِهِ وَأَوْفَى بِمَعْنَى » . ثُمَّ قَالَ الرَّائِغُ الْأَعْصَهَانِيُّ فِي مُفْرَدَاتِهِ : « وَفَى بِعَهْدِهِ بِمَعْنَى وَفَاهُ ، وَأَوْفَى : إِذَا تَمَّ الْعَهْدُ وَلَمْ يَنْقُصْ حِفْظُهُ » .

وتلاهُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي أُسَاسِهِ ، وَالرَّازِيُّ فِي مُخْتَارِهِ ، فَقَالَا مِثْلَ قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ .

ثُمَّ قَالَ الْقُيُومِيُّ فِي مِصْبَاحِهِ : « وَفَيْتُ بِالْعَهْدِ وَالْوَعْدِ أَيْ بِهِ وَفَاهُ ، وَالْفَاعِلُ وَفَى ، وَالْجَمْعُ أَوْفَاءُ ، مِثْلَ صَدِيقٍ وَأَصْدِيقَاءَ . وَأَوْفَيْتُ بِهِ إِيفَاءً ، وَقَدْ جَمَعَهُمَا الشَّاعِرُ فَقَالَ :

أَمَا أَبْنُ طَلْقٍ فَقَدْ أَوْفَى بِدَعِيهِ

كما وَفَى بِقِلَاصِ النَّجْمِ حَاضِيًا

وجاءَ بَعْدَ الْقُيُومِيِّ أَدَوْدُ لَايْنُ فِي مَبْنُوعٍ ، وَأَحْمَدُ رِضَا فِي مَبْنُوعٍ ، وَالْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ ، فَأَبْدُوا قَوْلَ الْجَوْهَرِيِّ أَيْضًا .

(١١٦٩) قَضَيْتُ أَوْفَاتًا

ويقولون : قَضَيْتُ أَوْفَاتٍ سَعِيدَةً فِي فَلَسْطِينَ قَتَلَ نَكْبِيهَا . وَالصَّوَابُ : قَضَيْتُ أَوْفَاتًا سَعِيدَةً ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (أَوْفَات) جَمْعٌ تَكْسِيرٌ ، وَلَيْسَتْ جَمْعٌ مَوْثَرٌ سَالِمًا .

(١١٧٠) وَفَدُّ الْقُرْنِ كَافٍ

ويقولون : وَفَدُّ الْقُرْنِ كَافِيَةٌ . وَالصَّوَابُ : وَفَدُّ الْقُرْنِ كَافٍ ؛ لِأَنَّ (وَفَدَّ) مِنَ الْكَلِمَاتِ الْمُفْرَدَةِ الْمَذْكُورَةِ . وَمَعْنَاهَا : مَا تُوقَدُ بِهِ النَّارُ مِنَ الْحَطَبِ وَنَحْوِهِ .

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : تَوَفَّى فُلَانٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : تَوَفَّى اللَّهُ فُلَانًا ، أَوْ تَوَفَّى فُلَانٌ ، وَاللَّهُ هُوَ الْمُتَوَفَّى ، وَفُلَانٌ هُوَ الْمُتَوَفَّى . وَيَعْتَمِدُونَ فِي ذَلِكَ عَلَى مَا جَاءَ فِي الْمَعَاجِمِ كُلِّهَا ، جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ مِثْلًا : تَوَفَّى فُلَانٌ إِذَا مَاتَ ، وَتَوَفَاهُ إِذَا قَبِضَ نَفْسَهُ . وَفِي الصِّحَاحِ : (رُوحَهُ) . وَرُويَ أَنَّ عَلِيًّا (كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ) ، سَأَلَهُ عَامِيٌّ ، وَهُوَ يَنْشِي

وراءَ جَنَازَةٍ :

— مَنْ الْمُتَوَفَّى ؟

— اللَّهُ .

— كَيْفَ ذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟

— أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَهُ سُبْحَانَهُ : ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حَسِينًا مَوْتِهَا ﴾ (الآيَةُ ٤٢ مِنْ سُورَةِ الزُّمَرِ) . قُلْ مَنْ الْمُتَوَفَّى ؟

وِيرى الشَّهَابُ الْأَلُوسِيُّ فِي كَشَفِ الطَّرَةِ أَنَّ الْإِمَامَ عَلِيًّا نَفْسَهُ (كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ) يَفْرَأُ الْآيَةَ ٢٣٤ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ وَالَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مِنْكُمْ ﴾ (بِالْبَاءِ لِلْفَاعِلِ) كَمَا يَقْرَأُهَا : ﴿ وَالَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مِنْكُمْ ﴾ (بِالْبَاءِ لِلْمَفْعُولِ) . وَالْوَجْهُ فِي مَخْطِئَةِ الْعَارِضِيِّ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْقَضْدِ وَالْأَوَّلِ ، أَيْ أَنَّ الْإِمَامَ حَدَّثَ السَّائِلَ بِمَا يَقْتَضِيهِ الْحَالُ ، وَمَا يَسْتَوْجِبُهُ لَهُ .

وقد جاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ أَيْضًا : « تَوَفَّى الْمَيِّتَ : اسْتِيفَاةً مَدِّيَةً الَّتِي وَفَيْتَ لَهُ ، وَعَدَدًا أَبَاطِيمَ وَشُهُورِهِ وَأَعْوَامِهِ فِي الدُّنْيَا . أَمَّا فِعْلُ الْمَصْدَرِ (تَوَفَّى فُلَانٌ) فَهُوَ : (تَوَفَّى فُلَانٌ) تَوَفَّى ، أَيْ : اسْتَقْبَلَ الْمَدَّةَ الْمَقْدَرَةَ لِإِقْمَائِهِ حَيًّا .

لِذَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ : تَوَفَّى اللَّهُ فُلَانًا ، أَوْ تَوَفَّى فُلَانٌ أَوْ تَوَفَّى فُلَانٌ . وَمَعَ أَنَّ جُلَّ النَّاطِقِينَ بِالضَّادِ يَسْتَعْمِلُونَ الْجَمْعَةَ الْآخِرَةَ (تَوَفَّى فُلَانٌ) ، فَإِنِّي أُؤَيِّرُ اسْتِعْمَالَ الْجَمْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ اللَّتَيْنِ تَوَدُّهُمَا الْمُجَمَّعَاتُ الْعَرَبِيَّةُ وَالْمَصَادِرُ الْقُرُونِيَّةُ كُلُّهَا . وَدُونَ أَنْ أَخْطِئَ مَنْ يَقُولُ (تَوَفَّى فُلَانٌ) .

(١١٦٦) لَا تُخْلِفُ وَفَةً

ويقولون : لَا تُخْلِفُ وَفَةً . وَالصَّوَابُ : لَا تُخْلِفُ وَفَةً ؛ لِأَنَّ الْبَاقِيَ مِنَ الْفِعْلِ الْمُعْتَلِّ بَعْدَ الْحَذْفِ حَرْفٌ وَاحِدٌ أَصْلِيٌّ ، وَلِذَلِكَ وَجِبَ هَاءُ السُّكُونِ عِنْدَ الْوُفَى .

الدَّهْرُ يَبْتَلِيهِمْ : قَرَّفَهُمْ . وَضَرَبَ أَهْلَهُ : أَشْبَهَ أَهْلَهُ مِنْ آبَائِهِ وَأُمَّهَاتِهِ .
وَمَعْلُومٌ أَنَّ ضَرْبَ فِي الْأَصْلِ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمُتَعَدِّيَةِ ، وَقَدْ انْصَرَفَتْ

إِلَى الزُّرْمِ فِي هَذِهِ الْأَمْلِيَّةِ .
[عَلَى أَنَّ مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ مَا يَقُومُ بَعْضُهَا مَقَامَ بَعْضٍ ، يَضْرِبُ
مِنْ الْمَجَازِ .

وقد جاء في الآية ٧١ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿وَأَصْلَحْنَاكُمْ فِي
جُلُوعِ النَّحْلِ﴾ ، أَي : عَلَيْهَا ، أُقِيمَتِ الظَّرْفِيَّةُ مَقَامَ الْأَسْتِعْلَاءِ
بِجَمَاعٍ التَّمَكُّنِ مِنَ الشَّيْءِ . وَقَوْلُهُمْ : «وَقَعَ عَلَيْهِ» مِنْ إِقَامَةِ
الاستِعْلَاءِ مَقَامَ الظَّرْفِيَّةِ بِجَمَاعٍ التَّمَكُّنِ أَيْضًا ، كَمَا أُقِيمَ الْأَسْتِعْلَاءُ
مَقَامَ الْإِلْصَاقِ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ :

أمر على الدَّيَّارِ ، ديارِ لَيْلَى
أَقْبَلُ ذَا الْجِدَارِ ذَا الْجِدَارِ
وما حُبُّ الدَّيَّارِ شَفَقَنَ قَلْبِي
ولكن حُبُّ مَنْ سَكَنَ الدَّيَّارِ

إشارة إلى معنى التَّمَكُّنِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ «أَمْرٌ بِاللَّيَالِي» .
فَيَسَّرَ تَقَدَّمَ نَرَى أَنَّا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : وَقَعَ فِي كِتَابِهِ ، أَوْ عَلَى
كِتَابِهِ . وَلَا يُمْكِنُ أَنْ نَقُولَ : وَقَعَ كِتَابَهُ ، إِلَّا إِذَا وَافَقَ عَلَى ذَلِكَ
أَحَدُ مُجَامِعِنَا أَوْ ثَنَانٍ مِنْهَا أَوْ كُلُّهَا .
(راجع مَادَّتِي «لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ» و«اعتقد» .

(١١٧٢) أَوْقَعَ النِّعَمَ

ويقولون : وَقَعَ مُحَمَّدٌ عَبْدُ الرَّهْمَنِ عَلَى الْعُودِ أَشْجَى الْأَنْعَامِ .
وَالضُّوَابُ : أَوْقَعَ وَمَصْدَرُهُ : إِقْضَاعٌ . أَنَا التَّرْوِيقُ قُلَّةُ مَعَانٍ
كثيرة ، مِنْهَا :

- (١) كِتَابَةُ الْإِنْسَانِ اسْمُهُ أَوْ عَلَامَتُهُ يَبْدُو فِي ذَيْلِ صَكٍّ ، أَوْ
كِتَابٍ ، تَبَيَّنَ لَهُ (الإِمضاء) . وَفِعْلُهُ : وَقَعَ .
- (٢) وَقَعَ الرَّجُلُ : مَثَى وَهُوَ رَافِعٌ يَدَهُ إِلَى فَوْقِ .
- (٣) وَقَعَ الْقَوْمُ : عَرَّسُوا .
- (٤) وَلَقَعَتِ الْإِبِلُ : اطْمَأَنَّتْ بِالْأَرْضِ بَعْدَ الرِّيحِ .
- (٥) وَقَعَ فِي الْكِتَابِ : أَجْمَلَ بَيْنَ تَضَاعُفِ شَطْرِهِ مَقَاصِدَ
الْحَاجَةِ ، وَحَدَّثَ الْفُضُولِ .
- (٦) وَقَعَ الصَّبْقُ عَلَى السَّيْفِ : أَقْبَلَ عَلَيْهِ بِيَقِينَةٍ (بِسَبِّهِ الطَّوِيلِ)
يُحْدِثُهُ .
- (٧) وَقَعَ الشَّيْءُ : نَظَّاهُ وَوَضَعَهُ .
- (٨) وَقَعَ ظَنُّهُ عَلَى الشَّيْءِ : قَدَّرَهُ وَأَثَرَلَهُ .

وَأَصَافُ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ فِي (الْوَسِيطِ) : الْوُقُودُ : كُلُّ مَا دُوَّ
تَتَوَلَّدُ بِاحْتِرَاقِهَا طَاقَةٌ حَرَارِيَّةٌ .

أَمَّا (الْوُقُودُ) فَهُوَ أَحَدُ مَصَادِرِ الْفِعْلِ الْإِلَازِمِ : وَقَدَّتْ
النَّارُ تَقْدَ وَقَدًا وَوُقُودًا وَوَقْدَةً وَوَقْدَانًا : اشْتَعَلَتْ .

(١١٧١) وَقَعَ فِي كِتَابِهِ ، أَوْ عَلَى كِتَابِهِ ، وَقَعَ كِتَابَهُ

وَيُخْبِرُونَ مَنْ يَقُولُ : وَقَعَ كِتَابُهُ أَوْ عَلَى كِتَابِهِ ، وَيَقُولُونَ
إِنَّ الصُّوَابَ هُوَ : وَقَعَ فِي كِتَابِهِ تَوْقِيعًا ، مُتَّحِدِينَ عَلَى مَا جَاءَ فِي
مَجَازِ الْأَسَاسِ : «وَقَعَ فِي كِتَابِهِ تَوْقِيعًا» ، وَعَلَى مَا جَاءَ فِي
الصَّحَاحِ وَالْمُبَازِ وَالْمَخْتَارِ وَاللَّسَانِ وَالْقَامُوسِ وَالتَّاجِ : التَّرْوِيقُ :
مَا يَوْقَعُ فِي الْكِتَابِ . وَفَسَّرَ التَّاجُ الْمَقْصُودَ بِ (التَّرْوِيقِ) يَقُولُهُ :
«هُوَ الْحَاقُ شَيْءٌ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنْهُ لِئَنْ رَفَعَ إِلَيْهِ» ، كَانَ يَكْتُبُ
السُّلْطَانُ أَوْ الْحَاكِمُ تَحْتَ الْكِتَابِ أَوْ عَلَى ظَهْرِهِ : يُنْظَرُ فِي أَمْرِ
هَذَا ، أَوْ : يُسْتَرْقَى لِهَذَا حُجَّتُهُ . وَرَفَعَ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى
كِتَابَ شُكْبِي بِوَاحِدٍ عُمَالِهِ ، فَكُتِبَ عَلَى ظَهْرِهِ : «يَا هَذَا ؟
قَدْ قُلْتُ شَاكِرُوكَ وَكَثُرَ شَاكِرُوكَ» ، فَإِنَّمَا عَدَلْتُ وَإِنَّمَا
اعْتَرَلْتُ .

فَمِنْ هَذَا نَرَى أَنَّ الْمَعْجَمَ تَوْجِبُ أَنْ نَقُولَ : وَقَعَ فِي
الْكِتَابِ .
ولكن :

المَجْمَعُ الْوَسِيطُ أَجَازَ لَنَا أَنْ نَقُولَ : وَقَعَ الْكِتَابُ ، أَي :
كُتِبَ فِي أَسْفَلِهِ اسْمُهُ إِمضاءً لَهُ أَوْ إِقْرَارًا بِهِ (مَوْلَدَةً) . وَلَمْ
يَذَكَرِ الْوَسِيطُ أَنَّ يَجْمَعُ الْقَاهِرَةُ وَافَقَ عَلَى ذَلِكَ . وَأَجَازَ ذَلِكَ أَيْضًا
مَنْهُ اللَّغَةُ الْغَلَايِينِيَّةُ ، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ تَوَافِقَ مُجَامِعُنَا أَوْ بَعْضُهَا عَلَى
ذَلِكَ .

أَمَّا وَقَعَ عَلَى الْكِتَابِ فَقَدْ أَعْجَبَنِي قَوْلُ الْغَلَايِينِيِّ : «إِنَّ التَّرْوِيقَ
الْيَوْمَ يُرَادُ بِهِ إِجَازَةُ الْكِتَابِ ، بِوَضْعِ اسْمِ الْكِتَابِ أَوْ الْمَكْتُوبِ
عَنْهُ . فَإِنْ قَالُوا : وَقَعَ عَلَى الْكِتَابِ ، فَقَدْ أَرَادُوا مَعْنَى : وَضَعَ
عَلَيْهِ تَوْقِيعَهُ» . وَلَا تَنْصَرِفُ أَذْهَانُهُمْ إِلَى غَيْرِ هَذَا . وَلَا أَرَى فِي
ذَلِكَ بَأْسًا لِاخْتِلَافِ تَعْدِيَةِ الْفِعْلِ بِاخْتِلَافِ مَعْنَاهُ ، كَمَا قَالُوا :
«ضَرَبَ الْقَاضِي عَلَى يَدِ فُلَانٍ» ، إِذَا حَجَرَ عَلَيْهِ وَمَنْعَهُ التَّنَصُّفَ .
وَضَرَبَ عَلَى يَدَيْهِ بِمَعْنَى : أَمْسَكَ . وَضَرَبَ فِي الْأَرْضِ : خَرَجَ
تَاجِرًا أَوْ غَازِيًا ، أَوْ سَافِرًا أَوْ أَسْرَعَ أَوْ ذَهَبَ . وَضَرَبَ اللَّيْلُ :
طَالَ . وَضَرَبَ الشَّيْءُ : تَحَرَّكَ . وَضَرَبَ بِيَدِهِ : أَشَارَ . وَضَرَبَ

(٩) وَلَقَّتِ الْحِجَارَةَ الْحَافِرَ : قَطَعَتْ سَنَابِكَهُ قَطْعًا .

(١١٧٣) قَفَّ شَعْرَ رَأْسِهِ

ويقولون : وَقَفَّ شَعْرَ رَأْسِهِ قَرْعًا وَالصَّوَابُ : قَفَّ شَعْرَهُ قُقُوفًا : إِذَا سَامَ قَرْعًا أَوْ غَضَبًا ، كَمَا نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي صِحَاحِهِ .

وقال الفراء : قَفَّ جِلْدُهُ يَقِفُ قُقُوفًا : اقْشَعَرَّ ، وَأَنْشَدَ :

وَإِنِّي لَتَتْرُونِي لِلزَّكَارِكِ قُفَّةٌ

كَمَا انْتَقَصَ الْمُصَفُّورُ مِنْ سَلْرِ الْقَطْرِ

الْقُفَّةُ : رِعْدَةٌ وَقُفْرٌ رِيَّةٌ . وَالسَّلْرُ : الْمَطَرُ .

(١١٧٤) تَوَلَّى أَمْرَهُ

ويقولون : تَوَلَّى فَلَانُ أَمْرَ الْجَيْشِ . وَالصَّوَابُ : تَوَلَّى فَلَانُ أَمْرَ الْجَيْشِ ، لِأَنَّهُ مَعْنَى تَوَلَّى عَلَيْهِ : دَخَلَ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ أَنَسًا كَانَ يَتَوَلَّى عَلَى النِّسَاءِ ، وَهُنَّ مَكْنَسَاتُ الرُّؤَسَا ، أَيُّ : يَدْخُلُ عَلَيْهِنَّ وَهُوَ صَغِيرٌ ، وَلَا يَحْتَجِيزُنَّ مِنْهُ .

(١١٧٥) هَذَا الْمِينَا ، أَوِ الْمِينَاءُ ، أَوِ الْمَرْفَا ،

أَوِ الْمَرْسَى

وَيُحْطَلُونَ مِنْ يَقُولُ : رَسَتْ السَّفِينَةُ فِي هَذَا الْمِينَا . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَسَتْ فِي هَذَا الْمَرْفَا أَوِ الْمَرْسَى .

وَالْمِينَا أَوِ الْمِينَاءُ كَالْمَرْفَا ، وَمِمَّا مَذْكُورًا يَنْتَلُهُ . وَفِي اللِّسَانِ : هُوَ مِفْعَالٌ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ أَيُّ : الْقُفُورُ ، لِأَنَّ الرِّيحَ يَقْبَلُ بَيْنَهُمَا ، وَلِجَمِّ زَائِدَةٍ .

وَقَدْ كُنِيتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ فِي (الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ) بِالْأَلِفِ وَالْمَقْصُورَةِ (الْمِينَى) ، وَقَالَ مَرْثَا السُّعْنِ (مَذْكُورٌ) .

(١١٧٦) هَبْنِي فَعَلْتُ كَذَا ، وَهَبَّ أَنِّي

فَعَلْتُ كَذَا

وَيُحْطَلُونَ مِنْ يَقُولُ : هَبَّ أَنِّي فَعَلْتُ ، وَيَزِيدُ أَنَّ الصَّوَابَ

هُوَ : هَبْنِي فَعَلْتُ ، مُعْتَبِدِينَ عَلَى قَوْلِ الشَّاعِرِ ابْنِ هَمَّامٍ السَّلُولِيِّ :

(١) نَقَلْتُ أَجْرَنِي أَبَا خَالِدٍ

وَأِلَّا فَهَبْنِي أَمْرًا هَالِكًا

(٢) وَعَلَى قَوْلِ عُرْوَةَ بْنِ أَدْنَةَ :

إِذَا وَجَدْتُ أَوَّلَ الْحَبِّ فِي كَيْدِي

أَقْبَلْتُ نَحْوَ سِقَاءِ الْقَوْمِ أَبْتَرِدُ

هَبْنِي بَرْدْتُ يَبْرُدُ الْمَاءُ ظَاهِرُهُ

فَتَمَنَّ لِنَارٍ عَلَى الْأَحْشَاءِ تَتَّقِدُ

(٣) وَعَلَى قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ : « تَقُولُ : هَبَّ زَيْدًا مُنْطَلِقًا ، بِمَعْنَى

إِحْسَابٍ ، يَتَعَلَّقُ إِلَى مَفْعُولٍ ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ مِنْهُ ماضٍ ، وَلَا مُسْتَقْبَلٌ فِي هَذَا الْمَعْنَى » .

(٤) وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ : « هَبَّ رَجُلًا قَدْ أَخْطَأَ ، وَهَبَهُ قَدْ

مَاتَ » . ثُمَّ اسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ عَفِيَّةُ بِنْتُ هُبَيْرَةَ الْأَسَدِيَّةِ :

فَهَبَهَا أُمُّهُ هَلَكْتُ وَأَوْدَتُ

بَرِيدُ إِمَامُهَا وَأَبُو بَرِيدَا

وَلَكِنْ :

(أ) جَاءَ فِي شَرْحِ شُدُورِ اللَّغَبِ : « (هَبَّ) فِعْلٌ أَمْرٌ جَائِدٌ غَيْرُ مُتَصَرِّفٍ ؛ فَلَمْ يَجِئْ مِنْهُ ماضٍ وَلَا مضارعٌ ، وَبَدَلُ عَلَى

مَعْنَى (اعْتَقَدَ) . وَالْأَكْثَرُ تَعَذَّى (هَبَّ) إِلَى مَفْعُولِيهِ صَرَاحًا ،

كَمَا فِي يَسِّتِ السَّلُولِيِّ ، وَقَدْ يَدْخُلُ عَلَى (أَنَّ) الْمُؤَكَّدَةَ الْمَصْدَرِيَّةَ ،

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ ، فَذَهَبَ الْجَرِيمِيُّ وَابْنُ سَيِّدَةَ وَالْجَوْهَرِيُّ

وَالْحَرِيرِيُّ إِلَى أَنَّهُ لَحْنٌ . وَقَالَ الْأَنْبَاءُ مِنَ الْعُلَمَاءِ : لَيْسَ لَحْنًا ،

لِأَنَّهُ وَاقِعٌ فِي فَصِيحِ التَّرِييَةِ ، وَقَدْ رَوَى مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ :

« هَبَّ أَنْ أَبَانَا كَانَ جَمَانًا » . وَمِنْ شَوَاهِدِ تَعَذِّيهِ لِاتِّسَانِ

صَرِيحَتَيْنِ ، قَوْلُ عَفِيَّةِ الْأَسَدِيَّةِ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْبَيْتَ الْمَوْجُودَ فِي

رَفْعِهِ (٤) .

وَجَاءَ عَلَيْهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

هَبُونِي أَعْصُ إِذَا مَا بَدَتْ

وَأَنْشَعُ طَرَفِي فَلَا أَظْفُرُ

(ب) وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ الصَّبَّاحِ عَلَى الْأَشْمُونِيِّ عَلَى الْأَلْفِيَّةِ :

« إِنَّ تَعَذَّى (هَبَّ) إِلَى أَنْ وَصِلَتْهَا قَلِيلٌ حَتَّى مَنَعَهُ الْحَرِيرِيُّ

وَالْجَوْهَرِيُّ » .

(ج) وَذَكَرَ النُّجُومِيُّ الْوَاقِي أَنَّ الْفِعْلَ (هَبَّ) هُوَ ، دُونَ بَقِيَّةِ أَعْمَالِ

الرَّجْحَانِ ، جَائِدٌ وَمَلَزِمٌ صِبْغَةِ الْأَمْرِ . وَدُخِلَ عَلَى (أَنَّ) مَعَ

مَعْمُولِهَا جَائِزٌ ، نَحْوُ : هَبَّ أَنْ الْأَمَالَ مُحَقَّقَةً . فَالْمَصْدَرُ الْمَوْجُودُ

مِنْ أَنَّ مَعَ مَعْمُولِهَا فِي مَحَلِّ نَصْبٍ سَدَّ سَدَّ الْمَقْعُولَيْنِ . وَهَذَا

مفعولين . وفي القرآن الكريم دَخَلَتْ اللّامَ عَلَى الْمَعُولِ
الْأَوَّلِ تِسْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً ، ولم يَتَسَدَّ فِيهِ الْفِعْلُ (وَهَبَ) إِلَى
المفعول الأول بنفسه مَرَّةً وَاحِدَةً ، منها قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ
٢١ مِنْ سُورَةِ الشُّعَرَاءِ : ﴿ قَوَّهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنَ
الْمُرْسَلِينَ ﴾ .

فَمِنْ هَذَا نَرَى أَنَّ اللَّغَوِيَّينَ يَكَادُونَ يُجْمَعُونَ عَلَى ضَرُورَةٍ
دُخُولِ (اللّام) عَلَى الْمَعُولِ بِوَ الْأَوَّلِ لِلْفِعْلِ (وَهَبَ) ، تَتَوَجَّهُ
آرَاءُهُمْ تِسْعَ عَشْرَةَ آيَةً مِنْ آيِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ ، وَتَدْعُمُهَا دَعْمًا
قَوِيًّا .

أَمَّا الْاسْتِنْدَادُ بِجُمْلَةٍ قَالَهَا أَغْرَابِيٌّ أَمِيٌّ لِآخَرٍ ، وَقَرَضُ
قَوْلِهِ عَلَيْنَا ، فَهَذَا مَا لَا أَقِيمُ لَهُ وَزْنَ ، وَيَرْفُضُهُ عَقْلِي . وَيُعْجِبُنِي
مَا قَالَهُ الْأُسْتَاذُ أَحْمَدُ عَبْدُ الْغُفُورِ عَطَّارٌ فِي «مَقْدِمَةِ الصِّحَاحِ» ،
بِئَلْكَ الْمُقَاتِلَةِ ، الَّتِي تَقَعُ فِي ٢١٢ صَفْحَةٍ ، وَالَّتِي اسْتَشْهَدَ
الْأُسْتَاذُ عَبَّاسُ مُحَمَّدُ الْقَتَادُ ، بِقَوْلِ الْأُسْتَاذِ عَطَّارٍ فِيهَا :

«مِنَ الْخَطَا أَنْ يَقُولُوا أَحَدُنَا أَنَّ الْجَاهِلِيَّينَ كَانُوا فِي نَجْوَى
مِنَ الْخَطَا ، وَفِي عِصْمَةٍ مِنَ الْخَطَا ، بَلْ كَانَ فِيهِمْ مَنْ يَلْحَنُ
وَيُخْطِئُ . وَقَدْ جَاءَ فِي الشُّعْرِ الْجَاهِلِيِّ آيَاتٌ لَا تُحْجِزُهَا
قَوَاعِدُ الشُّعْرِ وَالصَّرْفِ ، وَبَعْضُهَا لَا تُحْجِزُهُ الْقَوَاعِدُ إِلَّا بَعْدَ تَأْوِيلٍ
مُسْتَعِينٍ ، وَغِلَلٍ مُصْطَلَمَةٍ ، وَاعْتِنَادٍ مُقْتَلَمٍ .»

وَلَكِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَتَجَاهَلَ رَأْيَ ابْنِ مَكِّي الصِّقْلِيِّ فِي
«تَقْطِيفِ اللَّسَانِ» ، الَّذِي أَجَارَ لَنَا فِيهِ أَنْ نَقُولَ : وَهَبَهُ الشَّيْءُ ،
وَرَأَى الْقَهْلَاءُ ، الَّذِي أَوْرَدَهُ الْقَبُورِيُّ فِي بَضَائِحِهِ ، لَدَا أَنْصَحَ
بَعْدِيَةِ الْمَعُولِ بِوَ الْأَوَّلِ لِلْفِعْلِ (وَهَبَ) بِاللّامِ ، تَشْبَهًُا بِالْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ ، فَمِمَّا مَرَّاجِنَا اللَّغَوِيَّةُ ، وَمُجَارَاةً لِرَأْيِ جُلِّ لَغَوِيِّنَا ،
ذَلِكَ الرَّأْيُ الَّذِي سَأَقْبِدُ بِهِ فِي شِعْرِي وَتَثَرِي ، دُونَ أَنْ أَخْطِئُ
مَنْ يُعَدُّونَ الْفِعْلَ (وَهَبَ) بِنَفْسِهِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ ، لِأَنَّ مِنْ وَاجِبِنَا
تَبْسِيطَ الْأُمُورِ اللَّغَوِيَّةِ ، لَا تَعْقِيدَهَا . وَفِي وَسْعِ الْمُخْلِصِينَ رِثَا
تَذْلِيلُ كَثِيرٍ مِنَ الْعُقَابَاتِ اللَّغَوِيَّةِ وَالتَّحْوِيلِ ، دُونَ أَنْ نَمَسَّ
جَوْهَرُ لَفْتِنَا ، الْخَالِدَةُ رَحْمَ أَنْوَابِ أَعْدَابِنَا ، الَّذِينَ يَسْتَمُونُ إِلَى
تَحْطِيطِهَا ، لِيُحْطَظُوا مَعَهَا قَوْمِيَّتَا الْعَرَبِيَّةِ ، الَّتِي تَعْتَرُّ بِهَا
اعْتِزَارًا كَبِيرًا .

(١١٧٨) ظَنَنْتُهُ أَوَّلَ وَهْلَةٍ طَبِيًّا

وَيَقُولُونَ : ظَنَنْتُهُ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ طَبِيًّا ، أَوْ : ظَنَنْتُهُ
لِلْأَوَّلِ وَهْلَةٍ طَبِيًّا . وَالصَّرَابُ : ظَنَنْتُهُ أَوَّلَ وَهْلَةٍ طَبِيًّا . أَيُ : أَوَّلُ

اسْتِعْمَالُ نَائِدٍ فِي الْأَسَالِيبِ الرَّبْعَةِ ، بِالرُّغْمِ مِنْ إِجَارَتِهِ . ثُمَّ
قَالَ فِي مَكَانٍ آخَرَ :

«وَالْأَعْلَبُ فِي (وَهَبَ) ، يَمَعْنَى (ظَنَّ) ، عَدَمُ دُخُولِهِ
عَلَيْهَا (أَنَّ وَمَعْمُولِيهَا) ، بِرُغْمِ صِحَّتِهِ كَمَا سَبَقَ .»

(٥) وَجَاءَ فِي مُنْهَيِ اللَّيْلِ : «الْغَالِبُ فِي الْفِعْلِ (وَهَبَ)
بِمَعْنَى (ظَنَّ) تَعَدِّيهِ إِلَى صَرِيحِ الْمَعُولَيْنِ ، ثُمَّ اسْتَشْهَدَ بِيَسْتِ
السَّلَاطِي . وَوُقُوعَهُ عَلَى أَنَّ وَصْلَتَهَا نَائِدٌ ، حَتَّى زَعَمَ الْحَرِيرِيُّ أَنَّ
قَوْلَ الْخَوَاصِرِ : «وَهَبَ أَنْ زَيْدًا قَالِمٌ ، لَحْنٌ ، وَذَهَلْ عَنْ قَوْلِ
الْقَاتِلِ : «وَهَبَ أَنْ أَبَانَا كَانَ جَمَارًا ، وَنَحْوِهِ .
(هـ) يُعْجِبُنِي قَوْلُ الشَّاعِرِ مُحَمَّدٍ عَلِيٍّ الْحَمَوِيِّ :

وَهَبَ أَنْ الْبَسَرَ حَكَكَ سَنًا
مِنْ أَيْنَ لَهُ أَنْ يَتَّسِمَا
لِذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ :

(١) هَتَبِي قَعْلَتُ كَلْدَا .

أَوْ : (٢) وَهَبَ أَنِّي قَعْلَتُ كَلْدَا .

(١١٧٧) وَهَبَ لَهُ أَلْفَ دِينَارٍ ، أَوْ وَهَبَهُ

أَلْفَ دِينَارٍ

وَيَقُولُونَ : وَهَبَهُ أَلْفَ دِينَارٍ ، وَيَقُولُ الصِّحَاحُ وَالْأَسَاسُ :
إِنَّ الصَّرَابَ أَنْ يَتَعَدَّى الْفِعْلُ وَهَبَ إِلَى مَفْعُولِ الْأَوَّلِ بِاللّامِ .
وَيَقُولُ اللَّسَانُ : «قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَهَبَ لَكَ الشَّيْءُ يَهَبُ
وَهَبًا وَهَبًا» . «وَلَا يُقَالُ وَهَبَكَ ، وَهَذَا قَوْلُ سَيُوبَةَ» .

وَحَكَى السَّيْرَافِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَغْرَابِيًّا
يَقُولُ لِآخَرٍ : أَنْطَلِقْ مَعِيَ أَهْلَكَ نَيْلًا وَوَهَبْتُ لَهُ هِبَةً وَمَوْهِبَةً ،
وَوَهَبًا . وَوَهَبًا : إِذَا أُعْطِيَتْهُ . وَوَهَبَ اللَّهُ لَهُ الشَّيْءَ : أُعْطَاهُ .

وَحَاكِيَ التَّاجُ اللَّسَانَ فِي قَوْلِهِ ، وَبَسَجَ الْقَامُوسُ الْمَحِيطُ عَلَى
مِنْوَالِهِمَا . وَيَقُولُ مَثْنُ اللَّغَةِ : «وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَيْمَةِ :
لَا يَتَعَدَّى إِلَى الْأَوَّلِ بِنَفْسِهِ بِلِ بِاللّامِ» .

أَمَّا الْمَضْبَاحُ فَيَقُولُ : «يَتَعَدَّى إِلَى الْأَوَّلِ بِاللّامِ ، وَفِي
الْآيَةِ ٤٩ مِنْ سُورَةِ الشُّورَى : ﴿ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَانَا ، وَيَهَبُ
لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴾ . ثُمَّ يَقُولُ : «قَالَ ابْنُ الْقَوَيْطِيَّةِ وَالشَّرَنْسُطِيُّ
وَالْمُطَرِّزِيُّ وَجَمَاعَةٌ : وَلَا يَتَعَدَّى إِلَى الْأَوَّلِ بِنَفْسِهِ ، فَلَا يُقَالُ :
وَهَبْتُكَ مَالًا وَالْفَهْمَاءُ يَقُولُونَهُ . وَقَدْ يُجْعَلُ لَهُ وَجْهٌ ، وَهُوَ
أَنْ يُضَمَّنَ (وَهَبَ) مَعْنَى (جَعَلَ) ، فَيَمَعْدَى بِنَفْسِهِ إِلَى

شَيْءٌ . وَمِثْلُهُ فِي مَعْنَاهُ قَوْلُنَا : لَقِيْتُهُ أَوَّلَ صَوْلَةٍ ، كَمَا يَرَى مَدُّ الْقَامُوسِ .

فِي الْحَدِيثِ : « فَلَقِيْتُهُ أَوَّلَ وَهْلَةٍ . »

(١١٧٩) تُهَمَّةٌ وَتُهَمَّةٌ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ تُهَمَّةٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : تُهَمَّةٌ .

ولكن :

صَاحِبُ الْمِصْبَاحِ الْمُنِيرِ نَقَلَ عَنِ الْغَارِائِمِيِّ قَوْلَهُ إِنَّ التُّهْمَةَ لُعْمَةٌ فِي التُّهَمَةِ ، وَتَبِعَهُ ابْنُ خُطَيْبٍ الدَّمَشَقِيُّ (ابْنُ الْقَيُّمِيِّ صَاحِبُ الْمِصْبَاحِ) فِي كِتَابِهِ الْمَخْطُوطِ : (التَّقْرِيبُ فِي عِلْمِ الْغَرِيبِ) ، وَحَكَاهُ الصَّفَدِيُّ فِي شَرْحِ اللَّائِيَةِ ، وَفِي شَرْحِ الْمِفْتَاحِ لِابْنِ كَمَالٍ ، وَنَظَرَ فِيهِ الشَّهَابُ ، وَنَقَلَ الرَّجْهَنِيُّ فِي التَّوْثِيقِ . وَأَيْدِ الرَّيْذِيِّ ذَلِكَ كُلُّهُ فِي مُسْتَدْرَكِ تَاجِهِ .

وَتُجَمَعُ التُّهْمَةُ وَالتُّهَمَةُ عَلَى تَهْمَاتٍ وَتُهَمٍ .

باب اليسار

(١١٨٠) زَيْقٌ أَوْ أَرْبَةٌ لَا يَاقَةُ

ويقولون : يَاقَةُ الْقَمِيصِ ، وهي كلمةٌ دَخِيلَةٌ ، يُرَادُ بِهَا مَا تَرْتَبُطُ بِوَرَقَةِ الْقَمِيصِ ، ويُعرف في الشام بِاسْمِ رِبْطَةِ الرَّقِيَّةِ (الكراقات) . وسَمَّاها مَجْمَعُ دَارِ الْعُلُومِ فِي الْجُدُولِ رَقَمَ ١٢٠ بـ (زَيْقِ الْقَمِيصِ) .
وَيُحْوِزُ أَنْ تُطْلَقَ عَلَيْهَا اسْمُ (أَرْبَةِ الرَّقِيَّةِ) ، لِأَنَّ (الأَرْبَةَ) هِيَ الْمُدَّةُ الَّتِي لَا تَنْحَلُّ حَتَّى تُحَلَّ .

(١١٨١) يَا لِلْأَسَفِ مَا تَ فُلَانٌ

ويقولون : لِلْأَسَفِ مَا تَ فُلَانٌ . وَالصَّوَابُ : يَا لِلْأَسَفِ مَا تَ فُلَانٌ ، لِأَنَّ هَذَا لَمْ يَصِحَّ فِيهَا حَذْفُ الْحُرُوفِ (يَا) ، مِنْ أَشْهَرِهَا الْمُنَادَى الْمُتَعَجِّبُ مِنْهُ .

(١١٨٢) كَتَبْتُ بِرَاعِي

ويقولون : كَتَبْتُ بِرَاعِي ، أَي : بِقَلْبِي . وَالصَّوَابُ : كَتَبْتُ بِرَاعِي . وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ فِي وَصْفِ الْقَلَمِ :
فَلَا تَتَنَزَّرُ أَنْ قَدْ دَعَوَهُ بِرَاعَةً

فَإِنْ صَرِيحًا مِنْهُ يَسْتَهْزِئُ الْجُنْدَا
وَالرَّاعُ هُوَ الْقَصَبُ (نَبَات) ، وَكَانُوا يَذْرُونَ الْقَصَبَةَ وَيَضَعُونَ فِيهَا قَلَمًا . أَمَا مَقْرُوءُ الرَّاعِ فَهُوَ بِرَاعَةٌ .
وَقَدْ أَخْطَأَ مِصْطَفَى لُطْفِي الْمَنْغُولِيُّ ، حِينَ قَالَ مُحَاظِيًا قَلَمَهُ :

يَا بِرَاعِي ! لَوْلَا يَدُكَ عِنْدِي

عِثْتُ نَظْمِي فِي وَصْفِكَ الْأَشْعَارَا

(١١٨٣) لَا فِتْنَةَ لَا يَافِطَةَ

ويقولون : قَوِيَ حَالُوهُ بِإِطْفَئَةِ ، أَوْ قَارَمَةِ . وَالصَّوَابُ :

لَا فِتْنَةَ ، الَّتِي أَحْسَنَتِ الْجَمَاهِيرُ الْعَرَبِيَّةُ فِي اخْتِيَارِ هَذَا الْأَسْمِ لَهَا ؛ لِأَنَّهَا تَلَقَّتِ الْأَنْظَارَ إِلَيْهَا .
وَقَدْ أَحْسَنَ « الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ » أَيْضًا ، حِينَ وَافَقَ عَلَى اسْتِعْمَالِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ بِقَوْلِهِ :

(الْأَلْفَاة) : لَوْحَةٌ مِنْ خَشَبٍ وَخِوْءٍ ، يُكْتَبُ عَلَيْهَا اسْمُ أَوْ شِعَارُ ، لِيُتَوَجَّهَ النَّظَرُ إِلَيْهِ . (ج) : كَوَافَتْ ، (مُحَدَّثَةٌ) .

(١١٨٤) يَجِينُ غَلِيطَةً

ويقولون : أَخَذَ عَلَيْهِ يَجِينًا غَلِيطًا . وَالصَّوَابُ : يَجِينًا غَلِيطَةً ، أَوْ مَغْلُطَةً ، أَي : قَسَمًا مُشَدَّدًا وَمُوكَّدًا . وَالْيَجِينُ مَوْثَنَةٌ .

(١١٨٥) الْآيِسُونِ أَوْ الْآيِسُونِ أَوْ الْآيِسُونِ

لَا الْيَسُونِ

ويقولون : الْيَسُونِ وَالْيَانِسُونِ . وَالصَّوَابُ : الْآيِسُونِ كَمَا جَاءَ فِي مَفْرَدَاتِ ابْنِ الْبَيْطَارِ ، أَوْ الْآيِسُونِ كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِ (أَخْطَاءُ شَائِعَةٍ فِي أَلْفَاظِ الْعُلُومِ الْفِرَاعِيَّةِ وَالنَّبَاتِيَّةِ) لِمِصْطَفَى الشَّهَائِي رَئِيسِ مَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِدَمَشْقَ ، أَوْ الْآيِسُونِ كَمَا جَاءَ فِي الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ . وَهِيَ كَلِمَاتٌ مُعَرَّبَةٌ قَدِيمًا ، أَصْلُهَا يُونَانِيٌّ .

(١١٨٦) غُضِنُ غُضْ لَا يَانِعُ

ويقولون : غُضِنُ يَانِعُ . وَالصَّوَابُ : غُضِنُ غُضْ .
أَمَا كَلِمَةُ (يَانِعُ) فَلَا تَقَالُ إِلَّا لِلشَّيْءِ ، فَنَقُولُ : تَمَرٌ يَانِعٌ ، أَي : نَاضِجٌ . وَجَمَعَهُ : بَنِعٌ ، مِثْلُ : صَاحِبٌ وَصَحْبٌ .
وَقَدْ أَيْنَعَ الشَّيْءُ يُونِعُ ، فَهُوَ يَانِعٌ وَمُونِعٌ .

وَيَنْعُ الشَّيْءُ يَنْعُ ، وَيَنْعُ ، يَنْعًا ، وَيَنْعًا ، وَيَنْعًا ، أَي : أَدْرَكَ وَطَابَ ، وَحَانَ وَطَافَهُ ، فَهُوَ : يَانِعٌ وَيَنْعٌ . وَأَيْنَعُ أَيْضًا .

دَلِيلُ الْمُعْجَزِ

دَلِيلُ يُبَيِّنُ الْخَطَأَ الشَّائِعَ فِي الْعَمُودِ الْأَيْمَنِ
وَالصَّوَابَ الَّذِي ظَنُّوهُ خَطَأً فِي الْعَمُودِ الْأَيْسَرِ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب

حَرْفُ الهمزة

١	١٩	لم يَنْدِرْ أَوْسِيمُ جَاءَ أُمُّ تَمِيمُ	
٢	١٩	لَا بُدَّ مِنْ اسْتِزْدَادِ فَلَسْطِينٍ ، طَالَ الزَّمَنُ أُمُّ قَصْرَ .	
٣	٢٠	لَا بُدَّ مِنْ اسْتِزْدَادِ فَلَسْطِينٍ ، سَوَاءُ أَطَالَ الزَّمَنُ أَمْ قَصَرَ .	
٤	٢٠	مِنْ الْآنَ ، مِنْ الْآنِ	
٥	٢٠	وَضَعْتُ الْوَرْدَةَ فِي الْآتِيَةِ	
٦	٢٠	يَزُورُنَا فِي هَذِهِ الْآوَةِ مِنْ كُلِّ صَبَاحٍ	
٧	٢٠	يَا أَبَتِي ! مَا زُرْتُهُ أَبَدًا	
٨	٢١	هَذَا الْإِنِيطُ ، هَذِهِ الْإِنِيطُ	
٩	٢١	لَا يُؤْبَهُ لَهُ ، لَا يُؤْبَهُ بِهِ	
١٠	٢١	الْمَاتَمُ	
١١	٢١	الْأَثَاثُ	
١٢	٢١	أَثَرٌ عَلَيْهِ	
١٣	٢٢	بَكَى مِنْ شِدَّةِ التَّأْثِيرِ	
١٤	٢٢	مُوجِرٌ وَ مُوجِرٌ	
١٥	٢٢	أَخْلَهُ عَلَى ذَنْبِهِ	
١٦	٢٢	خَلَدَ الطَّائِرَةَ	
١٧	٢٢	مُوجِرُ الْعَيْنِ ، مُوجِرُهَا ، مُوجِرَتُهَا ، آخِرَتُهَا	
	٢٢	إِذَا بِهِ قُبَالَةَ الْأَسَدِ وَجْهًا لِرَجْوِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١٩	٢٣	إذا - لا سَمَحَ اللهُ - مات القَائِدُ ،	
		حَدَّثَ كَذَا	
٢٠	٢٣	أَذِنَ لَهُ بالسَّقْرِ	
٢١	٢٣	إِنْ مَدَحْنِي إِذْنُ أَمْدَحَكَ	
٢٢	٢٣	اسْتَأْذَنَ مِنْهُ	
٢٣	٢٣	قَطَعَهُ إِرْبًا إِرْبًا	
٢٤	٢٣	الْأَرِسْتُقَرَاتِيُونَ وَالْأَرِسْتُقَرَاتِيَّةُ	
٢٥	٢٤	وَقَعَ فِي مَازِي	
٢٦	٢٤	أَزَمَّةٌ مَالِيَّةٌ	
٢٧	٢٤		أُسِّسَتِ الْمَدْرَسَةُ وَتَأَسَّسَتْ
٢٨	٢٤		أَسِيفٌ ، أَسِيفٌ ، أَسْفَانٌ ، أَسِيفٌ ، أَسُوفٌ
٢٩	٢٥		مِمَّا يُوسَفُ عَلَيْهِ وَ يُوسَفُ لَهُ
٣٠	٢٥	لَنَا أُسُوءَةُ حَسَنَةٍ بِهِ	
٣١	٢٦	بِالْإِصَالَةِ عَنْ نَفْسِي	
٣٢	٢٦		أُطْرُ وَ إِطَارٌ وَأُطَرٌّ وَ إِطَارَاتُ
٣٣	٢٦	تَأَكَّدْتُ جُبْنَهُ	
٣٤	٢٦		هَذَا أَلْفٌ أَوْ هَذِهِ أَلْفٌ
٣٥	٢٧		مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا جَزَعٌ ، مَا مِنْ أَحَدٍ
			إِلَّا وَجَزَعٌ
٣٦	٢٧		جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا إِيَّاكَ أَوْ إِلَّاكَ
٣٧	٢٧	الْإِلِيَّةُ	
٣٨	٢٧	الْأَمْرُ الَّذِي حَمَلْنَا	
٣٩	٢٨	هُوَ مُتَأَمِّرٌ	
٤٠	٢٨	اسْتِمَارَةٌ	
٤١	٢٨	إِمَارَةٌ (علامة)	
٤٢	٢٨		أَمْسِرَ وَ بِالْأَمْسِ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٤٣	٢٩	أَمَلْ فَلَانٍ وَفِي فَلَانٍ	
٤٤	٢٩	حَدَّثَهُ عِنْدَمَا وَقَفَ أَمَامِي	
٤٥	٢٩	عَلِمَ أَنَّ سَعُودَ وَلَسْطِينَ	
٤٦	٢٩	أَرَادَ أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ	
٤٧	٢٩	أَنَانِيَّة	
٤٨	٣٠		إِنْسَانٌ وَ إِنْسَانَةٌ
٤٩	٣٠		اسْتَأْنَفَ التَّدْرِيسَ ، عَادَ إِلَى التَّدْرِيسِ
٥٠	٣١		أُنْفَ مِنَ الدَّلِيلِ ، أُنْفَ الدَّلِيلِ
٥١	٣١		هُوَ أَهْلٌ لِلْاحْتِرَامِ ، يَسْتَأْهِلُ الْاحْتِرَامَ
٥٢	٣٢	أُتُوْبُوس	
٥٣	٣٢	قَامَ بِأُوْدُو	
٥٤	٣٢		أَلُو بِأُسِرَ ، أُولُو بِأُسِرَ
٥٥	٣٢	أَيُّهَا أَفْضَلُ ، آلِصِنَاعَةُ أُمِّ التَّجَارَةِ ؟	

حَرْفُ الْبَاءِ

٥٦	٣٣	بَثْرٌ عَمِيقٌ	
٥٧	٣٣	بُوسَاءُ	
٥٨	٣٣		الْبَتَّةُ أَوْ الْبَتَّةُ أَوْ بَتَّةٌ
٥٩	٣٤	بَتَّ فِي الْأَمْرِ	
٦٠	٣٤		قَضِيَّةٌ سِيَاسِيَّةٌ بَحَثٌ أَوْ بَحْتَةٌ ، وَقَضِيَّتَانِ
			بَحَثٌ أَوْ بَحْتَانِ ، وَقَضَايَا بَحْتَةٍ
			أَوْ بَحْتٌ .
٦١	٣٤		أَبْجَاثٌ وَ بُحُوثٌ
٦٢	٣٥	بَخَّ الصِّلُ سُمُهُ . بَخَّ الثَّوْبَ بِالْمَاءِ	
٦٣	٣٥	بَحَّوْر	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٦٤	٣٥	عقيدة ، مبدأ	
٦٥	٣٦	بَادِرَ لِحَارِهِ لِمَسَاعِدَتِهِ	
٦٦	٣٦	أُبْدَلَ الْعِلْمُ بِالْجَهْلِ ، اسْتَبْدَلَ الذَّهَبُ بِالْفِضَّةِ	
٦٧	٣٦	بَرَحَ الْمَكَانَ ، بَارَحَهُ	
٦٨	٣٦	الرُّدْعَةُ	
٦٩	٣٦	بَرَزَ فِي الْعِلْمِ	
٧٠	٣٦	بَرَسِمَ	
٧١	٣٦	بَرَشَ الصَّابُونَ	
٧٢	٣٦	بَرَّطِيلَ	
٧٣	٣٦	بُرْعُوثُ ، بُرْعُوثُ ، بُرْعُوثُ	
٧٤	٣٧	اللُّوَارَةُ أَوْ الْبَرْجَلُ أَوْ الْبَرْكَارُ أَوْ الْفَرْجَارُ	
٧٥	٣٧	بَرَمِيلَ	
٧٦	٣٧	الْبُرْهَةُ وَالْهَنْهَةُ	
٧٧	٣٧	الْبَزَالِيَا	
٧٨	٣٧	بَرْبُوزُ الْإِبْرِيْقِ ، زَنْبُوعَتُهُ	
٧٩	٣٧	الْأُبْسِطَةُ	
٨٠	٣٧	بَسِيطَ	
٨١	٣٧	بُسْلٌ وَ بُسْلَاءٌ وَ بُوَاسِلٌ	
٨٢	٣٨	الْبُشَارَةُ وَ الْبُشَارَةُ	
٨٣	٣٨	بَاغَرَ بِالْعَمَلِ	
٨٤	٣٨	بَصَرُهُ الشَّيْءَ ، بَصَرَهُ الشَّيْءَ	
٨٥	٣٩	أَبْصَرَ بِهِ	
٨٦	٣٩	بَصَّةَ جَمْرٍ	
٨٧	٣٩	بَطَّيْخَ	
٨٨	٣٩	الْبِطَارَ	
٨٩	٣٩	بَطَّانِيَّةَ	
٩٠	٣٩	هَذَا الْبَطْنُ ، هَذَا الْبَطْنُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٩١	٣٩	بَعَثَهُ ، بَعَثَ يَدِ	
٩٢	٤٠	البُعَادُ	
٩٣	٤٠	بَعِيدٌ مِنَّا ، بَعِيدٌ عَنَّا	
٩٤	٤٠	انضمُّوا إلى بعضهم البعض ، شكُّوا ببعضهم البعض	
٩٥	٤٠	لا ينبغي عليه	
٩٦	٤٠	اليقْدُونِس	
٩٧	٤٠	البَقَال	
٩٨	٤٠	البكالوريا	
٩٩	٤٠	جاءوا عَنْ بَكْرَةَ أبيهم	
١٠٠	٤١	هذا الْبَلَدُ ، هَذِهِ الْبَلَدُ	
١٠١	٤١	بَلَغَ الْقُقْمَةَ ، بَلَغَهَا	
١٠٢	٤٢	بَلْقَيْس	
١٠٣	٤٢	بللادونا ، تُوْرِيشْلِي ، باللو ، أبوللونوس	
١٠٤	٤٢	زاد الطَّيْنَ بَلَّةً	
١٠٥	٤٢	بُلُهُ أَوْ بُلْهَاء	
١٠٦	٤٢	بِنَادِق	
١٠٧	٤٢	بنسيون	
١٠٨	٤٢	كُسِيرٌ بِنَصْرُهُ	
١٠٩	٤٢	البَنْكُ التَّجَارِي	
١١٠	٤٢	أَبْنَاءُ آوَى	
١١١	٤٣	ابن	
١١٢	٤٣	ابنُ الْحَنَايَا	
١١٣	٤٣	بَنَى عَلَى أَهْلِهِ ، وَبِأَهْلِهِ	
١١٤	٤٤	بَسَتْ لَوْنُ الثَّوْبِ	
١١٥	٤٤	قُطِعَتْ إِنْهَامُهُ الْيَمْنَى أَوْ قُطِعَ إِنْهَامُهُ الْأَيْمَنُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١١٦	٤٤	باعه طويلاً	
١١٧	٤٤	بوفيه	
١١٨	٤٤	باقة من الزهر	
١١٩	٤٥	بوليس	
١٢٠	٤٥		ما أشدَّ بياضَ الجدارِ ! ما أبيضَ الجدارِ ! وجهه أشدُّ سواداً من اللَّيلِ ، أو أسودُ من اللَّيلِ
١٢١	٤٦	مبيضة الكتاب	
١٢٢	٤٦		مبيعٌ ومبيوعٌ ومباعٌ
١٢٣	٤٦		بين

حرفُ التاءِ

١٢٤	٤٨	التحف ، المتحف ، المتحفّة	
١٢٥	٤٨	تعاسة ، نعيس	
١٢٦	٤٨	التفلُّ	
١٢٧	٤٨	بالتالي	
١٢٨	٤٨	التمر هنديّ	
١٢٩	٤٨	التَّوَمُ وَ التَّوَامَانِ وَ التَّوَامَة	
١٣٠	٤٩	التُّوم	

حرفُ التاءِ

١٣١	٥٠	أنداء	
١٣٢	٥٠	الترى والغبار	
١٣٣	٥٠	تُكْنُ الجنودُ وتُكنّاهم وَ تُكنّاهم	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١٣٤ أ	٥٠	وَكُنَّا تَهُمُ	ثَلَاثُ السَّنَاتِ . الثَّلَاثُ سَنَاتٍ .
١٣٤ ب	٥١	أَتَمَّرَ (لَا زِمٌ وَمَتَعَدٍ)	الثَّلَاثُ السَّنَاتِ
١٣٥	٥٢	كَانَتْ الْفَتَيَاتُ ثَمَانِيًا أَوْ ثَمَانِيَا	أَتَمَّرَ (لَا زِمٌ وَمَتَعَدٍ)
١٣٦	٥٢	الثَّمَنُ وَالْقِيَمَةُ	كَانَتْ الْفَتَيَاتُ ثَمَانِيًا أَوْ ثَمَانِيَا
١٣٧	٥٢	ثُمَّ جَاءَ بِاسِرٍ بَعْدَ ذَلِكَ	الثَّمَنُ وَالْقِيَمَةُ
١٣٨	٥٢		قَالَ نِزَارٌ فِي أَثْنَاءِ خِطَابِهِ وَأَثْنَاءَهُ
١٣٩	٥٢		الْعَدَدُ التَّرْتِيبِيُّ ١٢
١٤٠	٥٣	رَأَيْتُ الْحَادِي عَشَرَ وَالثَّانِي عَشَرَ	
١٤١	٥٣	لَهُ بَيْتَانِ اثْنَانِ	
١٤٢	٥٣	بِمَثَابَةِ الْأَخْرِ	
١٤٣	٥٣		تُوَارٍ وَفَائِرُونَ
١٤٤	٥٣	تَوَرَّرِي	

حَرْفُ الْجِيمِ

١٤٥	٥٤	أَجْبَرَهُ عَلَى الْأَمْرِ وَجَبَرَهُ عَلَيْهِ	
١٤٦	٥٤	الْحُبْرُ وَالْجَبِينُ	
١٤٧	٥٤	الْجَبْهَةُ وَالْجَبِينُ	
١٤٨	٥٤	جَابَتْهُ عَدُوِي	
١٤٩	٥٤	أُجَابُهُ الْمَخَاطِرُ وَجَهًا لِيُوجِيَهُ	
١٥٠	٥٤	مَدِينَةُ جَدَّةَ	
١٥١	٥٥	الْجِلْدَرِيُّ	
١٥٢	٥٥	مَجْدُورٌ وَمُجْدَرٌ وَجَلِيدٌ	
١٥٣	٥٥	جَدَّفَ بِالنَّعْمَةِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١٥٤	٥٥	كَبْرِيَاءُ جَرِيحَة	
١٥٥	٥٥	الْقِدَائِيَّاتُ الْجَرِيحَاتُ	
١٥٦	٥٥	جَرِيدَةُ الْمَسَاءِ	
١٥٧	٥٦		جَرَسَ بِهِ ، جَرَسَهُ
١٥٨	٥٦	الْجُعْبَةُ	
١٥٩	٥٦	يَجْعَلُنِي أَنْ أُوَاصِلَ الدِّرَاسَةَ	
١٦٠	٥٦		جَلَبَ الْفَقْرَ إِلَى أَسْرَرِهِ وَعَلَيْهَا
١٦١	٥٦	فُلَانٌ جُلُودٌ	
١٦٢	٥٦	جَلْطَةُ دُمُيَّةٍ	
١٦٣	٥٦	جُمَادَى الْأَوَّلِ ، جُمَادَى الثَّانِيَةِ	
١٦٤	٥٦		اجْتَمَعَ إِلَيْهِ وَاجْتَمَعَ بِهِ
١٦٥	٥٧	ضَرَبَهُ بِجُمْعٍ كَفَّهُ	
١٦٦	٥٧	الْجُمْهُورُ ، الْجُمْهُورِيَّةُ	
١٦٧	٥٧	جَانِحُ الْمُصْفُورِ	
١٦٨	٥٧	جُنْحَةٌ	
١٦٩	٥٧	جُنْدِبٌ	
١٧٠	٥٧	جَنُوبِيَّ حَقِيقًا	
١٧١	٥٧		زَادَ جُهْدَهُ ، زَادَ فِي جُهْدِهِ
١٧٢	٥٨	جَهْدٌ جَهْدٌ	
١٧٣	٥٨	صَوْتُ جَهْوَريٍّ	
١٧٤	٥٨	المُسْجَرُّ	
١٧٥	٥٩	بَكَتْ فُلَانَةٌ وَأَجْهَشَتْ فِي الْبُكَاءِ	
١٧٦	٥٩	أَجَابَ عَلَى سُؤَالِهِ	
١٧٧	٥٩	جَوَازَاتِ السَّفَرِ	
١٧٨	٥٩	جَوَزَيْفٌ	
١٧٩	٥٩		جَالَ فِي الْبِلَادِ ، جَوَّلَ فِيهَا ، تَجَوَّلَ فِيهَا
١٨٠	٦٠	جَاءَهُ فِي طَلَبِ الدِّينِ	
١٨١	٦٠		الْجَيْبِ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
حَرْفُ الحاء			
١٨٢	٦١	حَبُّ الشَّابِّ أَوْ العُدُّ أَوْ العُدَّةُ	
١٨٣	٦١	حَيَالَةُ الصِّيَادِ	
١٨٤	٦١	حَبْلَاس ، حَبْلَاس	
١٨٥	٦١	اسْتَكْرَ قَوْلُهُ ، احْتَجَّ عَلَى قَوْلِهِ	
١٨٦	٦١	حَجَّ إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ	
١٨٧	٦١	الْحِجَا أَوْ الْحِجَى	
١٨٨	٦٢	الْحَدْبُ عَلَى الْفُقَرَاءِ	
١٨٩	٦٢	تَحَدَّثَ عَلَى الْحَرْبِ	
١٩٠	٦٢	امْرَأَةٌ حَادَّةٌ	
١٩١	٦٢	حَدَقَ فِيهِ	
١٩٢	٦٢	مِخْدَلَةٌ ، مِذْحَلَةٌ	
١٩٣	٦٢	حَدَوَةُ الْفَرَسِ	
١٩٤	٦٣	حَدَا بِهِ عَلَى السَّفَرِ	
١٩٥	٦٣	تَحَدَّى الْمُحَامِي الْمَجْرَمَ	
١٩٦	٦٣	حَلِيزَ الشَّيْءِ ، وَحَلِيزَ مِنْهُ	
١٩٧	٦٣	جِذَاءٌ ، أَوْ جِذَاءَانِ	
١٩٨	٦٣	جِرْبَاءٌ مُتَلَوْنٌ ، أَوْ جِرْبَاءٌ مُتَلَوْنَةٌ	
١٩٩	٦٣	حَرَاجَةُ الْمَوْقِفِ وَالصَّنْدِرِ	
٢٠٠	٦٤	الْأَحْرَاشُ	
٢٠١	٦٤	حَارِدٌ ، أَوْ حَرِدٌ ، أَوْ حَرْدَانُ	
٢٠٢	٦٤	شُبَّالِكَ التَّحَارِيرِ	
٢٠٣	٦٤	حَرَّرَ الصَّحِيفَةَ	
٢٠٤	٦٤	ثَلَاثَةُ أَحْرَفٍ . أَوْ حُرُوفٍ	
٢٠٥	٦٤	يَلَا حِرَالِكُ	
٢٠٦	٦٥	حَرَمُهُ مِنْ حَقِّهِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٢٠٧	٦٥	وُلِدَ فِي مُحَرَّمٍ	
٢٠٨	٦٥	تَحَرَّى عَنِ الْأَمْرِ	
٢٠٩	٦٥	حِزْمَةٌ مِنَ الْحَطَبِ	
٢١٠	٦٥	السَّهْلُ وَالْحَزَنُ	
٢١١	٦٥		ما كانَ ذلكَ في حِسَابِي ، ما كانَ ذلكَ في حِسَابِي .
٢١٢	٦٦	شَدِيدَ الْحَسَاسِيَةِ	
٢١٣	٦٦	شَرِبَ الْحِسَاءَ	
٢١٤	٦٦	تَحَشَّرَ صَوْتُهُ	
٢١٥	٦٦		الْحَشِيشَ (الْكَلَأُ الْيَاسُ أَوْ الرُّطْبُ)
٢١٦	٦٦	بَتَحَاشَى الْوُقُوعِ	
٢١٧	٦٧		هَذَا الْحَشَا (الْحَشَى) ، أَوْ هَذِهِ الْحَشَا (الْحَشَى) .
٢١٨	٦٧	الْحَصَوَةُ	
٢١٩	٦٧	حَضَرَ لِلْأَمْتَحَانِ	
٢٢٠	٦٧	احْتَضَرَ الْمَرِيضُ	
٢٢١	٦٧	حُضُنُ الْأَمْرِ	
٢٢٢	٦٧	مَحْظِيَّةٌ	
٢٢٣	٦٧		حَقْدٌ ، وَحَفْدَةٌ ، وَحَفْدَاءُ ، وَأَحْفَادُ
٢٢٤	٦٨	حَقٌّ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا	
٢٢٥	٦٨	حَكَنِي جِلْدِي	
٢٢٦	٦٨		الْحَلْبَةُ
٢٢٧	٦٨	الْحِلْبَةُ	
٢٢٨	٦٨	حَلَقَ الضَّانَ وَجَزَّ الْمَعَزَ	
٢٢٩	٦٩		الْحَلَقَةُ أَوْ الْحَلَقَةُ
٢٣٠	٩	الْحَلَالُ وَالْأَسْلَابُ	
٢٣١		حَلَّ فِي مَنْزِلِنَا	
٢٣٢		الْحَلَّةُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٢٣٣	٦٩	حَلَمَ فِي تَوَمُّو كَذَا أَوْ بَكَذَا	
٢٣٤	٦٩	الْأَقْدَامُ الْحُمْرُ	
٢٣٥	٧٠	قَلَى الدَّجَاجَةُ أَوْ حَمَرَهَا	
٢٣٦	٧٠	الْحَمَاسَةُ أَوْ الْحَمَّاسُ	
٢٣٧	٧٠	حُمُصٌ	
٢٣٨	٧٠	وَضَعَ الْحُمُولَةَ عَلَى ظَهْرِهِ	
٢٣٩	٧٠	الْحَمَامُ الزَّاجِلُ	
٢٤٠	٧٠	حُمَةُ الْعَقْرَبِ	
٢٤١	٧١	الْحُنْجُرَةُ	
٢٤٢	٧١	حَنْفِيَّةٌ	
٢٤٣	٧١	حَنْ يَوْطَنِي	
٢٤٤	٧١	أَخْنَى رَأْسَهُ	
٢٤٥	٧١	حَنَابَا الصَّنْدَرِ	
٢٤٦	٧١	مَا أَحْرَجَنَا لَهُ !	
٢٤٧	٧١	الْحَاجَاتُ ، الْهَوَائِجُ ، الْحَاجُ ، الْحَوِجُ	
٢٤٨	٧٢	حَوَّرَ الْكَلَامَ	
٢٤٩	٧٢	الْحَوَارِيُّ	
٢٥٠	٧٢	حَازَ عَلَى الْأَمْوَالِ	
٢٥١	٧٣	احْتَاطُوا الْمَدِينَةَ	
٢٥٢	٧٣	أَحَاطَ الْحَدِيثَ بِالْكَيْثَانِ	
٢٥٣	٧٣	خَبِيزٌ حَافٌ	
٢٥٤	٧٣	حَافَةُ الْوَادِي	
٢٥٥	٧٣	يَحْوُكُ الْقِيَابَ وَيَجِيكُهَا	
٢٥٦	٧٤	نَحْوَأَلْفِ كِتَابٍ أَوْ حَوَالَى أَلْفِ كِتَابٍ	
٢٥٧	٧٤	أَحَالَ شِقَاءَهُمْ نَعِيمًا	
٢٥٨	٧٤	حَوَّلَهُ عَنِ الْكُذِبِ	
٢٥٩	٧٤	مِنْ حَيْثُ نَشَاطُهُ أَوْ نَشَاطِيلُهُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٢٦٠	٧٤	حَادَ مِنْهُ أَوْ عَنْهُ	
٢٦١ (أ)	٧٥	احْتَارَ فِي أَمْرِهِ	
٢٦١ (ب)	٧٥	لَمْ يُخَرْ جَوَابًا	
٢٦٢	٧٥	رَأَيْتُهُ فِي الْحَانِ	
٢٦٣	٧٥	خَوَى عَلَى الشَّيْءِ	

حَرْفُ الْخَاءِ

٢٦٤	٧٦	أَخْبَرَهُ بِالْهَاتِفِ ، أَوْ خَابَرَهُ ، أَوْ خَبَرَهُ ، أَوْ حَدَّثَهُ	
٢٦٥	٧٦	الْخَبِيرَةُ	
٢٦٦	٧٦	يُهْرَبُ الْمُخَدَّرَاتِ	
٢٦٧	٧٦	مَكْتَبُ التَّخْدِيمِ	
٢٦٨	٧٦	الْخُرُوبُ ، الْخُرُنُوبُ ، الْخَرْنُوبُ	
٢٦٩	٧٦	الْخَرَاجُ	
٢٧٠	٧٧	خَرَجَ عَنِ الْقَانُونِ ، خَرَجَ عَلَى الْقَانُونِ (مَجَاز)	
٢٧١	٧٧	تَخَرَّجَ مِنَ الْمَعْهَدِ	
٢٧٢	٧٧	الْخُرُشُوفُ ، الْأَرْضِي شُوكِي ، الْأُنْكِارُ	
٢٧٣	٧٧	الْخَرْطُومُ	
٢٧٤	٧٧	الْخَوَارِيفُ	
٢٧٥	٧٧	الْخَزَانَةُ حِرْقَةُ فُلَانٍ ، وَصَعْتُ ثِيَابِي	
		فِي الْخَزَانَةِ	
٢٧٦	٧٨	أَخْشَابُ	
٢٧٧	٧٨	عَشِيْمَةٌ وَعَشِيْمِي مِنْهُ	
٢٧٨	٧٨	خُصُوبَةُ الْأَرْضِ	
٢٧٩	٧٨	خَصَّصَ الْبَيْتَ لِزَوْجِهِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٢٨٠	٧٨	هذا الأمر لا يختص به	
٢٨١	٧٨	حسن الخصال	
٢٨٢	٧٩	يُجِبُّ الخُضَارُ أَوْ الخُضِرَاتُ	خُصْرَمٌ ، خِصَامٌ ، أَخْصَامٌ ، خُصْمَاءُ
٢٨٣	٧٩	أَلْقَى خِطَابًا	
٢٨٤	٧٩	أُعْلِنْتُ خُطْبَةً فُلَانٍ	
٢٨٥	٧٩	خَطِيرٌ	
٢٨٦	٧٩	خِطَّةٌ عَسْكَرِيَّةٌ	
٢٨٨	٨٠	خَطَفَ اللَّيْسَ الْحَقِيَّةَ وَخَطَفَهَا	
٢٨٩	٨٠	خَفَّرَ الْعَهْدَ ، خَفَّرَ بِهِ ، أَخْفَرَهُ	
٢٩٠	٨٠	أَسْعَارٌ مَخْفُوضَةٌ أَوْ مُخَفَّفَةٌ أَوْ مُنْخَفِضَةٌ أَوْ مُخْتَفِضَةٌ	
٢٩١	٨٠	الْخَفِيُّ وَالْمَخْفِيُّ وَالْمَخْفِيُّ	
٢٩٢	٨١	لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ ، لَا يَخْفَى عَنْهُمْ	
٢٩٣	٨٣	اسْتَخْفَى وَخَفِيَ وَاخْتَفَى	
٢٩٤	٨٣	دَارَ فِي خُلْدِهِ	
٢٩٥	٨٣	خَلَدَ إِلَيْهِ وَأَخْلَدَ إِلَيْهِ	
٢٩٦	٨٣	خُلَامِيَّ	
٢٩٧	٨٣	خِلْسَةً	
٢٩٨	٨٣	فُلَانٌ لَا أَخْلَاقَ لَهُ	
٢٩٩	٨٤	مِبَاحَثُ خُلُقِيَّةٍ أَوْ أَخْلَاقِيَّةٍ	
٣٠٠	٨٥	الْخُلُقُ وَالْخُلُقُ	
٣٠١	٨٥	جَبَّةٌ خَلَقَةٌ	
٣٠٢	٨٥	اخْتَلَى الْمُضَيِّفُ بِالْمُضَيِّفِ	
٣٠٣	٨٦	خَمَدَتِ النَّارُ	
٣٠٤	٨٦	هَذِهِ خَامِسُ مَعْرَكَةٍ	
٣٠٥	٨٦	ضَرَبَ أَحْمَاسًا بِأَسْدَاسٍ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٣٠٦	٨٦	دَاءُ الْخَانُوقِ	
٣٠٧	٨٦	أَخْنَى عَلَيْهِمُ الدَّهْرُ بِكُلِّكَلِهِ	
٣٠٨	٨٦	الْخَوْنُ	
٣٠٩	٨٦	خَوَّلَ إِلَيْهِ حَقَّ النَّصْرِ بِأَمْوَالِهِ	
٣١٠	٨٦	أُعْذِمُ الْخَوْنَ	
٣١١	٨٦	هَذَا خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ أَوْ أَخَيْرٌ مِنْهُ	
٣١٢	٨٧	شَدَّ عَلَى إِصْبَعِهِ خَيْطًا	
٣١٣	٨٧	أَخَالَ وَإِخَالَ	
٣١٤	٨٧	يَخَالُ لِي أَنَّ الْأَمْرَ كَذَا	
٣١٥	٨٧	ظَهَرَتْ فِيهِ مَخَائِلُ النَّجَابَةِ	
٣١٦	٨٧	أَرْبَعَةُ خِيُولٍ	

حَرْفُ الدَّالِ

٣١٧	٨٨	دَابَّ فِي الْعَمَلِ أَوْ عَلَى الْعَمَلِ	
٣١٨	٨٨	وَلَوْ الْإِذْبَارَ	
٣١٩	٨٨	الدَّبَابِيرَ	
٣٢٠	٨٨	تَدْخُلُ الْمُسْتَعْمِرِينَ وَمُدَاخَلَتَهُمْ	
٣٢١ (أ)	٨٨	تَدْخُلُ فِي الْخُصُومَةِ ، دَخَلَ فِي أُمُورِ غَيْرِهِ ، تَدَاخَلَ فِي أُمُورِ غَيْرِهِ الدَّرَجُ وَاللَّرَجُ	
٣٢١ (ب)	٨٨	مُدَرَّجُ الْمَطَارِ	
٣٢٢	٨٩	جَمَعَ مَا يَكْفِي دِرَاسَتَهُ فِي الْجَامِعَةِ	
٣٢٣	٨٩	سَنَّةُ دِرَاسِيَّةٍ	
٣٢٤	٨٩	دَعَاهُ إِلَى التَّزْوِلِ وَالتَّلْزُلِ	
٣٢٥	٨٩		

رقم المادة	الصفحة	المخطأ	الصواب
٣٢٦	٩٠	تَدَاعَى الْجِدَارُ أَوْ تَدَاعَى لِلسُّقُوطِ	
٣٢٧	٩٠	سُكَّانُ السَّيِّئَةِ أَوْ دَقَّتْهَا	
٣٢٨	٩٠	شَرِبَ الْكَأْسَ دَفْعَةً وَاحِدَةً	
٣٢٩	٩٠	دَقَّ عَلَى الْبَابِ	
٣٣٠	٩٠	دِكَتَاتُور	
٣٣١	٩٠	الدِّكْتُورُ فُلَانَةٌ	
٣٣٢	٩٠	دُكْتُورُ نَزَارٍ	
٣٣٣	٩١	الدِّكَّةُ	
٣٣٤	٩١	دَاكِنٌ وَدَاكِئَةٌ	
٣٣٥	٩١	دَلَفَ الْبَيْتُ	
٣٣٦	٩١	امْرَأَةٌ مُتَدَلِّلَةٌ أَوْ مُدَلَّلَةٌ	
٣٣٧	٩١	أَذْمَنَ شَرِبَ الْخَمْرِ وَعَلَى شَرْبِهَا	
٣٣٨	٩١	امْرَأَةٌ دَنَقَةٌ ، امْرَأَتَانِ دَنَقَتَانِ ، رَجُلَانِ دَنَفَانِ ، نِسَاءُ دَنَفَاتٍ ، رِجَالٌ أَذْنَفُ	
٣٣٩	٩٢	دَهَشَتُهُ السَّيَّارَةُ	
٣٤٠	٩٢	انْدَهَشَ فُلَانٌ	
٣٤١	٩٢	دَاهَمَنَا الْعَدُوُّ	
٣٤٢	٩٢	اشْتَهَرَ بِالْدهَاءِ	
٣٤٣	٩٢	الدَّوْحَةُ	
٣٤٤	٩٢	دِرْ وَجْهَكَ عَنِّي وَأَدِرْهُ وَوَدِرْهُ	
٣٤٥	٩٢	الدَّوْرُ الثَّانِي مِنَ الْبِنَاءِ	
٣٤٦	٩٢	مُدْرَاءُ	
٣٤٧	٩٣	الدَّوْسُنْطَارِيَا	
٣٤٨	٩٣	الصُّوَانُ أَوْ الصُّوَانُ أَوْ الدُّوَالَابُ	
٣٤٩	٩٣	تَدَاوَلُوا فِي الْأَمْرِ	
٣٥٠	٩٣	الدُّوَلَتَانِ الْأَعْظَمُ	
٣٥١	٩٣	دَوْلِيٌّ وَدَوْلِيَّةٌ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٣٥٢	٩٣	صِلَاتٌ دَائِمِيَّةٌ	
٣٥٣	٩٣	دَوَى الرَّعْدُ	
٣٥٤	٩٤	أَذْيَرَةٌ وَدُيُور	
٣٥٥	٩٤		مَلِينٌ وَمُدَانٌ وَمَدْيُونٌ وَدَائِنٌ

حَرْفُ الدَّالِّ

٣٥٦	٩٥	الدَّبْحَةُ ، الدَّبْحَةُ ، الدَّبْحُ ، الدَّبْحَةُ ، الدَّبْحَةُ ، الدَّبْحَةُ	
٣٥٧	٩٥	الدَّرَاعُ الْيُسْرَى أَوْ الْأَيْسَرُ	
٣٥٨	٩٥	حَلَقَ دَقْنَهُ	
٣٥٩	٩٥	دَقْنُهُ عَرِيضَةٌ	
٣٦٠	٩٥		بِطَاقَتُهُ سَفِيرٌ أَوْ تَذْكِرَةُ سَفِيرٍ
٣٦١	٩٥	يَذْكُرُ	
٣٦٢	٩٦	ذَاكَ الدَّرْسَ	
٣٦٣	٩٦		الذَّمَّةُ وَالذَّمَامُ
٣٦٤	٩٦	انْذَهَرَ عَنِ لِقَائِنَا	
٣٦٥	٩٦	مَنْذُودٌ وَمَنْزُودٌ	
٣٦٦	٩٦		ذَا صَبَاحٍ وَذَا مَسَاءٍ أَوْ ذَاتَ صَبَاحٍ وَذَاتَ مَسَاءٍ
٣٦٧	٩٦		رَأَيْتُ الْأَمِيرَ وَذَوِيهِ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
حَرْفُ الرَّاءِ			
٣٦٨	٩٨	آلَمَتُهُ رَأْسُهُ	
٣٦٩	٩٨	الأعضاء الرئِيسِيَّة	
٣٧٠	٩٨	يُرِثُ المَجْلِسُ رِئَاسَةً	
٣٧١	٩٨	رَئِيفٌ	
٣٧٢	٩٩	المَرَاثِي وَ المَرَايَا	
٣٧٣	٩٩	الرُّوِيَّةُ وَ الرُّوْيَا	
٣٧٤	٩٩	رُبٌّ	
٣٧٥	١٠٠	تَرَبَّصْ لِفُلَانٍ الْخَيْرَ أَوْ الشَّرَّ	
٣٧٦	١٠٠	وُلِدَ فُلَانٌ فِي ربيعِ الثَّانِي	
٣٧٧	١٠٠	رَقْلٌ مِنَ السَّيَّارَاتِ	
٣٧٨	١٠٠	مَرْجُوحَةٌ وَأَرْجُوحَةٌ	
٣٧٩	١٠٠	عَقْلٌ رَجِيحٌ	
٣٨٠	١٠٠	هَذَا حَاكِمٌ رَجِينِيٌّ	
٣٨١	١٠١	رَجَالَاتُ الْعَرَبِ	
٣٨٢	١٠١	أَرْجُوكَ الصَّفْحَ عَنِّي	
٣٨٣	١٠١	رَجِيمٌ وَرَجُومٌ	
٣٨٤	١٠١	رَحِمَ عَلَيْهِ وَتَرَحَّمَ عَلَيْهِ	
٣٨٥	١٠٢	أَرْحَاءٌ ، أَرْحٌ ، رُحِيٌّ ، رُحِيٌّ ، رَحِيٌّ ، رَحِيٌّ ، أَرْحِيَّةٌ ، أَرْحِيٌّ	
٣٨٦	١٠٢	أَقَامَ بَيْنَنَا رَدْحًا قَصِيرًا مِنَ الزَّمَنِ	
٣٨٧	١٠٢	تَرَدَّدَ عَلَى الْمَكْتَبَةِ	
٣٨٨	١٠٢	رَدَّهُ لِمَنْزِلِهِ	
٣٨٩	١٠٢	رَدَدْتُ عَلَى قَوْلِ فُلَانٍ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٣٩٠	١٠٢	أَرَزُّ وَرَزُّ وَأَزَزُّ وَأَزَزُّ وَأَرَزُّ وَأَرَزُّ وَأَرَزُّ وَرُزُّ	
٣٩١	١٠٣	رَزَقَهُ اللهُ بِالْمَالِ	
٣٩٢	١٠٣	رُزْمَةٌ	
٣٩٣	١٠٣	فَتَاةٌ رَزِينَةٌ	
٣٩٤	١٠٣	رَسَخَ قَدَمِيهِ فِي النَّحْوِ	
٣٩٥	١٠٣	رِسْرَاسٍ	
٣٩٦	١٠٣	أَرْسَلَ لَهُ مَالًا	
٣٩٧	١٠٣		جُنٌّ فَفَقَدَ عَقْلَهُ أَوْ لَبَّهُ أَوْ حِجَاهُ أَوْ نَهَاةً أَوْ نُهَيْتَهُ أَوْ رُشْدَهُ
٣٩٨	١٠٣	إِثْمٌ فَلَانٌ بِالرُّشْوَى	
٣٩٩	١٠٤	حَمَلَ سِيَهَامَهُ الرَّاشِيَةَ	
٤٠٠	١٠٤		أَرَصَدَ مَالًا ، رَصَدَ مَالًا
٤٠١	١٠٤	الرَّصَافِي	
٤٠٢	١٠٤	رَضَخَ لَشِيْبَتِهِ	
٤٠٣	١٠٤		الرُّضِيعُ وَالْمُرْضِيعَةُ
٤٠٤	١٠٤		الرُّعَاغُ وَالرُّعَاغُ
٤٠٥	١٠٥		رَعَبِي وَأَزْعَبِي
٤٠٦	١٠٥		اسْتَوَقَفْتُهُ أَوْ اسْتَرَعْتُ نَظْرَهُ
٤٠٧	١٠٥		شَيْءٌ مَرْغُوبٌ فِيهِ وَمَرْغُوبٌ
٤٠٨	١٠٥	أُحِبُّهُ عَلَى رَغْمِ كُرْهِهِ لِي	
٤٠٩	١٠٦	نُقِلَتْ رُفَاةُ الْأَمِيرِ	
٤١٠	١٠٦	رَفَقَتْهُ	
٤١١	١٠٦	تَرَأَعَ الْحَمَامِي إِلَى الْقَاضِي	
٤١٢	١٠٦	أَرْفَقْتُ فُلَانًا بِفُلَانٍ	
٤١٣	١٠٦		رُفْقَاءُ وَرِفَاقٌ وَرَفِيقٌ
٤١٤	١٠٧	رَفَاهِيَةُ الْعَيْشِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٤١٥	١٠٧	بِالرَّفَاهِ وَالْبَيْنِ	
٤١٦	١٠٧	الْخَبِيرُ الْمَرْقُوقُ	
٤١٧	١٠٧	الرَّقْمُ ٧	
٤١٨	١٠٧	أَوْكَنَ إِلَيْهِ	
٤١٩	١٠٧	رَمَحَ الْفَرَسُ	
٤٢٠	١٠٧	هِيَ أَوْمَلُ	
٤٢١	١٠٨		رَمَى عَنِ الْقَوْسِ ، وَبِهَا ، وَعَلَيْهَا ، وَمِنْهَا
٤٢٢	١٠٨	الْمَاشِيَةُ فِي الْمَرَاكِ	
٤٢٣	١٠٨	جَلَسَ لِيَرْتَاحَ	
٤٢٤	١٠٨		رَوَّحَ نَفْسَهُ ، رَوَّحَ عَنْ نَفْسِهِ
٤٢٥	١٠٨		رِيَّاحُ ، أَرْيَاحُ ، أَرْوَّاحُ ، رِيحُ
٤٢٦	١٠٩	رُوحِيَّ	
٤٢٧	١٠٩	ارْتَاعَ عَلَى مُسْتَقْبَلِ أَوْلَادِهِ	
٤٢٨	١٠٩	أَمْرٌ مُرْبِعٌ	
٤٢٩	١٠٩	تَرَوُّقُ مُطَالَعَتِهَا لِلْأَطْفَالِ ، لَمْ يَرْقُ	
		لَهُ هَذَا الْأَمْرُ	
٤٣٠	١١٠	رَوَّى بِالْأَمْرِ	
٤٣١	١١٠	أَرْوِي كَيْدِي	
٤٣٢	١١٠	ارْتَابَ مِنَ الْأَمْرِ	
٤٣٣	١١٠	رِيَّاشٌ مُعَيَّنَةٌ	
٤٣٤	١١٠	الْمَرْبَلَةُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
حَوْفُ الزَّاي			
٤٣٥	١١١	زَحَفَ	زَحَفَ ، زَحَفَ عَلَى الْأَرْضِ
٤٣٦	١١١	زَحَّةٌ مِنَ الْمَطَرِ	
٤٣٧	١١١	زَرَعَ الشَّجَرَةَ	
٤٣٨	١١١	الرَّيْعَةُ	
٤٣٩	١١١	زُرَيْخٌ	
٤٤٠	١١١	الرَّعْرَعُ	
٤٤١	١١٢	رَجُلٌ أَزْمَرُ	
٤٤٢	١١٢	زَفَّ فُلَانٌ عَلَى فُلَانَةٍ	
٤٤٣	١١٢	مُتَرَمِّتٌ فِي رَأْيِهِ	
٤٤٤	١١٢	أَزْمَعَ الْأَمْرُ ، وَعَلَيْهِ ، وَبِهِ	
٤٤٥	١١٢	رَفَاقٌ أَوْ زَمَلَاءُ	
٤٤٦	١١٣	قَدَحَ زَنْدَهُ أَوْ زِنَادَهُ	
٤٤٧	١١٣	الرُّهْرَةُ	
٤٤٨	١١٣	أَزْهَارٌ وَزُهْورٌ	
٤٤٩	١١٣	هُمَا زَوْجَانِ أَوْ هُمَا زَوْجٌ	
٤٥٠	١١٤	تَزَوَّجَتْ فُلَانًا أَوْ تَزَوَّجَ مِنْهَا	
٤٥١	١١٤	زَادَ عَنْهُ فِي الْكَرَمِ	
٤٥٢	١١٤	إِنِّي بِخَيْرٍ مَا زِلْتُ مُشْمُولًا بِعَطْفِ اللَّهِ	
٤٥٣	١١٤	لَا زَالَ أَخِي مَرِيضًا	

حَوْفُ السَّيْنِ

٤٥٤	١١٥	تَسَاءَلَ الرَّجُلُ عَنِ الْأَمْرِ
٤٥٥	١١٥	سَأَلَ عَنْكَ الْخَبِيرُ
٤٥٦	١١٥	السَّبَابِيخُ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٤٥٧	١١٥	المسبحة	
٤٥٨	١١٥		السوابق والسوابح
٤٥٩	١١٥	كيس سيرته	
٤٦٠	١١٦		المسجد الجامع ومسجد الجامع
٤٦١	١١٦		لهيفة أو لفافة أو دُخينة
٤٦٢	١١٦	الحمامة السجينة واللحية الحليقة	
٤٦٣	١١٦	سُحْبُ	
٤٦٤	١١٦	سَحَبَ شَكْوَاهُ	
٤٦٥	١١٦	سَحَقًا لَهُ	
٤٦٦	١١٦	سِجْلِيَّة ، سَقَابَة	
٤٦٧	١١٦		سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ أَوْ سِدَادٌ مِنْ عَوِزٍ
٤٦٨	١١٧		سَدَلُ السَّيْرِ وَأَسْدَلُهُ
٤٦٩	١١٧	أَسَدَى إِلَيْهِ الشُّكْرُ	
٤٧٠	١١٧	تَسَرَّبَ إِلَى الْمَكَانِ	
٤٧١	١١٨	سُرُوجِي	
٤٧٢	١١٨	سَرَجَ التَّوْبِ	
٤٧٣	١١٨	السَّيْرِجُ	
٤٧٤	١١٨	فَكَ سَرَاخُ	
٤٧٥	١١٨	يَسْرِي الْحُكْمُ	
٤٧٦	١١٨	أَسْطِطَحَ	
٤٧٧	١١٨		دَلُّوْ أَوْ سَطْلُ
٤٧٨	١١٩	السُّعُوطُ	
٤٧٩	١١٩	أَسْفَرَتِ الْمَرْأَةُ	
٤٨٠	١١٩	السَّفَاسِيفُ	
٤٨١	١٢٠		سَقِطَ فِي يَدِهِ ، أَسْقِطَ فِي يَدِهِ ، سَقَطَ فِي يَدِهِ
٤٨٢	١٢٠	سَقَّاطَةُ الْبَابِ	
٤٨٣	١٢٠	سَقَاءًا ، بَنَاءًا	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٤٨٤	١٢٠	إِسْكَافِيٍّ ، سِكَافِيٍّ	
٤٨٥	١٢٠	سَلَبَ مِنْهُ تَوْبَهُ	
٤٨٦	١٢٠	نَسَلَّ اللَّصُّ إِلَى الْمَنَزِلِ	
٤٨٧	١٢٠		تَسَلَّمَ الرِّسَالَةَ أَوْ اسْتَلَمَهَا
٤٨٨	١٢١		سَلَّمَ الرِّسَالَةَ ، سَلَّمَ الرِّسَالَةَ إِلَيْهِ
٤٨٩	١٢١		السَّلَامُ وَالسَّلَامُ
٤٩٠	١٢١	شَرِيعَةٌ سَنَحَاءُ	
٤٩١	١٢١	سَمَّ مَوَانِيَّ فِلَسْطِينَ	
٤٩٢	١٢١	السَّمْعَةُ	
٤٩٣	١٢٢	اسْتَنَدَ عَلَى	
٤٩٤	١٢٢	كُتِبَ سِتُّهُ عِنْدَمَا كَانَ سِتُّهُ ثَلَاثِينَ عَامًا	
٤٩٥	١٢٢		السَّنَةُ وَالْعَامُ
٤٩٦	١٢٢	سَهَا الشَّيْءُ عَنِّي	
٤٩٧	١٢٢	سَوَاحٍ	
٤٩٨	١٢٢	سَادَ عَلَى قَوْمِهِ	
٤٩٩	١٢٢	أَسْيَادُ	
٥٠٠	١٢٣	مُسَوَّدَةُ الْكِتَابِ	
٥٠١	١٢٣	سُورِيَا أَوْ سُورِيَّةَ	
٥٠٢	١٢٣		هَمْ سَوَاسِيَّةَ فِي الْبُخْلِ أَوْ فِي الْجُودِ
٥٠٣	١٢٣	السَّاعَةُ الرَّابِعَةُ وَنِصْفُ	
٥٠٤	١٢٣	سَوْفَ لَا ، سَوْفَ لَنْ	
٥٠٥	١٢٤		السُّوقَةُ
٥٠٦	١٢٤		مَسُوقٌ وَمُسَاقٌ
٥٠٧	١٢٤	هَذَا السَّاقُ	
٥٠٨	١٢٤		ذَلِكَ السُّوقُ وَتِلْكَ السُّوقُ
٥٠٩	١٢٤	سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ بِالسَّفَرِ	
٥١٠ (أ)	١٢٥	سَيَوَى عَلَى ، سَوَى فِي	
٥١٠ (ب)	١٢٥	ذَهَبُوا سَوِيَّةً	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٥١١	١٢٥		سائر الطلاب ، أو جميع الطلاب ، أو الطلاب كافة ، أو الطلاب قاطبة وتعني سائرهم : كلهم ، أو بقيتهم ، أو معظمهم

حَرْفُ الشَّيْنِ

٥١٢	١٢٦	تَشَاءَمَ بِهِ ، تَشَاءَمَ مِنْهُ	
٥١٣	١٢٦	الشَّيْبَةُ الْعَرَبُ	
٥١٤	١٢٦	الشُّوَيْكُ	
٥١٥	١٢٧	شَتَانٌ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ، شَتَانٌ مَا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ	
٥١٦	١٢٧	أَهْوَأُهُمْ شَيْئًا ، هُمْ شَيْئُ الْأَهْوَاءِ	
٥١٧	١٢٨	شَجَبَ أَعْمَالُهُ	
٥١٨	١٢٨	شَحْرُور	
٥١٩	١٢٨	شُحْنَةُ كَهْرَبِيَّةٍ	
٥٢٠	١٢٨	رَأَيْتُ شَخْصَةً	
٥٢١	١٢٨	شَارِبَا الرَّجُلِ وَشَارِبُهُ وَشَوَارِبُهُ	
٥٢٢	١٢٨	الشَّرْجُ	
٥٢٣	١٢٩	شَارِدٌ ، وَشَرِيدٌ ، وَمُشَرَّدٌ ، وَمُنْشَرَّدٌ ، وَشَرْدٌ	
٥٢٤	١٢٩	هَذَا شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ ، هَذَا أَشَرُّ مِنْ ذَلِكَ	
٥٢٥	١٢٩	الْمُنْشَرِّعُ	
٥٢٦	١٢٩	وَلَفَّ فِي الثُّرُقَةِ أَوْ الْمُسْتَنْفِرِ أَوْ الرَّؤُوسِ	
٥٢٧	١٢٩	الِاشْتِرَاكِ فِي الْمَجْلَةِ أَوْ الْمَشَارَكَةِ فِيهَا	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٥٢٨	١٣٠	وَقَعَ فِي الشَّرَاك	
٥٢٩	١٣٠	شَرَاكَة	
٥٣٠	١٣٠		طَمَسَ الْكَلِمَةَ ، شَطَبَهَا
٥٣١	١٣٠	شَاطِر	
٥٣٢	١٣١	شَطْرُنْج	
٥٣٣	١٣١		شَعَرَ بِهِ ، شَعَرَ بِهِ
٥٣٤	١٣١	شَعَتِ الشَّمْسُ	
٥٣٥	١٣١		الشَّغْبُ أَوْ الشَّغْبُ
٥٣٦	١٣٢	شَغُوف	
٥٣٧	١٣٢		شَغْلَهُ وَأَشْغَلَهُ
٥٣٨	١٣٢	شُفُوق	
٥٣٩	١٣٣		شَقَّتْ شَقَائِقُ النُّعْمَانِ الْقُلُوبَ ، شَقَّ شَقَائِقُ النُّعْمَانِ الْقُلُوبَ
٥٤٠	١٣٣	اسْتَأْجَرَ شُقَّةً	
٥٤١	١٣٣		قَبِضَ عَلَى الْمُجْرِمِ أَوْ الشَّقِيهِ
٥٤٢	١٣٣	شَكََّ بِنَجَاحِهِ	
٥٤٣	١٣٤	شَكََّ الْإِبْرَةَ فِي النَّسِيجِ	
٥٤٤	١٣٤	شَكََا مِنْ هَمِيهِ	
٥٤٥	١٣٤	الْمَشْلُوحُ	
٥٤٦	١٣٤	أُصِيبَ شِقْ بُدَيْهِ الْأَيْمَنِ بِالشَّلَلِ	
٥٤٧	١٣٤		شَلَّتْ يَمِينُهُ ، أَوْ أُشِلَّتْ ، أَوْ شَلَّتْ
٥٤٨	١٣٤		الْمَطَرِيَّةُ وَالشَّمْسِيَّةُ وَالْمِظَلَّةُ وَالْعَالَةُ
٥٤٩	١٣٤		الشَّمْعُ وَالشَّمْعُ
٥٥٠	١٣٥	جَلَسَ إِلَى شَمَالِ الْقَاضِي	
٥٥١	١٣٥		الشُّهُبُ وَالشُّهُبُ وَالْأَشْهُبُ وَالشُّهْبَانُ
٥٥٢	١٣٥	تَوَفَّى الشَّهِيدَ فُلَانٌ أَوْ اسْتَشْهَدَ فُلَانٌ	
٥٥٣	١٣٥	أَشْهَرَ السَّيْفَ	
٥٥٤	١٣٥		مَشْهُرُونَ وَمَشَاهِيرُ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٥٥٥	١٣٦		ذو شهوة للطعام أو شهوة
٥٥٦	١٣٦		المشورة أو المشورة
٥٥٧	١٣٦		شوش الأمر وهوشه
٥٥٨	١٣٦	اشتاَقَ لَهُ	
٥٥٩	١٣٧	حديثٌ شَيِّقٌ	
٥٦٠	١٣٧	شِوَالٌ	
٥٦١	١٣٧		امْرَأَةٌ شَمَطَاءٌ أَوْ شَبَاءٌ
٥٦٢	١٣٧	مَشَائِخ	
٥٦٣	١٣٧	الشُّفْرَةُ	
٥٦٤	١٣٧	فِعْلٌ مُشِينٌ	

جَرَفُ الصَّادِ

٥٦٥	١٣٨	أَصْبَحَ الصَّبَاحُ	
٥٦٦	١٣٨	يُزَوِّرُنِي صَبَاحًا مَسَاءً	
٥٦٧	١٣٨	رَجُلٌ صَبُوحٌ	
٥٦٨	١٣٨	امْرَأَةٌ صَبْرَةٌ أَوْ حَسُودَةٌ	
٥٦٩	١٣٩	انْصَبَّغَ بِالصَّبْغَةِ الْجَزْبِيَّةِ	
٥٧٠	١٣٩	صُحْفِيٌّ وَصَحْفِيٌّ	
٥٧١	١٣٩	سَمَاءٌ صَخَوٌ وَمُصْحِيَةٌ	
٥٧٢	١٣٩	الحُكْمُ الصَّادِرُ بِحَقِّهِ	
٥٧٣	١٣٩	صُدْرِيَّةٌ ، صُدْرِيَّةٌ	
٥٧٤	١٣٩	صَدَعَ لِأَمْرِهِ	
٥٧٥	١٤٠	قَابَلَهُ صُدْقَةٌ	
٥٧٦	١٤٠	صَادَقَ عَلَى تَعْسِيهِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٥٧٧	١٤٠	حادث صدام	
٥٧٨	١٤٠	صَرَّحَ لَهُ بِالشَّيْءِ	
٥٧٩	١٤٠	صَرَّفَ أَوْ أَنْفَقَ أَوْ صَرَفَ أَلْفَ دِينَارٍ	
٥٨٠	١٤١	حَاكِمٌ صَارِمٌ	
٥٨١	١٤١	رَفَعَ الرَّايَةَ عَلَى الصَّارِيَةِ	
٥٨٢	١٤١	أَصَغَى لَهُ	
٥٨٣	١٤١	صَفَّارُ الْبَيْضَةِ وَبَيَاضُهَا	
٥٨٤	١٤١	فِي صَدْرِهِ صَفًّا لَا قَلْبُ	
٥٨٥	١٤٢	فَعَلَهُ لِمَا لِحِهِ	
٥٨٦	١٤٢	صَلَّحَ الْكِتَابَ	
٥٨٧	١٤٢	صَلَعَةً ، صَلَعَةً ، صَلَعَةً	
٥٨٨	١٤٢	صَمَدَ لَهُ ، كَبَتَ لَهُ	
٥٨٩	١٤٤	الصِّمَامُ ، الصِّمَامَةُ ، الْوِفَاعُ ، الْوَفِيعَةُ ، الدِّسَامُ ، الصِّمَادُ ، الشَّجَابُ ، الصِّمَّةُ ، الْكِظَامُ	
٥٩٠	١٤٤	الصِّنَارَةُ وَالصَّنَارَةُ	
٥٩١	١٤٤	مُصْطَنَعٌ ، اصْطِنَاعِيٌّ	
٥٩٢	١٤٥	نِسَاءُ صَنَاعُ الْيَدَيْنِ	
٥٩٣	١٤٥	صَهْوُونِيٌّ	
٥٩٤	١٤٥	صَوَّبَ السَّهْمَ نَحْوَ الرَّمِيَّةِ	
٥٩٥	١٤٥	مِنْ كُلِّ صَوْبٍ وَخَذَبٍ	
٥٩٦	١٤٥	ذُو صِيْتٍ حَسَنٍ أَوْ سِيْتٍ ، أَوْ صَوْتٍ ، أَوْ صَاتٍ ، أَوْ صِيْتَةٍ	
٥٩٧	١٤٦	انْصَاعَ لِرَأْيِ أَبِيهِ	
٥٩٨	١٤٦	صَوَّغٌ ، صَاغَةٌ ، صُيَاغٌ	
٥٩٩	١٤٦	بِرُّ مُصَانٍ	
٦٠٠	١٤٦	صِيَوَانُ الْأَذُنِّ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٦٠١	١٤٧	صاحَ عَلَيْهِ	
٦٠٢	١٤٧		مَصَايِر ، مَصَائِر

حَرْفُ الضَّادِ

٦٠٣	١٤٨	ضَمِعَ مُقْتَرِسٌ	
٦٠٤	١٤٨	ضَحَى بِحَيَاتِهِ ، ضَحَى حَيَاتَهُ	
٦٠٥	١٤٨	ضَحْمٌ حَمٌّ فَلَانٌ وَتَضَحَّمُ	
٦٠٦	١٤٨	يُحَارِبُ الاستعمارَ أَوْ ضِدَّهُ	
٦٠٧	١٤٨	ضَرَبَهُ بِالْأَرْضِ	
٦٠٨	١٤٨	ضَرَبَ خَمْسَةً بَسْتَةً	
٦٠٩	١٤٩	ضَرَبَهُ شَرَّ ضَرْبَةٍ	
٦١٠	١٤٩	ضَرَجَهُ بِلَوْنٍ أَحْمَرَ أَوْ أَضْفَرَ	
٦١١	١٤٩	إِضْطَرَدَّ الْأَمْرُ فَهُوَ مُضْطَرِدٌّ	
٦١٢	١٥٠	إِضْطَرَّ لِلْسَفَرِ	
٦١٣	١٥٠	فِرْسِي يُولِسِي أَوْ تُولِسِي	
٦١٤	١٥٠	مَعِيَ ضَغْطٌ فِي الدَّمِ	
٦١٥	١٥٠	ضَغَطَهُ وَضَغَطَ عَلَيْهِ	
٦١٦	١٥٠	أَضْفَى عَلَيْهِ جَلَالًا ، أَكْسَبَهُ جَلَالًا	
٦١٧	١٥٠	مُتَضَلِّعٌ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ	
٦١٨	١٥٠	أَخَذَ عَلَيْهِ ضَمَانَةً وَطَالَبَهُ بِالضَّمَانَةِ	
٦١٩	١٥١	هَذَا الضَّوْضَاءُ	
٦٢٠	١٥١	مَضَائِقُ تِيرَانٍ عَرَبِيَّةٌ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
حَرْفُ الطَّاءِ			
٦٢١	١٥٢	كَبَّ بِالطَّبَشُورَةِ أَوْ بِالْحَكَّكَ	
٦٢٢	١٥٢	طَبَعَ الْقَرَسَ الْجَمُوحَ، أَوْ رَوَّضَهُ، أَوْ ذَلَّلَهُ	
٦٢٣	١٥٢	أَمَرَ طَبِيعِي وَطَبِيعِي	
٦٢٤	١٥٣	سَكَنَ دَارًا فِي الطَّابِقِ الثَّالِثِ مِنَ الْبِنَاءِ	
٦٢٥	١٥٣	طَبَّقَ طَرِيقَتَهُ	
٦٢٦	١٥٣	الطَّبَائِقُ وَ الطُّبَائِقُ	
٦٢٧	١٥٣	طَرِبَ (فَرِحَ أَوْ حَزِنَ)	
٦٢٨	١٥٤	اسْتَطَرَّدَ كَلَامَهُ	
٦٢٩	١٥٤	طَرَّدَ النَّحْلَ	
٦٣٠	١٥٤	طَرَّ شَارِبُهُ، طُرَّ شَارِبُهُ	
٦٣١	١٥٥	أَطْرَقَ الرَّجُلُ . أَطْرَقَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ	
٦٣٢	١٥٥	جَمَعَ طَرِيقَةً عَلَى طَرُقٍ	
٦٣٣	١٥٥	طَرَقْنَا صَبَاحًا	
٦٣٤	١٥٥	هُوَ لَاءِ طُغْمَةٍ	
٦٣٥	١٥٥	طِفْلٌ وَمِليونُ امْرَأَةٍ يُقِمْنَ	
٦٣٦	١٥٥	الطَّقْسُ	
٦٣٧	١٥٥	طَلَبَ إِلَيْهِ الشَّيْءَ وَ طَلَبَهُ مِنْهُ	
٦٣٨	١٥٦	طَلَبِيَّةُ الثِّيَابِ	
٦٣٩	١٥٦	طَالَعَ فِي الْكِتَابِ	
٦٤٠	١٥٦	لَا يُقَارِفُهُ إِطْلَاقًا	
٦٤١	١٥٦	انْطَلَتْ عَلَيْهِ الْحِيلَةُ	
٦٤٢	١٥٦	حَدِيثُهُ طَلِيٌّ	
٦٤٣	١٥٦	ذُو نَفْسٍ طَمُوحَةٍ	
٦٤٤	١٥٧	إِطْمَأَنَّ عَنْ قُوَّةِ الْجَيْشِ	
٦٤٥	١٥٧	طُنْطُلَةُ الْحَلْقِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٦٤٦	١٥٧	يَطْهِي اللَّحْمَ	
٦٤٧	١٥٧		نُشْوً ، تَغْيُرُ ، تَبْدُلُ ، تَطْوُرُ
٦٤٨	١٥٧	الطَّاسَةُ	
٦٤٩	١٥٧		طَافَ بِهِمْ ، وَحَوَّلَهُمْ ، وَعَلَيْهِمْ ، وَلَيْهِمْ طَالَمَا وَقَلَّمَا
٦٥٠	١٥٨		
٦٥١	١٥٨	قَضَى طِيلَةَ عُمُرِهِ فِي التَّدْرِيسِ	
٦٥٢	١٥٨	وَجَدَهَا طَيِّئَ الْكِتَابِ	
٦٥٣	١٥٨		الطَّيْبُ ، وَالْأَرْجُ ، وَالشَّدَا ، وَالْعَبِيرُ
٦٥٤	١٥٨		تَطَيَّرَ بِالشَّيْءِ وَمِنْ الشَّيْءِ
٦٥٥	١٥٩	اشْتَهَرَ بِالطَّيَاشَةِ	
٦٥٦	١٥٩		طَانَ السَّطْحُ وَطَبَنَهُ

حَرْفُ الظَّاءِ

٦٥٧	١٦٠	الظُّرْفُ	
٦٥٨	١٦٠	ظُرُوفُهُ الْمَالِيَّةُ	
٦٥٩	١٦٠	ظَنَيْنُ	
٦٦٠	١٦٠		تَظَاهَرَةُ سَلْمِيَّةٌ أَوْ مُظَاهَرَةُ سَلْمِيَّةٌ
٦٦١	١٦١	ظَهَرَ الْبَيْدَرُ ، ظُهِورُ الشُّوَيْرِ	
٦٦٢	١٦١	بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
حَرْفُ الْعَيْنِ			
٦٦٣	١٦٢	يَعْتَبِرُ مِنَ الشُّعْرَاءِ	
٦٦٤	١٦٢		هُمْ عَابِسُونَ أَوْ هُمْ عَوَائِسُ
٦٦٥	١٦٢		عَتَبَاتُ الْحُكَّامِ أَوْ عَتَبُهُمْ أَوْ أَغْتَابُهُمْ
٦٦٦	١٦٣	الْعِنَةُ	
٦٦٧	١٦٣		الْعَيْدُ
٦٦٨	١٦٣	عَتَقَ عَبْدَهُ	
٦٦٩	١٦٣		الْعَيْثُ
٦٧٠	١٦٣		امْرَأَةٌ عَجُوزٌ وَعَجُوزَةٌ ، وَرَجُلٌ عَجُوزٌ
٦٧١	١٦٤	اعْتَدَّ بِنَفْسِهِ	
٦٧٢	١٦٤	مَعْدَنٌ نَفِيسٌ	
٦٧٣	١٦٤	عَدَا عَنْ رَوْضَةِ الْأَطْفَالِ	
٦٧٤	١٦٤	عَدَاهُ بِالْجَرْبِ	
٦٧٥	١٦٤	مَاءٌ عَذِيبٌ	
٦٧٦	١٦٤	يَعْلُدُهُ فَمَا صَنَعَ	
٦٧٧	١٦٥		اعْتَلَدَ مِنْ ذَنْبِهِ ، اعْتَلَدَ عَنْ ذَنْبِهِ
٦٧٨	١٦٥	عَرَبَ الْكِتَابَ	
٦٧٩	١٦٥		الْأَعْرَابُ أَوْ الْأَعَارِبُ أَوْ الْعُرَبَانُ
٦٨٠	١٦٥		فَاقَتِ الْعَرَبُ الْعَجَمَ ، فَاقَ الْعَرَبُ الْعَجَمَ
٦٨١	١٦٥	دَفَعْتُ لَهُ الْعَرَبُونَ	
٦٨٢	١٦٦		أَعْرَسَ الرَّجُلُ بِأَهْلِيهِ وَاعْرَسَ بِهَا
٦٨٣	١٦٦	هُوَ عَرِيسٌ	
٦٨٤	١٦٦	فِي عَرَضٍ حَدِيثٍ	
٦٨٥	١٦٦	ضَرَبَ بِهِ عَرَضَ الْحَائِطِ	
٦٨٦	١٦٦		عَرِضَ فُلَانٍ لِلتَّعْذِيبِ أَوْ تَعَرَّضَ لَهُ
٦٨٧	١٦٧		عَرِضَ الْقَائِدِ جُنُودَهُ ، اعْتَرَضَهُمْ ، اسْتَعَرَضَهُمْ .

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٦٨٨	١٦٧	معرض	
٦٨٩	١٦٧	العروض الأول	
٦٩٠	١٦٧	تعارف فلان بفلان	
٦٩١	١٦٧	تعرّف على فلان وإلى الطريق أو عليها	
٦٩٢	١٦٧	معرفةً بالشئ	
٦٩٣	١٦٧	تعريف العدد	
٦٩٤	١٦٨	التعريف في الأدب العربي	
٦٩٥	١٦٨	البرفسوس	
٦٩٦	١٦٨	السبيل العرم	
٦٩٧	١٦٨	عرايا	
٦٩٨	١٦٩	عزة وجودة	
٦٩٩	١٦٩	رجل عذب ، عازب ، عزيز ، مغزاة ، أعزب ، وامرأة عذب ، عازبة ، عزيزية ، عزبة ، عزباء	
٧٠٠	١٦٩	أيام العزوبة	
٧٠١	١٦٩	هو حسن المعشر	
٧٠٢	١٧٠	عشر من القرآن الكريم	
٧٠٣	١٧٠	عشرة رجال وتسع عشرة فتاة	
٧٠٤	١٧٠	أربع عشرة فتاة ورجلاً	
٧٠٥	١٧١	صفحات عشرة أو عشر	
٧٠٦	١٧١	تعصب ضد فلان	
٧٠٧	١٧١	هبت عليه إعصار	
٧٠٨	١٧١	زارني عصارى الخميس أو عصارى الخميس	
٧٠٩	١٧١	معصوم عن الخطأ	
٧١٠	١٧١	عصى أمره	
٧١١	١٧٢	عصى على أسنانه	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٧١٢	١٧٢	عَصَهُ بِأَسْنَانِهِ	
٧١٣	١٧٢		هِيَ عَصُو فِي الْجَمْعِيَّةِ أَوْ عَصُوةٌ
٧١٤	١٧٢		ثَنَاءٌ عَطِيرٌ أَوْ عَاطِرٌ
٧١٥	١٧٣		هُوَ عَطِشٌ وَعَاطِشٌ وَعَطْشٌ وَعَطْشَانٌ
			وَهِيَ عَطِشَةٌ وَعَطَشَى وَعَطْشَةٌ وَعَطْشَانَةٌ
٧١٦	١٧٣	تَعَطَّشَ إِلَى لِقَائِهِ	
٧١٧	١٧٣	عَاطِلٌ عَنِ الْعَمَلِ	
٧١٨	١٧٣	الْعَطَاءَاتُ	
٧١٩	١٧٤	امْرَأَةٌ مِعْطَاءَةٌ	
٧٢٠	١٧٤	عَفَنَ اللَّحْمُ	
٧٢١	١٧٤		فِي عَقَبِ الشَّهْرِ ، وَفِي عَقْبِهِ ، وَعَلَى عَقْبِهِ ، وَفِي عَقْبِهِ ، وَعَلَى عَقْبِهِ ، وَعَلَى عَقْبِهِ ، وَعَلَى عَقْبَانِهِ
٧٢٢	١٧٥		اعْتَقَدَ صِحَّةَ الْأَمْرِ ، وَاعْتَقَدَ بِصِحَّتِهِ
٧٢٣	١٧٥	الْعَقَارُ الشَّافِي	
٧٢٤	١٧٥		وَلَدَ عَاقٌ أَوْ عَقٌّ أَوْ عُقُقٌ أَوْ عُقُقٌ أَوْ عُقُقٌ
٧٢٥	١٧٦	جمع (علامة) عَلَى (عَلَائِم)	
٧٢٦	١٧٦	عَلَائِيَّةٌ	
٧٢٧	١٧٦		أَعْلَنَ الْأَمْرَ لَهُمْ ، أَوْ إِلَيْهِمْ ، أَوْ عَلَنَهُ ، أَوْ أَعْلَنَ بِهِ ، أَوْ عَالَنَهُ
٧٢٨	١٧٦		عَلَا الْجَبَلَ ، وَفِي الْجَبَلِ ، وَعَلَى الْجَبَلِ ، وَبِالْجَبَلِ
٧٢٩	١٧٦	أَمْرٌ عُلُويٌّ	
٧٣٠	١٧٧		مَكَانَةٌ عَلِيًّا وَعَلِيَاءَ
٧٣١	١٧٧	تَعَالَى عِنْدَنَا	
٧٣٢	١٧٧	عُلْيَةُ الْقَوْمِ	
٧٣٣	١٧٧	عَامُودٌ وَعَوَامِيدُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٧٣٤	١٧٧	عَمَرَكَ اللهُ	
٧٣٥	١٧٨	رَأَيْتُ عَمَرُوا	
٧٣٦	١٧٨		بِعَامَةٍ وَبِخَاصَّةٍ ، عَامَّةٌ وَخَاصَّةٌ
٧٣٧	١٧٨	عَمُومُ السُّكَّانِ	
٧٣٨	١٧٨	عَنَابِرُ التَّاجِرِ	
٧٣٩	١٧٨		عُقُ قَصِيرٌ أَوْ قَصِيرَةٌ
٧٤٠	١٧٩		اِنْتَحَلَ الدِّينَ أَوْ اعْتَنَقَهُ
٧٤١	١٧٩	عِنَانُ السَّمَاءِ	
٧٤٢	١٧٩	عَنُوةٌ	
٧٤٣	١٨٠	يُعَانِي فُلَانٌ مِنَ آلامٍ مُبْرِحَةٍ	
٧٤٤	١٨٠	تَعَهَّدَ بِالْبُسْتَانِ	
٧٤٥	١٨٠	تَعَوَّدَ عَلَى الْجُودِ	
٧٤٦	١٨٠	عَوَّدَهُ عَلَى الشَّيْءِ وَاعْتَادَ عَلَى الشَّيْءِ	
٧٤٧	١٨٠		عَادَاتٌ وَعَادٌ وَعَوَائِدُ
٧٤٨	١٨٠	لَمْ يَعُدْ يَعْرِفُ أَصْدَقَاءَهُ	
٧٤٩	١٨٠	أَعَاقَهُ	
٧٥٠	١٨٠		عَوَّلَ عَلَى السَّفَرِ ، أَوْ صَمَّمَ عَلَيْهِ ، أَوْ عَزَمَ عَلَيْهِ
٧٥١	١٨١		عَائِلَةُ فُلَانٍ وَعِيَالُهُ وَعَيْلَتُهُ وَعَيْلَتُهُ
٧٥٢	١٨١		هُوَ عَائِلٌ عَلَى أَبِيهِ أَوْ عَالَةٌ عَلَيْهِ
٧٥٣	١٨١	عَامٌ عَلَى الْمَاءِ أَوْ فَوْقَ الْمَاءِ	
٧٥٤	١٨٢		الْحَرْبُ الْعَوَانُ
٧٥٥	١٨٢	عَعَلَ مُعِيبٌ	
٧٥٦	١٨٢	أَعَارَ الْقَلَمَ إِلَى فُلَانٍ	
٧٥٧	١٨٢		عَابَرِ الْمَوَازِينَ وَالْمَكَايِيلَ وَعَاوَرَهَا
			عَوَّرَ الْمَكَايِيلَ
			عَوَّرَ الدَّنَائِيرَ وَالْمَوَازِينَ وَالْمَكَايِيلَ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٧٥٨	١٨٣	عِيرُهُ كَذَا وَعِيرُهُ بِكَذَا	
٧٥٩	١٨٣	يَكْسِبُ عَيْشَهُ	
٧٦٠	١٨٣	عَيْطَ لَهُ	
		عَيْطَ عَلَيْهِ	
٧٦١	١٨٣	عَيْنَاتُ مِنَ الْقَمْحِ	

حَرْفُ الْغَيْنِ

٧٦٢	١٨٤	غَيْطُهُ بِرَائِهِ ، عَلَى ثَرَائِهِ	
٧٦٣	١٨٤	الغَاوَةُ ، الغَبَا ، الغَبَاءُ ، الغَبْوَةُ	
٧٦٤	١٨٥	أَغْدَقَ عَلَيْهَا مَالًا كَثِيرًا	
٧٦٥	١٨٥	أَكَلَ غَدَاءَهُ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ	
٧٦٦	١٨٥	فَنَاءُ غُرٍّ وَغُرَّةٌ وَغَرِيرَةٌ	
٧٦٧	١٨٥	فِي غُرَّةِ الْمُحَرَّمِ أَوْ نَيْسَانَ	
٧٦٨	١٨٦	غُرَبَاءُ وَ أَغْرَابٌ وَ غُرَيْبُونَ	
٧٦٩	١٨٦	تَغَرَّبَ عَنْ وَطَنِهِ	
٧٧٠	١٨٦	غُرْبَالٌ	
٧٧١	١٨٦	فُلَانٌ مُغْرِضٌ ، أَوْ مُغْرِضٌ	
٧٧٢	١٨٦	غَرَّمَ فُلَانًا بِالذِّبْنِ	
٧٧٣	١٨٧	مَشْهُورٌ بِالْغُشِّ	
٧٧٤	١٨٧	غُصَّ الْمَطَارُ بِالْمَسَافِرِينَ	
٧٧٥	١٨٧	غُصْنٌ نَفِيزٌ	
٧٧٦	١٨٧	غَطَّى الْأَنْبَاءَ	
٧٧٧	١٨٧	غَفُورُونَ وَ صَبُورُونَ	
٧٧٨	١٨٧	أَغْفَى ، أَوْ غَفَا ، أَوْ غَفِي ، أَوْ غَفَى	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٧٧٩	١٨٨		أَجْوِبَةُ مَغْلُوطٍ فِيهَا أَوْ مَغْلُوطَةٌ
٧٨٠	١٨٨		أَغْلَاطٌ وَغِلَاطٌ وَغَلَطَاتٌ
٧٨١	١٨٨		بَابُ مُغْلَقٍ وَمُغْلَقٌ وَمَغْلُوقٌ
٧٨٢	١٨٩	بَاعَ الْفَلَاحُونَ أَغْلَالَ أَرْضِيهِمْ	
٧٨٣	١٨٩		غَلَّتِ الْقِدْرُ وَغَلِيَتْ
٧٨٤	١٨٩	اسْتَغَلَّتِ الْأَرْضَ	
٧٨٥	١٨٩	مَاءٌ مَغْلِيٌّ وَقِدْرٌ مَغْلِيَةٌ	
٧٨٦	١٨٩		تَغَامَزُوا بِهِ وَعَلَيْهِ
٧٨٧	١٩٠	غَاوُ مِنْ غَوَاةِ الْمَوْسِقَا	
٧٨٨	١٩٠	اسْتَغَابَهُ	
٧٨٩	١٩٠	مَغَايِرُ الْجَبَلِ	
٧٩٠	١٩٠	الغَيْرِ مُتَعَلِّمٍ	
٧٩١	١٩١		غُبْرٌ ، وَقُرٌ ، غُبُورُونَ ، وَقُورُونَ
٧٩٢	١٩١		غَاظَهُ وَأَغَاظَهُ
٧٩٣	١٩١	ذَكَرِيٌّ لِلْغَايَةِ	

حَرْفُ الْفَاءِ

٧٩٤	١٩٢	الْفَأْرَةُ أَوْ الْمَسْحَجُ	
٧٩٥	١٩٢	فَتْحَةٌ فِي الْجِدَارِ	
٧٩٦	١٩٢	فَتَّشَهُ ، فَتَّشَ عَنْهُ ، فَتَّشَهُ	
٧٩٧	١٩٢	فَاكَيْهَةٌ فَيْجَةٌ ، أَوْ فَيْجَةٌ	
٧٩٨	١٩٣	فَيْجَلَةٌ	
٧٩٩	١٩٣	فَخَذَهُ الْأَيْسَرُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٨٠٠	١٩٣	تَوْبٌ مُقْتَحَرٌ	
٨٠١	١٩٣	الفاخوري (صَانِعُ الفَخَّارِ)	
٨٠٢	١٩٣	فَدَحُ الْمَصَابِ أَوْ قَدَاحَتُهُ	
٨٠٣	١٩٣	تَفَرَّجَ عَلَيْهِ	
٨٠٤	١٩٤	المُؤْمِنُ مَشْهُورٌ بِقَرَّاسِيهِ	
٨٠٥	١٩٤	نَامَ الْجُنُودُ عَلَى فِرَاشِهِمْ	
٨٠٦	١٩٤	قَرَطَتْ عِقْدَهَا	
٨٠٧	١٩٤	اِنْتَظَرُهُ بِفَارَغٍ صَبِيرٍ	
٨٠٨	١٩٥	أَفْسَحَ لَهُ مَكَانًا لِيَجْلِسَ	
٨٠٩	١٩٥	خَابَ فِي الْأَمْتَحَانِ . أَوْ أَخْفَقَ ، أَوْ قَشِلَ	
٨١٠	١٩٥	لَا يَمْلِكُ دِينَارًا فَضْلًا عَنْ فَلَسٍ	
٨١١	١٩٥		القَطُورُ وَ الْفُطُورُ (طَعَامُ الصَّائِمِ)
٨١٢	١٩٦	هُوَ حَسَنُ الْفِعَالِ	
٨١٣	١٩٦	تَفَقَّدَ مَرْزَعَتَهُ	
٨١٤	١٩٦	لَمْ يُجَرِّحْ إِلَّا فِدَائِيَّانَ فَقَطْ	
٨١٥	١٩٦	فَكَّرَ بِالرُّجُوعِ إِلَى وَطَنِهِ	
٨١٦	١٩٦	فَاكِهَانِيٌّ أَوْ فَاكِهِيٌّ	
٨١٧	١٩٧	فَلَّ مِنْ حَدِيهِ	
٨١٨	١٩٧	رَجُلٌ قَتَانٌ	
٨١٩	١٩٧	تَفَانَى فِي خِدْمَةِ وَطَنِهِ	
٨٢٠	١٩٧	رَجَعَ مِنْ قَوْرِهِ أَوْ قَوْرًا	
٨٢١	١٩٧	قَوَّضَ فَلَانًا بِالْأَمْرِ	
٨٢٢	١٩٧	مِنْشَقَّةٌ أَوْ قُوطَةٌ	
٨٢٣ (أ)	١٩٨	تَفَوَّقَ عَلَى أَتْرَابِهِ	
٨٢٣ (ب)	١٩٨	قُوَّهَهُ النَّهْرُ ، وَقُوَّهَتْهُ ، وَقُوَّهَتْهُ ، وَقَمَهُ وَقَمُهُ	
٨٢٤ (أ)	١٩٩	أَفَاضَ فَلَانٌ الْقَوْلَ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
حَرْفُ الْقَافِ			
٨٢٤ (ب)	٢٠٠	قَبَّةُ الْقَمِيصِ	
٨٢٥	٢٠٠	قَابَلَهُ وَجْهًا لِرُوحِهِ	
٨٢٦	٢٠٠	قَبَّلَهَا فِي جَنِينِهَا	
٨٢٧	٢٠٠	قَبَّلَ حُكْمَ الْقَاضِي عَلَيْهِ	
٨٢٨	٢٠٠	أَرْضٌ قَحْلَاءُ	
٨٢٩	٢٠٠	قَدْ أَغِيبَ	
٨٣٠	٢٠١	قَدَرَهُ حَقٌّ قَدَرِهِ أَوْ قَدَرَهُ حَقٌّ قَدَرِهِ	
٨٣١	٢٠١	قَدَّمَ لَهُ كِتَابًا	
٨٣٢	٢٠١	قَرَأَ فُلَانًا السَّلَامَ	
٨٣٣	٢٠١	قَرَأَ عِنْدَهُ النَّحْوَ	
٨٣٤	٢٠١	قَرَابَةُ أَلْفِ كِتَابٍ	
٨٣٥	٢٠١	ذُو قَرَابَنِي ، أَوْ قَرَابَنِي ، أَوْ قَرَيْبِي	
٨٣٦	٢٠٢	الْحَرُّ وَالْقَرُّ أَوْ الْقَرُّ	
٨٣٧	٢٠٢	لَدَغَتَهُ الْأَقْمَى أَوْ قَوَّصَتَهُ	
٨٣٨	٢٠٢	بَرْدٌ قَارِسٌ أَوْ قَارِصٌ	
٨٣٩	٢٠٣	قَرِفَ مِنْهُ	
٨٤٠	٢٠٣	قَارَنَهُ يَقْلَانِ	
٨٤١	٢٠٣	الْقَرَبِيطُ	
٨٤٢	٢٠٣	الْقَرَايَا	
٨٤٣	٢٠٣	قُسُسٌ	
٨٤٤	٢٠٣	أَقْسَمَ بَأَن يَمُودَ	
٨٤٥	٢٠٤	قَاسَى مِنْ أَلَمٍ شَدِيدٍ	
٨٤٦	٢٠٤	قِشْطَةُ الْحَلِيبِ	
٨٤٧	٢٠٤	الْقَشْعَرِيرَةُ	
٨٤٨	٢٠٤	مَقْصٌ أَوْ مَقْصَانٌ ، مِقْرَاضٌ أَوْ مِقْرَاضَانٌ ، جَلَمٌ أَوْ جَلَمَانٌ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٨٤٩	٢٠٥	اَقْتَصَدَ عَشْرَ لِيَرَاتٍ	
٨٥٠	٢٠٥	كَانَ حَدِيثُهُ قَاصِرًا عَلَى الشَّعْرِ	
٨٥١	٢٠٦	قُصَارَى الْقَوْلِ	
٨٥٢	٢٠٦	تَقَصَّى عَنِ الْأَمْرِ ، اسْتَقْصَى عَنْهُ	
٨٥٣	٢٠٦	الْقُضْبُ (السُّيُوفُ الْقَطَاعَةُ)	
٨٥٤	٢٠٦	ذَهَبَ لِمَقَاصَاتِهِ الدِّينَ	
٨٥٥	٢٠٦	يَقْتَضِي لِتَأْلِيْفِ الْكِتَابِ عَامٌ	
٨٥٦	٢٠٦	تَقَطَّبَ وَجْهُهُ	
٨٥٧	٢٠٧	رَكِبَ فُلَانٌ الْقِطَارَ	
٨٥٨	٢٠٧	قِطَاطٌ ، قِطَاطَةٌ ، قِطَاطٌ	
٨٥٩	٢٠٧	لَا أَفْعَلُهُ أَبَدًا ، لَا أَفْعَلُهُ قَطُّ	
٨٦٠	٢٠٧	مُقَاطَعَةٌ	
٨٦١	٢٠٨	وَجْهٌ مُتَنَاسِبُ التَّقَاطِيعِ	
٨٦٢	٢٠٨	الْإِقْطَاعِيَّاتِ	
٨٦٣	٢٠٨	قَرَأَ الْبَحْرَ أَوْ قَاعَهُ	
٨٦٤	٢٠٨	أَرْضٌ قَرَاءٌ	
٨٦٥	٢٠٨	الْقَائِلَةُ	
٨٦٦	٢٠٩	البَابُ مَقْفُولٌ	
٨٦٧	٢٠٩	الْأَلْفَاءُ ، الْقُفْيُ ، الْقُفْيُ ، الْأَفْيَةُ ، الْقُفُونَ	
٨٦٨	٢٠٩	اسْتَقَلَّ فُلَانٌ السَّيَّارَةَ	
٨٦٩	٢٠٩	اسْتَقَلَّتْ بِرَأْيِي	
٨٧٠	٢٠٩	أَقْلَعَتِ السَّمِينَةُ	
٨٧١	٢١٠	الْقُمَاشُ	
٨٧٢	٢١٠	قُمَّةُ الْجَبَلِ أَوْ الْمَجْدِ	
٨٧٣	٢١٠	أَحْمَرُ قَانِيٍّ وَأَحْمَرُ قَانٍ	
٨٧٤	٢١٠	الْقَنْدِيلُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٨٧٥	٢١٠	قَنَالُ السُّوسِ	
٨٧٦	٢١٠	قُنُّ اللَّجَاجِ	
٨٧٧	٢١٠	أَقْنِيَّة	
٨٧٨	٢١٠	القَائِتُ وَالْمَقِيْتُ	القَائِتُ وَالْمَقِيْتُ
٨٧٩	٢١١	كَانَ مُقَادًّا إِلَى السَّجْنِ	
٨٨٠	٢١١	القَوَاصِ	
٨٨١	٢١١	قَالَتْ بِأَنَّهَا مُسَافِرَةٌ	
٨٨٢	٢١١	لَا يَحِيدُ قَيْدَ شَعْرَةٍ	
٨٨٣	٢١١	قَدَّمَ إِلَى رَئِيسِهِ اسْتِقَالَتَهُ مِنَ الْخِدْمَةِ	
٨٨٤	٢١١	عَبْنُ قَائِمٍ مَقَامُ أَرْ قَائِمًا	عَبْنُ قَائِمٍ مَقَامُ أَرْ قَائِمًا
٨٨٥	٢١٢	قَوْمُوا الدَّارَ وَقِيمُوهَا	قَوْمُوا الدَّارَ وَقِيمُوهَا
٨٨٦	٢١٢	عَقْدُ قِيمٍ	
٨٨٧	٢١٢	الْقِيمُ عَلَى الْأَيْتَامِ	

حَرْفُ الْكَافِ

٨٨٨	٢١٣	مَلَأَ الْكَاسَ أَوْ مَلَأَ الْكَاسَ الْفَارِغَةَ	
٨٨٩	٢١٣	كَانُوا	
٨٩٠	٢١٣	كَبَّهَ عَنَاءً شَدِيدًا	
٨٩١	٢١٣	تَكَبَّدَ نَصَبًا	
٨٩٢	٢١٤	كُتِبَ وَثِيَابُ الرَّجُلِ	
٨٩٣	٢١٤	الْكَيْفُ الْأَيْسَرُ	
٨٩٤	٢١٤	تَكْتَمُ فُلَانٌ الْخَيْرَ	
٨٩٥	٢١٤	الْكَيْتَانُ	
٨٩٦	٢١٤	أَكْرَبُهُ الْغَمُّ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٨٩٧	٢١٥	اَكْرَثَ بِهِ	
٨٩٨	٢١٥	الْكِرَاسَة	
٨٩٩	٢١٥	كَرَسَ نَفْسَهُ لِيُوطِنَهُ	
٩٠٠	٢١٥	هَذَا كَرَشُ الْجَمَلِ	
٩٠١	٢١٥	تَكَرَّعَ	
٩٠٢	٢١٦	الْكِرْكَدَنُ	
٩٠٣	٢١٦		جَادَ عَلَيْهِ بِكَذَا ، تَكْرَمَ عَلَيْهِ بِكَذَا
٩٠٤	٢١٦		كُرْمًا لَكَ وَ كِرَامَةً لَكَ وَ كُرْمِي لَكَ وَ كُرْمَةً لَكَ
٩٠٥	٢١٦		كِرَاهِيَةً أَوْ كِرَاهِيَةً
٩٠٦	٢١٦	الْكِرَاوِيَّة	
٩٠٧	٢١٧	كَرَى فُلَانًا بَيْنَهُ وَدَابَّتَهُ	
٩٠٨	٢١٧	كَسِبَ مَا لَا	
٩٠٩	٢١٧		الْكِسْتَاءُ أَوْ الْكِسْتَى
٩١٠	٢١٧	أَسَدٌ كَابِرٌ	
٩١١	٢١٧	الْفَتَى الْكَسُولُ	
٩١٢	٢١٧	الْكَسَاوَى ، الْكَسَاوِي	
٩١٣	٢١٧	أَكْفِيَاءَ (جَمْعُ كُفٍّ)	
٩١٤	٢١٨	كُفَّ عَنْ لَوْمِكَ	
٩١٥	٢١٨		كَافَّةً ، كَافَّةُ النَّاسِ ، الْكَافَّةُ ، قَاطِبَةً
٩١٦	٢١٩	الْكُفُوفُ	
٩١٧	٢١٩	أَكْفِيَاءَ (جَمْعُ كَفِيفٍ)	
٩١٨ (أ)	٢١٩	تَعَاهَدَتِ التَّوَلَتَانِ كِلْتَاهُمَا	
٩١٨ (ب)	٢١٩		كِلا وَ كِلْتَا
٩١٩	٢٢١	نَكَالِيفُ الطَّعَامِ وَالْخَادِمِ	
٩٢٠	٢٢١	كَلَّفَهُ بِالْعَمَلِ عَشْرَ سَاعَاتٍ يَوْمِيًّا	
٩٢١	٢٢١	أَزَالُوا الْكُلْفَةَ بَيْنَهُمْ ، أَوْ رَفَعُوا الْكُلْفَةَ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٩٢٢	٢٢١	هَمَّةٌ لَا تَعْرِفُ الْكَلَّلَ	
٩٢٣	٢٢١		كُلُّ وَبَعْضٌ ، الْكُلُّ وَالْبَعْضُ
٩٢٤	٢٢٢	كَانَا مُتَصَارِمَيْنِ فَأَصْبَحَا يَتَكَلَّمَانِ	
٩٢٥	٢٢٢	خَالِدٌ بَطْلٌ بِكُلِّ مَعْنَى الْكَلِمَةِ ،	
		أَوْ بِكُلِّ مَا فِي الْكَلِمَةِ مِنْ مَعْنَى	
٩٢٦	٢٢٢	كُلَّمَا زَادَتْ تَرَوْتُهُ كُلَّمَا زَادَ تَوَاضَعُهُ	
٩٢٧	٢٢٢	الْكَلْبَةُ أَوْ الْكِلْوَةُ	
٩٢٨	٢٢٣	اشْتَرَيْتُ الصَّبْعَةَ بِأَكْمَلِهَا	
٩٢٩	٢٢٣	الدَّاءُ الْكَيْنِ	
٩٣٠	٢٢٣	الْكَمَائِنِ	
٩٣١	٢٢٣	كَنَبَةٌ	
٩٣٢	٢٢٣	عُرْوَةُ الْكُوبِ	
٩٣٣	٢٢٤	هِيَ كَوَكَبٌ مِنْ كَوَاكِبِ السَّمَاءِ	
٩٣٤ (أ)	٢٢٤	الْكُولِيرَا	
٩٣٤ (ب)	٢٢٤	بَيْتُهُ الْكَائِنُ فِي شَارِعِ الْقُدْسِ	
٩٣٥	٢٢٤		مَكَايِدُ وَمَكَائِدُ
٩٣٦	٢٢٤	كَادَ بَانَ يَنْقَدُ	

حَرْفُ اللَّامِ

٩٣٧	٢٢٥	لَبَدَ بِالْمَكَانِ ، وَلَبَدَ ، وَلَبَدَ	
٩٣٨	٢٢٥	نُوبٌ يَلْتَبُرُ لَكَ	
٩٣٩	٢٢٥	هُوَ لَبِيقٌ وَلَبِيقٌ ، وَهِيَ لَبِيقَةٌ وَلَبِيقَةٌ	
٩٤٠	٢٢٥	أَخُوهُ بِلْبَانٍ أُمِّهِ أَوْ بِلْبَنِ أُمِّهِ	
٩٤١	٢٢٥	اللَّابِنُ أَوْ اللَّابَانُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٩٤٢	٢٢٦		اللَّيَا وَاللَّيَا
٩٤٣	٢٢٦	لِنَّةُ الْأَسْنَانِ	
٩٤٤	٢٢٦	اللُّجْنَةُ الْبَرْلَامِيَّةُ	
٩٤٥	٢٢٦	فُلَانُ لَحُوحُ	
٩٤٦	٢٢٧	لَحَسَ الْمَلْعَقَةَ	
٩٤٧	٢٢٧	اللَّحْمُ	
٩٤٨	٢٢٧	الْأَعْدَاءُ الْأَلْدَاءُ	
٩٤٩	٢٢٧	أَلْدَغُ	
٩٥٠	٢٢٧		لَدَغْتُهُ الْعَقْرَبُ وَالْأَقْمَى
٩٥١	٢٢٨	شَرَابُ لَادُ	
٩٥٢	٢٢٨	يَلْزَمُ عَلَيْهِ	
٩٥٣	٢٢٨	لَطَحُ أَوْ لَطَحُ	
٩٥٤	٢٢٨		عَزَفَ عَلَى الْعُودِ أَوْ لَعِبَ بِهِ
٩٥٥	٢٢٨	لَعَقَ الْعَسَلُ	
٩٥٦	٢٢٨		لَعَلَّهُ فَازَ أَوْ لَعَلَّهُ يَفُوزُ
٩٥٧	٢٢٩	لَعَمَ	
٩٥٨	٢٢٩	لَعَوِيَّ	
٩٥٩	٢٢٩	اسْتَلَقَتْ بِبِلَاغَتِهِ الْأَنْظَارَ	
٩٦٠	٢٢٩	تَلَفَّتِ الْقُلُوبَ	
٩٦١	٢٢٩	اللَّخْنَةُ ، الْمَلْفُوفُ	
٩٦٢	٢٣٠	لَاقَى الْأَمْرَ	
٩٦٣	٢٣٠	لَقَّبُوهُ مُنْقِذَ الْعَرَبِ	
٩٦٤	٢٣٠	التَّقَى بِهِ	
٩٦٥	٢٣٠	اشْتَغَلَ لِقَاءَ أَجْرٍ أَوْ مُقَابِلَ أَجْرٍ	
٩٦٦	٢٣٠	لَمَحَ عَنْ حَيَاتِهِ	
٩٦٧	٢٣٠	سَاجِيءٌ لَمَّا يَجِيءُ وَسِيمٌ	
٩٦٨	٢٣٠	تَلَهَّفَ لِزَوْجَتِهِ ، تَلَهَّفَ عَلَيْهِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٩٦٩	٢٣٠		أَلَوَاحُ زَيْنَةَ ، لَوَاحَاتُ زَيْنَةَ
٩٧٠	٢٣١		مَلُومٌ ، مَلَامٌ وَمَلُومٌ وَمَلِيمٌ وَمَلِيمٌ وَمُسْتَلِيمٌ
٩٧١	٢٣١	ليسانس الآداب ، بكلوريوس الآداب	
٩٧٢	٢٣١	هذا التَّوْبُ لَا يَلِيقُ لَكَ	

حَرْفُ الْمِيمِ

٩٧٣	٢٣٢	مَتَّةٌ ، مَائَةٌ	
٩٧٤	٢٣٣	تَمَائِلُ الْمَرِيضِ لِلشِّفَاءِ	
٩٧٥	٢٣٣	اِمْتَثَلِ لِلْأَمْرِ	
٩٧٦	٢٣٣	الْأَمَثَالُ الْعَرَبِيَّةُ	
٩٧٧	٢٣٣	مِثْلُ هَذِهِ الْأُمُورِ بَسِيطَةٌ	
٩٧٨	٢٣٣	مِدٌّ مِنَ الْقَمْحِ	
٩٧٩	٢٣٤	هَذَا مَدَنِيٌّ وَذَلِكَ قَرْوِيٌّ	
٩٨٠	٢٣٤	طَعَنَهُ بِمَدْيَنَةٍ	
٩٨١	٢٣٤	لَمْ أَرَهُ مُدَّ الْيَوْمِ الْأَوَّلِ	
٩٨٢	٢٣٤	الْأَمْرَأَةُ وَالْمَرَأَةُ	
٩٨٣	٢٣٤	الْمَرْجَانُ	
٩٨٤	٢٣٥	الْمَرْيَخُ	
٩٨٥	٢٣٥	مَرَاكِشٌ وَمُرَاكِشٌ	
٩٨٦	٢٣٥	الْمَارَّةُ ، وَالْمَرَّةُ	
٩٨٧	٢٣٥	رَأَيْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ ، رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ	
٩٨٨	٢٣٥	الْحَادِثُ الْمَرَّةُ أَوْ الْمَرِيَّةُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٩٨٩	٢٣٥	تَمَارِينُ حِسَابِيَّةٍ	
٩٩٠	٢٣٦	مَرْجُ الشَّعِيرِ بِالْقَمَحِ	
٩٩١	٢٣٦	مَسَاحَةُ الْأَرْضِ	
٩٩٢	٢٣٦	مَسَاسُ الْحَاجَةِ	
٩٩٣	٢٣٦	مَسَتْ بِكَرَامَتِهِ	
٩٩٤	٢٣٦	مُوسِيقَا وَمُوسِيقَى	
٩٩٥	٢٣٦	أُمْسِيَّةٌ	
٩٩٦	٢٣٦	أُمْسَى الْمَسَاءِ	
٩٩٧	٢٣٧	الْمُصْرَانُ الْأَعْوُرُ	
٩٩٨	٢٣٧	أَمْضَى أَتَانَهُ فِي الدِّرَاسَةِ	
٩٩٩	٢٣٧	مَاطَلُهُ فِي حَقِّهِ	
١٠٠٠	٢٣٧	مَعْهَدُ الْمَوْسِيقَا الْغَرْبِيِّ	
١٠٠١	٢٣٧	الْمَكُوكُ أَوْ الْوَشِيعَةُ	
١٠٠٢	٢٣٧	لَا يُمَكِّنُ لَهُ	
١٠٠٣	٢٣٨	إِمْلَاءُ الْقَرَاغِ	
١٠٠٤	٢٣٨	إِنَاءٌ مَلِيءٌ بِاللَّبَنِ	
١٠٠٥	٢٣٨	الْمَلَارِيَا	
١٠٠٦	٢٣٨	اسْتَمَلَكَ أَرْضًا	
١٠٠٧	٢٣٨	الْمَلَايَا	
١٠٠٨	٢٣٨	جَاءَتِ السَّيِّدَةُ مِنْ أَجْلِهَا	
١٠٠٩	٢٣٨	الْمُنْجَةُ	
١٠١٠	٢٣٩	مُمَنَّ	
١٠١١	٢٣٩	مَمَّنُونُ	
١٠١٢	٢٣٩	أَعْطَاهَا أَبُوهَا مَهْرًا	
١٠١٣	٢٣٩	الْمَيْتُ وَالْمَيْتُ وَالْمَائِتُ	
١٠١٤	٢٤٠	الْمَاسُ وَالْأَلْمَاسُ	
١٠١٥	٢٤١	الْمَوْسُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١٠١٦	٢٤١	أَنَا أُمُونُ عَلَى فُلَانٍ	
١٠١٧	٢٤١	هَذِهِ الْمَاءُ صَافِيَةٌ	
١٠١٨	٢٤١		المائدة أَوْ الخُوان
١٠١٩	٢٤١	المِينِجُوب	

حَرْفُ النُّونِ

١٠٢٠	٢٤٢	نَبَّحْتُهُ الْكِلَابُ أَوْ نَبَّحْتُ عَلَيْهِ أَوْ نَابَّحْتُهُ	
١٠٢١	٢٤٢	نَبَّذَهُ مِنَ الْمَقَالَةِ	
١٠٢٢	٢٤٢	نَتَجَ عَنْهُ كَذَا	
١٠٢٣	٢٤٢	ذُو نَفْسٍ ثَنٍ	
١٠٢٤	٢٤٣	أَنْجَبَ الْوَالِدَانِ أَوْلَادًا	
١٠٢٥	٢٤٣	إِنْجَاصٍ	
١٠٢٦	٢٤٣	نِحَانَةُ الْحَجَرِ أَوْ الْخَشَبِ	
١٠٢٧	٢٤٣	أَنْحَاءً	
١٠٢٨	٢٤٣	نَخَرِ السُّوسِ الْخَشَبَ	
١٠٢٩	٢٤٣	نِخَالَةٌ	
١٠٣٠	٢٤٣	الْمُنْدِيلُ أَوْ الْمُنْدِيلُ	
١٠٣١	٢٤٤	أَنْدِيَّةٌ وَأَنْدَاءٌ وَنَوَادٍ	
١٠٣٢	٢٤٤	أَرْضٌ نَدِيَّةٌ أَوْ نَدِيَّةٌ	
١٠٣٣	٢٤٥	الْعَطَاءُ النَّارُ	
١٠٣٤	٢٤٥	أَصِيبَ يَنْزِفٍ أَوْ نَزِيفٍ	
١٠٣٥	٢٤٥	تَنَازَلَ لَهُ عَنْ حَقِّهِ	
١٠٣٦	٢٤٥	مَنْزَرَةٌ ، مَنْزَرَةٌ ، مَنْزَرَةٌ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١٠٣٧	٢٤٥		بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ أَوْ بِالنِّسْبَةِ لَهُ
١٠٣٨	٢٤٦	مَنْسُوبُ الْمَاءِ	
١٠٣٩	٢٤٦	نُسْجٌ	
١٩٤٠	٢٤٦		النَّسِيمُ ، النَّسَمُ ، النَّيْسَمُ
١٠٤١	٢٤٧	عَرَقُ النِّسَا	
١٠٤٢	٢٤٧	نِسَائِيٌّ	
١٠٤٣	٢٤٧	نِشَارَةٌ	
١٠٤٤	٢٤٧	رَجُلٌ نَشِطٌ	
١٠٤٥	٢٤٧	وَضَعَهُ نَضَبَ عَيْنِهِ	
١٠٤٦	٢٤٧	النَّضْبَةُ	
١٠٤٧	٢٤٨	نَضَبٌ تَذْكَارِيٌّ	
١٠٤٨	٢٤٨	نَضَابٌ	
١٠٤٩	٢٤٨	أَخَذَ بِنَاصِرِهِ	
١٠٥٠	٢٤٨	نُصْرَانِيٌّ	
١٠٥١	٢٤٨		عَشْرَةُ دَنَائِرٍ وَنُصْفٍ
١٠٥٢	٢٤٨	نُضُوجُ النَّعْرِ	
١٠٥٣	٢٤٩	نَضْرَةُ الْحِصَانِ	
١٠٥٤	٢٤٩		نَظَرَ الْقَاضِي فِي قَضِيَةِ الْمُجْرِمِ أَوْ نَظَرَ قَضِيَّتَهُ
١٠٥٥	٢٤٩	نَظَرَتْ إِلَى الْمِرْآةِ	
١٠٥٦	٢٤٩	النَّعْرَةُ الطَّائِفِيَّةُ	
١٠٥٧	٢٤٩		لَيْسَ نَعْلِيَّوْ أَوْ نَعْلُهُ
١٠٥٨	٢٥٠		نَعِمَ زَيْدٌ وَأَنْعَمَ يَزِيدٌ
١٠٥٩	٢٥٠	أَنْعِي فُلَانًا	
١٠٦٠	٢٥١	نَقَدَ صَبْرَهُ	
١٠٦١	٢٥١	نَافُورَةٌ ، نَوْفَرَةٌ	
١٠٦٢	٢٥١		تَسَعُّ أَنْفُسٍ أَوْ تِسْعَةُ أَنْفُسٍ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١٠٦٣	٢٥٢	جاءَ نفسُ الرجلِ	
١٠٦٤	٢٥٢		النَّقْطُ وَ النَّقْطُ
١٠٦٥	٢٥٢	انتَقَدْتُ الشاعرَ فلاناً	
١٠٦٦	٢٥٢	نَقَطَ الإِنَاءَ	
١٠٦٧	٢٥٢	نُقَاطُ	
١٠٦٨	٢٥٢	النُّقُوعُ أَوْ الخُشَافُ	
١٠٦٩	٢٥٢	تَنَقَّلْتُ المُدْرِسِينَ أَوْ المُوظَّفِينَ	
١٠٧٠	٢٥٢	في دَوْرِ النَّقَاهَةِ	
١٠٧١	٢٥٣	مَنَكِبَةُ القَوِيَّةِ	
١٠٧٢	٢٥٣		إِنْكَارُ المَعْرُوفِ وَ نِكْرَانُهُ
١٠٧٣	٢٥٣	اسْتَنَكَفَ الأَمْرَ	
١٠٧٤	٢٥٣	نَمُودَجَ وَ أُنَمُودَجَ جَمْعُهَا نَمَازِجَ	
١٠٧٥	٢٥٣		الِكَلَّةِ وَ التَّامُوسِيَّةِ
١٠٧٦	٢٥٤	نَمَّ عَنْهُ	
١٠٧٧	٢٥٤		نَمَى المَالُ أَوْ نَمَا
١٠٧٨	٢٥٤	أَنهَكَهُ الحُمَى	
١٠٧٩	٢٥٤	مَهَكَ الْقُوَى	
١٠٨٠	٢٥٤	نَاهِكَ عَنْ	
١٠٨١	٢٥٤	أَنْهَى قِرَاءَةَ الكِتَابِ	
١٠٨٢	٢٥٥		تَنَازَبَا عَلَى الجِرَاسَةِ أَوْ تَنَازَبَا الجِرَاسَةَ
١٠٨٣	٢٥٥		الْمَنَازِيرُ وَ الْمَنَازِيرُ
١٠٨٤	٢٥٥	الأَمْرُ مُنَاطٌ بِهِ	
١٠٨٥	٢٥٥	هَذَا أَحْسَنُ مِنْ ذَلِكَ تَوَعَّأَ	
١٠٨٦	٢٥٥	تَنَوَّفَ عَلَى أَلْفٍ	
١٠٨٧	٢٥٥	نَوَالَ المَأْرَبِ	
١٠٨٨	٢٥٦		ذَكَرَ مَضَارَ التَّلْدِيحِ أَوْ نَوَّهَ بِهَا
١٠٨٩	٢٥٦	نَوَايَا	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١٠٩٠	٢٥٦	لَحْمُ نَيْءٍ أَوْ نَيْءٍ	
١٠٩١	٢٥٦	تَقَطَّعَتْ رِيَاظُ قَلْبِهِ	
١٠٩٢	٢٥٦	جَاءَ نَيْفٌ وَمِئَةٌ رَجُلٍ	
١٠٩٣	٢٥٦	يَنْوُفُ عَلَى الْمِئَةِ	

حَرْفُ الْهَاءِ

١٠٩٤	٢٥٧	رَجُلٌ مُسْتَهْرٌ	
١٠٩٥	٢٥٧	إِسْتَقْبَلَ بِالْهِتَافِ	
١٠٩٦	٢٥٧	سَحَابٌ هَيِّنٌ	
١٠٩٧	٢٥٧	هَمَجَتْ فِي السَّفَرِ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ	
١٠٩٨	٢٥٧	هَذَا مِنْ نَائِرِهِ	
١٠٩٩	٢٥٨	كَانَتْ غَايَتُهُ الْفَتَكَ بِالْعَدُوِّ ، أَوْ كَانَ يَسْتَهْدِفُ الْفَتَكَ بِالْعَدُوِّ ، أَوْ جَعَلَ الْفَتَكَ بِالْعَدُوِّ هَدَفًا لَهُ ، أَوْ هَدَفَ إِلَى الْفَتَكَ بِالْعَدُوِّ	
١١٠٠	٢٥٨	أَهْدَى فَلَانًا كِتَابًا	
١١٠١	٢٥٨	هَدَاهُ إِلَى الطَّرِيقِ ، أَوْ هَدَاهُ الطَّرِيقَ ، أَوْ هَدَاهُ لِلطَّرِيقِ	
١١٠٢	٢٥٨	اسْتَهْدَى مِنْ فُلَانٍ	
١١٠٣	٢٥٨	فِي هَرَجٍ وَهَرَجٍ	
١١٠٤	٢٥٩	ضَرَبَهُ بِالْهَرَاوَةِ	
١١٠٥	٢٥٩	هَطُولُ الْمَطَرِ	
١١٠٦	٢٥٩	تَهَاقُوا عَلَى الشَّرِّ أَوْ تَهَاقَتُوا عَلَى الْخَيْرِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١١٠٧	٢٥٩	هَلْ هَذَا الْبُسْتَانُ يُؤَقَّتْ ؟	
١١٠٨	٢٥٩	هَلْ لَا يَسْتَجِئُ	
١١٠٩	٢٥٩	هَلْ شَهْرٌ آذَارَ	
١١١٠	٢٥٩	طَائِرَةٌ هَلِكُوبِتِرْ	
١١١١	٢٥٩	هَلَّيْنِ	
١١١٢	٢٥٩	أَمْرٌ هَامٌ أَوْ مُهْمٌ	
١١١٣	٢٦٠	يُهْنِي أَنْ تَفْعَلَ كَذَا	
١١١٤	٢٦٠	هَيْمَنَةُ النَّسِيمِ	
١١١٥	٢٦٠	الِهَنَاءِ	
١١١٦	٢٦٠	كَانَ وَسِيمٌ هُوَ النَّاجِحُ أَوْ النَّاجِحُ	
١١١٧	٢٦٠	بِلَا هُوَادَةٍ	
١١١٨	٢٦١	مَهْرُوسٌ	
١١١٩	٢٦١	حَتَّى هَامَهُ أَحْتِرَامًا	
١١٢٠	٢٦١	الْهَاوِنُ	
١١٢١	٢٦١	الْهَوِيَّةُ	
١١٢٢	٢٦١	هَذَا هَوِيٌّ طَوْبِعَ ، أَوْ هَذَا هَاوِيٌّ طَوْبِعَ	
١١٢٣	٢٦١	الْمُهَابُ	
١١٢٤	٢٦٢	أَهَاجَةٌ	

حَرْفُ الْوَاوِ

١١٢٥	٢٦٣	بُنِّي لِأَوَّلِ مَرَّةٍ	
١١٢٦	٢٦٣	الأَوَّلَى ، الأَوَّلَةُ	
١١٢٧	٢٦٣	رِجَالٌ رِقَاءُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١١٢٨	٢٦٣	وَالْتَقَ بِرَأَيْتِهِ	
١١٢٩	٢٦٣	لَا يَجِبُ أَنْ نَكْذِبَ	
١١٣٠	٢٦٤	وَجَبَهُ	
١١٣١	٢٦٤	يَتَوَجَّبُ عَلَيْهِ	
١١٣٢	٢٦٤	وَجَدَ عَلَى فَلَانَةَ الْفَاتِنَةِ وَجْدًا عَظِيمًا	
١١٣٣	٢٦٤	سَعَى فِي إِيجَادِ الضَّائِعِ	
١١٣٤	٢٦٤	التَّوَجَّدَ فِي الْكَلْبَةِ	
١١٣٥	٢٦٤	يُوجَدُ بَيْنَنَا	
١١٣٦	٢٦٤	وَقَفَ تَجَاهَهُ أَوْ تُجَاهَهُ أَوْ تَجَاهَهُ	
١١٣٧	٢٦٥	وَاحِدَةً وَعِشْرِينَ ، إِحْدَى وَعِشْرِينَ	
١١٣٨	٢٦٥	يُسَافِرُ لِوَحْدِهِ	
١١٣٩	٢٦٥	وَحْدِيَّ ، وَحْدَوِيَّ	
١١٤٠	٢٦٥	التَّحْمَةُ	
١١٤١	٢٦٥	وَدَّرَ مَالَهُ	
١١٤٢	٢٦٦	أَوْدَعَ عِنْدَهُ مَالًا وَاسْتَوْدَعَ فِي الْمَصْرِفِ	
		خَمْسِينَ دِينَارًا	
١١٤٣	٢٦٦	وَدَيَان	
١١٤٤	٢٦٦	الْوَرِيثُ الْوَحِيدُ	
١١٤٥	٢٦٦	الْإِيرَادَاتِ وَالْمَصْرُوفَاتِ	
١١٤٦	٢٦٦	تَوَرَّفُ الظَّلَالُ	
١١٤٧	٢٦٧	ظِلُّ وَرَيْفُ	
١١٤٨	٢٦٧	وَرَكَةُ الْأَيْسَرُ	
١١٤٩	٢٦٧	الْوَزْوَرُ	
١١٥٠	٢٦٧	وَارَوْهُ الثَّرَابَ	
١١٥١	٢٦٧		الْوَزُّ وَ الْإَوَزُّ
١١٥٢	٢٦٨	لَا يُوَازِي شَيْئًا	
١١٥٣	٢٦٨	أَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِأَنْ تُتَجِدَنِي	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١١٥٤	٢٦٨	مَوْصُودٌ	
١١٥٥	٢٦٨		كَرْئِيسٍ لِلْجُمْهُورِيَّةِ ، بِصِفَتِهِ أَوْ بِوَضْفِهِ رَئِيسًا لِلْجُمْهُورِيَّةِ
١١٥٦	٢٦٨		وَصَلَ إِلَى الْمَكَانِ ، وَصَلَ الْمَكَانَ
١١٥٧	٢٦٨	وَجْهٌ وَضَاءٌ	
١١٥٨	٢٦٩	مَكَانٌ وَاطِئٌ	
١١٥٩	٢٦٩		وَوَلَّدَ الْعَلَائِقَ ، أَوْ وَلَقَّهَا ، أَوْ أَكَّدَهَا وَعَدَّتْهُ ، أَوْعَدَتْهُ
١١٦٠	٢٦٩		
١١٦١	٢٧٠	تَوَقَّرَ فِيهِ الذِّكَاءُ	
١١٦٢	٢٧٠	مَالُهُ وَفِيرٌ	
١١٦٣	٢٧٠	لَا تُوَافِقُنِي الْإِثَامَةُ هُنَا	
١١٦٤	٢٧٠		صَلْتُ الْأُتْفَاقِيَّةِ
١١٦٥	٢٧١		تَوَفَّى اللَّهُ فُلَانًا ، تَوَفَّى فُلَانٌ ، تَوَفَّى فُلَانٌ
١١٦٦	٢٧١	لَا تُخْلِفْ وَفٍ	
١١٦٧	٢٧١		وَلَّى الْفَقِيدَ حَقَّهُ مِنَ الرِّئَاءِ ، وَفَاهَ حَقَّهُ
١١٦٨	٢٧١	وَفَى عَهْدَهُ	
١١٦٩	٢٧١	فَضِبْتُ أَوْقَاتٍ	
١١٧٠	٢٧١	وُقُودُ الْقُرْنِ كَافِيَةٌ	
١١٧١	٢٧٢		وَقَعَ فِي الْكِتَابِ ، أَوْ عَلَيْهِ ، أَوْ وَقَعَهُ
١١٧٢	٢٧٢	وَقَعَ النَّعَمَ	
١١٧٣	٢٧٣	وَقَفَ شَعْرُ رَأْسِهِ قَرَعًا	
١١٧٤	٢٧٣	تَوَلَّجَ أَمْرَهُ	
١١٧٥	٢٧٣		هَذَا الْمِينَا ، أَوْ الْمِينَاءُ ، أَوْ الْمِرْفَا ، أَوْ الْمُرْسَى
١١٧٦	٢٧٣		هَبْنِي فَعَلْتُ كَذَا . هَبْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١١٧٧	٢٧٤	وَهَبَ لَهُ أَلْفَ دِينَارٍ أَوْ وَهَبَهُ أَلْفَ دِينَارٍ	
١١٧٨	٢٧٤	ظَنَنْتُهُ لِأَوَّلِ وَهَلَةٍ طَلَبِيًّا ظَنَنْتُهُ مِنْ أَوَّلِ وَهَلَةٍ طَلَبِيًّا	
١١٧٩	٢٧٥	تُهْمَةٌ ، تُهْمَةٌ	

حَرْفُ الْبَاءِ

١١٨٠	٢٧٦	يَأْفَةُ الْقَمِيصِ
١١٨١	٢٧٦	لِلْأَسْفَرِ مَاتَ فُلَانٌ
١١٨٢	٢٧٦	كَتَبْتُ بِرَاعِي
١١٨٣	٢٧٦	يَافِظَةُ أَوْ قَارِئَةٌ
١١٨٤	٢٧٦	أَخَذَ عَلَيْهِ يَمِينًا غَلِيظًا
١١٨٥	٢٧٦	الْيَنَسُونَ وَ الْيَانَسُونَ
١١٨٦	٢٧٦	غُضُنُ يَانِعٍ
١١٨٧	٢٧٧	يَعْمَلُ بِالْيَوْمِيَّةِ

مَرَاجِعُ الْمُعْجَمِ

حَرْفُ الْهَمْزَةِ

الْأَلُوسِي الْكَبِيرُ : محمود بن عبد الله الْحُسَيْنِي

(١) كشف الطُّرَّة عن الغُرَّة

(٢) رُوحُ الْمَعَانِي

الْأَلُوسِي : محمود سُكْرِي بن عبد الله بن شهاب الدِّين

(١) الْفُرَائِرُ وما يَسُوغُ لِلشَّاعِرِ دُونَ النَّائِرِ

(٢) بُلُوغُ الْأَرْبِ فِي أَحْوالِ الْقَرْبِ

(٣) أَخْبَارُ بَغْدَادٍ وما جاورها مِنَ الْقُرَى وَالْبِلَادِ

إِبْرَاهِيمُ الْمُتَنَبِّرُ : راجع (الْمُتَنَبِّرُ)

إِبْرَاهِيمُ الْيَازْجِي : راجع (الْيَازْجِي)

إِبْنُ الْأَثِيرِ : نصر الله بن مُحَمَّدٍ الشَّيْبَانِي الْحَزْرِي

(١) الْمَثَلُ السَّائِرُ فِي أدبِ الْكَاتِبِ وَالشَّاعِرِ

(٢) الْمَعَانِي الْمُخْتَرَعَةُ (فِي صِنَاعَةِ الْإِنْشَاءِ)

ابنُ الْأَعْرَابِيِّ : مُحَمَّدُ بنُ زِيَادٍ

(١) التَّوَادِرُ (فِي الْأَدَبِ)

(٢) مَعَانِي الشُّعْرِ

ابنُ الْأَنْبَارِيِّ : مُحَمَّدُ بنُ الْقَاسِمِ

(١) الْأَضْدَادُ

(٢) الزَّاهِرُ (فِي مَعَانِي الْكَلِمَاتِ الَّتِي يَسْتَعْمِلُهَا النَّاسُ فِي صَلَاتِهِمْ وَدُعَائِهِمْ وَتَسْبِيحِهِمْ) .

(٣) غَرِيبُ الْحَدِيثِ

ابنُ بَرِّي : عبد الله بنُ بَرِّي بن عبد الجبَّار

(١) حَوَاشِي عَلَى صِيحَاحِ الْجَوْهَرِيِّ

(٢) غَلَطُ الضُّعَفَاءِ مِنَ الْفُقَهَاءِ

ابنُ بَطَّوْطَةَ : مُحَمَّدُ بن عبد الله بن مُحَمَّدٍ الطَّنْجِي

(١) تَحْقِيقُ النَّظَارِ فِي غُرَائِبِ الْأَمْصَارِ وَعَجَائِبِ الْأَسْفَارِ

ابنُ الْبَيْطَارِ : عَبْدُ اللَّهِ بن أَحْمَدَ الْمَالِقِي

(١) الْجَامِعُ لِلْمُفْرَدَاتِ الْأَدْوِيَّةِ وَالْأَغْدِيَّةِ

(٢) الْمَغْنِي فِي الْأَدْوِيَّةِ الْمُفْرَدَةِ

- ابن جني : عثمان بن جني الموصلي
 (١) الخصائص (دراسة لغوية عميقة)
 (٢) سِر الصناعة (في اللغة)
 ابن الجواليقي : (مؤهب بن أحمد)
 (١) تكملة إصلاح ما تغلط فيه العامة
 ابن حجة الحموي : علي بن عبد الله
 (١) غزاة الأدب وغاية الأرب
 (٢) ثمرات الأوراق
 ابن خطيب الدهشة : محمود بن أحمد
 (١) التقريب في علم الغريب (في اللغة)
 (٢) تكملة شرح المنهاج للسبكي
 ابن درستوي : عبد الله بن جعفر
 (١) تصحيح الفصيح (يعرف بشرح فصيح ثعلب)
 (٢) أخبار النحويين
 ابن دريد : محمد بن الحسن بن دريد الأزدي
 (١) الجمهرة (في اللغة)
 (٢) المقصور والممدود وشرحه
 ابن الدمايني : محمد بن أبي بكر بن عمر المخزومي
 (١) تحفة الغريب (شرح ليعني اللبيب)
 (٢) إظهار التعليل المعلق (نحو)
 ابن رشيح القيرواني : راجع الحسن بن رشيح
 ابن السكيت : يعقوب بن إسحاق
 (١) كتاب الألفاظ
 (٢) القلب والإبدال
 ابن سيده : علي بن إسماعيل
 (١) المخصص (١٧ جزءاً)
 (٢) المحكم والمحيط الأعظم في لغة العرب (١٨ جزءاً)
 ابن الصائغ : محمد بن عبد الرحمن بن علي الزمردني
 (١) شرح ألفية ابن مالك (في النحو)
 (٢) الثمر الجني (في الأدب)

- ابن عقيل : عبد الله بن عبد الرحمن
 (١) شَرْحُ أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِك
 (٢) شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد لابن مالك
- ابن قُتَيْبَةَ : عبد الله بن مُسْلِم بن قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِي
 (١) أدب الكاتب
 (٢) الشعر والشعراء
 (٣) عُيُونُ الْأَخْبَار
- ابنُ الْقَطَّاعِ الصَّقَلِيّ : عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ عَلِيٍّ السَّعْدِيّ
 (١) كتاب الأفعال (في اللغة)
 (٢) أُبَيَّةُ الْأَسْمَاء
- ابنُ الْقُوطَيْبَةِ : مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ
 (١) تصاريف الأفعال
 (٢) المقصور والممدود
- ابنُ مَالِك : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ الطَّائِي الْجَبَالِيّ
 (١) الْأَلْفِيَّةُ (ألف بيت في النحو)
 (٢) تسهيل الفوائد (نحو)
- ابنُ الْمُقَفَّعِ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُقَفَّعِ
 (١) كَلِيلَةُ وَدَمَنَةِ
- ابنُ مَنْظُور : مُحَمَّدُ بْنُ مَكْرَمٍ بْنِ عَلِيٍّ
 (١) لِسَانُ الْعَرَبِ
 (٢) أَخْبَارُ أَبِي نُوَّاس
- ابنُ هِشَامِ الْأَنْصَارِيِّ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَنْصَارِيِّ
 (١) مَغْنِي اللَّيِّبِ عَنْ كُتُبِ الْأَعَارِبِ
 (٢) شُلُورُ الذَّهَبِ فِي مَعْرِفَةِ كَلَامِ الْعَرَبِ
- ابنُ وَكَلَاد : مُحَمَّدُ التَّمِيمِيّ
 (١) المقصور والممدود
 (٢) الْمُتَمَقِّ (في النحو)
- الْأَيْنِيَّة : الْجَزْمِيّ
 أبنية الأسماء : ابنُ الْقَطَّاعِ

أبو البقاء : أيوبُ بنُ موسىَ الحسينيُّ الكَفَوِيُّ

(١) الكَلَبَات

أبو بكر الصُّوَلِيُّ : مُحَمَّدُ بنُ يحيى بن عبد الله (راجع حرف الصاد)

أبو حاتم السَّجِسْتَانِيُّ : سَهْلُ بنُ مُحَمَّدٍ

(١) المقصور والمدود

(٢) ما تلحنُ فيه العامة

أبو حَيَّان التَّوْحِيدِيُّ : عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدٍ

(١) الإمتاع والمؤانسة

(٢) المقابسات

أبو زيد الأنصاري : سعيد بن أوس بن ثابت

(١) الهمز

(٢) التوارد

أبو عبيد : عبد الله بن عبد العزيز البكريُّ الأندلسيُّ

(١) مُعْجَم ما استعجم

(٢) شرح أُمالي القاضي

أبو عبيدة : مَعْمَرُ بنُ الْمُثَنَّى

(١) نقائص جرير والفرزدق

(٢) طبقاتُ الشعراء

أبو علي الفارسي : الحسنُ بنُ أحمدَ

(١) التذكرة

(٢) جواهر النحو

أبو عمرو الشَّيبَانِيُّ : إسحاقُ بنُ مرار

(١) كتاب التوارد الكبير

(٢) كتاب اللغات

أبو عمرو بن العلاء : زَبَّانُ بنُ عَمَّارِ التَّمِيمِيِّ المازنيِّ

(١) أعراب أدركوا الجاهلية

أحمد رضا : أحمد بن إبراهيم بن حسين العامليُّ

(١) مَثْنُ اللغة (مُعْجَم)

(٢) رَدُّ العامِّي إلى الفصيح

أحمد شفيق الخطيب : راجع (الخطيب)
 أحمد بن فارس : أحمد بن فارس بن زكريا القرويني الرازي
 (١) متخبر الألفاظ

(٢) تمام فصيح الكلام
 أخبار أبي عمرو بن العلاء : أبو بكر الصوري
 أخبار أبي نواس : ابن منظور
 أخبار بغداد وما جاورها من القرى والبلاد : الألبسي
 أخبار الزمان ومن أباداه الحدثان : السعدي
 أخبار النحويين : ابن دُستوي
 أخطاء شائعة في ألفاظ العلوم الزراعية والنباتية : مصطفى الشهابي
 الأخفش الأكبر : عبد الحميد بن عبد المجيد
 الأخفش الأوسط : سعيد بن مسعدة

(١) معاني الشعر
 (٢) كتاب الملوك
 الأخفش الأصغر : علي بن سليمان بن الفضل
 (١) شرح سيوطي

(٢) التثنية والجمع
 أدب الكاتب : عبد الله بن مسلم بن قتيبة
 أدب الكتاب : محمد بن يحيى الصولي
 إدورد ولیم کین : راجع (کین)
 الأربعمائة النونية : التوي
 الأزهري : محمد بن أحمد

(١) تهذيب اللغة
 (٢) غريب الألفاظ التي استعمالها الفقهاء
 أساس البلاغة : محمود بن عمر الزمخشري

أسرار البلاغة : عبد القاهر الجرجاني
 أسعد داغر : أسعد بن خليل

(١) تذكرة الكاتب
 الأسماء والكنى : الإمام مسلم
 إسماعيل بن حماد الجوهري : الصحاح

- إسماعيل بن القاسم القالي : الأمالي
 الأشموني : علي بن محمد بن عيسى
 (١) شرح ألفية ابن مالك (نحو)
 (٢) نظم المنهاج (فقه)
 الأصقفهاني (الراغب) : الحسين بن محمد بن الفضل
 (١) المفردات في غريب القرآن
 (٢) محاضرات الأدباء
 إضاءة الراموس : الفاسي
 الأضداد : ابن الأنباري
 الأطيمة (معجم) : المكتب الدائم لتنسيق التعريب في العالم العربي
 إظهار التعليل المعلق : ابن الدمايني
 الأعلام : خير الدين الزركلي
 الأعلام الجلية في شرح الألفية للشهيد : حسين بن علي المجري
 أقرب الموارد : سعيد الشرنوبلي
 الألفاظ : ابن السكيت
 الألفاظ الكتابية : عبد الرحمن بن عيسى الهمداني
 الألفية : ابن مالك
 الأمالي : إسماعيل بن القاسم القالي
 الإمتاع والمؤانسة : أبو حيان التوحيد
 الذكور أمين المعلوف : راجع حرف الميم
 أمين آل ناصر الدين : راجع حرف النون

حرف الباء

- البخاري : محمد بن إسماعيل
 (١) صحيح البخاري (في الحديث)
 البخلاء : الجاحظ
 بديع الزمان الهمداني : راجع حرف الهاء

- البَرْقُوقِي : عبد الرحمن بن عبد الرحمن
 (١) شَرْحُ دِيوانِ المتنبي
 (٢) دَوْلَةُ النِّسَاءِ (معجم ثقافي)
 البُستَافِي : بَطْرُسُ بْنُ بُولُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 (١) مُحِيطُ الْمُحِيطِ
 (٢) دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ
 (٣) مِفْتَاحُ الْمُصْبَاحِ (نحو)
 البَطْلَيْوَسِي : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ
 (١) شَرْحُ أَدَبِ الْكَاتِبِ
 (٢) الْمُتَلَّثُّ (لغة)
 البَغْدَادِي : عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ عُمَرَ
 (١) خَزَانَةُ الْأَدَبِ
 (٢) شَرْحُ شَوَاهِدِ الْمُغْنِي
 بُلُوغُ الْأَرْبِ فِي أَحْوالِ الْعَرَبِ : الْأَلْوَسِي
 الْبِنَاءُ (معجم) : الْمَكْتَبُ الدَّائِمُ لِنَسْبِ الْعَرَبِ فِي الْعَالَمِ الْعَرَبِيِّ
 الْبَيَانُ وَالتَّبْيِينُ : الْجَاهِظُ
 بَيَانُ الْإِعْرَابِ : الْفَارَابِيُّ

حَرْفُ النَّاءِ

- النَّاجُ الْجَامِعُ لِلْأَصُولِ فِي أَحَادِيثِ الرَّسُولِ : الشَّيْخُ مَنْصُورُ عَلِيٍّ نَاصِفُ الْحُسَيْنِيِّ
 نَاجُ الْعُرُوسِ مِنْ جَوَاهِرِ الْقَامُوسِ : الزَّيْبِيدِي
 النَّشْبَةُ وَالْجَمْعُ : الْأَخْفَشُ الْأَصْغَرُ
 نَحْفَةُ الْغَرِيبِ : ابْنُ الدَّمَامِينِيِّ
 نَحْفَةُ النُّظَارِ فِي غَرَائِبِ الْأَمْصَارِ وَعَجَائِبِ الْأَسْفَارِ : ابْنُ بَطُّوطة
 التَّذَكُّرَةُ : أَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ
 تَذَكُّرَةُ الْكَاتِبِ : أَسْعَدُ خَلِيلُ دَاغِرٍ
 التَّرْمِذِي : مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى
 (١) جَامِعُ التَّرْمِذِيِّ (في الحديث)

- تسهيل الفوائد : ابن مالك
 تصاريف الأفعال : ابن القوطية
 تصحيح الفصح : ابن دُوسْتَوِيْ
 التعريفات : عليُّ بنُ مُحَمَّد الجُرْجَانِيّ
 الثَغَاوَالِي (السُّعْد) : مسعود بن عمر
 (١) شَرْح تلخيص المفتاح في المعاني والبيان
 (٢) المقاصد في علم الكلام
 تفسير الجلائن : المَحَلِّي والسُّيُوطِيّ
 تفسير الكتاب بالكتاب : الطَّهْطَاوِيّ
 تفصيل آيات القرآن الحكيم : مُحَمَّد فُؤَاد عبد الباقي
 التقريب في علم الغريب : ابن خَطِيب الدَّهْشَة
 التكملة : الحسن بن مُحَمَّد الصَّاعِقَانِيّ
 تكملة إصلاح ما تغلطُ فيه العامة : ابنُ الجَوَالِيْقِيّ
 تكملة شرح المنهاج للسُّبْكِيّ : ابن خطيب الدَّهْشَة
 تمام فصيح الكلام : أحمد بن فارس
 تهذيب الأسماء واللغات : التَّوْرِي (يحيى بن شَرَف)
 تهذيب الألفاظ العامية : مُحَمَّد علي الدُّسُوقِيّ
 تهذيب اللغة : الأزهريّ (مُحَمَّد بن أحمد)
 التَّوْحِيدِيّ : عليُّ بن مُحَمَّد بن العَبَّاس. راجع (أبو حَيَّان)

حَوْفُ الثَّاءِ

- الثَّعَالِبِيّ : عبد الملك بن محمد
 (١) فِقْه اللُّغَةِ
 (٢) يَتِيْمَةُ الدَّهْرِ
 ثعلب : أحمد بن يحيى
 (١) الفصح
 (٢) كتاب ما ينصرف وما لا ينصرف
 ثمرات الأوراق : ابن حِجَّة الحمويّ

حَرْفُ الْجِيمِ

الجاحظ : عمرو بن بَحْر

(١) البيان والتبيين

(٢) الحيوان

(٣) البُخلاء

جَارُ الله : زُهْدِي

(١) الكتابة الصحيحة

الجامع : القَزَاز

الجامع : الكرَمَائِي

جامع التَّرْمِذِي : مُحَمَّد بن عِيْسَى التَّرْمِذِي

جامع الدُّرُوس العربيَّة : مصطفى الغلاييني

الجامع الصَّغِير : عبد الرَّحْمَن بن أَبِي بَكْر السُّيُوطِي

الجامع لِمُفْرَدَات الأَدْوِيَّة والأَغْدِيَّة : ابنُ الْبَيْطَار

لِجُرْجَانِي : عبد القاهر بن عبد الرَّحْمَن

(١) دَلَالِل الإعْجَاز

(٢) أَسْرَارُ البَلَاغَةِ

الجُرْجَانِي : عَلِي بن مُحَمَّد

(١) التَّعْرِيفَات

(٢) الحَوَاشِي عَلَى المَطَوَّل لِلتَّفَتَازَانِي

الجلال السُّيُوطِي : عبد الرَّحْمَن بن أَبِي بَكْر (راجع حُرُوف السَّيْن)

جلال الدِّين المَحَلِّي : مُحَمَّد بن أَحْمَد . (راجع حُرُوف المِيم)

الجُمَلُ الْكُبْرَى : الرَّجَاجِي

الْجَمَهْرَةُ : ابنُ دُرَيْد

جَوَاهِر النُّحُو : أَبُو عَلِي الفَارِسِي

الجَوْهَرِي : إِسْمَاعِيل بن حَمَاد

(١) الصَّحَاح

(٢) كِتَاب المَقْدَمَةِ فِي النُّحُو

حَرْفُ الحاء

حاشية على شَرْح الأَشْمُونِي على الأَلْفِيَّة : الصَّبَّان
حاشية على مَخْتَصَر البُخَارِيِّ لابن أبي جمرة : الشَّنَوَانِي
جَنِّي : الدكتور يوسف

(١) معجم جَنِّي الطَّبَّيِّ

الحدود : هشام الضَّرِير
الحروف والمِهَن (مُعْجَم) : المكتب الدائم لتنسيق التعريب في العالم العربي
الحُرُوف : القَرَّاز

الحريري : القاسم بن علي بن محمد

(١) المقامات الحريرية

(٢) دُرَّة الفَوَاصِل في أوهام الخواص

الحسن بن رَشِيْق القَيَّرَوَانِي

(١) المَعْنَدَة (في معرفة صناعة الشعر ونقد وعبوره)

(٢) قُرَاضَة الذَّهَب (في النقد)

الحسن بن عبد الله : راجع (السَّيرافي)

حضارة العرب في الأندلس : عبد الرحمن البرقوقي

حِكْمَة الإِشْرَاق إلى كُتَاب الآفاق : الرِّبِيدِي

الْحَمَوِي : ابن حِبَّة

حواشٍ على صحاح الجوهري : ابن برِّي

الحواشي على المطول للتفتازاني : علي بن محمد الجرجاني

حياة الحيوان الكُتُبِي : الدِّمِيرِي

الحيوان : الجاحظ

حَرْفُ الخاء

خِزَانَة الأدب : ابن حِبَّة الحموي

خِزَانَة الأدب : عبد القادر البغدادي

الخصائص : عثمان بن جني

الخطيب : أحمد شفيق

(١) معجم المصطلحات العلمية والفنية والهندسية

الحفاجي : الشهاب أحمد بن محمد

(١) شفاء الغليل فيما في كلام العرب من الدخيل

(٢) شرح ذرة القواص في أوهام الخواص للحري

الخليل بن أحمد : راجع الفراهيدي

الخوارزمي : محمد بن أحمد

(١) مفاتيح العلوم (أقدم ما صنفه العرب على الطريقة الموسوعية)

خير الدين الزركلي : راجع حرف الزاي

حرف الدال

دائرة المعارف : بطرس البستاني

داغر : أسعد خليل

(١) تذكرة الكاتب

ذرة القواص : الحري

ابن درستويه : راجع حرف الهمة

الدسوقي : محمد علي

(١) تهذيب الألفاظ العامية

دقائق العربية : أمين آل ناصر الدين

الدلائل في شرح ما أغفل أبو عبيد وابن قتيبة من غريب الحديث : السرقسطي

دلائل الإعجاز : عبد القاهر الجرجاني

ابن الدماميني : راجع حرف الهمة

الدقيري : محمد بن موسى بن عيسى

(١) حياة الحيوان الكبرى

(٢) شرح المعلقات السبع

الدنيا وما فيها : إبراهيم المنذر

دوزي (رينهارت) : مستدرك المعجمات (معجم عربي فرنسي)

دولة النساء : عبد الرحمن البرقوقي

ديوان الأدب : الفارابي

حَرْفُ الذَّالِ

الدَّخِيرَةُ فِي الْأَصُولِ : الشَّرِيفُ الْمُتَنَصِّي
الدَّهَبُ الْإِبْرِيْزُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيْزِ : الرَّازِيْ
ذُو الرُّمَّةِ : غِيْلَانُ بْنُ عُمَيْةَ الْمُصَرِّيْ

حَرْفُ الرَّاءِ

الرَّازِيْ : مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ
(١) مُخْتَارُ الصُّحَااحِ
(٢) الدَّهَبُ الْإِبْرِيْزُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيْزِ
الرَّاعِبُ الْأَصْلُهُائِيْ : رَاجِعَ حَرْفِ الْمِمْزَةِ
الرَّافِدُ : أَمِيْنُ آلِ نَاصِرِ الدِّينِ
رَدَّ الْعَامِيَّ إِلَى الْفَصِيحِ : أَحْمَدُ رِضَا
الرُّدُّ عَلَى ابْنِ الْخَشَّابِ : ابْنُ بَرِّيْ
الرَّقَاشِيْ : عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ
(١) الْمَغَازِي
رُؤْيَةُ بْنُ الْمَعْجَاجِ :
(١) دِيْوَانُ رَجَزٍ
رُوحُ الْمَعَانِي : الْأَلُوسِيْ الْكَبِيْرُ

حَرْفُ الزَّايِ

الزَّاهِرُ : ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ ، الرَّجَّاجِيْ
زَبَّانُ بْنُ عَمَّارِ التَّمِيْمِيِّ : رَاجِعَ (أَبُو عَمْرُو بْنُ الْعَلَاءِ)
الزَّيْبِدِيُّ (مُوتَضِيْ) : مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ
(١) تَاجُ الْعُرُوسِ مِنْ جَوَاهِرِ الْقَامُوسِ
(٢) حِكْمَةُ الْإِشْرَاقِ إِلَى كُتُبِ الْآفَاقِ
الزَّجَّاجُ : إِبْرَاهِيْمُ بْنُ السَّرِيِّ بْنِ سَهْلٍ
(١) فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ
(٢) مُخْتَصَرُ النُّحُو

الرَّجَاجِي : عبد الرحمن بن إسحاق

(١) الزَّاهِر

(٢) الجَمَلُ الكَبْرَى

الرَّزْكِي : خير الدين

(١) الأَعْلَام

(٢) . عامان في عَمَان

الرَّوْعَنَسَرِي : محمود بنُ عمر بنِ مُحَمَّد

(١) أساس البلاغة

(٢) الكَشَاف

زُهْدِي جَارُ الله : راجع حرف الجيم

حَرْفُ السِّينِ

السُّبْكِي : أحمد بن عليّ

(١) شَرْحُ الْمُنْهَاج

(٢) عروس الأفراح . وهو شَرْحُ التَّلْخِصِ لِلْقَزْوِينِي (في المعاني والبيان)

السَّجِسْتَانِي (أبو حاتم) : راجع حرف الهمزة

السَّجِسْتَانِي (أبو داود) : راجع (سليمان بن الأشعث)

سِرِّ الصَّنَاعَةِ : ابن جَبِّي

السَّرُّسُطِي : ثابت بن حَزْم

(١) الدَّلَالِ فِي شَرْحِ مَا أَغْفَلَ أَبُو عُبَيْدٍ وَابْنُ قُتَيْبَةَ مِنْ غَرِيبِ الْحَدِيثِ

السَّعْدُ التَّفَازَانِي (مسعود بن عُمَر) : راجع حرف التَّاء

سعيد بن أَوْسِ الْأَنْصَارِي (أبو زَيْد) : راجع حرف الهمزة

سِفَرُ السَّعَادَةِ : الفيروزآبادي

السَّكَّاكِي : يُوسُفُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّد

(١) مِفْتَاحُ الْعُلُومِ

(٢) مصحف الزَّهْرَةِ

سليمان بن الأشعث السَّجِسْتَانِي :

(١) سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ

سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ : سليمان بن الأشعث

- سيبويه : عمرو بن عثمان بن قنبر
 (١) كتاب سيبويه
 السرياني : الحسن بن عبد الله بن المرزبان
 (١) شرح كتاب سيبويه
 (٢) صنعة الشعر والبلاغة
 السيوطي : عبد الرحمن بن أبي بكر (جلال الدين)
 (١) المزهرة
 (٢) الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير
 (٣) تفسير الجلالين (بالاشتراك مع جلال الدين المحلي)

حَرْفُ الشَّيْنِ

- الاشتقاق والتعريب : عبد القادر المغربي
 شلور الذهب : ابن هشام الأنصاري
 الشرتوني : سعيد بن عبد الله بن ميخائيل
 (١) أقرب الموارد في فصح العربية والشواهد (معجم)
 (٢) الشهاب الثاقب في صناعة الكاتب
 شرح أدب الكاتب : البطليني
 شرح ألفية ابن مالك : الأشموني
 شرح ألفية ابن مالك : ابن الصائغ
 شرح ألفية ابن مالك : ابن عقيل
 شرح أمالي القاضي : أبو عبيد
 شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد لابن مالك : ابن عقيل
 شرح تلخيص المفتاح في المعاني والبيان : التفتازاني
 شرح حماسة أبي تمام : المزروقي
 شرح درة الغواص : الخفاجي
 شرح ديوان حسّان : عبد الرحمن البرقوقي
 شرح ديوان المتنبي : عبد الرحمن البرقوقي
 شرح ديوان المتنبي : (العرف الطيب في شرح ديوان أبي الطيب) : ناصيف البازجي
 شرح سيبويه : الأخفش الأصغر

شرح شواهد الكشاف : الفايي

شرح شواهد المغني : عبد القادر البغدادي

شرح القصيح : المرزوقي

شرح كتاب سيوييه : السيرافي

شرح لامية الطغرائي : الصفدي

شرح المعلقات السبع : الدميري

شرح المنهاج : السبكي

الشريف المرتضى : محمد بن الحسين بن موسى

(١) مجاز القرآن

(٢) المجازات النبوية

الشريف المرتضى : علي بن الحسين بن موسى

(١) غرر القرائد وذرر القلائد (المعروف بأمازي المرتضى)

(٢) الذخيرة في الأصول

الشعر والشعراء : ابن قتيبة

شفاء الغليل : أحمد الخفاجي

شمر بن حمدويه الهروي

(١) كتاب الجيم

(٢) غريب الحديث

الشنواني : محمد بن علي

(١) حاشية على مختصر البخاري لابن أبي جمة

الشهاب أحمد بن محمد : راجع الخفاجي

الشهاب الثاقب في صناعة الكاتب : سعيد الشرنوبلي

الشهابي (مصطفى) :

(١) أخطاء شائعة في ألفاظ العلوم الزراعية والنباتية

الشوارد في اللغات : الصاغاني

الشيبياني (اسحاق بن برار) : راجع (أبو عمرو)

الشيبرازي (قطب الدين) : محمود بن مسعود

(١) فتح المنان في تفسير القرآن (نحو ٤٠ مجلدًا)

(٢) مفتاح المفاتيح (في البلاغة)

حَرْفُ الصَّادِ

الصَّاعِغَانِي : الحسن بن محمد بن الحسن القرشي

(١) العُباب (معجم في اللغة)

(٢) التَّكْمِلَة (سِتَّة مجلدات ، جعلها تكملةً لصحاح الجوهري)

(٣) الشَّوَارِد في اللغات

الصَّبَّان : محمد بن عليّ

(١) حاشية على شَرْح الأشمونيّ على الألفية

(٢) الكافية الشافية في علمي العروض والقافية

صَبَّحُ الْأَغْشَى في صناعة الإنشا : القلقشنديّ

الصَّحَّاح : إسماعيل بن حماد الجوهريّ

صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ : محمد بن إسماعيل البخاريّ

صَحِيحُ مُسْلِمٍ : مسلم بن الحجاج النيسابوريّ

الصُّفَاتُ : النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ

الصُّلْدِيّ : خليل بن أبيك

(١) الوافي بالوفيات (٣٠ مجلّدًا)

(٢) شرحُ لامية الطُّغْرَانِيّ

صنعة الشعر والبلاغة : السيّرائي

الصُّوْلِيّ (أبو بكر) : محمد بن يحيى بن عبد الله

(١) أدب الكتاب

(٢) أخبار أبي عمرو بن العلاء

حَرْفُ الضَّادِ

الأضداد : ابنُ الأَثيريّ

ضَرَائِرُ الشَّعْرِ : القَزَّاز

الضَّرَائِرُ وما يسوغ للشاعر ذنُ النَّاثِر : محمود شكريّ الآلوسيّ

الضَّرِير : راجع هشام بن معاوية الكوفيّ

الضَّعْفاء والمتروكون : النَّسَائِيّ

حَرْفُ الطَّاءِ

- الطَّبْرَسِيُّ : الفضل بن الحسن
 (١) مجمع البيان في تفسير القرآن
 طبقات الشعراء : أبو عبيدة
 الطَّهَطَاوِيُّ : عبد الرحيم عنبر
 (١) هداية الباري إلى ترتيب أحاديث البخاري
 (٢) تفسير الكتاب بالكتاب

حَرْفُ الْعَيْنِ

- عامان في عمان : الزركلي
 العُباب : الصاغاني
 عباس حسن :
 (١) النحْو الوافي (أربعة مجلدات)
 عبد الباقي : محمد فؤاد
 (١) المعجم المُفهرَس لألفاظ القرآن الكريم
 (٢) تفصيل آيات القرآن الحكيم
 عبد القادر المغربي : راجع حرف الميم
 عبد القاهر الجرجاني : راجع حرف الجيم
 عبد الله بن المقفع : راجع حرف المهمزة
 عترات اللسان : المغربي
 العروض : الجريدي
 علي بن أبي طالب :
 (١) نهج البلاغة
 العمدة : الحسن بن رشيح القيرواني
 عمر رضا كحالة :
 (١) معجم المؤلفين
 العين : الفراهيدي
 عيون الأخبار : ابن قتيبة

حَرْفُ الْغَيْنِ

غُرُ القرائد وُذِرُ القلائد : الشريف المرتضى
 غريب الألفاظ التي استعملها الفقهاء : الأزهرى
 غريب الحديث : ابن الأنباري
 غريب الحديث : شمر بن حمدويه
 غريب سيئونه : الجرمي
 الغلاييني : مصطفى بن محمد

(١) جامع الدروس العربية
 (٢) نظرات في اللغة والأدب
 غلط الضعفاء من الفقهاء : ابن بري
 غيلان بن عتبة : راجع (ذو الرمة)

حَرْفُ الْفَاءِ

الفارابي : إسحاق بن إبراهيم
 (١) ديوان الأدب
 (٢) بيان الإعراب
 الفارسي : الحسن بن أحمد (راجع « أبو علي »)
 الفاسي : محمد بن الطيب :
 (١) إضاءة الراموس (حاشية على قاموس الفيروزآبادي في مجلدين كبيرين)
 (٢) شرح شواهد الكشف
 فتح المنان في تفسير القرآن : الشيرازي
 الفراء : يحيى بن زياد بن عبد الله الأسدي
 (١) المقصور والممدود
 (٢) المذكر والمؤنث
 (٣) ما تلحن فيه العامة
 الفراهيدي : الخليل بن أحمد بن عمرو
 (١) كتاب الغين
 (٢) كتاب العروض

- الفَصِيح : ثَعْلَب (أحمد بن يحيى)
 فَعَلْتُ وَأَفَعَلْتُ : الرَّجَّاح (إبراهيم بن السري)
 فقه اللغة : الثعالبي (عبد الملك بن محمد)
 الفيروزآبادي : محمد بن يعقوب بن محمد (مجد الدين)

(١) القاموس المحيط

(٢) سيفر السعادة (في الحديث)

الفيومي : أحمد بن محمد بن علي

(١) المصباح المنير (منجم)

(٢) نثر الجمان في تراجم الأغنيان

حَرْفُ الْقَاف

القالي : اسماعيل بن القايم

(١) الأمالي

(٢) الممدود والمقصود والمهموز

القاموس المحيط : الفيروزآبادي

قُرَاضَةُ الذَّهَب : الحسن بن رشيق القيرواني

القزاز : أبو عبد الله محمد بن جعفر

(١) الجامع (في اللغة)

(٢) الحروف (في النحو)

(٣) ضرائر الشعر (اللفظية والمعنوية)

قُطْبُ الدِّينِ الشُّيرَازِي (محمود بن مسعود) : راجع (الشُّيرَازِي)

قل ولا تقل : الدكتور مصطفى جواد

القلب والإبدال : ابن السكيت

القَلَقَشَنَدِي : أحمد بن علي

(١) صُبْحُ الْأَعَشَى فِي صِنَاعَةِ الْإِنْشَاء (١٤ مجلدًا)

(٢) نِهَايَةُ الْأَرْب فِي مَعْرِفَةِ أَنْسَابِ الْعَرَب

القيرواني : الحسن بن رشيق (راجع حروف الحاء)

حَرْفُ الْكَافِ

الكاويل : المبرد (محمد بن يزيد)

الكايفة الشافية في علمي العروض والقافية : الصبان

كتاب الأفعال : ابن القطاع

كتاب الجيم : شمر بن حمدويه

كتاب سيبويه : سيبويه (عمرو بن عثمان)

كتاب العروض : الفراهيدي

كتاب اللغات : أبو عمرو الشيباني

كتاب ما ينصرف وما لا ينصرف : ثعلب

كتاب المقدمة في النحو : الجوهري

كتاب الملوك : الأخفش الأوسط

كتاب المنذر : إبراهيم المنذر

كتاب التواهر الكبير : أبو عمرو الشيباني

الكتابة الصحيحة : زهدي جأر الله

كحالة : عمر رضا

(١) معجم المؤلفين (١٥ جزءاً)

كواع النمل : علي بن الحسن الهنائي الأزدي

(١) المنفرد (في اللغة)

(٢) المنجد (في أعضاء البدن ، وأصناف الحيوان ، والطير ، والسلاح ، والسماء ، والأرض)

الكرماني : محمد بن عبد الله بن محمد

(١) الجامع (ذكر فيه ما أغفله الخليل في العين)

(٢) الموجز (في النحو)

الكيساني : علي بن حمزة الأسدي الكوفي

(١) المختصر في النحو

(٢) المصادر

الكشاف : الزمخشري

كشف الطرة عن الغرة : الألويسي الكبير

كليلة ودمنة : عبد الله بن المقفع

الكَلِمَات : أبو البقاء (أيوب بن موسى الكَفَوِي)
 كثر الراغبين : جلال الدين المحلّي

حَرْفُ اللَّامِ

اللَّحْيَانِي : عَلِيّ بْنُ حَازِمٍ
 (١) النوادر
 لِسَانُ الْعَرَبِ : مُحَمَّدُ بْنُ مُكْرَمٍ ، جمالُ الدِّينِ (ابن مَنْظُور) الْأَنْصَارِيُّ الْإِفْرِيقِيُّ
 اللِّسَانُ الْعَرَبِيُّ (مجلة) : المكتب الدائم لتنسيق التعريب في العالم العربي
 لغة الجرائد : إبراهيم اليازجي
 اللغات : يُونس
 الألفاظ : ابنُ السَّكَيْتِ
 لَين : أدورد ولم
 (١) مدُّ القاموس
 (٢) أخلاق المصريين المعاصرين وعاداتهم

حَرْفُ الْمِيمِ

ما تَلَحَّنُ فِيهِ الْعَامَّةُ : السَّجِسْتَانِي
 ما تَلَحَّنُ فِيهِ الْعَامَّةُ : القراء
 الْمَبْرَد : مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَزْدِي (أبو الْعَبَّاس)
 (١) الكامل
 (٢) المذكر والمؤنث
 مَتَخَيَّرُ الْأَلْفَاظ : أحمد بن فارس
 مَتْنُ اللُّغَةِ (معجم) : أحمد رضا
 الْمَثَلُ السَّائِرُ فِي أدب الكاتب والشاعر : ابن الأثير
 الْمَثَلُ : البَطْلَوَيْي
 مجاز القرآن : الشريف الرضي
 المجازات النبوية : الشريف الرضي
 الْمُجْتَبَى (في الحديث) : النَّسَائِي

- مجمع البحرين : ناصيف البازجي
 مجمع البيان في تفسير القرآن : الطبرسي
 مجمع الأدب في فنون العرب : ناصيف البازجي
 محاضرات الأدباء : الزاغب الأصفهاني
 المحكم : ابن سيده
 المحلى (جلال الدين) : محمد بن أحمد بن محمد
 (١) تفسير الجلالين (أئمة الجلال السيوطي)
 (٢) كنز الراغبين
 محمد علي الدسوقي : راجع حرف الدال
 محمد فؤاد عبد الباقي :
 (١) المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم
 (٢) تفصيل آيات القرآن الحكيم (ترجمه عن العالم الفرنسي جول لأبوم)
 محمد بن الوليد بن ولاد التميمي : راجع (ابن ولاد)
 محيط المحيط : بطرس البستاني
 مختار الصحاح : الرازي
 المختصر : هشام الضرير
 المختصر في النحو : الكسائي
 مختصر النحو : الزجاج
 المختصص : ابن سيده
 مد القاموس : أدورد وليم لين
 المذكر والمؤنث : الفراء
 المذكر والمؤنث : المبرد
 مؤنثي الزبيدي : راجع حرف الزاي
 المرزوقي : أحمد بن محمد بن الحسن
 (١) شرح حماسه أبي تمام
 (٢) شرح الفصح
 مروج الذهب : المسعودي
 المؤهر : السيوطي
 مستدرك المعجمات : دوزي

المُسْعُودِي : علي بن الحسين بن علي

(١) مُوَجِّعُ الدَّهَبِ

(٢) أخبار الزَّمان وَمَنْ أبادَه الحَدَثَانُ (في نحو ثلاثين مُجلَّدًا)

الإمام مُسْلِم (مُسْلِمُ بنُ الحَجَّاجِ بنِ مُسْلِمِ القُشَيْرِيِّ النَّيسَابُورِيِّ) :

(١) صحيح مُسْلِم (اثنا عشر ألفَ حديثٍ)

(٢) الأسماء والكنى (أربعة أجزاء)

المصادر : الكِسَائِي

المُصْبَاحُ المُنِير : القُيُومِي

المُصْبَاح (في النَّحو) : المُطَرِّزِي

مصنف الزَّهرة : السَّكَّاكِي

الدكتور مصطفى جواد :

(١) قُلْ وَلَا تَقُلْ

مصطفى الشَّهَائِي : راجعُ حرف الشَّيْنِ

مصطفى الغاليني : راجعُ حرف الغَيْنِ

المُطَرِّزِي : ناصِرُ بنِ عبدِ السَّيِّدِ بنِ عَلِيٍّ

(١) المُغْرِبُ في تَرتِيبِ المُغْرِبِ

(٢) المُصْبَاح (في النَّحو)

المعاني : النَّضْرُ بنُ شُمَيْلٍ

معاني الشَّعر : ابنُ الأَعرابيِّ

معاني الشَّعر : الأَخْفَشُ الأوسَطُ

معاني القرآن : يُونُسُ

المعاني المُخترَعَةُ : ابنُ الأثيرِ

مُعْجَمُ الأَدبَاء : ياقوتُ الحَمَويِّ

معجم الأَطعمة : المَكْتَبُ الدَّائِمُ لتنسيقِ التَّعْريبِ في العالَمِ العَرَبِيِّ

معجمُ البُلدان : ياقوتُ الحَمَويِّ

معجمُ البِنَاء : المَكْتَبُ الدَّائِمُ لتنسيقِ التَّعْريبِ في العالَمِ العَرَبِيِّ

مُعْجَمُ حَيَّي الطَّبَّيِّ : الدكتورُ يوسفُ حَيِّي

معجمُ الحِرَفِ والمِهَن : المَكْتَبُ الدَّائِمُ لتنسيقِ التَّعْريبِ في العالَمِ العَرَبِيِّ

معجمُ الحَيَوان : الدكتورُ أمينُ المعلوفِ

المعجم الفلكي : الدكتور أمين المعلوف
 المعجم الكبير : مجمع اللغة العربية بالقاهرة
 معجم ما استعجم : أبو عبيد
 معجم المصطلحات العلمية والفنية والهندسية : أحمد شفيق الخطيب
 المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم : محمد فؤاد عبد الباقي
 معجم المؤلفين : عمر رضا كحالة
 معجم النبات : الدكتور أمين المعلوف
 المعلوف (الدكتور أمين)

(١) معجم النبات

(٢) معجم الحيوان

(٣) المعجم الفلكي

معمر بن المثنى : راجع (أبو عبيدة)

المغازي : الرقائشي

المغرب في ترتيب المغرب : المطرزي

المغربي : عبد القادر بن مصطفى

(١) الاشتقاق والتعريب

(٢) عثرات اللسان

معني الليب : ابن هشام الأنصاري

المغني في الأدوية المفردة : ابن البيطار

مفتاح العلوم : الخوارزمي

مفتاح العلم : السكاكي

مفتاح المصباح : بطرس البستاني

مفتاح المفتاح : الشيرازي

مفردات ابن البيطار : راجع حرف الهمزة (ابن البيطار)

المفردات في غريب القرآن : الراغب الأصفهاني

المقابسات : أبو حيان التوحيدي

المقاصد في علم الكلام : التفنازاني

المقامات : الحريري

مقامات الهمذاني : بديع الزمان

المقصور والممدود وشرحه : ابنُ دُرَيْدٍ

المقصور والممدود : القراء

المقصور والممدود : ابنُ القُوطِيَّةِ

المقصور والممدود : ابنُ وِلَادِ التَّمِيمِيّ

المقصور والممدود : أَبُو حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيّ

الْمُنْجِدُ : كُرَاعُ النَّمْلِ

الْمُنْذِرُ : إِبْرَاهِيمُ بْنُ مِيخَائِيلَ بْنِ مُنْذِرٍ

(١) كِتَابُ الْمُنْذِرِ

(٢) الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا

الشَّيْخُ مَنْصُورٌ عَلَيَّ نَاصِفُ الْحُسَيْنِيِّ :

(١) التَّاجُ الْجَامِعُ لِلْأَصُولِ فِي أَحَادِيثِ الرَّسُولِ (خَمْسَةُ مَجْلَدَاتٍ)

الْمُنْضِدُّ : كُرَاعُ النَّمْلِ

المَوْجَزُ : الْكَرْمَانِيّ

حَرْفُ النُّونِ

نَاصِرُ الدِّينِ : أَمِينُ بْنُ عَلِيٍّ

(١) دَقَائِقُ الْعَرَبِيَّةِ

(٢) الرَّافِدُ

نَاصِفُ الْبِازِجِيِّ : أَطْلُبُهُ فِي حَرْفِ الْبَاءِ

نَثْرُ الْجُمَانِ فِي تَرَاجُمِ الْأَعْيَانِ : الْفَيُّومِيُّ

نُجْعَةُ الرَّائِدِ فِي الْمُرَادِفِ وَالْمُتَوَارِدِ : إِبْرَاهِيمُ الْبِازِجِيُّ

النَّحْوُ الْوَاقِعِيُّ (أَرْبَعَةُ مَجْلَدَاتٍ) : عَبَّاسُ حَسَنَ

النَّسَائِيُّ : أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ عَلِيٍّ

(١) الْمُجْتَمَعِيُّ (مِنْ الْكُتُبِ السَّتَةِ فِي الْحَدِيثِ ، وَهُوَ السُّنَنُ الصُّغْرَى)

(٢) الضُّعْفَاءُ وَالْمُتَرَوِّكُونَ

النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ : النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ بْنِ خَرْشَةَ بْنِ يَزِيدَ الْمَازَنِيِّ التَّمِيمِيِّ

(١) الصِّفَاتُ (فِي صِفَاتِ الْإِنْسَانِ وَالْبَيْتِ وَالْجِبَالِ وَالْإِبِلِ وَالنَّعَمِ وَالطَّيْرِ وَالْكَوَاكِبِ وَالزُّرُوعِ)

(٢) الْمَعَانِي

- نظرات في اللغة والأدب : الغلاييني
 نظم المنهاج : الأشموني
 نقائص جرير والقرزوقي : أبو عبدة
 نقطة الذائرة : ناصيف البازجي
 نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب : القلقشندي
 نهج البلاغة : الإمام علي بن أبي طالب
 النوادر : ابن الأعرابي
 النوادر : أبو زيد الأنصاري
 النوادر : اللحياني
 النوري : يحيى بن شرف الحزامي
 (١) تهذيب الأسماء واللغات
 (٢) الأربعون النووية (في الحديث)

حَرْفُ الهَاءِ

- الهجري : حسين بن علي الأوالي
 (١) الأعلام الجلية في شرح الألفية للشهيد
 هداية الباري إلى ترتيب أحاديث البخاري : الطهطاوي
 هشام الضرير : هشام بن معاوية الكوفي
 (١) الحدود
 (٢) المختصر
 الهمداني (بديع الزمان) : أحمد بن الحسين بن يحيى
 (١) مقامات الهمداني
 الهمداني : عبد الرحمن بن عيسى
 (١) الألفاظ الكتابية
 الهمز : أبو زيد

حَرْفُ الواوِ

الوافي بالوقايات : الصفدي

حَرْفُ الْيَاءِ

- اليازجي : إبراهيم بن ناصيف بن عبد الله
 (١) لغة الجرائد
 (٢) نعمة الرائد في المترادف والمتوارد (جزءان)
- اليازجي : ناصيف بن عبد الله بن ناصيف
 (١) مجموع الأدب في فنون العرب
 (٢) مجمع البحرين
 (٣) نقطة الدائرة في علمي العروض والقافية
- ياقوت الحموي : ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي
 (١) معجم البلدان
 (٢) معجم الأدباء
- يتيمة الدهر : التعالي
 يفعل : الصاغاني
 يونس : يونس بن حبيب (التخوي)
 (١) معاني القرآن (كبير وصغير)
 (٢) اللغات

فهرس دَلِيلُ الْمُعْجَمِ

الصفحة	الحَرْف	الصفحة	الحَرْف
٣٠٧	الضَّاد	٢٧٩	الهَمْزة
٣٠٨	الطَّاء	٢٨٣	الباء
٣٠٩	الظَّاء	٢٨٦	التَّاء
٣١٠	الْعَيْن	٢٨٦	النَّاء
٣١٤	الغَيْن	٢٨٧	الجيم
٣١٥	الفاء	٢٨٩	الحاء
٣١٧	القاف	٢٩٢	الخاء
٣١٩	الكاف	٢٩٤	الدَّال
٣٢١	اللام	٢٩٦	الذَّال
٣٢٣	الميم	٢٩٧	الراء
٣٢٥	النون	٣٠٠	الزَّاي
٣٢٨	الهاء	٣٠٠	السَّين
٣٢٩	الواو	٣٠٣	الشَّين
٣٣٢	الياء	٣٠٥	الصَّاد

فهرس مَراجع المعجم

الصفحة	الحرف	الصفحة	الحرف
٣٥٢	الضاد	٣٣٥	الهمزة
٣٥٢	الطاء	٣٤١	الباء
٣٥٣	العين	٣٤٢	التاء
٣٥٣	الغين	٣٤٣	الثاء
٣٥٤	الفاء	٣٤٣	الجيم
٣٥٥	القاف	٣٤٤	الحاء
٣٥٦	الكاف	٣٤٥	الخاء
٣٥٧	اللام	٣٤٦	الدال
٣٥٧	الميم	٣٤٧	الذال
٣٦١	النون	٣٤٧	الراء
٣٦٢	الهاء	٣٤٧	الزاي
٣٦٣	الواو	٣٤٨	السين
٣٦٣	الياء	٣٤٩	الشين
		٣٥١	الصاد

محتويات المعجم

الصفحة	الحرف	الصفحة	الحرف
١٥٢	الطاء	٣	الإهداء
١٦٠	المطاء	٥	المقدمة
١٦٢	العين	١٩	الهَمزة
١٨٤	الغين	٣٣	الباء
١٩٢	الفاء	٤٨	التاء
٢٠٠	القاف	٥٠	الثاء
٢١٣	الكاف	٥٤	الجيم
٢٢٥	اللام	٦١	الحاء
٢٣٢	الميم	٧٦	الخاء
٢٤٢	النون	٨٨	الدال
٢٥٧	الهاء	٩٥	الذال
٢٦٣	الواو	٩٨	الراء
٢٧٦	الياء	١١١	الزاي
٢٧٧	دليل المعجم	١١٥	السين
٣٣١	مراجع المعجم	١٢٦	الشين
٣٦١	فهرس دليل المعجم	١٣٨	الضاد
٣٦١	فهرس مراجع المعجم	١٤٨	الضاد

مؤلفات محمد العدناني
المطبوعة

(شعر)	اللهيب
(شعر)	ملحمة الأمومة
(شعر)	فجر العروبة
(شعر)	الوثوب
(شعر)	الروض
(نقد)	أمير الشعراء شوقي
(قصة)	في السري
	أبو بكر
(نقد)	النحو البسيط
(خمسة أجزاء)	الإعراب
(خمسة أجزاء بالاشتراك مع آخرين)	الروضة للمحفوظات
(سبعة أجزاء)	أقاصيص الأطفال
	معجم الأخطاء الشائعة
	معجم الأغلاط اللغوية المعاصرة

Librairie du Liban *Publishers*
Riad Solh Square-Beirut
*Associated companies, branches and
representatives throughout the world*

© Muhammad Al-‘Adnānī, 1973
Second (revised) edition, 1980

New Impression 2012

ISBN: 9953-33-191-X

Printed in Lebanon
Gemayel Production & Printing

**A DICTIONARY
OF
COMMON LANGUAGE ERRORS
AND THEIR CORRECTIONS**
(With Explanations and Examples)

Edited by

Muhammad Al-'Adnānī

Librairie du Liban *Publishers*

**A DICTIONARY
OF
COMMON LANGUAGE ERRORS
AND THEIR CORRECTIONS**

الخليل

معجم مصطلحات النُحو الغزيي

غزبي - غزبي

تأليف الدكتور جورج ميري عبد المسيح

والأستاذ هاني جورج تابري

٥٣٦ ص، ١٧,٤ × ٢٤,٨ سم. تجليد فني

BN 01 D 110476

معجم القرائد

غزبي - غزبي

تأليف الدكتور إبراهيم الشامزاي

٢٠٠ ص، ١٧,٤ × ٢٤,٨ سم. تجليد فني

BN 01 D 110415

معجم لغة ذواوين شعراء الملقّات العشر

(تأصيلًا ودلالةً وضرفًا)

غزبي - غزبي

تأليف الدكتورة ندى عبد الرحمن الشايع

٣٠٧ ص، ١٧,٤ × ٢٤,٨ سم. تجليد فني

BN 01 D 120226

المكّنز الغزي المعاصر

معجم في المترادفات والمتجانسات للمؤلفين

والترجمين والطلاب

إعداد الدكتور محمود إسماعيل صيني،

الأستاذ ناصيف مصطفى عبد العزيز

والأستاذ مصطفى أحمد سليمان

١٦٧ ص، ١٧,٤ × ٢٤,٨ سم. تجليد فني

BN 01 D 120228

قاموس المصطلحات والتعابير الشعبية

معجم لهجي تأصيلي فولكلوري

غزبي - غزبي

تأليف الأستاذ أحمد أبو سفد

٥٥٢ ص، ١٧,٤ × ٢٤,٨ سم. تجليد فني

BN 01 D 120202